

الصدقي الشافعي

كتاب الفرائد

لطريق

واضح الصالحين

المجلد الثاني

دار الكتب العربي
بيروت - لبنان

كِتَابٌ

دَلِيلُ الْفَسَّاحِينَ

لِطُرُقِ الصَّالِحِينَ

« تَأليف »

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « رياض الصالحين » للإمام الرباني العارف
بالله تعالى شيخ الإسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء والمحدثين أبي زكريا يحيى عجي
الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ تغمده الله تعالى برحمته

الجزء الثالث

QAMAR-UL-ULOOM
QAMAR SIALVI ROAD
GUJRAT PAKISTAN
TEL PH. 425550

« الناشر »

دار الكتاب العربي
بيروت - لبنان

مكتبة سعيدية رضوية في الحال
جاسم شاد ولايات كرات

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب تعظيم حرّمات المسلمين

وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى « ومن يُعَظِّمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فهو خيرٌ له عند ربه » * وقال
تعالى « ومن يعظّم شعائرَ اللَّهِ فإنها من تقوى القلوب * » وقال تعالى

(باب تعظيم حرّمات) بضمّتين جمع حرمة بضم فسكون وهي مالا يحل انتهاكه
من أهل ووال (المسلمين وبيان حقوقهم) على اخوانهم المسلمين (والشفقة) معطوف
على تعظيم و يصح عطفه على حرّمات أو حقوق (عليهم والرحمة) عطف تفسير (بهم
قال الله تعالى ومن يعظّم حرّمات الله) أحكامه وسائر مالا يحل انتهاكه أو المراد به
الحرم أو ما يتعاق به الحج من التكليف (فهو) أي فالتعظيم (خير) أي قرينة
وزيادة في الطاعة (له عند ربه) ثم قبل الظاهر أن خيراً هنا ليس أفعال تفضيل (وقال
تعالى ومن يعظّم شعائر الله) دين الله أو فرائض الحج ومواضع نسكه أو الهدايا
لأنها من معالم الحج وهو أوفق لظاهر ما بعده وعليه فتعظيمها أن يختار مما ناغية
الأمان « روي انه صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة فيها جبل لابي جهل في أنفه
برة من ذهب وان عمر أهدى نجبية طلبت منه بثلاثمائة دينار » (فانها من تقوى
القلوب) أي فان تعظيمها منه من أفعال ذوى القلوب فحذفت هذه المضافات
والعائد الى من وذكر القلوب لأنها منشأ التقوى والفجور والامرة بهما (وقال تعالى)

« واخفّض جناحك للمؤمنين » * وقال تعالى « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ
أَوْ فُسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا
النَّاسَ جَمِيعًا »

وعن أبي موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً . »

مخاطباً لنبىه صلى الله عليه وسلم (واخفّض جناحك للمؤمنين) وتواضع لهم وارفق
بهم (وقال تعالى من قتل نفساً بغير نفس) أى بغير نفس توجب القصاص (أو)
بغير (فساد فى الارض) كالشرك وقطع الطريق وثبت بالسنة رجم الزانى المحصن
وقتل تارك الصلاة (فكأنما قتل الناس جميعاً) من حيث انه هناك حرمة الدماء
وسن القتل وجرأ الناس عليه أو من حيث ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء فى
استجلاب غضب الله والعذاب العظيم (ومن أحيها) أى تسبب لبقاء حياتها
بعضاً أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة (فكأنما أحيى الناس
جميعاً) أى كأنه فعل ذلك بهم جميعاً والمطلوب منه تعظيم قتل النفس وإحياءها
فى القلوب ترهيباً من التعرض لها وترغيباً فى المجافاة لها

(وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن
للمؤمن كالبنيان) فالمؤمن مبتدأ وقوله كالبنيان خبره وقوله للمؤمن يصح كونه حالاً من
المبتدأ وصفته لان ال فيه جنسية وقوله (يشد بعضه بعضاً) جملة استثنائية لبيان وجه
الشبه قال القرطبي هذا تمثيل يفيد الحض على معاونة المؤمن للمؤمن ونصرتة وان ذلك
أمر متأكد لا بد منه فان البناء لا يتم ولا تحصل فائدته الا بأن يكون بعضه بمسك
بعضاً ويقويه وان لم يكن ذلك انحطت أجزاؤه وخرب بناؤه وكذا المؤمن لا يستقل

وشبك بين أصابعه « متفق عليه

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا ومعه نبلٌ فأيمسك أوليته بخصٍ على نصالها بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين منها شيء » . متفق عليه
وعن النعمان

بأمر ديناه ودينه إلا بمعاونة أخيه ومماضته ومناصرته فان لم يكن ذلك عجز عن القيام بكل مصالحه وعن مقاومة مضاده فحينئذ لا يتم له نظام دنيا ولا دين ويلحق بالهالكين (وشبك) يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون الراوى (بين أصابعه) وذلك تقريب لوجه التشبيه وبيان للتداخل (متفق عليه) أخرجه البخاري في الصلاة والادب ومسلم في الادب من صحيحيهما ورواه الترمذى في الزهد وقال صحيح غريب من حديث أبي موسى والنسائي في الايمان (وعنه) أى أبي موسى (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا) قال الحافظ ابن حجر هو تنويع من الشارع وليس شكاً من الراوى (ومعه نبل) جملة في محل الحال من فاعل مر والنبل ، بفتح النون وسكون الموحدة ، السهم العربية وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها (فأيمسك أو) شك من الراوى (ليقبض) بكسر اللام للامر أيضا (على نصالها) قيل على فيه بمعنى الباء وقيل ضمن العامل معنى الاستعلاء للمبالغة والنصال بكسر النون وبالمهمل ، الحديدية التي في رأس السهم (بكفه) متعاق بيمسك أو يقبض مخافة (ان) يصيب أحداً من المسلمين منها) أى بسبب النصال فمن تعاليلية (شيء) فيتأذى به (متفق عليه) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة ومسلم في الادب ورواه أبو داود في الجهاد وابن ماجه في الادب كذا في الاطراف للمزي هـ (وعن النعمان) بضم النون وسكون

ابن بشير رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مثل المؤمن في توادهم وتراحيمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى »

العين المهملة (ابن بشير) بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة وسكون التحتية (رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل) بفتح أوليه ويقال فيه مثل ومثيل ومثاها شبه وشبه وشبيه أي صفة (المؤمنين) وفي نسخة المسلمين والذي في الصحيحين المؤمنين أي الكاملين الايمان كما قال ابن أبي جرة (في توادهم) بتشديد الدال والاصل توادهم فأدغم والتوادم تفاعل من المودة وهي تقرب شخص من آخر بما يحب قال القرطبي ووقع في رواية توادهم بغير في ويصح ذلك ويكون مخفوضا على انه بدل اشتمال من المؤمنين (وتراحيمهم وتعاطفهم) قال ابن أبي جرة الذي يظهر ان التراحيم والتوادم والتعاطف وان كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف فالتراحيم المراد به أن يرحم بعضهم بعضا باخوة الايمان لا بسبب شيء آخر والتوادم المراد به النواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادى والتعاطف المراد به اعانة بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه اه ملخصا (مثل الجسد) أي بالنسبة الى جميع أعضائه وجه الشبه فيه التوافق في التعب والراحة كما بينه بقوله (إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد) أي دعى باقيه بعضه الى بعض الى المشاركة في الألم يقال تداعت الحيطان أي تساقطت أو كادت (بالسهر والحمى) الظرف متعلق بتداعى وتداعيه بالسهر لان الألم يمنع النوم وأما الحمى فلأن فقد النوم يشبهها والحمى بضم المهملة وتشديد الميم عرفها حذاق الاطباء بأنها حرارة غريبة تشتعل في القلب فتنبث منه في جميع

متفق عليه

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال « قَبِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ
ابْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعِنْدَهُ الْأُقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، فَقَالَ الْأُقْرَعُ إِنَّ لِي
عَشْرَةً مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ :

البدن فيشتعل اشتعالاً يضرب بالافعال الطبيعية قال ابن أبي جرة شبه صلى الله عليه وسلم
الايمان بالجسد وأهله بالأعضاء لان الايمان أصل وفروعه التكليف فاذا أدخل المرء
بشيء من التكليف شأن ذلك الاخلال الاصل وذلك الجسد أصل كالشجر وأعضاؤه
كالأغصان فاذا اشتكى عضو من الجسد اشتكت الأعضاء كلها بالاهتزاز والاضطراب اه
قال القاضي عياض وفي الحديث تعظيم حقوق المساكين والحض على تعاونهم وملاطفة
بعضهم بعضاً (متفق عليه) وفي رواية لم يلم عن النعمان مرفوعاً « المؤمنون كرجل واحد اذا
اشتكى عينه اشتكى كله واذا اشتكى رأسه اشتكى كله » (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال
قبل النبي صلى الله عليه وسلم سبطه) ور بحانته (الحسن بن علي رضى الله عنهما) وجملة (وعنده
الأقرع بن حابس) في محل الحال من فاعل قبل واسم الأقرع فراس ولقب بذلك لأقرع
كان في رأسه وهو تميمي كان شريفاً في الجاهلية والاسلام شهد مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتح مكة وحنينا وحصار الطائف قال في فتح الباري وهو من المؤلفة ومن حسن
سلامه (فقال الأقرع إن لي عشرة من الولد) بفتحين أو بضم فسكون (ما قبلت أحدا
منهم) وذلك لما في أهل البادية من الغاظ والجفاء كما في الحديث « من بدأ فقد جفا » (فنظر
إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) متعجبا من تلك الغلظة الناشئة عنها عدم
الشفقة على الأولاد الناشئة عنها عدم تقييلهم وحمائم وشهيم (فقال) عقب نظره إليه

(من لا يرحم) بالبناء للمفاعل وحذف المفعول للتعميم او كني به عن الفعل مع مفعوله أى من لا يرحم الناس ويقرب من هذا المعنى رواية جابر « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله » قاله الشيخ اكمل الدين فى شرح المشارق اكن الحديث سيأتي عن جرير وامل قوله عن جابر من الكاتب او من باب تنزيل المتعدى منزلة اللازم نحو فلان يعطى ويمنع أى موصوف بتينك الصفتين أى من لا رحمة عنده (لا يرحم) بالبناء للمفعول أى لا يرحمه الله قال فى فتح البارى هو بالرفع فهما على الخبر قال عياض هو الاكثر وقال ابو البقاء من موصولة ويجوز أن تكون شرطية فيقرأ مجزوماً قال السهلبلى جعله على الخبر اشبهه بسباق الكلام أى الذى يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو كانت شرطية لكان فى الكلام بعض انقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستأنف « قلت » وهو أولى من وجه آخر لانه يصير كضرب المثل ورجح بعضهم كونها موصولة لكون الشرط اذا عقبه نفى ينفي بلم لا بلا كقوله « ومن لم يؤمن » وان كان الاخر جائزاً كقول زهير « ومن لا يظلم الناس يظلم » وهذا لا يقتضى ترجيحاً اذا كان المقام لا ثقاً بكونها شرطية وأجاز بعض شارح المشارق رفع الجزئين وجزمهما ورفع الاول وجزم الثاني او عكسه ويحصل منه أربعة أوجه استبعد ثاتها ووجه بان يكون فى الثاني بمعنى النهي أى من لا يرحم الناس لا ترحموه وتقدير الرابع من لا يكون من أهل الرحمة فانه لا يرحم اه مخلصان الفتحة وشارح المشارق المشار اليه هو الشيخ اكمل الدين وعبارته « روى بالسكون والرفع اما السكون فهما فعلى الشرط والجزاء وأما الرفع فى الاول فيجبل من موصولة وكذا فى الثاني او على أنه خبر مبتدأ محذوف أى فهو لا يرحم » اه وفاته ذكر الوجه الثالث ومعنى هاتين الجملتين قال ابن أبى جمرة بمحتمل أن يكون من لا يرحم غيره بأى نوع من أنواع الاحسان لا يحصل له هذا الثواب كما قال تعالى « هل جزاء الاحسان الا الاحسان » وبمحمتمل أن يكون المراد

وعن عائشة رضي الله عنها قالت « قَدِمَ نَاسٌ

من لا تكون فيه رحمة الايمان في الدنيا لا يرحم في الآخرة ، أو من لا يرحم نفسه بامتثال أوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لأنه ليس عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء أي لا يثاب الا من عمل صالحا ، ويحتمل أن تكون الاولى الصدقة والثانية البلاء أي لا يسلم من البلاء الا من تصدق ، أو من لا يرحم الرحمة التي ليس فيها شائبة أذى لا يرحم مطلقا ، أو لا ينظر الله بعين الرحمة الا الى من جعل في قلبه الرحمة ولو كان عمله صالحا اهـ ملخصاه قال وينبغي للمرء أن يتفقد نفسه في هذه الأوجه كلها فما قصر فيه لجأ الى الله تعالى في الاعانة عليه اهـ وفي جواب النبي صلى الله عليه وسلم الاقرع إشارة الى أن تقبيل الولد وغيره من الأهل والمحارم والأجانب انما يكون للشفقة والرحمة لا للشهوة واللذة وكذا الضم والممانعة والشم (متفق عليه) قال في الجامع الصغير : ورواه أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة ورواه الشيخان عن جريره وروى أحمد والشيخان والترمذي عن جرير « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله » ورواه بهذا اللفظ أحمد والترمذي من حديث أبي سعيد ورواه الطبراني بلفظ « من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من في السماء » عن جرير ، ورواه أحمد بلفظ « من لا يرحم لا يرحم ومن لا يفر لا يفر له » عن جرير ، ورواه بهذا اللفظ الطبراني عن جرير وزاد « من لا يتب لا يتب عليه » اهـ (وعن عائشة رضي الله عنها قالت قدم) بكسر الدال المهملة (ناس) اسم جنس قيل أصله أناس بضم الهمزة فحذفت حذفها في لوقه وعوض عنها حرف التعريف ولذلك لا يجمع بينهما وهو اسم جمع كرخال اذ لم يثبت فمال في أبنية الجمع ، وتقدم عن البيضاوي في التفسير انه مأخوذ من أنس كفرح لانهم يأنسون بأمثالهم أو أنس

من الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا أتقبلون صبيانكم ؟
فقالوا : نعم ، قالوا : لكننا والله ما نقبل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
أَوْ أَمَلِكُ

كضرب لانهم ظاهرهم مبصرون ولدا سموا بشرأ كما سمى الجن جنأ لاجتماعهم اه
وقيل قلب من نبي ، وقيل بل أصله ناس بنوس اذا اضطرب ، وكان تعويض آل عن
الهمزة ليس على وجه اللازم فلذا قالته الفصيحة بالتنكير وأل فيه اذا عرف للجنس ه
وهؤلاء الناس بمحتمل أن يكونوا من بني تميم الذين رئيسهم الاقرع فيكون الحديث
وما قبله في قصة واحدة ويحتمل انهما قصتان (من الاعراب) هم سكان البوادي ، وفي
نسخة من العرب وهم ولد اسماعيل (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية
البخاري جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الرجل قال شيخ الاسلام
زكريا نقل عن الحافظ محتمل كونه الاقرع « قلت » وحكي المصنف في مبهماته عن
الخطيب قولاً أنه عيينة بن حصن قال وقد جاء في الصحيحين التصريح بأنه الاقرع
فان صح عن عيينة أيضاً فهما قصتان اه (فقالوا) وقد رأوا المسلمين يقبلون صغارهم
(أتقبلون صبيانكم) بكسر الصاد وضمةها جمع صبي ويجمع على صبية كما في الصحاح
وفي رواية البخاري السابقة ، تقبلون ، بتقدير ألف الاستفهام (فقالوا) أي المسلمون
وفي نسخة فقال أي النبي صلى الله عليه وسلم (نعم قالوا) أي الاعراب أو العرب
(لكننا) استدراك من قولهم نعم من حيث إن الجنس واحد وانهم بشر فربما يتوهم
انهم كذلك فقالوا لكننا (والله ما نقبل) من حذف المفعول للتعظيم أي صغارنا
أو من تنزيل التمدي منزلة اللازم نحو ، هل يستوى الذين يعلمون ، (فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أو أمالك) بالهمزة الاستفهام الانكاري وهو بفتح الواو

أن كان الله نزع من قلوبكم الرحمة . « متفق عليه »
 وعن جرير بن عبد الله رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله »

المعطوف على . قدر بعد الهمزة على رأي الزمخشري وقبل إن الهمزة من جملة المعطوف
 وإن الواو مؤخره من تقديم اصدارة الهمزة والتقدير على الاول ، أنتزع الرحمة من
 قلبك وأملك أي أقدر أن أجمعها في قلبك ، فمفعول أملك محذوف وقونه (إن نزع
 الله منكم الرحمة) بفتح الهمزة تقابل لذلك أي لا أملك وضعها في قلوبكم لأن الله
 نزعها منكم وأشار صاحب المفاتيح الى كون أن بفتح الهمزة ومدخلها مفعول أملك
 على تقدير مضاف أي أو أملك عدم نزع الله منكم الرحمة أي لأن ما نزع الله
 تعالى لا يقدر أحد على وضعه ، قال العاقولي ويجوز كسر الهمزة على أن إن أداة شرط
 جزاؤها محذوف للدلالة الكلام السابق عليه أي إن نزع الله الرحمة من قلوبكم فلا
 أملك لكم دفعه ومنعه (متفق عليه) وهذا لفظ مسلم وهذا الحديث اقتصر المزي
 على عزوه للبخارى فقط مع أنه بهذا اللفظ لمسلم في كتاب فضائل الانبياء ، وأما
 البخارى فرواه في كتاب الادب بنحوه (وعن جرير بن عبد الله) البجلي (رضى
 الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم الناس) خصوا بالذكر
 اهتماما بهم وإلا فالرحمة مطلوبة لسائر المخلوقات حتى الدواب والبهائم ففي كل كبد
 حرا رطبة أجر (لا يرحمه الله) قال العاقولي الرحمة بمعنى التعطف والرقه فهي من
 الخاق بالمعنى الحقيقي ومن الله بالمعنى الغائي وهو الرضى عنه وإيصال النعم اليه . قال
 الدماميني في مصابيح الجامع الصحيح : إعلم انه يجوز عند المتكلمين في تأويل مالا
 يسوغ نسبه إلى الله تعالى على حقيقته اللغوية وجبان « أحدهما » الحمل على الارادة
 فيكون من صفات الذات « والآخر » الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات

متفق عليه

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« إذا صلى أحدكم للناس »

الأفعال كالرحمة فانها في اللغة مشتقة من الرحم وحاصها رقة طبيعية وييل جلي وهذا مستحيل في حق الباري فمنهم من يحاها على ارادة الخير ومنهم من يحاها على فعله ثم بعد ذلك يتعين أحد التأويلين في بعض السياقات لما منع الآخر « كحديث خاق الله الرحمة يوم خلقها » فيتعين تأويل الرحمة بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الأشمري فيتسلط عليها الخاق ولا يصح تأويلها فيه بالارادة لانها إذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخاق بها ويتعين تأويلها بالارادة في قوله تعالى « لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم » لانك لو حماها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشيء من نفسه وكأنك قلت : لا عاصم الا العاصم . فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المنكرهات كأنه قال لا يمنع المحذور الا من أراد له السلامة فتأمل . اهـ (متفق عليه) اقتصر المزي في الاطراف على عزوه بهذا اللفظ عن جرير إلى مسلم والترمذي قال وقال الترمذي حسن صحيح وتقدم تخريجهم عن الصحيحين وغيرهما في الكلام على حديث أبي هريرة نقلا عن الجامع الصغير هـ (وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى أحدكم) إماما (للناس) وفي رواية مسلم إذا أم أحدكم (فليخفف) بأن يقتصر على أواسط المفصل وصفاره وفي التسبيح في الركوع والسجود على ثلاث مرات ويأتي بكمال التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا في إمام العامة أما إمام قوم محصورين لم يتعلق

فإنَّ فيهِمُ الضَّعِيفَ والسَّقِيمَ والكَبِيرَ ،

بعضهم حق راضين بالتطويل في مسجد لا بطرقهم غيرهم فلا بأس به (١)
ومحل ذلك أيضا في غير ما لم يرد فيه قراءة سورة معينة رالا كما «الم تنزيل» وهما أتى ،
في صبح الجمعة، رزق واقتربت في العيد، ونحو ذلك فيأتي به وإن لم يرض القوم اكنفاه
بوروده من فعله صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد التخفيف والتطويل من
الأمر الاضافية فقد يكون الشيء خفيفا بالنسبة إلى عادة قوم طويل بالانسبة الى
عادة قوم آخرين وقول الفقهاء، لا يزيد الامام على ثلاث تبيحات في الركوع
والسجود، لا يخالف ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يزيد على ذلك
لان رغبة الصحابة في الخير تقتضى أن لا يكون ذلك تطويلا قال الحافظ ابن حجر
وأولى ما أخذ حد التخفيف من الحديث الذي أخرجه ابو داود والنسائي عن
عثمان بن أبي العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم : قول له أنت إمام قومك، واقدر
القوم بأضعفهم، اسناده حسن وأصله في مسلم (فإن فيهم الضعيف) أي في
خاقته كالضعيف (والسقيم) من به مرض (والكبير) أي في السن والجملة تعاميل
للأمر المذكور وقضيته أنه متى لم يكن فيهم متصف بصفة من المذكورات لم
يضر التطويل لكن قال ابن سيد الناس اليعمرى، الأحكام إنما تناط بالغالبا لا
بالصور النادرة فينبغي للائمة التخفيف مطلقا قول وهذا كما شرع القصر في

(١) قوله فلا بأس به كذا في فتح الباري ونقل ابن حجر في التحفة عن
المجموع عن جمع ندب التطويل حينئذ قال واعتمده جمع متأخرون وعليه تحمل
الاخبار الصحيحة في تطويله صلى الله عليه وسلم احيانا أما اذا انتهى شرط مما
ذكر فيكره له التطويل وانت اذن ذو الحق السابق في الجماعة لان الاذن فيما
لا يستلزم الاذن في التطويل فاحتيج للنص فيه اه منه

وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء « متفق عليه * وفي رواية « وإذا
الحاجة »

وعن عائشة رضي الله عنها قالت « إن كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس
فيفرض عليهم » متفق عليه

وعنها رضي الله عنها قالت « نهاهم النبي صلى الله

صلاة السفر وعال بالمشقة وهي مع ذلك تشرع وان لم يشق عملاً بالغالب
لأنه لا يدري ما يطراً عليه وكذلك هنا (وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء)
ولم « فليصل كيف شاء » أي مخففاً أو مطولاً (متفق عليه) ورواه أبو داود والترمذي
إلى قوله والكبير، وفي الجامع الصغير من حديث أبي واقد « كان صلى الله عليه وسلم أخف
الناس صلاة على الناس وأطول الناس صلاة لنفسه » رواه أحمد (وفي رواية) أي
في الصحيحين وهي عند أبي داود أيضاً (وإذا الحاجة) أي صاحب حاجة يريد قضاءها
تقب الصلاة (وعن عائشة رضي الله عنها قالت إن) مخففة من الثقلة أي أنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كمال شفقتة على أمته (ابدع) أي يترك (العمل) واللام
هي الفارقة بين المخففة وإن النافية وجملة (وهو يحب أن يعمل به) في محل الحال ومحبة
للعمل لما فيه من التقرب إلى الله عز وجل والتوسل إلى زيادة مرضيه وقوله (خشية)
منعول أي خوف (أن يعمل به الناس) اتباعاً له إذا فعله وهم مقتدون به في سائر الأحوال
(يفرض عليهم) من ذلك ترك الخروج إلى القوم لصلاة الليل جماعة في الليلة الثالثة أو
الرابعة من رمضان حتى طلع الفجر فخرج عليهم وقال ما منعتي إلا خشية أن تفرض عليكم
فتمجزوا عنها (متفق عليه) أي عائشة (قالت نهاهم) أي الصحابة (النبي صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْوَصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ أَنِي لَسْتُ
كَهَيْئَتِكُمْ أَنِي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي « متفق عليه . معناه « يجعل
فِي قُوَّةٍ مِّنْ أَكْلِ وَشَرَبٍ » .

عليه وسلم عن الوصال) وهو ان لا يتناول مفطرا بين الصومين وقيل استدامة أحوال
الصائم فعلى الثاني يخرج من الوصال بالجماع والتقيؤ دون الاول ، والنهي فيه عندنا للتحريم
(رحمة لهم) علة للنهي ولا يمنع من كونه على وجه التحريم ويكون سبب التحريم الشفقة
عليهم ائلا يتكلفوا ما يشق عليهم (فقالوا إنك تواصل) أي وقد غفرك ما تقدم من ذنبك
وما تأخرت فعل ذلك تقربا إلى الله فحن اكوننا اسما معصومين أولى بفعل ما يكتسب به
غفر الذنوب والتوسل إلى مرضات الله أه الي (قال) مبيد الاختصاص قرينة الوصال به (اني
لست كهيئتكم) أي على صفتكم ومنزاتكم من الله أي إن له صلى الله عليه وسلم من القرب
من الله تعالى وعلو المنزلة عند ما ليس لهم ه وفي رواية للبخاري « وايكم مثلي » وهذا الاستفهام
يفيد التوبيخ المشعر بالاستبعاد (اني يطعمني) بضم أوله (ربي ويسقيني) يجوز فتح
أوله وضمه من سقي واسقى الا أن تصح رواية بأحدهما فيرجع اليها (متفق عليه) أخرجه
مسلم في كتاب الصوم وكذا البخاري فيه وفي غيره ورواه مالك والنسائي (معناه)
أي المعنى المراد من قوله يطعمني الخ (يجعل في) بتشديد الياء (قرة من أكل وشرب)
كذا قاله الجمهور فهو مجاز من ذكر المازوم وإرادة اللزم أي يجعل في القرة المذكورة
ويفيض على ما يسد مسد الطعام والشراب والقوة على أنواع الطاعات من غير ضعف
في القوة ولا كلال في الاحساس وقيل : المعنى على المجاز أيضا انه يجعل فيه من الشبع
والري ما يغني عن الطعام والشراب فلا يحس بجوع ولا عطش . والفرق بين القولين
انه على الاول يعطى القوة من غير شبع ولا ري وعلى الثاني يعطى القوة مع ذلك
ورجح الاول بأن الثاني يناهى حال الصائم ويفوت المقصود من الصيام والوصال

وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني لأقومُ إلى الصلاةِ وأريدُ أن أطوّلَ فيها

لان الجوع روح هذه العبادة بخصوصها ، قال القرطبي ويبيده ايضا النظر الي حاله صلى الله عليه وسلم فانه كان يجوع أكثر مما كان يشبع ويربط على بطنه الحجارة من الجوع وجنح ابن القيم الى ان المراد انه يشغله بالتفكر في عظمته والتعالي بمشاهدته والتغذي بمعارفه وقررة العين بمحبته والاستغراق في مناجاته والاقبال عليه عن الطعام والشراب قال وقد يكون هذا الغذاء اعظم من غذاء الاجساد ومن له أدني ذوق وتجربة يعلم استغناء الجسم بغذاء القلب والروح عن كثير من الغذاء الجسماني اه وقيل : ان المراد منه حقيقته فانه كان يؤتى بطعام وشراب من الجنة كرامة له وذلك لا يفطره لان المفطر طعام الدنيا اما طعام الجنة اى الماتى علي وجه المعجزة فلا . وبه يرد رد المصنف بقوله : لو كان حقيقة لم يكن . واصلا . قال ابن المنبر هو محمول على ان أكله في تلك الحالة كحال النائم الذي يحصل الشبع والرى ويستمر له حتى يستيقظ فلا يبطل به صومه ولا يقطع وصاله ولا ينقص أجره ، قال الحافظ وحاصله ان يحمل ذلك على حالة استغراقه في احواله الشريفة حتى لا يؤثر فيه حينئذ شيء من الاحوال البشرية اه وقيل انه كان يؤتى به في النوم فيستيقظ وهو يجد الشبع والرى . (وعن ابي قتادة الحارث بن ربعي) الانصارى (رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا قوم الى الصلاة واريد ان أطول فيها) جملة حاله من فاعل أقوم أو معطوفة على جملة لأقوم ، و ارادته التطويل فيها لما يناله من قررة عينه بمناجاته به ولذيد انسه به كما قال « وجملة قررة عيني في الصلاة » هذا هو الاصح وان احتمل ان المراد ما قاله ابن فورك من ان تلك الصلاة هي قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي ذكره

فَأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أُشْقَ عَلَى أُمِّهِ»

الشنواني في حاشية شرح خطبة مختصر خايل للقي (فاسمع بكاء الطفل) قال في الصحاح الطفل هو المولود قال البدر الدماميني في تحفة الغريب على معنى اللبيب وقد كنت وقفت على فصل بعض اللغويين ذكر فيه صفات الانسان التي يختص باطلاقها عليه بحسب الأزمنة المختلفة فقات ناظماً لها

اصبح اصفات الآدمي وضبطها • لنلقط درأً تنذبه بديما
جنين اذا ما كان في بطن أمه • ومن بعد يدعي بالصبي رضيعا
وان قطعه فالفلام اسبغة • كذا يافع للعشر قلبه مطيعا
الي خمس عشر بالحزور سمه • لتحسن فيما تنتجيه صنيعا
فقد الي خمس وعشرين حجة • بذلك دعاه الفاضلون جميعا
ومن بعد يدعي بالعليطال لانتهى • ثلاثين فاحفظ لا تعد مضيعا
صل لحد الاربعين وبعده • بكل الي الحسين فادع سميعا
وشيعا الي حد الثمانين فادعه • بها ثم هما للامات مريعا

قال الحافظ ابن حجر في أواخر كتاب الهبة من الفتح يطلق علي الشخص قبل البلوغ انه طفل وغلام وتخصيص بعض اللغويين بما ذكر أغلبي (فاتجوز) أي أخفف (في صلاتي) بين مسلم في رواية له عن أنس محل التخفيف منها وانظفه فيقرأ بالسورة ، القصيرة وبين ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن سابط مقدارها وانظفه ، انه قرأ في الركعة الاولى سورة طويلة فسمع بكاء صبي فقرأ في الثانية بثلاث آيات ، وهذا مرسل (كراهية) بتخفيف الياء مصدر كره وهو مفعول له أي الكراهة (ان اشق على أمه) بدوامها في الصلاة لتطويلها مع بكاء ابنها وذكر الام خرج مخرج الغالب وإلا فن في معناها ملحق بها والتخفيف

رواه البخاري

وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله »

السابق في حديث أبي هريرة لحق المأمومين وفي هذا لمصلحة غير المأمومين لكن بحيث يتعلق بمن يرجع إليه وفي الحديث شفقتة صلى الله عليه وسلم علي الصحابة ومراعاة أحوال الكبير منهم والصغير (رواه البخاري) في كتاب الصلاة وكذا رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه (وعن) أبي عبد الله (جندب) بضم الجيم والمهملة وبفتحها (ابن عبد الله) ابن سفيان البجلي العلقمي (رضي الله عنه) وعلقة، بفتح الممهلة واللام، بطن من بجيلة له صحبة ليست بالقديمة وقال في المشكاة جندب القسري، بفتح أوليه قال وفي بعض نسخ المصايح القشيري قال شارحها وهو غلط سكن الكوفة ثم انتقل الي البصرة قال ابن منده وأبو نعيم ويقال له جندب الخير، قال ابن الاثير والذي ذكره الكافي ان جندب الخير هو جندب بن عبد الله بن الاحزم الازدي الغامدي اه روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وأربعون حديثا أخرج له منها في الصحيحين اثني عشر حديثا اتفقا علي سبعة منها والباقي لمسلم (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة الصبح) أي جماعة كما في رواية أخرى لمسلم فتقيد بها هذه الرواية المتعلقة (فهو في ذمة الله) أي أمانه وعهده وكأنها خصت بذلك لأنها أول النهار الذي هو وقت ابتداء انتشار الناس في حوائجهم المحتاجين فيه وفي دوامه الي امن بعضهم من بعض لا لأفضليتها قيل وهذا أوضح مما قاله الطيبي من أنها خصت بالذكر لما فيها من الكلفة والمشقة فكان أداؤها مظنة خلوص الرجل ومثنة إيمانه ومن كان مؤمنا فهو في ذمة الله وعهده وذلك لان مقاله الطيبي يجري

(٢ - دليل - ثالث)

فَلَا يُطَلِّبُنَاكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ مَنْ يُطَلِّبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ
يُدْرِكُهُ ثُمَّ يَكُوبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ۝

في العصر فكان ذكر ذلك فيها أولى لوجود هذا المعنى فيها مع كونها أفضل وفي
العشاء بل المشقة فيها أكثر فلم يبق ما يميز الصبح عن غيرها من الخمس إلا ما ذكرناه
(فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته) أي الله قال الطيبي ويجوز أن يعود الي
من وقيل محتمل ان المراد بالذمة الصلاة المقتضية للامان فيكون المعنى لانركوا صلاة
الصبح فينتقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم به (فانه) أي الشأن (من
يطلبه) أي الله (من ذمته) أي من عهده بأن خفره فيه وتعرض لمن هو فيه ولو (بشيء) يسير
(يدرکه) اذ لا مهرب منه (ثم) بعد ادراكه (يكبه) بفتح حرف المضارعة وهو
أحد الافعال التي ثلاثها متعد واذا زيدت فيه الهمزة صار قاصرا أي يلقيه (علي
وجهه في نار جهنم) قال الطيبي : قوله فلا يطلبنكم الله من باب لا أرينك هنا وقع
المنهي عن مطالبة الله اياهم عن نقض العهد والمراد نهيمهم عن التعرض لما يوجب
مطالبة الله اياهم وفيه مبالغات لان الاصل لا تخفروا ذمته فجيء بالمنهي كما ترى
وصرح بلفظ الله ووضع المنهي الذي هو مسبب موضع التعرض الذي هو سبب
فيه ثم أعاد الطلب وكرر الذمة ورتب عليه الوعيد والمعنى من صلي صلاة الصبح
فهو في ذمة الله فلا تتعرضوا له بشيء يسير فانكم إن تعرضتم له يدرکم الله وان
تفوتوه فيحيط بكم من جوازكم كما يحيط المحيط بالمحاط فيكم في نار جهنم . قال
ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة وفيه غاية التحذير من التعرض بسوء ان صلي
الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخمس وأن في التعرض له بسوء غاية الاهانة
والعذاب اه وتقل الشعراني في كتاب الحوض المورد ان الججاج كان مع شدة
فجوره اذا أتى له بأحد يسأله هل صليت الصبح فان قال نعم ترك التعرض له

رواهُ مُسلم

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ . »

بسوءِ خوفًا من هذا الوجه (رواه مسلم) في كتاب الصلاة ورواه الترمذى من حديث أبي هريرة ولفظه « من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يبعثكم الله بشيء من ذمته » وسيأتي فيه بسط في باب التحذير من إيذاء الصالحين (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم أخو المسلم) قال تعالى « إنما المؤمنون إخوة » قال البيضاوى أى من حيث إنهم منسوبون الى أصل هو الايمان الموجب للحياة الابدية اه ورتب على هذه الاخوة المنتضية لزيد الشفقة والتناصر والتعاون قواه (لا يظلمه) بأن ينقصه من ماله أو من حقه بغصب أو نحوه ولا يسلمه الى عدو متعد عليه عدواناً بل ينصره ويدفع الظلم عنه ويدفعه عن الظلم كما سيأتي في حديث أنصر أخاك ظالماً (ولا يسلمه) الى عدوه ومنه نفسه التي هي أمانة بالسوء والشيطان كما قال تعالى « ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً » فيحول بينه وبين دواعي النفس من الشهوات والدعة المقتضية المنزول عن مقام الاخيار والحلول في جملة الاشرار وبينه وبين الشيطان الذي يأمر بالسوء والفحشاء وبينه وبين العدو الباغي عليه بالظلم والاعتداء (من كان في حاجة أخيه) أى ما يحتاج اليه حالاً أو مآلاً (كان الله في حاجته) جزاء وفاقاً «هل جزاء الاحسان الا الاحسان» روى الطبراني مرفوعاً «أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن كسوت عورته أو أشبعت جوعته أو قضيت له حاجته» وورد مرفوعاً أيضاً «من سعى

ومن فرج عن مسلم كربةً فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم
القيامة. ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة»

في حاجة أخيه المسلم قضيت له أو لم تقض غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
وكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق» وأوردهما في الفتح المبين شرح
الاربعين (ومن فرج) بتشديد الراء (عن مسلم كربة) بضم الكاف الهم الذي
يأخذ النفس (فرج الله عنه بها) أى بتلك المرة من التفريج (كربة من كرب)
بضم ففتح جمع كربة كقربة وقرب (يوم القيامة) ثم أثر التفريج على رديفه من وسع الوارد
في رواية أخرى لأنه أعظم من التنفيس لأنه أزالها بالكلية والتنفيس إنما فيه إرخاء
وتهوين (ومن ستر مسلماً) من ذوى الهيئات ونحوهم ممن لم يعرف بأذى أو فساد بأن
علم منه معصية فيما مضى فلم يخبر بها حاكماً وهذا للندب إذ لو لم يستره ورفع له الحاكم
لم يأتهم إجماعاً بل ارتكب خلاف الأولى أو مكروهاً أما كشفها لغير الحاكم
كالتحدث بها فذلك غيبة شديدة الأثم والوزر ويذنب من جاءه نائب نادم وأقر
بجده ولم يفسره أن لا يفسره بل يأمره بستر نفسه كما أمر صلى الله عليه وسلم
ماعزاً، وكذا تندب الشفاعة فيمن ظهرت منه جريمة من ذوى الهيئات حتى
لا يوصل إليه ففي الحديث «أقبلوا ذوى الهيئات عنراتهم» رواه أبو داود والنسائي
ومنه أخذ أصحابنا أن لا تعزير لذوى الهيئة على هفوة أو زلة صدرت منه أو المراد
بستر المسلم ستر عورته الحسية والمعنوية باعانتها على ستر دينه كأن يكون محتاجاً
لنكاح فيتوصل له في الزوج أو الكسب فيتوصل له إلى بضاعة يتجر فيها أو نحو
ذلك (ستره الله يوم القيامة) بالمعنيين بأن لا يعاقبه على ما فرط منه لأنه تعالى
هي كريم وستر العورة من الحياء والكرام ففيه تخلق بخلق الله والله يحب المتخلق
بأخلاقه وخرج بنحو ذى الهيئات من عرف بالأذى والفساد فيندب بل قد يجب

متفق عليه * وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « المسلم أخو المسلم لا يخنونه ولا يكذبه ولا
يخذاه »

أن لا يستر عليه بل أن يظهر حاله للناس حتى يتوقود أو يرفعه لولي الأمر حتى يقيم
عليه واجبه من حد أو تعزير مالم يخش مفسدة لان الستر عليه يطعمه في مزيد
الأذى والفساد وبقولنا فيما مضى ما رواه متلبساً بالعبصية فيلزمه المبادرة بمنه فيها
بنفسه إن قدر وإلا فبرغمه للحاكم كما مر مالم يترتب عليه مفسدة والكلام في غير
نحو الرواة والشهود والأمناء علي نحو صدقة أو وقف أو يتيم فيجب بالاجماع
جرحهم علي من يعلم قادحاً فيهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة
الواجبة (متفق عليه) وسبب فضل ما ذكر في الخبر أن الخلق عيال الله وتنفيس
الكرب وستر العورة إحسان إليهم والعادة أن السيد المالك يحب الاحسان لعيله
وحاشيته وفي الأثر « الخلق عيال الله وأحبهم إلى الله أرفقهم بعيله » (وعن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم أخو المسلم) كالتلليل
للحكم المذكور بعده لان الاخوة ممتضية للشقمة داعية للمعروف والمنفعة (لا يخنونه)
من الخيانة ضد الامانة أو يخنونه ينقصه حقه الذي له عليه من التعاون والتعاقد
(ولا يكذبه) يجوز أن يكون بفتح الياء أي يخبره خبراً كاذباً ومنه قوله تعالى
« كذبوا الله ورسوله » ويجوز أن يقرأ بضم أوله وسكون ثانيه وتخفيف ثالثه أي لا
يلقيه للمخبر بفتح الياء كاذباً أو بتشديد الثالث أي لا ينسبه إلى الكذب ثم رأيت
عن المصنف ضبطه بضم أوله وإسكان ثانيه وفسره بأن لا يخبره بأمر علي خلاف
الواقع لغير مصلحة (ولا يخذله) بضم الذال المعجمة أي لا يترك نصرته المشروعة

كل المسلم على المسلم حرام . عرضة وماله ودمه ، التقوى هاهنا ،
بموجب امرىء من الشر

سبما مع الاحتجاج والاضطرار قال الله تعالى « وتعاونوا على البر والتقوى » وقال تعالى
« وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر » فالخذلان محرم شديد التحريم دنيوياً كان
كان يقدر على نصرته مظلوم ودفع ظالم عنه فلا يرفعه أو دينياً كأن يقدر على نصرته
عن نحو غيبة فيتركه وقد روى أبو داود « ما من مسلم يخذل امرأ مسلماً في موضع
تتمك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله له في موضع تجب فيه
نصرته » وروى البزار « من نصر أخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله في الدنيا
والآخرة » (كل) مبتدأ (المسلم) فيه رد على من زعم منع إضافة كل للمعرفة (على
المسلم حرام) خبر ويبدل من كل (عرضه) أى حسبه ومفاخره ومفاخر آباءه بأن
تتمك بالسب والغيبة والبهت ويمنع من حمل العرض هنا على النفس وإن كان يطلق
عليها لغة أنه لو حمل عليها لكان تكراراً مع قوله ودمه إذ هو عبارة عن النفس
(وماله) بأن يغصب أو يخان فيه (ودمه) أى نفسه بأن يتعرض لها بقتل أو
أطرافها وأدلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة في الكتاب والسنة وإجماع الأمة وجعلها
كل المسلم وحقيقته أشد اضطراره إليها أما الدم فلأن به حياته ومادته المال فهو
مادة الحياة والعرض به قيم صورته المعنوية واقتصر عليها لأن مساواها فرع عليها
وراجع إليها لأنها إذا قامت الصورة الحسية والمعنوية فلا حاجة إلى غير ذلك وقيامها
بتلك الثلاثة لا غير ويكون حرمتها هي الأصل لم يحتاج إلى تقيدها بما إذا لم يعرض
ما يبيحها شرعاً كالقتل قوداً وأخذ مال المرتد فيئا وتوبيخ المسلم تعزيراً ونحو ذلك
(التقوى ههنا) أى في القلب (بحسب) بإسكان السين والباء فيه مزيدة وهو
مبتدأ أى كافي (امرىء) أى شخص (من الشر) فى أخلاقه ومعاشه ومعاده

أن يحقر أخاه المسلم» رواه الترمذی وقال حديث حسن * وعنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحاسدوا

(أن يحقر أخاه المسلم) لان الله اذا لم يحقره اذا احسن تقويم خلقه وسخر له ما في
السموات والأرض كله لأجله ومشاركة غيره له فيه بطريق التبعية وسماه مسلماً أو
مؤمناً وعبداً وجعل الانبياء الذين هم أفضل المخلوقين من جنسه ، كان احتقاره
احتقاراً لما عظمه الله وشرفه وهو من أعظم الذنوب والجرائم، قال صلى الله عليه
وسلم « لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر » وقد فسره في الحديث بقوله
الكبر بطر الحق وغمط الناس أى احتقارهم ومنه أن لا يبدأه بالسلام احتقاراً له
ولا يردده عليه (رواه الترمذی) ومعناه عند مسلم في الحديث الآتى عقبه قال
السخاوى فى تخريج الأربعة للمصنف رواه الترمذی بجملة وذكر فيه بعد وعرضه
التقوى هنا ويشير بيده الى صدره ثم قال بحسب، ورواه أبوداود مقتصراً على كل
المسلم الخ دون قواه وأشار بيده الى صدره (وقال) أى الترمذی (حسن) وزاد
السخاوى عنه حسن صحيح وقال المصنف فى الاذكار وما أعظم نفعه وأكبر
فوائده اهـ (وعنه) أى عن أبى هريرة (قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحاسدوا) أى لا يحسد بعضهم بعضاً وأصله تتحاسدوا بتاءين حذف
احداها تخفيفاً وهل هى تاء المضارعة أو فاء الكامة فيه خلاف وقد أجمع الناس
من المشرعين وغيرهم على حرمة الحسد وقبحه ونصوص الشرع الواردة بذلك
كثيرة فى الكتاب والسنة وهو لغة وشرعاً تمنى زوال نعمة المحمود وبخالف
الغبطة فإنما هى تمنى مثل تلك النعمة مع بقائها لصاحبها ووجه ذم الحسد وقبحه
انه اعتراض على الله تعالى ومعاندة له حيث أنعم على غيره مع محاولته تقض فعله

وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا

وازالة فضله ومما يوضح ظلمه انه يلزمه أن يحب المحسود ما يحب لنفسه وهو لا يحب لها زوال نعمتها فقد أسقط حق محسوده مع ما فيه من تعب النفس وحرزها من غير فائدة وبطريق محرم فهو تصرف ردي، والحمد أقسام فمنهم من يسعى باسمه ويده في تقل نعمة المحسود لنفسه أو لغيره وهو أخبث أنواعه ومنهم من لا يسعى في ذلك فهذا غير آثم كما قال الحسن البصري بل ورد مرفوعاً من وجوه ضعيفة وظاهر أن محله ان عجز عن ازالة الحمد من نفسه بأن جاهدتها في تركه ما استطاع بخلاف من يحدث نفسه به اختياراً مع تمنى ازالة نعمة المحسود فهذا لا شك في تأييده بل تفسيره ومنهم من يسعى في حصول مثل المحسود عليه فهذا حسن ان كان في الامور الدينية فقد تمنى صلى الله عليه وسلم الشهادة في سبيل الله ولا حسن فيه في الامور الدنيوية كذا لخص من الفتح المبين (ولا تناجشوا) أي لا ينجش بعضكم على بعض بأن يزيد في السلعة لا اربعة فيها بل ليخدع غيره وهو حرام اجماعاً على العالم بالنهي سواء كان بمواطاة البائع أم لا لانه غش وخداع وهما محرمان ولانه ترك للنصح الواجب ويصح تفسير النجش هنا بما هو أعم من ذلك لان النجش لغة إثارة الشيء بالمكر والحيلة والخداع فالعني لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضاً بالمكر والاحتيال وإيصال الأذى اليه قال تعالى « ولا يحق المكر السيء الا بأهله » فيدخل فيه علي هذا جميع أنواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس عيب وكتبه وخطاط جيد بردي، ويجوز المكر بمن يجلب أذاه وهو الحربي ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم « الحرب خدعة » (ولا تباغضوا) أي لا يبغض بعضكم بعضاً أي لا تتعاطوا أسباب البغض لانه قهري كالحب لا قدرة للانسان علي اكتسابه ولا يملك التصرف فيه وهو النفرة عن

وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ

الشيء لمعنى فيه مستقبح وترادفه الكراهة ثم هو بين اثنين اما من جانبها او من جانب
أحدهما وعلي كل فهو اغير الله تعالى حرام وهو محل الحديث وله واجب ومندوب
قال صلى الله عليه وسلم « من أحب لله وأبغض لله وأعطى الله فقد استكمل الايمان »
وبغض الانسان لله تعالى ان مخالفه المتجه ان مخالفة الغير ان علم انها نشأت عن
اجتهاد لكونه من أمه لا يجوز له بغضه حيثئذ لانه ليس لله اذ الذى له ما يكون
لاجل المعصية ولا معصية هنالآن المجتهد مأجور وان أخطأ وان علم انها نشأت عن تعصب
وهوى نفس او تقصير فى البحث جاز . واشرف الالفة امن بهاتعالى علي عباده فقال
« واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء قالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا »
ولذا كانت حرمة النعمة اشد لما فيها من ايقاع العداوة والبغضاء وجاز الكذب
للإصلاح (ولا تدابروا) أى لا يدبر بعضكم عن بعض اى يعرض عما يجب له
من حقوق الاسلام كالأعانة والنصر وعدم الهجران فى الكلام أكثر من ثلاثة ايام
الا لعذر شرعى كرجاء صلاح أحدهما ووجه مغايرته لما قبله ان الشخص قد يبغض
ويوفى الحق وقد يعرض انحو تهمة أو تأديب وهو محب (ولا يبيع) نهى تحريم
عذرنا (بعضكم) معشر المكافين من المسامين والذمين والتقييد بالمسلم فى الاخبار
لامفهومه (على يبيع بعض) فلا يجوز لاحد بغير اذن البائع أن يقول لمشتري سلعة
فى زمن الخيار افسخ هذا البيع وأنا ابيعك . مثله بارخص من ثمنه أو أجود منه بثمنه
وذلك لما فيه من الايذاء الموجب للتنافر والبغض ومن ثم ورد ذلك بازكم اذا فعلتم
ذلك قطعتم ارحامكم ومثله الشراء على الشراء بغير اذن المشتري بان يقول آخر
لبائع زمن الخيار افسخ البيع لا شترية منك باغلي اما بعد انقضاء الخيار فلا تحريم، اذ
لامقتضي له وكونه يؤدى الى الالحاح عليه حتى يقبله فيؤدى الى ضرر مردود بانه

وكونوا عباد الله اخوانا . المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله . ولا

يحقره

متمكن من عدم الرد فان اختاره كان هو المضر بنفسه والالحاح انما يقتضي محرم ذاته لانه اضرار بالملحوح عليه (وكونوا عباد الله) اي يا عباد الله (اخوانا) اي اكتسبوا ماتصبرون به اخوانا مما سبق ذكره وغيره مما يدعو إلى الامة ويمنع من الفرقة اي تعاونوا وتعاضدوا معاملة الاخوة ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخبر مع صفاء القلب والنصيحة بكل حال وهذا كالتعليل لما قبله كأنه قيل اذا تركتم التعاضد وما بعده كنتم اخوانا وإلا كنتم أعداء ، وفي قوله عباد الله ، اشارة إلى أن حق العبيد إطاعة أمر سيدهم بأن يكونوا كالأخوان فيما مر ووجه طاعة الله في كونهم اخوانا التعاضد على إقامة واظهار شامره اذ بدون ائتلاف القلوب لا يتم ذلك كما قال تعالى « هو الذي أيدك بنصره وبالأؤمنين وألف بين قلوبهم » الآية . (المسلم أخو المسلم) أي لانهم ما لجمع دين واحد لها أشبهها الاخوين المجتمعين في ولادة من صلب أو رحم أو منهما بل الآخرة الدينية أعظم من الاخوة الحقيقية لان ثمرة هذه دنيوية وثمره تلك أخروية (لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره) بفتح أوله وبالهملة والقاف المكسورة أي لا يستصغر شأنه ويضع من قدره لان الله تعالى لما خلقه لم يحقره بل رفعه وخطبه وكلفه فاحتقاره تجاوز لحد الربوبية في الكبرياء وهو ذنب عظيم ومن ثم ورد كما تقدم « بحسب امرئ من الشر » الخ فلاحتمار ناشئ عن الكبر فهو بذلك يحقر الغير ويراه بعين النقص ولا يراه أهلا لان يقوم بحقه وروى بضم أوله وبالحاء المعجمة والفاء أي لا يغير عهده ولا ينقض أمانه قل القاضي عياض والمعروف الصواب هو الاول

التقوى ها هنا - ويشير الى صدره ثلاث مرات - بحسب امرى من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»

الموجود في كتاب مسلم ويؤيده رواية، ولا يحقره، ومعنى هذه الجملة ان من حق الاسلام واخوته أن لا يظلم المسلم أخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره وللإسلام حقوق ذكرت في غير هذا الحديث وجمعت في حديث «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» ونخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمة لا لاختصاص به من كل وجه لان الدمى يشاركه في حرمة ظلمه وخذلانه بنحو ترك دفع عدوه عنه والكذب عليه واحتقاره أي من غير حثية الكفر القائم به أما من تلك الحثية فبائز قال تعالى «ومن بين الله فماله من مكرم» (التقوى) وهي اجتناب عذاب الله بفعل المأمور وترك المحذور (هنا ويشير بيده الى صدره ثلاث مرات) أي محل مادتها من الخوف الحامل عليها القلب الذي هو عند الصدر. قال صلى الله عليه وسلم «إن الله لا ينظر الى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم» أي إن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى إنما تحصل بما يقع في القلب من عظيم خشية الله ومراقبته فمن ثم كان نظر الله بمعنى محازاته ومحامبته علي ما في القلب من خير وشر دون الصور الظاهرة إذ الاعتبار في ذلك كله بالقلب. وفي الحديث دليل علي أن العقل في القلب دون الرأس وفيه خلاف الراجح منه. هذا ووجه مناسبة هذا لما قبله الاعلام بأن كرم الخلق إنما هو التقوى قرب حقير عند الناس أعظم قدراً عند الله من كثير من عظام الدنيا (بحسب امرى من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم علي المسلم حرام دمه وماله وعرضه) تقدم الكلام عليه في الحديث قبله وقدم هنا الدم أي النفس لانها الاصل والمال يتعلق النفس به أم

رواه مسلم (النجش) أن يزيد في ثمن سلعة ينادى عليها في السوق ونحوه ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يغرَّ غيره وهذا حرام (والتدابير) أن يُعرضَ عن الإنسان ويهجره ويجعله كالشيء الذي وراء الظهر والدبر * وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه

لكونه قوامها فلم يظهر وجه تأخير العرض حينئذ وحكمة تقديمه عليها ثم إن الابتلاء بالوقوع فيه أكثر منه فيهما فابتدى به اهتماماً به زيادة في التحذير منه والبعده عنه (رواه مسلم) قال الحافظ السخاوي في تخریج الأربعين التي جمعها المؤلف: هذا حديث صحيح رواه أحمد ومسلم في صحيحه وعنده في بعض طرقه من الزيادة «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأشار بأصابعه إلى صدره» وأخرج ابن ماجه بعضه وأبو عوانة أيضاً وأبو نعیم تمامه في المستخرج اهـ (النجش) بسكون الجيم لغة إثارة الشيء بالمكر والخديعة وشرعاً (ان يزيد في ثمن سلعة ينادى عليها في السوق ونحوه) من مواطن البيع (ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يغرَّ غيره) أما إذا كان المال لنحو يتيم ورآه يباع بأقل من ثمن (١) المثل وقصد وصواه ثمن مثله الواجب فيه لا إضرار الغير فلا (وهذا حرام) مع العلم (والتدابير أن يعرض) أي الإنسان (عن الإنسان) احتقاراً له (ويهجره) فوق ثلاثة أيام (ويجعله كالشيء الذي وراء الظهر والدبر) في عدم الاحتفال به والاهتمام بشأنه (وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم) أي إيماناً كاملاً (حتى يحب لأخيه)

(١) الذي في المبيضة المال وهو أحسن من المثل . ش

ما يحب لنفسه « متفق عليه » *

أى المسلم فيجب علي كل مسلم من حيث انه مسلم أن لا يخص أحدا منهم دون الآخر لان اضافة المفرد تفيد العموم (ما يحب لنفسه) من الطاعات والمباحات أي ويغض له مثل ما يبغضه لنفسه وسكت عنه مع كونه من كمال الايمان اكتفاء بذكر ضده ، قال العلماء : في هذا الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن كأنفس الواحدة فينبغي أن يحب لها ما يحب لنفسه من حيث انها نفس واحدة كما في الحديث « المسلمون كالجسد الواحد » الحديث وقال ابن المهاد: الاولى أن يحمل علي عموم الاخوة « ١ » حتي يشمل الكافر فيحب لآخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله في الاسلام كما يحب للمسلم دوامه ومن ثم كان الدعاء بالهداية مستحبا وحتى هنا جارة لان ما قبلها غير ما بعدها فانه غاية لنفى الكمال . ثم ظاهر الخبر ان هذه المحبة كافية في كماله وان لم يات بقية أركانه وليس مرادا بل انه ورد تحريضا علي التواضع ومحاسن الاخلاق وترغيبا في محبة المسلمين بعضهم بعضا واثلافهم ولا يخفي أن ذلك يؤدي الى التمازج والتناغم وبه ينتظم شمل الايمان وتأييد شرائعه كما علم مما مر في الحديث قبله ، أو ورد مبالغة حتي كان تلك المحبة ركنه الاعظم « كالحج عرفة » اذ هي مستلزمة لبقية أركانه ثم المكلف به مقدمات المحبة مما تقدم لا المحبة نفسها لانها ميل طبيعي لا يطاق تحت نطاق الاختيار والتكليف به تكليف بمحال فالمراد ايشار ما يؤدي للمحبة مما يقتضى العقل اختياره وان كان خلاف هوى الانسان كالدواء فانه يكرهه المريض طبعا ويميل اليه اختياراً بحكم عقله لعلمه بان صلاحه فيه والمراد محبة الرحمة والاشفاق (متفق عليه) قال السخاوى في التخريج المذكور بعد تخرجه باللفظ المذكور: وشك غندر فقال لآخيه أو لجاره

(١) أي الانسانية لا الدينية

وعنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أ رأيت إن كان ظالماً كيف أنصره قال تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك أنصره »

«قلت» وكذلك هو عند مسلم بالثك فيهما قال السخاوى وانظ المعلم (۱) وهام «لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير» زاد المعلم أوله «والذي نفسى بيده ما لفظه ، هذا حديث صحيح» ورواه أبو داود والطيالسى فى مسنده والدارمى وعبد فى مسنديهما وابن ماجه فى سننه وأبو عوانة فى مستخرجه وابن حبان فى صحيحه وعند الترمذى حديث صحيح وكذا اتفق عليه الشيخان من حديث يحيى ابن سعيد القطان عن حسين المعلم لکن بدون « قوله من الخير » وهى صحيحة لأنها خارجة من مخرج الصحيحين بل هى على شرطهما وأخرجها ابن منده فى كتاب الايمان من حديث روح بن عبادة عن المعلم ووافق المعلم عليها همام اه وقد سبق الحديث مشروحا آخر باب النصيحة (وعنه) أى أنس (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصر أخاك) ولا نخذه (ظالماً) كان لأنه مظلوم حقيقة كما سيأتى (أو مظلوماً) بان تعدي عليه انسان فى نفسه أو ماله أو عرضه (فقال رجل أنصره اذا كان مظلوماً) أى بدفع الظلم أو منعه منه (أ رأيت) أخبرني (ان كان) أى أخى (ظالماً) بالتعدى على الغير فيما ذكر (كيف أنصره قال تحجزه) يضم الجيم أى تجعل نفسك حاجزاً له (أو) شك من الراوى (تمعه من الظلم فإن ذلك) أى المنع من الظلم (نصره) قال الحافظ ابن حجر قال ابن بطال النصر عند العرب الاعانة وتفسيره لنصر الظالم بمنعه من الظلم من تسمية الشئ بما يؤل إليه

رواه البخاري * وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « حق المسلم على المسلم خمس رد السلام

وهو من وجيز البلاغة قال البيهقي معناه ان الظالم مظلوم في نفسه فيدخل فيه ردع المرء عن ظلمه انفسه حساً ومعنى فلورأى إنسانا يريد ان يجب نفسه لظنه أن ذلك يزيل مفسدة طلبه للزنا مثلا منه من ذلك وكان ذلك نصر آله واتحد في هذه الصورة الظالم والمظلوم

« لطيفة » ذكر المفضل الضبي في كتابه الفاخر أن أول من قال انصر أخاك ظالما أو مظلوما جندب بن العنبر بن عمرو بن نعيم وأراد بذلك ظاهره وهو ما اعتاده من حمية الجاهلية لا ما فسر في الحديث وأنشدوا .

إذا أنا لم أنصر أخى وهو ظالم * على القوم لم أنصر أخى حين يظلم
(رواه البخاري) قال في الجامع الصغير واحمد و الترمذى كلهم عن أبي هريرة ورواه الدارمي وابن عساكر عن جابر مرفوعا بألفظ « انصر أخاك ظالما أو مظلوما ان يك ظالما فاردده عن ظلمه وان يك مظلوما فاردد عنه ظلمه » اه

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم) قال الحافظ ابن حجر معنى الحق هنا الوجوب خلافا لقول ابن بطال « المراد حق الحرمة والصحة » والظاهر ان المراد به هنا الأمر المطلوب على وجه التأكيذ و يؤيد قول الشيخ زكريا « يعم وجوب العين والكفاية والندب » اى فيفسر بالأمر المطلوب للمسلم (على المسلم خمس) لا ينافى ما فى الرواية بمدى انه مت اما لأن العدد لا مفهوم له واما لأن محل العمل بمفهومه ما لم يعلم خلافة فان الحقوق المتأكدة كثيرة واقتصر على ما ذكر اما لأنها المشروعة اذ ذلك وما عداها شرع بعد واما لأنها الانسب بحال السامعين لتساهلهم فيها أو شدة احتياجهم اليها (رد السلام) وهو واجب عينا اذا كان المسلم عليه واحدا وكفاية اذا كانوا جمعا قال الحلبي : وإنما وجب رد السلام

وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس»

لأن معناه الأمان فاذا ابتدأ به المسلم أخاه فلم يجبه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع ذلك الوهم «قلت» ولذا لم يسقط الفرض برد ميمز عن المكافين بخلاف فرض صلاة الجنائز فيسقط به عنهم لان التصد منه الدناء والمميز من أهله والقصد هنا التأمين وليس من أهله (وعيادة المريض) واختلاف فيها هل هي فرض كفاية أو سنة فقال الجمهور هي في الاصل مندوبة وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبري تناكد فيمن ترجى بركته وتسن فيمن برأى حاله وتباح فيما عدا ذلك وفي المشرك خلاف قال الماوردي هي مباحة وقد يقترن بها ما يصيرها قرينة كرجاء إسلامه، وقد نقل المصنف الاجماع على عدم وجوب العيادة أي عينا وعموم المريض يقتضى عيادة كل مرض ولو ارمد وحديث «ثلاثة ليس لهم عيادة العين والدمل والضرص» صحح البيهقي وقفه على يحيى بن كثير، وقد جاء في عيادة الارمد بخصوصه حديث زيد بن أرقم قال «عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني» أخرجه أبو داود والحاكم وصححه وهو عند البخاري في الادب المفرد ويؤخذ من اطلاق الحديث أنها لا تقيد بزمن بمضى من ابتداء المرض وهو قول الجمهور، وجزم الغزالي في الاحياء بأنه لا يمد الا بمد ثلاث، ولا يوم معين وما اعتاده بعض الناس من كراهتها في أيام مخصوصة لا أصل له وسيأتي بسط الكلام في ذلك مع باقي آداب العيادة في باب عيادة المريض (واتباع الجنائز) أي تشييعها من محايا أو محل الصلاة فهو سنة مؤكدة (وإجابة الدعوة) وهي واجبة في وليمة العرس بشروطها المقررة في الفقه وفي سائر الولائم وهي سنة مؤكدة (وتشميت) بالمهملة وبالمعجمة (العاطس) أي الدعاء له بالخير والبركة من السمات أو الشوامت وهي القوام كأنه دعاء للعاطس بحسن السمات والهدى أو بالثبات على

متفق عليه) (وفي رواية لمسلم) «حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له. وإذا عطس فحمد الله فشمته»

الطاعة وقيل معناه أبعذك الله عن الشتمات وهو بعد حمد العاطس سنة متأكدة عين ان لم يكن غيره والا فكفاية بأن يقول له رحمتك الله (متفق عليه وفي رواية لمسلم) عن أبي هريرة أيضاً (حق المسلم على المسلم ست) أي ست خصال وفي المشكاة قيل ما هن يارسول الله قل (إذا لقيته فسلم عليه) فهي وابتدائها من الجمل المتعاطفة على هذا التقدير مقول القول وعلي عدمه فيحتمل أن يكون كذلك من باب حذف القول وإبقاء المقول وهو كثير في كلام العرب حتى قال أبو علي الفارسي: هو من حديث عن البحر حدث ولا حرج. وبمحتمل أن يكون بدلا من ست أو خبراً لمبتدأ محذوف أي هي إذا لقيته فسلم عليه أي ابدأه به ندباً عينياً ان كمت وحدك والا فعلى الكفاية (وإذا دعاك فأجبه) وجوباً عينياً إذا دعاك الى وليمة عرس والا فعلى الكفاية ولا بد من اطلاق التخييص في الحالين وندباً اذا دالك الى غير وليمة عرس ونحوها. (وإذا استنصحك) أي طلب منك النصيح وهو تحرى ما به الصلاح من قول أو فعل (فانصح له) وجوباً عليك بأن تذكر له ما به صلاحه وطلبه ليس شرطاً لوجوب بدله أو ندبه لأنه يجب تارة ويندب أخرى لمن طلب ومن لم يطلب فذكره انما هو لافادة أن تأكده بعد الطلب أكثر (وإذا عطس) بفتح الطاء (فحمد الله فشمته) بخلاف ما اذا لم يحمد فانه لا يستحق التشميت لتقصيره بترك الحمد على نعمة العطاس التي وصلت إليه «ان الله يحب العطاس ويكره التشؤب» ولأن العطاس حيث لا عارض من زكام ونحوه انما ينشأ عن خفة البدن وخلوه عن

وإذا مرض فعدّه وإذا مات فاتبعه» * وعن أبي عمارة البراء بن عازب رضي الله عنهم ما قال «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وإبرار المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام.

الاخلط المثلثة له عن الطاعة بخلاف التثاؤب فانه انما ينشأ عن ضد ذلك (واذا مرض فعدّه) ندباً متأكداً في أى يوم كان (واذا مات فاتبعه) ندباً كذلك من بيته الى أن يفرغ من دفنه (رواه مسلم) ورواه البخارى فى الادب المفرد (وعن أبي عمارة) بضم العين المهملة وبعده الالف راء ويقال أبو عمرو ويقال أبو الطفيل (البراء) بتخفيف الموحدة والراء وبالمد هذا هو الصحيح المشهور عند طوائف العلماء من أهل الحديث والتاريخ والاسماء واللغة والمؤلف والمختلف وغيره وحكى فيه القصر (ابن عازب) الصحابى ابن الصحابى (رضى الله عنهما) تقدمت ترجمته فى باب التوكل (قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعبادة المريض) ندباً فى سائر الاوقات فلا تكره الا ان شقت على المريض (واتباع الجنائز) أى تشييعها والمكث الى الفراغ من دفنها (وتشميت العاطس) اذا حمد الله تعالى والامر فى هذه الثلاث للندب (وابرار المقسم) بنحو أقسمت عليك بالله او نحو والله لتفعلن كذا فيسن له حيث لا مانع تخليصاً له من ورطة الاستهتار بحقه فى الاول وحثه فى الثانى (ونصر المظلوم) ولو ذمياً بمنع الظالم عن ظلمه وجوباً على من قدر على ذلك بفعله أو قوله وهذا يرجع الى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وهذا واجب عيناً تارة وكفاية أخرى كما سبق فى بابيه (واجابة الداعي) وجوباً تارة وندباً أخرى وقد تقدم تفصيله (وافشاء السلام) اي اشاعته

ونها ناعن خواتيم أو تختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر الحمر
وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج « متفق عليه (وفي
رواية) « وإنشاد الضالة زادها في السبع الاول »

وإذاعته بأن تقرى السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهذا أمر ندب عينا ان
كنت منفردا أو كفاية إن كنت مع الغير وفي رواية « ورد السلام » وعليها اقتصر في
المشكاة وهو كما علم مما تقدم واجب عينا تارة وكفاية أخرى (ونهانا) أي معشر
الرجال وكذا الخائنا دون النساء (عن خواتيم) جمع خاتام احد لغات خاتم (أو) شك
من الراوي (تختم بالذهب) فيحرم على غيره من نحر بما غليظا لبسه كالستعمال سائر
أنواع حلي الذهب الا نحو انف وسن وأنملة و يحرم عليهن استعمال غير الحلي منه
كلأواني وكذا الحلي ان خرج عن حيز الاعتدال الى السرف كخناخال وزنه
مائتا مثقال (وعن شرب بلآنية الفضة) والذهب أولى مع انه صرح به في حديث
آخر ومثل الشرب سائر الاستعمال وذكره كالأكل في حديث آخر مثال فيحرم استعمال
وانخاذ اناه النقدين الا الحاجة كان لم يجد غير انهما فيجوز استعماله وكذا لو وصف
له التكحل بمورد ذهب لداء بعينه (وعن) استعمال (المياثر الحمر) بضمه تين
ويسكن الثاني تخفيفا والتقييد بذلك باعتبار أنه الاغلب فيه راكب الاعاجم رعونة
وتزيينا فهي من حرير أي نوع كان وبأي لون او مما أكثره حرير وزنا
حرام ولو غير حمراء والحمراء غير الحرير مكروه (وعن) استعمال (القسي)
(وعن لبس الحرير والاستبرق) وما غاظ من الديباج وخده السندس فهو ما لان
منه (والديباج) بفتح الدال وكسرهما جمعه دبابيج ودبابيج وهو عجمي معرب وعطفهما
على الحرير من عطف الخاص على العام لانهما من الحرير (متفق عليه) (وفي
رواية) لمسلم (وإنشاد الضالة زادها) أي الراوي (في السبع الاول) بضم ففتح يعني

(المياثر) بياء مشناة من تحت قبل الالف وثاء مشناة بئدها وهي جمع ميثرة
وهي شيء يتخذ من حرير ويحشى قطناً أو غيره ويجعل في السرج وكور
البعير يجلس عليه الراكب (والقسي) بفتح القاف وكسر السين
المهمل المشددة وهي ثياب تنسج من حرير وكتان مختلفين

المأمور بها قال المصنف في شرح مسلم بدل إمرار القسم أو المقسم وانشاد الضالة
تعريفها وهو مأمور به (المياثر بياء مشناة من تحت قبل الالف وثاء مثناة) مكسورة
(بعدها) أي بمد الالف (وهي جمع ميثرة) وأصلها موثرة وقلبت الواو ياء لسكونها
إثر كسرة نحو ميزان وميعاد (وهي شيء يتخذ من حرير وبجشي قطناً أو غيره)
تعميم للمحشو به ويالحق به في الحكم ما كان متخذاً من حرير وغيره والحرير
أكثر وزناً (ويجعل في السرج) ما يجعله على الفرس (وكور البعير) بضم الكاف
أي رحله وجمعه أكوار ويجعل ذلك (يجلس عليه الراكب) فتحصل له الراحة
(والقسي بفتح القاف) على الصحيح المشهور قال المصنف وبعض أهل الحديث
يكسرها قال أبو عبيد أهل الحديث يكسرونها وأهل مصر يفتحونها (وكسر السين
المهمل المشددة) بعدها ياء النسبة (وهي ثياب تنسج من حرير وكتان مختلفين)
هذا حكاه المصنف باللفظ قيل وقال قبله: قال أهل اللغة وغريب الحديث هي
ثياب مضملة بالحرير تعمل بالقس بفتح القاف وهو موضع من بلاد مصر وهي قرية
على ساحل البحر قريبة من تيس وقيل هي ثياب من القز وأصله القزي منسوب
إلى القز وهو رديء الحرير فأبدل من الزاي سين. قال المصنف وهذا القسي إن
كان حريره أكثر من الكتان فاللهي عنه للتحريم والافلاكراهة التنزيهية أم

(وانشاد الضالة) تعريفها

باب ستر عورات المسلمين

والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى « إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة »
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا

(وانشاد الضالة) في تلك الرواية (تعريفها)

﴿ باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة ﴾

من خوف أن يتسلط على إيذاء الغير والتمرض لاضرارهم (قال الله تعالى ان الذين يحبون أن تشيع) أي تفشو يقال شاع الشيء شيوعاً وشيعاً وشيعاناً وشيوعاً أي تفرق وظهر (الفاحشة) الفعل القبح المفرط القبح وقيل الفاحشة في هذه الآية القول السيء (في الذين آمنوا) قال القرطبي في المحصنين والمحصنات والمراد بهذا اللفظ الامام عائشة وصفوان (لهم عذاب أليم) والآية في العصابة الذين جاؤا بالافك والمصنف أوردها لما يقتضيه عموم لفظها من حصول العذاب لمن أحب اشاعة الفاحشة في المؤمنين (في الدنيا) بالحد للتعذف (و) في (الآخرة) بالنار لحق الله (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر عبد) أي انسان ولو كان مكلماً (عبداً) أي من ذوى الهيئات غير معروف بالشر والأذى على ذنب مضى منه كما سبق بسط ما يستر فيه ومالا في الباب قبله (في الدنيا إلا

ستره الله يوم القيامة» رواه مسلم * وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أمتي إلا المجاهرين

ستره الله يوم القيامة) اما بان يمحو ذنبه ولا يسأله عنه ابتداءً أو يسأله عنه من غير أن يطالع عليه أحداً من الخلق كما في حديث ابن عمر في ذلك في الصحيح ثم يعفو عنه وكان الجزاء بالستر ليوافق الجزاء العمل الصالح والنعم الصادرة منه عز وجل أعلى وأنتم ولا شك أن الستر في ذلك اليوم أكثر عدداً وأعظم جرماً (رواه مسلم وعنه) أي أبي هريرة (رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أمتي معاف) اسم مفعول من المعافاة وهو من العفو مرفوع تقدير أخبر كل يعني كلهم سالمون عن ألسن الناس وأيديهم (إلا المجاهرين) قال العلقمي قال شيخنا وللنفسى «إلا المجاهرون» بالرفع على البدل وهو رأى الكوفيين اه وقال ابن مالك في التوضيح اشواهد الجامع الصحيح حق المستثنى بالأمن كلام تام موجب أن ينصب مفرداً كان أو مكلاً معناه بما بعده لا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب وقد أغفلوا ورود مرفوعاً بالابتداء ثابت الخبر ومحذوفه فن الثابت الخبر قول ابن أبي قتادة احرهوا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم وإلا بمعنى لكن وأبو قتادة مبتدأ ولم يحرم خبره ومن المبتدأ بعد إلا المحذوف الخبر قول النبي صلى الله عليه وسلم «كل أمتي معافاً إلا المجاهرون» أي لكن المجاهرون لا يعافون وللكوفيين في هذا الذي يفتقر مذهب آخر وهو أن يحملوا الأحرف عطف وما بعدها مطوف على ما قبلها اه مخلصاً، قال الدماميني وهذا أي الجملة المستثناة من الجملة التي لها محل من الأعراب ولم يمدود اه قلت وقد سبقه الى استدراكها ابن هشام في المعنى وزاد الجملة المسند اليها نحو «واذا قبل إن وعد

وَإِنَّ مِنَ الْمَجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ يَا فُلَانُ عَمَاتُ الْبَارِحَةِ كَذَا وَكَذَا وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ»

اللَّهُ حَقٌّ» وَأَوَّلُ الشَّبِيحِ أَكْمَلُ الدِّينِ فِي شَرْحِ الْمَشَارِقِ الرَّفْعُ بَانَ مَعَا فَا فِي مَعْنَى النَّهْيِ فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِنْ كَلَامٍ تَامٍ غَيْرٍ مُوجِبٍ قَالَ فِي فَتْحِ الْبَارِي «الْمَجَاهِرُ الَّذِي أَظْهَرَ مَعْصِيَتَهُ وَكَشَفَ مَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَتَتَحَدَّثُ بِهَا وَالْمَجَاهِرُ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَاهِرِ بِمَعْنَى جَهْرٍ وَالنَّكْتَةُ فِي التَّعْبِيرِ بِفَاعِلِ الْمُبَالَغَةِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِ الْمَفَاعَلَةِ وَالْمُرَادُ الَّذِينَ يَجَاهِرُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ بِالتَّحَدُّثِ بِالْمَعَاصِي وَبَقِيَّةِ الْحَدِيثِ يُؤَيِّدُ الْإِحْتِمَالَ الْأَوَّلَ (وَأَنَّ مِنَ الْمَجَاهِرَةِ) قَالَ السَّبُوطِيُّ كَذَا لِلنَّسْفِيِّ وَالْكَشَمِيرِيِّ فِي رِوَاةِ الْبُخَارِيِّ وَاللَّاكُثْرُ مِنَ الْمَجَاهَةِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ قَالَهُ عِيَاضٌ، وَأَسْلَمٌ مِنَ الْأَجْهَارِ وَالْأَبِي نَعِيمٍ مِنَ الْجَهَارِ وَالْثَّلَاثَةُ بِمَعْنَى الظُّهُورِ وَالْإِظْهَارِ، وَفِي رِوَاةٍ لِمُسْلِمٍ الْمَجَارُ وَاللَّاسْمِعِيُّ الْأَهْجَارُ وَهُمَا بِمَعْنَى الْفَحْشِ وَالْخَنَا وَكَثْرَةُ الْكَلَامِ قَالَ عِيَاضٌ هُمَا أَيْضًا تَصْحِيفٌ (أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ) وَفِي نَسْخَةِ الرَّجُلِ (بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ) بِالنَّصْبِ (وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ يَا فُلَانُ) بِالْبِنَاءِ عَلَى الضَّمِّ لِأَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنْ مَعِينٍ وَهُوَ الَّذِي يُحَدِّثُهُ الْمَعَاصِي عَنْ مَعْصِيَتِهِ (عَمَاتُ الْبَارِحَةِ) قَالَ فِي الْفَتْحِ هُوَ أَقْرَبُ لِبَلَّةٍ مَضَتْ مِنْ وَقْتِ الْقَوْلِ وَأَصَابَهَا مِنْ بَرَحٍ إِذَا زَالَ (كَذَا وَكَذَا) قَالَ فِي النِّهَايَةِ هِيَ مِنَ الْفَاعِلِ الْكِنَايَاتِ مِثْلُ كَيْتٍ وَكَيْتٍ وَمَعْنَاهُ مِثْلُ ذَا وَيَكْنَى بِهَا أَيْضًا عَنِ الْمَجْهُولِ وَعَمَّا لَا يُرَادُ التَّصْرِيحُ بِهِ أَهٌ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ نَقْلُهُ عَنِ النِّهَايَةِ (وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ) جُمْلَةٌ حَالِيَةٌ مِنْ فَاعِلٍ يَقُولُ (وَيُصْبِحُ) مَعْطُوفًا عَلَى يُصْبِحُ (يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ) الْكَاثِنُ (عَلَيْهِ) قَالَ ابْنُ بَطَالٍ فِي الْجَهْرِ بِالْمَعْصِيَةِ اسْتِخْفَافٌ بِحَقِّ اللَّهِ وَرِسْوَالِهِ وَبِصَالِحِي الْمُؤْمِنِينَ وَفِيهِ ضَرْبٌ مِنَ الْعِنَادِ لَهُمْ وَفِي التَّسْتِرِ بِهَا السَّلَامَةُ مِنَ الْاسْتِخْفَافِ لِأَنَّ الْمَعَاصِي

متفق عليه * وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا زنت الأمة
فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليهما ، ثم إن زنت الثانية
فليجلدها الحد ولا يثرب عليهما ثم إن زنت الثالثة فليبيعها ولو بحبل
من شعر »

تدل فاعلها من إقامة الحد عليه ان كان فيها حد ومن التعزير ان لم توجب حداً واذا
تعمد حق الله وهو الاكرم الاكرمين فكذا اذا ستره في الدنيا لم يفضحه في الآخرة
والذي يجاهر بها يفوته جميع ذلك، والحديث مصرح بدم من جاهر بالمعصية فيستلزم
مدح من تستره ستر الله مستلزم لستر المؤمن على نفسه فمن قصد اظهار المعصية
والمجاهرة بها فقد اغضب ربه فلم يستره ومن قصد التستر بها من الله عليه بستره
اياها اه ملخصاً من فتح الباري (متفق عليه) وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط
عن أبي قتادة بالفظ « كل أمتي معافا الا المجاهر الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه
ثم يصبح فيقول يا فلان اني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله » كذا في
الجامع الصغير (وعنه) أي أبي هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت
الامة) أي الرقيقة (فتبين زناها) برؤيته لذلك أو اقرارها أو اقامة بينة الزنا (فليجلدها)
بكسر لام الفعل (الحد) هو خمسون سوطاً والحد مفعول مطلق (ولا يثرب عليها)
أي يوبخها ويقرعهما بالذنب نحو يازانية يا فاجرة لما فيه من العمى (ثم) بعد الحد
(ان زنت) مرة ثانية (فليجلدها الحد) وفي رواية بحذف الحد هنا (ولا يثرب
عليها) أي وان تكرر منها الذنب لاستيفاء مقتضاه بالحد (ثم) بعد الحد في الثانية
(ان زنت) المرة الثالثة (فليبيعها) ندبا عند الجمهور وقال داود وجوبا (ولو بحبل من
شعر) مسارعة لمفارقة أرباب المعاصي وترك مخالطهم وهذا البيع المأمور به يلزم

متفق عليه (الترييب) التوبيخ * وعنه قال « أُتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ خَمْرًا قَالَ اضْرِبُوهُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَخْزَاكَ اللَّهُ قَالَ لَا تَقُولُوا هَكَذَا

صاحبه أن يبين حالها المشتري لانه عيب والاخبار بالعيب واجب * فان قيل كيف يكره شيئا ويرتضيه لآخيه المسلم ؟ فالجواب لعلمنا تعمق عند المشتري بأن يعنها بنفسه أو يصونها بهيبته أو بالاحسان اليها والتوسعة عليها أو يزوجها أو غير ذلك ذكره المصنف في شرح مسلم (متفق عليه) ورواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة أيضا كما في الاطراف للمزي وطرقه الى سعيد المقرئ كثيرة جدا (الترييب) مصدر ثرب بالمثلثة (التوبيخ) اي والتقريع بالذنب كما تقدم (وعنه) أي عن أبي هريرة (رضي الله عنه قال أتى) بالبناء للمجهول (النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب) أي مسكرا (قال اضربوه) أي حداً (قال أبو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله ومنا الضارب بثوبه) ومنه كاحاديث أخر في معناه يؤخذ حصول حد الخمر بالجاء باليد واطراف الثوب وقد نقل المصنف اجماع العلماء على ذلك وما في معناه كالجاء بالجريد والنعال (فقال بعض القوم) له بعد ان حد (أخزاك الله) قال الراغب في مفرداته خزى الرجل أي بوزن علم لحقه انكسار ا.ا من نفسه وإما من غيره فالذى يالحقه من نفسه هو الحياء المفرط ومصدره الخزاية والذي من غيره يقال هو ضرب من الاستخفاف ومصدره الخزي واخزى يقال منهما جميعا وقوله تعالى «لا يخزى الله النبي والذين آمنوا معه» الاقرب كونه من الخزي وان جاز كونه منهما جميعا «قلت» ومثله ما في الحديث (قال لا تقولوا هكذا) أي

لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

(بَابٌ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » * وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُظَلَّمُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ

مثل هذا الدعاء (لا تعينوا الشيطان عليه) جملة استثنائية لبيان حكمة النهي عن ذلك القول أي ادعوا له بالتوفيق والنجاة من الخذلان ولا تكثرنا بدعائكم عليه أعواناً عليه للشيطان (رواه البخاري)

* (بَابٌ « فَضْلٌ » قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ) *

قال الله تعالى (وما تفعلوا من) بيانية (خير) والكلام في معنى الشرط (فان الله به عليم) جوابه أي ان تفعلوا خيراً فان الله يعلم كنهه ويوفى ثوابه والآية قدمت في باب المجاهدة وغيره (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) محرضاً على أسباب التألف المطلوب من المؤمنين (المسلم أخو المسلم) لاجتماعهما في حياة الاسلام كالأخوين المجتمعين في الابوين أو في أحدهما (لا يظلمه) بنقص حقه (ولا يسلمه) بضم التحتية أي الي من يظلمه ويهينه (ومن كان) أي وجد (في حاجة أخيه) أي في قضائها بالفعل أو بالتسبب ويحتمل ان كان ناقصة أي ومن كان كائناً في حاجة أخيه (كان الله في) قضاء (حاجته) والمفرد المضاف للعموم فيعم الاخروية والدينيوية وذلك لان من قضى حاجة أخيه طالباً لمرضات الله إنما قام بذلك لحق الله فجازاه الله بقضاء حاجته سما عند ضرورته

وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهَنْ سِتْرَ مَسَامًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ « متفق عليه * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا

(ومن فرج عن مسلم كربة) بانظار عليه أو تشفع عند ذي الدين أو نحو ذلك (فرج الله عنه بها) أي عوضها (كربة) والتنوين فيه للتعظيم لأنها كرب الساعة التي تذهل فيها كل مرضعة عما أرضعت والتنكير في سياق الشرط للتعميم فيفيد أن من فرج عن مسلم كربة أي شدة تكرب النفس حتى تكاد تأخذ بالنفس أي كربة كانت فرج الله عنه الكرب (من كرب يوم القيامة ومن ستر مسامًا) لم يشتهر بالأذى والضرر علي معصية رآها منه فيما مضى (ستره الله يوم القيامة متفق عليه) والحديث تقدم بسط الكلام فيه وفي معظم ما في الحديث بعده في باب تعظيم حرمت المسلمين (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس) أي أزال وفرج من تنفيس الحنق أي إرخائه حتى يأخذ له نفساً (عن مؤمن) أوثر لمزيد شرفه وحرمته فالثواب فيما يفعل معه من الاحسان آكد والا فالذم كذلك هنا وفيما يأتي في أصل الثواب لخبر «إن الله كتب الاحسان على كل شيء» وخبر «في كل كبد رطبة أجر» وسيأتي ويلى لذي المستأمن الحربي فالثواب في كل أضعف مما قبله لأنه تابع لمزيد الشرف والاحترام (كربة) هي ما أهم النفس وغم القلب لان الكربة تقارب أن تزهد النفس كأنها لشدة غمها عطالت مجال التنفس منه وبه يعلم حكمة إثار نفس علي رديف أزال وفرج (من كرب الدنيا

نَفْسَ اللَّهِ عَنْهُ كُرْبَةٌ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرَ
 يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي
 الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانِ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ

نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة (أى شدائدها وفي رواية للطبراني «نفس
 الله كربه يوم القيامة» ففيه عظيم فضل قضاء حوائج المساكين ونفعهم بما تيسر من
 علم أو مال أو جاه أو نصيح أو دلالة علي خير أو اعانة بنفسه أو سفارته أو وساطته
 أو شفاعته أو دعائه له بظهر الغيب وسبق في الباب المشار اليه حكمة هذا اثواب
 (ومن يسر علي معسر) ببراء أو هبة أو صدقة أو نظرة الي ميسرة بنفسه أو
 وساطته . قل في الفتح المبين ويصح شموله لانتاء عامي في ضائقة وقع فيها بما
 يخصه منها لانه معسر بالنسبة للعالم (يسر الله عليه) أموره (في الدنيا والآخرة)
 فيه عظيم فضل التيسير علي المعسر والأحاديث فيه كثيرة منها خبر مسلم «من سره
 أن ينجي الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه» وخبره أيضاً
 «من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله» وخبر أحمد «من
 أراد أن تستجاب دعوته وتمكش كربه فليفرج عن معسر» (ومن ستر مسلماً ستره
 الله في الدنيا والآخرة) تقدم بسط الكلام فيه في الباب المذكور (والله في عون
 العبد) أى اعانته وتسيده (ما كان العبد) أى مدة دوام كون العبد (في عون
 أخيه) أى اعانة أخيه بقلبه أو بدنه أو ماله أو غيره أه قيل وهذا اجمال لا يسع
 بيانه الطروس فانه مطلق في سائر الأحوال والأزمان ومنه « ان العبد اذا عزم علي
 معاونة أخيه فينبغي له أن لا يجبن عن انفاذ قوله وصدعه بالحق وتأمل دوام هذه
 الاعانة فانه صلي الله عليه وسلم لم يقيدها بحالة خاصة بل أخبر أنها دائمة بدوام

وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسَ فِيهِ عِلْمًا

كون العبد في عون أخيه» . وعن الحسن رضي الله عنه «أنه أمر ثابتاً البناني بالمشي في حاجة فقال أنا معتكف فقال له يا أعمش أما تعلم إن مشيك في حاجة أخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة» . وروى الإمام أحمد «أن خباب بن الارت خرج في سرية فكان صلى الله عليه وسلم يحلب عنزاً له فتمتلي الجفنة حتى يفيض زيادة على حلابها فلما قدمها وحلب عاد إلى ما كان» وكان أبو بكر، يحلب للحي أغنامهم فلما استخلف قيل الآن لا تحلبها قال بلى وإني لأرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء . كنت أفرقه ، وكان عمر يتعاهد الأرامل فيستقي لهم الماء في الليل وراه طلحة داخل ليلا بيت امرأة فدخل لها نهارا فإذا هي عجوز عمياء مقعدة فقال ما يصنع هذا الرجل عندك قالت منذ كذا وكذا يتعاهدني بما يقوم بي من البر وما يصلح لي شأنى ويخرج عنى الأذى ويقم لي بيتي فقال طلحة انفسه ثمكلك أمك يا طالحة أعثرات عمر تتبع (ومن سلك طريقا) فمبلا من الطرق لان الارجل ونحوها تطرقه وتطابه وتسعى فيه ويصح أن يراد بها ما يشمل المعنوية كحفظه ومذاكرته ومطالعتة وتفهمه وكل ما يتوصل به اليه (يلتمس) يطالب (فيه) أى فى غايته أو سببه واحتمال كونه فيه حقيقة نادر جدا لا يحمل عليه الحديث (علما) شرعيا أو آلة قاصدا بذلك وجه الله قيل وهذا وان اشترط فى كل عبادة لكن عادة العلماء تقييد هذه المسئلة به لان بعض الناس قد يتساهل فيه أو يفعل عنه اه قال فى الفتح المبين : وكأنه يريد أن تطرق الرياء للعلم أكثر من تطرقه اسائر العبادات فاحتيج للتنبيه فيه على الاخلاص اعتناء بشأنه والعلم الشرعى ما صدر عن الشرع أو توقف عليه العلم الصادر عن الشرع توقف وجود كعلم الكلام أو توقف كمال

سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِطَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ
تَعَالَى يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ

كلم العربية (سهل الله له به) أي بسلوكه الطريق المذكورة (طريقاً الى الجنة) أي برشده الى طلب الهداية والطاعة الموصلة الى الجنة وليس ذلك الا بتسهيله تعالى والا فبدون لطفه لا ينفع علم ولا غيره أو بأنه يجازيه علي طلبه وتحصيله بتسهيل دخول الجنة بأن لا يرى من مشاق الموقف ما يراه غيره وهذا أقرب لظاهر الحديث واستفيد منه مع ما قبله ومن قوله تعالى «جزاء وفاقاً» ان الجزاء يكون من جنس العمل ثواباً وعذاباً كالتنفيذ بالتنفيذ والستر بالستر والمون بالمون ونظير ذلك كثير في أحكام الدنيا والآخرة وهذا يؤذن بمعظم فضل السعي في طلب العلم ويازم منه عظم فضل الاشتغال به وأدلته أشهر من أن تذكر وأكثر من أن تحصر (وما اجتمع قوم) هو اسم جنس جمعي يصدق بثلاثة فأكثر يستوي فيه الذكور والاناث كذا في فتح الاله، وظاهره أنه مشترك بين الفريقين لكن تقدم عن مفردات الراغب، القوم جماعة الرجال في الأصل دون النساء، قال تعالى «لا يسخر قوم من قوم» «ولا نساء من نساء» وفي عااة القرآن أريدوا به والنساء جميعاً وحقيقته للرجال أه ومنه يتبين أن قوله يستوي فيه الذكور والاناث باعتبار أنه المراد لاستواء المكاف من كلا النوعين في غالب الأحكام فيكون مجازاً من باب التغليب أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه (في بيت من بيوت الله تعالى) هو المسجد (يتلون) أي يقرؤون (كتاب الله تعالى) أي القرآن لتبادره الى الأذهان وإضافته الى الله تعالى لأنه منزل من عنده. معجزة انبياء صلي الله عليه وسلم (ويتدارسونه بينهم) أي يقرأ هذا شيئاً ويقرأ الآخر عين ما قرأه صاحبه هذه المدرسة الفضلي التي وردت من فعاه مع جبريل

إِلَّا نَزَاتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ

صلى الله عليه وسلم في حديث (كان جبريل يدارسه القرآن) ويحتمل ان المراد من المدارس في هذا الحديث ما يشمل ما اعتيد من قراءة ما بعد ما يقرأه الفاري وهكذا والتخصيص بما ذكر لكمال الفضل والافجاء في رواية اخرى غير مقيدة بذلك وإنما فيه ترتب ما ذكر في الخبر على الاجتماع على الذكر مطلقا ولا تفيد تلك المطابقة بهذه الرواية لان ذكر بعض أفراد العام لا يخصص وفضل الله عام (إلا نزلت عليهم السكينة) أي المذكورة في قوله تعالى «هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين» وهي فميلة من السكون البالغة والمراد بها هذا الحالة التي يطمئن بها القلب فلا يزعج لطارق دنوي لعلمه باحاطة قدرة الله تعالى لسائر الكائنات فيسكن القلب ويطمئن بمردود الأجر لقوة رجائه بمحصله لما وفقه للاشتغال به عما سواه، وقيل السكينة اسم ملك ينزل في قلب المؤمن يأمر بالخبر، وقيل السكينة الرحمة والوقار والسكون والخشية وغير ذلك، والمراد السكون تحت جري المقادير لا ضد الحركة ولا يمنع من تفسيرها بالرحمة عطفها عليها في الجملة بعدها لأن المقام للأطباء واختار المصنف كون السكينة هنا بمعنى الطمأنينة وفي الحرز للقارى «ويجوز أن يقرأ عليهم السكينة» بضم الهاء والميم وكسرها وكسر الأول وضم الثاني وهو الأشهر «قلت» والأشهرية يحتمل من حيث القراءة ومن حيث الرواية والأول أقرب (وغشيتهم) صمتهم وأحاطت بهم من كل جهة (الرحمة) والمراد من الرحمة كما هو ظاهر الحديث من الاحسان والفضل والامتنان (وحفتهم) بتشديد الفاء (الملائكة) أي غشيتهم الملائكة وأل فيه للعهد أي الملائكة الملتصقون للذكر كما في الحرز أو ملائكة الرحمة والبركة إلى السماء الدنيا كما في رواية الصحيحين وفي رواية لأحمد «يذهبون على بعض حتى يبلغوا العرش حتى يسموا الذي ذكره نظما للذكر واعظا لهذا ذكر»

وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ . وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعِ بِهِ نُسْبَهُ «
رَوَاهُ مُسْلِمٌ

على غاية من القرب والمواصلة بحيث لا يدعون للشيطان فرجة يتوصل منها للذاكر وحف- بتشديد الفاء- من باب طلب فتعدي إلى الثاني بحرف الجر قال تعالى « وحفظناهما بنخل » وقد يضمن معنى أحاط فيصل إلى مفعوله الأول بالياء نحو ماجاء في حديث « ان لله ملائكة سيارات من قولم حفوا بهم » وهذا أحسن مما أطلت به في أول شرح الاذكار (وذكروهم الله فيمن عنده) عندية مكانة وعلو رتبة لاعلو مكان تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً وهم الملائكة والانبيا وذكروهم للذاكر ثم مباهاة به ورضى بفعله (ومن بطأ) - بتشديد الطاء المهملة - تقيض السرعة أي من قصر (به عمله) أي فقصر عن رتبة الكمال فقد بعض شروط الصحة أو الكمال فيه (لم يسرع به نسبه) أي لم يلحقه برتب أصحاب الاعمال الكاملة لان المسارعة إلى السعادة إنما هي بالاعمال لا بالاحساب قال الشاعر :

وما الفخر بالمعظم الرميم وإنما هـ فخار الذي يبغى الفخار بنفسه

وفي الفتح المبين في الحديث السادس والثلاثين قال ابن مسعود « يأمر الله تعالى بالصراط فيضرب على جهنم فيمر الناس على قدر أعمالهم زمراً زمراً أوائلهم كلع البرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير ثم يمر الرجل سعياً وحتى يمر الرجل مشياً وحتى يمر آخرهم على بطنه فيقول يارب لم بطأت بي فيقول إني لم أبطأ بك إنما بطأ بك عمالك » وأورد أحاديث مرفوعة في ذلك (رواه مسلم) قال المصنف في الأربعين الحديث (بهذا اللفظ) قال السخاوي في تخريجها هذا حديث صحيح أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ومسلم في الدعوات من صحيحه وأبو داود وابن ماجه في سننهما وأبو عوانة في مستخرجهم ومداره عندهم علي أبي معاوية وهو محمد

باب الشفاعة

قال الله تعالى « مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً »

ابن خازم بمعجمتين عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وله طرق كثيرة عن الأعمش في بعضها عنه قال حدثت عن أبي صالح فأثبت بينهما واسطة والأعمش مداس وذلك قال الترمذي كأنه يعني بإثبات الواسطة أصح وجعل ذلك عذراً له عن عدم تصحيحه بل انتصر علي تحسينه لشواهدد ويحتمل أن يكون توقف البخاري عن تخريجه لذلك ولكن إنما صححه مسلم وكذا ابن حبان والحاكم من حديث الأعمش بالواسطة لوقوعه في رواية مسلم وغيره بالتصريح الذي يؤمن ٤٠٠ من تدليسه كما بينت ذلك واضحاً فيما علقته من تكملة شرح الترمذي اه كلام السخاوي، والحديث عظيم جليل جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب والمفائل والفوائد والأحكام وفيه إشارة إلى أن الجزء من جنس العمل والنصوص في ذلك كثيرة منها حديث « إنما يرحم الله من عباده الرحماء »

باب الشفاعة

قال الرازي هي أن يستوهب أحد لأحد شيئاً ويطلب له حاجة وأصلها من الشفع ضد الوتر كأن صاحب الحاجة كان فرداً فصار صاحب الشفع له شفعا أي صاراً زوجاً له وفي النهاية هي السؤال في التجاوز عن اللعن والجرائم وقيل هي انضمام الأدنى إلى الأعلى ليستعين به علي ما يرومه، وللغزالي في معنى الشفاعة وسببها كلام نفيس أردعته باب الأذان من شرح الأذكار فراجع

(قال تعالى) علوم مكانة وعظمة لأولو مكان (من يشفع شفاعة حسنة) بأن جلب

(٤ - دليل - ثالث)

يُكَنُّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا» وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَانِهِ فَقَالَ
 اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ» متفق عليه.

بها لمسلم نفعاً أو دفع عنه سوء ابتغاء لوجه الله تعالى ومن ذلك الدعاء للؤمن بظهور
 الغيب ومن ثم ورد عنه صلى الله عليه وسلم «من دعي لآخيه بظهور الغيب استجيب له
 وقال الملك آمين ولك مثل ذلك» (يكن له نصيب منها) هو ثواب الشفاعة والتسبب
 الى الخير

(وعن أبي موسى) عبدالله بن قيس (الاشعري رضي الله عنه قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم) من مزيد عنايته بصحابه ودلالته على الخير لامته (إذا أتاه
 طالب حاجة) دينية أو دنيوية (أقبل على جلسائه) جمع جلس كشريف وشرفاء
 (فقل اشفعوا تؤجروا) أي ان تشفعوا تؤجروا أي يحصل لكم الاجر بشفاعتكم
 سواء أفضيت الحاجة أم لا فتؤجروا جواب الشرط المقدر فيه الحض على الخير
 بالنعل والتسبب اليه بكل وجه والشفاعة الى الكبير في كشف كربة ومعونة الضعيف
 إذ ليس كل أحد يقدر على الوصول للرئيس والتمكن منه ليوضح له مراده يعرف
 حاله على وجهه ويستثنى، الا تجوز الشفاعة فيه وذلك الحدود التي لله (ويقضى الله
 على لسان نبيه ما أحب) أي ما أراد مما سبق في علمه الأزلي من وقوع الامر
 وحصوله أو عدمه فالمطلوب الشفاعة والثواب مرتب عليها سواء حصل المشفوع به
 بأن كان مقدر في العلم الأزلي حصوله بها أم لا بأن كان له فيه سبب آخر لم يحصل
 أو قام مانع من حصوله (متفق عليه) رواه البخاري في كتاب الزكاة وفي باب
 الأدب وباب التوحيد ومسلم في باب الأدب وفي باب السنة ورواه أبو داود في
 الأدب أيضا ورواه الترمذي في العلم وقال حسن صحيح والنسائي في الزكاة قال المزي

وفي رواية ماشاء * وعن ابن عباس رضى الله عنهما في قصة بريرة
وزوجها قال « قال لها النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه ،

وكونه عند أبي داود في رواية أبي بكر بن داسم عن أبي داود ولم يذكره أبو القاسم
ومدار الحديث عند من ذكر علي أبي الأسود الدؤلي عن أبي مرسي اه ماخصا
(وفي رواية) للبخاري رواها هكذا في كتاب الادب من صحيحه (ماشاء) أى
وهو اعتبار خصوص كونه جاريا علي لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما أحب
فالاختلاف بين الروایتين مبنى لا معنى وان كان بالنسبة الى غيره المراد والمشىء
أعم من المحبوب والمرضى فجميع ما في الكون من الكفر والمصيان بمشيئة مولاہ
وارادته رليس ذلك بمحبته ورضاه . قال تعالى « ولا يرضى لعباده الكفر » (وعن)
عبد الله (ابن عباس رضى الله عنهما) من جملة حديثه (في قصة بريرة) بفتح
الموحدة وكسر الراء واسكان التحتية مولاة عائشة أم المؤمنين وحديثها مشتمل
على فوائد عديدة أفردت بالتأليف (وزوجها) مغيث وهو كما في النوشيح للسيوطي
بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية وبعدها مثناة ووقع عند العسكري
بفتح المهملة وتشديد المثناة ثم الباء الموحدة اه ومغيث عبد أسود وما روى عن
عائشة من أنه حر فعارض أو محمول على ما بعد كما سيجىء في الاستيعاب ، قال
ابن عبد البر في الاستيعاب كان مولى ابعض بني مطيع « قلت » في البخاري عبداً ابني
فلان قال السيوطي في الترمذي عبداً ابني المغيرة وفي المعرفة لابن منده مولى أبي
احمد بن جحش اه أعتقت تحته بريرة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاختارت نفسها وكان مغيث حين عتقها واختيارها عبداً فيما يقول الحجازيون
وقال السكوفيون كان يرمئ حرا والاول أصح اه (قال) أى ابن عباس (قال لها
النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه) الرواية باثبات الياء لاشباع الكسرة قاله

قالت يا رسول الله تأمرني ، قال إنما أشفع ، قالت لا حاجة لي فيه « رواه
البخاري

— باب الإصلاخ بين الناس —

قال الله تعالى « لا خير في كثير من نجواهم

الهروى في المرقاة ويخالفه قول السيوطى فى التوشيح بعد أن أورد لفظ رواية البخارى
لوراجعته من غير ياء ثم قال ولا بن ماجه او راجعته بزيادة الياء وهى لغة ضعيفة وزاد
فانه أبو ولدك اه ولو للتعني أو للشرط والجواب محذوف أى لكان أحسن أولك
فيه ثواب وفيه معنى الامر فلذا (قالت يا رسول الله تأمرني) بتقدير الهمة قبله
أى أتأمرني بمراجعته أى على سبيل الوجوب فيجب على (قال إنما أشفع) أى أمرك
استجابا (قالت لا حاجة) أى لا غرض ولا صلاح (لي فيه) أى فى ارتجاعه وفيه
إيذاء الى عذرها فى عدم قبول شفاعته صلى الله عليه وسلم حيث قال « و بهوتن أحق
مردهن فى ذلك ان أرادوا اصلاحا » وانها فهمت من شفاعته فى ذلك تخييرها واطلاق
الشفاعة على التخير مجاز بجامع عدم ايجاب كليهما وقد بسط الكلام فى ذلك فى
شرح الاذكار (رواه البخارى) وروى الترمذى فى النكاح نحوه وقال الترمذى
حسن صحيح *

باب الاصلاح بين الناس

إذا حصل بينهم خصام وشنآن لان المؤمنين اخوان والناس اسم جنس جمى
فيل مأخوذ من الانس ضد الوحشة ففيه قلب وقيل من نوس اذا تحرك وعلى هذا
فيدخل فيه الجن وتقدم بسطه مرارا (قال الله تعالى لا خير فى كثير من نجواهم) أى

إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، وقال تعالى
والصالح خَيْرٌ ، وقال تعالى فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ، وقال
تعالى إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم * وعن أبي
هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامي

الناس أي ما يناجون به ويتحدثون به (إلا) نجوي (من أمر بصدقة أو معروف)
عمل بر (أو إصلاح بين الناس) فلا استثناء متصل ويجوز أن يكون منقطاً لم يكن
نجوي من كان كذلك خير قال الواحدى فى تفسيره الوسيط هذا مما حث عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لابسى أئوب الانصارى « ألا أدلك على صدقة هي
خير لك من حمر النعم قال نعم يا رسول الله قال تصلح بين الناس إذا فسدوا
وتقرب بينهم إذا تباعدوا » وروى أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كلام
ابن آدم عليه لاله إلا ما كان من أمر بمرء أو نهي عن منكر أو ذكر الله تعالى »
وروى أن رجلاً قال لسفيان : ما أشد هذا الحديث قال سفيان ألم تسمع الله يقول
« لا خير فى كثير من نجواهم » فهو هذا بعينه اه (وقال تعالى والصالح خیر) من الفرقة
والنشوز والاعراض أى لما فيه من الالتئام المطلوب من الزوجين (وقال تعالى
وأصلحوا ذات بينكم) أى حقيقة ما بينكم بالوادة وترك النزاع (وقال تعالى إنما
المؤمنون إخوة) أى فى الدين (فأصلحوا بين أخويكم) إذا تنازعا وقرىء
أخوتكم بالفريقية (وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل) بالرفع مبتدأ خبره عليه صدقة (سلامى) بضم السين وتخفيف اللام هو
العضر وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الباء اه وفى النهاية السلامى جمع سلامية
وهى الأكلة من أنامل الأصابع وقيل جمعه ومفرده واحد ويجمع على سلاميات اه

من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس

وقول الاذكار بميل الى غير آخر قبيل، وفي المشارق للقاضي عياض أصل السلامي
عظام الاصابع والاكارع، وفي النهاية هي التي بين مفصلي من أصابع الانسان وقيل
كل عظم مجوف من صغار العظام، المعنى علي كل عظم من عظام ابن آدم صدقة
وقيل ان آخر ما يبقى فيه المخ من البعير اذا عجز السلامي والعين اه وظاهر
أن المراد من السلامي هنا ما هو أعم من العضو وهو كما في القاموس كل لحم وافر
بعظم وغيره فقولى في الاذكار أو هو العضو إما باعتبار معناه لغة علي بعض الاقوال
واما أنه تجوز به عن مطلق الجزء، قال في شرح مسلم أصله عظام الاصابع وسائر
الكف ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفاصله اه قول العراقي في شرح التقريب
وهو المراد في الحديث «قات» وأيده المصنف بخبر مسلم «خلق الانسان علي ستين
وثمانمائة مفصل» وقوله (من الناس) في محل الصفة لسلامي (عليه) أي علي ذلك
الجنس ونظيره حديث «خبر نساء ركن الابل وأحناء علي زوج نساء قریش»
قال السهيلي في الروض الضمير فيه عائد علي الجنس أو الضمير عائد علي السلامي
وذكره باعتبار أنه عضو أو مفصل عليه (صدقة كل يوم) بالنصب علي الطرفية
الزمانية وأجاز الحافظ في الفتح رفعه مبتدأ أولاً وتعديل مبتدأ نانياً وصدقة خبر
الثاني والجملة خبر المبتدأ الأول والرابط مقدر أي كل يوم تطلع فيه الشمس العدل
فيه صدقة (تطلع) بضم اللام كما مر (فيه الشمس) جملة صفة يوم وهو صفة
توضيحية فيها بيان تجريد هذه الصدقات علي الانسان صبيحة كل يوم في مقابلة
ما أنعم الله تعالى به عليه في خلق تلك السلاميات من باهر النعم ودوامها التي هي
نعمة أخرى ومما يزيد العبد تيقظاً لنعمة الدوام عليه أنه تعالى قادر علي سلب نعمة
الأعضاء عن عبده كل آن وهو في ذلك عادل في حكمه فغفوه عن ذلك ادامة

تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَتَعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَجْمَلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ

نعمة العسافية عليه صدقة توجب الشكر بدوامها فيتعين علي العبد الشكر لهذه النعم بالصدقة بما يأتي في الحديث وغيره مقابلة لتلك النعم بقدر الطاقة مع ما ورد من أن الصدقة تدفع البلاء فبوجودها عن أعضائه يرجي اندفاع البلاء عنها وظاهر قوله «عليه صدقة كل يوم» وجوب الشكر بهذه الصدقة كل يوم لكن في حديث الصحيحين فان لم يفعل ليمسك عن الشر فانه له صدقة وهو يدل على أنه يكفيه أن لا يفعل شيئاً من الشر ويلزم من ذلك القيام بجميع الواجبات وترك جميع المحرمات وهذا هو الشكر الواجب وهو كاف في شكر هذه النعم وغيرها أما الشكر المستحب فهو أن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات القاصرة كالإذكار والمتعدية كالأعانة والعدل وهذا هو المراد من هذا الحديث وأمثاله مع أن فيه ذكر بعض الطاعات (يعدل) أي يصالح وهو بتقدير أن قبله في تأويل مصدر مبتدأ خبره صدقة أو أوقع الفعل فيه موقع المصدر أي مع قطع النظر عن أن وهذا الأعراب جار في قوله وتعين وما بعده كما سبق في باب بيان كثرة طرق الخبر أي عدله (بين الاثنين) المتهاجر من أو المتخاصمين أو المتحاكين بأن يحملها لكونه حاكماً أو محكماً أو مصلحاً بالعدل ولا نصاب والاحسان بالقول أو الفعل على الصلح الجائز وأشار صلى الله عليه وسلم إلى أنه الذي لا يمل حراماً ولا يجرم حلالاً (صدقة) عليها لوقايتها مما يترتب على الخصام من قبائح الأقوال والأفعال ومن ثم عظم فضل الصلح كما أشير إليه بقوله تعالى «أو اصلاح بين الناس» وقوله تعالى «كونوا قوامين بالقيسط» أي العدل «شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما» وجاز الكذب فيه مبالغة في وقوع الائمة بين المؤمنين (وتعين الرجل في دابته ليحمل أياها) نفسه أو غيره بامساكها لذلك (أو يضع) وأورده المصنف

لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعُهُ صِدْقَةٌ وَالْكَامَةُ الطَّيِّبَةُ صِدْقَةٌ وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا
إِلَى الصَّلَاةِ صِدْقَةٌ وَنَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صِدْقَةٌ مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ *
وَمَعْنَى تَعْدَلُ بَيْنَهُمَا تَصَالِحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ * وَعَنْ أُمِّ كَلثُومٍ بِنْتِ عَقْبَةَ
ابن أبي مَعِيظٍ

في الاربعين أو يرفع (عام متاعه) وهو كل ما ينتفع به من عرض الدنيا قايلا كان
أو كثيراً (والكاماة الطيبة) وهي كل ذكر أو دعاء للنفس أو للغير وسلام عليه
و دونهما بحق ونحو ذلك مما فيه سرور واجتماع القلوب وتألفها وكذا سائر ما فيه
معاملة الناس بمكارم الاخلاق ومحاسن الافعال ومنه قوله صلى الله عليه وسلم « ولو أن
تلقى أخاك بوجه طالق » . سبق مع حديث أبي هريرة هذا في باب بيان طرق
الخبر (صدقة وبكل خطوة) هر بفتح الحاء المعجمة للمرة الواحدة وضهها ما بين
القدمين (يمشيها الى الصلاة) وكذا الى سائر الطاعات كطالب العلم وصلة الارحام
وزيارة الاخوان (صدقة ونميط) بضم أوله أي تزيل (الاذى) هر ما يؤذى
المارة من حجر أو شوك أو نحوهما (عن الطريق) مذكر ومؤنث (صدقة) وأخرت
هذه لأنها دون ما قبلها كما يشير اليه خبر « الايمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة
أن لا إله الا الله وأدناها إمارة الاذى عن الطريق » (متفق عليه) وتقدم
زيادة عليها من مخرجه في الباب المشار اليه (معنى يعدل بينهما) كني عن
الاثنتين المذكورتين في الخبر بضميره (يصلح بينهما بالعدل * وعن أم كلثوم)
بضم الكاف وسكون اللام وبالثلاثة آخره ميم (بنت عقبة) بضم المهملة
وسكون القاف بعدها موحدة فهاء (ابن أبي معيط) بضم الميم وفتح المهملة
الاولي بعدها نحتية ساكنة واسمه أبان بن أبي عمرو واسمه ذكوان بن

رضي الله عنها قالت «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس
الكذاب الذي يصلح بين الناس

أمية بن عبد شمس بن عبد مناف أسلمت (رضي الله عنها) بمكة قبل أن يأخذ
النساء في الهجرة إلى المدينة ثم هاجرت وباعت فهي من المهاجرات المبايعات
قبل وهي أول من هاجر من النساء كانت هجرتها في سنة سبع في الهدنة التي
كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين من قريش وكانوا صالحوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يرد إليهم من جاء مؤمنا وفيها نزلت «إذا
جاءكم المؤمنات، هاجرات» الآية وذلك أنها لما هاجرت لحقها أخواتها الوليد وعمارة
ابنا عتبة يحيى قداما على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه أن يردها إليهما
بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال نأبى ذلك قال عمر
ابن عبد العزيز يقولون أنها مشيت على قدمها من مكة إلى المدينة فلما قدمت
المدينة تزوجها زيد بن حارثة فقتل عنها يوم موقعة فمزوجها الزبير بن العوام فولدت
له زينب ثم طلقها فمزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له إبراهيم وحيدا ومحمدا
واسماعيل ومات عنها فمزوجها عمرو بن العاص فمكثت عنده شهرا وماتت ، وهي
أخت عثمان بن عفان لأمه وروى عنها ابنها حميد بن عبد الرحمن وغيره روى لها
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أحاديث فيما ذكر ابن حزم آخر سيرته
وابن الجوزي في مختصر التاميم إلا أنهما قالا في ترجمة من روى له عشرة أحاديث
أم كلثوم ولم ينسبها ثم رأيت ابن مالك قال في شرح المشارق أنها روى لها
كذلك ولما في الصحيحين هذا الحديث الواحد اه (قالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب) أي أثم الكذاب من قبيل ذكر الملامم
وإرادة اللام أو معناه ليس بكثير الكذب (الذي يصلح بين الناس) أي يكذب

فَيَنْعِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ * وَفِي رِوَايَةٍ مَسْلُومَةٍ زِيَادَةٌ قَالَتْ
وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: تَعْنِي الْحَرْبَ
وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ،

للإصلاح بين المتباغضين لأن هذا الكذب يؤدي إلى الخير وهو قليل أيضا (فينعي خيرا) بفتح التحتية أي يبلغ خيرا فيه خير يقال نعى الحديث إذا بلغه علي وجه الإصلاح ونماه بالتشديد إذا بلغه علي وجه الافساد (أو) شك من الراوي أي شك هل قال فينعي خيرا أو قال (يقول خيرا متفق عليه) رواه البخاري في كتاب الصالح ومسلم في الأدب وكذا رواه فيه أبو داود والترمذي في البر وقال حسن صحيح والتسائي في السير (وفي رواية مسلم) لهذا الحديث أي في بعض طرقه زيادة علي الرواية المتفق عليها فالرواية المذكورة آنفاً فيه أيضا من طريق معمر قال فيه إلى قوله وينعي خيرا ولم يذكر ما بعده أي من زيادة وتلك الزيادة هي قوله (قالت) أي أم كلثوم كذا في طريق عند مسلم وفي طريق أخرى عنده قال ابن شهاب الزهري ولم أسمع «يرخص في شيء مما يقول الناس كذب لا في ثلاث» الحديث فجعل مسلم في تلك الطريق هذه الزيادة من قول الزهري وفي الطريق التي أشار إليها المصنف قول أم كلثوم فقل قالت (ولم أسمع) أي النبي صلي الله عليه وسلم (يرخص) بتشديد الخاء المعجمة وبعدها مهملة من الترخيص ضد الحظر (في شيء مما يقول الناس) أي انه كذب كما هو كذلك في قول الزهري وحذف قولها كذب هو كذا عند مسلم (الاف في ثلاث) أي من الخصال (تعني) أي أم كلثوم بتلك الثلاث (الحرب) كأن يقول لاعداء الدين مات كبيركم أو انا جيش كبير يأتينا أو نحو ذلك مما فيه مصلحة عامة للمسلمين فيجوز ارتكاب الكذب اعظم النفع (والاصلاح بين الناس) بأن يقول ازيد مثلا رأيت عمراً

وحدّث الرجل امرأته ، وحدث المرأة زوجها * وعن عائشة رضي الله عنها قالت « سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَ خَصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً »

بني عدوه يحبك ويثني عليك خيراً مما لم يكن يصلح بينهما وينذهب السان (وحدث الرجل امرأته وحدث المرأة زوجها) كأن يقول أحدهما للآخر لا أخذ أحب الي منك فهذا الكذب جائز اعظم المصلحة المترتب عليه على محظّر الاخبار بخلاف الواقع وكذا يجوز الكذب لتخايص محترم بل يجب على من سئل عن محترم قصد سائله عنه اهلاكه أن يخفيه ولو باليمين ، وايس في الحديث ما يدل على الحصر وقال قوم لا يجوز ذلك الا بطريق التورية وهي - أن يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره - كأن يقول فعل فلان كذا وينوي ان قدروا يتول في الحرب مات كبيركم ويريد بعض المتقدمين منهم . قال الدماميني في حاشية البخاري وليس في الحديث ما يقتضي جواز الكذب فانه قال « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس » وساب الكذب عن المصالح لا يستلزم كره ما يقوله كذبا لجواز أن يكون صدقا بطريق التصريح أو التعريض اه (وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب) أفرد صوت المضاف مع تعدده في نفس الأمر لتعدد المضاف اليه لكونه ملح فيه كونه مصدراً في الاصل قال في الصحاح قد صات الشيء بصوت صوتا اه فيكون هذا نظير افراد السمع في قوله تعالى « ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم » علي أحد الوجوه في الآية أو لاختلاط أصواتهم وعدم تمايزها فصارت كالصوت الواحد لا ادراك حاسة السمع لها رفعة (عالية) بالجبر علي انه صفة خصوم وبالانصب علي انه حال من أصواتهما كذا في نسخة مكتوب علي ضمير الثانية

أصواتهما وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول
والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن
المتألي على الله لا يفعل المعروف فقال أنا يا رسول الله فله أي ذلك أحب

رمز صح . وفي رواية للبخاري أصواتهم بصيغة الجمع . قال في فتح الباري
كأنه جمع باعتبار من حضر وثني باعتبار الخصم . أو كان التخاصم
من الجانبين بين جماعتين فجمع باعتبار ذلك وثني باعتبار جنس الخصم وإيش فيه
حجة من جوز أراد صيغة الجمع بالاثني كما زعم الشراح « قلت » يعني به الكرماني
(وإذا أحدهما يستوضع الآخر) أي يطلب منه الوضعية أي الخطيئة من الدين
(ويسترفقه) أي يطلب منه الرفق (في شيء) قال الحافظ في فتح الباري وقع في رواية
ابن حبان بيان ذلك الشيء . قال في أول الحديث « دخلت امرأة على النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت اني ابتعت أنا وابني من فلان تمراً فأحصيناها لا والذي
أكرمك بالحق ما أحصينا منه إلا ما تأكله في بطرنا أو نطعمه مسكينا وجئنا
نستوضعه ما نقصنا » الحديث قال الحافظ ولم أقف على اسم أحد من المتبايعين
وهي غير قصة كعب بن مالك وعبد الله بن حردان في البخاري عقب هذا
الحديث كما بينه في فتح الباري (وهو) أي الشامي (يقول والله لا أفعل) أي
لا أضع شيئاً وفي رواية ابن حبان قال آلي أن لا يضع خيراً ثلاث مرات (فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم) ليصالح بينهما (فقال ابن المتألي) بضم الميم وفتح
الفوقية والهمزة وتشديد اللام أي الخالف المبالغ في التمين (على الله أن لا يفعل
المعروف) من الوضع والرفق بأخيه (فقال أنا يا رسول الله فله) أي ذلك المذكور
من الوضع والرفق (أي ذلك أحب) وفي رواية لابن حبان « ان شئت وضعت
ما نقصوا وان شئت من رأس المال فوضع ما نقصوا » قال في فتح الباري وهذا يشعر

متفق عليه معنی يستَوْضِعُهُ يسأله أن يضع عنه بعض دينه ويسترفقه
يسأله الرفق

بأن المراد بالوضع الخط وبالرفق الاقتصار عليه وترك الزيادة لا كما زعم بعض الشراح أنه يريد بالرفق الامبال، وفي أواخر الصلح من الفتح بعد أن ساق عن ابن حبان بيان ما سألوا فيه الرفق من أنهم أخذوا بخلاص صاحبه ثم سألوا منه ذلك بها قال الحافظ فالمراد أنهم يستوضون به بترك الزيادة على رأس المال والاسترفاق بترك طالب الربح (متفق عليه) فأخرجه البخاري في كتاب الصلح عن اسماعيل ابن أبي أويس عن أخيه وهو أبو بكر عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة عن عائشة، ورواه مسلم في الشركة من البيوع ثنا غير واحد من أصحابنا قالوا ثنا اسماعيل بن أبي أويس اه ذكره الحافظ المزي في الاطراف قال الحافظ ابن حجر في نكته عليها قال أبو نعيم في المستخرج يقال إن مسلما حمل هذا الحديث عن البخاري اه وكلام أبو نعيم يقتضي انه حدث به أيضا غيره وقد روينا في الاول من أعالي المحاملي رواية الاصبهانين عنه قل ثنا عبد الله بن شبيب ثنا اسماعيل فذكره اه وفي فتح الباري في باب أواخر الصلح بعد أن ذكر أنه أخرجه عن اسماعيل بن أبي أويس محمد بن يحيى الذهلي وذكر مافي المحامليات قال فيحتمل أن يفسر من أبيهم مسلم بهؤلاء وبعضهم اه ثم في الحديث الحض على الرفق بالغريم والاحسان اليه بالوضع والزجر على الحلف على ترك الخبر وفيه الصفح عما يجري بين المتخاصمين من اللفظ ورفع الصوت عند الحاكم (معنى يستوضعه يسأله أن يضع عنه بعض دينه ويسترفقه يسأله الرفق) بكسر الراء ضد العنف وذلك بأن لا يزيد عليه ما تنص

وَالْمَتَأَلَّى الْخَالِفُ * وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بْنِ
 عَوْفٍ كَانُوا يَنْتَهِيهِمْ شَرَفُ خُرَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَاحُّ
 بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ فَجَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ
 الصَّلَاةُ

عليه (والمتألى الخالف) تقدم في كلام الحافظ انه الخالف المبالغ في اليمين وهو الذي
 تقتضيه الصيغة (وعن أبي عباس) بتشديد الموحدة آخره مهملة (سهل بن سعد)
 الانصارى (الساعدي) تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الدلالة على المنزلة
 (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني عمرو بن عوف) أي ابن مالك بن
 الاوس والاوز أحد قبائلي الانصار وهما الاوس والخزرج وبني عمرو بن عرف
 بطن كبير من الاوس فيه عدة أحياء كانت منازلهم بقبا (كان بينهم شر) السبب
 فيه كما في الفتح ما في رواية «وقع بين حيين من الانصار كلام» وعند البخاري في كتاب
 الصلح من طريق محمد بن جعفر عن أبي حازم «أن أهل قبا اقتتلوا حتى تراموا
 بالحجارة فأخبر رسول الله بذلك فقالوا اذهب بنا نصالح بينهم» (فخرج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصالح بينهم في أناس) هذا هو الاصل كما تقدم وتعوض المهمزة ال
 (من أصحابه) وفي نسخة معه بدل من أصحابه سعى الطبراني منهم من طريق
 موسى بن محمد عن أبي حازم أبي بن كعب وسهيل بن يضاء وللبخاري في الاحكام
 ان توجهه كان بعد أن صلى الظهر (فجس) بضم المهملة لاوولى وكسر الموحدة أي
 قام (رسول الله صلى الله عليه وسلم اصالح بينهم وحانت الصلاة) أي دخل حين
 الصلاة وهي صلاة العصر كما صرح به البخاري في روايته في الاحكام ولفظه «فلما

فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حُبِسَ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤْمَ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ

فِي الصَّفِّ

حضرت صلاة العصر أذن وأقام وأمر أبا بكر فتقدم» (وجاء بلال إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال يا أبا بكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وحانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس قال نعم إن شئت) عند أحمد وأبي داود وابن حبان أن ذلك كان بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه «فقال بلال إن حضرت الصلاة ولم أتك فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت» الحديث ونحوه للطبراني ولا يخالف هذا قوله لابي بكر «هل لك أن تؤم الناس» لأنه يحمل على أنه استفهم هل تبادر أول الوقت أو تنتظر مجيء النبي صلى الله عليه وسلم ورجح عند أبي بكر المبادرة لأنها فضيلة محققة فلا تترك الفضيلة متوهمة (فأقام بلال وتقدم أبو بكر فكبر) وفي رواية للبخاري فاستفتح أبو بكر الصلاة. قال في فتح الباري وبها يجاب عن الفرق بين المقامين حيث امتنع أبو بكر هنا أن يستمر إماما وحيث استمر في مرض موته صلى الله عليه وسلم حين صلى خلفه الركعة الثانية من الصبح كما صرح به موسى بن عقبة في المغازي وكأنه لما مضى معظم الصلاة حسن الاستمرار ولما لم يعض منها لا اليسير لم يستمر وكذا وقع لعبد الرحمن بن عوف حيث صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه الركعة الثانية من الصبح فإنه استمر إماما لهذا المعنى وقصة عبد الرحمن عند مسلم (وكبر الناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف) زاد البخاري في رواية يشقها شقا (حتى قام في الصف) أي الأول كما في رواية له أيضا ولمسلم «فخرق

فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيْقِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسَ التَّفَتُّ فَذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَدَهُ فَحَمَدَ اللهُ وَرَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ وَرَأَاهُ

الصفوف حتى قام عند الصف المقدم» (فأخذ الناس في التصفيق) قيل انه مرادف للتصفيح وقيل لا وهو الراجع (وكان أبو بكر رضي الله عنه) اعلمه بالذهي عن الانتفات في الصلاة وانه خاسة من الشيطان يخلسها من صلاة العبد كما جاء ذلك في الخبر المرفوع (لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس) أي من التصفيق كما في رواية للبخاري وفي رواية أخرى فلما رأى التصفيح لا يمك عنه (التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي حاضر أفلخبر محذوف (فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بالملك في مقامه وفي رواية للبخاري في كتاب الامامة فأشار صلى الله عليه وسلم إليه أن امكث مكانك . قول الحافظ في الفتح وفي رواية عمر بن علي فدفع في صدره ليتقدم فأبى (فرفع أبو بكر يده) في البخاري من باب الامامة يديه بالثنية (فحمد الله) ظاهره انه تلفظ بالحمد لكن في رواية الحميدي عن سفيان « فرفع أبو بكر رأسه الى السماء شكر الله ورجع القهقري » رادى ابن الجوزى انه أشار بالحمد والشكر بيده ولم يتكلم وليس في رواية الحميدي ما يمنع أن يكون تلفظ ويقوي ذلك ما عند الامام أحمد عن أبي حازم « يا أبا بكر لم رفعت يديك وما منك ان ثبت حين أشرت اليك قال رفعت يدي لأنني حمدت الله على ما رأيت منك » (ورجع القهقري) أي بمشي الى خلفه قوله (وراه) بالنصب على الحال تأكيد وفعل ذلك لئلا يستدبر القبلة فتبطل صلاته

حني قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس
 فلما قرع أقبل على الناس فقال أيها الناس ما لكم حين نأبكم
 شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق إنما التصفيق للنساء من نأبه
 شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه

وهو محمول على أنه لم تتوال منه حركات مبغلة (حني قام) أي تأخر الى موقف
 المأموم فقام (في الصف) ولم يقف منفرداً عنه لكرهته المفوتة افضل الجماعة (نتدم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى) اماماً (للناس فلما قرع أقبل بوجهه على الناس
 فقال يا أيها الناس ما لكم) جملة مركبة من مبتدأ وخبر أي شيء لكم (حين نأبكم)
 أي أصابكم (شيء في الصلاة) هو في تلك القصة تنبيهه الصديق على مجيء النبي
 صلى الله عليه وسلم (أخذتم) أي شرعتم (في التصفيق) جملة حالية بتقدير قدوحين
 ظرف والمعنى أي شيء بكم وقد صفتكم حين أصابكم شيء في الصلاة (إنما التصفيق
 للنساء) وفي رواية للبخاري «إنما التصفيق للنساء» زاد الحميدي «والصبيح للرجال» وقد
 روي البخاري هذه الجملة الأخيرة مقتصرأ عليها في حديث آخر وفي البخاري «قال
 سهل أي ابن سعد الساعدي هل تدرون ما التصفيح هو التصفيق» قال في الفتح
 وهذا حجة من قال انهما بمعنى وبه صرح الخطابي وأبو علي القالي والجوهري وغيرهم
 وادعى ابن حزم نفي الخلاف في ذلك وتلقب بما حكاه القاضي عياض في الاكمال
 أنه بالحاء الضرب بظاهر احدى اليدين على الاخرى وبالغاف يباطنها على باطن
 الاخرى وقيل بالحاء الضرب باصبعين للانذار والتنبيه وبالغاف بجميها للبو
 أو اللعاب اهـ (من نأبه) أي أصابه (شيء في صلاته فليقل سبحان الله) ليذبه علي
 أنه في الصلاة ويقصد به الذكر وحده أو مع الاعلام (فانه) أي المصلي (لا يسمعه

(٥ - دليل - ثالث)

أحد حين يقول سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التُّفْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ
بِالنَّاسِ حِينَ أُشْرِتَ إِلَيْكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ
أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أحد حين يقول سبحان الله الا التفتت) بالبناء للفاعل (يا ابا بكر ما منعك) من (ان
تصلي) اماما (لناس حين اشرت اليك) أي بملازمة ما شرعت فيه من إمامتك
بالقوم وكانت الاشارة منه صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم بالصلاة كما في باب
الاشارة في الصلاة من فتح الباري (فقال أبو بكر ما كان) رائدة (ينبغي) أي
لا يصح (لابن أبي قحافة) كنية أبيه واسمه عثمان رضى الله عنهما (ان يصلي)
أما ما (بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ليس هذا من باب الادب
المأمور به العباد منه صلى الله عليه وسلم فما فعله من سلوك الادب وتقدير علي الامر
الذي ليس علي سبيل الايجاب والنحو وسيأتي في ترجمة ابن عوف في باب فضل
البكاء بيان أنه صلى الله عليه وسلم صلى في مرض موته رراه أبي بكر أيضا واستمر أبو بكر
الي أن أم الصلاة اماما بالقوم كما تقدم قريبا، قال في فتح الباري وفي الحديث من
الفوائد الاصلاح بين الناس وجمع كلمة القبيلة وحسم مادة القطيعة وتوجه الامام
بنفسه الي بعض رعيته لذلك وفيه جواز الصلاة الواحدة بامامين أحدهما بعد الآخر
وفيه فضل أبي بكر علي جميع الصحابة وامتناع به جمع من الشراح ومن الفقهاء
كالرويانى علي أن ابا بكر عند الصحابة كان أفضلهم لكونه اختاره دون غيره وفيه
جواز التسبيح والحمد في الصلاة لأنه من ذكر الله ولو كان مراد المسيح اعلام
الغير بما صدر منه أي مع قصد الذكر بذلك وألا أبطال الصلاة عند الشافعية وفيه
جواز الاتفات للحاجة وأن مخاطبة المصلي بالاشارة أولى من مخاطبته بالمبارة وأنها

متفق عليه * معنی حبس أمسكوه ليضيفوه

تقوم مقام النطق لمعاذبة النبي صلى الله عليه وسلم على مخالفته إشارته وفيه الحمد والشكر على الوجاهة في الدين وإن من أكرم بكرامة نخبير بين القبول والترك إذا فهم أن ذلك الأمر على غير جهته اللزوم وكان القرينة التي بينت لأبي بكر ذلك كونه صلى الله عليه وسلم شق الصفوف إلى أن انتهى إليه فكانه فهم من ذلك أن قصده أن يؤم الناس وإن أمره إياه بالاستمرار في الإمامة من باب الأكرام له والتنويه بقدره فسلك هو طريق الأدب والتواضع ورجح ذلك عنده احتمال نزول الوحي في حالة الصلاة لتغير حكم من أحكامها وكأنه صلى الله عليه وسلم لأجل هذا لم يتعقب اعتذاره برد عليه وفيه سؤال الرئيس عن سبب مخالفة أمره قبل الزجر عن ذلك وفيه إكرام الكبير بمخاطبته بالكنية واعتماد ذكر الرجل لنفسه بما يشعر بالتواضع من جهة استعمال أبي بكر لفظ الغيبة مكان الحضور والافتقار للكلام أن يقول أبو بكر ما كان لي فعدل عنه إلى قوله ما كان لابن أبي قحافة لأنه أدل على التواضع من الأول وفيه غير ذلك اهـ ملخصاً (متفق عليه) أخرجاه في كتاب الصلاة وأخرجه البخاري في كتاب الأحكام وأبو داود والنسائي في الصلاة اهـ ملخصاً من الأطراف للمزني (معنى حبس) في قوله «وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم» وهو مبني للمفعول (امسكوه ليضيفوه) بضم التحتية وكسر الضاد بمدّها تحتية ساكنة ففيه إضافة الرئيس إذا أورد على القوم وفيه مزيد تواضعه وجلوسه جبراً لخواطهم لحضور ضيافتهم



— باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء والخاملين —

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ
وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ

(باب فضل ضعفة)

بفتحات جمع ضعيف قال ابن هشام في التوضيح فعلة بفتحتين وهو شائع في
وصف المذكر العاقل الصحيح اللام نحو كامل وكمله وساحر وسحره اه ففيه ايماء
الى ندور ما نحن فيه من جمع ضعيف على ضعفه وقد بين وجه جمعه عليه في الصباح
فقال هو ضعيف والجمع ضعفاء وضعاف أيضاً وجاء أيضاً ضعفة وضعفى قال واو حظ
في ضعيف معنى فاعل فجمع على ضعاف وضعفة مثل كافر وكفرة اه وفي شرح
آيات الجمل لابن السيد «وجاز أن يكسر فعيل على فعلة من حيث ان فعيل
وقائل يشتركان في المعنى الواحد فيقال عالم وعالم وقدير وقادر فاشتركا في جمعهما
كما اشتركا في مفردهما وكما قالوا عالم وعلماء وشاعر وشعراء وباب فعلا في الجمع انما هو
لفعيل نحو حكيم وحكماء وبصير وبصراء اه أي فضل ضعفاء (المسلمين و) فضل (الفقراء)
من الدنيا (والخاملين) لذكر فيها وان لم يكونوا فقراء (قال الله تعالى واصبر نفسك)
احبها وثبتها (مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) أي في مجامع أركانهم أوفى
طرفي النهار وقرى بالغدوة وفيه أن غدوة علم في الاكثر فاللام فيه على تأويل
التكبير وأصل غداة بالفتح غدوة بوزن ضربة فنقلت حركة الواو الى الدال واعتلت
كاعلال أقام (يريدون وجهه) أي رضى الله وطاعته وسيأتي بسط في معنى الآية
في اثناء الكلام على حديث سعد في الباب بعده عن القرطبي (ولا تعد عينك
عنهم) ولا يجاوزهم نظرك الى غيرهم وتعديته بمن لتضمينه معنى نبا وقرى ولا تعد

وعن حارثة بن وهب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف

عينيك ولا تمدن أعضاه وعداه والمراد نهي الرب ولعليه الصلاة والسلام أن يزدري بهتراء المؤمنين ويفلق عينيه عن رثاثة زبهم ط. وحوالي طراوة زى الاغنياء قال السكواشي قال قوم من رؤساء الكفار لرسول الله صلى الله عليه وسلم نوح هؤلاء الموالي الذين كان ربهم ربح الصنان وهم صهيب وعمار وغيرهما من فقراء المسلمين حتى نحالك فنزلت هذه الآية اه

(وعن حارثة) بالحاء المهملة وكسر الراء وبالمثلثة (ابن وهب) الحزامي أخو عبيد الله بن عمر بن الخطاب لأنه قال ابن النحوي في شرح البخاري أمهما أم كاثوم بنت جروول بن مالك بن المسيب الخزاعية روى عنه أبو اسحق السبيعي ومعبد بن خالد الجهني (رضى الله عنه) قال ابن الجوزي في المستخرج المايح له ستة أحاديث أخرج له منها في الصحيحين أربعة أحاديث اتفقا عليها وقال البرقي له حديثان وهو غلط لأنه قد أخرج له في الصحيحين أربعة أحاديث اه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا) حرف استفتاح لتبنيه السامع الكلام الآتى بعده (أخبركم بأهل الجنة) قال ابن النحوي أى بمظالمهم وكذا في القسم الأخير وليس المراد الاستيعاب وسكت الراوى عن ذكر جوابهم للعالم بوقوعه أى قالوا بلى فقال هم (كل ضعيف) فهو خبر لمبتدأ محذوف والجملة بيان ومعنى ضعيف أى نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله في الدنيا (متضعف) قال ابن النحوي هو بفتح العين المشددة وكذا ضبطه الدمياطي قال ابن الجوزي وغلط من كسرهما إنما هو بالفتح يعنى ان الناس يستضعفونه وبهرونه وقال النووي روى بالفتح عند الاكثرين وبالكسر اه قال الطيبي

لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ الْأَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلِّ عَتَلٍ جَوَاطِ
مُسْتَكْبِرٍ مُتَّفِقٍ عَلَيْهِ

فمعناه على الفتح يستضعفه الناس ويحتقرونه ويفخرون عليه لضعف حاله في الدنيا ومعناه بالكسر متواضع متدلل خامل واطع من نفسه اه وقيل المراد انه يستضعف أى يخضع لله سبحانه ويذل له نفسه حكاه المصنف مقتضراً عليه ﴿ قات ﴾ وعلى هذا جرى العقوى وزاد في رواية « مستضعف » وفي رواية لأحمد « الضعيف المستضعف » (لو أقسم على الله لأبره) أى لأبر قسمه أى لو حلف بيميناً طمعاً في كرم الله بابراره لأبره بحصول ذلك وسيأتي فيه بسط ومن ذلك ما روى عن أنس بن النضر فى أخته الربيع لما كسرت سن المرأة وأمر صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس والله لا نكسر سن الربيع فرضي أهل المرأة المخني عليها بالارش فقال صلى الله عليه وسلم « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبر قسمه » وأتى بالمضارع فى حديث الباب إيماء الى استمرار عناية الله بهم كل زمن ووقت وقضاء حوائجهم وتيسير مطالبهم ويكفيك قوله فى الحديث القدسي « لا يزال عبدي يتقرب إلى حتى أحبه » الحديث أى كنت متولياً لسائر أموره كافياً له فى مطالبه (ألا أخبركم بأهل النار) أى بسماهم وأفعالهم التي تجتنبوها هم (كل عتل) بضم المهملة والفوقية وتشديد اللام (جواط مستكبر) أى متخلق به وهو كما فى الحديث المرفوع « بطر الحق » أى دفعه وعدم الانقياد إليه وغمط الناس أى احتقارهم زاد فى رواية بعد جواط جهظرى وهو بفتح الجيم والطاء المعجمة وسكون المهملة بينهما قبل اللفظ الغليظ وقيل الذى لا عرض له وقيل الذى يتمدح بما ليس عنده (متفق عليه) أخرجه البخارى فى التفسير والادب والندور من صحيحه ومسلم فى صفة الجنة وأخرجه الترمذى فى صفة الجنة ومراره عندهم على شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة كذا لخص من

* العتل الغليظ الجافي والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء
المُعجَمَة وَهُوَ الْجُمُوعُ الْمَنُوعُ وَقِيلَ الضَّخْمُ الْمُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ وَقِيلَ
الْقَصِيرُ الْبَطِينُ * وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ

الاطراف لهزى (العتل الغليظ) العنيف هذا قول الخطابي (الجافي) من الجفاء
أى الجافي عن المواظ هذا قول الفراء والمصنف جمع القواين وجعلهما قولاً واحداً
وقيل هو الشديد من كل شيء وقيل الكافر وقال الداودي السمين العظيم
العنق والبطن وقال الهروي الجموع المنوع قال ويقال هو القصير البطين وقيل
الأكول الشراب الظلوم (والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء المعجمة
وهو الجموع المنوع) هذا بعض تفسير له جاء مرفوعاً قال ابن النحوى روى عن
ابن عباس مرفوعاً « ثلاثة لا يدخلون الجنة الجواظ والعتل والجمظري قيل يا رسول
الله وما الجواظ قال الجموع المنوع البخيل بما في يديه » والجمظري « الفظ علي ما ملكك
يمينه والغليظ لفرأبته وجيرانه وأهل بيته والعتل الشرس الخلق الرحب الجوف
الأكول الشراب الغشوم الظلوم اه (وقيل) كما حكاه الخطابي واقتصر عليه
الجوهري في صحاحه (الضخم) فى البدن أى كثير لحمه (المختال) افتعال من
الخيلاء وهو التكبر (فى مشيته) بكسر الميم (وقيل) كما حكاه فى النهاية (القصير البطين)
بفتح اولهما وكسر ثانيهما أى القصير العظيم البطين اشرفه ونهمه فليس غرضه
سوى ملء بطنه . وفى الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « المؤمن
يأكل فى معاء واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء » رواد البخارى (وعن أبى
العباس) كنية (سهل) وقيل كنيته أبو يحيى وهو (ابن سعد) بن مالك بن
خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج

السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّةً رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ أَشْرَافِ النَّاسِ
هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ أَنْ يَخْطَبَ إِنْ يَنْسَكِحَ وَإِنْ شَفَعَ إِنْ يَشْفَعَ فَسَكَتَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الانصاري (الساعدي) نسبة (رضي الله عنه) لجدته ساعدة (قال مر رجل) لم
أقف على من سماه (على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل) وفي البخاري فقال
ما تقولون قال الشيخ زكريا الخطاب لما حضره صلى الله عليه وسلم وهو أبو ذر
ومن معه (ما رأيك في هذا) من حيث التعظيم له باعتبار الأمور الدنيوية
(فقال رجل من أشرف الناس) لذين ينظرون إلى الظواهر (هذا) أي المسؤل
عنه (والله حري أن خطب) مولية (ان ينكح) بالبناء للمفعول وكذا المضارعة
الآتية بعد أي يزوج (وان شفّع) في أمر (ان يشفع) أي لحسبه أو اشرف نسبه
وظهور فخره دنيا (فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل) أي آخر
زاد في رواية للبخاري «من فقراء المسلمين» وهو في نسخة من هذا الكتاب أيضا
واسمه جميل بن سراقه العتاري كما ذكره شيخنا شيخ الاسلام زكريا في تحفة القاري
واعل الرجل الاول كان عيينة بن حصن أو الاقرع بن حابس ففي آمد الغاية
«قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن
مائة من الابل وترك جميل بن جعيل فقال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لجميل
خبير من طلاع الارض مثل عيينة والاقرع» الحديث قال أخرجه ابن عبد البر
وابن منده وأبو نعيم اه (فقال له) أي لذلك أي الذي عنده (رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما رأيتك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حرى إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملئ الأرض مثل هذا متفق عليه * قوله (حرى) هو بفتح الحاء وكسر الراء

الله عليه وسلم ما رأيتك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حرى إن خطب (أن لا ينكح) لفقره (وإن شفع) في أمر (أن لا يشفع وإن قال) أى تكلم (لا يسمع لقوله) ويجوز فى الافعال الواقعة جواباً الجزم وهو الأوضح والرفع لكونه فى الشرط ماضياً (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا) أى الذى احتقرتموه لفقره (خير) عند الله (من ملئ الأرض) أى مما يملأها (مثل هذا) الذى فضلتهم عليه قال الكرماني ان قلت كيف هذا «قلت» ان كان الاول كافراً فالوجه ظاهر والا فيكون ذلك معلوماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم اه (متفق عليه) كما فى الحديث وأبو مسعود وابن الجوزي فأوردوه فى المتفق عليه من حديث سهل وتبعهم المصنف وأبي مالك الطرقي وخلف فعزياه الى البخارى فقط ذكره ابن النحوي «قلت» وجرى على الأخير الحافظ المزى فاقصر على عزوه الى البخارى فى كتاب النكاح والرقاق قال وأخرجه ابن ماجه فى الزهد وقال الحافظ ابن حجر فى النكت الظراف على الاطراف قال الحميدى ذكره ابن مسعود فى المتفق عليه ولم أجد فى مسلم قال الحافظ وذكره خلف والطرقي وغيرهما فى أفراد البخارى وهو الصواب اه (قوله حرى هو بفتح الحاء) المهملة (وكسر الراء) لا حاجة الى وصفها بالاهمال دفعا لاشتباها بالزاي الفرق بين اسمها بنون الكافي

وتشديد الياء أى حقيقٌ وقوله شفَع بفتح الفاء * وعن أبي سعيد
 الخُدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «احتجبت
 الجنة والنار فقالت النار في الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة في
 ضعفاء الناس ومساكينهم فقضى الله بينهما أنك الجنة

الاخيرة في اللغة المشهورة فيه دون الراء (وتشديد الياء أي حقيق) وبمناد جدير
 وقميز وعسى (وقوله شفَع بفتح الفاء) مضارعه يشفع بفتحها أيضاً (وعن أبي سعيد)
 سعد بن مالك بن سنان لانصاري (الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال احتجبت) بتشديد الجيم أي تخاصمت (الجنة والنار) قال الطيبي والمقصود
 حكاية ما يقع بينهما مما اختلف به كل منهما وفيه شائبة من معني الشكاية ألا ترى
 كيف قال للجنة أنت دار رحمتي الخ فأقحم كلاً بما تقتضيه مشيئته قال المصنف
 هذا الحديث علي ظاهره وان الله تعالى جعل فيهما ادراكاً فتعاجلاً ولا يلزم من
 هذا أن يكون التمييز فيهما دائماً وكذا قال الطيبي قل ويجوز أن يكون علي وجه
 التمثيل (فقالت النار في) بتشديد الياء أولاهما المرغمة آخر الحروف وتأتيها ياء
 التكلم (الجبارون) أي الذين يقرون الغير علي مراداتهم علي حسب أهويتهم -م
 (والمتكبرون وقالت الجنة في) بتشديد الياء أيضاً (ضعفاء الناس) أي المتراضعون
 منهم أو المستضعفون فيهم لعقرهم وعدم ثروتهم وانما عز الدنيا عند أهل السكاري
 بحبها قال سيدنا عمر بن الخطاب عز « الدنيا بالمال وعز الآخرة بالأعمال »
 (ومساكينهم) أي والمحتاجون منهم الصابرون علي الضرار من غير تفجير
 ولا نهرم من القضاء اكتفاء بتدبير المولى فيهم ورضاء بما قسم لهم (فقضى الله بينهما)
 أي أخبر عما أراده لهما مما سبقت به ارادته قائلًا (إنك الجنة) في اللغة عبارة عن

رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ
 وَلِكُلِّيكُمَا عَلِيٌّ مِائُوهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ

البسنان من النخيل والاعناب والمراد منها هنا مقابل النار (رحمتي) قال الطيبي
 سماها رحمة لأن بها تظهر رحمة الله كما قال (أرحم بك من أشاء) والافرحمة الله
 من صفاته التي لم يزل بها موصوفاً ليس لله صفة حادثة ولا اسم حادث فهو قديم
 بجميع أسماؤه وصفاته جلا وعلا اه وهذا بناء على أن الرحمة الموصوف بها تعالي
 يراد منها إرادة الفضل والاحسان فتكون من صفات المعاني الازلية القائمة بالذات
 أما اذا أوت بالاحسان نفسه فتكون من صفات الافعال وهي حادثة غير قائمة
 بذات الباري عند الاشعري واتباعه وظاهر أن المراد هنا المعنى الثاني (وانك النار
 عذابي أعذب بك من أشاء) من تملقت الارادة الالهية بتعذيبه (واكليكما علي
 ملؤها) فمن يدخل الجنة لا يخرج منها أبداً وكذا من يدخل النار من الكفرة
 أما ذوو المعاصي من المؤمنين اذا دخلوها فلا بد من خروجهم منها ودخولهم الجنة
 بالوعد الذي لا يخلف قال تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره» وقال صلى الله عليه
 وسلم «من مات وفي قلبه مثقال ذرة من إيمان دخل الجنة» (رواه مسلم) وسيتأني بيان الباب
 الذي ذكره فيه من صحبته وما فيه (وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أنه قال) وفي نسخة قال انه (ليأتني) بفتح اللام وهي المؤذنة
 بالقسم المنذر قبلها المأني به لنا كيد الأبر وتقويته (الرجل العظيم) قدراً في الدنيا
 (السمين) جسماً (يوم القيامة) ظرف إيتني (لا يزن عند الله جناح بعوضة) جملة حالية

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ * وَعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ أَوْ شَابَا

من فاعل يأتي أي لا يعدله عند الله أي لا قدر له عنده وتتمه الحديث في مسلم «اقرأوا إن شئتم فلا تقم لهم يوم القيامة وزنا» قال المصنف في الحديث ذم السمن ففيه تنبيه علي أنه ليس المدار في الرفعة عند الله والقرب من فضله وساحة جوده بالصورة وإنما ذلك بما يقر في النلوب من الأنوار الإلهية والتجليات الربانية أهذا الله لذلك بفضلته (متفق عليه) فأخرجه البخاري في التفسير من صحيحه ومسلم في التوبة كلاهما من طريق يحيى ابن بكر عن المغيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ورواه البخاري في التفسير أيضا أولا عن محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبي مریم عن المغيرة قال الحافظ في النكت الظراف وأخرجه الطبراني في الأوسط عن عمرو بن أبي الطاهر عن سعيد بن أبي مریم عن المغيرة عن أبي الزناد وقال تفرد به سعيد قال الحافظ تقي الدين بن فهد في الاشراف ورواية يحيى بن بكر ترد عليه اه (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه (أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو شابا) أي أسود وفي البخاري في باب كنس المسجد أن رجلا أسود أو امرأة سوداء والشك فيه من ثابت لأنه رواه عنه جماعة هكذا ومن أبي رافع قال الحافظ وسيأتي بهد باب من وجه آخر عن عمار بهذا الاسناد فقال ولا أراه الا امرأة وروى ابن خزيمة من طريق الملا بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة فقال امرأة سوداء ولم يشك ورواه البيهقي باسناد حسن من حديث ابن بريدة عن أبيه فسمها أم محجن وأفاد أن الذي أجاب النبي صلى الله عليه وسلم عن سؤاله عنها أبو بكر الصديق وذكر بن منده في الصحابة جزما امرأة سوداء كانت تقم المسجد وقع ذكرها في حديث حماد بن زيد عن ثابت عن أنس وذكرها ابن حبان في الصحابة بدون ذكر السند فان كان محفوظا فهذا اسمها وكنيتها أم

فَقَمَدَهَا أَوْ فَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ
فَقَالُوا مَاتَ قَالَ أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا أَوْ
أَمْرَهُ فَقَالَ دِلُونِي عَلَى قَبْرِهِ أَوْ قَبْرِهَا فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ
الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظِلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا

محجن كذا في فتح الباري (فقدتها) أي المرأة أو النسمة ليعم كلا منهما (رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسأل عنها أو) شك من ارأوى مرتب علي الشك قبله أي وقال
(عنه) أي عن حال ذلك الانسان وفعول سال محذوف أي سال الناس (تقالوا
مات) أي ذلك الشخص (قال افلا كنتم آذنتموني) أي أأمسكتهم عن الاعلام فما
آذنتموني (به) أي اعلمتموني بموته والمعطوف عليه مقدر بعد الهزة (فكانهم
صغروا) بتشديد الغين (امرها أو) شك أي أوقال صغروا (امر) أي انه من الفقراء
الخاملين الذي لا يؤبه بوفاة مثله فيدعي للصلاة عليها مثلك وهذا يحتمل ان يكون
من الصحابة وقالوا ذلك اعتذاراً أي انا آثرنا راحتك ببقاءك في منزلك ان مثل ذلك
الميت ليس من مشاهير الصحابة أولى السبق والايادي في الاسلام كما جاء كذلك
عند ابن خزيمة من طريق العلاء «قالوا مات في الليل فكرهنا ان نوقظك» وكذا
في حديث بر يدة (فقال دلوني على قبره) هكذا هو في النسخ بضمير المذكر بلا
شك وهو محتمل لان يكون الواقع وحده فقط مع الشك في كون المحدث عنه امرأة
او عبد أو ذك كبره باعتبار الميت (فدلوه فصلى عليها) أي النسمة المتوفاة هذا ما اتفقا
عليه زاد مسلم عن ابى كامل الجحدري عن حماد عن ابى رافع عن ابى هريرة أي
وهو اسناد الحديث عندهما (ثم قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (إن هذه
القبور مملوءة ظلمة على أهلها) لعدم المنافذ التي يدخل منها الضوء اليها فلا ينيرها

وإن الله تعالى ينورها لهم بصلاتي عليهم * متفق عليه ، قوله تقم وهو بفتح التاء وضم القاف أي تكنس والقمامة الكناسة وأذنتهوني بمد الهمزة أي أعامتةوني

إلا الأعمال الصالحة أو الشفاعات المقبولة اراجعة (وان الله ينورها لهم) أي يدخل النور لهم فيها (بصلاتي) بسبب صلاتي (عليهم) قال الحافظ في فتح الباري في كنس المسجد وإنما لم يخرج البخاري هذه الزيادة لأنها مدرجة في هذا الاسناد وهي من مراسيل ثابت بين ذلك غير واحد من أصحاب حماد بن زيد أوضحت ذلك بدلائله في كتاب بيان المدرج قال البيهقي يغلب على الظن ان هذه الزيادة من مراسيل ثابت كما قال احمد بن عبده أو من رواية ثابت عن أنس يعني كما رواه ابن منده، ووقع في مسند أبي داود الطيالسي عن حماد بن زيد الجزار كلاهما عن ثابت بهذه الزيادة اه وبه يدل ما في قول المصنف (متفق عليه) وفي الحديث فضل تنظيف المساجد والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب وفيه المكافأة بالدعاء والترغيب في شهود جناز أهل الخير وندب الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصل عليه (قوله تقم بفتح التاء) أي الفوقية ان كان الحديث عنه الجارية والافباتحتية (وضم القاف أي تكنس) قال الحافظ في الفتح جاء في رواية «أنها كانت تلتقط الخرق والعيدان من المسجد» وفي حديث بريرة كانت مراعاة باقط القذا من المسجد وهو بالقف وبالذال المعجمة متصوفاً جمع قذاة وجمع الجمع أفذية قال أهل اللغة القذا في العين والشراب ما تساقط فيه ثم استعمل في كل شيء يقع في البيت وغيره اذا كان يسيراً (والقمامة الكناسة) بضم أوليها وهذه الصيغة لا لا يحتفل به كالزباله والنخالة (وأذنتهوني بمد الهمزة) أي (أعامتةوني)

* وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم « رَبُّ أَشْعَثُ أَغْبَرَ مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ » رواه مسلم * وعن أسامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قمتُ على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين وأصحاب الجدد محبوسون

من الايدان الاعلام (وعنه) أي أبي هريرة رضي الله عنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم) قال ابن هشام في المعنى ليس معناها التقايل دائماً خلافاً لابن درستويه وجماعة بل تردلت كثير كثيراً وللتقايل قايلا ومن الاول قوله تعالى « ربما يورد الذين كفروا لو كانوا مسلمين » وفي الحديث « يارب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة » (أشعث) قال اللقيمي في المصباح شعث الشعر شعثافه وشعث من باب تعب تغير وتابد لقلته تعده بالدهن أي والترجيل (أغبر) قال في المصباح الغبار معروف وأغبر الرجل بالالف أثار الغبار (مدفوع بالابواب) أي يدفع بها الحقارة قدره عندم فقره ورثائه ملبسه (لو أقسم على الله) أي حلف بيميننا بمحصل أمر طمعا في كرم الله (لأبره) لا وجد ذلك اكراما له باجابة سؤاله وصيانتهم من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى وان كان حقيراً عند الناس، وميل معنى أقسم دعا ومعني ابره أجاب دعوته قاله المصنف في شرح مسلم (رواه مسلم) قل في الجامع الصغير بعد اخراجه بهذا اللفظ الا أنه لم يذكر أغبر أخرجه مسلم واحمد (وعن ائمة) هو بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه كما صرح به كذلك المزي في الاطراف (رضي الله عنه) حال كونه راويا (عن النبي صلى الله عليه) وسلم قال قمت على باب الجنة وكان عامة أي معظم (من دخلها) من الناس (المساكين) أي الضعفاء المستضعفين في الدنيا الصابرين على الضراء والشاكرين على السراء (وأصحاب الجدد) أي الغني (محبوسون) قال ابن النحوي كذا في الاصول بالهاء

غیر ان اصحاب النار قد امر بهم إلى النار وُقمت علی باب النار فاذا
عامّة من دخلها

المهملة ثم باء من الحبس وكذا عند ابی ذر وهو ظاهر قال ابن التين كذا هو عند
الشيخ ابی الحسن واعلمه بفتح التاء والراء اسم مفعول من احرس قال اهل اللغة
يقال احرس بالمكان اذا اقام به حرسا فهم موقوفون لا يستطيعون الفرار وقال
الداودي ارجوا ان يكون المحبوسون اهل التفاضل افاضل هذه الامة الذين كان
لهم اموال ووصفهم الله بتهم سابقون، ولما نقل ابن بطال عن المهلب ان في الحديث
«ان اقرب ما يدخل به الجنة التواضع لله عز وجل وان ابعد الاسباب من الجنة التكبر
بالمال» وغيره قال وانما صار اصحاب الجذ محبوسين لمنعهم حقوق الله الواجبة للفقراء
في أموالهم فحبسوا للحساب لما منعه فاما من أدى حقوق الله في ماله فانه لا يحبس
عن الجنة الا انهم قليل اذا كثر شأن اهل المال تضييع حقوق الله تعالى فيه لانه محنة
وفتنة الاترى «الى قوله» وكان عامّة من دخلها المساكين وهذا يدل على ان الذين
يؤدون حقوق الله في المال ويسلمون من فتنته هم الاقلون اه وقيل انهم محبوسون
لتسبغهم الفقراء بخمسةائة عام كما ورد ذلك في الحديث ثم هو في بعض النسخ مضبوط
بذصب اصحاب فيقدر له فعل عام فيه اى ورأيتهم وبالواو في محبوسون فيكون
ذلك على تقدير مبتدأ فيكون استثناء بيانيا كان سائلا يسأله عن شأن اصحاب
الجد فأجاب بأنهم محبوسون (غير) بالنصب وفي رواية الا (ان اصحاب النار)
أى المستحقون لها بكفر أو معاصي من اصحاب الجد (قد امر بهم الى النار)
والجملة مضاف اليها اذا الفجائية (وقمت على باب النار) فكشف لى عن أهلها
(فاذا عامّة من دخلها) مبتدأ خبره النساء هذا باعتبار اول الامر فلا ينافى خبر «يشى
الرجل من اهل الجنة اى ياوى على ثنتين وسبعة من زوجة ثنتان من بني آدم وسبعون

النساء * متفق عليه . والجُد بفتح الجيم الحظُّ والغنى . وقوله محبوبسون
أى لم يؤذن لهم بعد في دخول الجنة * وعن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة

من الحور العين لأن هذا باعتبار الآخر فالنساء أكثر أهل النار ابتداء وأكثر
أهل الجنة انتهاء (متفق عليه) فأخرجه البخاري في صحيحه في بابي النكاح
والرقاق ومسلم في آخر كتاب الدعوات وأخرجه أحمد والنسائي في عشرة النساء
واستدل بحديث الباب على فضل الفقر على الغني وتعقب بأنه ليس فيه أكثر من بيان
أن الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء وليس فيه أن الفقر أدخلهم الجنة انما دخلوها
بصلاحهم مع الفقر فالفقير اذا لم يكن صالحا لا فضل فيه قال العلقمي ظاهر الحديث
التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما أن فيه تحريض على الاغنياء بأمر الدين
لئلا يدخلوا النار اهـ (والجُد بفتح الجيم) وتشديد الدال المهملة (الحظ والغنى)
ويطلق على أبى الأب وعلى أبى الام وعلى العظمة ومنه « تعالى جد ربنا » وعلى
القطع وفي القاموس أنه يطلق أيضا على الرجل العظيم الحظ وعلى الرزق وعلى
شاطيء النهار اهـ اما الجُد بالكسر فالاختداد (قوله محبوبسون أى لم يؤذن لهم بعد
في الدخول) إما لوقوفهم للحساب وإما ليدبقتهم اليها صالحوا الفقراء كما تقدم (وعن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم في المهد
الا ثلاثة) قال الزركشي أي من بني اسرائيل والا فقد تكلم في المهد جماعة
غيرهم ففي مسلم في قصة أصحاب الاخدود « ان امرأة جيء بها لتلقي في النار لتكفر
ومعها صبي مرضع فتعاست فقال لها يا أماه اصبرى فالك على الحق » قلت وقد تقدم
هذا الحديث والكلام عليه في باب الصبر قال ولاحمد والحاكم من حديث

(٦ - دليل - ثالث)

عيسى بن مريم وصاحب جريج وكان جريج رجلاً عابداً

ابن عباس مرفوعاً «تكلم في المهدي أربعة فذكر منهم شاهد يوسف وابن ماشطة فرعون لما أراد فرعون القاء أمه في النار فقال اصبري» وأخرج الثعلبي عن الضحاك أن يحيى تكلم في المهدي وفي تفسير البغوي أن إبراهيم الخليل تكلم في المهدي، وفي سير الواقدي أن نبينا صلى الله عليه وسلم تكلم في أوائل ما ولد وقد تكلم في زمنه صلى الله عليه وسلم مبارك الإمامة وهو طفل وقصته في الدلائل للبيهقي، قال الخافظ في فتح الباري على أنه اختلف في شاهد يوسف فتيل كان صغيراً وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف وبه قال الحسن وابن جبير وأخرج عن ابن عباس أيضاً ومجاهد أنه كان ذا حية وعن قتادة والحسن أيضاً أنه كان حكماً من أهلها اه قال السيوطي في التوشيح بعد ذكر ما ذكر فكلوا عشرة وقد نظمتها في أبيات وقد تقدمت عنه في باب الصبر وقد نظمت اسماءهم بقولي :

(تكلم في المهدي طه كذا • خيال ويحيى وعيسى ومريم)

(وشاهد يوسف مبري جريج • وطفل لدى الارمان تضرم)

(وطفل ابن ماشطة قد غدت • فرعون فيما مضى من أمم)

(وطفل عليه أتوا بالامه • يقولون تزني ولما تكلم)

(كذلك في عهد خير الوري • مباركهم وبه يختتم)

(عيسى) اسم عبراني وزعم أنه مأخوذ من العيس احد الوان الابل لحمرة فيه رده

البيضاوي في تفسير سورة آل عمران بأنه تكلف لادلائل عليه (ابن مريم) اذ

قال وهو في المهدي كما اخبر الله عنه «اني عبد الله» الآية (وصاحب جريج) بجيهن

مصغر (وكان جريج رجلاً عابداً) وكان في أول أمره تجراً وكان يزيد مرة وينقص

أخرى فقال ما في هذه التجارة خير لا تمس تجارة في خير من هذه فبناصومعة وترهب

فَاتَّخَذَ صَوْمِعَةً فَكَانَ فِيهَا فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ فَقَالَ
 يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَنْصَرَفْتُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ
 أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ فَقَالَ أَيُّ رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ
 عَلَيَّ صَلَاتِي فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ فَقَالَ
 يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي

فيها كذا في رواية أحمد ، فدل ذلك على أنه كان بعد عيسى ومن اتباعه لانهم
 الذين ابتدعوا الترهيب وحبس النفس في الصوامع (فاتخذ صومعة) بفتح المهملة
 والميم وسكون الواو بينهما وهي البناء المرتفع المحدد أنلاه ووزنها فوعلة من صمعت
 إذا دقنت لانها دقيقة الرأس (فكان فيها) يعبد الله . وثرا للخلوة والعزلة (فأنته
 أمه) قال الحافظ في فتح الباري لم أقف في شيء من الطرق على اسمها (وهو يصلي)
 جملة حالية من ضمير المفعول مقرونة بالواو والضمير معا (فقالت يا جريج) زاد في
 رواية أحمد أشرف على أكلك أنا أمك وفي حديث عمران بن حصين « وكانت
 أمه تأتيه فتناديه فيشرف عليها فتكلمه فأنته يوما وهو في صلواته » (فقل أي) بفتح
 الهمزة وسكون الياء انداء القريب وهو تعالي أقرب من كل قريب بعلمه وكرمه
 وفي نسخة بدل أي يا (رب أمي وصلاتي) أي اجتمع على اجابة أمي وانمام صلاتي
 فوفقتي لأفضاهما زاد في رواية الأعرج عند الأسمعيلي « أو ثمر صلاتي علي أمي » ذكره
 ثلاثا (فأقبل علي) انمام (صلواته فانصرفت) ذلك اليوم (فلما كان) أي جريج في زمان
 (من الغد) اليوم الذي بعد ذلك اليوم الاول (أنته أمه وهو يصلي فقالت يا جريج
 فقال أي رب أمي وصلاتي فأقبل علي صلواته) في اليوم الثاني أيضا (فلما كان من
 الغد) أي لليوم الثاني وهو الثالث (أنته فقالت يا جريج فقل يا) وفي نسخة صححة
 أي (رب أمي وصلاتي فأقبل علي صلواته) قل الحافظ في فتح الباري وكل ذلك

فمالت اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات فتذاكر بنو إسرائيل
جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها فقالت إن شئتم لأفتننه

أى الكلام الوارد عنه فى الصلاة محمول على أنه قاله فى نفسه أى أو ما فى معناه
من تحريك اللسان من غير أن يسمع نفسه ولم يتحرك لسانه ثلاث حركات متوالية
لأنه نطق به أى وسمع نفسه وهو صحيح السمع سالم من اللفظ ونحوه قال ويحتمل
أن يكون نطق به على ظاهره لأن الكلام كان مباحا عندهم وكذا فى صدر الإسلام
قال وقد سبق حديث يزيد بن حوشب عن أبيه رفته «لو كان جريج عالما لعلم أن
اجابته أمه أولى من صلاته» اه (فمالت اللهم لا تمته) بضم الفوقية الأولى
(حتى ينظر إلى وجوه المومسات) وفى رواية للأعرج وأبى مامة عن أبى
هريرة « حتى ينظر فى وجوه المياميس » وفى حديث عمران بن حصين « فغضبت
وقالت اللهم لا يؤتن جريج حتى ينظر فى وجوه المومسات » (فتذاكر بنو
إسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي) أى زانية قال العكبرى فى وزنه
وجهان فمائل فعول فاعل اعلال صبي ولذا لم يلحق التاء كما لا يلحق فى امرأة صبور
وشكور وقيل فمائل بمعنى فاعل ولم تلحقه التاء أيضا لأنها للمباغة أو لأنه على
النسب مثل طاق وحائض اه ملخصا وتقدم فيه مزيد فى باب طرق الخير (يتمثل
بحسنها) بضم التحيّة وفتح الفوقية وتشديد المثناة بعد الميم أى يضرب بحسنها
لكماله المثل (فقالت إن شئتم لا تمتنه) فى رواية وهب بن جرير بن حازم عن أبيه
عند أحمد زيادة « فقالوا قد شئنا » قال الحافظ ولم أقف على اسم هذه المرأة لكن
فى حديث عمران بن حصين أنها كانت بنت ملك القرية وفى رواية الأعرج وكان
يأوى إلى صومته راعية ترعى الغنم، ونحوه فى رواية أبى رافع عند أحمد، وفى رواية
أبى سلمة وكان عند صومته راعية مزر، ويمكن الجمع بين هذه الروايات

فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ
فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وُلِدَتْ قَالَتْ هُوَ مِنْ
جَرِيحٍ فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ

بأنها خرجت من دار أبيها بغير علم أهلها، متنكرة وكانت تعمل الفساد إلى أن ادعت
أنها تستطيع أن تفتن جريرجا فاحتالت بأن خرجت في صورة راعية بإمكانها أن
تأوي إلى ظل صومعة جريرج (فتعرضت له فلم يلتفت إليها) لعله بما يترتب على
النظر إلى حسان الصور من الضرر (ف) لما لم يفتن ووعدتهم بذلك منه وام تقدر
عليه (أنت راعيا كان يأوي إلى صومعته) أي صومعة جريرج (فأمكنته من نفسها)
لنحمل فتنبه إلى جريرج فتصدق نفسها فيما وعدت به من فتنة والله كافي عبده
المتوجه إليه (فوقع عليها) أي جامعها (فحملت فلما ولدت) أي بعد انقضاء مدة
حملها على العادة (قالت هو من جريرج) فيه حذف تقديره فسئلت ممن هو فقالت من
جريرج زاد في رواية أحمد فأخذت وكان من زنى منهم قتل فقيل لها ممن هذا
فقالت هو من صاحب الصومعة وفي رواية الأعرج فقيل لها من صاحبك قالت
جريرج الراهب نزل إلى فاصابني زاد أبو سلمة في رواية فذهبوا إلى الملك فآخبروه
فقال أدركوه فأتوني به (فأتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته) وفي رواية أبي رافع
فأقبلوا بفوسهم ومساحيهم إلى الدير فنادوه فلم يكلمهم فأقبلوا يهدمون ديره وفي
رواية حديث عمران «فما شعر حتى سمع الفوس في أصل صومعته فجعل يسألهم
ويأكلهم ما لكم فلم يجيبوه فلما رأى ذلك أخذ الحبل فتدلى» (وجعلوا يضربونه)
وفي رواية أبي رافع «فقالوا أي جريرج انزل فأتني يقبل على صلواته فأخذوا في هدم
صومعته فلما رأى ذلك نزل فجعلوا في عنقه وعنقها حبلا فجعلوا يطوفون بهما في

فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ فَقَالُوا زَيْدٌ تَبَهَّدَ الْبَغِي فَوَلَدَتْ مِنْكَ قَالَ أَيْنَ الصَّبِيِّ
فَجَاءُوا بِهِ فَقَالَ دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ
فِي بَطْنِهِ وَقَالَ يَا غُلَامَ مِنْ أَبِيكَ قَالَ فَلَانَ الرَّاعِي

الناس» وفي رواية أبي سلمة «فقال له الملك ويحك يا جريج كذا نراك خبر الناس
فأحبلت هذه اذهبوا به فاصابوه» وفي حديث عمران «فجعلوا يضربونه ويقولون
مرائي تخادع الناس بعملك» وفي رواية الأعرج «فلما مر نحو بيت الزواني ضحكك
فتقوا ولم تضحك حتي من الزواني» (فقال ما شأنكم فقالوا زينت بهذه البغي فولدت)
بفتح اللام (منك قال أين الصبي فجأوا به) أي أحضروه (فقال دعوني) أي من السب
والضرب (حتي أصلي) ففيه التاجز إلى الصلاة عند الكرب وفي الحديث كان صلي الله
عليه وسلم «إذا حزبه أمر بادر إلى الصلاة» أوردده السيوطي في سورة البقرة من الجلالين
ولم يعزه لمخرج ولا عين صحابه قال الخافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف رواه
الطبراني في تفسيره من تفسير حذيفة بهذا اللفظ أخرجه أحمد وأبو داود عن حذيفة
بلفظ «كان إذا حزبه أمر صلي» وأخرجه البيهقي في قصة الخندق مطولا أنه (فصلي)
ركعتين كما في حديث عمران وعند وهب ابن جرير فقام وصلي ودعا (فلما انصرف) أي
من صلاته (أتى الصبي فطعن في بطنه) قال الخافظ في مرسل الحسن عن ابن
البارك في البر والصلة أنه سألهم ان ينظروه فانظروه فرأى في المنام من أمره ان
يضرب في بطن امرأة فيقول أيتها السخنة من أبوك ففعل (فقال يا غلام من
أبوك قال فلان الراعي) في رواية أبي رافع ثم مسح رأس الصبي فقال من أبوك
قال راعي الضأن وفي روايته عند أحمد فوضع أصبعه علي بطنها وفي رواية أبي
سلمة فأتى بالمرأة والصبي وفيه في ثديها فقال له جريج يا غلام من أبوك فنزع الغلام

فَأَقْبَلُوا عَلَيَّ جَرِيحًا يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وَقَالُوا نَبِيُّ لَكَ صَوْمَعَتَكَ
 مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ فَفَعَلُوا .

فاه من الثدى وقال راعى الضان قال الحافظ ولم أقف على اسم الراعى ويقال إن
 اسمه صهيب وأما الابن ففي رواية البخارى بلفظ فقال يا ابا بوس وتقدم شرحه وان
 ليس اسمه وإنما المراد به الصغير وفي حديث عمران ثم انتهى الى شجرة فأخذ
 منها غصنا ثم أتى الغلام وهو فى مهده فضربه بذلك الغصن فقال من أبوك ، وفى تنبيه
 الغافلين للسمرقندى بغير اسناد « أنه قال للمرأة أين اصبتك قالت تحت الشجرة
 فأتى تلك الشجرة فقال لها يا شجرة أسألكى بالذى خلعتك من زنا بهذه المرأة فقال
 كل غصن منها راعى الغنم » ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر من
 مسح رأس الصبي ووضع الأصبع على بطن أمه ومن طعنه بأصبعه ومن ضربه
 بطرف العصي التي كانت معه وأبعد من جمع بينهما بتعدد القصة وأنه استنطقه وهو
 فى بطنها مرة قبل أن تلد ثم استنطقه بعد أن ولد أه (فأقبلوا على جريح يقبلونه
 ويتمسحون به) عند وهب بن جرير فوثبوا الى جريح فجعلوا يقبلونه وزاد الاعرج
 فأبرأ الله جريحا وأعظم الناس أمر جريج (وقالوا نبى لك صومعتك) أى
 ما هدمناه منها كما فى رواية أبي رافع (من ذهب قال لا أعيدوها من طين كما كانت
 ففعلوا) زاد فى رواية أبي سلمة « فرجع الى صومعته فقالوا بالله مم ضحكت فقال
 ما ضحكت إلا من دعوة دعته على أمى » وفى الحديث اثار اجابة الأم على صلاة
 التطوع لأن الاستمرار فيها نافلة واجابة الام وبرها واجب، قال المصنف وغيره
 انما دعت عليه لانه كان يمكنه تخفيف صلاته واجابتها لکن اعلمه خشى أن تدعوه
 الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها، ونظر فيه الحافظ فى الفتح بما تقدم من
 أنها كانت تأتيه فيكلمها والظاهر انها كانت تشاق اليه فمزوره وتقع برؤيته وتكليمه

وَيَتَمَّ صَبِي يَرْضَعُ مِنْ أُمَّهِ

وكانه إنما لم يخفف ويحببها لانه خشى ان ينقطع خشوعه، وتقدم حديث يزيد بن حوشب عن ابيه مرفوعا «لو كان جريج فقيها لعلم أن اجابة امه اولى من عبادة ربه» اخرجه الحسن بن سفيان وهذا اذا احتمل اطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الام فرضا كانت او نفلا وهو وجه في مذهب الشافعي حكاه الروياني والاصح عند الشافعية ان الصلاة ان كانت نفلا وعلم تأذى الوالد بالتارك وجبت الاجابة وان كانت فرضا وضاق الوقت لم تجب الاجابة وان لم يضق وجب عند امام الحرمين وخاتمه غيره لانها تازم بالشروع، وعند المالكية ان اجابة الوالد افضل من التماضي، وحكي القاضي أبو الوالد أن ذلك يختص بالام دون الاب وعند ابن ابي شيبة مرسل عن محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول، وقيل انه لم يقل به من السلف غيره وفي الحديث ايضا عظم بر الوالد بن واجابة دعائهما ولو كان الوالد معذورا لكن يختلف الحال في ذلك بحسب المقاصد، وفيه الرفق بانماذج لان ام جريج مع غضبها منه لم تدع عليه الا بما دعت به خاصة واولا طلبها الرفق به ادعت عليه بوقوع الفاحشة أو القتل، وفيه ان صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن وفيه قوة يقين جريج وصحة رجائه بنطق ما استنطته وفيه ان الله يجعل لاوليائه مخارج عند ابتلائهم وانما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الاوقات تهديبا وزيادة في الثواب وفيه اثبات كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم، وفيه ان الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذي يختص بها الغرة والتحجيل في الآخرة اه ملخصا من الفتح (وينا) أصله بين فاشبعت الفتحة فتولدت الالف وكفت عن اضافته للمفرد واضيف للجمل (صبي يرضع من أمه) قال الحافظ لم اقف علي اسم الصبي ولا علي اسم أمه ولا علي اسم احد ممن ذكر في القصة

فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارْهَةً وَشَارَةً حَسَنَةً فَقَالَتْ أُمُّهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ
ابْنِي مِثْلَ هَذَا فَتَرَكَ التُّدَى وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي
مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدِيهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْكِي ارْتِضَاعَهُ بِأَصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فِيهِ
فَجَعَلَ يَمْصُهَا ثُمَّ قَالَ وَبَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا

المذكورة (فمر رجل) في رواية خلاس عن أبي هريرة عند أحمد فارس متكبر
(راكب على دابة فارهة وشارة) بفتح الراء وسيأتي ضبطها وضبط الفارهة ومعناها
في الاصل (حسنة) أي منظر أبهى وملبس سني (فقالت أمه اللهم اجعل ابني
مثل هذا فترك التدى) بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وتخفيف الياء، قال في
الصحاح يذكر ويؤنث وهي المرأة والرجل أيضاً والجمع أئد وتدى على فعول
وتدى أيضاً بكسر المثناة اتباعاً لما بعدهما من الكسرة وفي التهذيب المصنف مثله،
ثم نقل عن ابن فارس اختصاص التدي بالمرأة وبقوله لذلك من الرجل تندره بفتح التاء
بلاهمز وتندوة بالضم والهمز فأشار إلى تخصيصه وقد ثبت في الحديث الصحيح أن
رجلاً وضع ذباب سيفه بين تديه اه (وأقبل إليه ونظر إليه) أي معتبراً لحاله بالسر
الذي الهه الله اياه (فقال اللهم لا تجعلني مثله) أي في الجبروت والتكبر وان كان
حذنا في المنظر فلا مدار على حسن الصورة بل على نور الباطن وأنوار السريرة
(ثم أقبل على تديه) يرضعه (فجعل يرتضع ومروا) وفي باب بدء الحلق من
البخاري ومر بالمبنى المجهول (بجارية وهم يضربونها) وعند البخاري بامة وعند
أحمد تضرب قال الحافظ وقع في رواية خلاس أنها كانت حبشية أوزنجية وفي
رواية الأعرج عن أبي هريرة عند البخاري يجرر أي يجيم مفتوحة وتشديد الراء

ويقولون زينت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت
 أمه اللهم لا تجعل ابني مثلاً فترك الرضاع ونظر إليها فقال اللهم
 اجعلني مثلاً فيها فإني تراجعت الحديث فقالت مرة رجل حسن الهيئة
 فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة

الاولي ويامب بها وهو معنى قوله في رواية البخاري «فجرو ماحتي القوها» (ويقولون
 زينت سرقت) بكسر التاء فيها للواحدة المخاطبة (وهي تول حسبي الله) أي
 بحسبي أي كفي (و) هو (نعم الوكيل) وتقدم بسط فيها أوائل الكتاب كتفت هذا
 الذكر عن تبرئتها لنفسها ونفى ما رويها به من الزنا والسرقة علماً بأن من اعتمد
 على مولاه كفاه ما أهمه من أمر دنياه وأخراه قال تعالى «ومن يتوكل على الله
 فهو حسبه» وتقدم في باب اليقين والتوكل عن ابن عباس حديث آخر ما قال
 ابراهيم حين أتى في النار «حسبي الله ونعم الوكيل» (فقالت أمه) أقصر نظرها
 على الظاهر (اللهم لا تجعل ابني مثلاً) أي في كونه حقيراً يضرب لفعل السوء
 (فترك) الابن (الرضاع ونظر إليها) فالله الله أنها بريئة مما رميت به ومظلومة
 فيما يفعل بها (فقال اللهم اجعلني مثلاً) أي في البراعة من مزاوله المعاصي والوقوع
 فيها لا مثلاً في الاتهام بما لم أفعل لأنه من باب تمنى البلاء وهو منهي عنه كما في خبر
 «لأعدوا لقاء العدو» الحديث (فإنالك) أي في ذلك الحل (تراجعت الحديث) أي
 سألته عن سبب مخالفته لها (فقالت) مخاطبة له لما صدر منه من الموضة
 والمخالفة لها (مر رجل حسن الهيئة) هو بمعنى قوله في الرواية السابقة راكب دابة
 فارهة وشارة حسنة (فقلت اللهم اجعل ابني مثله) حسن المنظر جميل الهيئة
 (فقلت) بفتح التاء ضمير المخاطب (اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة) أئمتها

وهم يضربونها ويقولون زينت سرقته فقلت اللهم لا تجعل ابني
 مثها فقلت اللهم اجعني مثلها قال إن ذلك الرجل كان جباراً فقلت اللهم
 لا تجعلني مثله وإن هذه يقولون زينت ولم تزن وسرقته ولم
 تسرق فقلت اللهم اجعني مثلها

كانت بالقرب لم تبعد حال كلامها معه وإن كانت قد ذهبت فلا تيان باسم الإشارة
 الموضوع لقريب أقرب القصة بالنسبة لما قبلها (وهم يضربونها ويقولون زينت سرقته فقلت
 اللهم لا تجعل ابني مثها فقلت اللهم اجعني مثلها) فأجابها ببيان سبب ذلك (قال)
 وهو استئناف بياني كأنه قيل ماذا قال الصبي عند قول أمه له ما ذكر فقال قال (إن
 ذلك الرجل كان جباراً) وفي رواية أحمد «ياماه أما الركب ذو الشارة فجبار من
 الجبارة» وفي رواية الأعرج «فكأنه كافر» في مختصر القاموس «الجبار الله تعالى»
 وكل ثبات وقلب لا ندخله الرحمة والقتال في غير حق والمعظيم النوى الطويل جبار
 اه وظاهر أنه محتمل هنا الكمال المماني الأخيرة لاحتمال أنه موصوف بكل منها
 (فقلت اللهم لا تجعلني مثله) في الجبروت فإنه سبب للقسم والهلاك في الدين (وان
 هذه) أي الأمة الحاضر ذواتي في معنى الحاضرة أقرب قصتها (يقولون) أي
 لها (زينت و) هي (لم تزن) فهي في محل الحال علي تقدير المبتدأ أو معترضة بين
 المتعاطفين لتبرئتها مما رميت به (و) يقولون (سرقته) بكسر الفوقية فيه وفيما قبله (ولم
 تسرق) ويجوز كونها معترضة أيضاً إن جرز وقوع الجملة المعترضة في آخر الكلام كما
 أشار إليه القاضي البيضاوي في التفسير في نظيره (فقلت اللهم اجعني مثلها) أي
 في السلامة من الذنب والبرائة من وصيته : قال الحافظ في الفتح في الحديث أن نفوس
 أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتعاف سوء الحال بخلاف أهل التحقيق

متفق عليه (المومسات) بضم الميم الاولى وإسكان الواو وكسر الميم الثانية وبالسين المهملة وهن الزواني والمومسة الزانية .

فوقوفهم مع الحقيقة في الباطن فلا يباليون بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حيث خرج عليهم « قالوا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون ، وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير » وفيه أن البشر طبعوا على إيثار الاولاد على النفس بالخير لطالب المرأة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها (متفق عليه) قال الحافظ في باب بدء الخلق من فتح الباري ، حديث أبي هريرة عن جرير بن رواد عنه محمد بن سيرين كما هنا وفي باب المظالم ورواه عنه الأعرج كما في أواخر الصلاة وأورافع عند مسلم وأحمد وأبو سلمة وهو عند أحمد ، ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي هريرة عمران بن حصين اه قال الحافظ المزي في الاطراف أخرجه مسلم في الاستئذان عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ثابت البناني عن أبي رافع عن أبي هريرة وتعبه الحافظ في النكت الضراف بأنه لم يخرج في الاستئذان إنما هو في البر والصلة وقد اعترض مغاظة أي علي المزي فقال عزا هذا ظناً للاستئذان وعزى حديث مسلم من رواية جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة الأدب والواقع أنهما في مسلم في موضع واحد يعني ان كان الاستئذان من جملة الأدب فينبغي أن يقول فيهما أما الاستئذان وأما الأدب وكاب الأدب قبيل كتاب البر والصلة وبينهما الرؤيا ثم المناقب فان كان الذي يعبر عن الصلة والبر بالأدب فكان ينبغي أن يقول الأدب اه (المومسات بضم الميم الاولى وإسكان الواو وكسر الميم الثانية وبالسين المهملة وهن الزواني) ويجمع في التفسير على مواميس (والمومسة الزانية) وفي الصحاح المومسة الفاجرة وهو أعم من قوله هنا الزانية الا أن يكون مراداً منه

وَقَوْلُهُ دَابَّةٌ فَارِهَةٌ ، بِالْفَاءِ أَيْ حَاذِقَةٌ نَفِيْسَةٌ وَالشَّارَةُ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ
وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَهِيَ الْجَمَالُ الظَّاهِرُ فِي الهَيْئَةِ وَالْمَلْبَسِ وَمَعْنَى
تَرَاجَعًا الْحَدِيثِ أَيْ حَدَّثْتُ الصَّبِيَّ وَحَدَّثْتُهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

﴿ باب ﴾

مُلاطَفَةُ اليَتِيمِ وَالْبَنَاتِ

ذلك (وقوله دابة) بالجر على الحكاية وان كانت لكونها في غير الاستفهام شاذة
ويجوز الرفع وهو أولى (فارهة بالفاء) والراء والهاء وبعدها تاء التانيث (أى حاذقة
نفيسة) وفي الصحاح الفاره الحاذق بأشياء اه وكان أخذ الفاسة من مقام المدح
وأه لازم الحذف عادة (والشارة بالشين المعجمة وتخفيف الراء وهى الجمال الظاهر
فى الهيئة والملبس) زاد فى فتح الباري حتى يتعجب منه وعليه فيقدر فى الحديث
مضاف أى وذو شارة حسنة وقد جاء فى رواية البخارى اذ مر بها راكب ذو شارة
قال فى الفتح أى صاحب جيش اه وعليه فيكون من حذف الجار وابقاء عمله أى
وفى شارة حسنة ووصفها عليه بالمؤنث باعتبار لفظ شارة (ومعنى تراجع الحديث)
أى تراجع الصبي وأمه (حديث الصبي وحديثها) الانسب تقديم حديثها على
حديثه وكان تأخيره لشرف الذكر (والله أعلم)

﴿ باب ملاطفة اليتيم ﴾

هو صغير لا أب له قال ابن السكيت : اليتيم فى الناس من قبل الأب وفى
البهائم من قبل الأم قال ابن خالويه وفى الطير بفتدها لانهما يحضنه ويزقانه قال
شيخ الاسلام زكريا فى شرح التنقيح بعد نقله وتعليقه لا يأتى فى جميع الطيور اه
(والبات) أى بنات الانسان نفسه ومثلهن فيما ذكر بنات غيره والتنصيب عليهن
لأن بعض الناس يضجر منهن ويقسو عليهن والبنات جمع مؤنث سالم واحده بنت

وَسَائِرِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُنْكَسِرِينَ وَالْأَحْسَانَ إِلَيْهِمْ وَالشَّفِيقَةَ عَلَيْهِمْ وَالتَّوَاضِعَ مَعَهُمْ وَخَفَضَ الْجَنَاحَ لَهُمْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَآخِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ » . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

والتاء التي في المفرد حذف كالتاء التي في مسلمة فهي غير التي في ملات فلذا نصب بالكسرة قال تعالى اصطفى البنات (وسائر اضعفة) بن العبيد والامان (والمساكين) أي المحتاجين فالراد منه ما يشمل الفقراء قول الشافعي رضي الله عنه الفقير والمسكين اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا ثم المسكين مفعيل من السكون نال القرطي وكأنه من قلبه سكنت حر كاته ، قال تعالى « أومسكينا ذا متربة » أي لاصا بالتراب (والمسكين) أي لطارق حل بهم (والاحسان اليهم) بذل الندي أو دفع الاذى أو كلمة طيبة كمر بمعروف أو نهي عن منكر اردداء لهم قال تعالى « واحسنوا ان الله يحب المحسنين » (والشفقة) أي الخنو (عليهم) والرحمة لهم ، قال تعالى في وصف نبيه صلى الله عليه وسلم « وكان بالؤمنين رحباً » وعلامة ذلك النصح لهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه من وجوه الخير (والتواضع) قال الجنيد هو خفض الجناح وابن الجانب (معهم) وخفض الجناح لهم) هو عطف تفسيري ان عطف علي التواضع وان عطف على الملازمة فن عطف الحماص على العام وخفض الجناح كناية عن التواضع قاله ابو حنين في النهي (قال الله تعالى) مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم ومحرضا له على مكارم الاخلاق ومحاسنها (واخفض جناحك المؤمنين) أي ابن جانبك لهم مستعار من خفض الطائر جناحه اذا اراد أن ينحط (وقال تعالى واصبر نفسك) أي احبسها (مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) أي يعبدونه

يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . وَقَالَ
تَعَالَى « فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ » وَقَالَ تَعَالَى « أَرَأَيْتَ
الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ

في سائر الاوقات فهما كناية عن الزمان الدائم ولا يراد بهما خصوص زمانهما
أو خص الزمان بالذكر لغلبة الشغل فيهما فاذا لم يعقلوا فيهما مع ذلك فان لا يعقلوا
في غيرها أولى (يريدون وجهه) أى ذاته جملة في محل الحال من فاعل يدعون
(ولا تعد عينك عنهم) أى لا تجاوزهم نظراً إلى غيرهم من ذوى الهيئات من
رؤساء قريش (تريد زينة الحياة الدنيا) جملة في محل الحال من الضمير المحرور
وجاز مجيئها منه لأن المضاف بمضه وتقدم بيان سبب نزول الآية وببعض ما يتعلق
بها في الباب السابق وسيأتى فيها فوائد في حديث سعد (وقال تعالى فأما اليتيم
فلا تقهر) قل أبو حيان أى لا تحقره وكأنه تفسير باللازم اذ يلزم منها قهره على
أهله وغيره قال البيضاوى أى لا تغلبه على أهله اضفنه وقرئ فلا تكبر أى لا تعبس
في وجهه (وأما السائل) ظاهره المستعطي (فلا تنهر) أى لا تزجر امكن اعطاه
أورده رداً جميلاً (وقال تعالى أرايت) استفهام معناه التعجب كذا قال البيضاوى
وقال أبو حيان الظاهران أرايت هنا بمعنى اخبرنى فيتمدى لمفعولين أحدهما الذى
والآخر محذوف أى أليس مستحقاً للذاب اهـ (الذى يكذب بالدين) بالجزاء
أو الاسلام والذى يحتال الجنس والعهدو يؤيد الثانى قوله (فذلك الذى يدع اليتيم)
أى يدفعه دفعا عنيفا وهو أبو جبل كان وصيا ليتيم فجاهه عربا يسأله من مال
نفسه فدفعه أو أبو سفيان نحر جزوراً فـأله اليتيم لحما فقرة بمصاه، أو الوليد بن المغيرة
أو منافق بن خيل وقرئ يدع أى يتركه (ولا يحض) أهله وغيرهم (على طعام

المسكين * وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ستة نفر فقال المشركون

المسكين) أى لا يفعل ذلك بنفسه ولا يحرض عليه غيره لعدم اعتقاده بالجزاء
وفى اضافة الاطعام الى المسكين دليل على انه مستحقة ولما ذكر أولا عموم الكفر
وهو التكذيب ذكر ما يترتب عليه من الابداء والمنع من النفع وذلك بالنسبة الى
الخالق ثم ذكر ما يترتب عليه من الخالق بقوله فويل للمصلين الى آخر السورة
(وعن سعد بن أبي وقاص) مالك الفرشى الزهرى تقدمت ترجمته (رضي
الله عنه) فى باب الاخلاص (قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر) إما
أن يكون خبراً ومع حال منه أى مصاحبين له صلى الله عليه وسلم أو بالعكس والنفر
بالتحريرك عدة رجال من ثلاثة الى عشرة قاله فى الصحاح وفيه أيضاً والرهمط مادون
العشرة من الرجال ليس فيهم امرأة اهـ (فقال المشركون) أى اشرافهم فقيل هو
أمية بن خلف الجمحي ومن تابعه ففى أسباب النزول للواحدى عن ابن عباس فى
قوله تعالى « ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا » قول نزلت فى أمية بن خلف
الجمحي وذلك انه دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر كرهه من طرد الفقراء
عنه وتقريب صناده أهل مكة فانزل الله « ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا » وفيه
أيضاً عن سامان الفارسي قال « جاءت الموافقة قلوبهم الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عيبنة بن حصن والاقرع بن حابس وذوهم فقلوا يا رسول الله اك او جلست
فى صدر المجلس ونحيت عنا هؤلاء وأرواح (١) جبابهم يعنون سامان وأبا ذر وفقراء
المسلمين وكانت عليهم جباب الصوف لم يكن عليهم غيرها جلسنا اليك وحادثناك
وأخذنا منك فانزل الله تعالى « واتل ما أوحى اليك » الى قوله « انا اعتدنا للظالمين »

(١) جمع ربح

للنبي صلى الله عليه وسلم اطردهؤلاء لا يجترؤن علينا وكنت أنا وابن مسعود « ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما فوق في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع

الحديث أورد ذلك عم والدي الشيخ العلامة الجليل الشيخ أحمد بن محمد علان الصديقي البكري في كتابه الذي جعله في علوم القرآن وغيرها وسماه مجموعة العلوم وأودعها مائة وسبعين علما ومن خطه ثقت وأما العم فهو العارف بالله تعالى الشيخ العلامة أحمد بن إبراهيم بن محمد بن علان الصديقي النقشبندی رحم الله الجميع ونفع بهم وأمدني بمدد أمين، فتحصل منه أن بعض المشركين قال (لنبي صلى الله عليه وسلم اطردهؤلاء) أي الستة المذكورين وكان ذلك أنفة منهم من مجالستهم لاستصغارهم واستقذارهم لاحتقارهم لهم لفقرهم وخمولهم في الدنيا ونسب التول في الحديث لكل لرضاهم به (لا يجترؤن) أي اثلا يحصل منهم الجرأة (علينا) فنعير بذلك ثم بين نفر الستة بقوله (وكنت أنا وابن مسعود) الهدني (ورجل من هذيل) لم أره من سماه من شراح صحيح مسلم (وبلال) هولي أبي بكر (ورجلان لست أسميهما) كأنه يعني أبا بكر وعائياً رضي الله عنهما وأمل وجهه إبهامه لهما استبعاد القوم طالب اشراف الكفار اطردهما فانهما كانا من أعيان قريش وشاهيرهم وأمل طالب طردهما إن كان فلمخالفتهم لهم في الاسلام فارادوا بذلك التعريض إلى حقارتهم ولا يظفيء أنوار الله أفراد أعدائه (فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع) أي من طرد أولئك عنه لما علم من كمال نفسهم ومخالطة الايمان ابشاشة قلوبهم فلا يفارقه أحدهم لما نزل وتقریب المشركين طمأن في اسلامهم واسلام قومهم نظير إعطائه النبي لجمع من المؤانفة تألفاً له ومنع ذلك عن بعض محتاجي المؤمنين

(۷ - دليل - ثالث)

فحدث نفسه فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ
وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ

اكتفاء بما وقر في قلبه من نور الايمان المعنى عن الناف ورأى النبي صلى الله عليه وسلم
أن ذلك لا يفتر أصحابه شيئاً ولا ينقص لهم قدراً (فحدث نفسه) أي بذلك قال
الفرطبي في المفهم وفي بعض كتب التفسير أنهم لما عرضوا ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم
أبى فقالوا له اجعل لنا يوماً ولهم يوماً ولما لبوا أن يكتب لهم بذلك فهم النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك ودعا عليهم أي كتب فقام القراء وجلسوا ناحية (فأنزل الله ولا تطرد
الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه) فهاه عما هم به من الطرد لأنه
وقع الطرد ووصف أولئك بأحسن أوصافهم وأمره بأن يصبر نفسه معهم بقوله
« واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي » فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا رآهم بعد ذلك يقول مرحباً بالذين عاتبنى الله فيهم وإذا جلسهم لم يقم عنهم
حتى يكونوا هم الذين يبدؤن بالقيام ، وقوله يدعون ربهم بالغداة بطلب التوفيق
والتيسير وبالعشي بطلب العفو عن التقصير وقيل معناه يذكر الله من بعد صلاة
الفجر وصلاة العصر وقيل يصلون الصبح والعصر وقال ابن عباس يصلون صلاة
الخميس وقال يحيى بن أبي كثير هي مجالس الفقهاء بالغداة والعشي وقيل يعني
به دوام أعمالهم وعبادتهم ، رخص طرفي النهار لما تقدم من أنها وقتا عمل وشغل
فاذا لم يلبوا فيها ففي غيرها أولى ، وقوله يريدون وجهه ، أي يخلصون في عبادتهم
وعملهم لله تعالى ويتوجهون إليه بذلك لا غيره ويصح أن يقال يقصدون بذلك رؤية
وجهه الكريم أي ذاته المقدسة عن صفات المخلوقين (رواه مسلم) في الفضائل من
صحيحه ورواه النسائي في المناقب ورواه ابن ماجه في الزهد بنحوه ومداره عندهم
على سر يعجب بن هاني بن يزيد بن نهبك الكوفي عن سعد كفي الاطراف للحافظ المزني

* وعن أبي هبيرة عائذ بن عمرو المزني وهو من أهل بيعة الرضوان رضي الله عنه « أن أبا سفيان أتى علياً سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها فقال أبو بكر رضي الله عنه أتقولون هذا

(وعن أبي هبيرة) بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتية بعد هاء ثم هاء (عائذ) بالعين المهملة وبعد الالف همزة فذال معجمة (ابن عمرو) بن هلال بن عبيد ابن يزيد بن رواحة بن ربيعة بن عدى بن عامر بن ثعلبة بن ثور بن هذمة بن لاطم ابن عثمان بن عمرو بن اد بن طابخة بن مضر (المزني) بضم الميم وفتح الزاي وبعدها نون، نسبة الى مزينة ام عثمان وأخيه أوس ابن عمرو قاله في أسد الغابة (وهو من أهل بيعة الرضوان) أي من الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية تحت الشجرة على أن لا يفروا، وفي رواية على الموت وكانوا ألفاً وأربعمائة وفي رواية وخمسمائة وجمع بينهما بأن المائة المزبدة لعالم أتباع أربك فأنزل الله تعالى « لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة » فسميت بيعة الرضوان لأنها بسبب ذلك، قدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الامر بالمعروف (أن أبا سفيان) صخر بن حرب ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف (أتى علي سلمان) بسكون اللام وهو الفارسي في السنة الاولى من الهجرة (وصهيب) بن سنان الرومي (و بلال) مولى الصديق (في نفر) من نفر الصحابة وكان اتيه لانه وهو كافر في الهدنة بعد صلح الحديبية (فقالوا) أخذت سيوف الله من عدو الله (يبنون أبا سفيان) مأخذها) أي انه لم تمل فيه سيوف المسلمين (فقال أبو بكر) الصديق (رضي الله عنه) نالها لابي سفيان وتعظيماً ليسكن الايمان في قلبه ويميل الى المؤمنين وتوادهم (أتقولون هذا) أي القول فهو

لَشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ يَا أَبَا
بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغَضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتَ أَغَضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغَضَبْتَ رَبَّكَ فَأَتَاهُمْ
فَقَالَ يَا إِخْوَتَاهُ

مفعول متعلق (الشيخ قريش وسيدهم) فانه كان عقيدتهم في الحروب واليه مرجعهم
فيما اذكروه كان اكبر مني عبد مناف حينئذ (فاني) الصديق (النبي صلى الله
عليه وسلم فأخبره) بنا وقع من أولئك ومنه في جوابهم (فقال يا أبا بكر لعلك
أغضبتهم) أي زجرتهم أو أسأت اليهم فتسبب عن ذلك غضبهم ثم بين ما يترتب
علي غضبهم مؤكداً بانقسم المقدر المؤذن به اللام في قوله (لئن كنت أغضبتهم
لقد أغضبت ربك) لانهم أولياؤه وفي الحديث القدسي « ومن عاد الى وليا فقد
آذنته بالمرب » وفي التعبير بربك المؤذن الى أنه ربه بنعمه ونقله من حالة الى حالة
أكمل منها بفضله وكرمه وذلك مستأزم للمحبة فقد جبل الانسان على حب
الاحسان ومن أحب شيئاً أحب ما يتماق به ويرجع اليه وهؤلاء اذكروهم جنده
وحزبه محببون له فمن أغضبهم فقد غفل عن ذلك وتعرض لغضب الباري سبحانه
وتعالى ، الاعناء الى طلب محبة أوليائه المؤمنين والتلطف بهم وهذا الحديث فيه
دلالة على عظم رتبة المذكورين فيه عند الله تعالى وفيه احترام الصالحين واتقاء
ما يؤذونهم أو يغضبهم (فاتاهم فقال يا إخواتاه) يافيه للنداء للاستغاثة بهم واذا
استغيت بالاسم المنادى ولم تدخل عليه لام الجر كما لزيد قالاً كثر أن يتصل بآخره
ألف كقوله

يا يزيد الأمل نيل عز • وغنى بعد فاقة وهوان

ولك إذا وقفت حينئذ أن تأتي بها • السكت كذا في التوضيح وغيره وحينئذ

داعل الصديق وقف على هذا المنادى فلذا أتى فيه بالهاء أو أنه أتى بها على لغة من

أَغْضَبْتُمْكُمْ قَالُوا لَا . يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُخِي « رواه مسلم *

يلحقها لغز المندوب وهي لغة قابلة حكاه ابن السيد في شرح الجمل وغيره (أغضبتكم) أي بما قلته من جهة أبي سفيان (قالوا لا) أي لم يحصل لنا من ذلك غضب وذلك لعلمهم بأن الصديق لم يحتقرهم ولا قصد إيذاءهم إنما أراد تألفه ليكثر سواد المسلمين بإيمانه وإيمان تابعيه وقولهم (يغفر الله لك) جملة دعائية مزيدة على الجواب ، وفي اللطف واللائف للعالبي « أن الصديق رضى الله عنه رأي في يد دلال متاعاً فقال أتبيه فقال لا يرحمك الله فقال له الصديق قل لا وبرحمك الله لئلا يشبه الدعاء بالدعاء علي » وقد نقل مثله المصنف في شرح مسلم فقال قال القاضي وقد روى عن الصديق أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قل وعافك الله ولا تزد، أي ولا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفي الدعاء ، وقال بعضهم قل ويغفر الله لك اه قال بعض الأدباء وهي أحسن من واو لا صداغ (يا أخي) وفي تعبيرهم بهذا اللفظ إيماء إلى سبب عدم تأثيرهم من كلامه زحمتهم له تلي أحسن المحامل لأن هذا شأن الإخوان وإن قل ذلك في الكثير من أبناء الوقت والزمان وباللغة المستعمان (رواه مسلم) في الفضائل من صحبته والنسائي في المناقب بنحوه (فائدة) من فضائل سلمان قوله صلى الله عليه وسلم « لو كان العلم بالثريا لئاله سلمان » وفي رواية « لئاله رجال من فارس » وقوله صلى الله عليه وسلم « ان الله أمرني أن أحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم علي وأبو ذر والمقداد وسلمان » وقول علي رضي الله عنه سلمان علم العلم الأول والآخر بجر لا يتعرف هو منا أهل البيت » وقوله أيضاً « سلمان الفارسي مثل لقمان الحكيم » ومن فضائل صحبته قوله صلى الله عليه وسلم « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحب صحبياً حب الوالدة ولدها » وقوله صلى الله عليه وسلم « صحب سابق الروم وسلمان سابق فارس وبلال سابق الحبشة » اه ما خصنا من المفهم للقرطبي

قَوْلُهُ ، مَا أَخَذَهَا ، أَيْ لَمْ تَسْتَوْفِ حَقَّهَا مِنْهُ . وَقَوْلُهُ يَا أَخِي رَوَى بَفَتْحِ
 الهمزة وكسر الخاء وتخفيف الياء ، وروى بضم الهمزة وفتح الخاء
 وتشديد الياء * وعن سهل بن سعد رضى الله عنه قال « قال رسولُ
 الله صلى الله عليه وسلم أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة
 والوسطى

(قوله مأخذها) قال المصنف ضبطوه بوجهين أحدهما مأخذها بالقصر وفتح الخاء المعجمة
 والثاني بالمد وكسر الخاء وكلاهما صحيح (أى لم تستوف حقا منها) تفسير لمجموع
 قولهم إن سيوف الله النخ (وقوله) أى القائل من النفر واكتفى به لان الظاهر
 من أخباره عن نفسه وبأبى النفر (يا أخى روى بفتح الهمزة وكسر الخاء) أى
 المسجدة (وتخفيف الياء وروى بضم الهمزة وفتح الخاء وتشديد الياء) على صيغة
 التصغير وهو تصغير محبب وترفق وملاطفة وما أحسن قول الشاعر :

ما قلت حبيبي من التحقير * بل بعذب اسم الشخص في التصغير

ثم هذا الذى حكاه المصنف هنا من أنه روى بالوجهين قد يخالفه قوله فى شرح
 مسلم وأما قوله يا أخى فضبطوه بضم الهمزة على صيغة التصغير (وعن سهل بن سعد)
 الساعدي (رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وكافل اليتيم
 فى الجنة هكذا) خبر وقوله فى الجنة فى محل الحال وبصح العكس ولعل الاول أقرب
 (وأشار) لزيادة التبيين وإدخال المعاني فى ذهن السامع لكونها بصورة المحسوس
 المدركة عادة (بالسبابة) وفى رواية بالسباحة بحاء مبهمة بدل الموحدة الثانية وهى
 التى تلى الأبهام سميت بذلك لأنها يسبح بها فى الصلاة ويشار بها فى التشهد لذلك
 وهى السبابة أيضاً لأنها يسب بها الشيطان (والوسطى) قال ابن بطال حق على من

وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَكَافَلَ الْيَتِيمَ الْقَائِمَ بِأَمُورِهِ.

سمع هذا الحديث أن يعمل به فيكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك (وفرج) بتشديد الراء أى فرق (بينهما) أى بين السبابة والوسطي إشارة إلى أن بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطي قال القرطبي معنى قوله «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين» أنه معه فيها وبحضرتها غير أن كل واحد منهما على درجته فيها إذ لا يبلغ درجة الأنبياء غيرهم ولا يبلغ درجة نبينا أحد من الأنبياء وإلى هذا المعنى الإشارة بقرانه بين أصبعيه فيفهم من الجمع المعية والحضور ومن تفاوت ما بينهما اختصاص كل منهما بدرجة ومنزلة اه وفي رواية « كهاتين إذا اتقي » أي إذا اتقى الله فيما يتعلق بحق اليتيم وبمحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة لما أخرجه أبو يعلى من حديث أبي هريرة رفعه «أنا أول من يفتح باب الجنة فإذا امرأة تبادرنى فأقول من أنت فتقول أنا امرأة قائمة على أيتام لى» ورواها لا بأس بهم وقوله، تبادرنى، أى لتدخل معي أو فى أثرى وبمحتمل أن يكون المراد مجموع الأمرين سرعة الدخول وعلو المنزلة قال الحافظ المراقى لعل الحكمة فى تشبيه كافل اليتيم بالنبي صلى الله عليه وسلم فى دخول الجنة أو فى علو المنزلة أو فى القرب منه صلى الله عليه وسلم كونه صلى الله عليه وسلم من شأنه ان ييمت إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلهم وهما علماء ومرشداً وكذا كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه بل ولادتيه فيرشده ويعلمه ويحسن أدبه فظاهرت مناسبة ذلك اه (رواه البخارى) أى فى الادب من صحيحه وأخرجه أحمد وأبو داود والترمذى كلهم عن سهل كفى الجامع الصغير قال المزي وأخرجه أبو داود فى الادب والترمذى فى البر (وكافل اليتيم القائم بأموره) دينا ودنيا وذلك بالنفقة والكسوة والتربية والتأديب وغير ذلك قال فى شرح

« وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة وأشار الراوى وهو
 مالك بن أنس بالسبابة والوسطى « رواه مسلم . وقوله صلى الله عليه
 وسلم اليتيم له أو لغيره

مسلم وهذه الفضيلة تحصل لمن كفل اليتيم من مال نفسه أو مال اليتيم بولاية شرعية
 (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم
 له) الظرف يصح أن يكون حالا من المضاف اليه وجاز لكون المضاف عاملا في
 المضاف اليه قبل الاضافة فهو نظير « اليه مرجعكم جميعاً » وأن يكون صفة لليتيم
 وجاز لأن المحلى بالجنسية كالنكرة من جهة المعنى وكونه له قال في الكوكب
 المنير بأن يكون جداً أو عما أو أخا أو نحو ذلك من الاقارب أو يكون مات أبو المولود
 فقامت أمه مقامه بكفاله أو ماتت أمه فقام أبوه مقامها في التربية اهـ ومثله في
 شرح مسلم للمصنف وفي شمول الخبر للاخيرة ما لا يخفى إلا ان كان بطريق الفياس
 على ما تضمنه الخبر إذ ما فيه ليس بيتيم والله أعلم (أو لغيره) بأن يكون أجنبياً
 منه وكافل مبتدأ وقوله (أنا) مبتدأ ثان (وهو) مضاف عليه وقوله (كهاتين في
 في الجنة) خبر أحوال كما عرفت فيما قبله والمبتدأ أخبره خبر الأول والرابط اسم الإشارة
 والمشار اليه هو السبابة والوسطى كما قال (وأشار الراوى وهو) الامام الجليل (مالك
 ابن أنس) بن أبي عامر بن عمرو الاصمعي أبو عبد الله الفقيه المدني إمام دار الهجرة
 رأس المتقين وكبير المشتهين - تي قال البخارى أصح الاسانيد كلها مالك بن
 نافع عن ابن عمر ومن أتباع النابغين مات سنة مائة وتسعة وسبعين ، وكان مولده سنة ثلاث
 وتسعين وقال الواقدي بلغ تسعين سنة كذا في تقريب التهذيب للحافظ (بالسبابة
 والوسطى رواه مسلم) في أواخر الكتاب (وقوله صلى الله عليه وسلم له أو لغيره

معناه قريبه أو الأجنبي منه فالقريب مثل أن تكفله أمه أو جده أو أخوه أو غيرهم من قرابته والله أعلم * وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابنس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان إنما المسكين الذي يتعفف » * متفق عليه * وفي رواية في الصحيحين ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمر والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غني يغنيه

معناه قريبه أو الأجنبي منه) فيه ألف وشر مرتب فالمراد بقوله له القريب وبقوله لغيره الأجنبي (فالقريب مثل أن تكفله أمه أو جده أو أخوه أو غيرهم من قرابته) أي غير الأب ابكون يتما (والله أعلم وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين) أي الكامل المدروح من هذا النوع الاحق بالصدقة والاحوج اليها (الذي) بسأل و) ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان) عند سؤاله لان المتردد يكون قادراً علي تحصيل قوته (انما المسكين) أي ما المسكين الكامل الا (الذي يتعفف) أي يترك السؤال عن الناس مع فقره وليس المراد نفى المسكنة عن الطواف بل نفى كمالها (متفق عليه) فأخرجه البخاري في كتابي الزكاة والاطعمة وأخرجه مسلم في الزكاة (وفي رواية في الصحيحين) ورواه كذلك احمد وابوداود والنسائي كافي الجامع الصغير كلهم عن أبي هريرة مرفوعاً (ليس المسكين الذي يطوف) أي يدور (علي الناس) سائلاً وجملة (ترده اللقمة واللقمتان والتمر والتمرتان) في محل نصب علي الحال أي ليس هو . منحصرأ في ذلك كما أفاده الموصول والحال المفيدة للصلة أو الجملة مستأنفة لبيان حاله (ولكن المسكين الذي لا يجد غني يغنيه) صفة زائدة علي اليسار المنفي إذ لا يلزم من حصول اليسار للمرء أن يغني به بحملا يحتاج الي شيء آخر وكان

ولا يفتن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس * وعنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في
سبيل الله

المعنى نفى اليسار المنيد بأنه يغنيه مع وجود أصل اليسار (ولا يفتن) بالبناء
للمفعول أى لا يعلم (له) أى لاحتياجه تعففه وعدم تعرضه فى نسخة به بدل
اللام (فيتصدق عليه) بالنصب فيه وفى يسأل اكونبما بعد الفاء فى جوابى النهى
(ولا يقوم) التعبير به للعالب (فيسأل الناس) قال الخطابي وغيره انما نفى
صلى الله عليه وسلم المسكنة عن السائل الطراف لانه تأتبه الكفاية وقد
تأتبه الزكاة زيادة عليها فتزول خصائصه ويسقط اسم المسكنة عنه وانما تدوم الحاجة
والمسكنة فيمن لا يسأل ولا يعطف عليه فيعطى (وعنه) أى أبى هريرة رضى الله عنه
(عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الأرملة) هى كما قال الجوهري
التي لا زوج لها وقد أرملت المرأة اذا مات عنها زوجها، قال ابن السكيت
الأرامل المساكين من نساء ورجال ويقال لهم وان لم يكن فيهم نساء ويقال قد
جاءت أرملة من نساء ورجال محتاجين قال المصنف وقيل الأرملة التي فارقها زوجها
قال ابن قتيبة سميت أرملة لما يحصل لها من الأرمال وهو الفتر وذهب الزاد
بفقد الزوج يقال أرملة الرجل اذا فنى زاده اه (والمسكين) أى المكتسب لهما ما يمونها
به (كالمجاهد فى سبيل الله) وشبهه به لان القيام على المرأة بما يصلحها ويحفظها
ويصونها لا يتصرر الدوام عليه الا مع الصبر العظيم ومجاهدة النفس والشيطان
فانها يكسلان عن ذلك ويثقلانه ويفسدان النية فيه وربما يدبوان بسبب ذلك
إلى السوء وبسؤالانه ولذا قل من يدوم على ذلك العمل وقل من يسلم منه فاذا
حصل ذلك العمل حصلت منه فوائد ككشف كرب الضعفاء وإبقاء رمتهم وسد خلتهم

وأحسبه قال وكالقائم الذي لا يفتر وكالصائم الذي لا يفطر *متفق عليه
 *وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام طعام الوليمة يمنعها
 من يأتيها ويُدعى اليها من يَأبأها ومن لم يجب الدعوة

وصون حرمتهم كذا في المفهم للفرطبي قال في مسلم (وأحسبه قال) وفي البخاري
 في النفقات بدل قوله وأحسبه أو التي هي للشك أي أو قال بدل ذلك (وكالقائم)
 أي بالتهجد (الذي) كما في نسخة (لا يفتر وكالصائم الذي لا يفطر) أي هو كالملازم
 للعبادة ليلاً ونهاراً في دوام الثواب واستمراره بدوام العمل الصالح (متفق عليه)
 رواء البخاري في النفقات وفي الأدب من صحيحه وسلم في الأدب ورواه الترمذي
 في البر وقال حسن صحيح غريب والنسائي في الزكاة وابن ماجه في التجارات
 ومداره عندهم علي أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة انه مخصصاً من
 الاطراف للمزى (وعنه) أي أبي هريرة (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر
 الطعام) أفعل تفضيل حذفته همزته تخفيفاً وجاءت ثابتة في حديث عن أنس
 سئل عن الأكل قائماً فقال ذلك أشر (طعام الوليمة) قال في الصحاح هي طعام
 العرس وسيأتي فيه مزيد (يمنعها) بالبناء للمفعول (من يأتيها) للحاجة والفاقة
 وهم الفقراء والمساكين (ويدعى اليها من يَأبأها) قال المصنف معناه الاخبار
 بما يقع من الناس بعده صلى الله عليه وسلم من مراعاة الاغنياء في الولائم
 وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وغير ذلك مما هو
 الغالب في الولائم (ومن لم يجب الدعوة) بفتح الدال المهملة قال ابن السكيت
 في كتاب المئاث الدعوة بالفتح الدعاء الى الله تعالى وكذا كل شيء
 دعوته وكذا الدعوة الى الطعام وبالكسر ان ينتسب الرجل إلى غير أبيه وغير أعله

فقد عصي الله ورسوله . رواه مسلم ، وفي رواية في الصحيحين عن
أبي هريرة بثس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك
الفقراء

وبالضم زعم قطرب أنها الدعوة إلى الطعام ولا أحفظ ذلك من غيره والذي حكاه
اللغويون دعوة بالفتح اه . مخصصاً (فقد عصي الله ورسوله) والمراد منه الدعوة
لولاية النكاح فان الاجابة اليها واجبة بالشروط المعروفة في كتب الفقه (رواه مسلم
وفي رواية في الصحيحين عن أبي هريرة بثس) وهي كلمة لانشاء الذم وفعالها
إما اسم ظاهر محلي بأل ومنه قوله (الطعام) واختلاف فيها هل هي للجنس أو للعبد
أو مضاف إليه أل نحو بثس منزل الاشرار البار أو ضمير مبهم مفسر باسم نكرة
منصوب على التمييز والمخصوص بالذم هو قوله (طعام الوليمة) والوليمة طعام العرس
ولدى عند الاملاك نقيمة كذا في المصباح وفي النجم الوليمة الطعام المتخذ للعرس
وقال الماوردي إصلاح الطعام واستدعاء الناس لأجله وانظها من الولم وهو الجمع
لأن الزوجين يجتمعان وهي تقع على كل دعوة تتخذ لسرور حادث من أملاك
وختان وغيرهما لکن استعمالها على الاطلاق في العرس أشهر وفي غيره بقيد
فيقال وليمة الختان وغيره اه فظاهر أن ما في الحديث مما أريد بما فيه مطلق
الطعام المتخذ لاي سرور كان وبين سبب الذم على سبيل الاستئناف البياني بقوله
(يدعى) بالبناء للمفعول (اليها الاغنياء) نائب الفاعل والظرف قبله لغو متعاق
بالفعل (ويترك الفقراء) أي يمنعون في المصباح يقال ترك حقه إذا أسقطه اه
فيؤخذ من التعبير به أن لهم الحق في ذلك وأن المانع لهم ساع في اسقاط حقهم
وفي الحديث «إن القرية قد يقترن بها ما يخرجها عن ذلك» وفيه الاحتياط والتعزز

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال من عال جاريتين حتى تبلغا

عن الموبات وفيه مراعاة الفقراء والناطف بهم وفيه النهي عن الركون إلى الاغنياء وتمظيمهم اغناهم فقد ورد «من عظم غنيا لغناه ذهب ثلثا دينه» وذلك لان أعمال العبادة باللسان والجنان والاركان فهذا استعمل لغرض نفسه ثلثي ما يستعمل في العبادة فإثنى على ذلك بلسانه بالباطل واكرمه بجوارحه طمعا فيما عنده وغفلة عن أن الذي ينبغي أن يتوجه اليه العبد على كل حال «هو الله الموصوف بأنواع الكمال» قالوا فان جمع إلى تعظيمه بلسانه وأركانه تعظيمه بجفانه ذهب جميع دينه والمراد التعظيم المنهي عنه أما شكره لكونه مظهرا للفيض الرباني فلا منع منه بل هو مأمور به «قال صلى الله عليه وسلم «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» وقال صلى الله عليه وسلم «من صنع منكم معروفا فكافئوه فان لم تستطيعوا فكافئوه بالدعاء» (وعن أنس) بن مالك (رضي الله عنه) ناقلًا (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عال جاريتين) أي قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوها مأخوذ من العول وهو العون ومه «ابن تعول» وفي المصباح عال الرجل اليتيم عولا من باب قال كفله وقام به (حتى تبلغا) بالفوقية أي تصيرا بالغتين قال في المصباح بلغ الصبي بلوغا من باب قمد احتلم وأدرك وقل ابن النطاع بلغ بلاغا فهو بالغ والجارية بالغ أيضا بغير تاء قال ابن الأنباري قالوا جارية بالغ فاستغنوا بذكر الموصوف وبتأنيثه عن تأنيث صنته كما يقال امرأة حامل قل الأزهرى وكان الشافعي يقول جارية بالغ وسمعت العرب تقول وهذا التعليل والتمثيل يفهم أنه لو لم يذكر الموصوف وجب التأنيث دفعا للبس اه ثم بلوغها اما بالسن أو بالحيض أو بالاحتلام ويقدر بلوغها قبل الولادة بسنة أشهر قال القرطبي ويعنى يرغما ووصولها الى حال يستقلان بأنفسهما

جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين وضم أصابعه . رواه مسلم جاريتين
أى بنتين

وذلك إنما يكون في النساء إلى أن يدخل بهن أزواجهن فلا يعني به بلوغهما إلى أن
تحيض وتكاف إذ قد تزوج قبل ذلك فتستغني بالزوج عن قيام الكافل وقد
تحيض وهي غير مستتلة بشيء من مصالحها ولو تركت لضاعت وفسدت أحوالها
بل هي في هذه الحالة أحق بالصيانة والحفظ والقائم علمها لتكامل صيانتها فبرغب
في تزويجها ولهذا المعنى قال علماءنا لا تسقط النفقة عن والد الصبية بلوغها بل بدخول
الزوج بها اه (جاء يوم القيامة) معى وبقربي (أنا وهو) أى مترonan فالخبر
محدوف وجوباً للدلالة وإزالة الغموض عليه وقيل ما مقامه قال ابن مالك في شرح المشرق
أنا مبتدأ وهو مطرف عليه وخبره هكذا أي المصرح به في روايته والجملة حال
بغير واو أى جاء مصاحباً لي وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وأما
لان في جاء ضميراً يعود إلى من فكلمة هرتأ كيد له وإنا معطوف عليه وقدم
اشرفه وإلكنه أصلاً في تلك الخصلة اه وعلى لاول فالخبر مقدر وهو كهاتين وقد
صرح في رواية من حديث أنس وهي عند البخارى وجاءت في حديثه بلفظ «من
عال جاريتين حتى يدركا دخات أنا وهو الجنة كهاتين» قال السيوطي في الجامع
الصغير أخرجه مسلم والترمذي وبين ذلك المقدر قول الصحابي (وضم أصابعه)
مبيناً لذلك القرب المشار إليه بالمقدر (رواه مسلم) في كتاب الادب ثم فسر
المصنف (الجاريتين) المذكورتين في الخبر بقوله (البنيتين) ولا يظهر وجه
قصر الجاريتين في الخبر علي البنيتين فان الجارية في اللغة لا تختص بالبت قال
في المصباح الجارية السفينة سميت بذلك لجر ياتها في البحر ومنه قيل للامة جارية
علي التشبيه لجر يها مسخرة في أشغال موالها والأصل فيها الشابة لحنفها ثم توسعوا

«وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت عليّ امرأة ومعها ابنتان لها تسأل
فلم تجد عندي شيئاً غير تمرّة واحدة»

حتى سموها كل أمة جارّية وان كانت عجوزاً لا تقدر على السعي تسمية بما كانت
عليه اه واصرح منه ما في المعرب للمطرزي الجري بوزن الوصي الوكيل لانه
يجري في أمر موكاه والجمع أجرباء ومنه الجارية لأنثى الغلام لحفتها وجرياتها
بخلاف العجوز اه فلا يختص الفضل المذكور في الخبر بالبنتين بل يعبرهما وغيرهما
ففي مسند الفردوس لولد الديلمي عن أبي المحبر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « من عال بنتين أو أختين أو خلتين أو جدنين أو عمّتين فهو مهّي في الجنة
كهايتين » الحديث أخرجه احمد في المسند (وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت)
بتسكين التاء وهي الدلالة على تأنيث الفاعل وقوله (على) بتشديد الياء متعلق
به و (امرأة) فاعل وفي المصباح الأثني امرأة وفيها لغة أخرى امرأة بوزن تمرّة
ويجوز نقل حركة الهمزة الى الراء فتحذف وتبقى مرة بوزن سنة وربما قبل امرء
بغيرها اعتماداً على قرينة تدل عن المسمي قال الكسائي سمعت امرأة من فصحاء
العرب تقول أنا امرء أريد الخير بغيرها وجمعها نساء ونسوة من غير لفظها اه
وهذه المرأة وبناتها لم أقف علي من عينهن من شراح الصحيحين ولا غيرهم قال
الشيخ زكريا لم تعرف اسمهاؤهن (ومعها ابنتان) جملة حالية وتعدد الرابط
وقوله (لها) في محل الصفة وجملة (تسأل) مستأنفة استئنافاً بيانياً كان فائلاً يقول
ما سبب دخولها بمن معها فقالت تسأل (فلم تجد عندي شيئاً) من مطلوبها
الذي تعرضت له بالسؤال (غير تمرّة واحدة) أكدت مفهوم الواحدة الدال عليها
التاء في تمرّة دفعاً لظنهم أنها للتأنيث لا للوحدة وواحدة مما انفرد بها مسلم عن

فأعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها وادم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل
النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقال من ابتلي من هذه البنات بشيء

البخاري فلم يذكرها في الحديث في كتاب الزكاة (فأعطيتها) أي المرأة (إياها) أي التمرة
قال في فتح الباري فيه مزيد حرص عائشة رضي الله عنها على الصدقة أمثالا لوصية
النبي صلى الله عليه وسلم إياها بقوله «لا يرجع من عندك سائل ولو بشق تمرة» رواه
البيهقي (فقسمتها) بتخفيف السين أي التمرة (بين ابنتيها ولم تأكل منها) أي
التمرة وفي نسخة (شيث) وهذا من المحتمل لكونه لداعي الثواب أو لكونه لذلك ولداعي
الطبع أيضا فإن طبع الوالد أشار الولد بذلك فيؤخذ منه على الاحتمال الأخير
حصول الثواب فيه ويؤيده حديث سعد السابق في باب الاخلاص «والمك لن تنفق
نفقة تبغى بها وجه الله تعالى إلا أجزت بها حتى ما تجمل في امرأتك» (ثم قامت)
أي منصرفه (فخرجت) واصل حكمة الايتان بهم في الاول وبالفاء في الثاني أنها كانت
راجية حصول شيء غير التمرة فأطالت الجلوس لا تنظاره فلما غلب على ظمها عدم
ذلك قامت فعقبت قيامها بخروجها (فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا) أي
أهل المنزل الشامل لها وإن عندها من خادم وجايس فالنون على حقيقتها ويحتمل
أن يكون الضمير استعمانه في نفسها على أفرادها تعظيما لكونها من أمهات المؤمنين
وزوجات سيد المرسلين لا لذاتها وقالت بالنظر لذاتها متواضعة كما هو مقتضى
عظيم شأنها ومزيد فضائها (فأخبرته) وحذفت المنعولين الأخيرين للدلالة السياق
عليها (فقال من ابتلي) بضم الفوقية مبني للمجهول أي امتحن واختبر وسماه ابتلاء
لموضع الكرامة لمن (من هذه البنات) من فيه بيان لقوله (بشيء) وهو نائب
الفاعل أي بأنفسهن أو أحوالهن قال القرطبي يفيد به أنه إن الستم من الثمر يحصل
بالاحسان إلى واحدة من البنات فإذا عال زيادة على الواحدة فيحصل له زيادة على

فأحسن إليهن كن له ستراً من النار . متفق عليه * وعن عائشة رضي
الله عنها أيضاً قالت جاءني مسكينة

الستر السابق مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى الجنة كما في الحديث السابق «من عال
جارتين» الخ (فأحسن إليهن) هذه الجملة عند مسلم وعند البخاري في كتاب
الادب وليست عنده في كتاب الزكاة وإحسانه إليهن صومهن والقيام بمصالحهن
والنظر في أصالح الأحوال إهن فمن فعل ذلك قاصداً به وجه الله تعالى (كن له
ستراً) أي سبب ستر (من النار) ولم يقل استاراً لأن المراد الجنس المتناول للقليل
والكثير ولا شك أن من لم يدخل النار دخل الجنة، وقد جاء في الحديث الآخر
في المرأة التي قسمت المهر بين بنتيها «قد أوجب الله لها الجنة وأعازها من النار»
والحديث عند مسلم (متفق عليه) رواه البخاري في الزكاة والادب ورواه مسلم
في الادب ورواه الترمذي في البر والصلة وفي الجامع الصغير بعد ذكر المرفوع
منه الرمز لمن ذكر وزاد أحمد (و) روى (عن عائشة رضي الله عنها أيضاً قالت
جاءني مسكينة) مأخوذ من السكون أي ذهاب الحركة وهو بفتح الميم في
لغة بني أسد وبكسرها عند غيرهم قول ابن السكيت المسكين الذي لا شيء له
والفقير الذي له باقة من العيش وكذا قال يونس وجبل الفقير أحسن حالاً من
المسكين قال وسألت أعرابياً أفقر أنت؟ قال لا والله بل مسكين، وقال الأصمعي
المسكين أحسن حالاً من الفقير وهو الوجه لأن الله تعالى قال «أما السفينة فمكثت
لمساكين» وكانت تساوي جملة وقال في حق الفقراء «لا يستطيعون ضرباً في
الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعنف» وقال ابن الأعرابي المسكين هو الفقير
وهو الذي لا شيء له فجمعها سواء والمسكين أيضاً الدليل وإن كان غنياً والمرأة مسكينة

(۸ - دليل - ثالث)

تُحْمَل ابْنَتَيْنِ لَهَا فَاطْعَمَتْهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا
 تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتْ التَّمْرَةَ الَّتِي
 كَانَتْ تَرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ

واقياس حذف الهاء لان بناء مفعيل ومفعال في المؤنث لاتلحقه هاء نحو امرأة معطير
 ومكان لكنها حملت علي فقيرة فدخلت الهاء كذا في المصباح (تحمل ابنتين لها)
 أي تسأل كما تقدم في الرواية قبلها وحذف لدلالة الحال عليه وكذا ظاهر قولها
 (فاطعمتها ثلاث تمرات) بفتح الفوقية والميم جمع تمره بسكونها كسجدة وسجدات
 (فأعطت كل واحدة منهما تمره ورفعتم الى فيها تمره لتأكلها) بحق القسمه
 (فاستطعمها) وفي نسخة فاستطعمتها باثبات التاء (ابنتاها) حذف المفعول الثاني
 لاستطعم أي استطعمتها التمرة الثالثة أي طلبتا منها أن تطعمهما إياها (فشقت التمرة)
 أي شقبت (التي كانت تريد أن تأكلها) وقواها (بينهما) متعلق بحذف أي وقسمتها
 (فأعجبنى شأنها) لما فيه من الايثار علي النفس بحظوظها ورحمة الصغار ومزيد
 الاحسان والرفق بالبنات طلبا لوجه الله تعالى وفي مفردات الراغب الشأن الحال
 والامر الذي ينفق ويصاح ولا يقال الا فيما يعظم من الاحوال والامور اه
 (فذكرت التي صنعت) بقاء التأنيت أي الخصلة التي وفي نسخة الذي أي الامر الذي
 (لرسول الله صلى الله عليه وسلم) والاتيان بالفاء الدالة علي التعقيب اما لكونه صلى
 الله عليه وسلم كان بالمنزل الا أنه لم يرد ذلك أو لدخوله عقب صدور ذلك منها كما
 جاء كذلك فيما قبله (فقال ان الله قد أوجب لها) أي للمرأة (بها) أي بهذه الفعلة
 (الجنة) بنفسه لما عندها من الرحمة والشفقة وذلك سبب لحلول الرحمة قال صلى

أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ
عَمْرِو بْنِ الْخَزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اللَّهُمَّ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الرَّاحِمُونَ بِرَحْمَتِهِمُ الرَّحْمَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (أَوْ) شَكَّ بِنِ الرَّاوى وَبِحْتَمَلِ
كُونِهَا بِمَعْنَى الْوَاوِ (أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ) لِأَعْتَاقِهَا نَفْسَهَا مِنَ الرَّكُونِ إِلَى الدُّنْيَا وَالْغَفْلَةِ
عَنْ جَانِبِ اللَّهِ بِالْإِثَارِ لِلصَّغَارِ رَحْمَةً لَهُمْ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) فِي الْأَدَبِ بْنِ صَحِيحِهِ (وَعَنْ
أَبِي شُرَيْحٍ) بِضَمِّ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ بِمَدِّهَا حَاءٌ مَهْمَلَةٌ (خُوَيْلِدِ)
بِضَمِّ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ آخِرُهُ دَالٌ مَهْمَلَةٌ (ابْنُ عَمْرٍو) بْنُ صَخْرٍ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْمُحْتَسِمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَازِنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ رِيْعَةَ
(الْخَزَاعِيِّ) نَسَبُهُ إِلَى خَزَاعَةَ قَبِيلَةٍ وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ اسْمَهُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
خُوَيْلِدٌ هُوَ قَوْلُ الْكَثْرِ وَقَبِيلُ اسْمِهِ كَعْبُ ابْنِ عَمْرٍو وَقَبِيلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَمْرٍو
وَقَبِيلُ عَمْرٍو بْنِ خُوَيْلِدِ وَقَبِيلُ هَانِيٍّ نَزَلَ الْمَدِينَةَ وَأَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ
ثَمَانٍ وَسِتِّينَ كَمَا قَالَ ابْنُ سَعْدٍ وَأَخْرَجَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي السُّكْنِيِّ مِنْ أَسَدِ الْغَابَةِ عَنْ
الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَدِمَ هَانِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي وَفْدِ بَنِي الْحَارِثِ ابْنِ كَعْبٍ وَكَانَ يَكْنَى أَبَا الْحَكَمِ قَالَ كَانُوا إِذَا كَانَ
بَيْنَهُمْ شَيْءٌ حَكَوْنِي فَرَضُوا الْحَكْمَ فَكُنُونِي أَبَا الْحَكَمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ وَلَدِكَ أَكْبَرُ فَقُلْتُ شُرَيْحٌ فَقَالَ أَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ قَبْلَ إِنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَهُ وَلَوْلَدُهُ وَهُوَ وَالِدُ شُرَيْحِ ابْنِ هَانِيٍّ صَاحِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
يَعُدُّ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ وَمَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّهُ خَزَاعِيٌّ هُوَ أَحَدُ مَا قَبِيلٍ فِيهِ وَقَبِيلُ كَعْبِي وَقَبِيلُ
عَدَوِي قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي التَّهْذِيبِ كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ حَامِلًا أَحَدَ الْوَيْتَةِ بَنِي كَعْبٍ رَوَى لَهُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرُونَ حَدِيثًا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثَيْنِ مِنْهَا
وَإِنْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ أَه (قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ)

إِنِّي أخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة حديث حسن رواه النسائي
باسناد جيد

أصله كما تقدم يا الله علي الصحيح وهو قول البصريين فحذف حرف النداء
وعرض عنه الميم المشددة في الآخر ولذا لا يجمع بينهما إلا ضرورة نحو
أقول يا اللهم يا اللهم (إني اخرج) بتشديد الراء تفهيم من الخرج وهو الأتم
والصيغة المبالغة (حق الضعيفين) أي ما يستحقانه بملك أو غيره كاختصاص
ولذا عبر به دون مال ويشمل سائر الحقوق المالية وغيرها (اليتيم) هو من
بنى آدم من لا أب له وهو دون البلوغ كما مر قريباً (والمرأة) بوزن التمرة
وتقدم أنها لغة وانما خرج حقهما وبالغ في المنع منه لانهما لاجاه لهما ياتجئان اليه
ويحاج عنهما سوى المولى سبحانه وتعالى فالتمرض لهما كالحفر لله في عهده فهو
حقيق بأنواع الوبال وهذا بخلاف الكابل من الرجل فان الغالب منهم من يعتمد
علي قوته أو قوة من يركن اليه ويعول في أمره عليه من مخلوق ذي امر صوري
ومن اعترى بغير الله ذل (حديث حسن) هو مشارك للصحيح في اعتبار اتصال
السند وعدالة الرواة وضبطهم وانتفاء الشذوذ والعادة القادحة كما تقدم أو اشرح
خطبة الكتب إلا أن المعتبر من هذه الاوصاف في الصحيح أعلاها وفي الحسن
مساها وهذا من المصنف بناء على مامشى عليه هو والمتأخرون من امكان التصحيح
والضعيف والتحسين من الأئمة المتأخرين وخالف فيه ابن الصلاح (رواه النسائي
باسناد جيد) أراد من الاسناد الرواة وتارة يسمون ذلك بالسند ويطلقون الاسناد
على رفع الحديث لقائله فلذا قال السيوطي والسند الاخبار عن طريق متن والاسناد
لذي فريق قال السيوطي في شرح ألفيته في علم الاثر نقلا عن الحافظ ابن حجر
قال بعد نقله الكلام عن ابن الصلاح هذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية

وَمَعْنَى أُحْرَجَ أُلْحِقَ الْحَرْجَ وَهُوَ الْأَثْمُ بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُمَا وَأَحْذَرُ مِنْ ذَلِكَ تَحْذِيرًا بَلِيغًا وَأَزْجَرَعْنَهُ زَجْرًا أَكِيدًا * وَعَنْ مِصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ»

بين الجيد والصحيح وكذا قال الباقي في محاسن الاصطلاح بعد أن نقل ذلك ومن ذلك يعلم أن الجودة يعبر بها عن الصحة وكذا قال غيره لا مغابرة بين جيد وصحيح عندهم إلا أن الجهل منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لئلا كان يرتقى الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح فالوصف به أنزل من الوصف بصحيح اهـ (ومعنى أخرج الحق الحرج وهو الأثم بمن ضيع حقهما) فانتفيل فيه للنسبة نحو فسقت زيد أي نسبتة إليه وقوله ضيع حقهما يقتضى أنه أوضاع بسكوته وكان لا مانع به من الكلام شرعاً دخل في الحرج وقوله (واحذر من ذلك تحذيراً بليغاً وأزجر عنه زجراً أكيداً) ليس مدلول قوله أخرج وإنما أخذ المصنف من دلالة السياق عليه وأكيد بمعنى متأكد (وعن مصعب) بضم أوله وسكون الصاد المهملة وفتح المهملة بعدها موحد (ابن سعد بن أبي وقاص) بتشديد القاف وآخره صاد مهملة وهو مالك بن وهيب ويقال أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن كعب بن لؤي القرشي الزهري التابعي المدني سمع أباه وعلي بن أبي طالب وابن عمر روى عنه مجاهد وأبو إسحق السبيعي وآخرون واتفقوا على توثيقه قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة مائة وثلاث (قال رأى) أي ظن وهي رواية النسائي كما في فتح الباري (سعد) يعني أباه (ان له فضلاً على من دونه) زاد النسائي من أصحاب رسول الله

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَنْصُرُونَ وَتَرْزُقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ هَكَذَا مُرْسَلًا فَإِنْ مَضَعَبَ بْنِ سَعْدٍ تَابِعِي وَرَوَاهُ
الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرَقَانِيُّ

صلى الله عليه وسلم أي بسبب شجاعته أو نحو ذلك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون) بنائهما للمفعول (الابضعفائكم) جمع ضعيف ويجمع على ضعاف أيضاً وفي رواية النسائي إنما نصر هذه الأمة بضعفتهم بدعواتهم وصلاتهم وأخلاقهم وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند أحمد والنسائي بلفظ «إنما تنصرون وترزقون بضعفائكم» قال ابن بطال تأويل الحديث أن الضعفاء أشد إخلاصاً في الدعاء وأكثر خشوعاً في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقال المهلب أراد صلى الله عليه وسلم بذلك حض سعد على التواضع ونفى الزهو على غيره وترك احتقار المسلم في كل حالة ، وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيادة مع إرسالها فقال «قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلاً يكون حامياً للقوم ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره» فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل الزيادة من الغنيمة فأعلمه صلى الله عليه وسلم أن سهام المقاتلة سواء فإن كان القوي يترجح بفضل شجاعته فإن الضعيف يترجح بفضل دءائه وإخلاقه (رواه البخاري) في كتاب الجهاد (هكذا) من طريق محمد بن طلحة بن مصرف عن أبيه عن مصعب (مرسلاً) لعدم إدراك مصعب لزمن القصة كما قال (فإن مصعب بن سعد تابعي) فحذف منه الصحابي (ورواه الحافظ أبو بكر) أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب (البرقاني) بفتح الموحدة وانقاف بينهما راء سا كنية وبهاء الألف نون نسبة إلى برقان قرية بنو أحي خوارزم كذا في اب اللباب للسيوطي زاد الأصبهاني وفي

فی صحیحہ متصلًا عن مصعب عن أبيه * وعن أبي الدرداء عويمر
رضي الله عنه

لب الباب له البرقاني نسبة إلى قرية من قرى كانت بنواحي خوارزم خربت
والمشهور منها الامام أبو بكر احمد بن محمد البرقاني الخوارزمي الفقيه المحدث الاديب
الصالح (في صحیحہ متصلًا عن مصعب عن أبيه) وكذا هو عند النسائي من
طريق مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن أن له
فضلا الحديث قال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف علي الاطراف بعد أن بين
اختلاف الرواة في ذكر لفظه عن أبيه وحذفها في طريق محمد بن طلحة أيضا
ما لفظه قول الدارقطني المحفوظ عن محمد بن طلحة مرسل كما عند البخاري قال ولم
يسمع محمد بن طلحة من أبيه والصواب رواية مسعر يعني التي أخرجها النسائي
قال وتابعه زيد وايت علي وصله اه (وعن أبي الدرداء) بفتح الدالين المهملين
وسكون الراء بينهما وبالمد كنيته (عويمر) بالمهملة تصغير عامر وقيل أن اسمه مكبرا
ابن قيس بن زيد بن أمية بن مالك بن عامر بن عدى بن كعب بن الخزرج
ابن الحارث الانصاري (رضي الله عنه) قال ابن قدامة في كتاب انساب الانصار
وقيل في نسبه غير هذا تأخر إسلامه قليلا شهد ما بعد أحد من المشاهد واختلف
في شهوده أحدا وكان فقيها عاقلا حكيما عالما عاملا أخي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينه وبين سلمان كما تقدم في باب الاقتصاد من حديث أبي جحيفة بذلك
عند البخاري روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « عويمر حكيم أمي »
وعن أبي ذر قال « ما حملت ورقاء ولا أظلت خضراء أعلم منك يا أبا الدرداء » وعن
خالد بن معدان قال كان ابن المبارك يقول حدثونا عن العالمين العالمين معاذ
وأبي الدرداء وله حكم مشهور توفي في خلافة عثمان سنة ثلثين وقبره في مقبرة الشهداء

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ابْغُونِي الضُّعْفَاءَ فَإِنَّمَا تَنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ بِضِعْفَائِكُمْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ

بدمشق يزار، قال المصنف روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وتسعة وسبعون حديثاً اتفاقاً على حديثين منها وانفرد البخاري بثلاثة وسلم بمائة اه وقال المصنف في التهذيب روي عنه جماعة من الصحابة منهم ابن عمرو ابن عباس وخلائق من التابعين اه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابغوني) بكسر همزة الوصل لانه من فعل ثلاثي مكسور اليمين أى اطلبوا الى (الضعفاء) يعنى ضعفايك المسلمين أستعين بهم فاذا قلت ابغنى بهمزة النطق فمعناه أئنى على الطالب وقال الخافظ ابغنى بالوصل من الثلاثي أى اطلبلى يقال بغيتك الشىء طلبته لك وما تقطع أى أعنى والاول المراد بالحديث اه والحاصل انه ان كان من الثلاثي فهمزته لاوصل مكسورة والمراد به مطلق الطالب وان كان من الرباعي فهمزته للقطع والمراد به طالب الاعانة أى أعينونى على طلب الضعفاء قال السيوطى هو باسقاط حرف الجر عند أبى داود والنسائى وعند أحمد والطبري ابغوني ضعفاءكم وعند الترمذى ابغوني فى ضعفائكم قال صاحب الفتح الكبير لمعلق الجامع الصغير وطلبهم ليكتبهم فى ديوان المجاهدين وبتعين بهم وللحضورهم فوائد آثارها بقوله (فانما ترزقون) بالبناء للمفعول وحذف المفعول الثانى المتعدي اليه لتضمنه معنى اعطاء للتعميم أى ترزقون المطر والفيء وغيره مما تنفعون به (وتنصرون) على أعدائكم (بضعفائكم) أى ببركة وجود ضعفايك المسلمين فيكم ودهائهم لكم (رواه أبو داود) فى كتاب الجهاد (بإسناد جيد) نى . مل كما تقدم قريباً ورواه الترمذى والنسائى وابن حبان والحاكم فى المستدرک

﴿ باب الوصية بالنساء ﴾

قال الله تعالى « وَعَاثِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » وَقَالَ تَعَالَى « وَأَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا »

في أحاديث الباب الانقطاع الى الله سبحانه واعانة الفقراء واغاثة المنقطعين وعدم رؤية النفس وفضلها على أحد من العالمين والحذر من التعرض لايداء أحد من الضعفاء والمساكين الذين لا جاره لهم ولا كف سوى رب العالمين

﴿ باب الوصية بالنساء ﴾

بكسر الون وبالماء جمع لامرأة من غير لفظها وتجمع على نسوة بكسر النون كما تقدم عن المصباح والمراد الوصية بالرفق بهن والاحسان اليهن لضعفهن واحتياجهن لمن يتوم بأمرهن (قال الله تعالى) شأنه عمه الا يليق به (وعاشروهن بالمعروف) أمر يعم الأزواج والاولياء وان كان المتلبس في الاغلب بهذا الامر الأزواج والعشرة المخالطة والممازجة قال السلمي وعاشروهن بالمعروف قيل علموهن الفرائض والسنن وقال أبو جعفر المباشرة بالمعروف حسن الخلق مع العيال (وقال تعالى وان تستطيعوا أن تعدلوا) العدل التام على الاطلاق المستوي في الاقوال والافعال والمحبة والجماع وغير ذلك (بين النساء ولو حرصتم) كان صلي الله عليه وسلم يقسم بين نسائه ثم يقول اللهم هذا فعلى فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك فأخبر عز وجل عن حال البشر أنهم بحكم الخلقة لا يمكن أن يكون ميل قلوبهم الى بعض الأزواج دون بعض (فلا تميلوا كل الميل) بأن يفعل فملا يقصد به التفضيل وهو يقدر أن لا يفعله فهذا هو كل الميل وان كان في أمر حقير (فتدروها) أي

كَلِمَاتٍ وَإِنْ تَصَلَحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَعَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْصُوا
 بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ

الزوجة التي ميل عليها كل الميل (كلمة) لا هي ايم ولا هي ذات زوج (وان
 تصاحوا) ما افسدتم بالميل التام (وتتقوا) بالعدل في القسم وترك خلافه (فان
 الله كان) فيما مضى وبالاستمرار (غفوراً) لما عدا الشرك من المعاصي ان شاء
 ذلك (رحيم) مفيضاً للنعم على عباده ومناسبة هذين الاسمين لما قبلهما ان الميل
 السابق له ودوره الغفران وأن الداعي الى عدم التقوي من المساواة بالمواصلة بين
 الأزواج ما يعد به الشيطان من الفقر فدواءه استحضار الله تعالى سبحانه وتعالى
 من النعم حسن (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم استوصوا بالنساء خيراً) أي تواصلوا بهن والباء للتعدي والاستفعال بمعنى
 الافعال كالأستجابة بمعنى الاجابة وقال الطيبي السين للطالب وهو للمبالغة أي اطلبوا
 الوصية من أنفسكم في حقن أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن وقيل معناه اقبلوا وصيتي
 فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن واحسنوا عشرتهن قال العلقمي وهذا الوجه أوجه في
 نظري وليس مخالفاً لما قال الطيبي «قلت» لان المعنى اطلبوا وصيتي واطلبوها واعملوا
 بها (فان المرأة خلقت) بالبناء للمفعول أي أخرجت (من ضلع) بكسر الهمزة
 وفتح اللام ويجوز أن تكون من مؤنثه كما في القاموس والمصباح قال في الفتح فيه
 اشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم الايسر وقيل من ضلعه القصير أخرجه
 ابن اسحق في البدأ عن ابن عباس وكذا أخرجه ابن أبي حاتم وغيره من حديث
 محمد وأما قوله في الفتح أن الفقهاء أو بعضهم اه وهذا لا يخالف الحديث الذي فيه

وإن أعوج ما في الضلع أعلاه فإن ذهب تقيمه كسرتة وإن تركته لم
يزل أعوج فاستوصوا بالنساء . متفق عليه * وفي رواية في الصحيحين

تشبيه المرأة بالضلع بل استفاد من هذا زكوة التشبيه وانها عوجا مثله لكون أصلها منه
وقال القرطبي يحتمل أن يكون معناه أن المرأة خلقت من مبالغ ضلع فهي كالضلع
(وإن اعوج ما) أى شئ كما في رواية أخرى (فى الضلع أعلاه) قيل فيه إشارة
الى أن اعوج ما فى المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع
أعوج فلا ينكر اعوجاجها، أو أنها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله زلذا قال
(فإن ذهب تقيمه) أى أعلاه عن الاعوجاج الذى هو شأنه (كسرتة) لعدم
قابليته له (وإن تركته) غير آخذ فى إقامته (لم يزل أعوج) لانه وضعه وشأنه
وكذا المرأة ان أردت اقامتها على الجادة وعدم اعوجاجها أدى الى الشقاق والفراق
وهو كسرهما وان صبرت على سوء حالها وضعف معقولا ونحو ذلك من عوجها دام
الامر واستمرت العشرة والفاء فى قوله (فاستوصوا بالنساء) الفاء الفصيحة أى
فاعرفوا ذلك فاستوصوا بهن (خيراً) بالصبر على ما يقع منهن فيه رمز الى التقويم
برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه وما قررت من أن
الفاء الفصيحة هى العائفة على مقدر هو ما فى التهرلابى حيان ورد ما فى الكشاف
وتبعه البيضاوي من أنها الواقعة جوابا لشرط مقدر حذف هو وفعله بأن النجاة
أجمعوا على عدم جواز حذف الأداة والفعل فى مثل ذلك (متفق عليه) رواه
البخارى فى بدء الخلق وفى النكاح ورواه مسلم فى النكاح ورواه النسائي فى
عشرة النساء وابن أبى شيبه وزاد « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فاذا شهد
أمراً فليتكلم بخيراً أو ليسكت » (وفى رواية فى الصحيحين) فى هذا الحديث عن
أبى هريرة لكن اقتصر المزى على عزوه بهذا اللفظ الى مسلم فى النكاح قال

المرأة كالمضلع ان أقمها كسرتها وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها
عوج وفي رواية لمسلم ان المرأة خلقت من ضلع ان تستقيم لك على طريقة
فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان ذهبت تقيمها
كسرتها وكسرهما طلاقها . قوله عوج هو بفتح العين والواو

ورواه الترمذي فيه وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه (المرأة) اللام فيها
للحتمية (كالمضلع) في الاعوجاج وعدم قابلية الإقامة (ان أقمها) أي الضلع وهو
مؤنثة ويحتمل أن يكون ضمير المؤنث ها للمرأة وبؤيده قوله بعد وان استمتعت
بها (كسرتها) لعدم قابليتها الإقامة ويحتمل أن المراد بكسرها طلاقها وقد وقع
ذلك صريحاً كما سيأتي وكسرهما طلاقها (وان استمتعت بها) اقتضاء الوطر وطاب
الولد الصالح والاعفاف (استمتعت بها) وجملة (وفيها عوج) جملة اسمية حالبة
(وفي رواية لمسلم) في النكاح (ان المرأة) الايتان بالموءو كذا لاقتضاء المقام له
وكانه لكثرة الشكاية من الأزواج من عدم استئذانهم وذلك يقتضي منهم أنهم
توهوا امكان استئذانهم أو ترددوا فيه فأتى صلى الله عليه وسلم دفعاً لذلك بذلك
(خلقت من ضلع ان تستقيم لك) أي تدوم (على طريقة) ترضاها والجملة مسانئة استئنافية
بيانياً كأن ما لا يقول ما ذابنشا من كرتها خلقت من ذلك فقال ان تستقيم (فان استمتعت
بها استمتعت بها وفيها عوج وان ذهبت تقيمها) إقامة تامة مرضية لك (كسرتها)
لأنه خلاف شأنها وليس في وسعها واستعدادها (وكسرها) المدلول عليه بقوله
كسرتها (طلاقها) قوله) في الحديث (عوج بفتح العين) المهمل (والواو) قال
الفيومي في المصباح العوج بفتح العين في الأجساد خلاف الاعتدال وهو مصدر من
باب تعب يقال عوج العود ونحوه فهو أسوء جوالأشئ عوجاء من باب أحر والعوج

* وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَخْطُبُ وَذَكَرَ النَّاقَةَ

بكسر العين في الممانى يقال في الأمر عوج وفي الدين عوج قال أبو زيد في الفرق
كل ما رأيت به بينك فهو مفتوح وما لم تره فهو مكسور، وقال بعض العرب يقول في
الطريق عوج بالكسر اه وفي التهذيب للمصنف اختلف في ضبط عوج في هذا
الحديث فضبطه كثيرون بفتح العين وضبطه الخافض أبو القاسم وآخرون من المحققين
بالكسر وهو الصواب الجارى على ما ذكره أهل اللغة اه ومنه يعلم أنه تبع في
ضبطه هنا الكثيرين والصواب خلافه إلا أن يدعى أن تلك الاخلاق ممن لما
تكررت صارت كالمحسوس فاستعمل فيها ما يستعمل فيه فيكون صحيحاً أيضاً إلا
أنه تكلف (وعن عبد الله بن زمعة) بفتح الزاى واسكان الميم وكسر ها ابن الاسود
ابن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصى القرشى الاسدى (رضي الله عنه)
أمه قرينة بنت أمية بن المغيرة أخته أم سلمة أم المؤمنين كان من أشرف قريش
وكان يأذن على النبي صلى الله عليه وسلم روي عنه أبو بكر بن عبد الرحمن وعروة
ابن الزبير وقتل زمعة يوم بدر كافرا وكان الاسود من المستهزئين الذين قال تعالى
في حتمهم « انا كفييناك المستهزئين » وقتل عبد الله مع عثمان يوم الدار قاله أبو احمد
المكري عن أبي حسان الزيادى وكان لعبد الله ابن امه يزيد قتل يوم الحرة
صبراً قتله مسلم بن عقبة المزى اه ما خصا من أسد الغابة قال ابن حزم في آخر
كتابه مختصر التاريخ روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد قلت
وذكر المزى في الاطراف له حديثين أحدهما حديث الباب والثاني عند أبي داود
(انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب وذكر الناقة) التي كانت معجزة سيدنا
صالح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام والواو عاطفة على محذوف تقديره

والذى عقرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نبعت اشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه ثم ذكر النساء فوعظ فيهن فقال يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد

خطب فذكر كذا وذكر الناقة (والذى عقرها) وهو قدار بضم القاف وبالذال المعجمة آخره راء ابن مسالف أحيمر ثمود (فقال صلى الله عليه وسلم) مينا لوصفه (اذ انبعث اشقاها) اشقى قبيلة ثمود وهو اشقى الاولين (انبعث لها) أي للناقة (رجل عزيز) بالهمزة وزاين معجمتين بوزن رحيم أي قليل المثل (عارم) بالهمزتين كما يأتي في تفسيره (منيع) أي قوى ذو منعة (في رهطه) يمنعونه من الضيم زاد البخاري في رواية مثل أبي زمعة وفي أخرى مثل أبي زمعة عم الزبير بن العوام وهو عم مجازاً لانه ابن عم أبيه فكأنه أخو أبيه فأطلق عليه عم بهذا الاعتبار قال القرطبي في المفهم يحتمل أن المراد بأبي زمعة الصحابي الذي بايع تحت الشجرة يبنى وهو عبيد البلوى قال ووجه تشبيهه به أنه كان في عز ومنعة في قرمه كما كان ذلك الكافر قال ومحمّل أن يريد غيره من الكفار من يكنى بأبي زمعة قال الحافظ في الفتح وهذا الثاني هو المعتمد والغبر المذكور هو الأسود وهو جد عبد الله بن زمعة راوى الخبر لقوله في نفس الخبر عم الزبير وليس بين البلوى والزبير نسب اه (ثم ذكر) يعنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته تلك (النساء) استطراداً (فوعظ فيهن) فاستطرد الى ما يقع من أزواجهن (فقال يعمد) بكسر الميم (أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد) بالنصب أي مثل ضربه في كونه مبرحاً مؤذياً. وعند مسلم في رواية ضرب الأمة وللندائي كما يضرب العبد أو الأمة. وفي البخاري في الادب من رواية ابن عيينة

فأعله يُضاحِجُها من آخر يومه ثم وَعَظَهم في ضِحِكِهِم من الضرطة فقَالَ
لِم يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ « متفق عليه .

ضرب الفحل والمراد منه البعير . وفي حديث اقيط بن صبرة عند أبي داود « ولا
تضرب ظعنيتك ضربك أمتك » (فأعله يضا جمعها) وفي رواية للبخاري في النكاح
بجامعها (من آخر يومه) وعند النسائي من آخر النهار ورواية ابن نمير والاكبر
آخر يومه ورواية وكيع آخر الليل أو من آخر الليل وكلها متقاربة . وفي الحديث
عزار تأديب الرقيق بالضرب الشديد والاباء الى جواز ضرب النساء دون ذلك
وفي سياق الحديث استبعاد وقوع الأمرين من العاقل أن يبالغ في ضرب امرأته
ثم بجامعها من بقية يومه أو ليلته والمجاعة أو المضاجعة إنما تستحسن مع الميل
والرغبة في العشرة والمجلود غالباً ينفر ممن جالده فوقعت الإشارة الى ذم ذلك
وإنه إذا كان ولا بد فليكن التأديب بالضرب اليسير بحيث لا يحصل معه النفور
التام فلا يفرط في الضرب ولا يفرط في التأديب (ثم وعظهم) صلى الله عليه
وسلم استطراداً أي حذرهم (في ضحكهم من الضرطة) وذلك لأنه خلاف المروءة
ولما فيه من هتك الحرمة (وقال) في تقييح ذلك (لم) بكسر اللام (يضحك
أحدكم مما يفعل) وذلك لأن الضحك إنما يكون من الأمر المجيب والشأن
الغريب يبدو أثره على البشرة فيكون التبسم فان قوى وحصل معه الصوت كان
الضحك فان ارتقى عن ذلك كانت التهقبة وإذا كان هذا الأمر معتاداً من كل
إنسان فما وجه الضحك من وقوع ذلك ممن وقع منه (متفق عليه) رواه البخاري
في التفسير بجملة وروى قصة النساء فقط في النكاح أيضاً وقصة النكاح
والضرطة في الأدب أيضاً ورواه بجملة مسلم في باب صفة النار ورواه الترمذي في

وَالْعَارِمُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءُ هُوَ الشَّرِيرُ الْمَفْسُدُ ، وَقَوْلُهُ انْبَعَثَ أَي قَامَ بِسُرْعَةٍ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرًا وَقَالَ غَيْرُهُ »

التفسير وقال حسن صحيح ورواه النسائي في التفسير وفي عشرة النساء بالقصة الثالثة كذا قاله المزني في الاطراف قال الحافظ القتي بن فهد بل باثنية وابن ماجه في النكاح (والعارم بالعين المهملة والراء) لم يحتج لتقيد الراء بالمهملة لان تلك زاي بالياء في اللغة المشهورة فلا تلبس بالراء (هو الشرير) بكسر المعجمة وتشديد الراء الاولى (المفسد) وفي النهاية أي خبيث شرير وقد عرم بالضم والفتح والكسر والعرام القوة والشدة والشراسة وفي الصحاح، وصبي عارم بين العرام أي شرس وقد عرم يعرم ويبرم أي بضم عين المضارع وكسرهما عرامة بالفتح، (وقوله) في الحديث (انبعث) انفعل من البعث (أي قام بسرعة) وجعله في الصحاح مطاوع به وابتغىه وذلك يؤذن بالسرعة (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرك) يأتي ضبطه ومعناه (مؤمن مؤمنة) نكحها لانعيم أي لا تبغض المؤمنة علي كل حالها بل شأن المؤمن معها (ان كره فيها خلقا) بضم الخاء المعجمة كسوة الخلق مثلا (رضى منها) خلقا (آخر) كالعفاف (أو) شك بن الراوى (قال) يعنى النبي صلى الله عليه وسلم (غيره) بدل قوله آخر قال المصنف قال القاضى عياض ليس هذا على النهى بل هو خبر أي لا يقع منه بغض تام لها قال وبغض الرجال للنساء بخلاف بغضهن لهم قال ولهذا قال ان كره منها خلقا رضى منها آخر اه وهو ضيف أو غلط بل الصواب أنه نهي أي ينبغي أن لا يبغضها لأنه ان وجد فيها خلقا يكره وجد فيها خلقا مرضيا وهذا الذى

رواه مسلم . وقوله يَفْرَكُ هو بفتح الياء وإسكان الفاء وفتح الراء
معناه يبغض يُقَالُ فَرِكْتُ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا وَفَرِكَهَا زَوْجَهَا بِكسر الراء
يَفْرِكُهَا بفتحها أي أبغضها والله أعلم * وعن عمرو بن الأحرص الجشمي

ذكرته من أنه نهى بتعين لوجهين ، أحدهما ، أن المعروف في الروايات لا يفرك
باسكان الكاف لا برفها وهذا يتعين فيه النهى ولو روى مرفوعا لكان نهيا
بلفظ الخبر ، الثاني ، أنه قد وقع خلافه فبعض الناس يبغض زوجته بغضا شديداً
ولو كان خبرا لم يقع خلافه وهذا وقع خلافه وما أدري ما حمل الفاضل علي هذا
التعبير اه (رواه مسلم) في كتاب النكاح (قوله يفرك هو بفتح الياء) التحتية
(واسكان الفاء) هذا مستغنى عنه أني به زيادة في الايضاح (وفتح الراء) فهو من
باب فرح يفرح (ومعناه يبغض) بضم التحتية وكسر المعجمة مضارع من
الابغاض (يقال فركت المرأة زوجها وفركها زوجها بكسر الراء) في المداغية
(يفركها بفتحها) في المضارع (أي أبغضها) قال في المصباح أبغضت الشيء ابغاضا
فهو مبغض والاسم البغض ولا يقال بغضة بغير ألف والمراد من الحديث أن شأن
المؤمن أن لا يبغض المؤمنة بغضا كليا يحمله علي فراقها أي لا ينبغي له أن يغفر
سيئتها لحسنها ويناضي عما يكره بما يحب قال القرطبي وأصل الفرك انما يقال في
النساء يقال فركت المرأة زوجها وابغض الرجل امرأته وقد استعمل الفرك في
الرجل قايلا وتجاوزاً ومنه ما في هذا الحديث اه (والله أعلم وعن عمرو بن الأحرص)
بفتح الهوزة وسكون الميم والمهمل وبمد الواو مهمل ثانياً ابن جعفر بن كلاب
(الجشمي) الكلابي قاله أبو عمرو وأما ابن منده وأبو نعيم فلم ينسباه إنما قولا عمرو
ابن الأحرص الجشمي قول ان الاثير قول أبي عمرو أنه جشمي كلابي لا أعرفه
(٩ - دليل - ثالث)

رضى الله عنه « انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول
 بعد أن حمد الله تعالى وأثنى عليه وذكروا وعظ ثم قال ألا واستوصوا بالنساء
 خيراً فانما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك إلا أن
 يأتين بفاحشة مبينة

فانه ليس في نسبه الي كلاب چشم ولا فيما بعد كلاب أيضا وانما الاحوص بن
 جعفر بن كلاب نسب معروف وامه له حلف في چشم فنسب اليه اه (رضى
 الله عنه) قال ابن حزم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان (أنه سمع
 النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع) بفتح الواو لار النبي صلى الله عليه وسلم
 ودع الناس ولم يحج بعدها ويقال بكسرها وتقدم فيها مزيد في باب النيات في حديث
 سعد بن أبي وقاص (يقول بعد أن حمد الله) بالواو صاف الجميلة (وأثنى عليه)
 بتغزيره عما لا يابق به (وذكر) بتخفيف الكاف أي أتى بذكر الله تعالى من
 التكبير والتهايل أو بتشديدتها من التذكير بالله والتخويف من عقابه ويؤيد هذا
 قوله (ووعظتم) أي بعد أن أطال في ذلك لاستدعاء المقام له (قال) مستطرداً
 للوصية بالنساء (ألا) بتخفيف اللام أداة استفتاح يؤتى بها أول الكلام إذا كان
 المقام بهم به (واستوصوا بالنساء خيراً) المعطوف عليه محذوف اختصاراً مدلول
 عليه بما قبله (فانما هن عوان) جمع واحدة عانية واعرابه مقدر لثقل الضمة على
 الياء المحذوفة للتقاء الساكنين قال في النهاية أي أسراء أو كلاسراء وأشار به إلى
 أنه محتمل لكونه من باب التشبيه بالبيع أو أنه على ظاهره من غير تقدير لشيء
 (تندكم ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك) المشار اليه محذوف مدلول عليه بياقي
 الكلام وهو الاستمتاع وحفظ الزوج في نفسها وواله (إلا أن يأتين بفاحشة)
 كبيرة كنشوز وسوء عشرة (مبينة) بكسر الياء اسم فاعل لأنها تبين عدم انقيادها

فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ فَإِنْ
 أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِلَّا إِنْ لَكُمْ عَلَى نَسَائِكُمْ حَقًّا
 وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فَرْشَكُمْ مِنْ
 تَكَرُّهُنَّ

المفروض عليها وفتحها اسم مفعول أى ان سوء حالها يدل على تلك الفاحشة ويدينها
 (فان فعلن) ذلك أى النشوز بأن ظهرت مقدماته منها فعظوهن فان لم ينزجرن
 به (فاهجروهن فى المضاجع) فى المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحف (واضربوهن
 ضربا غير مبرح) بكسر الراء المشددة ولاشائين بأن لا يجرحها ولا يكسر لها عظما
 ويجتنب الوجه والمالك فيضربن مع الهجران عند تحقق الشوز والعصيان وهو
 ضرب تأديب وتعزير قال الروياني فى البحر وبضربها بمندبل مافوف أو بيده
 لا بسوط ولا عصي وابطاحة الضرب فى هذه الحالة ولاية من الشرع للزوج لأخذ
 حقه قال العز بن عبد السلام ليس لنا موضع يضرب المستحق من منع حقه غير
 هذا والعبد إذا منع حق سيده لان الحاجة ماسة إلى ذلك فيها لتعذر اثبات ذلك
 بسبب عدم الاطلاع وإنما يجوز ضربها إن علم أو ظن أنه يصاحبها فان علم عدم افادته
 لم يجز (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا) بالتوبيخ والايذاء فالعنى فأزيلوا
 عنهن الترض واجعلوا ما كان فيهن كان لم يكن فان التائب من الذنب كمن
 لا ذنب له وهذه الجملة مقتبسة من معنى قوله تعالى «واللاتى يخفون نشوزهن» إلى قوله
 سبيلا» (الا) أداة استفتاح أى به التنبية على ما بعدها لانه حكم آخر (ان لكم على نسايتكم
 حقا) أمر او اجبا (وانسايتكم علىكم حقا) هذا من عطف مع مواين على معمولى عامل واحد
 وهو جائز اتفاقا (فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهونه) قال المازرى قيل

ولا يأذن في بيوتكم لمن تكروهون إلا وحقن عليكم أن تحسبوا
إليهن في كسوتهن وطعامهن» رواه الترمذی وقال حديث حسن صحيح

المراد بذلك ان لا يستمخلين بالرجال قال القاضي عياض كانت عادة العرب حديث
الرجال مع النساء ولم يكن ذلك عيباً ولا ريبه عندهم فلما نزلت آية الحجاب نهوا
عن ذلك اه قال المصنف والمختار ان معناه لا يأذن لأحد تكروهونه في دخول
بيوتكم والجلوس في منازلكم سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً أو امرأة أو أحد
محارم الزوجة فالنهي يتناول جميع ذلك « قات » ولذا عقب بقوله (ولا يأذن في
بيوتكم ان تكروهونه) أي تكروهون دخوله لمنزلكم من أنثى وذكر وهذا حكم
المسألة عند الفقهاء انه لا يحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة لا محرم ولا غيره في دخول
منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه لان الاصل تحريم دخول
منزل الانسان حتى يوجد الاذن منه في ذلك أو من أذن له في الاذن في ذلك
أو عرف رضاه به باطراد العرف بذلك ونحوه متى حصل التاك في الرضا ولم
يترجح شيء ولا وجدت قرينة لا يحل الدخول ولا الاذن والله أعلم اه (الا وحقن
عليكم أن تحسبوا إليهن في كسوتهن وطعامهن) باعطاءهن ذلك بحسب اللائق بأحوالكم
يسارا وإعسارا وفي الحديث وجوب نفقة الزوجة وكسوتها عند عدم نحو النشوز
وهو واجب إجماعاً (رواه الترمذی) في النكاح من جامعته (وقال حديث حسن
صحيح) وتقدم أن الجمع بين الوصفين المذكورين ان كان في متعدد السند فهو علي
تقدير وار العطف والتقدير حسن وصحيح أي حسن باعتبار أحد الاسنادين
وصحيح باعتبار الآخر والا فهو علي تقدير أو التي للترديد أي أنه حسن أو صحيح
أي ان المحدثين اختلفوا في رجال سنده هل بلغوا درجة الصحة أو هم قاصرون

(قوله) صلى الله عليه وسلم عوانٌ أى أسيرات جمع عانية بالعين المهملة
وهى الأسيرة والعانى الأسير شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرأة فى دخولها تحت حكم الزوج بالأسير، والضرب المبرح هو الشاق
الشديد، وقوله

على درجة الحسن ورواه النسائي وابن ماجه (قوله صلى الله عليه وسلم عوان)
التنوين فيه للموض عن الياء ان اعتبر الاعلال سابقاً على منع الصرف أو عن الحركة
إن اعتبر منع الصرف قبل اعتبار الاعلال وقيل إنه للصرف وهذا ضعيف جداً
(أى أسيرات جمع عانية بالعين المهملة) « إن قلت » هذا القسم من جمع التكسير هو
الذى ادعى النحاة فقد خارجاً ووجوده نقلاً وهو التغيير بالزيادة والقص من غير
تغيير الشكل « قلنا » يمكن أن يقال إنه ليس كذلك فإن حركات أجمع غير حركات
المفرد فضمة الفاء فى فلاك (١) جمعاً كضمة همزة أسد وضمة مفرداً كضمة قاف قفل
وقد صرح بذلك شراح الكافية فكان ما ذكر كغلام وغلامان مما اجتمع فيه
التغيير بالقص والزيادة وتغيير الشكل (وهى الأسيرة والعانى الأسير) ومنه حديث
« اطعموا الجائع وفكوا الباني » قال فى النهاية العانى الأسير وكل من ذل واستكان
وخضع يقل عنا يعنوه فهو عان (شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة فى دخولها
تحت حكم الزوج) ووجوب طاعتها له (بالأسير) فىكون قوله صلى الله عليه وسلم ،
فإنما هن عوان ، من التشبيه البليغ على حد زيد أسد (والضرب المبرح) المنهى عنه
(هو الشاق الشديد) قال فى المصباح برح به الضرب تبريحاً اشتد وعظم (وقوله

(١) قوله فضمة الفاء فى فلاك الخ لو قال كما قالوا ان ضمة الفاء فى فلاك الخ لكان
أوضح فى إفادة المقصود تأمل . ش

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِن سَبِيلًا أَى لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُونَ
 بِهِ عَلَيْهِن وَتُؤْذَوْنَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ * وَعَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ
 عَنْهُ قَالَ «قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا حَقَّ زَوْجَةٌ أَحَدُنَا عَلَيْهِ قَالَ أَنْ تُطْعَمَهَا إِذَا
 طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ

صلى الله عليه وسلم فلا تبغوا عليهن سبيلا أى لا تطلبوا طريقا تحتجون به عليهن (بعد توبتهن ورجوعهن الى الطاعة) (وتؤذوهن به) أى ولا تؤذوهن به ويجوز أن تكون او او المموية والنصب بأن مضمرة لكونه فى جواب النهي لکن يؤم أن الممنوع منه إنما هو طلب الطريق المذكور مع الايذاء أما طلبها من غير ايذاء فلا نهى عنه وليس كذلك بل منهى عن التعرض لها بعد التوبة مطلقا (والله أعلم) (وعن معاوية) بالعين المهملة وبالتحتية بعد الواو المكسورة (ابن حياة) بمهملة مفتوحة وسكون تحتية وفتح دال مهملة فها تأنيث كذا فى المغنى ابن معاوية ابن قشير ابن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة الشيرى من أهل البصرة غزا (رضى الله عنه) خراسان ومات بها وهو جد بهز بن حكيم بن معاوية وروى عنه ابنه حكيم بن معاوية وسئل يحيى بن معين عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال اسناد صحيح إذا كان من دون بهز ثقة (قال قلت يا رسول الله) ورواه ابن الاثير فى أسد الغابة عنه « أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق المرأة على لزوج » إلى آخر الحديث ولاتناني لاحتمال التعدد أو أنه أجهم نفسه فى تلك الرواية إما نسيانا لمين السائل أو لغرض آخر (ما حق زوجة أحدنا عليه) أى ما واجبها عليه (قال أن تطعمها) بضم الفوقية (إذا طعمت) بكسر العين أى أكلت (وتكسوها) بفتح التاء الفوقية والواو (إذا اكتسبت) ومعنى كونه فرضاً عليه إذا كان لا يأكل زائداً على فرض

وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ وَلَا تُقْبِحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ» حديث حسن رواه
 أبو داود وقال معنى لَا تُقْبِحْ أَي لَا تَقْلُ قَبْحَكَ اللَّهُ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَكَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِبْمَانًا
 أَحْسَنُهُمْ خَلْمًا »

القوت أما لو كان مترفها في المطعم والملبس فما زاد على الواجب لها فنفل منه
 واحسان عليها (ولا تضرب الوجه) لأنه عضو لطيف والشين فيه شنيع (ولا تقبح)
 بتشديد الباء الموحدة المكسورة أي لا تقل قبح الله وجهك أو لا تقل ما أقبح هذا
 الخلق فان ذم الصنمة ذم اصانعها (١) (ولا تهجر) عند النشوز (الا في البيت) فترك
 مضاجعتها ولا تترك كلامها عند حاجتها (حديث حسن رواه أبو داود) في كتاب
 النكاح من سننه والنسائي وابن ماجه (وقال) أي أبو داود (معنى لا تقبح أي)
 تفسير امني الجملة (لا تقل قبحك الله) وهذا أحد احتمالين فيه (وعن أبي هريرة
 رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل المؤمنین) أي من
 أكلمهم (إيمانا) منصوب على التمييز عن أفعل التفضيل وهو فاعله من حيث
 المعنى (أحسنهم خلما) بضم الخاء المجمة واللام وسكونها وتقدم أنه ملكة تبث
 النفس على أفعال حميدة واكتساب شيم شريفة، وقال الحسن البصري حقيقة حسن
 الخلق بذل المعروف وكف الاذي وطلاقة الوجه قل الباجي وتحسين الخلق أن
 يظهر منه لمن يجالسه أو يرد عليه البشر والحلم والاشفاق والصبر على التعليم والتودد
 الى الصغير والكبير وقد اختلف فيه هل هو مكتسب أو غريزي وجمع بين القواين
 بأنه غريزي باعتبار أصله ويقوي وينمى بالكسب، قال الحافظ في الفتح ومحصل

(١) ويقال قبحه الله أي نحاه عن الخير وبابه قطع ام مختار

وخياركم خياركم لنسائهم» رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح
 * وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب رضى الله عنه

ما أجاب العلماء عن الأحاديث المختلف فيها الاجوبة بأن أفضل الاعمال كذا أن
 اختلاف الجواب لاختلاف حال السائلين بأن أعلم كلاباً يحتاج إليه أو بما لهم فيه
 رغبة أو بما هو اللائق أو أن اختلافه باختلاف الاوقات بأن يكون العمل في ذلك
 الوقت أفضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الاسلام أفضل الاعمال لأنه
 الوسيلة الى القيام بها والتمكن منها وقد تضافرت الادلة على أن الصلاة أفضل من
 الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكمن الصدقة أفضل أو أن أفضل
 ليس علي بابيه بل المراد الفضل المطلق أو أن المراد من أفضل فحذفت من وهي
 مرادة كما ورد «خيركم خيركم لأهله» ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس طقاً، على
 هذا فأفضل الاعمال على الاطلاق الايمان والباقيات متساوية في كونها من أفضلها
 وان تفاوتت درجاتها بما ورد فيها اهـ. لمخصاً (وخياركم خياركم لنسائهم) وفي رواية
 «خيركم خيركم لأهله» قال في النهاية هو اشارة الى صلة لرحم والحث عليها قبل وليل
 المراد من حديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان
 اليها والصبر على أذاها «قلت» ويحتمل أن الاضافة فيه للههه والمعهود هو النبي
 صلى الله عليه وسلم والمراد «أنا خيركم لأهلى» وقد كان صلى الله عليه وسلم أحسن
 الناس لأهله وأصبرهم على اختلاف أحوالهم (رواه الترمذى وقال حسن صحيح)
 وكذا رواه ابن حبان (وإن إياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وبعد الالف
 سين مهملة (ابن عبد الله بن أبي ذباب) بضم المعجمة وخفة الموحدة الاولى كما
 في المعنى الدرسي وقيل ا زني والاول أكثر (رضى الله عنه) سكن مكة قال أبو عمرو

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تضربوا إماء الله فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذرّن النساء على أزواجهن فرخصن في ضربهن فأطاف بال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءً كثير يشكون أزواجهن

له حجة وقال ابن منده وأبو نعيم اختلف في صحبته كذا في أسد الغابة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضربوا إماء الله) الاماء بكسر الهمزة وبالمد بوزن. كتاب جمع أمة وهي محذوفة اللام والهاء عوض عنها والاصل أموة بفتحات ولذا يرد في التصغير فيقال أوية والاصل أمبوة ويجمع أيضا علي آإم بوزن قاض وعلي إاموان بوزن اسلام وقد يجمع على أموات بوزن سنوات والمراد بآماء الله النساء أي لا تضربوهن ظاهره على كل حال (ف) اذا (جاء عمر رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذرّن النساء) سيأتي ضبطه ومعناه وهو علي لغة أكلوني البراغيث والفصيح تجرّب الفعل من علامة الجمع بأن يقال ذرّ أو ذرّت بالتاء والثاني أفصح لان المسند لجمع النكثير الأفصح الحاق التاء آخره ورأيته في أصل آخر من سنن أبي داود ذرّ النساء بحذف النون (على أزواجهن) لما سمع المنع عن ضربهن مطلقاً (فرخص في ضربهن) من الرخصة وهي تغيير الحكم من صعوبة الى سهولة لئلا يرد مع قيام سبب حكم الاصل وسبب المنع الرفق بهن وهو قائم حال اباحتها لعذر وهو دوام الزوجية والقيام بحقوقها عند حقوقهن من ترك ذلك (فأطاف بال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بازواجه وسراريه وليس المراد بالآل من تحرّم عليهم الزكاة (نساء كثير) من صيغ جمع الكثرة (يشكون أزواجهن) أي

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ أَطَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أَوْلَاتُكُمْ بِخِيَارِكُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. قَوْلُهُ ذَرْنُ، هُوَ بِذَالٍ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نُونٌ أَيْ اجْتَرَأَنَّ: قَوْلُهُ أَطَافَ أَيْ أَحَاطَ بِهُ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ضَرَبَهُمْ (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ أَطَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أَوْلَاتُكُمْ بِخِيَارِكُمْ) وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُؤْذِنُ بِمَجْرَجِ الصَّدْرِ وَضِيقِ النَّفْسِ ذَلِكَ خِلَافَ حَسَنِ الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَوْصَافِ الْخِيَارِ (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ) فِي كِتَابِ النِّكَاحِ (بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ) وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَأَنْ مَاجَهُ (قَوْلُهُ) فِي الْحَدِيثِ (ذَرْنُ هُوَ بِذَالٍ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نُونٌ أَيْ اجْتَرَأَنَّ) عَلَيْهِمْ وَنَشَزْنَ (قَوْلُهُ أَطَافَ أَيْ أَحَاطَ) وَهُوَ مُتَعَدٌّ بِالْبَاءِ أَيْضًا يُقَالُ أَطَافَ بِالشَّيْءِ أَيْ أَحَاطَ بِهِ (وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ) بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ كَمَا هُوَ الْفَصِيحُ وَتَقَدَّمَ تَحْقِيقُ ذَلِكَ فِي بَابِ الْاِقْتِصَادِ وَتَقَدَّمَ تَرْجُمَتُهُ فِي بَابِ بَيَانِ كَثْرَةِ طُرُقِ الْخَيْرِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدُّنْيَا مَتَاعٌ (أَيْ شَيْءٌ يَتَمَتَّعُ بِهِ حِينًا) كَمَا قَالَ تَعَالَى «قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ» (وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا) أَيْ بِالْأَسْمِ الظَّاهِرِ مَوْضِعِ الْمَضْمَرِ لِزِيَادَةِ وَالْإِبْضَاحِ (الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ) قَالَ الْقُرْطَبِيُّ فَسُرْتُ فِي الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ النَّبِيُّ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سُرَّتْ وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهَا وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهَا فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) فِي كِتَابِ النِّكَاحِ وَأَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ

﴿ باب حق الزوج على امرأته ﴾

قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله

(باب حق) أى واجب (الزوج على امرأته)

أى ما يجب له عليها ويستحقه منها (قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء) يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية وعال ذلك بأمرين وهما هو قوله (بما فضل الله بعضهم على بعض) أى بسبب تفضيله الرجال على النساء بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة فى الاعمال والطاعات ولذلك خصوا بالفتوة والامامة والولاية وإقامة الشر والشهادة فى مجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ونحوها والتعصيب وزيادة السهم فى الميراث والاستبداد بافراق ، وبامر كسبي هو قوله (وبما أنفقوا من أموالهم) فى نكاحهن كالمهر والنفقة ثم قسم الله النساء قسمين فقل (فالصالحات قانتات) مطيعات لله قانتات بمحرق الأزواج (حافظات للغيب) لمواجب الغيب أى يحفظن فى غيبة الأزواج ما يجب حفظه فى النفس والمال وقيل للامرار (بما حفظ الله) أى بحفظ الله إياهن بالامر على حفظ الغيب والحث عليه بالوعد والوعيد والتوفيق له أو بالذى حفظه الله لهن عليهم من المهر والنفقة والقيام بحفظهن والذب عنهن قال السفاقي (١) قراءة الجمهور برفع الجلالة وما مصدرية أى بحفظ الله إياهن وجوز كون ما موصولا اسماً محذوف العائد أى بما حفظه الله وأجاز أبو البقاء أن تكون نكرة موصوفة والمائد محذوف وقرأ

* وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَهِيَ أَحَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ
 * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ عَضْبَانًا عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا
 الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبِحَ »

أبو جعفر بنصب الجلالة فما بمعنى الذي وفي حفظ ضمير يعود عليها أي بالبر
 الذي حفظ حق الله من التذلف وغيره وقدره ابن جني بما حفظ حدود الله والمضاف
 متعين لأن الذات المقدسة لا ينسب حفظها إلى أحد وفيه حذف الضمير من حفظ
 أي بمحفظون وهو قبيح لا يجوز إلا في الشعر والاحسن أن لا يقال حذف الضمير
 بل عاد عليهن مفرداً ملاحظة للجنس فكان الصالحات في معنى من صالح وانما
 أدى إلى هذا الشذوذ في هذه القراءة توجيهها على أن ما موصولة أ.أ. إذا جعلناها
 مصدرية كما تقدم فلا اه (وأما الأحاديث) النبوية (فمنها حديث عمرو بن
 الأحوص السابق) بالرفع (في الباب قبله) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه (قبل هو كناية
 عن الجماع ويقويه قوله «الولد للفراش» والكناية عما يستحي من التصريح به
 فاشية في الكتاب والسنة (فلم تأته) من غير عذر بها (فبات عضبان) غير
 مصروف بناء على أن الشرط في منع صرف الوصف ذي الزيادة وجود فعلي (عليها
 لعنتها الملائكة) ويستمر ذلك منهم ان استمرت على الامتناع (حتى تصبح)
 ويؤيد ما تقرر أنه جاء في رواية حتى ترجع قال بعضهم ورواية الاصل محمولة على
 الغالب وظاهر عموم الحديث حرمة امتنائها من فراشها ولو حائضا وهو كذلك
 لا يمكن الامتناع بها بغير الجماع وظاهر الخبر اختصاص اللعن بما اذا وقع منها

متفق عليه * وفي رواية لهما « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها

ذلك ليلا لقوله حتي تصبح وكان السر فيه تأكد ذلك الشأن في الليل وقوة الباعث عليه ولا يلزم منه جواز امتناعها منه نهائياً لأن تخصيص الليل بالذكر لأنه مظنة ذلك ويؤخذ من قوله ، بات غضبان ، أن اللعن عليها إنما يكون حينئذ لتحقق ثبوت معصيتها بخلاف ما اذا لم يغضب من ذلك إما اعذرهما وإما لانه ترك حقه من ذلك قال القرطبي أما لو دعت المرأة زوجها فأبى فلا إثم عليه ما لم يقصد بالامتناع المضارة لها فيحرم حينئذ والفرق بينهما أن الرجل لبذله لما له هو المالك للوضع والدرجة التي له بسبب سلطنته عليها بسبب ملكه وأيضاً فقد لا ينشط في وقت دعائها له فلا ينتشر ولا يتهيباً له ذلك بخلافها ، قال المهلب هذا الحديث يوجب أن منع الحق في البدن كان أوفى المال مما يوجب سخط الله الا أن يتعمد الله بالعفو وفيه جواز لعن العاصي المسلم إذا كان علي وجه الارهاب عليه لثلاثا يواقع الفعل فاذا واقعه فأنما يدعي له بالتوبة والهداية قال الحافظ ابن حجر والحق أن من منع أراد باللعنة المعنى اللغوي وهو الابدان من الرحمة ومن أجاز أراد بها المعنى الشرقي وهو مطلق السب وحديث الباب ليس فيه إلا أن الملائكة يدعون علي أهل المعصية ماداموا فيها وهل هم الحفظة أو غيرهم كل محتمل وبمحتمل أن يكون بعض الملائكة . وكلا بذلك «قلت» وظاهر الحديث التعميم لأن الجمع المحلى بال من صيغة وفيه دليل علي قبول دعاء الملائكة لكونه صلي الله عليه وسلم خوف به وفيه الارشاد الى مساعدة الزوج ومرضاته وفيه أن صبر الرجل علي ترك الجماع أضعف من صبر المرأة وفيه أن امتناعها من ذلك كبيرة (متفق عليه) ورواه أحمد وابو داود والنسائي (وفي رواية لهما) أي لا يشيخن وهي عند أحمد أيضاً (إذا باتت المرأة هاجرة) أي تاركة (فراش زوجها) بغير مانع من مرض أو امتناع لتسلم صداق حال تقدمت

لعننها الملائكة حتى تصبح». وفي رواية قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها

عليه (لعننها الملائكة حتى تصبح) ما دامت كذلك فاذا تاب من الذنب وأقلعت وعادت إلى الطاعة وأجابت إلى الفراش أو كانت معذورة فلا (وفي رواية) لمسلم من حديث أبي هريرة أيضاً (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده) أي بقدرته وفي تصرفه وفيه القسم على الشيء لتأكيد وتقوية عند السامع وهو كذلك مستحب وواقع في الاخبار كثيراً (ما) نافية (من) مزيدة لتأكيد استغراق النفي (رجل) يحتمل أن يراد به ما يقابل المرأة فيشمل الصبي فتكون إجابته واجبة على زوجته المكافئة وعلى ولي غير المكلفة أمرها بذلك وهو أقرب ويحتمل أن يراد به ما يقابل الصبي فيخص البالغ (يدعو امرأته إلى فراشها) أضيف الفراش إليها هنا وإلى أولي الملبسة كل منهما له (فتأبى) أي تمتنع (عليه) في المصباح أبي الرجل يأبى إباء بالكسر والمد وإبابة امتنع (إلا كان الذي في السماء) ان كان المراد منه ساكنها فهو الملائكة وان أريد به حضرة الحق سبحانه فيقول بأن المراد الذي سلطانه أو ملكوته أو أمره في السماء لاستحالة المكان والجهة عليه سبحانه وتعالى علواً كبيراً والوجه الأخير أقرب إلى قوله (ساخطاً عليها) وان صح على الأول أفراده باعتبار لفظ الذي المراد منه النوع الذي هو الملائكة والسخط المراد منه بالنسبة إليه تعالى غاية مجازاً مرسل من اطلاق اللازم وإرادة المازوم إما الانتقام فيكون صفة فعل أو إرادته فيكون صفة ذات كما تقدم أول الكتاب وظاهر أن ذلك اذا غضب منه الزوج كما يدل عليه قوله في الحديث قبله

حتى يرضي عنها * وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه » متفق عليه . وهذا لفظ البخاري * وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كلكم راع »

« فبات غضبان عليهما » وقوله هنا (حتى يرضى عنها) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل (أى لا يجوز) لامرأة أن تصوم ولو فرضاً موسماً لأن حق الزوج ناجز ووقت الفرض متسع ومن ثم لوضاق بأن نذرت صوم وقت معين قبل التزوج به أو بعده بإذنه أرضق الوقت بأن لم يبق من شعبان إلا قدر ما عليها من قضاء رمضان حل لها الصوم بخبر إذنه (وزوجها شاهد) أى حاضر وظاهر عمومها أنه لا فرق في ذلك بين حريتها ورقها وتخالفهما في ذلك (إلا بإذنه) وذلك لأنه قد يكون له إليها حاجة فيمنعه عن ذلك الصوم، فإن قيل يجرز له أن يفطرها والحالة هذه فلا يكون صومها مانعاً له ، أجيب بأنه قد يهاب ذلك فأدى إلى تركه لحقه فحرم إلا بإذنه (ولا تأذن في بيته) لرجل محرم أو غيره ولا امرأة كذلك (إلا بإذنه) صريحاً أو ما في معناه مما تقدم في الباب قبله (متفق عليه وهذا لفظ البخاري) من جملة حديث أورده في كتاب النكاح وآخره « وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يؤدي إليه شطره » وأخرج النسائي في الصوم ولفظ مسلم في كتاب الزكاة « لاتصم المرأة وبعها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه » (وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع) أى حافظ مؤتمن ملتزم صلاح ما أوتى من على حفظه فهو

وكلکم مسئول عن رعیتہ والأُمیر راع والرجل راع علی أهل بيته
والمراة راعية علی بيت زوجها وولده فكلکم راع وکلکم مسئول
عن رعیتہ * متفق علیه

مطلوب بالعدل فيه والقيام بتصلحه (وکلکم مسئول عن رعیتہ) أى هل قام بما
عليه من صلاحها وحفظها والقيام بمصالحها أولاً (والامير) أى ذو الأمر فيشمل
سائر الحكام وفي رواية الامام وعليها فخص بالذكر لأنه الاشراف الاكمل وباقى
الولاة مثله كما أفادته رواية الباب والامير (راع) على من نحت ولايته فعليه النظر
في شأنهم وتسديد أمرهم ودفع المضرات عنهم (والرجل راع على أهل بيته) فيقوم
بكفائتهم من سائر المؤن بحسب حاله يساراً وإعساراً ويأمرهم بالمعروف وينهاهم
عن المنكر ويبين لهم ما يحتاجون اليه من أمر الشرائع (والمرأة راعية على بيت
زوجها) فتقوم بمغضه عن السارق والهرة وسائر المتاعف ولا تخزن فيه ولا تصدق
بما تعلم أنه لا يرضى به (وولده) فقوم بمضائه وخدمته قال الخطابي اشركوا
بمعنى الامير ومن بعده في الوصف بالراعي ومنه مناه مختلف فرعاية الامام الاعظم
رعاية الشريعة باقامة حدودها والعدل في الحكم، ورعاية الرجل أهله سياسته لامرهم
وايصال حقوقهم، ورعاية المرأة تدبيرها لأمر البيت والاولاد والخدم والنصيحة
للزوج (فكلکم) حتى من لا أمر له ولا زوجة وهو الانسان فى نفسه فانه (راع)
على جوارحه فيعمل الأمور ويحتمل المنهيات فعلاً ونطقاً واعتقاداً فجوارحه وقواه
وحواصه رعاياه ثم لا يازم من كونه راعياً أن لا يكون راعياً باعتبار آخر (وکلکم
مسئول عن رعیتہ) هل قام بما يجب لها عليه أولاً وجاء في حديث أنس مثل حديث
ابن عمر وفي آخره « فاعدد للمسألة جواباً قال وما جوابها قال أعمال البر » أخرجه
ابن عدى والطبرانى فى الاوسط وسنده حسن (متفق علیه) ورواه أحمد وأبوداود

«وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ طَلَقَ بِنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ لِي التَّنُورِ»
رواه الترمذی والنسائی وقال الترمذی حديث حسن * وعن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لو

والترمذی (وعن أبي علي) بفتح الميم وكسر اللام (طلق) بفتح الميم وسكون اللام (ابن علي) بفتح فكسر كذلك ابن طلق بن عمرو وقيل طلق بن قيس ابن عمرو بن عبد الله بن عمر بن عبد الوزي بن سحيم بن مرة بن الدؤل بن حنيفة الربعي الحنفی السجيمی (رضي الله عنه) كان من الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من البجامة فأسلموا روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة عشر حديثاً كما ذكره ابن حزم في أواخر سيرته وليس له في الصحيحين شيء (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دعا الرجل زوجته) كذا في النسخ باثبات الواو وهي لغة واللغة الفصيحة المشهورة التي جاء بها القرآن حذف التاء وهي لغة أهل الحجاز قال المصنف وثبت الحاق التاء في أحاديث في الصحيح (لحاجته) التي يستحتمها عليهما (فلتأتها) فوراً (وان كانت على التنور) الجملة الشرطية وصاية وهي في محل المال كما تقدم عن المطول والتنور بفتح الفوقية وتشديد النون الذي يخبز فيه قال في المصباح وافقت فيه لغة العرب لغة المعجم وقال أبو حاتم ليس بعربي صحيح والجمع تانير (رواه الترمذی) في النكاح (و) رواه (النسائي) في باب عشرة النساء (وقال الترمذی حديث حسن) زاد فيما حكى المزى عنه في الاطراف بعد قوله حسن غريب (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو) حرف يفتى امتناع ما يليه واستتاراه لتانيه (١٠ - دليل - ثالث)

كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَمْ يَمُرْتُ الْمَرْأَةُ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا «
 رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ * وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا امْرَأَةٌ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا
 عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ »

(كنت أمراً) بمد الهمزة مضارع من الامر والجملة خبر كان ورأيت في نسخة من
 الجامع الصغير بنونا علي أنه وصف خبر مفرد (أحدا) أي من نبي آدم (أن يسجد
 لاحد) تعظيماً له وأداء لحقه (لامرت المرأة أن تسجد لزوجها) لما له عليها من
 عظيم الحق الواجب القيام به وسبب هذا الحديث ما في أبي داود عن قيس بن سعد
 قال « أتيت الحبرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان (١) لهم فقالت رسول الله أحق أن يسجد
 له قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أتيت الحبرة فرأيتهم يسجدون
 لمرزبان لهم فأت يا رسول الله أحق أن يسجد لك قال أرأيت لو مررت بقبري
 أكنت تسجد لي فقل لا قال فلا تفعلوا لو كنت » فذكره (رواه الترمذي) أي
 من حديث أبي هريرة (وقال حديث حسن صحيح) ورواه أحمد من حديث معاذ
 والماكم في المستدرک من حديث يزيد (وعن أم) المؤمنین أم (سلمة) هند بنت
 أبي أمية سبقت ترجمتها (رضي الله عنها) في باب التوكل (قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أيما) بتشديد التحتية وهي الشرطية وحاصلة للتأكيد وإي
 مضافة إلى (امرأة ماتت) أي فارقت الحياة مؤمنة (وزوجها عنها راض) جملة
 حالية من الضمير المستكن في ماتت والظرف متعلق براض قدم اهتماماً بشأنه
 (دخلت الجنة) ظاهره ابتداء مع الفائزين وهو محتمل بأن يغفر الله سيئاتها ويرضى

(١) أي عالم لهم

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا
قَالَتْ زَوْجَهُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ لَا تُؤْذِيهِ قَاتِلُكَ اللَّهُ فَأَنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ
يُوشِكُ

عنها الخصماء (رواه الترمذی) وابن ماجه والحاكم (وقال) أي الترمذی (حديث
حسن) ثم مفهوم الحديث ان من ماتت وهو عنها غير راض لا تدخل الجنة اي
مع العائزين كما تقدم انه ظاهر المنطوق ويحتمل ان يبقى علي عمومه ويحمل علي
ما اذا امتحلت ذلك وكان مما اجمع علي تحريمه وعلم من الدين بالضرورة وقد
علمت ذلك (وعن معاذ بن جبل) الانصاري تقدمت ترجمته (رضي الله عنه)
في باب المراقبة وقوله (عن النبي صلى الله عليه وسلم) متعلق بمحذوف دل عليه المقام
حل من المجرور بعن أي ناقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم (أه قال لا تؤذي امرأة
زوجها في الدنيا) أي لا يقع منها معه ما من شأنه أن يتأذى به من غير مجوز لذلك شرعا
والا فطلب نحو الفنة ممن يتأذى بها لنحو بخله لا يدخل الزوجة في ذلك (إلا
قلت زوجه) بالاضافة الى الهاء (من الحور) بضم الحاء المهملة وهن نساء أهل
الجنة واحدهن حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها (العين)
بكسر العين المهملة أي نجل العميون وقال البيضاوي جمع عينا (لا تؤذيه قاتلك الله)
جملة دعائية والمراد من المفاعلة فيه أصل الفعل وبهربها للمبالغة وأنها لما فعلت ذلك
وتمرضت لعقوبة الله صارت كالمقاتلة له تعالى فمهرب بذلك (فانما هو عندك) في الدنيا
(دخيل) أي ضيف ونزبل وبهرت بذلك لاز مدة المقام بالدنيا وان طالت فهي
يسيرة بالنظر الى الآخرة التي لا أمد لها فبهرت بما يهرب به عن قصير الإقامة وهو
الضيف (يوشك) بضم أوله وكسر الشين المعجمة مضارع أو شك ومنه قول الشاعر

أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ
زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً
هِيَ أَضْرَعُ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»

يوشك من فر من منيته * في بعض غراته يوافقها

وفي المصباح اوشك من أفعال المقاربة والمعنى اللذون من الشيء * وقال الفارابي الايشاك
الاسراع لكن قال النحاة استعمال المضارع أكثر من الماضي واستعمال اسم الفاعل منها
أقل قال بعضهم وقد استعملوا ماضيا ثلاثيا فقالوا اوشك مثل قرب وشكاه وأقدم
في باب التوبة بعضه (ان يفارقك) منتقلا (إلينا) أي فاحسني إليه وفي تعبيرها
بالدخيل إياء إلى ذلك ففي الحديث الشريف « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه » (رواه الترمذي) آخر كتاب النكاح (وقال حديث حسن) غريب
لا تعرفه إلا من هذا الوجه اه ورواه ابن ماجه في النكاح أيضا (وعن أسامة بن
زيد) بن حارثة الحب ابن الحب (رضي الله عنهما) الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابي
تقدمت ترجمته في باب الصبر (١) (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تركت
بعدي) أي بعد وفاتي (فتنة) هي كما في المصباح المحنة والابتلاء والجمع فتن
وأصلها من قولك فتنت الذهب والفضة إذا أدخلتهما النار لتبميز الجيد من الرديء
(هي أضر علي الرجال من النساء) أفاد الحديث أن الافتتان بهن أشد منه بغيرهن
ويشهد له قوله تعالى « زين للناس حب الشهوات من النساء » فجاءهن من عين الشهوات
وبدأهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك ويقع في المشاهدة حب

(١) وقد تقدم في باب الصبر أن حارثة جد أسامة دعاه رسول الله صلى الله

عليه وسلم إلى الإسلام فأسلم اه . ش

﴿ باب النفقة على العيال ﴾

قال الله تعالى « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ

الرجل ولده الذي هو من امرأته التي هي عنده أشد من حبه لباقي ولده ومن ذلك قصة النعمان بن بشير في الهبة وقد قال بعض الحكماء ، النساء شر كلهن وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن ، ومع نقص عقلمن يحملن الرجل على تعاطي ، وفيه ذلك كشفه عن طلب أمور الدين وحمله على التهلكة علي طلب الدنيا وذلك أشد الفساد ، وقد أخرج مسلم من حديث أبي سعيد الخدري في أثناء حديث « وانقوا النساء فان أول فتنه بنى إسرائيل كانت في النساء » اه ملخصا من الفتح للحافظ العسقلاني (متفق عليه) رواه البخاري في كتاب النكاح ومسلم في آخر كتاب الدعاء ورواه الترمذي في الاستئذان والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في الفتن

﴿ باب النفقة ﴾

المراد بها سائر المؤن من كدوة ونفقة وسكن (علي العيال) بكسر العين المهملة أي من يعولهم من زوجة وبعض وخادم قال ابن النحوي في الاشارة إلى لغات المنهاج النفقة من الانفاق وهو الاخراج والنفقة الدراهم ونحوها من الاموال تجمع على نفقات وعلي نفاق أيضا وسميت بذلك إما لذهابها بالموت وإما لرواجها من نفقت السوق أو من نفق البيع كثر طلابه وإما لتفادها من نفق الزاد اذا ذهب لأنها عرضة للتفاد اه (قال الله تعالى وتلي المولود له) أي الذي يولد له يعني الوالد فان الولد يولد له وينسب اليه وفي التعبير بما ذكر اشارة للمعنى المقتضي اوجوب النفقة عليه (رزقهن وكسوتهن) أجرة لمن واختلف في استئجار الام فجوزد الشافعي

بالمعروف « وَقَالَ تَعَالَى « لِيَنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَلْيَنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا » وَقَالَ تَعَالَى « وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ » * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقْبَةٍ

ومنعه أبو حنيفة ما دامت زوجة أو معتدة بنسكاح (بالمعروف) حسبما يراه الحاكم ويفي به وسعه (وقال تعالى لينفق ذو) أى صاحب (سعة) بفتح السين وبه قرأ السبوة وكسرهما لغة وقرأ به بعض التابعين (من سعته ومن قدر) أى ضيق (عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله) فإنه تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها وفيه تطيب لقلب المعسر ولذا عقبه بوعده باليسر قوله « سيجعل الله بهدًى يسراً » (قال تعالى وما) شرط أو بمعنى الذى مبتدأ (أنفقتم من شيء) عمومته متناول لليسر والحقير (فهو يخلفه) عوضاً إما عاجلاً أو آجلاً وقيل يخلفه في الدنيا بالقناعة التي هي كنز لا يقنى وبالثواب في الآخرة والجملة جواب الشرط وهل هي الخبر أو الجملة الشرطية والجواب قيد له أو الخبر مجعولاً عنهم أقوال أرجحها ثانياً فإن كانت ما موصولة فالجملة خبر المبتدأ

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دینار) مبتدأ وسوغ الابتداء به مع كونه نكرة ارادة التنويع فهو كقوله ، فيوم لنا ويوم علينا، أو ارادة الجنس به كقولهم، ثمرة خير من جرادة، (أنفقته في سبيل الله) أى في الجهاد باعانة بذلك عليه ومحتمل أن المراد به الاعم أى في طاعة الله (ودينار أنفقته في رتبة) أى فمبقت به كان بقى ذلك من النجم الذى على المسكاتب وبه

وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا
 أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
 ثَوْبَانَ بْنِ بَجْدَدٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى
 عِيَالِهِ وَدِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

نَحْصَلُ حَرِيَّتَهُ أَوْ الْمَرَادُ بِهِ الْجِنْسُ أَيْ وَمَا أَنْفَقَ فِي عِتْقِ الرِّقْبَةِ وَتَخْلِيصِهَا مِنَ الرِّقِّ
 أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ عَلَيْهَا فَانْخَلَصَتْ بِهِ مِنَ التَّائِبِ الَّذِي كَانَ بِهَا مِنَ الْجُوعِ وَالظَّمَا أَوِ الْعَرِيِّ
 وَعَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّلَاثُ فِيهِ وَبَيْنَ قَوْلِهِ (وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ) أَيْ مَحْتِاجٍ
 فَيَشْمَلُ الْفَقِيرَ أَيْضًا عَمُومًا (وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى عِيَالِكَ) أَيْ مِنْ تَهْوِيلِهِمْ وَفِي نَسْخَةِ
 عَلَى أَهْلِكَ (أَعْظَمُهَا) أَيْ أَكْثَرُهَا (أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ) لِأَنَّ مِنْ
 تَأْوِيلِهِ مَوْثِقُهُمْ يَقَعُ الْإِنْفَاقُ فِيهِمْ وَاجِبًا وَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَدُوبِ بِأَضْعَافٍ مَضَاعِفَةٍ مِنْ
 لِأَنَّ مَوْثِقَهُمْ يَكُونُ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمْ صَلَوةٌ رَحْمَتُهُمْ وَثَوَابُهَا أَكْثَرُ مِمَّا ذَكَرَ بِكَثِيرٍ
 (رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) وَيُقَالُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ثَوْبَانَ بْنِ بَجْدَدٍ) بِضَمِّ
 الْمَوْحِدَةِ وَالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى وَسَكُونِ الْجِيمِ بَيْنَهُمَا وَالتَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ فِي نَسْخَةِ
 (مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قِيلَ وَجَدَهُ مَسِيئًا فَأَمَرَ بِهِ فَعْتَقَ وَقَبِلَ شِرَاهُ
 وَعَتَقَهُ تَقَدَّمَ تَرْجُمَتُهُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي بَابِ الْمَجَاهِدَةِ (قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ) فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ (دِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ)
 أَيْ الَّذِينَ يَمُونَهُمْ وَقَدَّمَ هَذَا فِي الذِّكْرِ لِإِعْتِمَادِهَا بِهِ لِأَنَّهُ أَشْرَفُ الْأَنْوَاعِ كَمَا صَرَّحَ
 بِهِ فِي الْحَدِيثِ قَبْلَهُ (وَدِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ) الَّتِي يَرْكَبُهَا أَوْ يَحْمِلُ عَلَيْهَا (فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ وَدِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ) الَّذِينَ يَرْكَبُونَ مَعَهُ (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) الظَّاهِرُ أَنَّ

رواه مسلم * وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله هل لي في بني أبي سلمة أجر أن أنفق عليهم ولست بتاركهم هكذا ولا هكذا إنما هم بني فقال نعم

المراد به في هذين الجهاد ويصح أن يراد به الأعم هذا لأن ثواب الانفاق على الدابة التي تترك أو يحمل عليها في الطاعة وعلى الأصحاب الذين يجتمعون على الطاعة عظيم وعلى الثاني فقد يشكك التساوي بين الثلاثة فإنه إذا أريد مطلق الطاعة يكرن الأول أفضلها ويحباب بأنه لا مانع أن الثلاثة وإن كانت أفضل من غيرها إن يكون أحدها أفضلها فهو أفضل الأفاضل ثم أفضل مبتدأ خبره دينار وما عطف عليه بتقدير تقديم العطف على الربط (رواه مسلم) في الزكاة والترمذي في البر وقال حسن صحيح والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في الجهاد (وعن) أم المؤمنين (أم سلمة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله هل) يكتب (لي أجر) أي ثواب أخروي (في بني أبي سلمة) تبنى أولادها منه (أن أنفق عليهم) بدل من بني سلمة بدل احتمال أي هل يكتب لي أجر في الانفاق عليهم (و) الحال أي (لست بتاركهم هكذا وهكذا) أي ينفرقون أطاب القوت يمينا وشمالا بل أنا كافيتهم ذلك بحسب الطبع لأن شفقة الأمومة تحمل على تكلف القيام بما يحتاج إليه الأولاد وقولها (إنما هم بني) بفتح الموحدة وتشديد التحتية هو تعليل لما أفاد الاستفهام التعجبي من ترتب الثواب على الانفاق عليهم المنسوب لشفقة الأمومة وشن أعمال البر إن شوب غيرها بها بسقطها وهذا حالها وحالهم (فقال نعم) أي لك أجر وسكت عن جوابها عن سبب التعجب المذكور علما منه أنها إذا أخبرت بترتب الثواب عليه إنما تأتي بذلك لا غير وحينئذ فلا شوب ولا كان في قولها

لَكَ أَجْرًا مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ» متفق عليه * وعن سعد بن أبي وقاص رضي
الله عنه في حديثه الطويل الذي قدمناه في أول الكتاب في باب النية
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله «وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها
وجه الله إلا أجزت بها حتى ما يجهل في في امرأتك» *

هل لي أجر ابهام وكان لو اقتصر على قوله نعم لأوهم أن لها ثوابا زائدا على قدر
ما تنفقه عليهم دفعه بقوله (لك أجر ما) هو في الاصول المصححة من الصحيحين
بالإضافة في الوصول أو موصوف صلة أو صفته جملة قوله (انفق عليهم) قليلا
كان أو كثيرا قل السيرطي في الترشيح وجوز بعضهم تنوينه على ان ما وقتية
« قات » أو مرصولة وثمة مضاف متمد أي قدر ما أنفقت (متفق عليه) أخرجاه
في كتاب الزكاة (وعن سعد بن أبي وقاص) مالك بن وهيب أحد العشرة
(رضي الله عنه في حديثه الطويل الذي قدمناه أول الكتاب في باب النية) الذي
فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم عادة عام حجة الوداع من جمع اشتد به (أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له وإنك ان تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله)
أي ذات الله تعالى وطلب مرضاته وفيه تعميم لانفقة باعتبار قاتها وكثرتها وجلالتها
وقارتها وباعتبار مصرفها (الا أجزت بها) أي أجرك الله بسببها الرببية صورية
والا فلا سبيل للوصول للفضل الا بمحض الفضل (حتى) غاية للعموم المستفاد مما قبله
اعتبار المصروف (١٠) أي الذي أوشينا (تجمل) بخذف العائد المنصوب أي تجمل
(في في امرأتك) أي فيها وإنما غيا به لانه ربما يتوهم أنها الكونها محل قضا الو
أنه لا ثواب فيما يسدى اليها من الجليل فأفاد أن كل شيء قصد به وجه الله
أثيب عليه فاعله وأخذ منه أن المماحات اذا اقترنت بها النية تنتقل الى درجة الع

متفق عليه* وعن أبي مسعود البدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أنفق الرجل على أهله يحسبها فهي له صدقة » .
متفق عليه* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت »

ويثاب عليها فلو سائل حكم المفاصد (متفق عليه) وتقدمت بيان من خرجه (وعن أبي مسعود) عقبه بن عمرو (البدرى) نسبة لبدر لكونه سكنها لا أنه شهد وقعتها على ما تقدم فيه وتقدمت ترجمته (رضى الله عنه) في باب المجاهدة (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنفق الرجل) المسلم كما في رواية المشكاة بدل قوله الرجل (على أهله) الذين تلزمه مؤنتهم وغيرهم (يحسبها) عند الله أي يقصد بها وجه الله والتقرب إليه والجملة حالية (فهو) أي المفق الدال عليه بقوله إذا أنفق (له صدقة) أي عظيمة الثواب لما فيها من أداء الواجب وصلة الرحم الوارد فيه (أ) من الثواب مالا يحصيه الا المتفضل به (متفق عليه) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص (كذا هو بحذف الياء وتقدم أن الافصح بناء على كونه منقوصاً إثبات الياء) رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء إثماً (الياء زائدة في المفعول به وإثماً بيز محمول عن الفاعل والاصل كفى المرء في عظم الإثم إثم تضييع من يقوت قال ابن رسلان أي لو لم يكن له من الإثم الا هذا الكفاه اعطاه عد الله تعالى وفاعل كفا هو قوله (ان يضيع من يقوت) يقال قاتته يقوته إذا أعطاه قوته ويقال فيه أقاته يقوته وروى أن يضيع من يقوت على لغة أقات والمراد أن يمنع من تلزمه نفقته من زوجة وولد ووالد ويمطى غيرهم وواو صدقة اه ولم أر من تعرض لضبط يضيع هل هو من الافعال أو من

١ قوله فيه الذى يظهر فيهما والله اعلم . ش

حدیث صحیح رواہ ابو داؤد وغیرہ ورواہ مسلم فی صحیحہ بمعناه
 قال کفی بالمرء إثمًا أن یحبس عن یملک قوته * وعن ابن ہریرۃ
 رضی اللہ عنہ أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال « ما من یوم یصبح
 العبد فیہ إلا ملکان یزلان فیقول أحدهما اللهم اعط منفقًا خلفًا

النفیل والدائر علی السنۃ المشایخ الثانی (حدیث صحیح رواہ ابودارد) فی آخر کتاب
 الزکاة (وغیرہ) فرواد النساء فی عشرۃ النساء والہزار (ورواہ مسلم فی صحیحہ بمعناه)
 وأرہ عنہ « أن ابن عمرو قال لمرمانہ هل أعطیت الرقیق قوتہم قول لا قول فانطلق
 فاعطیہم فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم (قال کفی بالمرء إثمًا أن
 یحبس عن یملک قوته) حذف مفعول یملک أي یملک القیام بأمرہ وقوته مفعول
 یحبس وقال العقیمی ہو من باب التنازع وإعمال الاول وترك الاضمار فی الثانی
 وقال المظاری أن یحبس مبتدأ وکفی خبرہ مقدا علیہ مثل یبس رجال زید أو خبر
 مبتدأ محذوف (وعن ابی ہریرۃ رضی اللہ عنہ أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما)
 نافیۃ (من) مزیدۃ لتأکید النفس (یوم) وهو شرعا من الموع الفجر الی غروب
 الشمس وقولہ (یصبح العباد فیہ) وصف توضیحی (الاملکان) مبتدأ (ینزلان)
 خبر والجملة فی محل الحال مما قبلہ قول فی فتح الباری وفی حدیث ابی الدرداء
 « ما من یوم طلعت فیہ الشمس إلا وبنجیہا مالکان ینادیان بصوت یسمیہ خاق اللہ
 کلہم إلا الثقلین یا ایہا الناس ہلموا الی ربکم فان ما قل وکفی خیر مما کثر وألہی
 ولا غربت شمسہ الا وبنجیہا مالکان ینادیان » فذکر مثل حدیث ابی ہریرۃ
 (فیقول أحدهما اللهم اعط منفقًا) کذا فی نسخ الریاض وهو لفظ ما لم وعند
 البخاری منفق مال بالاضافۃ ولبعض رواہ منفقًا الا (خلفًا) وأبہم الخلف

وَيَقُولُ الْآخِرُ اللَّهُمَّ اعْطُ مِمَّا كُنْتُ تَلْفًا « متفق عليه * وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»

ابتناول المال والثواب وغيرها قال الحافظ وابهامه أولى فيكم من منفق مات قبل وقوع الحلف المالي له فيكون خلفه الثواب الممد له في الآخرة أو يدفع عنه من السوء ما يقابل ذلك (ويقول) الملك (الآخر اللهم اعط) عبر بالعطية مشاكلة لما قبلها والافهي لا تكون في التالف (ممسكا تلفا) يحتمل تلف ذلك المال بهينه أو تالف نفس صاحب المال والمراد به فوات أعمال البر بالنشغل بغيرها قال النووي الاتفاق الممدوح ما كان في الطائبات وعلى العيال والضيغان والتطوعات وقال القرطبي هي نعم الواجبات والمندوبات لكن المسك عن المندوبات لا يستحق هذا الدعاء إلا أن يغلب عليه البخل المذموم بحيث لا تطيب نفسه باخراج الحق الذي عليه ولو أخرجه اه (متفق عليه وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا) قال ابو داود قال الاكثر عن حماد بن زيد هي المنفقة وقال غير واحد عنه هي المنفقة وكذا قال عبد الوارث عن أيوب اه وعند ابى نعيم في المستخرج عن حماد واليد العليا يد المعطي وعند النسائي عن طارق المحاربي قال «قدمنا المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخاطب الناس وهو يقول يد المعطي العليا» قال الحافظ في الفتح بعد ذكر أحاديث هذه الأحاديث متظافرة على ان اليد العليا هي المنفقة المعطية وان السفلى أي في قوله (خير من اليد السفلى) هي السائلة وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور وقيل السفلى الآخذة سواء كان بسؤال أو بغيره وهذا أباه قوم واستنوا والى ان الصدقة تنبع أولا في يد الله قبل يد المتصدق عليه قال ابن العربي، التحقيق أن السفلى يد السائل أما يد الآخذ

وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى

فلا لأن يدا الله هي المعطية ويده الله هي الآخذة وكتاها عليا وكتاها يمين اه وفيه نظر لان البحث انما هو في أيدي الآدميين أما يده تعالى فباعتبار كونه مالك كل شيء نسبت يده الى الاعطاء وباعتبار قبوله للصدقة ورضاه بها نسبت يده الى الآخذ ويده العليا علي كل حال أما يد الآدمي فاربعة يد المعطي وقد تظافرت الاخبار بأنها عليا ويد السائل وقد تظافرت بأنها سفلي سواء أخذت أم لا وهذا موافق لكيفية الاعطاء والآخذ غالباً وللمقابلة بين العلو والسفل المشتق منهما ويد المتعفف عن الآخذ ولو بعد أن تمد اليه يد المعطي وهذه توصف بالعلو المنوي ويد الآخذ بغير سؤال وهذه قد اختلف فيها فذهب جمع الى أنها سفلي وهذا بالنظر الى الامر المحسوس أما المنوي فلا يطرد فقد تكون اياً في بعض الصور وعليه يحمل كلام من أطلق كونها عليا وقال ابن حبان اليد المتصدقة أفضل من السائلة لا الآخذة بغير سؤال وعن الحسن البصري اليد العليا المعطية والسفلي المانعة ولم يوافق عليه وأطلق آخرون من المتصوفة أن اليد الآخذة أفضل من المعطية مطلقاً وقد حكي ابن قتبية ذلك في غريب الحديث عن قوم ثم قال وما أري هؤلاء إلا قوماً استطابوا السؤال فهم يجنحون للدناءة ولو جاز هذا لسكن المولى بن فوق من كان رقيقاً فاعتق والمولى من أسفل من كان سيداً فاعتق اه ثم قال الحافظ بعد نقل أقوال آخر وكل هذه التاويلات تضحل عند الاحاديث المتقدمة المصروفة بالمراد فأولى ما فسر الحديث بالحديث ومحصل ما في الاحاديث المتقدمة أن أعلا الايدي المنفذة ثم المتعفة عن الآخذ ثم الآخذة بغير سؤال وأفضل ما في الايدي السائلة والمانعة اه (وأبدأ) في العطاء (بمن تعول) لانه إما واجب أو مندوب ففيه أداء حق أو صلة رحم (وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى) أي أفضلها ما وقع عن غنى وعدم احتياج الى المتصدق به

وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفُهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ . رواه البخاري

لنفسه أو لمونه قال الخطابي لفظ الظهر يزداد في مثل هذا اشباعاً للكلام والمعنى أفضلها ما أخرجه الانسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية لاهله وعياله ولذا قال أولا « وابداء بمن تعول » وقال البغوي المراد غني يستظهر به على النوائب التي تنوبه والتذكير (١) في غنى للتعظيم قال الحافظ في الفتح هذا هو المعتمد في معنى الحديث وقيل المراد خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن السؤال وقيل عن للسمية والظهر زائد أي خير الصدقة ما كان سببها غنى المتصدق اه وقال القرطبي معنى الغني حصول ما تدفع به الحاجة الضرورية كالاكل عند الجوع المشوش الذي لا صبر عليه وستر العورة ونحوه اه وقال المصنف مذهبنا أن نتصدق بجميع ائمال مستحب ان لا دين عليه ولا عيال له لا يصبرون ويكون هر أيضا ممن يصبر علي الاضائة فان لم نجوع هذه الشروط كره وأما ما يحتاج اليه و يؤدي الايثار به الى هلاك النفس ولاضرار بها أو كشف العورة فلا يجوز الايثار به فاذا استطت هذه الحقوق الواجبة صح لا يثار وكان أفضل بشرطه وبهذا يدفع المعارض بين الاخبار (ومن يستعفف) بفك الادغام أي عن السؤال (يعفه الله) بضم التحتية والباء اتباعاً لحركة الضمير أي يصبر عفيفاً أي بما يعنيه به عن الحاجة أو بقناعة في نفسه وقيل معناه ومن يمدب الففة وهي الكف عن المرام يعفه الله أي يصبره عفيفاً (ومن يستغن) بما أعطيه ويتنع به (يعه الله) عن الاحتياج لما فوقه فان طعام الاثنين يكفي الثلاثة والنفس معك ان أرسلتها استرمت وان فطمتها وتفت

(١) قوله والتذكير الخ قال الكهرماني قال التور بشتي هو مثل قولهم هو راكب متن السلامة ونحوه من الالفاظ التي يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستعلاء عليه والتذكير في غني للتعظيم . ش

باب الانفاق مما يحب ومن الجيد

قال الله تعالى « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » وقال تعالى « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون »

وانقطعت (رواه البخاري) أي بهذا اللفظ ولفظ مسلم أخصر كما يأتي التذييه عليه في باب القناعة من الاصل وثمة زيادة في شرح الحديث في الشرح

(باب) طلب (الانفاق مما يحب)

أى من محبوبه طيبا فما مصدرية أو من الذى أو من شىء يحبه فما موصول اسمى أو نكرة مؤنوفة والمائد محذوف عليهما (ومن الجيد) عادة أو من الجيد بالنسبة للمدفع اليه المحبوب عنده (قال الله تعالى لن تنالوا البر) أى لن تبلغوا حقيقة البر الذى هو كمال الخير أو لن تنالوا بر الله الذى هو الرحمة والرضي والجنة (حتى تنفقوا مما تحبون) أى من المال أو مما يعمه وغيره كذل الجاه في معاونة الاخوان والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله ومن للتبويض أو للابتداء ويؤيد الاول أنه قرىء بمض في مكان من (وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم) من حاله أو من خياره (ومما أخرجنا لكم من الارض) أى ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الجبوب والشر والمادن فحذف المضاف لتقدم ذكره وفي الاملا الحسن «أظن والله أعلم ان أفضل ما يتصدق به الشخص ما كان من كسب يده وقد كان يذهب الواحد من الصحابة رضي الله عنهم يكتسب بنحو عمل ثم يتصدق به أو منه (ولا تيمموا الخبيث) ولا تقصدوا الردي (منه) أي من المذكور أو مما أخرجنا وتخصيصه بذلك لان التفاوت فيه أكثر (تنفقون) حال مقدرة من

* وعن أنس رضي الله عنه قال كان أبو طلحة رضي الله عنه أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بئرحاء

فاعل تيمموا ويجوز أن يتعلق منه به ويكون الضمير للخبيث والجملة حالا منه قال بعضهم من تصدق بنفيس فاز بنفيس « وفي ذلك فابتنافس المتنافسون » (وعن أنس) ابن مالك (رضي الله عنه قال كان أبو طلحة) زيد بن سهل (رضي الله عنه أكثر الأنصار) هم أولاد الأوس والخزرج وهو اسم إسلامي سمووا به لأنصرم النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة (مالا) تمييز عن نسبة الأكرية إليه (من نخل) بيان المال (وكان أحب أمواله إليه) يجوز أن يكون مرفوعا اسم كان وخبرها (بئرحاء) ويجوز الكسر ويؤيد الأول قوله الآتي « وإن أحب مالي إلى بئرحاء » نفيه أن مراده بيان الأحب إليه لا الحكم عاينها بأنها أحب إليه وجاء في ضبط هذا اللفظ أوجه كثيرة ضبطها في النهاية فقال يروي بفتح الباء وبكسرها وفتح الراء وضمها وبالمد والقصر فهذه ثمان لغات كذا في باب الزكاة على الأقارب من الفتح للمحافظ وأزعه تلميذه شيخ الإسلام زكريا بن الذي في عبارة النهاية أنها بفتح الباء وكسرها وفتح الراء وضمها والمد فيها وفتحها والقصر فجماتها خمسة لانمانية كما وقع لبعض الشراح وكأنه تصرف في عبارة النهاية اه قال المحافظ وفي رواية حماد بن سلمة ربحا بفتح أوله وكسر الراء وتقديمها على التحتية وفي سنن أبي داود بربحا مثله لكن بزيادة الف وقال الباجي أفصحها بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء ، مقصوراً وكذا جزم به الصاغاني وقال إنه فيعلا من البراح قال وابن ذكره بكسر الموحدة فظن أنها بئر من آبار المدينة فقد صحف وقال القاضي عياض رواية المغاربة اعراب الراء والنصر في حاء وخطأ هذا الصوري وقال الباجي أدركت أهل العلم ومنهم أبو ذر يفتحون الراء في كل حال زاد الصوري وكذا الباء أي

وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما نزلت هذه الآية لن تناولوا
البر حتى تنفقوا مما يحبون جاء أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله أنزل عليك لن تناولوا البر حتى تنفقوا
مما يحبون وإن أحب مالى إلى برحاء وإنها صدقة لله تعالى

أوله فانهمي الخلاف في النطق بها الي عشرة أوجه واختلف في حاء هل هي اسم
رجل أو امرأة أو مكان أضيفت اليه أو هي كلمة زجر للابل فكان الأبل كانت
ترعى هناك وتزجر بهذه اللفظة فأضيفت البر إلى اللفظ المذكورة (وكانت مستقبلة)
بكسر الواحدة (المسجد) النبوي (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها)
أى الحديقة المذكورة (ويشرب من ماء فيها طيب) أى عذب ففيه جواز دخول
أهل الفضل للحوائط والبساتين والامتطال بظلمها والاكل من ثمرها والراحة والتمتزه
وقد يكون ذلك مستحسننا ليرتب عليه الاجرا إذا قصد به إجمام النفس (١) من تعب
العبادة وتنشيطها في الضاعة (قال أنس) أعاد الراوى ذكره ليعلم الكلام وهذه
عادة العرب في محاوراتها (فلما نزلت هذه الآية) وبينها بقره (لن تناول البر حتى
تنفقوا مما يحبون قام أبو طلحة) قاصداً (إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله إن الله سبحانه وتعالى يقول لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما يحبون) وهذا من
أبي طلحة من باب لازم فائدة الخبر (وإن أحب مالى إلى برحاء وإنها) لكونها
أحب إلى وقد وقف حصول البر على الاتفاق من المحبوب (صدقة لله تعالى)
أى وقفاً على المصدق بها عليه وبمحمل صدقة التملك وهو ظاهر سياق الماجنون

« ١ » أى اراحتها كما في المختار. ش

(١١ دليل - ثالث)

أرجو برها وذخرها عند الله تعالى فضمها يارسول الله حيث أراك
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال راجح ذلك مال راجح
وقد سمعت ما قات وإنى أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو
طلحة أفعل

عن اسحاق حيث قال فجعلها أبو طلحة في ذوى رحمه قاله الحافظ (ارجو برها)
أى خبرها (وذخرها) بضم الذال المعجمة وبالحاء الساكنة المعجمة هو ما يعد لوقت
الحاجة اليه كما فى المصباح أى انتفاعي بها وقت حاجتي اليها وهو يوم القيامة وسائر
أوقات الشدائد وفسره الشيخ زكريا بقوله أى أجرها (عند الله) ظرف تنازعه ما قبله
(فضمها يارسول الله حيث أراك الله) تفويض منه اليه فى تعيين مصرفها لافى وقفيتها
(فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تنون مع التثنية
والتهنئة والكسر والرفع كلمة تقال لتفخيم الأمر والاعجاب به (ذلك) أى المتصدق به
(مال راجح) بالثناة التحتية بعد الالف أو بالمرحاة بعدها كما سياتى . قال الحافظ
فى الحديث فضيلة لأبى طلحة لان الآية تضمنت الحث على الانفاق من المحبوب
فترقى هو الى انفاق أحب المحبوب فصوب صلى الله عليه وسلم رأيه وشكر عن
ربه فله وكفى عن ذلك بقوله بخ الخ . قال البيضاوى فى التفسير وهذا يدل على
أن انفاق أحب الاموال على أقرب الاقارب أفضل وأن الآية تعم الانفاق
الواجب والمستحب اهـ (وقد سمعت ما قات) ان كانت مامصدرية فلا خلاف
وان كانت موصولة فالمائد محذوف أى قلته ثم أمره أن يخص بها أهله بقوله (وانى
أرى) من رأى فى الأمر والجملة معطوفة على قوله وقد سمعت (ان تجعلها)
صدقة (فى الأقربين) أى لك (فقال أبو طلحة أفعل) بضم اللام على أن

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمَّةٍ . متفق عليه .
 (قوله) صلى الله عليه وسلم مَالٌ رَابِعٌ رَوَى فِي الصَّحِيحِ رَابِعٌ وَرَابِعٌ
 بِالْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَبِالْيَاءِ الْمَثْنَاةِ

الضمير المستتر فيه لأبي طلحة (يا رسول الله فقسمها أبو طلحة) فيه (١)
 تعيين أحد الاحتمالين في رواية غيره حيث وقع فيها أفعل فقسمها فانه احتمال
 الاول واحتمل أن يكون أفعل صيغة أمر وفاعل قسمها النبي صلى الله عليه وسلم
 فاتفق الاحتمال الثاني بهذه الرواية وذكر الحافظ ابن عبد البر أن اسماعيل القاضي
 رواه عن الثعني عن مالك فقال في روايته فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في أقاربه وبني عمه قال وقوله أقاربه أي أقارب أبي طلحة قال ابن عبد البر
 إضافة القسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان شائعا في لسان العرب
 علي معني أنه الأمر به لكن أكثر الرواة لم يقولوا ذلك والصواب رواية من
 قال قسمها أبو طلحة (في أقاربه وبني عمه) من عطف الخاص على العام وجاء في
 أحاديث تبين الأقارب وأوضحها ما في مراسيل أبي بكر بن حزم فردده علي أقاربه
 أبي بن كعب وحسان بن ثابت وأخيه وابن أخيه شداد بن أرمس ونبيط بن جابر
 فتنازموه فباع حسان حصته من مائة ألف درهم وهذا موافق للاحتمال السابق
 من كون ذلك تملكا للأقارب (متفق عليه) رواه البخاري في الزكاة وفي الوصايا
 وفي الوكالة وفي التفسير ورواه مسلم في الزكاة ورواه النسائي في التفسير (قوله صلى
 الله عليه وسلم رابع مروي في الصحيحين رابع ورابع بالباء الموحدة وبالياء المثناة)
 لف ونشر مرتب أرمشوش قل المصنف قال القاضى عياض رايقتنا فيه في كتاب

(١) أي في قوله فقسمها الخ . ش

أَي رَائِحٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ وَيَبْرُحَاءُ حَدِيقَةُ نَخْلٍ وَرَوَى بِكسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا

﴿ بَابُ ﴾

وَجُوبِ أَمْرِهِ أَهْلَهُ وَأَوْلَادَهُ الْمُمَيِّزِينَ

مسلم بالموحدة اه وأما البخاري فرواه بالوجهين ثم معناه بالموحدة واضح من الريح أي ذو ربح وقيل هو فاعل بمعنى مفعول أي مربوح فيه وأما بالتحية فمعناه رايح عليك أجره ومعناه قول المصنف (أي رايح عليه) وفي نسخة عليك (نفعه) ولا يخفى ما فيه من إبهام أنه معناه علي الوجهين وليس كذلك وقد عبر به في شرح مسلم على الصواب فقال أما بالموحدة فمعناه ظاهر وأما بالثناة فمعناه رايح عليك أجره ونفعه في الآخرة اه قال ابن بطال والمعنى أن مسافته قريبة وذلك أنفس الاموال وقيل معناه يروح بالاجر ويعدو به اه واكتفي بالرواح عن العدو، وادعى الامام عبيد أن من رواه بالتحية فقد صحف اه ملخصا من الفتح وقيل انما عبر به لأن المراد أنه مال من شأنه الرواح وهو الذهب والفوات فاذا ذهب في الخبر فهو أولى (ويبرحاء حديقة نخل) وليس اسم بئر (وروى بكسر الباء وفتحها) أي مع فتح الراء وضمها والمد والقصر كما تقدم عن الحافظ بما فيه، قال المصنف في هذا الحديث من الفوائد أن النفقة على الأقارب أفضل من الأجانب إذا كانوا محتاجين وفيه أن القرابة يراعى حقها في الصلة وان لم يجتمعوا إلا في أب بعيد لان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا طلحة أن يجعل ذلك في الأقربين فجعلها في أبي بن كعب وحسان بن ثابت وانما يجتمعان في الجد السابع اه

﴿ بَابُ وَجُوبِ أَمْرِهِ أَهْلَهُ ﴾

أي زوجته ومثولده (وأولاده المميزين) المراد منهم ما يشمل بآته المميزات

وَسَاءُرَ مَنْ فِي رَعِيَّتِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمَخَالَفَةِ وَتَأْدِيبِهِمْ
 وَمَنْعِهِمْ مِنْ ارْتِكَابِ مَنْهِي عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ »
 وَقَالَ تَعَالَى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ

والتذكير للتغليب وشرف الذكور (وسائر من في رعيته) من العبيد والامراء
 (بطاعة الله تعالى) أى امثال أمره ونهيه وهي غير العبادة والقربة والعبادة
 ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود والقربة ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب
 اليه فالطاعة توجد بدونها في النظر المؤدي الى معرفة الله اذ معرفته انما تحصل
 بتام النظر والقربة توجد بدون العبادة في القرب التي لا تحتاج الى نية كالعتق
 والوقف كذا في الاضواء البهجة (۱) (ونهيه) هو وما يمد منه من المصادر مضاف
 لمفعوله أى نهيه اياهم (عن المخالفة) لأوامر الله تعالى (وتأديبهم) عند فعل مالا
 ينبغي فعله مما لا حد فيه ولا تعزير أما هو فيأتي به ولا تأخذه رافة في دين الله
 (ومنهم من ارتكاب منهي عنه) بالحيلولة بينهم وبينه وهذا واجب في المنهي
 عنه المحرم مندوب في المنهي عنه المكروه ومثله في ذلك التأديب فينبغي حمل
 الوجوب في الترجمة على ما يشمل الذنب بأن يراد به الحق المتأكد (قال الله تعالى
 وأمر أهلك بالصلاة) قال السيوطي في الاكلیل فيه أنه يجب على الانسان أمر
 أهله من زوجة وعبد وأمة وسائر عياله بالتقوى والطاعة خصوصاً الصلاة، أخرج
 ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب أنه كان إذا استيقظ من الليل أقام أهله للصلاة
 وتلا هذه الآية اه (وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم) بترك المعاصي
 وفعل الطاعات (وأهليكم) بالنصح والتأديب وقرئ وأهلوك عطفاً على واو قوا

(۱) على المنفرجة لشيوخ الاسلام زكريا . ش

نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ» * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 «أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَخَّ كَخَّ إِزْمَ بِهَا أَمَاءَتٌ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»
 متفق عليه

فتكون أنفس القبيلين علي تغليب المخاطبين (ناراً) التنوين فيها للتعظيم
 وبين عظمها بما وصفها به من قوله « وقودها الناس والحجارة »
 (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال أخذ الحسن بن علي) بن أبي طالب
 (رضي الله عنهما تمرة من تمر الصدقة) في رواية معمر عن محمد بن زياد عن
 أبي هريرة قال « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم تمرًا من تمر
 الصدقة والحسن في حجره » أخرجه أحمد (فجعلها في فيه) زاد أبو مسلم الكجبي عن
 محمد بن زياد فلم يفتن له النبي صلى الله عليه وسلم حتى قام ولعا به يسيل فضرب النبي
 صلى الله عليه وسلم شدة وفي رواية معمر « فلما فرغ حمله علي عاتقه فسأل لعا به فرفع
 رأسه فاذا تمر في فيه » (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) زجرًا له ليطرحها (كخ كخ)
 سيأتي ضبطها ومعناه (ارم بها) هذه من زيادة مسلم على البخاري وفي رواية حماد بن سلمة
 عن محمد بن زياد عن أحمد « فنظر إليه فاذا هو يلوك تمرة فحرك خده وقال ألقها يا بني القها
 يا بني » ويجمع بين هذين وبين قوله كخ كخ بأنه كلمة أولًا بها فلما آذى قال له كخ كخ
 إشارة إلى استقذاره ذلك ويحتمل العكس بأن يكون أعلمه بذلك فلما تمادي نزعهما
 من فيه (أما علمت) هذا لفظ مسلم وفي رواية للبخاري أما شعرت وفي أخرى له
 في الجهاد أما تعرف (أنا لا نأكل الصدقة) قال المصنف هذه اللفظة تقال في
 الشيء الواضح التحريم وإن لم يكن المخاطب عالمًا بذلك وتقديره : عجب كيف خفي
 عليك هذا مع ظهور تحريمه، وهذا أبلغ في الزجر من قوله لا تفعل (متفق عليه)

(وَفِي رَوَايَةٍ) إِنَا لَا نَحْلُ لَنَا الصَّدَقَةَ . وَقَوْلُهُ كَخِ كَخِ يُقَالُ بِاسْكَانِ الْخَاءِ وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا مَعَ التَّنْوِينِ وَهِيَ كَلِمَةٌ زَجْرٌ الصَّبِيِّ مِنَ الْمُسْتَقْدِرَاتِ وَكَانَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَبِيًّا * رَعْنُ أَبِي حَمِصٍ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ رَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الزَّكَاةِ وَفِي الْجِهَادِ وَمُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ وَالنِّسَائِيُّ فِي السَّيْرِ (وَفِي رَوَايَةٍ) هِيَ لِمُسْلِمٍ كَمَا فِي الْفَتْحِ (إِنَا لَا نَحْلُ لَنَا الصَّدَقَةَ) قَالَ فِي الْفَتْحِ وَفِي رَوَايَةٍ مَعَهُ «إِنِ الصَّدَقَةُ لَا نَحْلُ لَا آكَلُ مُحَمَّدٌ» وَكَذَا عِنْدَ أَحْمَدَ وَالطَّحَاوِيَّ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ نَفْسَهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ عَلِيٌّ جَرِينٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَأَخَذَتْ مِنْهُ تَمْرَةً فَأَلْقَيْتَهَا فِيَّ فَأَخَذَهَا بِأَعْيُنِهَا فَقَالَ إِنَا آكَلُ مُحَمَّدٌ لَا نَحْلُ لَنَا الصَّدَقَةَ » وَاسْنَادُهُ قَوِيٌّ وَالطَّهْرَانِيُّ وَالطَّحَاوِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَبِيٍّ نَحْوَهُ (وَقَوْلُهُ) فِي الْحَدِيثِ (كَخِ كَخِ يُقَالُ بِاسْكَانِ الْخَاءِ) الْمَعْجَمَةُ مَثْقَلَةٌ وَمَخْفَفَةٌ (وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا) مَنْوُوتَةٌ وَغَيْرُ مَنْوُوتَةٌ وَهِيَ بِفَتْحِ الْكَافِ فِي الْجَمِيعِ وَكَسَرُهَا قَالَ الْخَافِظُ فَيُخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ سِتُّ أَلْفَاتٍ قَالَتْ بِلْ ثَمَانٌ (وَهِيَ كَلِمَةٌ زَجْرٌ لِلصَّبِيِّ مِنَ الْمُسْتَقْدِرَاتِ) قَبْلَ هِيَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَصْوَاتِ وَقِيلَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ وَأَشَارَ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارْسِيَّةِ إِلَى أَنَّهَا عَجْمِيَّةٌ مَعْرَبَةٌ وَالثَّانِيَّةُ تَأْكِيدٌ لِلأُولَى (وَكَانَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَبِيًّا) لِأَنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ بِسَنَةِ (وَعَنْ أَبِي حَفْصٍ) بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْفَاءِ هُوَ الْأَسَدُ وَهِيَ كُنْيَةٌ (عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ) وَاسْمُ أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيُّ الصَّحَابِيُّ ابْنُ الصَّحَابِيِّينَ (رَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَيُّ وَلَدِ زَوْجَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ وَوَلَدَتْهُ بِالْحَبَشَةِ وَأَبَوَاهُ مَهَاجِرَانِ الْيَهُودِ فِي آخِرِ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ هَجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

«قال كنتُ غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سَمَّ الله تعالى وكل يمينك وكل مما يليك

الله عليه وسلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر حديثاً روى البخارى ومسلم منها حديثين روى عنه ابن المسيب وعروة ووهب بن كيسان وغيرهم توفي سنة ثلاث وثمانين وقد ذكرت زيادة في ترجمته في كتابي الخفاف السائل بعرفة رجال الشمايل (قال كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح المهملة أى كنفه وحمايته أو المراد به الحضن وهو ما بين الابط إلى الكشح فيكون كقوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم (وكانت يدي تطيش في) نواحي (الصحفة) قال في المصباح هي انا كالتصعة والجمع صحاف مثل كابة وكلاب قال الزمخشري الصحفة قصعة مستطيلة (فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم) معلماً ومؤدباً (ياغلام) بضم الميم (سم الله) أمر ندب اتفاقاً (وكل يمينك) ذهب الجمهور إلى أنه للندب أيضاً وذهب بعضهم إلى وجوبه ويؤيده ما تقدم في باب الأمر بالمحافظة على السنة « من أن رجلاً أكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل يمينك فقال لا أستطيع فقال لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد » وفي الطبراني انه صلى الله عليه وسلم رأى سبيبة الاسلية تأكل بشمالها فداءها فأصابها طاعون فماتت فحمله الجمهور على الزجر والسياسة (وكل مما يليك) أى ندبا على الاصح وقيل وجوباً لما فيه من إلحاق الضرر بالانبر ومزيد الشره قال ابن حجر الهيثمي وانتصر له السبكي ونص عليه الشافعي في الرسالة ومواقع من الأم وفي مختصر البويطي بحرم الأكل من رأس الثريد

فما زالت تلك طعمتي بعدُ» متفق عليه . وتطيش تدور في نواحي الصحيفة * وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته: الامام راعٍ ومسئول عن رعيته والرجل راعٍ في أهله ومسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راعٍ في مال سيده ومسئول عن رعيته وكلكم راعٍ ومسئول عن

والأصح الكراهة ومحل ذلك ما اذا لم يعلم رضا من يأكل معه وإلا فلا حرمة ولا كراهة لما ورد عن أنس من تتبعه صلى الله عليه وسلم للدباء من حوالى القصة وقول البعض انه أكل وحده مردود بأن أنسا أكل معه (ف)نسب عن ذلك انها (ما زالت تلك طعمتي) بكسر الطاء المهمله لبيان الهيئة أى صفة أكل (بعد) بضم الدال أي بعد ذلك الأمر (متفق عليه) رواه البخارى ومسلم فى الأطعمة والنسائي فى المحاربه واليوم والليله وابن ماجه فى الاطعمة وقوله سم الله وكل مما يايك رواه أبو داود فى أولية (وتطيش تدور فى نواحي الصحيفة * وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته الامام راعٍ ومسئول عن رعيته والرجل راعٍ فى أهله ومسئول عن رعيته والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها) ذكر أ كان أو أنثى رقيقا أو حرا متبرعا أو مستأجرا (والخادم راعٍ فى مال سيده) فيحفظه عن أسباب التلف ولا يخون فيه (ومسئول عن رعيته وكلكم راعٍ ومسئول عن

رَعِيَّتِهِ « متفق عليه * وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ

رعيته متفق عليه) وتقدم الكلام عليه في باب حق الزوج على امرأته وفي المعنى لابن هشام اذا أضيفت كل الى المعرفة قالوا يجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها نحو كلهم قائم أوقائمون وقد اجتمعا في قوله تعالى « إن كل من في السموات والارض إلا آبي الرحمن عبدا لقد أحصاهم وعددهم عدا وكلهم آتية يوم القيامة فردا » والصواب ان الضمير لا يعود اليها من خبرها إلا مفردا مذكرا على لفظها نحو وكلهم آتية وقوله كلهم راع اهـ (وعن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، صدوق من صفار التابعين مات سنة ثمانى عشرة ومائة خرج عنه البخارى في القدر وأصحاب السنن الاربعة (عن أبيه) شعيب وهو صدوق ثبت سمعه من جده من كبار التابعين خرج عنه من ذكر (عن جده) أى جد الاب وهو عبد الله بن عمرو (رضى الله عنه) قال السيوطى في حواشى سنن أبى داود قال الدارقطنى سمعت أبابكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين قال الدارقطنى فتبعتهم فوجدتهم أكثر من عشرين قال ابن الصلاح قرأت بخط الحافظ أبى موسى الطائى في تخرىج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعى وقد روى عنه نيف وسبعون رجلا من التابعين وهذا وهم فانه روى عن صحابيتين هما الربيع بنت معوذ بن عفراء وزينب بنت أبى سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم فهو تابعى وقد اختلف الحافظ فى الاحتجاج بنفسه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والراجح الاحتجاج بها مطلقا والضمير فى جده لشعيب لا لعمرو ومحمد المذكور فى النسب لا مدخل له فى هذا الاسناد إلا فى حديث واحد لا ثانى له وهو ما أخرجه ابن حبان فى صحيحه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» حديث حسن رواه أبو داود بإسنادٍ حسن * وعن أبي ثرية

من حديث ابن الهادي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً «ألا أحدثكم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة» الحديث اه
(قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا أولادكم) وجوبا وسواء في ذلك الذكر والانثى وكذا يجب عليه أمر زوجته وخاديه (بالصلاة) أي وبما تتوقف عليه لان الامر بالشيء أمر بما لا يتم بدونه (وهم أبناء سبع) أي تمامها أي وقد ميزوا كما هو الغالب بحيث صار الصبي يأكل وحده وبشرب وحده ويستنجى وحده (واضربوهم عليها) أي على أذائها ان امتنعوا منه ضربا غير مبرح وببقي الوجه (وهم أبناء عشر) وقد اختلف هل ذلك بعد تمامها أو بالدخول فيها وإنما أمر بالضرب فيها لأنه حد يحتمل فيه الضرب غالباً (وفرقوا بينهم في المضاجع) فلا يباشر المميز غيره في المضاجع قال ابن عبد السلام الصبي ليس مخاطباً وأما هذا الخبر فهو أمر الاولياء لان الامر بالامر بالشيء ليس أمر أبداً لك الشيء قال وقد وجد أمر الله للأصبيان مباشرة على وجه لا يمكن الطعن فيه وهو قوله تعالى «ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يباغروا الخلم منكم» اه وآخر الحديث «وإذا زوج أحدكم خاديه عبده أو أجبره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة» (حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن) ورواه الامام أحمد والحاكم في المستدرک * (وعن أبي ثرية) بضم المثناة وفتح الراء وبشديد التحتية ويقال يفتح المثناة وكسر الراء والاول أكثر وقال في اسد الغابة والاول أصح وقال

سَبْرَةَ بن مَعْبِدِ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سَنِينَ وَأَضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ سَنِينَ»
 حديث حسن رواه

المصنف في التهذيب حكى ابن الاثير فتح الثاء وهو غريب ، كنية (سبرة) بفتح المهملة الاولى وسكون الواحدة (ابن معبد) بفتح الميم والواحدة رسكون المهملة بينهما قال في أسد الغابة يقال سبرة بن معبد ويقال سبرة بن عوسجة بن سبرة بن خديج ابن مالك بن عمرو بن ذهل بن ثعلبة بن نصر بن سعد بن دينار بن رشدان ابن قيس بن جهينة (الجهني رضى الله عنه) ويكنى بأبي الربيع أيضا روى عنه الربيع في المتعة قال المصنف في التهذيب يكنى بأبي ثرية على المشهور وقيل كنيته أبو الربيع حكاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في الاطراف كان له دار بالمدينة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا روى مسلم منها حديثا واحدا توفي في خلافة معاوية رضى الله عنهما (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علوا الصبي) المراد به ما يشمل الصبية لأنه فعيل بمعنى فاعل وفعيل إذا كان كذاك يستوى فيه المذكور والمؤنث (الصلاة لسبع سنين واضربوه عليها) حال كونه (ابن عشر سنين) فهو حال من ضمير المفعول ويجب على الولي إذا ميز الصبي ان يعلمه ما يجب اعتقاده مما يجب ويجوز ويستحيل في حق الله تعالى وحق رسوله صلى الله عليه وسلم وحق سائر الرسل عليهم الصلاة والسلام وأن شرائعهم نسخت كلها بشرعة نبينا صلى الله عليه وسلم التي لا تنسخ أبداً وأنه صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله النبي الرسول العربي ولد بمكة ومات بالمدينة ويعلمه أحكام الشرائع ابرسخ ذلك عنده فالعلم في الصفر كالنقش في الحجر (رواه) أى هذا

أبو داود والترمذی وقال حدیث حسن وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ «مُرُوا الصَّبِيَّ
بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ»

﴿ باب حق الجار والوصية به ﴾

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى «وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ

الخبر لا بخصوص هذا اللفظ لما يأتي من قوله ولفظ أبي داود الخ (أبو داود
والترمذی وقال حدیث حسن) كان الأولى تقديم ذكر الترمذی لانه راوی
اللفظ وكأنه قدم أبا داود لعلو رتبة مرويه على مروى من بعده ويعود الضمير من
قوله وقال الى أقرب مذکور (ولفظ أبي داود مروا الصبي بالصلاة اذا بلغ سبع
سنين) ليتمرن عليها ويعتادها فلا يتركها اذا بلغ إن شاء الله تعالى

﴿ باب حق الجار ﴾

أى ما يستحقه (والوصية) من الشارع (به) وفي ذلك حصول الالف والتواد
الذى به نظام المعاش والمعاد وفي المصباح الجار المجاور في السكن والجمع جيران وجاوره
مجاورة وجواراً من باب قاتل والاسم الجوار بالضم إذا لاصقه في السكن وحكى
ثعلب عن ابن الاعرابي الجار هو الذي يجاورك بيتاً بيتاً اهـ وأما الجار شرعاً
ففي الوصايا لو أوصى لجيرانه دفع لاربعة ديار من كل جانب من الجوانب
الاربعة (قال الله تعالى واعبدوا الله) أى وحدوه (ولا تشركوا به شيئاً) صنما
أو غيره أو شيئاً من الشرك جانياً أو خفياً (وبالوالدين إحساناً) أى وأحسنوا بهما
إحساناً (وبذي القربى) أى وبصاحب القرابة (واليتامى والمساكين) تقدم
تعريفها في باب ملاطفة اليتيم والمساكين (والجار ذى القربى) الذى قرب

وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»
 * وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
 * وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَاذِرَ

جواره وقيل الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين وقرى بالنصب على
 الاختصاص تعظيماً لحفظه (والجار الجنب) العبد أو الذي لا قرابة له وعنه عليه
 الصلاة والسلام «الجيران ثلاثة فعبار له ثلاث حقوق حق الجوار وحق القرية
 وحق الاسلام وجار له حقان حق الجوار وحق الاسلام وجار له حق الجوار وهو
 المشرك من أهل الكتاب» (والصاحب بالجنب) الرفيق في أمر حسن كالتعلم
 وتصرف وصناعة وسفر فانه صحبك وحصل بجانبك وقيل المرأة (وابن السبيل)
 المسافر والضيف (وما ملكت أيمانكم) من العبيد والاماء

(وعن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما زال جبريل عليه السلام تقدم في باب المراقبة أنه اسم مرياني قيل معناه
 عبد الرحمن وقيل معناه عبد الله (يوصيني بالجار) أي بالاعتناء به ولاحتفال
 بشأنه (حتى) من شدة ذلك (ظننت أنه سيورثه) فيكون سبب الارث الجوار
 كما كان سببه أول الاسلام التحالف والتماهد حتى نسخ بآية الموارث (متفق عليه)
 واللفظ لابن خناري ولفظ مسلم ليورثه بالاضارع المؤكد بالنون (وعن أبي ذر) جنذب
 ابن جنادة وتقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب المراقبة (قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا باذر) يكتب بحذف الف أبا الاولى تخفيفاً وينطق بها كذا

إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَافَا كَثِيرَ مَاءِهَا وَتَعَاهَدُ جِيرَانَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ)

قيل والظاهر بحذف الف حرف النداء لأن ألفه تحذف في رسم الامام ﴿ ١ ﴾ وكذا هنا الحاقابه (إذا طبخت مرقة) هو الماء الذي طبخ فيه اللحم ونحوه وتوضحها رواية ابن أبي شيبة الآتية ولفظ المرقة هنا مجاز مرسل علاقته الاول فهو نظير قوله تعالى « إني أراني أعصر خمراً » (فاكثر ماءها) ايكثر الاتخدام بها فان المراد بها إساعة الخبز وتأمينه وذلك يستوى فيه ضيق المرقة وواسعها (وتعاهد) ندبا (جيرانك) أي بالاحسان اليهم منها وفعل البر معهم وفي التعبير بالتعاهد الموضوع للمشاركة في الفعل أي الى طلب ذلك من كل الجيران مع الباقيين (رواه مسلم) وعند ابن أبي شيبة من حديث جابر مرفوعاً اذا طبختم اللحم فاكثروا المرق فانه أوسع وأبلغ بالجيران « ففي الحديث الحض على مكارم الاخلاق والارشاد لمحاسنها لما يترتب عليه من المحبة والالفة وما يحصل به من المنفعة ودفع الحاجة والمفسدة فقد يتأذى الجار بقتار ﴿ ٢ ﴾ قدر جاره وعياله وصفار ولده ولا يقدر علي التوصل لذلك فتهمج من صغارهم الشهوة ويقوم على القنم بهم الالم والكلفة وربما كان يتما أو أرملة فتكون المشقة أعظم وتشتد منهم الحسرة والالم وكل ذلك ليندفع بتشر يكهم في شيء من الطبخ فلا أقبح من منع هذا اليسير المترتب عليه هذا الضرر الكبير (وفي رواية له) أي لمسلم (عن أبي ذر

(١) أي في المصحف المسمي بالامام وهو بخط سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه . ش

(٢) القطار بضم القاف وبالفوقية قال في النهاية هو ربح القدر أو الشواء ومنه حديث جابر

لا تؤذ جارك بقتار قدرك . ش

قال « إن خليلي صلى الله عليه وسلم أوصاني إذا طبخت مرقه فأكثر ماءها ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف »
 * وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 « والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن »

قال إن خليلي صلى الله عليه وسلم (لا ينافيه حديث « لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لا اتخذت أباً بكر » لأن الذي لم يكن اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم غير ربه خليلاً أما اتخاذ غيره إياه خليلاً فلا والله حديث أبي هريرة « أوصاني خليلي بثلاث أن لا أنام قبل أن أوتر » الحديث (أوصاني إذا طبخت مرقاً) أى ذامرق من لحم وغيره (فأكثر ماءه ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها) أى المرقه المدلول عليها بالمرق (بمعروف) الباء صلة الفعل قبله وجمله إذا طبخت تحتمل أن تكون منسرة لقوله أوصاني خليلي وأن تكون مستأنفة استئنافاً بيانياً كأنه قيل ما قال لك إذا أوصاك فقال قال إذا طبخت الخ وفي قوله بمعروف إيحاء إلى أنه ينبغى أن يكون المرسل به إلى الجيران شيئاً به نفع في الانتدام فإن لم يتيسر إلا القليل فليهده ولا يحتقره ففى الحديث « لا تحقرن من المعروف شيئاً » ويكون المهدي إليه مأموراً بقبوله ذلك والمكافأة عليه ولو بالشكر فانه وإن كان قليلاً دليل على تعلق قلب المهدي بجاره (وعن أبي هريرة رضى الله عنه) كذا فى نسختين من الرياض والذي فى باب أمم من لا تأمن جيرانه بوائقه من صحيح البخاري أن الحديث عن أبي شريح (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن) فيه الحلف من غير استتلاف وتكراره لتأكيد الأمر وهو لذلك مستحب والمراد من الايمان اللبني الايمان الكامل لا أصله الخارج من النار

قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه « متفق عليه (وفي رواية لمسلم) « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ». البوائق الغوائل والشرور * وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة أجارتها ولو فرسن شاة » متفق عليه * وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يمنع جاره جاره أن يفرز خشبة في

المدخل في الجنة فذلك لا يزول بهذا (قيل من يا رسول الله) هذا الذي نفي عنه الايمان مراراً (قل) (هو الذي لا يأمن جاره بوائقه) فالوصول خبر لمبتدأ محذوف (متفق عليه) الخبر أخرجه البخاري في الادب واللفظ له لكن من حديث أبي مريج كما تقدم (وفي رواية لمسلم) من حديث أبي هريرة رواها عنه في كتاب الايمان قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يدخل الجنة) أي مع الناجين قال المصنف ومعناه هذا جزؤه ثم قد يجازى بذلك وقد يعفوه عنه فيدخلها ابتداء أو مطلقاً ان استحل اذاه بما علم تحريمه بالضرورة (من لا يأمن جاره) وفي نسخة لا يؤمن جاره (بوائقه البوائق الغوائل) بالغين الموحدة (والشرور) وأحدهما بائقة قال في شرح مسلم وهي العائلة والداهية * (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمات) من اضافة الموصوف الى صفته وهو مؤول عند البصريين أي يا نساء الجماعة المسلمات (لا تحقرن جارة) هروفا (لجارتها ولو فرسن شاة متفق عليه) وتقدم الكلام عليه في باب بيان كثرة طرق الخير * (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع) بالجزم علي أنها ناهية ولبعض رواه البخاري برفع نفي بمعنى النهي (جار جاره) من (ان يفرز خشبة في (١٢١ - دليل - ثالث)

جداره» ثم يقول أبو هريرة «مالي أراكم عنهما مرضين . والله لأرْمينَ بها بين أكتافكم» متفق عليه . روى (خشبة) بالاضافة والجمع . وروى (خشبةً) بالتنوين على الافراد

جداره) أى لا يمنع من ذلك في ملكه وان تضرر هو بذلك كأن يحدث لها ظلام في محله ونحو ذلك فان المالك له أن يفعل في ملكه ما يشاء وإن آذى الجار والمار والاكثر على أن الضمير في جداره يرجع الى المانع أى لا يمنع من غرضه في جدار نفسه لان ذلك مما يتسامح به ويتساهل فيه وهو القول القديم للشافعي في جمع من الأئمة (ثم يقول أبو هريرة) بعد روايته الحديث (مالي) مبتدا والظرف خبر (أراكم) جملة حالية من الضمير (عنها) أى عن السنة أو الخصلة أو المقالة (معرضين) ان كانت أرى علمية فهو مفعول ثان وان كانت بصرية فحال والظرف متعلق به قدم عليه اهتماما به واختصاصا (والله لأرْمينَ بها) أى بهذه السنة (بين أكتافكم) بالفوقية جمع كنف أى بينكم قال القاضى عياض وقد رواه بعض رواة الموطأ أكتافكم بالنون ومعناه أيضا بينكم والكنف الجانب ومعنى الاول اني أصرح بها بينكم وأوجهكم بالتقريع بها كما يضرب الانسان بالشئ بين كتفيه (متفق عليه روى خشبة بالاضافة) الى هاء الضمير (والجمع) خشبة بحذف هاء الوحدة (وخشبة بالتنوين) مع هاء الواحدة (على الافراد) قال الحافظ في الفتح قال ابن عبد البر روى اللفظان في الموطأ والمعنى واحد لان المراد الجنس وهذا متعين للجمع والافالمعنى قد يختلف باعتبار أن أمر الخشبة الواحدة أخف في مسامحة الجار بخلاف الخشب الكثير اه قال القاضى روينا قوله خشبة في صحيح مسلم وغيره من الاصول بالافراد والجمع قال وقال الطحاوى عن روح ابن الفرج سألت

وقوله (مالی أراکم عنها معرضین) یعنی عن هذه السنة * وعنه أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال «من کان یؤمن بالله والیوم الآخر فلا یؤذی جاره»

أبا زید والحارث بن مسکین وبوانس بن عبد الاعلی عنه فقالوا کلهم خشبة بالتئوین علی الافراد وقال عبد الغنی بن سعید کل الناس یقولہ بالجمع الا الطحاوی وفی فتح الباری وما ذکرته من اختلاف رواة الصحیح یرد علی عبد الغنی الا أن المراد خاصاً من الناس کالذین روی عنهم الطحاوی اه (وقوله مالی أراکم عنها معرضین یعنی عن هذه السنة) قال المصنف فی شرح مسلم جاء فی رواية أبي داود دفنکسواره وسبهم فقال مالی أراکم أعرضتم واختلاف العلماء فی معنی هذا الحدیث هل هو علی الندب الی تمکین الجار من وضع الخشب علی جدار جاره أم علی الايجاب وفيه قولان للشافعی ولأصحاب مالک أصحهما فی المذهبین الندب وبه قال أبو حنیفة والکوفیون والثانی الايجاب وبه قال أحمد وأبو ثور وأصحاب الحدیث وهو ظاهر الحدیث ومن قال بالندب قال ظاهر الحدیث أنهم توقفوا عن العمل فقال مالی أراکم عنها معرضین وهذا يدل علی أنهم فهموا منه الندب لا الايجاب والالما تطبقوا علی الاعراض عنه اه (وعنه أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من کان یؤمن) أى ایماناً كاملاً (بالله والیوم الآخر) هو یوم القیامة الذی هو محل الجزاء علی الاعمال حسنها وقبیحها وسمى بالیوم الآخر لانه لا یوم بعده و ذکره هنا دون نحو الملائمة مما ذکره فی حدیث جبریل تنبیه وارشاد لما اشرنا الیه مما یوقظ النفس ویحركها فی الهمة للمبادرة الی امثال جزاء هذا الشرط وما هو مثله (فلا یؤذی جاره) کذا هو باثبات الیاء وهو محمول علی أن لا نافیة والمبتدأ مقدر قبله والأصل فهو لا یؤذی جاره أي هذا شأنه ویجوز أن تكون ناهية وتكون الیاء فیہ للاشباع وایذاء الجار حرام

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» متفق عليه»

(و ن كان يؤمن بالله واليوم الآخر) إيماناً كاملاً (فليكرم ضيفه) الغنى والفقير
بحسن البشر والمبادرة بما تيسر عنده من الطعام من غير كلفة ولا إضرار بأهله
إلا أن يرضوا وهم بالفن عاقلون وعالمون بحمل ما ورد من الشاء على
الانصاري وامراته في اثارها الضيف على أنفسهما والضيف لغة يشمل
الواحد والجمع من أضيفته وضيفته إذا أنزاه بك ضيفاً وضيفته وتضيفته إذا نزلت
عليه ضيفاً (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل) اللام فيه وفي فليكرم
للامر ويجوز مسكونها وكسرهما حيث دخلت عابها الفاء والواو وتم بخلافها
في ليسكت فانها مكسورة لا غير (خيراً) قال الشافعي لكن بعد أن يتفكر
فيما يريد أن يتكلم به فإذا ظهر له أنه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر
إلى كلام محرم أو مكروه أتى به (أو ليسكت) فليطلب الصمت حتى عن المباح
لأنه ربما أدى إلى محرم أو مكروه وبفرض انه لا يؤدي اليها ففيه ضياع الوقت
فيما لا ينبي وقد ورد « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » (متفق عليه)
أخرجه البخاري في كتاب الادب من صحيحه ومسلم في كتاب الايمان وهو من
القواعد العظيمة لأنه بين فيه جميع أحكام اللسان الذي هو أكثر الجوارح فعلا
وبهذا الاعتبار يصح أن يقال فيه انه ثلث الاسلام وقال بعضهم جميع آداب الخير
تتفرع منه ويشار فيه إلى سائر خصال البر والصلة والاحسان لان آكدها رعاية
حق الجوار وبهذا الاعتبار يصح أن يقال فيه انه نصف الاسلام لان الاحكام إما
أن تتعلق بالحق أو بالخلق وهذا أفاد الثاني لان وصلة الخلق تستلزم رعاية جميع

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدى قال إلى أقربيهما منك باباً « رواه البخاري » وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره » رواه الترمذي وقال حديث حسن.

فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته ، ثم فسر الجائزة ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » (وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله إن لي جارين) أي وقد أمرت باكرام الجار . طاقاً ولا أقدر على الاهداء اليهما . معاً (فإلى أيهما أهدى) ليحصل لي الدخول في جملة القائمين باكرام الجار (قال إلى أقربيهما منك باباً) لانه المراد بالجار ذي القربى علي أحد الأنوال وقد قدم في الذكر علي الجار الجنب اهتماماً به واعتناء بشأنه ففيه إيماء الي تقديمه عند المضايقة وباباً منصوب علي التمييز (رواه البخاري » وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه . اقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الأصحاب عند الله) أي أكرمهم عنده ثواباً أو أكرمهم عنده منزلة قال تعالى « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » (خيرهم لصاحبه) في القيام بما ينفعه والدفع لما يؤذيه (وخير الجيران) ثواباً أو منزلة (عند الله خيرهم لجاره رواه الترمذي وقال حديث حسن) ورواه أحمد والحاكم وورد ما يعم ذلك في حديث « الخاق عيال الله وأحبهم اليه أنفهم لعباده » .

﴿ بابُ برِّ الوالدين وصِلة الأرحام ﴾

قال الله تعالى «واعبُدوا الله ولا تُشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً
وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب
والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم» * وقال تعالى
«واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام»

﴿ باب بر الوالدين وصلة الأرحام ﴾

أى بيان ما ورد فيهما وما يحصل به ذلك (قال تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئاً) لا صنماً ولا غيره أو شيئاً من الشرك جلياً كان أو خفياً فهو على الأول
مفعول به وعلى الثانى مفعول مطلق (و بالوالدين احساناً وبذى القربى واليتامى
والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما
ملكتم أيمانكم) تقدم الكلام على الآية فى الباب قبله (وقال تعالى واتقوا
الله) بامثال أوامره واجتناب منهيته أى اجعلوا ذلك وقاية لكم من عذابه (الذى
تساءلون به) بادغام احدى التاء بن فى السين وقرىء بالتخفيف على حذف
احدهما أى الذى يسأل بعضكم به بعضاً فيقول أحدكم أسألك بالله (والأرحام)
أى واتقوا الأرحام وقرأ حمزة والأرحام بالخفض عطفاً على الضمير لقولهم أسألك
بالله وبالرحم قاله مجاهد قال ابن عطية وهذه القراءة عند نحاة البصرة لا تجوز لانه
لا يجوز عندهم العطف على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض إلا فى ضرورة
كقوله ه فاذهب فما بك والايام من عجب ه لان الضمير المخفوض لا ينفصل
فهو كحرف من الكامة ولا يعطف على حرف وامتشكل بعض النحاة هذه
القراءة اه قال السفاقي الصحيح جواز العطف على الضمير من غير إعادة الجار

وقال تعالى « والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل الآية »
 وقال تعالى « ووصينا الانسان بوالديه إحسانا » وقال تعالى
 « وقضى ربك »

كذهب الكوفيين ولا ترد القراءة المتواترة لمذهب البصريين اه قال الثعالبي
 وهو حسن والرازي نحوه، قلت القراءة ثابتة ومقبولة على المذهبين لكنها علي قول
 البصريين محمولة على ان الواو للقسم والارحام مقسم به والله تعالى ان يقسم بما شاء
 والله أعلم (وقال تعالى والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل) قال ابن عباس
 يريد الايمان بجميع الكتب والرسول يعني يصلون بينهم بالايمان بهم ولا يفرقون
 بين أحد منهم والا كثرون على أن المراد به صلة الرحم (الآية) بالنصب علي
 تقدير أتم الآية أو بالرفع علي تقدير الآية معلومة وعمامها « ويخشون ربهم » أي انهم
 مع وفائهم بعهد الله وميثاقه والقيام بما أمر الله به من صلة الرحم يخشون ربهم
 والخشية خوف يشوبه تعظيم وإعجاب يكون ذلك على علم ما يخشى به منه
 « ويخافون سوء الحساب » قال ابراهيم النخعي هو أن يحاسب الرجل بذنبه كله
 لا يفر له منه شيء (وقال تعالى ووصينا الانسان بوالديه إحسانا) أي برا بها
 وعدلها عليهما والامني ووصينا الانسان أن يحسن بوالديه إحسانا وهذه الآية هي
 التي في العنكبوت ونزلت في سعد ابن أبي وقاص وأمه حنة بنت أبي سفيان لما أسلم
 وكان بارا بأمه ، فقالت أمه ما هذا الدين والله لا آكل ولا أشرب حتي ترجع الي
 ما كنت عليه أو أموت فمكثت كذلك أياما فجاءها سعد فقال يا أماه لو كانت
 لك مائة نفس فخرجت نفسا نفسا ما تركت ديني فكلني ان شئت أو اتركني فلما
 أيست منه أكلت وشربت فأنزل الله هذه الآية وأمر بالبر بوالديه والاحسان
 اليهما وأن يطيعهما في الشرك (وقال تعالى وقضى ربك) أي أمر قاله ابن عباس

أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ
أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ

وقيل معناه أوجب وحكي عن الضحك أنه قرأ ووصى ربك وقال إنهم أصفوا
الواو بانصاف فصارت قافا وهي قراءة علي وابن مسعود قل الامام فخر الدين
الرازي هذا القول بعيد جداً لانه يفتح بابي التغير والتحرير في القرآن ولو جوزنا
ذلك لارتفع الامان عن القرآن وذلك يخرج عن كونه حجة ولا شك أنه طعن
عظيم في الدين (ألا تعبدوا إلا إياه) فيه وجوب عبادته والمنع من عبادة غيره
إذ هي نهاية التنظيم ولا تليق إلا بالذم المتفضل وليس ذلك لسواه (و) أن تحسنوا
أو تفعلوا (بالوالدين احساناً) أي برا بهما وعلماً عليهما واحساناً اليهما (إما) هما
ان الشرطية وما الزائدة للتأكيّد ولذا أكد الفعل في قوله (يبالغ عندك الكبر)
مفعول مقدم (أحدهما) فاعل (أو كلاهما) معناه أن يبلغ الكبر أحدهما أو كلاهما
عندك فيصير في الضعف والعجز كما كنت أنت عندهما كذلك أولاً (فلا تقل لها
أف) وهي كلمة تضجر وكراهة وقيل أصل هذه الكلمة أنه اذا سقط عليك
شيء من تراب أو رماد نفخته لتزيله بقول أف ثم نوسعوا بذلك هذه الكلمة
عند كل مكروه يصل الانسان وفي الآية تحريم إيذائهما بالقياس الاولوي وفي أف
أربعون لغة ذكرها في الارتشاف وحاصلها أن الهمزة إما أن تكون مضمومة أو
مكسورة أو مفتوحة فان كانت مضمومة فائتان وعشرون لغة وحاصل ضبطها أنها
إما مجردة عن اللواحق أو ملحقة بزوائد والمجردة إما أن يكون آخرها ساكناً
أو متحركاً والمتحركة الآخر إما مشددة أو مخففة وكل منهما مثل الآخر مع
التنوين وعدمه فهذه اثنا عشر لغة في المتحركة ، والساكنة إما مشددة أو مخففة
فهذه أربع عشرة واللاحق لها من الزوائد إما هاء الساكنة أو حرف المد فان كان

وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ، وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا »

هاء السكت فالفاء مائة مشددة فهذه سبع عشرة لغة وان كان حرف مد فهو إما وار أو ألف أو ياء والفاء فيهن مشددة والألف امفخمة أو بالامالة المحضة أو بين بين فهذه خمس أخرى مع السبع عشرة وان كانت مكسورة فاحدي عشرة وثلاثة الفاء مخنفة مع التنوين وعدمه فهذه ست وفتح الفاء وكسرها بالاشديد فيهما مع التنوين وعامه فهذه أربع لغات والحادية عشر أفي بالامالة وان كانت مفتوحة فالفاء مشددة مع الفتح والكسر والتنوين وعدمه والخامسة أف بالسكون والسادسة أفي بالأمانة والسابعة أفاء بهاء السكت فهذه السبعة مكلمة للاربعين نقله الازهرى في شرح التوضيح قال الحافظ في فتح الباري وان استعمل القياس فيها بلغت السبعين لغة (ولا تنهرا) أى تزجرها عما يتعاطيانه مما لا يعجبك يقال نهره وانتهره بمعنى ووجه الجمع بينه وبين ما قبله مع أنه يدل على هذا أن ذلك للمنع من اظهار الضجر بالقليل والكثير وهذا للمنع من اظهار المخالفة فى القول على سبيل الرد (وقل لهما قولاً كريماً) أى حديثاً جميلاً ايئنا كما يتنضيه حسن الادب معهما وقيل هو قول يا أباه يا أمه ولا يسميهما باسمهما ولا يكناهها وقيل هو أن يقول لهما كقول العبد الذليل للسيد الفظ الغايظ (واخفض لهما جناح الذل) أى ألن لهما جناحك واخفضه لهما حتى لا تمتنع من شيء أحباه (من الرحمة) أى الشفقة عليهم الكبرها وافتقارها اليك الآن كما كنت مفتقراً اليهما قبل (وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً) أى وادع الله أن يرحمهما رحمة الباقية وأراد اذا كانا مسلمين أما الكافران فالدعاء منسوخ في حتمها قال تعالى « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا

وقال تعالى «ووصينا الإنسان بوالديه حملاً أمه وهنأعلى وهن وفصالة
 في عامين أن اشكر لي ولو الديك» * وعن أبي عبد الرحمن عبد الله
 ابن مسعود رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم «أى
 العمل أحب إلى الله قال الصلاة على وقتها

المشركين» الآية وقيل يدعو لها بالهداية للإسلام فاذا هديا إليه رحماه (وقال
 تعالى ووصينا الإنسان بوالديه حملاً أمه وهنأعلى وهن) أى شدة على شدة
 وقيل ان المرأة اذا حملت توالى عليها الضعف والاشقة وذلك أن الحمل ضعف والطلاق
 ضعف والوضع ضعف (وفصالة) أى فطامه (في عامين) أى سنتين (ان اشكر
 لي ولو الديك) (۱) قال ابن عيينة فى هذه الآية من صلى الصلوات الخمس فقد
 شكر الله رمن دعا للوالدين فى أدبار الصلوات فقد شكر لهما (وعن أبي عبد الرحمن
 عبد الله بن مسعود) بن غافل الهذلي (رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله
 عليه وسلم أى العمل أحب إلى الله) أى أكثر تقرباً إليه اكونه أفضل وفى رواية
 مالك بن مغول أى العمل أفضل وكذا لأكثر الرواة فان كان هذا اللفظ هو
 المسئول به فلفظ حديث الباب مازوم عنه وتقدم الجواب عن نحو هذا الحديث مما
 اختلفت فيه الاجوبة بأنه أفضل الاعمال بأن ذلك باختلاف أحوال السائلين بأن
 أعلم كلاماً هو إليه أخرج أو هو به أليق أو باختلاف الاوقات أو أنه على تقدير
 من التبعيضية (قال الصلاة على وقتها) وفى رواية لها لوقتها قال القرطبي وغيره قوله
 لوقتها اللام للاستقبال مثل «فما قوهن لمدتهن» أى مستقبلات عدتهن وقيل للابتداء

(۱) ان اشكر، نصب بوصينا، تقديره ووصينا الانسان بوالديه ان اشكر لي
 ولو الديك، تلخيصه ووصينا به بشكرنا وشكر والد به اه كواشى. ش

قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ «
متفق عليه» وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ »

كقوله « أقم الصلاة لدلوك الشمس » وقيل بمعنى في أي في وقتها وقوله علي وقتها
قيل علي بمعنى اللام ففيه ما تقدم وقيل الإرادة الاستعلاء على الوقت وفائدته
تحقق دخول الوقت ليقع الأداء فيه اه وفي الحديث دليل على أن الصدقة أفضل
عبادات البدن بعد الشهادتين ويشهد له الخبر الصحيح « الصلاة خير موضوع » أي خير
عمل وضعه الله لمبادئه ليعتبر بها به اليه (قلت ثم) هي التراخي الرتبة أي ثم بعد
الصلاة (أي) قال الحفظ قيل الصواب أنه غير منون لأنه موقوف عليه في الكلام
والسائل منتظر الجواب والتنوين لا يوقف عليه فتعريفه ووصله بما بعده خطأ فيوقف
عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده قال الفاكهاني وحكي ابن الجوزي وابن الحشاب
الجزم بتنوينه لأنه معرب غير مضاف وتعقب بأنه مضاف تقديرًا والمضاف إليه
محذوف انمطا والتقدير ثم أي العمل أحب فيوقف عليه بلا تنوينه اه (قال
بر الوالدين) قال ابن حجر والظاهر أن المراد به اسداء الخبر اليهما مما يلزمه
ويندب له مع ارضائهما بفعل ما يريدانه ما لم يكن انما وليس ضده العقوق بل
قد يكون بينهما واسطة كما يفيد حذ العقوق بأن يفعل بهما ما يؤذيهما به ايداء
ايس بالهين (قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله) لاءلاء كلمة الله (متفق عليه
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي)
قال المصنف بفتح أوله ولا هز في آخره أي لا يكفي (ولد والدًا) وان علا
ذكرًا كان أو أنثى أي لا يقوم بمكافاته فيما له عليه بالاحسان وقضاء الحاجات
(الا أن يجده مملوكًا فيشتريه فيعتقه) وأخذ أهل الظاهر من مفهوم هذا الخبر

رواه مسلم * وعنه أيضاً رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »

توقف عتق القريب اذا ملك علي انشاء المالك للعتق واو اصلاً او فرعاً وقال جماهير العلماء يحصل العتق في الاصل والفرع مطلقاً بمجرد الملك سواء المسلم والكافر والقريب والبعيد والوارث وغيره واختلف فيما وراء عمود النسب فقال الشافعي واصحابه لا يعتق غيرها بالملك وقال مالك تعتق الاخوة وقال ابو حنيفة يعتق ذوو الارحام المحرمة وتاول الجمهور الحديث المذكور علي انه لما نسب في شرائه المتسبب عليه بالعتق اسند اليه (رواه مسلم) والبخاري في الادب المفرد و ابو داود و الترمذي وقال صحيح وابن ماجه * (وعنه أيضاً رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي ايماناً كاملاً (فليكرم ضيفه) وتقدم ما في الحديث في الباب قبله (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه) وتقدم الحديث في الباب قبله قال القاضي عياض لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيبتها معصية كبيرة قال والاحاديث في الباب تشهد بهذا ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها ترك المهر-اجرة وصلتها بالكلام وبالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب ولو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعاً واو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لم يسم واصلاً وسـيأتي بيان الكلام في حد الرحم المأمور بصلتها (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت) بضم الميم واصمت

متفق عليه * وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان الله تعالى
 خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ
 بك من القطيعة

بمعناه مضارعه بصمت بضم الميم قاله المصنف واعترض بأن المسموع والقياس
 كسرهما اذ قياس فعل مفنوح العين يفعل بكسرها ويفعل بضمها دخيل فيه كما
 نص عليه ابن جني وانما يتجه ذلك ان سبوت كتب اللغة فلم تر ما قوله والا فهو
 حجة في النقل وهو لم يقل هذا قياساً حتى يعترض بما ذكر وانما قاله نقلًا كما هو
 الظاهر من كلامه فرجب قبوله أي ليسكت عما لم يظهر له فيه الخير كما تقدم بسده
 في الباب قبله (متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
 خلق الخلق) أي أوجدهم واخترعهم من كتم العدم يباهر قدرته (حتى اذا فرغ
 منهم) أي كمل خلقهم لا أنه تعالى كان مشتغلاً بهم ثم فرغ من شغلهم تعالى عن
 ذلك علواً كبيراً فليست أفعاله تعالى بباشرة ولا منازلة ولا بالآلة ولا محاولة
 تعالى عما يتوهمه المتوهمون « انما امره اذا اراد شيئاً ان يقول له كن فيكون » (قامت
 الرحم فقالت هذا (۱) مقام العائذ بك من القطيعة) قال القاضي عياض الرحم التي
 توصل وتقطع وتبرانا هي معني المعاني ليست بجسم انما هي قرابة ونسب يجمعه
 رحم والدة ويتصل بعضه ببعض وسمى بذلك الاتصال رحماً والمعاني لا يتأتى منها
 القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتلفها ضرب مثل وحسن استعارة على
 عادة العرب استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصحابها وعظيم اثم قاطعها
 بعقوقهم ولذا سمي العقوق قطعاً والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل قال

(۱) الاشارة إلى القيام أي قيام هذا قيام العائذ بك علقني . ش

قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ قَالَتْ
بَلَى قَالَ فَذَلِكَ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْرَأُوا إِنْ
شِئْتُمْ (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ قِيَامَ مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ تَعَلُّقَ بِالْعَرْشِ وَتَكْلِمَ عَلَى لِسَانِهَا
بِذَلِكَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى أَهْ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فَالْحَدِيثُ مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى أَنَّ مَلَكَكَ تَكْلِمَ
بِذَلِكَ أَوْ عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ الرَّحْمُ مِمَّنْ يَبْقَلُ وَيَتَكَلَّمُ لَقَالَتْ هَذَا الْكَلَامُ فَيَكُونُ
عَلَى وَجْهِ الْفَرْضِ وَالْقَدِيرِ قَالَ الْمُصَنِّفُ وَالْعَائِدُ الْمُسْتَعِيدُ وَهُوَ الْمُعْتَصِمُ بِالشَّيْءِ الْمُنْجِي
إِلَيْهِ الْمُسْتَجِيرُ بِهِ (قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ ﴿ ١ ﴾) وَأَقْطَعَ مِنْ
قِطْعِكَ (قَالَ الْعُلَمَاءُ حَقِيقَةُ الدَّلَالَةِ الْعَطْفِ وَالرَّحْمَةِ وَصَلَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عِبَادَهُ لَطْفَهُ بِهِمْ
وَرَحْمَتَهُ إِيَّاهُمْ وَعَطْفُهُ بِإِحْسَانِهِ وَنِعْمَهُ أَوْ صَلَاتُهُمْ بِأَهْلِ مَلَكَوْتِهِ الْإِلَهِيِّ وَشَرْحُ صَدُورِهِمْ
أَمْرُهُمْ وَطَاعَتُهُ أَوْ إِرَادَتُهُ ذَلِكَ (قَالَتْ) أَيُّ الرَّحْمِ لَوْ كَانَتْ مَتَكَلِّمَةً أَوْ الْمَلَائِكَةَ
الْمَتَكَلِّمَةَ بِذَلِكَ (بَلَى) أَيُّ رَضِيَتْ بِهِ (قَالَ فَذَلِكَ) بِكَسْرِ الْكَافِ فِيهِ وَفِي (لَكَ)
لَأَنَّ الْمُخَاطَبَ مُؤَنَّثٌ (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ)
أَيُّ مَا يَدُلُّ لِذَلِكَ وَجَمَلَةُ الشَّرْطِ مُعْتَرِضَةٌ وَحَوَائِجُهَا مَحْذُوفٌ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهَا عَلَيْهِ وَمَفْعُولٌ
إِقْرَأُوا وَقَوْلُهُ (فَهَلْ عَسَيْتُمْ) أَيُّ فَهَلْ يَتَوَقَّعُ مِنْكُمْ وَيَجُوزُ فَتَحُ الْبِزْ وَكَسْرُهَا وَبِهَذَا قَرِئَ
(إِنْ تَوَلَّيْتُمْ) أُمُورَ النَّاسِ وَتَأْمُرْتُمْ عَلَيْهِمْ أَوْ أَعْرَضْتُمْ وَتَوَلَّيْتُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ (أَنْ تُفْسِدُوا

(١) (أَصْلُ مِنْ وَصْلِكَ الْخ) قَالَ الْعَلَمِيُّ قَالَ شَيْخُ شِيُوخِنَا قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ
الْوَصْلُ مِنَ اللَّهِ كُنْيَاةٌ عَنِ عَظِيمِ إِحْسَانِهِ وَإِنَّمَا خَاطَبَ النَّاسَ بِمَا يَفْهَمُونَهُ وَلَمَّا كَانَ
أَعْظَمَ مَا يَهْمُ بِهِ الْمَحْبُوبَ لِحُبِّهِ الْوَصَالُ هُوَ الْقُرْبُ وَاسْمُافَهُ مَا يَرِيدُ وَمُسَاعَدَتُهُ عَلَى
مَا يَرْضِيهِ وَكَانَتْ حَقِيقَةُ ذَلِكَ مُسْتَحِيلَةً فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَرَفَ أَنَّ ذَلِكَ كُنْيَاةٌ عَنِ
عَظِيمِ إِحْسَانِهِ لِعِبْدِهِ قَالَ وَكَذَا الْقَوْلُ فِي الْقَطْعِ فَهُوَ كُنْيَاةٌ عَنِ حَرَمَانِ الْإِنْسَانِ أَهْ . ش

فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى
أَبْصَارَهُمْ)»

في الارض) بأنواع العتو (وتقطعوا أرحامكم) تشاجرا على الولاية ونجاذبا لها
أورجوعا إلى ما كنتم عليه في الجاهلية من التغادر والمناتلة مع الاقارب والمعني
أنهم اضعفهم في الدين وحرصهم على الدنيا أحق بأن يتوقع ذلك منهم من عرف
حالهم ويقول لهم هل عيتم وهذا علي لغة الحجاز فان بنى تميم لا يلحقون الضمير
به وخبره أن تفسدوا وان توليتم اعراض (أولئك) إشارة الى المذكورين (الذين
لعنهم الله) لافسادهم وقطعهم أرحامهم (فأصمهم) عن سماع الحق (وأعمى أبصارهم)
فلا يهتدون الي سبيله وعلى القول الثاني أى قوله أعرضتم وتوليتم عن الاسلام
تكون الرحم المذكورة دين الاسلام والايان التي قد سماها الله تعالى اخوة بقوله
«إنما المؤمنون اخوة» وقال الفراء نزلت هذه الآية في بنى هاشم وبنى أمية قال
القرطبي وعليه فالرحم بمعنى القرابة قال المصنف قال القاضي عياض وقد اختلف في
حد الرحم التي تجب صلتها وبجرح قطعها فتبيل هو كل رحم محرم بحيث لو كان أحدها
ذكرا والآخر أنثى حرمت منا كحتمها فعليه لا تدخل أولاد العم والخال و احتج
هذا الفائل بتحریم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ونحوه وجواز ذلك في بنات
الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل ذى رحم من ذوى الارحام في الميراث يستوي
فيه المحرم وغيره ويدل عليه قوله عليه السلام «ثم أدناك أدناك» اه قال المصنف
والقول الثاني هو الصواب ومما يدل عليه قوله في الحديث في أهل مصر «فان لهم
ذمة ورحما» وحديث «إن أبا البر أن يصل الرجل أهل وداييه» مع أنه لا محرمية
والله أعلم قال القرطبي ويخرج من هذا القول أن رحم الام الى لا يتوارث بها
لا تجب صلتهم ولا يحرم قطعهم والصواب ما ذكرناه من أنها قرابات الرجل من

متفق عليه . (وفي رواية للبخاري) فقال الله تعالى من وصلك وصلته
 ومن قطعك قطعته * وعنه قال «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال أمك . قال
 ثم من؟ قال أمك قال ثم من؟ قال أمك قال ثم من؟ قال أبوك . متفق
 عليه . (وفي رواية) يا رسول الله من أحق بحسن الصحبة؟ قال أمك ثم
 أمك ثم أباك ، ثم

جهة طرفي آبائه وان علوا وابنائهم وان نزلوا وما يتصل بالطرفين من الآخرة والآخريات
 والأعمام والبنات والأخوال والخالات وما يتصل بهم من أولادهم برحم جامعة اه
 (متفق عليه) رواه البخاري في كتاب الأدب ومسلم في كتاب البر والصلوة (وفي
 رواية للبخاري) هي في كتاب الأدب أيضاً عن أبي هريرة (فقال الله تعالى من
 من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته) فالفرق بين اللفظين أن الأول اخبار
 عما يبدو في عالم الشهادة للواصل والقاطع والثاني اخبار عما في الازل أي قضيت
 أزلا وصل الواصل وقطع القاطع ه (وعنه جاء رجل) قبل هو معاوية بن حيدة
 وقد جاء في سنن أبي داود والترمذي عنه أنه قال «يا رسول الله من أبر قال أمك»
 الحديث وفي آخره «ثم الأقرب فالأقرب» (إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي) بفتح الصاد المبهمة مصدر صحب
 (قال أمك) وذلك لضعفها وحاجتها (قال ثم من) أي الأحق بعدها (قال)
 تأكيداً للقيام بحق الأم (أمك قل ثم من) الأحق بعدها (قال) مبالغة في
 تأكيد حق الأم (أمك قال ثم من) الأحق بعدها (قال أبو بكر متفق عليه
 وفي رواية) لمسلم (يا رسول الله من أحق بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك ثم أباك ثم

أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ (وَالصُّحَابَةُ) بِمَعْنَى الصُّحْبَةِ وَقَوْلُهُ (تَمَّ أَبَاكَ) هَكَذَا هُوَ مَنْصُوبٌ
بِفِعْلِ مَحذُوفٍ أَيْ تَمَّ بِرَّ أَبَاكَ . وَفِي رِوَايَةٍ (تَمَّ أَبُوكَ) وَهَذَا وَاضِحٌ وَعَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَغِمَ أَنْفٌ تَمَّ رَغِمَ أَنْفٌ تَمَّ رَغِمَ
أَنْفٌ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ

أَدْنَاكَ (تَمَّ) (أَدْنَاكَ وَالصُّحَابَةُ) الْمَذْكُورَةُ فِي الرِّوَايَةِ أَوَّلًا (بِمَعْنَى الصُّحْبَةِ) الْمَذْكُورَةُ
فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ بَضْمُ الصَّادِ (وَقَوْلُهُ تَمَّ أَبَاكَ هَكَذَا هُوَ) فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ
(مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ) جَوَازًا (أَيْ تَمَّ بِرَّ أَبَاكَ) وَفِيهِ عَطْفُ الْجُمْلَةِ الطَّالِيَةِ
عَلَى الْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَيَجُوزُ تَخْرِيجُهُ عَلَى أَنَّهُ مَرْفُوعٌ بَضْمَةً عَلَى الْآلِفِ عَلَى لُغَةِ الْقَصْرِ
(وَفِي رِوَايَةٍ تَمَّ أَبُوكَ وَهُوَ وَاضِحٌ) أَيْ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْخَبَرِ لِلْمَبْتَدَأِ الْمَحذُوفِ
(وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَغِمَ أَنْفٌ) قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ مِنْ بَابِ
قَتْلٍ وَمِنْ بَابِ تَعَبٍ لُغَةً رَهُوَ كُنْيَاةٌ عَنِ الذَّلِّ كَأَنَّهُ اصْطَقَ بِالرَّغَامِ وَهُوَ الْغَرَابُ هَوَانًا
أَهْ وَفِي ذَيْلِ مِثَالِ ابْنِ مَالِكٍ اتَّلَيْتُهُ أَبِي الْفَتْحِ الْبَعْلِيَّ مِنْ امْتِثَالِ الرَّغْمِ مَصْدَرٌ رَغِمَ
أَنْفٌ فَلَانٌ (تَمَّ) لِلنَّخِ فِي الدَّاءِ (رَغِمَ أَنْفٌ تَمَّ رَغِمَ أَنْفٌ مِنْ) أَيْ شَخْصٍ
مَكَّافٍ (أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ) أَيْ حَيَاتُهُمَا (عِنْدَ الْكَبِيرِ) بِكَسْرِ الْفَتْحِ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ
كَبْرُ الصَّغِيرِ وَغَيْرُهُ يَكْبَرُ مِنْ بَابِ عِلْمٍ كَبْرًا بوزن غنَّبَ أَهْ قَالَ الْمَاقُولِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ
عِنْدَهُ الْكَبِيرُ بِزِيَادَةِ هَاءٍ قَوْلٌ وَمَعْنَاهُ عَلَى حَذْفِهَا أَنْ يَدْرَكَ هُوَ وَالِدِيهِ عِنْدَ كِبَرِهَا وَإِنْ
كَانَا غَنِيَيْنِ عَنْهُمَا لَهَا وَمِنْ خُدَّتَهُمَا بِمَا لَهَا مِنْ خَادِمٍ وَمَعْنَاهُ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ
أَنْ يَدْرِكُهُمَا الْكَبِيرُ وَهِيَ عِنْدَهُ فِي مَوْتِهِ حَتَّى يَجِيْنَ إِلَيْهِ أَهْ . وَالتَّقْيِيدُ بِهِ لِأَنَّ
الْإِبْتِلَاءَ بِهِمَا حِينَئِذٍ أَمْ لَمْ يَزِدْ حَاجَتُهُمَا لَمْ يَزِدْ حَاجَتُهُمَا فَكَانَ الْقِيَامُ بِحَقِّهِمَا حِينَئِذٍ كَمَا
قَامَا بِحَقِّ الْإِبْنِ حِينَ مَزِيدَ حَاجَتِهِ وَافْتِقَارَهُ وَالْأَفْجِدَانَهُمَا وَلَوْ حَالَ الشَّبَابِ إِهْمَا

أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ۗ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً

مطلوب من الابن العناية بهما ومزيد برهما لكن التقييد بالكبر ازيد التأكيد
لكمال الحاجة وقوله (أحدهما أو كلاهما) بالرفع فيما وقفت عليه من النسخ وهو محتمل
لكونه مبتدأ محذوف الخبر أي أحدهما أو كلاهما سواء في ما ذكر أو فاعلا المحذوف أي
ليستوى أحدهما أو كلاهما في ذلك وأعر به العاقولي فاعلا للظرف لكونه حالا
ثم حذبه كونه خبر مبتدأ محذوف و«كلاهما» موطوف عليه عليهما قال وهذه الجملة
بيان لقوله من أدرك والديه، وقال القرطبي الرواية الصحيحة بالنصب فيها بدل من
والديه منصوب بأدرك قال وقد وقع في بعض النسخ رفعها وهو على الابتداء
وبتكاف باضمار خبر والأول أولى وفيه التقييد به دفع لتوهم قصر الزمة على
من قصر في البر عند اجتماعها دونه مع أحدها (فلم يدخل الجنة) عطف على
أدرك والعطف بالفاء فيه اشعار بحصول الجنة بالفضل الإلهي للبار بأبيه أو
أحدهما عقب مفارقة الحياة وذلك بعرض مقامه عليه وتبشير به بما يؤول إليه
(رواه مسلم) في أواخر الكتاب والحديث عند أحمد أيضاً ففي الجامع الصغير
للسيوطي عزوه اليها والمفظة «رغم أنه ثم رغم أنه ثم رغم أنه من أدرك ابويه عند الكبر
أحدهما أو كلاهما ثم لم يدخل الجنة» وعزوه اللفظ المذكور فيه أسلم مراده باعتبار
المعنى لا بخصوص المبنى لأن الضمائر محذوفة من رواية مسلم وعلى تلك الرواية فمن فاعل
افعل محذوف أو خبر مبتدأ محذوف والجملة استئناف بيان لسؤال تقديره من هو والانيان
بم فيها إيماء إلى صعوبة المقام وإبطائه فكأنه لذلك كالبيد الحصول فمبر فيه بذلك
قال العاقولي معنى ثم فيه استبعاد الغفلة عن مثل هذه السعادة العظيمة (وعنه
أن رجلاً) لم أقف على من سماه (قال يا رسول الله إن لي قرابة) أي ذوى قرابة

أَصْلِهِمْ وَيَقْطَعُونِي وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيَسِيئُونَ إِلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ
عَلَيَّ فَقَالَ لَيْتَنِي كُنْتُ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ
مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»

أى رحم ونسب ويقطعونني ويفعال فيها قرى كفا في المصباح (أصلهم ويقطعونني وأحسن
اليهم) أى أسدى اليهم الاحسان (ويسئون الي واصلم) بضم اللام (عنهم
ويجهلون على) يجوز أن تكون الجملة المضارعية معطوفة على أقرانها وهو الاقرب
ويحتمل أن تكون فى محل الحال على تقدير مبتدأ محذوف أى وهم يقطعونني لان
الواو الحالية لا يجوز دخولها على الجملة المضارعية المثبتة الحالية من قد الاضرورة
نحو قوله ه عاقبنا عرضا واقتل قومها ه وباضمار المبتدأ نخرج عن ذلك وقد جعل منه
صاحب التمهيد قوله تعالى « الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله » أى وهم
يصدون وحكى الاصمعي ، قت واصلك عينه ، أى وأنا أصكرا (فقال) يعنى النبي
صلى الله عليه وسلم (لئن كنت كما قلت) من اسداء الجميل أى وهم على ما ذكرت
من متاباته بضا ه (فكأنما تسفهم الممل ولا يزال معك) متعلق بظهير وكذا قوله
(من الله) ويصح كونه فى محل الحال لكونه فى الاصل وصفاً لظهير قدم عليه
وقوله (ظهير) أى معنى وهو كفا فى المصباح يطلق على الواحد والجمع وفى التنزيل
« والملائكة بمد ذلك ظهير » والمظاهرة المعاونة اه اسم يزال وقوله (عليهم) خبر
ويجوز أن يكون صفة وقوله معك أو من الله الخبر وقوله (ما دمت على ذلك) أى
مدة دوامك على ما ذكر أو أنه لما كان الاحسان والحلم معطوفين على الصلة
الشاملة لهما من عطف الخاص على العام افرد اسم الاشارة ه وفى الحديث أن ما
ذكر من الخصال سبب لامانة صاحبها وتأييده وثوقه بتسديده فان المعنى فيه هو

رواه مسلم (وَأُسِفُهُمْ) بِضَمِّ التَّاءِ وَكسْرِ السِّينِ المَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الفَاءِ (وَالْمَلَّةُ) بِفَتْحِ المِيمِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ وَهُوَ الرَّمَادُ الحَارُّ أَيْ كَمَا نَحْنُ نَطْعَمُهُمُ الرَّمَادَ الحَارَّ، وَهُوَ تَشْبِيهِهٖ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الأَثْمِ بِمَا يَلْحَقُ آكِلَ الرَّمَادِ الحَارِّ مِنَ الأَثْمِ وَلَا شَيْءَ عَلَى هَذَا المحسن اليهم لَكِنْ يَنَالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ بِتَقْصِيرِهِمْ فِي حَقِّهِ وَإِدْخَالِهِمُ الأَذَى عَلَيْهِ.

التأييد الإلهي واللطف الرباني (رواه مسلم وتسفهم بضم التاء الفوقية وكسر السين المهملة وتشديد الفاء) وفي المصباح سف الدواء أكله غير ملتوت فأشار إلي أنه تناول الجامدات غير ملتوتات (والملة بفتح الميم وتشديد اللام وهو الرماد الحار) أي باعتبار المراد في الحديث وهذا معناه مطلقاً في أحد الأقوال ففي المصباح الملة قبل الحفرة التي تحفر للخبز وقيل التراب الحار والرماد أي الحار كما يؤذن به كلام المصنف هنا وبمقتضى إبقاؤه على إطلاقه ويجوز إرادة ذلك فإن تناول الرماد من المضر وإن لم يكن حاراً (وهو تشبيهه لما يلحقهم من الأثم) أي الذنب نفسه أو من جزائه والثاني أنسب بقوله (وهو العذاب بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم) بجامع التألم والتوجع وهو على الأول من تشبيهه معقول بحسوس وعلى الثاني من تشبيهه بحسوس بحسوس (ولا شيء) بالفتح أي من التبعات (على هذا المحسن اليهم) في مقابله أسى أعمالهم بإحسانه وذكره من المصنف إطناب إذ لم يقع منه بذلك ما يقتضي اللوم بل زاد في الإحسان والاستدراك في قوله (ولكن ينالهم اثم عظيم) دل على عظم تمثيله (١) بما ذكر (بتقصيرهم في حقه وإدخالهم الأذى) بأقصر أي المكروه (عليه) لدفع ما قد يتوهم من

(١) قوله تمثيله بما ذكر أي تشبيهه بآكل الرماد الحار كما تقدم. ش

والله أعلم * وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه»

نفي الامة عنهم بقرينة نفيها عنه وان كان الفرق كفلق الصبح (والله أعلم)
وقال المصنف في شرح سلم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تحزنهم وتحقرهم في
أنفسهم لكثرة احسانك وقبيح فمأهم فهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم كن
يسف الامل وقيل ذلك الذي يأكلونه من احسانك كالمحل يحرق احشائهم اه
وقال العافولي أراد كأنما يجعل الرماد لهم في سفوف يسفونه يعني إذا لم يشكروا
فان عطاءك إياهم حرام عليهم ونار في بطونهم اه (وعن أنس) بن
مالك (رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحب)
وفي رواية من يسره (ان يبسط) بالبناء للمفعول أي يوسع في الصباح
بسط الله الرزق كثيره ووسعه وقال المصنف بسطه توسيعه وكثيرته وقيل بالبركة
فيه ونائب الفاعل احد الطرفين في قوله (له في رزقه) أي مرزوقه مصدر بمعنى
المفعول وهو ما به الذم للحيوان والثاني أنسب والظرف الآخر في محل الخال وهذا
الاعراب بعينه جار في قرينه من الجملة الثانية أعني قوله (وينسأ) بهمزة آخره
أي يؤخر (له في أثره) بفتح الهمزة والثالثة أي اجله وسعي الاجل اثره لانه
يتبع العمر قول رهير

والمرء ما عاش ممدود له امل * لا ينهي العمر حتى ينتهي الاثر
وأصله من اثر مشيه في الارض فان من مات لا يبقى له حركة فلا يبقى
لقدمه في الارض اثر (فليصل رحمه) قال ابن التين ظاهر الحديث يعارض قوله
تعالى « فاذا جاء أجهام لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » والجمع بينهما اما
بحمل الزيادة على أنها كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق الي طلعة الله

وعماره وقته بما ينفعه ويقربه من مولاه تعالى ، ويقويه ما جاء من أنه صلى الله عليه وسلم تقاصر اعمار أمته بالنسبة لا اعمار من مضي من الأمم فاعطي ليلة القدر وحاصله أن صلة الرحم سبب للتوفيق لمرضاة المولى وحفظ الاوقات عن الضياع في غير رضا فيبقى بعده الذكر الجميل فكانه لم يميت او يحمل الزيادة في الحديث على حقيقتها وذلك بالنسبة للاجل المعلق المكتوب في اللوح المدفوع الملك مثلاً كتب فيه ان أطاع فلان فعمره كذا والا فعمره كذا والله سبحانه وتعالى عالم بالواقع منهما والاجل المحترم في الآية علي ما في علم الله سبحانه الذي لا تغير فيه والى ذلك الاشارة بقوله تعالى « يمح الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب » فالحديث فيه ما اشارت اليه اول الآية من الاجل المعلق وقوله « عنده ام الكتاب » اشار به الى العلم الالهي الذي لا تغير فيه ألبتة ويعبر عنه بالقضاء المبرم وعن الاول بالقضاء المعلق والوجه الاول اليق بلفظ حديث الباب فان لائر ما يتبع الشيء فاذا اخر حسن أن يحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور وقال ابي الاول أظهر واليه يشير كلام صائب الفائق قال ويجوز أن يكون المعنى أن الله يبقى أثر واصل الرحم في الدنيا طويلاً فلا يضمحل سر بها كما يضمحل أثر قاطع الرحم ، ومن هذه المادة قول ابراهيم عليه السلام « واجعل لي لسان صدق في الآخرين » وورد في تفسيره وجه ثالث اخرج الطبراني في الصغير بسند ضعيف عن أبي الدرداء قال « ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من وصل رحمه أنسأله في اجله فقل انه ليس زيادة في عمره قال الله تعالى اذا جاء أجالهم لا يستأخرون ساعة ولا يتقدمون ولكن الرجل تكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده » وأخرج في الكبير من حديث ابي مشجعة بشين معجمة ثم جيم فعين مهله الجوهري رفته « ان الله لا يؤخر نفساً اذا جاء أجلها وانما زيادة العمر ذرية صالحة » الحديث وجزم ابن فورك بان المراد بزيادة العمر نفى الآفات عن صاحب البر في فهمه

متفق عليه . ومعنى ينسأ له في أثره أى يؤخر له في أجله وعمره
 «وعنه قال» كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان
 أحب أمواله إليه بريحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت هذه
 الآية (لن تناؤا

وعقله وقال غيره في أعم من ذلك وفي وجود البركة في رزقه وعمله ونحو ذلك
 (متفق عليه) ورواه أبو داود وابن ماجه كلاهما من حديث أنس أيضا ورواه
 أحمد والبخاري من حديث أبي هريرة كذا في الجامع الصغير (ومعنى ينسأ له في
 أثره أى يؤخر له في أجله وعمره) فقرله يؤخر تفسير لقوله ينسأ وقوله في أجله
 وعمره تفسير لقوله أثره كما علم مما تقدم وهل التأخير فيهما على حقيقته أو مجاز
 مراد منه لازمه من الامداد ودوام الثناء بعده كل محتمل والعبارة في الاول أظهر
 (وعنه قال كان أبو طلحة أكثر) باللمنة (الانصار بالمدينة مالا) تميز عن نسبة
 الاكثرية اليه (من نخل) بيان للمال (وكان أحب أمواله) يجوز الرفع
 والنصب (اليه بريحاء) (١) وكانت مستقبله المسجد) بكسر الموحدة أى
 مقابلته وراه (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها) أي الحديقة
 المذكورة (ويشرب من ماء فيها طيب) يجوز رفع طيب فاعل الظرف
 لاعتماده على الموصوف وجره صفة لماء (فلما نزلت هذه الآية لن تناؤا

١ قال في النهاية : وفي حديث أبي طلحة أحب أمواله الى بريحاء بفتح الباء
 وكسرهما وفتح الراء وضمها والماء فيهما و بفتحهم والقصر وهو اسم مال وموضع
 بالمدينة ، قال الزمخشري في الفائق انها فيعلى من البراح وهي الارض الظاهرة اهـ . ش

البر حتى تنفقوا مما تحببون قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول لن تناووا البر حتى تنفقوا مما تحببون وإن أحب مالي إلى برحاء وإنها صدقة لله تعالى أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبح ذلك مال راجح ذلك مال راجح وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعلى يا رسول الله فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه «

البر حتى تنفقوا مما تحببون قام أبو طلحة (وسار قاصداً) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى (عمالاً يليق به وجملة) يقول (في محل الخبر) لن تناووا البر حتى تنفقوا مما تحببون وان أحب أموالى الى برحاء (يحتمل أن يكون ذلك لعظم نساء أرضها وعظم ثمرها وكثرة وأن يكون اعنى آخر) وأنها (لكونها أحب الى) صدقة لله تعالى أرجو برها وأدخرها عند الله (الجملة الفياية محتملة لكونها خبراً بمد خبر على حد قوله تعالى « وهذا ذكر مبارك أنزلناه » على أحد الوجوه فيه والكونها حالاً حذف عاملاً وصاحبها أي أتصدق بها حال كونى أرجو برها (فضعها يا رسول الله حيث أراك الله تعالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبح) لتفخيم فعله والثناء عليه (ذلك مال راجح ذلك مال راجح) بالمرحمة وبالهمزة والتكرير للتأكيد لأن المقام يقتضى الاطناب (وقد سمعت ما قلت وإني أرى) من الرأى والاجتهاد ففيه دليل لجواز الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم ووقوعه (أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعلى) بأي أصره لهم متبهماً لرأيتك (يا رسول الله فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه

متفق عليه . وسبق بيان المأظف في باب الانفاق مما يحب * وعن
عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال أقبل رجل إلى نبي الله
صلى الله عليه وسلم فقال أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من
الله تعالى قال فهل من والديك أحد حتى فقال نعم بل كلاهما قال فتبتغي

متفق عليه وسبق بيان المأظف (وبيان من خرج الحديث زيادة علي من ذكره
المصنف (في باب الانفاق مما يحب) بالمهملة والموحدة ه (وعن عبد الله بن عمرو
ابن العاص رضي الله عنهما قال أقبل رجل) قال الشيخ زكريا هو جامعة بن
العباس ابن مرداس أو معاوية بن جامعة وقال شيخه الحافظ في الفتح يمتثل أن
يكون جامعة بن العباس فقد روي الزهائي وأحمد من طريق معاوية بن جامعة
« أن جامعة جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أردت الغزو
وجئت لاستشرك فقال هل لك من أم قال نعم قال الزهائي » الحديث ورواه
البيهقي بنحوه اه فاقصر علي الأول وجعله احتمالاً وقوله (إلى نبي الله صلى الله
عليه وسلم) متعلق بأقبل (فقال أبايعك على الهجرة) أي مفارقة وطني وسكني
المدينة قال القرطبي وهذا كان في زمن وجوب الهجرة (والجهاد) في سبيل الله
(أبتغي الأجر من الله تعالى) مستأنفة استثنافاً بياناً بسبب المبايعات الحامل عليها
(قال فهل من والديك) خبر مقدم (أحد حتى) مبتدأ وجيء بأحد نوطنة ليقوم
به (قل نعم ل) انقال دل عليه جوابه بنعم من حياة أحدهما إلى الانخبار
بحياتها مما (كلاهما) كذا هو منصوب بتقدير وجدت كلاهما ويجوز كونه
مرفوعاً مبتدأ محذوف الخبر أي حيان وكتبت الألف بصورة الياء وقد نبه المصنف
في شرح سلم علي أن محل ذلك كله إذا لم يحضر الصف ويتبين لاقتال (قال فتبتغي

الأجر من الله تعالى قال نعم قال فارجع إلى والدك فأحسن صحبتتهما «
متفق عليه . وهذا لفظ مسلم * وفي رواية لهما جاء رجل فاستأذنه
في الجهاد فقال أحي والدك قال نعم قال ففيهما فجاهد

الأجر من الله تعالى) الهمزة والمعطوف عليه مقدران قبل الفاء العاطفة أي أتفضل ذلك
فتبغى الأجر من الله تعالى (قال نعم قال فارجع إلى والدك فأحسن صحبتتهما)
أسقط الشارع عنه وجوب الهجرة تقدماً لحق أبويه فإن الهجرة إن كانت واجبة
عليه فقد عارضها ما هو أوجب منها وهو حق الوالدين وإن لم تكن واجبة فالواجب
أولي لكن هذا إنما يصح ممن يسلم له دينه في موضعها أما لو خاف على دينه وجب
عليه الفرار به وترك آباءه وأبنائه كما فعل المهاجرون الذين هم صفوة الله من العباد
وفي الحديث تقديم البر للوالدين على الجهاد (متفق عليه وهذا لفظ مسلم وفي
رواية لهما) وهي كذلك عند البخاري في الجهاد وعند مسلم في الأدب درواها
أبو داود والترمذي والنسائي في الجهاد وقال الترمذي حسن صحيح والبخاري كذا
من الأطراف المزي مخلصاً (جاء رجل) كذا في النسخة بحذف الظرف أي
إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثابت في الصحيحين والظاهر أنه اختصار من
المصنف لدلالة ما قبله عليه أو في الكتاب (فاستأذنه في الجهاد فقال أحي والدك)
الوصف فيه مبتدأ لاعتماده على الاستفهام ووالدك فاعله مسد مسد خبره (قال
نعم) أي هما حيان (قال ففيهما فجاهد) وقوله ففيهما متملق بالامر قدم الاختصاص
والفاء الأولى جزء شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط
أي إذا كان الأمر كما قلت فاختصص المجاهدة بخدمة الوالدين نحو «فايبي
فأعدون» فحذف الشرط وعوض عنه الظرف المفيد للاختصاص قاله العاقولي

* ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل بالمكافي وإنما
الواصل الذي إذا قطعت رحمة وصلها . رواه البخاري وقطعت بفتح
القاف والطاء ورحمة مرفوع

وقال ابن رسلان المراد بالجهاد فيهما جهاد النفس في وصول البر إليها بالتلطف
بها وحسن الصحبة والطاعة وغير ذلك وتقدم أن الجهاد الأكبر جهاد النفس
الإمارة بالسوء اه قال المصنف هذا كله دليل لعظم فضيلة برهما وأنه آكد
من الجهاد وفيه حجة لما قول العلماء من أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنها إذا كانا مسلمين
أو بإذن المسلم منهما فلو كانا مشركين لم يشترط إذنها عند الشافعي ومن وافقه
وهذا كله حيث لم يحضر الصف ويتعين قتال فينبذ يجوز بغير إذن اه (وعنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل) أي الكامل الوصل (بالمكافي)
وقال الطبري أي ليست حنيفة الواصل ومن يعتد بصانته الذي يكافي صاحبه بمثل
فعله ويعطيه نظيره ما أعطاه « قات » وقد أخرج عبد الرزاق عن عمر موقوفاً
ليس الواصل أن تصل من وصلك ولكن الواصل أن تصل من قطعك (ولكن)
قال الطبري الرواية فيه بالتشديد ويجوز التخفيف (الواصل الذي إذا قطعت رحمة وصلها)
أي الذي إذا منع أعطى (رواه البخاري) وأحمد وأبو داود والسنائي كلهم من
حديث ابن عمر كما في الجامع الصغير (وقطعت بفتح القاف والطاء) والعمين
المهاتين (ورحمه مرفوع) على الفاعلية قال العمري ضبط هكذا في أكثر الروايات
وفي بعضها بإنشاء المعجول قال السيوطي في شرح الترمذي المراد بالواصل في

(١) قوله فمن بدأ فواصل الخ عبارة العلقمي فمن بدأ حينئذ فهو الواصل فان

حمزى سمي من جازاه مكاناً وفي كلا العبارتين صعوبة اه . ش

وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرَّحِمُ مُعَلِّقَةٌ
 بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ «متفق عليه»
 *وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أنها اعتقت وليدة

هذا الحديث الكامل فان في المكافاة نوع صلة بخلاف من اذا وصله قريبه لم يكافئه فان فيه قطعاً باعراضه عن ذلك وهو من قبيل «ليس الشديد بالصرعة»
 وليس الغنى عن كثرة العرض ، اه وتعبه الملامي أنه لا يلزم من نفى الوصل ثبوت القطع فهم ثلاث درجات موصل ومكافي وقاطع فالواصل من يبدأ بالفضل والمكافي من لا يزيد في الاعطاء علي ما يأخذ والقاطع الذي يتفضل عليه ولا يتفضل وكما تقع المكافاة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين فمن بدأ (١) فواصل فان جازى فمكافي وإلا فقاطع اه ه (وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قول الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة (معلقة بالعرش) الظاهر الحقيقة ويحتمل أن المعنى أنها لا تذكى برب العرش كما تقدم حديث بذلك في الباب (تقول) استئناف بيان (من وصاني وصله الله ومن قطعني قطعه الله) قال المصنف قال عياض : الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني ليست بجسم إنما هي قرابة ونسب فيكون ذكر قيامها وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة وصاها وتعظيم إثم قطعها قال ويجوز أن يكون المراد قيام ملك من الملائكة يتعاق بالعرش ويتكلم علي لسانها بأمر الله تعالى (متفق عليه) اقتصر في الجامع الصغير علي عزوه لسلم ه (وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث) الهلالية (رضي الله عنها أنها اعتقت وليدة) أي أمة قال في المصباح الوائد الصبي المولود والجمع ولدان بالكسر والصبية

(١) عبارة الملقمى فمن بدأ حينئذ فهو الواصل فان جوزي سمي من جراه مكافئاً وهي أظهر من عبارة الشارح . ع

وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِ فِيهِ قَالَتْ أَشَعِرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلَيْدَتِي قَالَ أَوْ فَعَلْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيتَ بِهَا خَوْلَكَ كَانَ أَكْبَرَ لَأَجْرِكَ»

والأمة وايدة والجمع ولانداه (ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم) فيؤخذ منه صحة تصرف الزوجة مطلقاً بغير إذن زوجها خلافاً للإمام مالك حيث منعه فيما زاد على الثلث إلا بإذنه (فلما كان يومها) بالرفع وكان تامة (الذي يدور عليها فيه) قالت أشعرت (بنتح المين من باب قتل كما في المصباح أي أعلمت) يا رسول الله أني اعتقت وايدة (كأن التكبير فيه التحقيرها وتصغير شأنها من حيث إنها من عملها وفي نسخة وايدتي بالاضافة للياء (قال أو فعلت) أي اعتقتها وفعلت فالواو عاطفة على مقدر بعد الهمزة هذا ما مشى عليه في مواضع كثيرة من المكشاف والبيضاوي فالاستفهام داخل على المتعاطفين وجعل ابن مالك الهمزة مقدمة من تأخير وأن العاطف كان داخلها وان الأصل وأفعلت فصدرت الهمزة اصداؤها وتقدم التنبية على هذا في باب تغايظ عقوبة من أمر بمعروف وخالف قوله فعلة (قالت نعم قال أما) بتخفيف الميم أداة استفتاح (انك لو أعطيتها) بكسر التاء (اخوالك) أي قرابتك من جهة الأم قال المصنف كذا وقعت هذه اللفظة في مسلم باللام ووقعت في رواية الاصيلي أخواتك بالناء قال الفاضل وامه أصح بدليل رواية الموطأ أعطيتها اختك « قات » الجميع صحيح ولا تعارض وامه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله (كان أعظم لأجرك) لما فيه من الصدقة مع صلة الرحم قال الحافظ في الفتح قال ابن بطال فيه أن همة ذي الرحم أفضل من العتق ويؤيده ورواه الترمذي والنسائي وأحمد وصححه وابن خزيمة وابن حبان من حديث

متفق عليه * وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

سلمان ابن عامر الضبي مرفوعاً « الصدقة على المساكين صدقة وعلى اذى الرحم صدقة وصلة » لکن لا يلزم من ذلك أن تكون هبة ذى الرحم أفضل مطلقاً احتمال أن يكون المسكين محتاجاً ونفعه متعدياً والآخر بالعكس وقد وقع في رواية النسائي المذكورة فقال « أفلا فديت بها بنت أخيك من رعاية الغنم » فتبين وجه الأولوية المذكورة وهو احتياج القريب الى الخدمة وليس في الحديث حجة على أن الصلة أفضل من العتق لأنها واقعة عين (١) فالحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال كما قدرته اه (متفق عليه * وعن أسماء) بالمهمله والالف الممدودة (بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما) إسم أمها (٢) قبيلة بفتح القاف وسكنن التعتية قاله ابن ما كولا وغيره قالوا ويقال أيضاً قتيله بقاف ثم فوقية ثم نحتية مصغراً قال في فتح الباري : وقول الداودي اسمها أم بكر قال ابن التين اعلمه أراد كنيته بنت عبد العزى ضبطه في تاريخ دمشق بخط الحافظ أبي محمد وعلم عليه صورة راء وفي مواضع بالزاي كما هنا ابن سعد بن نصر بن مالك بن حسل بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية بن عامر بن لؤي بن غالب وكانت أسماء أسن من عائشة وهي أختها لأبيها وكان عبد الله بن أبي بكر شقيقها سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات النطاقين لأنها صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم ولا بيها سفرة لما هاجرا فلم تجد ما تشدها به فشقت نطاقها وشدت به السفرة فسمها النبي صلى الله عليه وسلم ذات النطاقين هاجرت الى المدينة وهي حامل بعبد الله بن الزبير فولدت بعد الهجرة فكان أول مولود من المهاجر بن ولد في الاسلام بعد الهجرة قال عروة بانعت أسماء

(١) المراد واقعة حال (٢) قال الكرمانى في كتاب الهبة وأم أسماء هي قبيلة بفتح القاف وسكون التهجانية وقال بعضهم قبيلة مصغر القذلة بالالف والفوقانية اه ش

قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ

مائة سنة لم يسقط لها من ولم ينكر من عقابها شيء روى لها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قبل سنة وخمسون حديثاً « قلت » وذكر ابن الجوزي في مختصر النافع أن لها ثمانية وخمسين حديثاً قول لها في الصحيحين اثنان وعشرون حديثاً اتفقوا على ثلاثة عشر منها وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بأربعة اه روى عنها عبد الله بن عباس وابناها عبدالله وعروة وعبدالله ابن أبي مليكة وغيرهم، توفيت بمكة في جمادى الاولى سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبد الله يسير ولم تبق بعد إنزاله من الحشبة إلا ليلتي بسيرة قبيل ثلاث وقيل عشر وقيل عشرون وقيل بضع وعشرون، وفي تاريخ دمشق عن ابن أبي الزناد كانت أسماء أكبر من عائشة بعشرين سنة، وعن الحافظ أبي نعيم قال ولدت أسماء قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة وكان لابيها أبي بكر حين ولدت له إحدى وعشرون سنة، وفي تاريخ دمشق أنها شهدت غزوة اليرموك مع زوجها الزبير، وفيه عن خليفة بن خياط أنها ولدت للزبير عبد الله وعروة وعاصم والمندر والمهاجر وخديجة وأم حسن وعائشة، وفي طبقات ابن سعد بسناد الصحيحين عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء كانت ترض المرضة فتعتق كل مملوك لها وفيها عن الواقدي كان ابن المسيب من أعبر الناس للرؤيا أخذه عن أسماء وأخذته عن أبيها وفي تاريخ دمشق عن مصعب ابن الزبير قال « فرض عمر رضي الله عنه الأغطية ففرض لأسماء ألف درهم » وفي رواية « فرض المهاجرين الف الف الف من أم عبد وأسماء » اه من التهذيب للمصنف ماخصاً (قالت قدمت) بكسر الدال المهمل (على) أي من مكة إلى المدينة (أمي) وتقدم ذكر اسمها ونسبها في ترجمة بنتها أسماء آنفاً (وهي مشركة) قال المصنف في التهذيب: وذكر ابن الأثير اختلاف العلماء والروايات في إسلامها وأكثر

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستتمت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت قدمت على أمي وهي راغبة أفأصل أمي قال نعم صلى أمك

الروايات أنها لم تسلم ومثله في شرح مسلم (في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي معاهدته مع المشركين وتأنيبه لهم في الحديبية كما في الحديث الآتي في كلام الحافظ وغيره وأرادت ما بين الحديبية والفتح وقد جاء عن ابن سعد وأبي داود الطيالسي « أنها قدمت علي ابنتها بهدايا زبيب وسمن وقرط فأبت أسماء أن تقبل هديتها أو تدخلها بيدها فأرسلت إلى عائشة سلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادخلها » الحديث (فاستتمت رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذا مجمل بينته بقولها (قلت قدمت على أمي) زاد بعض رواة الحديث « مع أبيها » وهو كذلك في البخاري في الجزية والأدب قال الحافظ واسم أبيها الحارث بن مدرك بن عبيد بن عمرو بن مخزوم ولم أر له ذكراً في الصحابة وكأنه مات مشركاً أه و ما ذكره في نسب أمها مخالف لما تقدم عن التهذيب المصنف في ترجمة أسماء (وهي راغبة) جملة حالية أي راغبة عن الإسلام وكارهة له وقيل معناه طامعة فيما أعطىها حريرة عليه وفي رواية أبي ذر « قدمت على أمي راغبة في عهد قريش وهي راغبة مشركة » فالأول بالياء أي طالبة صنتي والثنائي بالياء أي كارهة للإسلام ساخنة وفي فتح الباري قل المستغفري أن بعضهم أرله فقال وهي راغبة في الإسلام فذكرها لذلك في الصحابة ورده أبو موسى بأنه لم يقع في شيء من الروايات ما يدل على إسلامها (أبأصل أمي) أي أنصديق عليها فأصلها مع كفرها ولا يكون ذلك من موادة الكفار وموالاتهم (قال نعم) وهو كاف عن قوله (صلى أمك) وأتى به تأكيداً واهتماماً زاد البخاري في الأدب فأبزل

(١٤ دليل - ثالث)

متفق عليه ، وقولها (راغبه) أي طامعة فيما عندي تعدأني شيئاً قيل
 كانت أمها من النسب وقيل من الرضاعة والصحيح الأول
 * وعن زينب الثقفية امرأة

الله عز وجل فيها « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين » قال الحافظ في
 الفتح روى ان أبي حاتم عن السدي أنها زارت في ناس من المشركين كانوا
 ألين جانباً للمسلمين وأحسن أخلاقاً ، قال الحافظ تات ولا منافاة بينهما فان
 السبب خاص واللفظ عام فيتناول كل من كان في معنى والدة أسماء اه وفي
 الحديث جواز صلة القريب المشرك (متفق عليه) ورواه البخاري في الهبة
 والجزية ولادب ومسلم في الزكاة وأبو داود فيها أيضاً كذا لخص من الاطراف
 للزى (وقولها) أي أسماء واصفة لاما (راغبه) بالغين المعجمة والموحدة (أي
 طامعة فيما عندي نأني شيئاً) من الاحسان (قيل كانت أمها من النسب وقيل
 من الرضاعة والصحيح الاول) حكاية هذا الخلاف هنا مما فات شرح مسلم التنبية
 عليه قال الحافظ في التمع أخرج ابن سعد وأبو داود الطيالسي والحاكم من حديث
 عبد الله بن الزبير قال « قدمت قتبلة ، بالقاف والمائة مصفورة ، بنت عبد العزى بن
 سعد بن نصر بن مالك بن حسل ، بكسر الحاء وسكون السين المثلتين ، علي ابنتها
 أسماء بنت أبي بكر في الهدنة وكان أبو بكر طلقها في الجاهلية بهدايا زبيب وسمن
 وقرط فأبت أسماء أن تقبل هديتها أو تدخلها بيتها وأرسلت الى عائشة سلى لى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادخلها » الحديث وعرف منه تسمية أم أسماء
 وأنها أمها حقيقة ومن قل إنها أمها من الرضاعة فقد وهم وأما قول الداودي إن
 اسمها أم بكر فقد قال ابن النين له كنيته كما تقدم * (وعن زينب الثقفية) بمثناة
 وقاف مفتوحتين وفاء مكسورة منسوبة الى ثقيف بوزن رغيف (امرأة) بهوزة

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ »

وصل ويقال امرأة بحذفها ويقال مرة بنقل حركة الهمزة الى الراء زوجة (عبد الله ابن مسعود) الهذلي (رضي الله عنه وعنهما) عدل عن قوله عنها مع انه اخبر لما يرويه من عوده لابن مسعود وأبيه لكونهما أقرب مذكور وفي تقديمه عليها مع تأخر ذكره اشارة الى شرف الذكورية ومجدها قال المصنف في التهذيب اختلاف في اسم امرأة ابن مسعود فقال جماعة اسمها زينب وامه له قول الاكثرين وهي زينب بنت عبد الله بن معاوية الثقفي وقيل اسمها رابطة وقيل ربيعة بنت عبد الله هكذا ذكر هذه الاقوال جماعة من العلماء منهم الخطيب البغدادي في المهمات وجمال ابن سعد في الطبقات زينب ورابطة امرأتين لابن مسعود « قلت » وبعض أهل اللغة ينكر وجود رابطة في كلام العرب وذكر أبو عمر الزاهد في آخر شرح الفصيح عن ابن الاعرابي قال يقال ربيعة لا غير ولم يحك عن العرب رابطة وأفصح اللغات عائشة وقد يقال عيشة لغة فصيحة اه ملخصا « قلت » قال الحافظ في الفتح زينب الثقية يقل لها رابطة أيضا وقع ذلك في صحيح ابن حبان ويقال هاتان عند الاكثر ومن جزم به ابن سعد قال الكلاباذي رابطة هي المعروفة بزینب وبه جزم الطحاوي فقال رابطة هي زينب لا نعلم لعبد الله امرأة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرها، روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث منها في الصحيحين حديثان اتفقا علي أحدهما وهو حديث الباب وانفرد مسلم بحديث آخر كذا في مختصر التلخيص (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن) أمر لجماعة النسوة كما قال (يا معشر النساء) أي

وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكَ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَىٰ عَهْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ إِنَّكَ
رَجُلٌ خَفِيفٌ ذَاتِ الْيَدِ وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَنَا
بِالْصَّدَقَةِ

جماعة النساء، ومنتضى قول المصباح المعشر والقوم والرهط والنفر لجماعة لرجال دون
النساء اه استعمال في غير موضعه وكأنه لأنهن لما أمرن بالتصدق وانساب يبعث
عليه الايقان الذي هو وصف كل الرجال كما قال صلى الله عليه وسلم والصدقة
برهان خوطبن بذلك ثم رأيت في التحفة للشيخ زكريا: المعشر كل جماعة أمرهم
واحد وفيه رد علي ثعلب حيث خصه بالرجال الا ان أراد بالانحصار -الة
الاطلاق لا حالة تنبيده (ولو من حليكن) قلت يحتمل أن يكون مفردا فيكون
بفتح المهملة وبسكون اللام وأن يكون جمعا فيكون بضم المهملة وكسر اللام
وتشديد اليا، وأصله على وزن فعول كفاس وفلوس فاعل كما في المصباح وفي
المشارك للقاضي عياض تصدق ولو من حليكن وهو ما تتحلي به المرأة وتترنن به
يقال بفتح الحاء وسكون اللام وبضم الحاء وكسر هاء وكسر اللام وقد قرئ بهما جميعا اه
واختصره صاحب المطالع ولم أقف على من ضبط الرواية فيه وفي فتح الاله كأن
وجه جعله غاية أن النساء لا يسمحن بالتفريط فيه إلا المهم المحصر الخلاص فيه
كانه يقول الصدقة أمر مهم جداً فكما تسمحن باخراج حليكن في الامر المهم عند
فتد غيره فاسمحن باخراجه فيها اذا لم تجدن غيره (قالت فرجعت) بتاء المتكلم
ويحتمل أن يكون بتاء التانيث فيكون فيه التفات على طريق السكاكي (إلى
عبد الله بن مسعود فقلت انك رجل خفيف ذات) زائدة للتأكيد (اليد) أي
قابل المال ولم تنله تميراً له ولا استحقاقاً بحقه بل توطئة اقولها (وان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد أمر بالصدقة) أي أمر ندب بدليل الحلي فانه لا زكاة فيه

فَأْتِهِ فَاسْمَاءُ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُجْزَى عَنِّي وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ فَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بَلِ اثْنَيْهِ أَنْتِ فَإِنْ طَلَّقْتِ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

نعم جاء أنه كان زكويًا ثم نسخت منه فان كان قبله فيحتمل كونه أمرًا إيجاب
وعلي كل فالامثال مطلوب ولا يشك على الوجه الذي صرفه لاولادها لانه يجوز
المزكى صرف زكاته الى اولاده الذين لا تلزمه نفقتهم وكذا أصله كذلك (فأته
فاسأله) هل يجزى عنى اتصدق عليك وعلى اولادى فاصرفها عليكم أرى وأفاد
هذا قولها عاطفة بالفاء المفيدة لتفصيل المسئول (فان كان ذلك يجزى) أى يسقط
الفرض (عنى) ان قلنا إنها زكاة أو يجزى فى الوقاية من النار لحصول الصدقة للمأمور
بها ان قلنا إنها تطوع أشار اليه الحافظ فى الفتح وجواب الشرط محذوف لدلالة
المقام عليه أى دفعها اليكم (والا صرفها الى غيركم) قالت (فقال عبد الله بل اثنيه
أنت) اهل ذلك منه استحياء أو بيان أنها الاولى بالسؤال لانه أمر يتعلق بها
(فانطلقت فاذا امرأة من الانصار) قال الحافظ فى الفتح أخرج النسائي عن
ابن مسعود قال انطلقت امرأة عبد الله يبنى ابن مسعود زينب امرأة ابى مسعود يبنى
عتبة بن عمرو الانصارية «قلت» لم يذكر ابن سعد لابى مسعود امرأة انصارية سوى
هدية بنت ثابت بن ثعلبة الانصارية فلعل لها اسمين أو وهم من سماها زينب انما الا
من اسم امرأة عبد الله الى اسمها واذا المفاجأة والمفاجأة حضور الشيء معك فى
وصف من أوصافه الفعلية كخرجت فاذا الاسد بالباب منه حضور الاسد معك
فى زمان أو مكان وصفك بالخروج وتقدير المكان أولى لانه الذى يخصك فهو
الصق بك من الزمان وكلما كان الصق كانت المفاجأة فيه أقرى قال ابن مالك
عبي حرف وقال المبرد وغيره هي ظرف مكان ونال الزمخشري كالزجاج طرف
الزمان وناصبها فاجأه ورد أن ناصبها الخبر المذكور أو المقدر ولم تذكر فى القرآن إلا

بِابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتِي حَاجَتَهُمَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُقْبِتَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ
 ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ
 يَسْأَلَانِكَ أَنْ تَجْرِيَ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا
 وَلَا تَخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ

وخبير المبتدأ بعدها نذكر (باب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي واقفة به
 (حاجتها حاجتي) من التعبير اللفظي (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قد أقيمت عليه المهابة) بفتح الميم مصدر ميمي أي الهيبة وهي الاجلال وكان فيه
 للاستمرار أي أنه راب (أو) موقر مع ما كان عليه من عظيم حسن الخلق وبتدبير
 التواضع حتى كان أصحابه في مجلسه يمتريهم من ذلك ما يصيرون به خاضعين
 خاضعين رويهم كأن علي رويهم الطير (فخرج علينا بلال فقالنا له ائت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم) لا يذني ذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له حاجب
 ولا بواب لان بلال لم يكن موقفاً لذلك وانما صادف وقوفهما وجوده عند النبي
 صلى الله عليه وسلم فأخرجه اليهما يسألها عن حاجتهما (فأخبره بأن) الباء زائدة
 في المفعول الثاني للتأكيد (امرأتين) واقفتان (بالباب يسألك أيجزي) بضم
 الياء والهمزة من الاجزاء بمعنى الاسقاط وفتح الياء وترك الهمزة آخره بمعنى
 يكفي (الصدقة عنهما على أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما) أي ولايتهم ما
 وتربيتهم (ولا تخبره) أي اذا لم يسألك عنا (من نحن) أي فانا نستحي من

(١) كذا، والصواب مهوب، ع

فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الزَّيْنَبِ قَالَ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ « متفق عليه »
وعن أبي سفيان صخر

ذلك (قالت فدخل بلال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزينب قال امرأة عبد الله) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الرياض وفيه حذف وانفط مسلم الذي ساق المصنف الحديث بالفظه « فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما قال امرأة من الانصار وزينب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزينب فقال امرأة عبد الله » وانفط البخاري « فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه فقبل يارسول الله هذه زينب فقال أي الزينب فقيل امرأة ابن مسعود » (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها) كذا فيما رأيت بأفراد الضمير وكأنه لتعيينها وحكم صاحبها معلوم من ذكر حكمها لأن المادة واحدة والذي في مسلم لهما بضمير التثنية وحاصل الجواب أن ذلك يجزىء عنهما ولهما عليه (أجران أجر القرابة) في الاولاد أي أجر صلة الرحم التي تكفل الله لمن وصلها بأن يصله بما لا يقدر غيره سبحانه قدره (وأجر الصدقة) فيهم وفي الزوج وفي الحديث نغائب فان ابن مسعود كان زرجاً فقط وفي الحديث أن أحق الناس بصرف صدقة التطوع والزكاة والصدقة والكفارة والوقف والوصية وماثر وحوه البر الاقارب وبه أخذ أئمتنا (متفق عليه) واللفظ لمسلم أخرجه في الزكاة وأخرجه الزمخشري في عشرة النساء وابن ماجه في الزكاة . (ومن أبي سفيان) ثابت سنده المهمة والضم أشهر (صخر) بفتح المهملة وسكون

ابن حرب رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة هرقل أن هرقل قال
 لأبي سفيان فماذا يا مرمك به؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يقول
 «اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً واتركوا ما يقول آباؤكم ويا مرمنا
 بالصلاة والصدق والعتاف والصلة» متفق عليه * وعن أبي ذر

الحاء المعجمة بعدها راء (ابن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء بعدها
 موحدة ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي (رضي الله عنه) وسبقت
 ترجمته والكلام علي حديثه في باب الصدق (في حديثه الطويل) المذكور في
 صحيح البخاري في كتاب بدء الوحي وفي صحيح مسلم في أثناء كتاب الجهاد
 (في قصة هرقل) بمنع الصرف للعلمية والعجبة (ان هرقل قال لأبي سفيان فماذا
 أي فما لدى (يأمركم به يعني) أي هرقل يرجع الضمير المستتر في يأمركم (النبي
 صلى الله عليه وسلم) وهذه الجملة من كلام المصنف احتاج إليها لأنه ذكر هذه القطعة
 المشتملة على ضمير لم يصرح بذكر مرجعه في باقي الخبر (قال قلت يقول اعبدوا
 الله وحده) أي وحده (ولا تشركوا به شيئاً) بيان للتوحيد المأمور به وتذكير
 شيء للعموم فيشمل الشرك الأكبر وهو الكفر والاصغر وهو الربا فالعبادة
 الكاملة ما قصد بها التقرب لوجه الله سبحانه وتعالى دون ما سواه مطلقاً (واتركوا
 ما يقول آؤكم) من الكفر (ويا مرمنا) من عطف الرديف باعتبار المعنى إذ التوحيد
 وترك الكفر من جملة ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه خالف بين
 المبارتين تفننا واختلاف نوعها إذ مدخول القول هو الاصول وما بعد الامر هو
 الاخلاق المبينة عابها الملاحظة بعد ما تقدمها (بالصلاة والصدق) في الاقوال
 والافعال (والعتاف) عن المحارم (والصلة) للاسام (متفق عليه) وعن أبي ذر

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ «سَتَفْتَحُونَ
أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِرَاطُ» وَفِي رِوَايَةٍ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ

جندب بن جنادة وسبقت ترجمته (رضى الله عنه) في باب المراقبة (قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم) هو من الاخبار بالمغيبات فهو من جملة الاعجاز وقد وقع كما
أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فله الحمد (انكم ستفتحون) السين لتأكيد الوعد
قال البيضاوي لن يفعل نفى سيفعل وما يفعل نفى يفعل اه وفي المعنى زعم الزمخشري
أنها أى السين اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه أفادت أنه واقع لا محالة ولم
أر من فهم وجه ذلك ووجهه أنها تفيد الوعد بمحصول الفعل فدخولها على ما يفيد
الوعد والوعد مقتضى التوكيد اه (أرضاً يذكر) بالبناء لا بجهول (فيها القيراط) قال
في المصباح أصله قراط لكنه أبدل من أحد المضعفين ياء للتخفيف كما في دينار ونحوه
ولهذا يرد في الجمع والتصغير الى أصله فيقال قراط يطور قيراط قال بعض الحساب القيراط
في لغة اليونان حبة خرنوب وهو نصف دانق والدانق عندهم اثنا عشر حبة
والحساب يقسمون الاشياء أربعة وعشرين قيراطا لانه أول عدد له ربع وثمان
ونصف وثلاث صحاحات من غير كسر اه وقال المصنف قال العلماء القيراط جزء
من الدينار والدرهم ونبرهما وكان أهل مصر يكتنون من استعماله والتكلم به
(وفي رواية) هي لمسلم أيضا (ستفتحون مصر) بمنع الصرف للعامة والتأنيث
باعتبار ارادة البقعة سميت باسم أول من سكنها وهو مصر بن بنصر بن سالم
ابن نوح وحدها طولاً من برقة التي في جنوب البحر الرومي الى أيلة ومسافة ذلك
قريب من أربعين يوماً وعرضاً من مدينة أسوان وبنائها من الصعيد الاعلى
الى رشيد يوماً حاذياً من مسقط النيل في البحر الرومي ومسافة ذلك قريب من

وہی اَرْضُ يُسْمَى فِيهَا الْقَبْرَاطُ ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ
 ذِمَّةً وَرَحِمًا * وَفِي رِوَايَةٍ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ
 ذِمَّةً وَرَحِمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصِهْرًا « رَوَاهُ مُسْلِمٌ * قَالَ الْعُلَمَاءُ الرَّحِمُ الَّتِي
 لَهُمْ كَوْنُ هَاجِرٍ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ

ثلاثين يوما (وہی ارض بسمی) ای بذكر كثيرًا (فیہا القبراط فاستوصوا بأهلہا
 خیراً) یحتمل أن تكون مطرفة علی جملة - تفتحون بناء علی جواز عطف الانشاء
 علی الخبر ویحتمل الاستئناف وتنكير خیراً للتعميم والتكثير (فان) البناء فیہ
 للابیة ای بسبب أن (لهم ذمة) ای ذمما ای حقاً وحرية (ورحماً أو قال)
 یعنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وهو شك من الراوی (ذمة وصهرا) بدل قوله
 ورحماً قال فی المصباح قال الخلیل الصهر أهل بیت المرأة قال ومن العرب من یجعل
 الاحماء والاختان جميعاً اصهاراً وقال الازهری الصهر یشتمل علی قرابات النساء
 ذوی المحرم وذوات الارحام ومن كان من قبل الزوج من ذوی قرابة المحارم
 فهم اصهار المرأة ایضا وقال ابن السکیت کل من كان من قبل الزوج من أیه
 وأخیه وعمه فالاحماء ومن كان من قبل المرأة فالاختان ویجمع الصنفین الاصهار اه
 ماخصاً (وفی رواية فاذا) أنى بها لاسها تستعمل فی المحقق وقرعہ بخلاف إن الشرطیة
 (فتحتمرها فاحسنوا إلى أهلها) بأنواع الاحسان كما یؤذن به حذف المفعول
 ویرمى الیه قوله فی الروایة السابقة خیراً (فان لهم ذمة ورحماً أو قال ذمة وصهرا
 رواه مسلم) فی الفضائل (قال العلماء لرحم التي لهم) ای فی الحدیث (کون هاجر)
 بفتح الجیم وتبدل الماء همزة وهو ممنوع الصرف للعلمیة والمعجمة أو والتأنیث
 المعنوی (أم اسماعیل) بن اراهم (صلی اللہ علیہ) وعالیہ (وسلم منهم) ای من
 مصر لانها أظاہا الجبار لمارة امرأة ابراهیم علیہ السلام لما یمنعته بد القدوة عنها

والصَّهْرُ كَوْنُ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ
 *وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ
 الْأَقْرَبِينَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ
 وَخَصَّ فَقَالَ يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي مِرَّةَ
 ابْنِ كَعْبٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنْزَفٍ

فاعطتها سارة ابراهيم فحملت منه باسماعيل (والصهر كرن مارية أم ابراهيم بن)
 سيدا وسيد الخاق اجمين (رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم) لان المتوقس
 صاحب مصر لما كانه النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الى الاسلام لم يسلم وأرسل
 بهدية الى النبي صلى الله عليه وسلم منها مارية وسير بن فحمت مارية بابراهيم
 وأبي صلى الله عليه وسلم سير بن لحسان بن ثابت الانصارى وهذا التفسير عزاه
 هنا للعلماء لعدم الخلاف فيه ولم يعزه الى أحد في شرح مـ لم لان المنفق عليه لا يحتاج
 الى العزو والله أعلم (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية)
 المينة بقوله (وأندر عشيرتك الاقربين) أي قرابتك الاذنين (دعا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قريشا) هم ولد النضر بن كنانة علي الصحيح (فاجتمعوا فعم)
 أي دعاهم بما يعيهم (رخص) أي خصص بعضا بالذم وبين كيفية التعميم
 والتخصيص بقوله (فقل يا بني كعب بن لؤي) بحذف تنوين كعب انظرا والف
 ابن خطأ وثله كل ابن وقع بين علمين ما لم يقع في ابتداء سطر (انقذوا أنفسكم)
 أي خلاصها (من النار) المترتبة على الكفر والعصيان بالايان بالله تعالى وطاعته
 وأداء عيوديته (يا بني عبد منزه) (١) بكسر دال عبد لانه مركب اضافي

(١) في المتن المجردة قبل قوله يا بني عبد منزه يا بني مرة بن كعب انقذوا

انفسكم من النار . ش

أَنْتَقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْتَقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي
عَبْدِ الْمُطَلِّبِ أَنْتَقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا فَاطِمَةُ أَنْتَقِدِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ
فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبْلَاهَا بِبِلَالِهَا.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ومناف محمول عن منات اسم لصنم قال السهيلي في الروض الانف (١) كانت أمه
قد أخذته منات وكان صنما عظيما لهم وكان يسمى عبد منات ثم نظر قصي فراه
يوافق عبد مناف بن كنانة فحوله عبد مناف ذكره البرقي والزيبر (انتقدوا أنفسكم
من النار يا بني هاشم) نقب به لهشمة التريد لقوما واسمه عمرو (انتقدوا أنفسكم
من النار يا بني عبد المطلب) قاله المنلب جد الامام الشافعي لما جاء به من المدينة
مردفاله على راحته وعابه ثياب بذلة فكان اذا سئل عنه يقول عبيدي حتى ألبسه
قال ابن أخي فغاب عليه ذلك واسمه كما قال السهيلي شيبة (انتقدوا أنفسكم من
النار) وهذا آخر ما عمم فيه وقال مخصصا (يا فاطمة) بالضم قال المصنف كذا
وقع في بعض الاصول وفي بعضها أو أكثرها ياقاطم بحذف الهاء على الترخيم
وعليه فيحور ضم الميم وفتحها كما عرف في نظائره أي من الانتظار وعدمه (انتقدي
نفسك من النار فاني لا أملك لكم من الله شيئا) قال المصنف معناه لا تتكلموا
علي قراتي فاني لا أقدر على دفع مكروه يريد الله تعالى بكم (غير) استثناء
منقطع وترادفها في هذا المعنى والاستعمال يبدو منه حديث «نحن الآخرون السابقون
بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا» والمعنى هنا لكن حصل (أن لكم رحما
سأبلاها بيالها رواه مسلم) في كتاب الايمان والذمائم في الوصايا وذكر الحافظ في

(١) اسم كتاب، روض أنف ضمتين أي لم روعها أحد كأنه استؤنف عليها

قوله صلى الله عليه وسلم «بِبِلَالِهَا» هو بفتح الباء الثانية وكسر هاو البلال الماء . ومعنى الحديث سأصلها ، شبهة قطيعتها بالحرارة تطفأ بالماء وهذه تبرّد بالصلّة * وعن أبي عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهراراً غيرَ مرسٍ يقول
 إِنَّ آلَ أَبِي فَلَانَ

النكت الظراف أن البخاري أخرجه عقب حديث شعيب عن الزهري نقل تابعه اصبح عن ابن وهب اه (قوله صلى الله عليه وسلم ببلاها هو بفتح الباء الثانية) أي التي هي أول الكتابة أما الأولى الجارة فكسورة لا غير (وكسر ها) قال في شرح مسلم ضبطناه بهما وهما وجهان مشهوران ذكرهما جماعة من العلماء وقال عياض رويناه بالكسر قال ورأيت الخطابي أنه بالفتح وقال صاحب المطامع رويناه بكسر الباء وفتحها من بله يبله (والبلال الماء) وفي المصباح وقيل البلال ما يبل به الخلق من ماء وابن (ومعنى الحديث سأصلها شبهة قطيعتها بالحرارة) تشبيها مضمراً في النفس وأثبت لازم المشبه وهو ما تضمنه قوله (تطفأ) بالبناء للجهدول (بالماء وهذه تبرّد بالصلة) قال المصنف وانه حديث « بلو الأرحام » أي صلها من البلال المذهب حرارتها فالتشبيه المضمّر في النفس استعاره مكنية وإثبات البلال تخييل * (وعن أبي عبد الله عمرو بن العاص) تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب بيان كثرة طرق الخبر (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهراراً) منصوب علي الحال أي حال كونه مجاهرأ بالقول (غير مرس) ووقوع المصدر حالاً كثيراً لكن مع ذلك هو سماعي وابن العاص من العرب الذين لهم ذلك فيه أو مفعول مطلق أي يجهر به جهرأ وقوله غير مرس صفة مؤكدة (يقول إن آل أبي فلان

لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِ إِنَّمَا وَاوَىٰ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِن

ليسوا لي بأولياء (هذا لفظ مسلم والذي في البخاري « إن آل أبي » قال عمرو
يعنى ابن عباس شيخ البخاري « في كتاب محمد بن جعفر - أي شيخ عمرو - بيان »
قال السيوطي أي موضع أبيض بغير كتابة اسم للمضاف اليه قال الشيخ زكريا
في التحفة المراد بفلان أبو طالب أو أبو العاص ابن أمية والمراد من آله من لم يسلم منهم اه
وقال السيوطي وفي مستخرج أبي نعيم « إن آل أبي طالب » فقيل الراوي له
عنبسة بن عبد الواحد أمري من الناصبة المنحرفين علي علي فلا يقبل منه هذا التبرير
وقيل هو محمول علي غير المؤمنين ، وعلى كونه العاص قائما أبيه الراوي لحوف
مفردة ترتب علي ذكره قال الدلجي لأن الامر حينئذ كان في ذويه اه وفي
تعليق المصايح للدمايني قال ابن العربي في سراج المريدين معنى الحديث آل
أبي طالب قال ومعناه ابي لست أخص قرابتي ولا فصيتي الا الذين بولاية دون
المسلمين وانما رحمهم معي في الطالبية فسأبها ببلها أي أعطيها حقها فان المنع عند
العرب يس والصلة بل (انما ولي) أي ناصري والذي أتولاه في جميع الامر
(الله وصالح المؤمنين) كذا رأيت بحذف الواو من صالح علي أنه مفرد مضاف
ا كني به ، ويؤيده آية « فان تظهرا عليه فان الله هو مولاه وحبريل وصالح
المؤمنين » فالحديث علي طبق الآية فانها دلت علي حصر أوليائه فبين ذكر قال
الكواشي في التفسير المراد بصالح المؤمنين أبو بكر أو عمر أو هما أو علي أو كل من
برىء من المؤمنين من النفاق أو هم الانبياء ، وصالح المؤمنين مفرد يراد به الجمع
كقوله « السارق والسارقة » وزعم بعضهم أنه يجوز أن يكون أصله صالحو فكتب
بغير واو اتباعاً للفظ (واسكن) استدراك لما قد يتوهم من عدم موصلتهم باثباتها

أَهْمَ رَحِمَ أَبْلَهَا بِلَالِهَا» متفق عليه. واللفظ للبخاري * وعن أبي أيوب
 خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه «أَنْ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْبُدُ اللَّهَ
 وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا

بقوله (أهم رحم أبها ببالها) متفق عليه (رواه البخاري في الأدب ومسلم في الإيمان
 (واللفظ للبخاري) ورواه البزار (وعن أبي أيوب خالد بن زيد) بن كليب
 ابن ثعلبة بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار (الأنصاري) الخزرجي النجاري
 المدني الصحابي الجليل (رضي الله عنه) شهد البقرة وبدرًا وأحدًا والخندق وبيعة الرضوان
 وجميع المشاهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حين قدم المدينة مهاجرًا وأقام عنده أشهرًا حتى بنيت مسكنه ومسجد روى له عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وخمسون حديثًا اتفقوا على سبعة منها وأفراد البخاري
 بحديث ومسلم بآخر وروى عنه البراء بن عازب وجابر بن سبرة وأبو أمامة الباهلي وزيد
 ابن خالد الجهني وابن عباس وكاهن صحابة رضي الله عنهم وخلائق من التابعين توفي بأرض
 الروم غازيًا سنة خمسين وقليل اثنين وخمسين وقبره بالقسطنطينية
 حرسها الله به (أن رجلاً) قال الشيخ زكريا هو أبو أيوب الراوي كما قال ابن قتيبة
 ولا مانع أن يهيم الراوي نفسه لغرض له وأما تسميته في حديث آخر عن أبي هريرة
 عند البخاري بأعرابي فلا ينافي ذلك لجواز التعدد وذلك الأعرابي هو ابن المنتفق
 قيل واسمه لقيط بن صبرة اه (قل يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة) برفع
 يدخلني علي أنه صفة عمل وجواب الأمر محذوف أي يشك الله ويمجوز أن يجزم
 على أنه جواب الأمر وعليه فتنون عمل للتعظيم والتفخيم ليكون بالوصف مقيداً
 (فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله ولا تشرك به شيئاً) عطف على ما قبله

وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِيمَ « متفق عليه * وعن
 سلمان بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إِذَا
 أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ

مفيد لبيان العبادة المعتد بها أو حال باضمار مبتدأ كما تقدم في الباب نظيره (وتقيم
 الصلاة) أي تأتي بها مستجمعة لاركانها وشرايطها وستتها (وتؤتي) أي تعطى
 (الزكاة وتصل الرحم) وخص الرحم بالذكر اقربها من السائل أو نظراً لحاله
 كأنه كان قاطعاً لها فأمر بصلتها لأنها المهم بالنسبة اليه وعطف الصلاة وما بعدها
 على العبادة من عطف الخاص على العام (متفق عليه) رواه البخاري في الزكاة
 ومسلم في الايمان ورواه النسائي في كتاب الصلاة وكتاب العلم قاله الحافظ الزبي
 (وعن سلمان بن عامر) بن أوس بن حجر بن عمرو بن الحارث بن تيم بن ذهل
 ابن مالك بن سعد بن بكر بن ضبة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر الضبي
 (رضي الله عنه) قال مسلم لم يكن في الصحابة ضبي غيره نزل البصرة وله بها دار
 بقرب الجامع روى عنه محمد وحفصة ولدا سير بن روى له عن النبي صلى الله
 عليه وسلم ثلاثة عشر حديثاً انفرد البخاري بحديث واحد ذكره في مختصر التقيح
 واقتصر المصنف في التهذيب على ان البخاري روى عنه حديثاً واحداً (عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قل إذا أفطر احدكم) أي أراد الفطر من صومه
 (فليفطر على تمر) أمم جنس جمعي فأثله ثلاثة وهذا عند فقد الرطب
 ولا فهو مقدم عليه كما جاء من فمله صلى الله عليه وسلم ذلك (فإنه) أي
 التمر (بركة) لما فيه من حفظ البصر وجمع ما تفرق منه بالصوم ومن أنه
 إذا وصل المدة فإن وجد فيها فضلة من بقايا الطعام أخرجها والا كان غذاء

فان لم يجد تمراً فالماء فانه طهور وقال الصدقة على المسكين صدقة
وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة * حديث حسن رواه الترمذی
وقال حديث حسن

وتقول الاطباء يضعف البصر محمول على كثيره المضر دون قليله (فان لم يجد تمراً
فالماء) بالجر أى فليفطر عليه كما جاء كذلك فى رواية عند رواة هذا الحديث (فانه
طهور) أى مزيل للغبائث الممنوية والحسية وأخذ من هذا الحديث لاطلاق الماء
فيه رد ما قيل من تقديم زوم لمن بمكة على التمر فان جمع بينهما فحسن والترتيب
المذكور للاستحباب فلو افطر بالماء مع وجرد التمر حصل أصل سنة الافطار على
الماء (وقال) أى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على قال الاول فهو من جملة
ما رواه سلمان (الصدقة على المسكين صدقة) أى ثوابها ثواب صدقة واحدة
(وعلى ذى الرحم) أى القرابة من الاب أو الام وان بعد (ثنتان صدقة وصلة)
أى فيها ثوابان جليلان ثواب الصدقة وثواب صلة الرحم (حديث حسن) هـ - هذا
المحسن من المصنف وما يأتى بعد من الترمذی فلا تكرر وذلك لان تحسينات
الترمذی ليست مسلمة له كما علم من سر كلامهم (رواه الترمذی وقال حديث
حسن) وكذا رواه أحمد والنسائى وابن ماجه والدارمى وروى الحمديث
عنه أبو داود أيضا وابن عدي (تحذف) الا أن قوله « فانه بركة » انفرد به
عنه الترمذی كما فى المتكافة وفي اجامع الصغير بعد ذكر الحديث الاول باللفظ
المذكور هذا رواه ابن عدي (وابن خزيمه وابن حبان وبعد ذكر الحديث الثانى (٢)

(١) قوله ابن عدي الخ هو هكذا فى النسخ والذي فى الجامع الصغير رواه حم عنه
وابن خزيمه وحب

(٢) قوله وبعد ذكر الحديث الثمانى الخ الذى فى الجامع الصغير رواه حم ت ن هـ له
(١٥ - دليل - ثالث)

«وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا
 وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا فَقَالَ لِي طَلَقْهَا فَأَبَيْتُ فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 طَلَقْهَا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ * وَعَنْ
 أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمَّيْ
 تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

ورواه الحاكم في المستدرک (وعن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال كانت
 تحتي امرأة) لم أقف علي من سماها (وكنيت أحبها وكان عمر يكرهها فقال لي
 طلقها) أمره بذلك لكرهته لها والظاهر أنها دينية أو خشية أن يجره إلى ضرر
 في دينه (فأبيت) أي لما لها من الحب عندي (فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم
 فذكر ذلك له) أي إيائى وامتناعى من طلاقها بعد أمره لى به (فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم) من باب زيادة البر بالوالد (طلقها) والظاهر أنه طلقها لأنه لا يتخلف
 عن امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم وكان السكوت عن ذلك للعلم به من
 أحواله وكإل اتباعه المانع ذلك من خطور البال لمخالفة أمره صلى الله عليه وسلم
 (رواه أبو داود والتيرمذى وقال حديث حسن صحيح * وعن أبي الدرداء)
 عويمر تقدمت ترجمته (رضى الله عنه) فى باب ملاطفة اليتيم (أن رجلاً أتاه
 فقال ان لى امرأة وإن أمى تأمرنى بطلاقها) أى وأنا لا أريد ذلك لمحبتها أولسبب
 آخر (فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد) يشمل الأبوين
 وإن علوا (أوسط أبواب الجنة) قال أبو موسى المدني أى خبرها يقال هو من

فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِيعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ» رواه الترمذی وقال حدیث صحیح * وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

أوسط قومه أى من خيارهم قال الراقى والمعنى أن بره مؤد إلى دخول الجنة من أوسط أبوابها وقال العاقولى المعنى أحسن ما يتوصل به إلى دخول الجنة بر الوالدين وكلام الراقى أقرب في الحديث مضاف إلى المبتدأ وآخر فى الخبر (فان شئت فاضع ذلك الباب) أى بعدم برها وترك امثال أمرها (أو احفظ) بذلك وان لم يكن واجباً البر بالطلاق لكنه بر لها واجلال لأمرها فامثله وما ذكرته من أن ما ليس واجباً أصالة لا يصير واجباً بأمرها هو ما عليه الجمهور فقالوا إن أرا بمباح فى أصله صار مندوباً أو مندوب زاد تأكيداً ، وادعى القرطبي فى المفهم انه اذا أمره أو أحدهما بأمر وجبت طاعتها فيه وان لم يكن فى أصله واجباً بل كان من المباحة ثم نقل المقابل عن البعض ثم قل والصحيح الاول لان الله تعالى قرن طاعتها والاحسان اليهما بوجوب عبادته وتوحيده وكذا جاء فى السنة فقد ذكر حدیث ابن عمر المذكور ثم قال فان قيل يرتفع حکم الله الاصلی بحکم غيره الطارىء « قلت » انما ارتفع حکمه تعالى بحکمه لانه أوجب عاينا طاعتها والاحسان اليهما وكان من ذلك امثال أمرها فرجب لانه لا يحصل ما أمر الله به إلا بالامثال ولان مخالفتها فى أمرها عقوقا وفيه مالا يخفى وقوله « فان شئت » مدرج فى آخر الخبر من كلام أبى الدرداء والحدیث (رواه الترمذی وقال حدیث صحیح) قل فى الجامع الصغير ورواه احمد وابن ماجه والحاكم فى المستدرک * (وعن البراء) بالتخفيف والمد (ابن عازب) بالمهمله والزای والموحدة (رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) فى عمرة القضاء

« الخالة بمنزلة الأم » رواه الترمذی وقال حديث صحيح * وفي
الباب أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة منها حديث أصحاب النار
وحديث جريج وقد سبقا وأحاديث مشهورة في الصحيح حذفها
اختصاراً

لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم وتبعته بنت حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها
علي فأخذها بيده وقال لفاطمة دونك بنت عمك احملها فاختصم فيها علي وزيد
وجعفر فمضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لحالتها وقال (الخالة بمنزلة الأم)
الحديث قال العلقمي أي في هذا الحكم الخاص لأنها تقرب منها في الحنو
والشفقة والاهتمام لما يصلح الولد فلاحجة فيه لمن قال ، الخالة ترث ، وفي حديث
مرسل للباقر « الخالة والدتوانما الخالة أم » وهو بمعنى قوله بمنزلة الأم أي لأنها أم
حقيقة أم والمصنف أورده في الباب اعتباراً بعموم لفظه في طلب أنواع البر والسداء
المعروف لها كما تسدى ذلك للام ويطلب البر لها (رواه الترمذی وقال حديث
صحيح) ورواه أبو داود من حديث علي بن أبي طالب كما في الجامع الصغير
(وفي الباب) أي البر والصلة (أحاديث) جمع حديث علي غير قياس أو جمع
أحدوثة بمعنى حديث كراجيز جمع أرجوزة قاله في المفاتيح في شرح المصابيح
كما تقدم أول الكتاب بمزيد (كثيرة في الصحيح) أي للبخاري لأنه صار علماً
بالغلبة في أسان المحدثين عاينه ويحتمل أنه يريد في الصحيح من الحديث المقابل
للحسن والضعيف (مشهورة منها حديث أصحاب النار الثلاثة وحديث جريج
وقد سبقا) سبق حديث الغار في باب الاخلاص وحديث جريج في باب فضل
صفحة المسلمين (وأحاديث مشهورة في الصحيح حذفها اختصاراً) وقد ذكر

وَمِنْ أَهْمَتِهَا حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلُ الْمُشْتَمَلُ عَلَى جَمَلٍ كَثِيرَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَأَدَابِهِ سَأَذْكَرُهُ بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ الرَّجَاءِ قَالَ فِيهِ «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ» يَعْنِي فِي أَوَّلِ النَّبُوءَةِ «فَقُلْتُ لَهُ مَا أَنْتَ قَالَ نَبِيٌّ فَقُلْتُ وَمَا نَبِيٌّ قَالَ أُرْسَلَنِي اللَّهُ فَقُلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ قَالَ أُرْسَلْتُ بِبِصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ

كثيراً منها المندرى في ترغيبه (ومن أهمها حديث عمرو بن عبسة) بفتح المهملة والموحدة والسين المهملة (الطويل) صفة حديث (المشتمل على جمل كثيرة) بالثلاثه تأكيد لمدلول جمل وتنوينه (من قواعد الاسلام) أى اصولها وضوابطه الشاملة لكثير من جزئياته (وآدابه) جمع أدب وهو كالسنة في الطلاب وإن تفاوت تأكيداً كما في الروضة وتقدم تعريف الادب أول الكتاب (وسأذكره بتامه ان شاء الله تعالى في باب الرجاء قال فيه دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة) وقوله (يعنى في أول النبوة) هذا مدرج لبيان زمن دخوله وصوله (فقلت له ما أنت) المسؤول عنه وصفه فلذلك أجابه صلى الله عليه وسلم بقوله (قال نبي) أى أنا نبي ومراده به الرسول فهو من اطلاق النبي بالمعنى الشامل للرسول كما يدل عليه قوله أرسلنى الله (قلت وما نبي) أى ما حقيقة هذا اللفظ ومدلوله (قال) بيان لما يؤخذ منه ذلك (أرسلنى الله) حذف المرسل لاجله للتعميم وإيسال عنه السائل فيصل اليه بعد الطالب فيكون أقر عنده (فقلت بأى شيء أرسلك قال) أرسلنى (بصلة الارحام) أى بالامر بها والحث عليها وذلك داع لدوام الاتصال وترك التقاطع والانفصال (وكسر الاوثان) جمع وثن قبل هى الاصنام وقيل أعم

وَأَنَّ يُوحِدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

بابُ تَحْرِيمِ الْعُقُوقِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ

قال الله تعالى «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ» وَقَالَ تَعَالَى

أى إزالتها (وأن يوحد) بالبناء للمفمول (الله) حال كونه (لا يشرك به شيء
وذكر) عمرو (تمام الحديث) في باب الرجاء إن شاء الله تعالى والله أعلم •
باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم

المراد من العقوق عقوق الوالدين أو أحدهما وهو من الكبائر ماخوذ من العق
وهو لغة القطع والمخالفة وشرعا قيل ضابطه أنه تعصيه في جائز و ليس هذا الاطلاق
بمرضى وقال بعضهم طالما بحثت عن ضابطه فلم أجده والذي آل إليه كلام أئمتنا
أن ضابطه أن يفعل معه ما يتأذى به تأذيا ليس بالهين لكن هل المراد بقولهم
ليس بالهين بالنسبة للوالد حتى أن ماتأذى به كثيرا وهو عرفا بخلاف ذلك كبيرة ،
أو بالنسبة للعرف فاعده أهله مما لا يتأذى به كثيرا ليس بكبيرة وان تأذى كثيرا
كل محتمل ولم يبينوه والذي يظهر أن المراد الثاني بدليل أنه لو أمر ولده بنحوفراق
حليلته لم يازمه طاعته وان تأذى بذلك كثيرا فعلنا أنه ليس المناط وجود التأذى
الكثير بل أن يكون ذلك من شأنه أنه يتأذى به كثيرا وقطيعة الرحم ضد صلته
وتقدم في الباب قبله ما تعرف منه وكذا تقدم فيه في حديث أبي هريرة أوائل
الكلام على ما يتعلق بقول المصنف •

(قال الله تعالى « فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا

« وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ
يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ » وَقَالَ
تَعَالَى « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا
يَبْلُغُنَّ عَلَيْكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفْ وَلَا تَنْهَرَهُمَا
وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ
ارْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا »

أرحامكم أولئك الذين انهمم الله فأصوبهم وأعمى أبصارهم • وقال تعالى والذين
ينقضون عهد الله (أى ما أوثقوه به من الاقرار والقبول • وفى رسالة الاستعارة للخوجه
أبي القاسم السمرقندي جوز صاحب الكشاف كره أى الأمر الذي أثبت للمشبه
من خصاص المشبه به استعارة تحقيقية فى بعض المواد كفى قوله تعالى « الذين ينقضون
عهد الله من بعد ميثاقه » استعير الحبل المضمحل فى النفس للمعهد بجامع الوصلة على سبيل
الكناية واستعير النقص لابطاله أى ابطال العهد على سبيل التصريح بجامع مطلق
الأبطال اه (ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل) بدل من الضمير المحرور والمراد به الرحم
وموالات المؤمنين والايمن بجميع الأنبياء ويندرج فى ذلك مراعاة جميع حقوق
الناس (ويفسدون فى الأرض) بالظلم وتهمييج الفتن (أولئك لهم اللعنة) البعد
من الله سبحانه (ولهم سوء الدار) عذاب جهنم أوسوء عاقبة الدنيا لانه فى مقابلة
عقبى الدار وتقدم الكلام فى الباب قبله على قوله (وقال تعالى وقضى ربك ألا
تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا
تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما • وخفض لهما جناح الذل من الرحمة)
فيه استعارة مكنية بدمها استعارة تخيلية (وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا)

«وعن أبي بكر بن نعيم بن الحارث رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً قلنا بلى يا رسول الله»

والكاف في كما يحتمل أن تكون للتعميل كما في قوله تعالى «كما هراكم» على أحد الأقوال وحينئذ فيحتمل أن يكون إيمان سبب دعائك لهما وبمحتمل أن يكون للتنظير والمراد رحمة تامة بالغة كما بالغوا جهدهما في تربيته حال صغري واقطاعي، ثم كان اللائق بالرجعة تقديم هذه الآية لأن فيها النهي عن العقوق بالتصريح وبالقياس الأولوي وباللزام من الأمر بالبر والاحسان إليهما إذ الأمر بالشئ نهى عن ضده والآيتان في القطيعة إلا أن يقال أنهما شاملان للعقوق لأنه من قطع الأرحام ومن قطع ما أمر الله به أن يوصل فقد كره من الكتاب دليلاً شاملاً لتحريره وتحريم غيره من القطيعة ثم ذكر ما يخصه اهتماماً به

(وعن أبي بكر بن نعيم بن الحارث) سبقت ترجمته (رضي الله عنه) في باب النية أول الكتاب (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) حرف افتتاح وأنى ما أيقن به المخاطب من غفاته ليتوجه لسماع ما يلقي إليه فيقر في قلبه ولذا إنما يؤتى بها فيما بهم بأمره (أنبئكم بأكبر الكبائر) جمع كبيرة والصحيح ل الصواب أن من الذنوب صفائر وكبائر وإن للكبيرة حداً فالمختار أنها ما ورد فيه وعيد شديد في الكتاب أو في السنة وإن لم يكن فيه، وهو بمعنى قول امام الحرمين كل جريمة تؤذن بقلة أكثر مراتبها بالدين وقلة الديانة ومن أحسن ما ألف فيها وأجمع كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر لشيخ شيوخنا المحقق شهاب الدين أحمد بن حجر الهيثمي رحمه الله (قانا بلى يا رسول الله) فائدته مع عدم الاحتياج إليه الإشارة إلى عظيم الأذعان لرسالته وما ينشأ منها من بيان الشريعة وإلي

قال الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَكَانَ مُتَكَبِّرًا جَلَسَ فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ
الزُّورِ

استجلاءً شيء من كلالته وعلومه التي أوتيتها بعد رسالته (قال الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ)
أى الكفر بأنواعه (وعقوق اوالدين) أو أحدهما وجمعهما لأن عقوق أحدهما
يستلزم عقوق الآخر غالباً أو يجر إليه وتقدم تعريفه أول الباب « فان قلت » أكبر
الكبائر لا يكون الا واحداً وهو الشرك فكيف تعدد هنا وأيضاً فنحو القتل والزنا
أكبر من العقوق فلم حذفاً وذكر هو « قلت » ادعاء أن الا أكبر لا يكون لا
واحداً انما هو ان أريد الحقيقة أما ان أريد الا أكبر النسبي فهو يكون متعدداً ولا
شك أن الا أكبر بالنسبة الي بنية الكبائر أمور أشار اليها وإلى أمثالها النبي صلى الله
عليه وسلم بقوله « اتقوا السبع الموبقات » الحديث وحينئذ فلا أكبر هنا لتعددده في
الجواب . راداً به الأمر النسبي وانما ترك ذكر القتل ونحوه في هذا الحديث لانه
علم من أحاديث أخر أن ذلك من أكبر الكبائر علي أنه صلى الله عليه وسلم كان
يراعي في مثل ذلك أحوال الحاضرين وعليه يحمل اختلاف الأحاديث نحو
« أفضل الاعمال الصلاة » وأخرى « أفضل الاعمال الجهاد » وأخرى « أفضل
الاعمال بر الوالدين » وغير ذلك من نظائره لا تخفى (وكان متكئاً فجلس)
تنبيهاً على عظم ثم وقبح شهادة الزور فيفيدنا كيد تحريره وتعظيم قبحه وسبب
الاهتمام به حتى جلس بعد اتكائه سهولة وقوع الناس فيه وتهاونهم به فان الإِشْرَاقُ
ينبوعه قلب المسلم والعقوق يصرفه عنه الطبع ، والحوامل على الزور كثيرة جداً
كالعداوة والحسد فاحتيج الى الاهتمام بشأنه لان مفسدته متعدية الي الغير
بخلاف ما معه فقصرة عليه (فقال أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ) يحتمل كون الواو استثنائية
لعظم قبوح هذا الذنب ومزيد اثمه وبمحتمل انها عاطفة علي محذوف

وَشَهَادَةُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قَانَا لَيْتَهُ سَكَتَ «متفق عليه
 * وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضى الله عنهما عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الكبائر لا شرارك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
 واليمين النَّموسُ» رواه البخاري

أى اتركوا ما ذكر من الكبائر وقول الزور وهو الكذب على الغير
 (وشهادة الزور) قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون من الخاص بمد العام لكن
 ينبغي أن يحمل على التوكيد فإنا لو حملنا القول على إطلاقه لزم كون الكذبة الواحدة
 كبيرة وليس كذلك قال ولا شك أن عظم الذنب ومراتبه متفاوتة بتفاوت مفسده
 ومنه قوله تعالى «ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريثا فقد احتمل بهتانا وإثما
 مبينا» (فما زال يكررها) أى هذه الكلمة باعتبار المعنى اللغوي، أو الشهادة لأنها أقرب
 مذكور وقول الزور بمنزلة (حتى قانا ليته سكت) أى شفقة عليه وكرهية لما يزعجه
 وخشية أن يجرى على لسانه ما يوجب نزول البلاء عليهم وفيه ما كثروا عليه من
 كثرة الأدب معه صلى الله عليه وسلم والمحبة له والشفقة عليه (متفق عليه) رواه
 البخاري في مواضع من صحيحه أولها الشهادات ورواه مسلم في الإيمان ورواه الترمذي
 في مواضع من جامعه منها البر ومنها الشهادات وقال حـ بن صحيح * (وعن عبد الله
 ابن عمرو بن العاصي) بإثبات الياء كما هو الافصح كما تقدم (رضى الله عنهما عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر) أى منها والاقتصار عليها كأنه لاقتضاء المقام
 ذكرها لتقصير بعض الحاضرين في شأنها أو كونها أعظم الكبائر إثما وأشدّها
 جرما (الاشراك) أى الكفر (بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس) التي حرم
 الله قتلها عدوانا (واليمين النَّموس) بالعين المعجمة والسين (رواه البخاري) واحمد

(اليمين الغموس التي يحلفها كاذباً عامداً) سُمِّيَتْ غَمُوساً لِأَنَّهَا تَغْمِسُ
 الحَالِفَ فِي الإِثْمِ * وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ
 الكِبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ
 وَالِدِيهِ قَالَ نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ
 متفق عليه

والترمذى والنسائى كما فى الجامع الصغير (اليمين الغموس) المذكور فى الخبر
 (التي يحلفها) أى الحالف نظيره قوله تعالى «اعدلوا هو» أى العدل (كاذبا
 عامداً) حال من فاعل يحلف (سميت غموساً) بفتح الغين (لأنها تغمس الحالف
 فى الإثم) لأنه حلف كاذباً على علم منه فغموس فعول بمعنى فاعل كما فى المصباح
 (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الكبائر) أى بعضها ولا ينافى
 ما تقدم، وما بعده أنه من أكبرها لأنه لا يخرج بذلك عن كونها بعضها منها (شتم
 الرجل) أى المكلف ومثله المكلفة (والديه) بفتح الدال أى أمه وأباه وبلحق
 بهما فى ذلك من له عليه ولادة من أصوله ولو قرى بكسر الدال على الجمع اشتمهم
 إلا ان تمنع منه الرواية ويدل على الشبه قوله يسب أباً الرجل الخ (قالوا يا رسول
 الله وهل يشتم) بكسر التاء نفى المصباح أنه من باب ضرب (الرجل بالديه)
 استفهام استبعاد أن يصدر ذلك من ذى عقل واب فان من كان ذلك شأنه تدعوه
 معرفة حقهما الى القيام ببرهما وشكرهما فضلاً عن الوقوع فى شتمهما فهو استبعاد
 لوقوع ذلك الموصوف بالرجولية المعربة عن الكمال (قل نعم) أى يشتم لكن
 بالنسب فيه لا بالمباشرة (يسب أباً الرجل فيسب) أى المسبوب أبوه (أباه) أى
 أباً الساب (ويسب أمه فيسب أمه) متفق عليه (قال السيوطى فى المرقاة قال

* وفي رواية إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل
 يارسول الله كيف يلعن الرجل والديه قال يسب أبا الرجل فيسب أبا
 ويسب أمه فيسب أمه * وعن أبي محمد جبير بن مطعم رضى
 الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

النووي فيه تحريم الوسائل والذرائع (وفي رواية) أى لهما أيضا عنه وقد رواها
 كذلك البخارى فى الادب ومسلم فى الايمان ورواها أبو داود فى الادب والنسائي
 فى الزينة وقل صحيح ذكره الخافظ المزي اسكن لم يذكرا فى اوله (إن من أكبر
 الكبائر) أى النسبية وهى كذلك متعددة كما تقدم أما أكبر الكبائر فالشرك بالله
 (أن يلعن الرجل والديه) هذا السناد مجازي لانه سبب لهما كما بينه بقوله (قيل
 يارسول الله كيف يلعن الرجل والديه) وهو السبب فى وجوده والقائم بمصلحه
 عند كمال ضمه وحاجته (قال يسب أبا الرجل فيسب أبا ويسب أمه فيسب أمه)
 كأن حكمة تقديم الاب فى لذكر أن الغالب عدم ذكر النساء حتى فى مقام المدح
 ولذا قيل سنرة الحرم من الكرم * (وعن أبي محمد) ويقال أبو عدي (جبير) بضم
 الجيم وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راء (ابن مطعم) بصيغة الفاعل من أطعم
 ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي (رضى الله عنه) أسلم
 عام خيبر وقبل يوم فتح مكة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون
 حديثا اتفقا على سنة منها وانفرد البخارى ومسلم بحديث روى عنه
 سليمان بن مرد الصحابي وابناه محمد ونافع وسعيد بن المسيب وآخرون قال الزبير
 ابن بكار وكان من حكماء قريش وساداتهم توفى بالمدينة سنة أربع وخمسين وقال
 قتبية سنة تسع وخمسين اهـ من التهذيب للمصنف (أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال « لا يدخل الجنة قاطع » قال سفیان فی روايته یعنی قاطع
رحمہ متفق علیہ * وعن أبي عیسیٰ المصیری بن شعبه رضي الله عنه

وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع) أي مع الفائزين الناجين أو أبدا إن كان مستحلا
لقطيعة مع علمه بتحريمها (قال سفیان) هو ابن عينة (فی روايته) لهذا الحديث
فان الحديث عندهما من طريقه ومن طريق عقيل ومن طريق مالك ومن طريق
عبد الرزاق أربعتهم عن الزهري عن جبير ذكره الحافظ المزي في الاطراف
(يعنى) النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (قاطع) المجهل المحتمل لما ان قاطع (لرحم)
وكانه لعظم الله ومزيد الاعتناء به لا ينصرف هذا اللفظ الا اليه ادعاءه (وعن
أبي عیسی) ويقال أبو عبد الله ويقال أبو محمد (المصیری) قال ابن السكيت
وآخرون من أهل اللغة بضم الميم وكسرهما والضم أشهر (ابن شعبه) بن أبي
عامر ابن مسعود بن أبي معتب بالعين المهملة المفتوحة ابن مالك بن منصور بن
عكرمة بن خصبة بفتح المعجمة والصاد المهملة والفاء ابن قيس بن عيلان بالمهملة
ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان الثقفى الكوفى (رضى الله عنه) أسلم عام
الحندي وروى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة وثلاثون حديثاً اتفقا
علي تسعة منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بحديثين روي عنه أبو أمامة الباهلي
والمسور بن مخرمة وفزة المزني الصحابيون ومن التابعين جماعات ولاء عمر بالبصرة
مدة ثم نقله عنها فولاه الكوفة فلم يزل عليها حتى قتل فأقره عثمان عليها ثم عزله
وشهد اليمامة وفتح الشام وذهبت عينه يوم اليرموك وشهد القادسية وفتح نهاوند
وكان على ميرة النعمان بن مقرن واعتزل الفتنة بعد قتل عثمان وشهد الحكمين
واستعمله معاوية على الكوفة فلم يزل عليها حتى توفي بها سنة خمسين وقيل احدى

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
ومنعاً وهات وواد البنات

وخمسين وهو أول من وضع ديوان البصرة اه ماخصاً من التهذيب (عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال ان الله حرم عليكم تقوق الامهات) اقتصر عليهن مع تحريم
عقوق الآباء أيضاً لان الاستخفاف بين أكثر اصفين وعجزهن بخلاف لآباء
وليبه علي تقديم برهن علي بر الاب في التلطف والخبر ونحو ذلك ، وقيل هو من
تخصيص النبي بالذكر اظهاراً لعظم توقعه والامهات جمع أمه وهي ان يعقل
بخلاف الام فانه أعم (ومنعاً) لما يجب أداءه من الحق (وهات) الاستكثار
من حق الغير بغير حق اي حرم عليكم طلب ما ليس لكم أخذه ، ثم منعاً
بالتنوين وفي رواية بغير التنوين وهو بسكون النون مصدر منع يمنع وأما هات
بكسر التاء امر من الايتاء والاصل آت بهمزة ممدودة قلبت ألفا قول الحافظ
الحاصل من النهي منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق ويحتمل أن يكون النهي
عن السؤال مطلقاً ويكون ذكرها مع ضده ثم أعيد مطلقاً تأكيداً للنهي عنه
ثم ما ذكر من أن منها مكتوب بالالف كذا في الاصل لكن قال ابن مالك في
التوضيح إنه من المكتوب على لغة ربيعة ومنع بحذف الالف علي لغتهم لانهم
يقفون على النون المنصوب بالسكون فلا يكتبون الالف وقيل حذفها لان تنوين
منعاً أبدل واداً وأدغم في الواو فصار اللفظ يعني بعد قلبها واوا مشددة كالألف بقول
وشبهه فجعلت صورة الخط مطابقة للفظه ويمكن أن يكون الاصل ومنع حق فحذف
المضاف وبقيت هيئة الاضافة اه (وواد) بسكون الهمزة اي دفن (البنات)
بان يدفن أحياء يقال وأد بنته وأدا من باب وعد دفنها حية فهي مؤودة كذا
في المصباح، وإنما خص البنات بتحريم وأدهن لانه هو الواقع فتوجه النهي اليه

وكره لكم قيل وقال

لا أن الحكم مخصوص بالبنت بل هو حكم عام، يقال أول من وأد البنات قيس بن عاصم التميمي كان أغار عليه بعض أعدائه فأخذ بنته فاتخذها لنفسه ثم اصطالحا فخير بنته فاخترت زوجها فآلى قيس علي نفسه ان لا تولد له بنت الا دفنها حية فتبعته العرب على ذلك وكانوا فيه فريقين منهم من يفعله خشية الاقار ومن يفعله خشية العار ومن العرب من لا يفعل ذلك وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو جد الفرزدق أول من فدي المؤودة وذلك انه كان يعمد الى من يراد فعل ذلك منها فيفديها منهم بال (۱) فينفق عليها وقد بقي كل من قيس وصعصعة الى أن أدركا الاسلام فأسلما ولهما صحبة وكانوا في الوأد على طريقين «أحدهما» أن يأمر امرأته عند الوضع أن تطق بجانب حفيرة فان وضعت ذكرا أبقاه والا ألقتها فيها «وثانيهما» أن يصبر على البنت الى أن تصير سداسية ثم يأخذها وقد زينتها أمهافياتي بها الى حفرة كان حفرها قبل فيقول لها انظري قمرها ويرميها من ورائها ويطمها بالتراب (وكره لكم قيل وقال) قال الحافظ في الفتح في رواية الشعبي كان ينهي عن قيل وقال كذلك كثير في جميع المواضع بغير التنوين ووقع في رواية الكشميني هنا قبلا وقالا والاشهر الاول وفيه تعقب على من زعم أنه جائز ولم يقع في الرواية وقال الجرهمي قيل وقال اسمان يقال كثر العيل والقال كذا جزم باسميتهما واستدل له بدخول آل عليهما وقال ابن دقيق العيد لو كانا اسمين كالقول لم يكن لعطف أحدهما على الآخر فائدة وأثار الى ترجيح الاول، وقال المحب الطبري فيه أوجه، احدها أنها مصدران والمراد من الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤل الى الخطأ وكرر المصدر مبالغة في الزجر، وثانيها، المراد حكاية أقوال الناس والبحث عنها ليخبر غيره فيقول قال فلان وقيل فلان فالنهي عنه اما للزجر،

(۱) لعل المراد ثم ينفق عليها

وكثرة السؤال

وهو الاستكثار منه وإيا شيء مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه « قات » وعابه فيها بفتح اللام حكاية للفعل الماضي وكذا على الوجه الثالث الآتي واقتصر على الأول منهما ابن اقبوس في شرح الشفاء فقال يريد به المنع من التبرع بنقل الاخبار فعاد لما فيه من هتك الستار وكشف الاسرار، وقد أشار صلي الله عليه وسلم الى أن ذلك ليس من محسنات الاسلام بقوله « من حسن اسلام المرء تركه مالا يمنيه » وفيه من جهة المعنى موافقة لقوله تعالى « ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا » الآية لان الله تعالى ستار ويخص من هذا نقل الاخبار النافمة لا سيما اذا كانت صحيحة عن ثقة أه ثامها، ان ذلك الاكثر الدل اذ هو مخصوص بمن ينقل لاعتن ثبت ولكن تقاييدا من اسمه ولا يحتاط اه وقول المصنف معاه الخ شامل للآخرين وفي المشكاة قوله قيل وقيل بناء على كونها فعلين محكيين متضمنين للضمير ولا عراب على أنهما مصدران ولذا دخل عليهما أل فيما يعرف القيل من القال اه بمعناه وفي المصباح القيل والقال اسمان من قال يقول لامصدران قاله ابن السكيت ويعربان بحسب العوامل وفي لارتشاف هما في الاصل فعلان ماغيان جعلتا اسمين واسمتهما استعمال الاسماء وأبقي فتحتهما اي بدل علي ما كانا عليه قال ويدل عليه ما في الحديث « نهى رسول الله صلي الله عليه وسلم عن قيل وقال » بالفتح وحكى الوجهين في التهذيب ولا يستعمل القيل والقال إلا في الشراء (وكثرة السؤال) اي سؤال المال لنفسه من غير حاجة والسؤال عن المشكلات والمعضلات من غير ضرورة وعن اخبار الناس وحوادث الزمان، وسؤال الانسان بخصوصه عن تفصيل أحواله فقد يكره ذلك فالاولي

وَإِضَاعَةَ الْمَالِ « متفق عليه »

حمل السؤال في الخبر على ما يعم الجميع وذلك لانه اسم جنس محلى بال فيعم اما سؤال المال للغير فانظاها اختلافا باختلاف الاحوال ولنفسه حاجة فلا كراهة بشرط عدم الالحاح وذل نفسه زيادة علي ذل السؤال والمستول ، فان فقد شرط حرم قال الفاكهني يتعجب ممن كره السؤال مطلقاً مع وجوده في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وصالحى السلف من غير تكبير ، قال العلقمي اهل من كرهه أراد أنه خلاف الاولى ولا يلزم من وقوعه وتقديره تغير صفته ، وينبغي حمل السؤال منهم أنه كان عن حاجة وفي قوله من غير تكبير نظر ففي الاحاديث الكثيرة ذم السؤال وفيها كفاية في انكار ذلك (واطاعة المال) أى بانفاقه في غير وجهه المأذون فيه شرعاً سواء كانت دينية أو دنيوية والمنع من اضاعته لان الله تعالى جعله قياً للمصالح العباد وفي تبذيره تفويت اتمك المصالح ابا في المبدراً وفي حق الغير وبسنتى كثرة الانفاق في وجوه البر لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يفوت حقاً آخر أهم ، قال الترمذى السبكى في الحلييات الضابط في اضاعه المال ألا يكون لغرض ديني ولا دنيوى فاذا انتفيا حرم قطما وان وجد أحدهما وجوداً له حال وكان الانفاق لا نقاً بالحال ولا معصية فيه جاز قطما وبين الرتبين وسائل كثيرة لا تدخل تحت الضابط فعلى الفقيه أن يرى فيما لا ينتشر منه رأيه وأما ما ينتشر فقد تعرض له أحكام فالانفاق في المعصية كله حرام ولا نظر اما يحصل في مطاوبه من اللذة الحسية وقضاء الشهوة النفسية وأما انفاقه في مباحات الملاذ فهو موضع اختلاف وظاهر قوله « والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً » أن الزائر غير اللائق بحال المنفق اسراف ثم قال ومن بذل كثيراً في غرض يسير عده العقلاء مضيعاً بخلاف عكسه والله أعلم « (متفق عليه) أخرجه البخارى في الزكاة والاستقراض

(قوله) منعاً معناه منع ماوجب عليه وهات طلب ما ليس له وواد
البنات دفنهن في الحياة وقيل وقال معناه الحديث بكل ما يسمعه
فيقول قيل كذا وقال فلان كذا مما لا يعلم صحته ولا يظنها وكفى
بالمرء كذباً إن يحدث بكل ما سمع

والادب ومسلم في الاحكام ، قال الطيبي وهذا الحديث أصل في معرفة حسن الخلق
وهو يستتبع جميع الاخلاق الجميلة (قوله معنا) أى بالتأويل (معناه منع ماوجب
عليه) أى ادائه (وهات) أى معناه في المشهور (طلب ما ليس له) أى أخذه
وتقدم قول آخر أنه نهى عن مطلق السؤال ، ثم هو محتمل لدخوله في النهى بأن
يكون خطاباً لائنين كأن ينهى الطالب عما لا يستحقه وينهى المطلوب منه عن إعطاء
ما لا يستحقه الطالب لئلا يعينه على الاثم قاله الحافظ في الفتح وعابه فيكون المعنى
« وكره لكم هات سؤالاً وإجابة للسائل بها » (وقيل وقال) ظاهره أنها في
الحديث بالبناء على الفتح ويحتمل أن يكونا مرفوعين أى والمراد منهما شئ واحد
ولذا قال (معناه الحديث) اسم مصدر من التحديث (بكل ما يسمعه) من أقوال
الناس (فيقول قيل كذا) مما قصد به بيان المحكي ولم يتعلق الغرض بتعيين من
صدر عنه ذلك (وقال فلان كذا) مما يتعلق الغرض فيه بهما معاً (مما لا يعلم صحته
ولا يظنها) بيان لما يسمعه (وكفى بالمرء) الظاهر أن الباء مزيدة في المفعول للتأكيد
و (انما) تمييز وليس مفعولاً تازياً لان المتعدي اليهما كفى بمعنى وقى نحر قوله تعالى
« وكفى الله المؤمنين القتال » لابعه في حسب بل قد يكون حينئذ لازماً نحو « كفى
بالله » ومتعدياً لواحد كالحديث وقوله (أن يحدث) فاعل كفى أى تحديثه (بكل
ما سمع) من غير تثبت واحتياط وقدمت في حديث « كفى بالمرء انما أن يحبس

(وَإِضَاعَةُ الْمَالِ) تَبْذِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْذُونِ فِيهَا مِنْهُ
مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا وَتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْتِكَانِ الْحِفْظِ (وَكثْرَةُ
السُّؤَالِ) الْإِلْحَاحُ فِيمَا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ سَبَقَتْ فِي الْبَابِ
قَبْلَهُ كَحَدِيثِ وَأَقْطَعُ مِنْ قَطَعَكَ وَحَدِيثِ مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ

عَنْ يَمَلِكِ قُوتِهِ « فِي بَابِ الْبُقْعَةِ عَلَى الْعِيَالِ عَنِ الْمَظْهَرِيِّ أَنْ : أَنْ يَجْبَسَ مَبْتَدَأً وَكَفَى
خَبْرَهُ مَقْدَمًا عَلَيْهِ أَوْ خَبَرَ مَبْتَدَأً مَحذُوفٌ وَظَاهِرٌ جَرِيانٌ ذَلِكَ هُنَا أَيْضًا (وَإِضَاعَةُ
الْمَالِ تَبْذِيرُهُ) فِي الْمَصْبَاحِ بَدَرَتْ الْكَلَامَ فَرَقْتَهُ وَبَدَرْتَهُ بِالثَّقِيلِ مَبْلُغَةً وَتَكْثِيرًا وَمِنْهُ
اشْتَقَّ التَّبْذِيرُ فِي الْمَالِ لِأَنَّهُ تَفْرِيقٌ فِي غَيْرِ الْقَصْدِ لَهُ (وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْذُونِ
فِيهَا) مِنْ اتِّلَافٍ أَوْ فِي مَعْصِيَةِ وَقَوْلِهِ (مِنْ مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا) بَيَانٌ لِلْوُجُوهِ
الْمَأْذُونِ فِيهَا (وَتَرْكُ حِفْظِهِ) مَبْطُوفٌ عَلَى تَبْذِيرِهِ لِأَوَايَتِهِ أَوْ عَلَى صَرْفِهِ لِقُرْبِهِ وَأَمَّا
يَكُونُ تَرْكُ الْحِفْظِ إِضَاعَةَ الْمَالِ إِذَا كَانَ (مَعَ امْتِكَانِ الْحِفْظِ) أَمَّا إِذَا عَمَّ الْحَرِيقُ أَوْ انْتَهَبَ
وَمَا تَمَكَّنَ مِنْ حِفْظِهِ فَضَاعَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ فَلَا يَدْخُلُ فِي إِضَاعَةِ (وَكثْرَةُ السُّؤَالِ
الْإِلْحَاحِ) فِيهِ (إِلَّا لِحَاجَةِ إِلَيْهِ) مِنْ مَالٍ أَوْ عِلْمٍ وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا مَنَعَ مِنْ سُّؤَالِ خَلِ
عَنِ الْإِلْحَاحِ لِمَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَقَدْ نَقَدِمُ بَيَانٌ حَكْمَ ذَلِكَ وَالْإِلْحَاحُ بِالْمَبْهُمَاتَيْنِ الْإِقْبَالِ
عَلَى السُّؤَالِ مَوْاطِبًا (وَفِي الْبَابِ) أَي نَحْرِيمِ الْعُقُوقِ وَالْقَطِيعَةِ (أَحَادِيثٌ سَبَقَتْ فِي
الْبَابِ) الْمَعْقُودِ (قَبْلَهُ) أَي قَبْلَ الْبَابِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ وَفِي الْبَابِ (كَحَدِيثِ
وَأَقْطَعُ) بِصِيغَةِ الْمُتَكَلِّمِ (مَنْ قَطَعَكَ) أَي مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى لِلرَّحْمِ « وَأَقْطَعُ مِنْ
قَطَعَكَ » (وَحَدِيثِ مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ) هـ

﴿ بابُ برِّ أصدِقَاءِ الأبِّ وَالْأُمِّ وَالْأَقْرَابِ وَالزَّوْجَةِ ﴾
 وَسَائِرُ مَنْ يُنْدَبُ إِكْرَامَهُ ﴿ ر ۛ ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو البرِّ
 أن يصل الرجلُ وُدَّ أبيه * وعن عبد الله بن دينار عن

﴿ باب فضل أصدقاء الأب والام ﴾

جمع صديق وهو كما في المصباح الصادق وهو من الصداقة واشتقاقها من الصدق في
 الود والنصح والجمع أصدقاء وامرأة صديق وصديقة أيضا (والزوجة) كذا في النسخ
 بالتاء وهي لغة ضعيفة والأفصح والزوجين بحذفها على أنه أولى ليعم كلا منهما
 بالتصريح وإلا فإكرام الزوجة أقرباء زوجها مقيس على إكرامه أقربائها بالأولى
 لتأكد حقه عليها ووجوب احترامها له (وسائر) باقى أو جميع فيكون من عطف
 العام على الخاص للنعيم (من يندب إكرامه) من شيخ ومريد وملك عادل ه

(عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو البر) أى
 أكمله وأبافه (أن يصل الرجل) ومثله المرأة كما تقدم مراراً وإفراده بالذكر أشرفه
 (ود أبيه) بضم الواو وتشديد الدال المهملة وهو الحب وعقب هذا الحديث قبل
 ذكر منخرجه بما بعده لأنه حديث واحد وفي الثاني بيان وقت صدور التحديث
 بابن عمر بالحديث (وعن عبد الله بن دينار) هو أبو عبد الرحمن القرشي العدوي
 المدني مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب سمع ابن عمر وأناً وجماعة روي عنه
 ابنه عبد الرحمن ومجيب الانصارى وسهيل وربيعة الرأى وموسى بن عقبة وهؤلاء
 تابعيون وخلائق غيرهم اتفقوا على توثيقه توفي سنة سبع وعشرين ومائة (عن)

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أن رجلاً من الأعراب أتته بطريق مكة فسلم عليه عبد الله بن عمر وحمله على حمار كان يركبه وأعطاه عمامة كانت على رأسه قال ابن دينار فقلنا له أصلحك الله إنهم الأعراب وهم يرضون باليسير فقال عبد الله بن عمر إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه

قصة (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) هي (أن رجلاً من الأعراب) بفتح الهمزة أهل البدو من العرب الواحد أعرابي بالفتح أيضاً وهو الذي يكون صاحب نجمة كذا في المصباح ولم أقف علي من سماه (اقيه) الضمير المستتر يعود للرجل والبارز لابن عمر (بطريق مكة فلم عليه عبد الله بن عمر وحمله على حمار كان يركبه) للتروح عليه إذا مل ركوب الراحلة كما في الزوائد بعد (وأعطاه عمامة كانت على رأسه) أي حينئذ يشد بها رأسه في السفر والظاهر أنها غير ما يعتم به في الحضر كما يؤذن به الرواية بعد وهي تبين أيضاً أن ما وقع كان بعد تعرفه بالرجل الأعرابي (قال ابن دينار فقلنا) يحتمل أن يكون هو وباقي من مع ابن عمر وهو الظاهر من الضمير ويحتمل أنه وحده وعبر بذلك إما التأكيد الاضمار بصدد ذلك عنه أو لأمر آخر (إنهم الأعراب ويرضون باليسير فقال عبد الله بن عمر إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه) بضم الواو مصدر رد من باب تعب أي ذا ود عمر أو واده أو مودوده وأطلق عليه المصدر مبالغة . قال الحافظ وضم الواو في المصدر هو المشهور وحكي الفراء فتحها فيه وحكي كسرهما فيه فهو مثلث « ثلث » وقد حكاه ابن مالك في كتاب الأعلام في المثلث وسكت عليه، غير بقوله لعمر الخ دون قوله لوالدي إشارة إلى أن لبره مقتضيات الأولى أنه

وإني سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَبْرَءَ الْبَرِّ صَلََةُ الرَّجُلِ
 أَهْلَ وَدَّ أُبْيِهِ . وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ
 أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ رُكُوبَ
 الرَّاحِلَةِ وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَبَيْنَمَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ
 أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ

ود أيه . الثاني أنه ود شيخه . الثالث أنه ود رأس الصالحين ودلالة لفظ عمر
 على هذين أظهر (وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) الجملة
 المصدرية يحتمل كونها معطوفة على إن هذا الخ ويحتمل أن تكون في محل
 الحال الثاني أقرب والرابط الواو (إن أبر البر) أي أبلغه (صلة الرجل أهل)
 أي أصحاب (ود أيه) أي حبه وان لم يكونا أقرب بالفرع ولا الأصل فإن برهم
 بر ذى الود لهم من الابوين وما أحسن ما قيل

أهوى البقيق ومن أقام بحبه ه وأهيله رهـواهم لى منهم
 ما ذاك إلا أن بدرى منهم ه ولأجل عين ألف عين تكرم

(وفي رواية) أخرى (عن ابن دينار عن) قصة (ابن عمر أنه كان إذا خرج إلى
 مكة كان له حمار) هو الذكر من الميوان الناهق والأثني أتان وحجارة نادر والجمع
 حمر وجر بضمين وأحجرة كذا في المصباح (يتروح) بتشديد الواو أي يستريح
 (عليه إذا مل) أي إذا سئم وضجر (ركوب الراحلة) أي المركب من الابل
 ذكرأ كان أو أثنى . قول في المصباح وبعضهم يهول الناقة التي تصاح أن ترحل
 (وعمامة يشد بها رأسه فيينا) الألف فيه الاشباع كافة لبين عن الاضافة فالجملة
 بعده مستأنفة ومثلها بينا (هو يومًا على ذلك الحمار إذ مر به اعرابي فقال) يعني

أَلَسْتَ فَلَانُ ابْنِ فَلَانٍ قَالَ بَلَى فَأَعْطَاهُ الْجِمَارَ فَقَالَ ارْكَبْ هَذَا
وَالْعِمَامَةَ قَالَ اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ
أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ جِمَارًا كُنْتَ تَرَوِّحُ

ابن عمر (ألسن فلان بن فلان) استفهام تفرير وفلان قال ابن السراج كناية
عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالب ويستعمل من غير آل في غير الآدمي
ومنه حديث أبي بلي الموصلي بسند صحيح علي شرط مسلم عن ابن عباس قال
« ماتت شاة سودة بنت زمعة فقالوا يا رسول الله ماتت فلانة يعني الشاة » قال
المصنف هكذا في الأصل المصحح فلانة من غير آل فهو صريح في جواز ذلك
وعدم تمين آل فيه في غير الأدميين خلافاً للجوهري (قال بلي فأعطاه الجمار
فقال اركب هذا والعمامة (ف)قال اشدد) بضم الراء (بها رأسك فقال له
بعض أصحابه) منهم ابن دينار كما دلت عليه الرواية السابقة وقد يبههم
الراوي نفسه لغرض (غفر الله لك) فيه تنبيه علي أدب العتاب أن
يقدم الدعاء للمخاطب ثم يعاتب وهذا أخذ من قوله تعالى « عفى الله
عنك لم أذنت لهم » قال القاضي عياض في الشفاء يجب على المسلم
المجاهد نفسه الرأص بزمام الشريعة خلقه أن يتأدب بأداب القرآن في
قوله وفعله ومعاطاته ومحاوراته وليتأمل هذه الملائفة العجيبة والسؤال من رب
الارباب المنعم علي الكل المستغنى عن الجميع وينبئ مافيهما من الفوائد وكيف
ابتدأ بالأكرام قبل العتب وآنس بالعفو قبل ذكر الذنب ان كان ثم ذنب اه
(أعطيت) يحتمل أن يكون بتقدير همزة الاستفهام الانكارى وبجمل أن يكون
اخباراً لبيان لازم الخبر والاول أقرب أي أعطيت (هذا الاعرابي جماراً كنت
تروح) بتشديد الواو والرفع وحذفت من أوله احدى التاء بن تخفيفاً أي تروح

عَلَيْهِ وَعِمَامَةٌ كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ صَلَاةَ الرَّجُلِ أَهْلًا وَوَدًّا أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ
 يُوَلِّيَ وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» رَوَى هَذِهِ الرِّوَايَاتُ كَاهَا
 مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ بَضْمَ الِهْمَزَةِ وَفَتْحَ السِّينِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ

(عليه وعمامة كنت تشد بها رأسك فقال) دفعا لانكار ما أنكروه عليه مما
 حاصله وضع الشيء في غير موضعه ببيان احامل علي ذلك (اني سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابر البر) لا ينافي اثبات من هنا استنادها في الاول
 لانها مرادة اوانه صلى الله عليه وسلم اراد انه ابر بالنسبة للمخاطب به ذلك الوقت
 كما تقدم قريبا (صلاة الرجل اهل ودايه بعد ان يولى) بضم التحتية وتشديد
 اللام المكسورة أي بعد ان يموت قال العاقولي والمعنى من جملة بر الرجل بواله ان
 يود اصحاب ابيه واهل وده بعد موته واقول ان المعنى ان من جملة بره صلة اهل
 ودايه بعد موته (وان ابا) أي ابا المعطي (كان صديقا لعمرو رضي الله عنه)
 اي فلذا وصلته (روى هذه الروايات كلها مسلم) فروى الرواية الاولى المذكورة عن
 ابن دينار فذكره روي الترمذي في البر والصلة من طريق آخر الى الوليد عن دينار
 حديث « ان ابر البر صلة الولد اهل ودايه » من دون الفصحة وقال صحيح
 وروى الرواية الثانية عنه عن الحسن الحلواني ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابو الليث بن
 سعيد جميعا عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد بن عبد الله بن دينار فذكره ورواه ابو
 داود من طريق الحرالي يزيد فذكر الحديث دون الفصحة * (وعن ابي اسيد بضم الهمزة
 وفتح السين) المهملة وسكون النعتية بمدها دال مهملة (مالك بن ربيعة) وقيل
 هلال بن ربيعة ومالك أكثر ابن البدن - بالموحدة والمهملة المفتوحتين والنون - هكذا

السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَاهَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٌ أُرِيهِمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا فَقَالَ نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهَا وَإِنْفَاذُ

نقله ابن هشام بن ابن اسحق وابن عقبة عن الزهري ورواه اسماعيل بن ابراهيم ابن عتبة عن عمه ومي عن الزهري - بالبدى - بالياء فصحف وانما الصحيح بالنون ابن عامر بن عوف بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصاري الخزرجي (السَّاعِدِيُّ) نسبة لجدّه ساعدة وهو مشهور بكنيته شهد (رضي الله عنه) بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن اسحق وغيره وعمي قبل قتل عثمان رضى الله عنه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون حديث له في الصحيحين أربعة أحاديث اتفقا على واحد منها وللبخاري وحده حديثان ولمسلم كذلك واحد توفي أبو أسيد سنة ستين قاله المدائني قال أبو نعيم إنه وهم وقيل سنة خمس وستين وقال الواقدي وخليفة سنة ثلاثين قال ابن عبد البر وهذا وهم فقبل انه آخر من مات من البدرين وكان عمره خمسا وسبعين سنة اهم ماخصا من أسد الغابة مما ذكره في الاسماء والكنى في ترجمته وسكت عن تعيين محل وفاته وفي كتاب در السحابة في مواضع وفاة الصحابة للصغاني أنه مات بالمدينة (قال بينا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بني ساهة) لم أفف علي من ساهة (فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبي) الأمور أنا به (شئ أبرهما به) أي لا برهما به (بعد موتهما قال نعم) الصلاة) أي الدعاء (لها) كما يدل عليه قوله تعالى «وقل رب ارحمهما» (والاستغفار) من عطف الحاص علي العام اهتماما أي وتدعو بالمغفرة (للمار انفاذ)

عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقيهما»
رواه أبو داود * وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما غرت على أحد
من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة رضي الله عنها

بالذال المعجمة (عهدهما) أي من وصية وصدقة وغير ذلك (من بعدهما) تازعه
المبتدآت قبله ويحتمل أن المبتدآت كائنات فيشمل الجميع (وصلة الرحم التي لا توصل
إلا بهما) قال الطيبي التي ليست بصفة للمضاف اليه بل المضاف الصلة الموصوفة بأنها
خاصة لحيتهما ورضاهما إلا ما رآه آخر ولفظ البيهقي «وصلة رحمهما التي لا رحم لك إلا من
قباهما فقال ما أكثر هذا وأطيبه يارسول الله قال اعمل به فإنه يصل إليهما» قال العاقولي
وفي الحديث تنبيهه على اغتنام فضيلة الصلة وأهمها طاعة لا يكون ادراكها إلا من
جهتتهما فإنه لو فرض أن إنسانا تولد من تراب مثلا ولم يولد له لم يكن لذلك الانسان
سبيل إلى دخول الجنة من صلة الرحم فإنه لا رحم له فإذا كان الوالدان سبباً في مثل
هذه الطاعة وجب رعايتهما وحفظهما فيها (واكرام صديقيهما) وبمنه حديث ابن
عمر في الباب (رواه أبو داود) في الادب وكذا أخرجه في الادب بنحوه (وعن
عائشة رضي الله عنها قالت ما غرت) بكسر العين في المصباح غار الرجل على امرأته
غضب فيها والمرأة على زوجها تغار من باب تعب غيراً وغيره بالفتح وغارا قال
ابن السكيت ولا يقال غيراً ولا غيرة بالكسر وأغار الرجل امرأته تزوج عليها
فغارت عليه اه (على أحد من النساء) يعني ضرائرها أمهات المؤمنين رضي الله
عنهن (ما غرت على خديجة) وذلك لما رأت لها عنده صلى الله عليه وسلم من مزيد
المكانة الدال عليه أكثر ذكرها والتنويه بشكرها بعد فقدتها وكانت عائشة أحب
سائر زوجاته الموجودات معها إلى صلى الله عليه وسلم وبينت هذا المعنى بقولها

وما رأيتها قط ولكن كان يُكثِرُ ذِكْرَها ورُبَّما ذَبَحَ الشاةَ ثمَّ
يَقَطُّها أعضاءً ثمَّ يبعثها في صدائق خديجة فرُبَّما قلت له كأن لم يكن
في الدنيا امرأة إلا خديجة فيقول إنها كانت وكانت

(وما رأيتها قط) ظاهره لم يقع نظرها عليها وذلك لتقدم وفاتها على تمييز السيدة عائشة فإنه كان سنهنا عند عهده صلى الله عليه وسلم بها ست سنين وكان ذلك قبل الهجرة بستين وقيل ثلاث وقيل خمس وتوفيت السيدة خديجة قبل الهجرة بقرب من ذلك وبمحمّل أن يكون مرادها ما رأيتها عنده صلى الله عليه وسلم ضرة ممي ويعضد هذا قولها عند الشيخين «ولندها كنت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين» قال المصنف أي قبل بنائه بها أما المقدّم بها فكان وقتها قبله بنحو سنة ونصف (واكن) أي وجه الغيرة أنه صلى الله عليه وسلم (كان يكثُرُ ذِكْرَها) أي وفيه دليل المحبة قل صلى الله عليه وسلم «من أحب شيئاً أكثر من ذكره» (وربما ذبح الشاة ثم يقطعها) بمحمّل كون الإسناد فيها حقيقة وذلك من مزيد توضحه وكال فضله فقد كان يخصف نعله ويرقع ثوبه ويكون في مهنة أهله وبمحمّل أن يكون مجازاً أي يأمر بذلك ويقطعها مضارع من باب النفعيل للتكثير (أعضاء) جمع عضو بكسر أوله وضمه وهو كل لحم وافر بغطه (ثم يبعثها في صدائق) جمع صديقة كصحيفة أي في ذوات صداقة (خديجة) يفعل ذلك حفظاً لعهدا وزيادة في برها (فرُبَّما) يشتمل التقليل والتكثير والاول أقرب (قلت له كأن) بتخفيف النون واسماها ضمير منوي أي كأنه (لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة) أي فذلك المقتضي لمزيد الوداد وأما وجود من يساويها في هذا الوصف في المقتضي لهذا الشأن (فيقول إنها كانت وكانت) أي يثنى عليها بأفعالها وفعالها وجاء في حديث آخر «أن عائشة قالت أوليس قد أبدلك الله خيراً منها فقال لا والله آمنت بي حين كفر بي قومي

وكان لي منها ولدٌ متفق عليه * وفي رواية وإن كان ليذبح الشاة فيهدى
في خلائها منها ما يسمهن * وفي رواية كان إذا ذبح الشاة يقول أرسلوا
بها إلى أصدقاء خديجة * وفي رواية

ونهرتني حين خذاني قومي وءعطاني مالها حين منعتني قومي» أو كما قال (وكان لي
منها ولد) بنتحتين وهو اسم جنس بصدق علي الواحد والجمع وجميع ولده صلى الله
عليه وسلم منها إلا إبراهيم فمن مارية قبل والإسقاط اسمه عبد الله من السيدة
عائشة ولم يثبت هذا وإنما كنيته بابن أختها عبد الله بن الزبير (متفق عليه)
أخرجه في فضائل خديجة وأخرجه فيه الترمذي وقال حسن صحيح وأخرجه فيه
وفي الوفاة النسائي وأخرجه ابن ماجه في الجنائز كذا في الاطراف للمزني (وفي
رواية) هي فيهما الى قوله خلائها (وان) مخففة من الثقيلة واسمها محذوف أي وأنه
(كان ليذبح الشاة) اللام هي الفارقة بين أن المخففة والنافية (فيهدى في خلائها)
أي صدائقها جمع خلية وهي الصديقة (ما يسمهن) أي يكفبن (منها) وفي صحيح
مسلم وان كان ليذبح الشاة ثم يهدىها الى خلائها (وفي رواية) لمسلم قالت (كان
إذا ذبح يقول أرسلوا بها) يحتمل كون الباء للتبويض كقوله تعالى « يشرب بها
عباد الله » قال في المعنى أثبت هذا المبنى الأصحى والفارسي والعتبي وابن مالك
قيل والكوفيين اه ملخصاً ويحتمل كونها زائدة ويؤيده ما تقدم في حديث مسلم
« ثم يهدىها » والاول أقرب باغة الجميع وحفظ العهد أنسب (إلى أصدقاء خديجة) أي
أصحاب صداقتها وأصدقها جمع صديق وتقدم أنه يقال علي الذكر والمؤنث ويقال
فيها أيضاً صديقة (وفي رواية لها) عن عائشة رواتها البخاري في فضل خديجة
ومسلم في الفضائل كذا في الاطراف للمزني وتنبه الحافظ في النكت عليه بما حاصله

قَالَتْ اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ أُخْتِ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَفَ اسْتِئْذَانِ خَدِيجَةَ فَارْتَاحَ لِذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ

أن البخاري لم يقل فيه ثنا ولا أخبرنا إماما عيلى بن محمد فلذا جزم الحميدى فى جميعه بانه ذكره تعليقا قال الحافظ وقد وصله أبو عوانة عن محمد بن يحيى ثنا إماما عيلى ابن خالد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة اهـ (استأذنت) طلبت الاذن (هالة) بتخفيف اللام (بنت خويلد) بن أسد بن عبد العزى ابن قصى (أخت) أم المؤمنين (خديجة رضى الله عنها) وهالة هذه أم العاص بن الربيع زوج السيدة زينب بنت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وايس لخديجة أخت غيرها اسمها هالة قاله ابن الاثير فى أسد الغابة (علي رسول الله صلى الله عليه وسلم) متعلق باستأذنت (مرف استئذان خديجة) أى تذكر عند استئذانها خديجة وكانت نعمةا تشبه نعمة خديجة وأصل هذا أن من أحب محبوبا أحب محبوباته وما يتعلق به ويشبهه وما أحسن ما قيل :

أحب من أجلكم من كان بشبهكم • حتى لقد صرت أهوى الشمس والقمر
أمر بالحجر القاسى فألتمه • لأن قلبك قاس يشبه الحجر
وقال آخر :

أشبهت عدالى فصرت أحبهم • إذ صار حظي منك حظى منهم
(فارتاح لذلك) افعال من الراحة أى حصلت له راحة نفسانية بسمع صوت هالة لتذكره عهد خديجة قال المصنف أى هس لمحبتها ومرببه لتذكره بها خديجة وأيامها وفيه دليل حسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير فى حياته وبعد موته ، وفى المطامع ارتاح أى هس ونشطت نفسه ، وقيل حن اليها وقيل مر بها ومنه يرتاح للذى ويرتاح أى يمر فيهش (فقال اللهم هالة بنت خويلد) قال

(قولها) فارتاح هو بالحاء وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي فارتاح
 بالعين ومعناه اهتم به * وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
 خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه في سفر فكان يخدمني
 فقمت له لا تفعل فقال إني قد رأيت الأَنْصار تصنع برسول الله صلى
 الله عليه وسلم شيئاً آليت

القرطبي يجوز فيه الرفع خبر مبتدأ أي هذه هالة فأكرمها والنصب علي ضمير فعل
 أي أكرم هالة ونحوه مما لا يليق بالمعنى وهذه الأخبار فيها فضل خديجة والصحيح
 أنها أفضل أمهات المؤمنين لما لها من السوابق الجليلة والأيادي الجليلة وقد أقرها
 الحق السلام علي لسان جبريل الأمين ولم ير ذلك لعبر الأنبياء إلا لها وللصديق
 الأكبر أما عائشة فهي أكثر علماً وأفضل مما عداها من باقي لأمهات بلاخلاف
 (قولها فارتاح هو بالحاء) المهمل (وفي الجمع بين الصحيحين) أبي عبد الله محمد
 ابن أبي نصر فتوح (الحميدي) بالتعغير نسبة لجدد الأعلى حميد الاندلسي القرطبي
 (فارتاح بالعين) أي المهمل (ومعناه اهتم به) أي باستئذنها فرحاً وسروراً لما كانها
 من خديجة * (وعن أنس رضي الله عنه قال خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي
 رضي الله عنه) يحتمل أن يكون من قول أنس فيكون فيه أداء الفضل لاهله من
 أهله ويحتمل أن يكون ممن بعده (في سفر فكان يخدمني) وهو أنس مني (فقلت
 له لا تفعل) أي اسنك المقتضى لتوقيرك (فقال) مبيناً لسبب تواضعه لأنس مع
 صغر سنه عنه (إني قد رأيت الأنصار) علم بالغلبة على أولاد الأوس والخزرج
 وهو اسم إسلامي كما تقدم أول الكتاب (تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم)
 أي معه (شيئاً) عظيماً لا تقرر العبارة بتفصيله فلذا أجمل في مثاله (آليت) بالمد

أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتَهُ « متفق عليه *
 ﴿ باب إكرام أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وبيان فضائهم ﴾

قال الله تعالى « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجسَ

أي أقسمت من الآية وهي اليمين (أن لا أصحب أحدا منهم) وان كان أصغر مني (الا خدمته) اكراما للنبي صلى الله عليه وسلم واحسانا للمنتسب الي خدمته والمحسن اليه صلى الله عليه وسلم قال المصنف ففي الحديث دليل اكرام المحسن والمنتسب اليه وان كان أصغر منه وفيه تواضع جريبر وفضيلته واكرامه للنبي صلى الله عليه وسلم واحسانه الي من انتسب الي من أحسن اليه صلى الله عليه وسلم (متفق عليه) والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

﴿ باب إكرام آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

المراد منهم آله الذين يحرم عليهم الصدقات كازكاة وهم عند إمامنا الشافعي رضي الله عنه مؤمنوا ومؤمنات بنى هاشم والمطالب أي المنتهون لذلك من جانب الآباء أما المنتهون من جانب الامهات فليدوا من آله في منع الزكاة والصدقة الواجبة منهم أما في الاكرام للقراية بالمصطفى فهم كذلك لان القرابة والنسبة الي ذلك الجناب الشريف مشتركة بين الجميع وزوجاته ، قال في الكشف وفي الآية دليل علي أن أزواجه من أهل بيته فالمراد من أهل بيته المنتسبون اليه بنسب وزوجاته (و بيان فضلهم) أي بذكر ما جاء فيه

(قال الله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس) الذنب المدنس لعرضكم والرجس كل مستقذر والمراد به هنا الاثم وقيل الشيطان ووسوسته وقيل الشرك وقيل جميع

أهل البيت وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً « وَقَالَ تَعَالَى « وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا
مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ » * وَعَنْ

المعاصي والجملة تعليل لأمر أزواجه صلى الله عليه وسلم ونهين علي الاستئناف
ولذا عمم الحكم فقال (أهل البيت) نصب على النداء والمدح (ويظهركم) عن
المعاصي (تطهيراً) من الرجس وقيل بالهدى والتوفيق واستعارة الرجس للمعصية
والترشيح بالتطهير للتبشير عنها قال البيضاوي وتخصيص الشيعة أهل البيت بفاطمة
وعلي وابنيهما لما روى أنه عليه السلام « خرج ذات غدوة عليه مرط ومرجل من
شعر أسود فجلس فأتت فاطمة فأدخلها فيه ثم جاء علي فأدخله فيه ثم جاء الحسن
والحسين فأدخلهما فيه ثم قال إنما يريد الله إذهب عنكم الرجس أهل البيت «
والاحتجاج بذلك علي عصمتهم وكون أجمعهم حجة ضئيف لان التخصيص بهم
لا يناسب ما قبل الآية وما بعدها والحديث يقتضي أنهم أهل البيت لا أنه ليس
غيرهم اه وقال الكواشي المراد من أهل البيت زوجات النبي صلى الله عليه وسلم
« قلت » هذا قول ابن عباس وتكرمة قال ابن اقبيرس نقل ابن عطية عن الجمهور
انهم علي وفاطمة والحسنان قال ومن حجة الجمهور قوله « عنكم » ولو كان للنساء
خاصة لكان عنكن « قلت » وقد أجيب عن هذا الاستدلال قال الكواشي
وقال عنكم دون عنكن لانه صلى الله عليه وسلم كان فيهن تغلب، أولأنهن في بيته
وقال ابن اقبيرس للقاتل باختصاص ذلك بأزواجه أن يقول لا يتمتع أن يخاطبن
بخطاب المذكر تعظيماً لهن وإجلالاً ومنع قول من قال المراد بالبيت الكعبة وبأهله
المسلمون وقيل هم كل من حرمت عليهم الصدقة اه والمصنف أورد الآية في
هذا الباب لان آله من جملة أهل بيته ه (وقال تعالى ومن يعظم شعائر الله فإنها
من تقوى القلوب) تقدم الكلام عليها في باب تعظيم حرمت المسلمين ه (وعن

يزيد بن حيان قال انطلقتُ انا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم رضي الله عنهم فلما جلسنا إليه قال له حصين لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت

يزيد (بفتح النحتية أوله و بعد الزاي نحتية ساكنة آخره دال مهملة (ابن حيان) بفتح المهملة وتشديد النحتية آخره نون هو التيمي الكوفي قال الحافظ ثقة من الرابعة من أواسط التابعين روى عنه مسلم وأبو داود والنسائي (قال انطلقت أنا وحصين) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية وسكون النحتية آخره نون (ابن سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة (وعمر بن مسلم) بصيغة الفاعل من الاسلام (الى) أبي عمرو وقيل أبو عامر وقيل أبو سعد وقيل أبو سعيد وقيل أبو حمزة وقيل أبو نسيئة (زيد بن أرقم) بالالف ابن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك بن ثعلبة ابن كعب الخزرج بن الخزرج بن ثعلبة الانصاري الخزرجي (رضي الله عنه) غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة واحدة صغره يوم أحد وكان يتبعها في حجر عبد الله بن رواحة وسار معه في غزوة مؤتة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعون حديثاً اتفاقاً على أربعة وللبخاري حديثان واسلم ستة روي عنه أنس بن مالك وخلاتق من التابعين نزل الكوفة وتوفي بها سنة ست وخمسين وقال محمد بن سعد وآخرون ثمان وستين وله مناقب كثيرة (فلما) جلسنا منهمين (اليه) فقال له حصين لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً (هذا) اجمال لانواء، بن أشرفها بقوله (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه) أي من فيه والحديث روايته، ما أضيف الي النبي صلى الله عليه وسلم أو من دينه ولو من التابعين قولاً أو فعلاً (وغزوت) (١٧ - دليل - ثالث) .

معه وصاليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً حدثنا يا زيد ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابن أخي والله لقد كبرت سني
وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت أعني من رسول الله صلى الله
عليه وسلم

معه) أي جاهدت في سبيل الله وفيه شرف العمل مع الصالحاء ولذا شرعت الجماعة
في الصلوات لتمود بركة الصالحين على المقصرين فيقبل الجميع فضلاً (وصليت
خلفه) أي معه جماعة ولما كان تفصيل ما حواه من الخبر يعسر قول مؤكداً للجملة
الاولى المجملة (لقد أوتيت خيراً كثيراً) وهذا تذكير منه لنعمة الله عليه ونحريض
على أداء شكرها قدر طاقته وأن لا يغفل عنه وهو محمول على أنهم أمنوا الفتنه عليه
لما علموه عنده من كمال الايمان ويزيد العرفان المانعين من الافتتان وقوله (حدثنا
يا زيد) فيه طلب العلم في الاسناد وأخذ العلم من أهله وفيما ذكر قبله تقديم الوسائل
الى المطالب وفيه ما ذكره المحدثون من استعجاب الثناء على المحدث بالارصاف
اللائقة به والدعاء له قبل طلب التحديث منه (ما سمعت) أي بما سمعت (من
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي شفاها واحتمال تقدير مضاف مجرور أي من
حديثه ولو بالواسطة بعيد (قال يا ابن أخي) خاطبه بذلك لصغره بالنسبة اليه
(والله لقد كبرت) بكسر الموحدة (سني) أي لقد كبرت قال ابن طريف في كتاب
الافعال كبر الامر والذنب كبراً عظماً والكبر الاسم وفي القرآن « كبر مقتا عند الله »
وكبر الصبي كبراً ومكبراً وفي القرآن « بداراً أن يكبروا » اه وظاهر أن ما نحن فيه
من الثاني (ونسيت بعض الذي كنت أعني) أي أحفظ قال في المصباح وعيت
الحديث وعيا من باب وعد حفظته وتدبرته وقوله (من رسول الله صلى الله عليه
وسلم) متعلق بأعي وفيه أن الكبر مظنة النسيان وضمف القوة الحافظة وهو كذلك

فَمَا حَدَّثْتُمْ فَأَقْبَلُوا وَمَا لَافَلَا تَكَلَّفُونِيهِ ثُمَّ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فِيْنَا خَطِيْبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خَمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ

ومن ثم كره التحديث بعد الثمانين خوفا من الاختلاط من حيث عدم الشعور كما وقع من جماعة لم يتنبه لهم الا بعد الوقوع في ذلك وفرع على ما ذكر قوله (فما حدثتكم) المائد محذوف أي حدثتكموه (فاقبلوا) أي فقبلوه والضمير لربط الجملة بالابتداء وكأنه حذفه فيهما تخفيفا (وما لافلانا) (وما لافلانا) وعلى ما تضمنه قوله هنا من نهيه عن تكليفه التحديث ما لم يحدث به يحمل ما أخرجه ابن ماجه في باب الترقى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الرحمن بن أبي ايلى قال « قلنا لزيد بن أرقم حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد » ويؤيده أن الدميري في الديباجة حمله على الاكثار فقال « كره الاكثار من التحديث كثير من السالف مخافة ما فيه من الزلل » روى عن عمر قال « أقلوا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شريككم » وكان مالك يقول وأنا أيضا أقل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اه (ثم قال) محدثا لنا (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فينا خطيبا بماء) أي عنده (يدعى) أي الوادى الذى فيه الماء (خما) بضم المعجمة وتشديد الميم كما سمي بدر باسم البئر التى به ولذا قال فى النهاية وهو موضع بين مكة والمدينة تصب فيه عين هناك وبينهما مسجد للنبي صلى الله عليه وسلم اه وامل المسجد موضع قيامه حال خطبته وقال المصنف فى شرح مسلم خم امم الغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف الى الغيضة فيقال غدير خم اه وقوله (بين مكة والمدينة) حال من ثانى مفعولى يدعى (فحمد الله) أي وصفه بنعوت الكمال (وأثنى عليه) بنزبه عن

ووعظ وذکر ثم قال أما بعد ألا أيها الناس فانما أنا بشرٌ يوْشِكُ
 أنْ يَأْتِي رَسولُ رَبِّي

سائر مالا يابق به وما حملناه عليه مما تصير به الجملة ان مؤسستين أولي من جعلها
 بمعنى والثانية مؤكدة الأولى (ووعظ) أي أمر بالطاعة ووصى بها يقال وعظه
 يعظه وعظاً وعظة ومنه قوله تعالى « انما أعظكم بواحدة » أي أمركم وأوصيكم
 (وذكر) بتشديد الكاف أي ذكرهم ما قد غفلوا عنه بزاولة الأهل والعيال
 من التوجه للخدمة وأداء حق العبودية (ثم قال اما بعد) بضم الدال لحذف
 المضاف اليه لفظاً ونية معناه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي بها في خطبه كثيراً
 حتى قال الحافظ في أبواب الجمعة من فتح الباري أن الحفظ عبد القادر الرهاوي
 بضم الراء أخرجه من قوله صلى الله عليه وسلم عن أربعين صحابياً وهي للانتقال
 من أسلوب كالتناء على الله سبحانه هنا الى أسلوب آخر أي مما ذكر بعدها (ألا
 أيها الناس) بحذف حرف النداء ايجازاً تنبهوا (فانما أنا بشر) والقصر فيه رد ما
 قد يتوهمه قاصر عند ظهور الخوارق على يده صلوات الله وسلامه عليه من كونه آلهاً
 أو كونه ملكاً، لا لقصر صفاته على ذلك وأيضاً أتى به ايضاً ما يناسبه من
 الانتقال الذي هو شأن هذا النوع ويعمى الانسان بشراً لظهور بشرته أي ظاهر
 جلده يطلق على الواحد والجمع وتثنيه العرب قال تعالى « قالوا أنؤمن لبشرين
 مثلنا » (يوشك) بضم التحتية وكسر الشين المعجمة مضارع اوشك من افعال
 المقاربة أي يقرب وقال الفارابي : الايشاك الاسراع، قال الازهري في التهذيب قال
 النحاة استعمال المضارع أكثر من استعمال الماضي واستعمال اسم الفاعل منها اقل
 كذا في المصباح وقوله (ان يأتي رسول ربِّي) في تأويل مصدر اسم يوشك أي
 يقرب اتيان رسول ربِّي يعنى ملك الموت داعياً الى النقلة الى الله سبحانه مخبراً

فَأَجِيبَ وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أُولَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ
نَخَذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسَكُوا بِهِ فِثَّةً عَلَى كِتَابِ اللَّهِ

بينها وبين البقاء في الدنيا فإنه لا يموت النبي حتى يخبر بينهما (فأجيبه) بالنصب
عظفاً على يأتي ويجوز قراءته بالرفع باضمار مبتدأ مالم تنزهه رواية (وأنا تارك فيكم
ثقلين) بفتح الميم والقاف قال المصنف قال العلماء سميا ثقلين لعظمهما وكبر شأنهما
وقيل لثقل العمل بهما زاد في النهاية ويقال لكل خطير نفيس ثقل فسماهما ثقلين
اعظاما لقدرهما وتفخيماً لشأنهما اهـ (أولهما كتاب الله) يعني القرآن (فيه الهدى)
هو كقوله تعالى « فيه هدى » علي الوقف علي قوله « لا ريب » والابتداء بقوله
« فيه هدى » فيكون التقدير كما قال البيضاوي « لا ريب فيه، فيه هدى » ففيه
خبر متدم وهدى مبتدأ مؤخر والهدى في الاصل مصدر كالمري ومعناه الدلالة
وقبل الدلالة على البغية لانه حصل مقابل الضلال في قوله تعالى « لعلي هدى أوفى
ضلال » ولم يقيد الهدى بالمتقين كما في آية البقرة إيمان إلى عموم هدايته أي دلالة
لكل مسلم وكافر كما قال في الآية الأخرى « هدى للناس » والتقييد بالمتقين في
آية البقرة لأنهم المهتدون المنتفعون بنصبه ثم في قوله « فيه الهدى » تجريد كقوله تعالى
« لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » والتجريد أن ينتزع من متصف
بصفة آخر مثله لأجل المبالغة في كمالها فيه ويكون بالباء الموحدة نحو « انن اقيت
زيداً لتلقين به بحراً » وعن نحو لتلقين منه أسداً وبني كالأية والحديث (والنور)
أي الاشراف والاضافة (فخذوا بكتاب الله) الباء فيه مزيدة للتأكيد به عليه
في المصباح فقال أخذ الخطام وأخذ بالخطام علي الزيادة أمسكه (واستمسكوا به)
اطلبوا من أنفسكم الامساك به شبه تمسك الخلق به بالتمسك بالحبل الوثيق في الاعتصام
وعدم الانفصام (فحث) بتشديد الميم من باب قتل أي حرض (علي كتاب الله)

وَرَغَبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ
 اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ
 مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ

أى على الأخذ به والتمسك بجملة (ورغب) بتشديد المعجمة أى زاد العباد رغبة (فيه
 ثم قال وأهل بيتي) برفع أى وثاني المنروك فيكم المدعى حرمة أهل بيتي
 (أذكركم الله) بتشديد الكاف من التذكير وهو الوعظ أى أمركم بطاعة الله وبالقيام
 (في أهل بيتي) ثم كرر ذلك ثانياً تأكيداً (أذكركم الله في أهل بيتي)
 وفيه تأكيد الوصاية بهم وطلب العناية بشأنهم فيكون من قبيل الواجب المؤكد
 المطلوب على طريق الحث عليه ونهيك به ثم هو هكذا في النسخ التي رأيت مكرراً
 مرتين وفي الشفاء في حديث الباب لكن من غير طريق مسلم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم «أنشدكم الله وأهل بيتي ثلاثاً» قلت وهذا الانسب خصوصاً
 وفي الحديث «كان إذا تكلم صلى الله عليه وسلم تكلم ثلاثاً وحينئذ فعدم ذكر
 الثالثة إما من النسخ أو من الرواة اختصاراً أو منه صلى الله عليه وسلم لعروض
 ما هو أهم من التكرار ثلاثة والله أعلم» (فقال له حصين) في الشفاء «فإنه له»
 وهو محتمل لتوارد هم عليه ويحتمل صدوره من حصين وأسنده إليهم في تلك الرواية
 لكونه مراداً لهم (ومن أهل بيته يازيد أليس) استفهام تقريرى وهو محل
 المخاطب على الإقرار بمضمونه أى أما تقر بمضمون قوائنا أليس (نساؤه من أهل بيته قال نساؤه
 من أهل بيته) أعاده بلفظه ليحصل كمال المناسبة بين السؤال والجواب وخير الجواب ما كان
 من لفظ السؤال كما ذكره البيضاوى في التفسير ولو راعى زيد الاختصار لقال بلى
 قال المصنف قال في هذه الرواية نساؤه من أهل بيته وقال في الرواية الأخرى أى

وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرْمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ قَالَ وَمَنْ هُمْ قَالَ هُمْ آلُ
عَلِيِّ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ كُلُّهُ هُوَ لِأَحْرَمِ الصَّدَقَةِ
قَالَ نَعَمْ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ »

لمسلم « فقلت من أهل بيته نساؤه قال لا » فهاتان الروايتان ظاهرهما التناقض
والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنه قال « نساؤه ليس من أهل بيته »
فتأول الرواية الأولى علي أن المراد أنهم من أهل بيته الذين يساكنونه
وبهولهم وأمرنا باحترامهم وإكرامهم وسماهم ثقلاً ووعظ في حفظ حقوقهم
فنساؤه داخلات في ذلك ولا يدخلن فيمن حرم عليهم الصدقة وقد أشار
إلى هذا بقوله « نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته » الخ فاتفقت الروايتان
قال وفي قوله في الرواية الأخرى من أهل بيته نساؤه دليل لا بطل قول من قال
هم قريش كلها لأن بعض أزواجه قرشيات اه (۱) (ولكن أهل بيته) أي المرادون
عند الإطلاق كما في الآية والخبر (من حرم عليهم الصدقة) أي الواجبة (بعده)
قال ابن اقبس هو أحد الأقوال وتعارضه الأدلة الدالة على دخول نسائه في أهل بيته
كما تقدم في الكلام على الآية (قال ومن هم) أي الذين تحرم عليهم الصدقة (قال هم آل
علي وآل عقيل) بفتح المهملة وكسر القاف (وآل جعفر) أولاد أبي طالب
(وآل عباس) وبقي عليه باقي أولاد بني هاشم من آل حمزة وأولاد أبي لهب
وكون آل مؤمنى بني هاشم فقط قول الحنفية وهو أحد قولي الإمام مالك
والثاني وهو مذهب امامنا الشافعي أنهم مؤمنوا بني هاشم والمطلب وبدل له قوله
صلي الله عليه وسلم « نحن وبنوا المطلب كشيء واحد » (قال) أي حصين
(كل هؤلاء حرم الصدقة) بالنصب أي منع الصدقة أي الواجبة من زكاة
ونذر وكفارة (قال نعم) رواه مسلم في الفضائل ورواه النسائي في المناقب

(۱) أي والبعض الآخر لسن بقرشيات فبطل هذا الرأي . ع

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ * وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ

(وفي رواية) هي لمسلم قل مسلم بعد إيراد الطريق الأولى واسناد الطريقة الثانية إلى يزيد بن حيان مالفظة وساق الحديث بنحو حديث أبي حيان أي الراوي في الأولى عن يزيد غير أنه قال (إلا) أداة استفتاح يؤتي بها لتبنيه السامع لا بعدها اهتماماً أي إلا أنبيك (واني تارك فيكم ثقلين) وفي نسخة الثقلين (أحدهما كتاب الله وهو حبل الله) قول المصنف قيل المراد بحبل الله عهده وقيل السبب الموصل إلى رضاه ورحمته وقيل نوره الذي يهدي به « قلت » وهو على هذه الوجوه استعارة مصرحة شبه ما ذكر في الأقوال الثلاثة بالحبل بجامع الوصل فإطلاق عليه اسمه (من اتبعه) مؤثراً بأوامره مشهياً عن نواهيهِ (كان علي الهدى) الذي هو ضد الضلالة (ومن تركه) فأعرض عن أمره ونهيه (كان علي الضلالة) وفيه نقلنا من أهل بيته نساؤه فقال « لا ، أم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطاقها وترجع إلى أبيها وقرمها ، : أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده » اه وتقدم عن المصنف الجمع بين قوله في حديث الباب في نسائه أنهن من أهل بيته ونفي ذلك في هذه الرواية وقواه في هذه « وعصبته » ان أراد الإلادين اختص يني هاشم وان أراد معاننا دخل الجميع وخرج ما عدا بني هاشم والمطلب لما يدل عليه فيكون عليه عاماً مخصوصاً والله أعلم * (وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه موقوفاً عليه) الموقوف ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل

أَنَّهُ قَالَ ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
(مَعْنَى) ارْقُبُوهُ رَاعُوهُ وَاحْتَرِمُوهُ وَأَكْرِمُوهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

﴿ بَابُ ﴾

تَوْقِيرِ الْعُلَمَاءِ وَالْكِبَارِ وَأَهْلِ الْفَضْلِ وَتَقْدِيمِهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ وَرَفْعِ

(أَنَّهُ قَالَ ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ) أَدَاءً لِبَعْضِ وَاجِبَاتِ حَقِّهِ (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) وَمَعْنَى (ارْقُبُوا) أَيْ مَعَ الْمَفْعُولِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ذِكْرُ الضَّمِيرِ فِي الْأَنْعَالِ الْمَفْسُورِ بِهَا وَهِيَ (رَاعُوهُ) قَوْلٌ فِي النِّهَايَةِ الْمُرَاعَاةَ الْمَلَاخِظَةَ (وَاحْتَرِمُوهُ وَأَلْزَمُوهُ) أَيْ أَفْعَلُوا ذَلِكَ مَعَهُ بِمُرَاقَبَةِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَتَعْظِيمِهِمْ وَوَدَادِهِمْ وَحُبِّهِمْ وَالِدُخُولِ فِي عَقْدِ وَلَائِهِمْ مَعَ وِلَاءِ سَائِرِ مَنْ أَمَرَتِ الشَّرِيعَةُ بِوَالِيَانِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكَرِيمِينَ وَالْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ وَالْأَوْلِيَاءِ الْكَامِلِينَ أَحْيَاءًا أَوْ أَمْوَاتًا عَلَى مَحَبَّتِهِمْ وَحُشْرِنَا فِي زَمْرَتِهِمْ بِبَيْتِهِ آمِينَ

﴿ بَابُ تَوْقِيرِ ﴾

بِالْقَافِ مِنَ الْوَقَارِ وَهُوَ التَّبَجُّيلُ أَيْ تَعْظِيمُ الْعُلَمَاءِ أَيْ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَلْوَانِهَا الْمَطْلُوبَةُ أَيِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ ذَوِي السَّنِّ وَالْمُرَادُ عُلَمَاءُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ لَمَّا وَرَدَ مِنَ الْوَعِيدِ فِي تَعْظِيمِ ذِي الْبِدْعَةِ وَكَذَا يُعْتَبَرُ هَذَا فِي قَوْلِهِ (وَالْكِبَارِ) يَكْسِرُ الْكَافَ أَيِ فِي السَّنِّ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ عِلْمٍ (وَأَهْلَ الْفَضْلِ) مِنَ الْكِرَمِ وَالْمُرُوَّةِ وَالشَّجَاعَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ خِصَالِ الْكَمَالِ الَّتِي بِهَا تَتَفَاوَضُ الرِّجَالُ (وَتَقْدِيمِهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ) مِمَّنْ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ وَظَاهِرُ تَبْيِيرِهِ أَنَّهُمْ عِنْدَ اجْتِمَاعِهِمْ يَرْتَبُونَ بِتَرْتِيبِهِمْ فِي الذِّكْرِ فَيَقْدَمُ ذُو الْعِلْمِ عَلَى ذِي السَّنِّ وَهُوَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ (وَرَفْعِ

مَجَالِسِهِمْ وَإِظْهَارِ مَرَاتِبَتِهِمْ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ » وَعَنْ
أَبِي مَسْعُودٍ عَقِبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْبَدْرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأْتُمْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ
كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمْتُمُ بِالسَّنَةِ

مَجَالِسِهِمْ) وَإِنْ كَانُوا هُمْ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ لَا يُطَابَرُوا رَفْعَهَا تَوَاضَعًا وَإِتْبَاعًا الْحَدِيثُ « كَانَ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهَى بِهِ الْمَجَاسُ » (وَإِظْهَارِ مَرَاتِبَتِهِمْ) أَدَا الْحَقُّ ذِي الْحَقِّ هُ
(قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قُلْ هَلْ) اسْتِفْهَامِ انْكَارِي مَا (يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ) أَي قَامَ بِهِمُ الْم
الْمَطْلُوبُ تَعْلَمُهُ (وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) أَي لَمْ يَتَمَّهِمْ ذَلِكَ فَانْزِلْ فِيهِ فِي الْمَوْضِعِينَ مَنْزِلَ، نَزَلَتْ
الْإِزْمُ قَالَ الْيَضَارِيُّ الْآيَةُ نَفِي لَاسْتَوَا الْفَرِيقَيْنِ بِاعْتِبَارِ الْقُوَّةِ الْعَمَلِيَّةِ عَلَى وَجْهِ ابْتِغَاءِ الْمَزِيدِ
فَضْلَ الْعِلْمِ وَقِيلَ تَقْرِيرِ الْأَوَّلِ أَي لِقَوْلِهِ « أَمِنْ هُوَ قَانَتْ » النِّخْ أَي كَمَا لَا يَسْتَوِي
الْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ لَا يَسْتَوِي النَّانِتُ وَالْعَاصِي هُ (وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَقِبَةَ) بِأَقْبَافِ (ابْنِ
عَمْرٍو الْبَدْرِيِّ) نَسَبُ إِلَيْهَا لِكُونِهِ سَكَنَهَا وَالْأَفْلَمُ بِشَهَادَتِهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَمَا تَقَدَّمَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْخِلَافِ (الْأَنْصَارِيُّ) وَتَقَدَّمَ تَرْجُمَتَهُ (رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ) فِي بَابِ الْمَجَاهِدَةِ (قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأْتُمْهُمْ
أَي أَكْثَرَهُمْ قِرَاءَةَ) (لِكِتَابِ اللَّهِ) جُمْلَةُ خَبَرِيَّةٍ لَفْظًا طَلِبِيَّةٌ مَعْنَى أَي لِيُؤْتِيَهُمْ
وَيَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَأَيُّكُمْ أَكْبَرُكُمْ » وَحَدِيثُ مَالِكِ بْنِ
الْحَوْبَرِثِ « وَلِيُؤْتِيَهُمْ أَكْبَرُكُمْ » وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا الْأَخْبَارُ الْمَحْضُ لِأَنَّ مَا أَخْبَرَ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حُصُولِهِ فَلَا يَدُّ مِنْهُ وَكَثِيرًا مَا يَوْمُ غَيْرِ الْأَقْرَأِ فِدْلُ عَلِيٍّ مَا ذَكَرْنَا
(فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمْتُمُ بِالسَّنَةِ) قَالَ الْقُرْطُبِيُّ تَأْوَلُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ

فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرةً فإن كانوا في الهجرة سواء
فأقدمهم سنةً

بأن الأقرأ في الصدر الأول هو الأفتقه لأنهم كانوا يتفقون مع القراءة فلا يوجد قارئ إلا وهو تقيه قال وكان من عرفهم تسمية الفقهاء بالقراء اه فلا يشكل على ما قال إمامنا الشافعي وشيخه مالك من تقديم الأفتقه على الأقرأ لأن حاجة الصلاة إلى الفقه أتم منها إلا القراءة وأخذ الإمام أبو حنيفة بظاهر الخبر فقدم لاقرأ على الأفتقه وهو المعبر عنه بأعلمهم بالسنة قاله الشيخ زكريا في شرح الاعلام وقال القرطبي السنة هي أحاديث السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الزيادة أي فإن كانوا في القراءة سواء الخ مما انفرد بها الأعمش ومحامها عندنا وعند الشافعي فيما كان أول الإسلام عند عدم التفقه كان المقدم الأقرأ وإن كان صبياً كما جاء في حديث عمرو بن سلمة « فلما تفقه الناس في الكتاب والسنة قدم التقيه بدليل تقديم النبي صلى الله عليه وسلم للصدیق وقد نص على أن أفرأهم أبي » فلو كان المقدم الأقرأ مطلقاً لقدم على الصدیق قال في قوله يؤم القوم أقرؤهم حجة مانع إمامة المرأة للرجال لأن القوم هم الرجال لأنهم بهم يقوم الأمر كما تقدم (فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة) إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى دار الإسلام ويراعى ذلك في أولادهم وفيه فضل الهجرة ، والأولي وإن اقطعت فضيلتها بانية (فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنة) أي في الإسلام كما تدل عليه الرواية الثانية « سلماً » أي إسلاماً فيقدم الشاب القديم المدة في الإسلام على الشيخ الجديتها فيه وهذه افضلية السابق إلى الإسلام قال بعض العلماء إنما رأت الأئمة هذا الترتيب لأنها خلافة النبي صلى الله عليه وسلم إذ هو إمام في الدنيا

وَلَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ
إِلَّا بِإِذْنِهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فَأَقْدَمَهُمْ سَلَامًا بَدَلَ سِنًا أَيْ
إِسْلَامًا * وَفِي رِوَايَةٍ

وَالْآخِرَةُ فِيهِ بَعْدَهُ الْأَقْرَبُ إِلَيْهِ مَنْزِلَةً وَالْأَشْبَهُ بِهِ رَتْبَةً وَمَحَلُّ هَذَا الرَّتِيبِ مَا إِذَا
لَمْ يَجِدِ الْوَالِيَّ بِمَحَلِّ وَلَايَتِهِ وَلَا فَيَتَقَدَّمُ حَتَّى عَلَى الْأَقْرَأِ وَالْأَقْبَلِ فَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمِ الْوَالِيَّ
قَدَمَ مَنْ يَصْلِحُ لِلْإِمَامَةِ وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَصْلَحَ مِنْهُ لِأَنَّ الْحَقَّ فِيهَا لَهُ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ
(وَلَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ) مِثْلًا (فِي سُلْطَانِهِ) قَرِيبَ الدَّارِ مُقَدِّمَ عَلَى الضَّيْفِ
وَالْمُعْبَرِ عَلَى الْمُسْتَعْبَرِ وَالسَّيِّدِ عَلَى عَبْدِهِ غَيْرِ الْمَكْتَابِ (وَلَا يَقْعُدُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ) فِي
الْقَائِمِ هِيَ الْوَسَادَةُ (الْإِذْنُ) وَجِهَ الْمَنْعِ مِنْ هَذَا مَا فِيهِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي حَقِّ
الْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَإِذَا مَنَعَ مِنَ التَّكْرِمَةِ بِغَيْرِ الْإِذْنِ مَعَ التَّسَاهُلِ فِيهَا وَالتَّخْفِيفِ فِيهَا
فَالْمَنْعُ مِنْ بَاقِي حَقُوقِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَوْلَى (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ مِنْ
خَمْسِ طَرِيقٍ مَدَارِهَا عَلَى الْأَعْمَشِ وَمِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ شُعْبَةَ كَلَاهِمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ زَمْعَجٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ فِي
كِتَابِ مِنْ طَرِيقِهِمَا وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الصَّلَاةِ كَذَا لَخِصَّ مِنَ الْأَطْرَافِ
لِلْحَافِظِ الْأَزْيِ وَقَالَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَابْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ (وَفِي رِوَايَةٍ
لَهُ فَأَقْدَمَهُمْ سَلَامًا) بِكَسْرِ السِّينِ وَسُكُونِ اللَّامِ (بَدَلَ سِنًا) وَفَسَّرَ السُّلْمُ بِقَوْلِهِ (أَيْ
إِسْلَامًا) « قُلْتُ » أَعْلَهُ مَا أَخُوذُ مِنَ السُّلْمِ بِمَعْنَى الصَّلَاحِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِسْتِسْلَامِ
لِاسْتِسْلَامِ الْمُسْلِمِ وَاتِّبَاعِهِ لِأَحْكَامِ مَوْلَاهُ وَهُوَ كَذَلِكَ بِكَسْرِ السِّينِ وَفَتْحِهَا يَذْكَرُ
وَيُؤَنَّثُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ (وَفِي رِوَايَةٍ) هِيَ لِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ أَيْضًا وَكَانَ

يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ
 سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ
 أَكْبَرُهُمْ سِنًا وَالْمُرَادُ بِسُلْطَانِهِ مَحَلُّهُ وَلَا يَتَّبِعُهُ أَوْ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَخْتَصُّ
 بِهِ وَتَكَرُّمَتِهِ بِفَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَهِيَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ فِرَاشٍ
 وَسِرِيرٍ وَنَحْوِهَا

علي المؤلف حيث عزا ما قبلها له عز وهذه له لثلا يتوهم أنرا لغيره قال قال رسول
 الله صلي الله عليه وسلم (يوم القوم اقراؤهم لكتاب الله) أي أرسخهم قدم في ذلك
 (و) يقدم من الاقرا (أفدهم قراءة) وان اختلفوا في تقدم الهمزة وتأخرها
 (فان كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أئدهم هجرة) منصوب على التمييز (فان
 كانوا في الهجرة سواء) أي وفي الاقربية والا فالاقرا مقدم على الاقدم هجرة
 كما في الحديث قبله فحينئذ يحمل المراد من الحديث علي ما اذا تساورا في قدم
 الهجرة والاقربية واختلفوا في تقدم السن في الاسلام أو اختلفوا فيه وتفاوتوا في
 كبره وصغره (فليؤمهم أكبرهم سنا) لانه أقرب الى التوجه الى المولى وأكثر
 هروضا عن الدنيا وتوجهها الى الدار الاخرة وتتمة الحديث قوله « ولا يؤمن
 الرجل في اهله وعياله » والفضل فيه مبنى للاجهول مؤكدا بالنون القليلة (والمراد
 بسلطانه محل ولايته) من بلد ان كان أميرا (أو الموضع الذي يختص به) من
 مسجد ان كان اماما راتبا فيه أو بيته وأهله مطاقا فأمر البلاد وصاحب المنزل
 ومام المسجد أحق بالامامة من الغيرون كان الغير أفتقه وأقرأ (وتكرمه بفتح
 التاء) الفوقية وسكون الكاف (وكسر الراء وهي ما ينفرد به) أي عن أهل
 منزله كرامة له (من فراش وسرير ونحوها) ولا يخالف ما تقدم من أنها الوسادة
 من القاموس لا مكان حمل كلامه على أنه ذكر فردا بما ينفرد به عنهم لان

وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منا كبرنا في الصلاة ويقول استوتوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم لئاني منكم أولوا الأحلام

الكرامة خاصة بها وان كان ذلك ظاهر كلامه وقال الشيخ زكريا في شرح الاعلام وقبل مائتته (وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منا كبرنا في الصلاة) أي يسويها بيد الكريمة حتى لا يخرج بعضها عن بعض (ويقول) حال النسوية كما هو ظاهر السياق (استوتوا ولا تختلفوا) بأن يتقدم منكب بعضكم على منكب بعض، يؤخذ منه ان الامام اذا سوي الصفوف باليد يسن له ان يقول ما ذكر، وجمعه صلى الله عليه وسلم بين الفعل والقول كما هنا راقته اراه على القول فقط كما في احاديث أخر مختلف باعتبار حال المخاطبين فاذا علم صلى الله عليه وسلم اكفاءهم بالقول لفقهم وسرعة امتثلهم اقتصر عليه والا لكثرتهم أو لاختلافهم بحديثي الاسلام محتاجين بزيد العلم جمع بينهما (فتختلف) بالنصب لانه جواب النهي (قلوبكم) أي اهويتها واراقتها وفي فتح الاله فان قلت هذا ينافي خبر «ألا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صالح الجسد كله» الى أن قال «لأدهى القلب» قلت لامنافة لان حديث الباب دال على أن اختلاف القلوب ناشئ عن مخالفة الاعضاء هذا الامر الذي أمرت به بخصوصها والثاني على ان مخالفتها لما أمرت به ناشئ عن فساد القلب وخلوه عن نور الهدى واليقين وحاصله أن فساد القلب ينشأ عنه فساد الاعضاء وفسادها ينشأ عنه اختلاف اهوية القلوب واختلافها ينشأ عنه اختلاف الكرامة المؤدي الى الالبتدرك خرقه من الفتن وضعف الدين أه (لئاني) أي ليقرب مني في الصلاة (منكم أولوا الأحلام) جمع حلم بالكسر كأنه من الحلم وهو الانابة والتثبت في الامر وذلك من شعار

وَالنَّهْيُ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّنِي هُوَ بِتَخْفِيفِ الزُّونِ وَكَيْسٍ

العقلاء وقال المصنف أولو الاحلام هم العقلاء وقيل البانفون (والنهي) بضم النون العقلاء فعلى قول من يقول أولو الاحلام العقلاء اللفظان بمعنى عطف أحدهما على الآخر تأكيداً وعلى الثاني معناه البانفون العقلاء وعابه اقتصر المصنف فيما يأتي قال أهل اللغة وواحد النهي نهيه بضم النون وهي العقل ورجل نه ونهى وقوم نهين وسمي العقل نهية لأنه ينتهى الى ما أمر به ولا يتجاوزه وقيل لأنه ينهى عن القبائح قال أبو علي الفارسي ويجوز أن يكون مصدراً كالمهدي وأن يكون جمعاً كالظلم قال والنهي في اللغة الثبات والحبس ومنه النهى بكسر النون وفتحها للمكان الذى ينتهى اليه الماء فيستنقع قال الواحدى فرجع القولان في اشتقاق النهية إلى قول واحد وهو الحبس والنهية نهى وتحبس عن القبيح (ثم الذين يلونهم) كالصبيان سواء المراهقون وغيرهم فهم في درجة واحدة (ثم الذين يلونهم) وهم الخناثا (رواه مسلم) وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه كاهم فى كتاب الصلاة وفيه كما قال المصنف تقديم الافضل فالافضل إلى الامام لانه أولى بالاكرام ولانه ربما احتاج الامام إلى استخلاف فيكون هو أولى ولانه يتفطن لتبنيه الامام عن السهو ما لا يتفطن له غيره وايضطراباً صفة الصلاة ويحفظها ويتعلموها ويعلموها الناس ولا يختص هذا التقديم بالصلاة بل السنة تقديم أهل الفضل فى كل مجمع إلى امام وكبير المجلس كجالس العلم والقضاء ولذكر والتدريس والامتا واستماع الحديث ونحوها ويكون الناس فيها على مراتبهم فى العلم والدين والعقل والشرف والسن والكفاية فى ذلك الباب والاحاديث متعاضدة على هذا وفيه تسوية الصفوف والاعتناء بها والحث عليها (وقوله اياني هو بتخفيف النون) أى هي للوقاية (وليس

قبلها ياء وروى بتشديد النون مع ياء قبلها والنهي العتقُول
 وَأُولُوا الْأَحْلَامِ هُمُ الْبَالِغُونَ وَقِيلَ أَهْلُ الْحِلْمِ وَالْفَضْلِ * وعن
 عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لِيَلْبَنِي مِنْكُمْ أُولُوا الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ

قبلها ياء) أي قد حذف للجازم (وروى بتشديد النون مع ياء قبلها) كذا
 جعلها هنا رواية وعبارته في شرح مسلم ويجوز إثبات الياء مع تشديد النون
 على التوكيد اه وهو من زيادات هذا الكتاب على شرح مسلم فليلاحظ بطرته
 وينبه عليه ثم تنبهت لكون كلام شرح مسلم في حديث ابن مسعود وكلامه هنا في
 حديث أبي مسعود ولم يذكر في الأخير شيئاً في شرح مسلم بعد ما قدمه مما نقله
 عنه في حديث ابن مسعود وظاهر إن الرأي لا مجال له في هذا الشأن وجوز ابن
 حجر الهيثمي إثبات الياء ساكنة مع تخفيف النون وقال إن ذلك لغة صحيحة
 (والنهي العتقُول) سكت عن كرن النهي جمعاً أو مفرداً وإن كان تفسيره بالجمع
 يرمي إلى الأول لما علمت ما فيه عن الفارسي من الاحتمالين (وأولو الاحلام هم
 البالغون) اقتصر عليه ليكون العطف على أصله في المغايرة وتقديم انه قيل انهم
 العقلاء وأنه عليه من عطف الرديف (وقيل أهل الحلم) أي الاناة والتثبت في
 الأمر (والفضل) أي العلم وعليه فيكون عطف أولي النهي عليه من عطف الامام
 على الخاص وحكاية هذا القول مزيدة علي شرح مسلم * (وعن عبد الله بن
 مسعود) الهذلي الصحابي الجليل تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الصبر
 (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلني) بحذف الياء وتخفيف الون كما
 ضبطه المصنف في شرح مسلم (منكم أولو الاحلام والنهي) يجوز في الظرف أن

ثم الذين يلوونهم ثلاثاً وإياكم وهيشات الأَسواقِ « رواه مسلم »
 وعن أبي يحيى وقيل أبي محمد سهل بن أبي حنمة « بفتح الحاء المهملة
 وإسكان الثاء المثناة » الأَنْصَارِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « انطلق عبد الله بن
 سهل

يكون انوا معاقا بالفعل وأن يكون مستقرا حالا من الفاعل مقدما عليه (ثم الذين
 يلوونهم ثلاثاً) أى كرر ذلك ثلاث مرات والتكرار باعتبار صرف المأمومين
 فالاولون البالغون والثانون الصبيان والثالثون الخنثي (وإياكم) منصوب على التحذير
 وكرره لزيد التأكيد فقال (وإياكم) أى احذروا أنفسكم (وهيشات) بفتح الهاء
 وسكون التحتية والشين المعجمة (الاسواق) أى اختلاطها والممازعة والخصومات
 وارتفاع الاصوات واللفظ والفتن التي فيها قاله المصنف وقال الفرطبي هيشات
 الاسواق قال أبو عبيدة هو شاذ والموشة الفتنة والهيج والاختلاف يقال هوش
 القوم اذا اختلفوا (رواه مسلم) وعن أبي يحيى وقيل أبي محمد سهل (بفتح المهملة
 وسكون الهاء) ابن أبي حنمة بفتح الحاء المهملة وإسكان المثناة) واسم أبي حنمة
 عبد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة بن عامر بن عدي بن خيثم بن مخدعة
 ابن حارثة بن الحارث بن الحزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس (الانصاري
 الحزرجي) الارصي الحارثي (رضى الله عنه) وهو مدني توفي النبي صلى الله عليه
 وسلم وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث روى له
 عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا اتفاقا على ثلاثة منها ، روى عنه نافع
 ابن جبير وعبد الرحمن بن مسعود والزهرى وقيل لم يسمع منه اهـ ملاحظاً من
 التهذيب للمصنف (قال انطلق عبد الله بن سهل) بن زيد بن عامر بن عمرو
 (١٨ دليل - ثالث)

وَمَحِيصَةَ بِنِ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صَالِحٌ فَتَفَرَّقَا فَأَتَى مَحِيصَةَ
إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ
فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمَحِيصَةَ وَحَوْبِصَةَ ابْنَاتَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ كَبْرٌ كَبْرٌ

ابن مخدعة بن حارثة الانصاري الحارثي (ومحيسة) بتشديد التحتية وتخفيفها لغتان
مشهورتان فيه وفي حوْبِصَةَ الْآتِي قَالَ الْمَصْنِفُ ذَكَرَهَا الْقَاضِي أَشْرَهُمَا التَّشْدِيدُ
(ابن مسعود) ابن كعب بن عمرو بن مخدعة بن حارثة بن الخزرج
ابن عمرو بن مالك بن أوس الانصاري (الى خيبر) البلدة المعروفة ذكر الحارثي
أن أراضى خيبر يقال فيها خيابر بفتح الميم وخروجها اليها ليمتار منها (وهي
يومئذ صالح) أي مع النبي صلى الله عليه وسلم أي بعد فتحها وإقرار أهلها عليها صلحاً
(فتفرقا) لحوائجهم (فأتى محيصة الى عبدالله بن سهل وهو يتشحط) أي يتخبط
وبضطرب (في دمه قتيلاً) حل من فاعل يتشحط (فدفعه ثم قدم) بكسر الدال
(المدينة) علم بالغلبة علي دار هجرته صلى الله عليه وسلم مأخوذة من دان إذا أطاع
وهي محل الدين في الحديث « أن اليمان يأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى
جمعرها » (فانطلق عبد الرحمن بن سهل) أخو المقتول (ومحيسة وحوْبِصَةَ)
بتشديد الياء علي المشهور فيهما كما تقدم (ابنا مسعود) ابنا ابن عم أبي المقتول
(الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن) قال الشيخ زكريا في شرح
الاعلام وفي رواية ، محيصة (يتكلم) فيجوز أن يكون كل منهما ذهب يتكلم
وكان حوْبِصَةَ أَكْبَرَ مِنْهُمَا وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ الْحَالِ (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم للتكلم
(كبر كبر) بتشديد الموحدة أي راع الكبر بضم الكاف كذا في شرح الاعلام

وهو أحدثُ القومِ فسكت فتكلموا فقال أتخلفون وتستحقون قاتلكم»

لكن في مسلم بعد قوله كبر الكبر في السن قال المصنف معناه يريد الكبر في السن والكبر منصوب باضمار يريد أو نحوها وفي نسخة المكبر اه ومقتضى ضبطه النسخة الاولى أن يكون بالكسر والفتح قال في المصباح كبر الصغير وغيره يكبر من باب تعب كبرا بوزن عنب وكبر الشيء كبرا من باب قرب عظم فهو كبر أيضا اه وظاهر أن ما نحن فيه من المادة الاولى ثم رأيت العاقولي بين وجه ما في الاعلام كما يأتي عنه قريبا (وهو) أي عبد الرحمن (أحدث القوم) سنا وأسنان منه محيصة وأسنان منها حويصة (فسكت فتكلموا) بأن يذكر الاضمر الا كبر ما نسيه قال المصنف واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لاختيه عبد الرحمن لاحق فيها لابني عمه وإنما أمر صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الا كبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت واذا أراد حقيقة الدعوى تكلم عبد الرحمن ويمتثل أن يكون وكلاهما في الدعوى وقال العاقولي هذا ارشاد وتأديب لانها ابنا عم أبيه وقد حضر امه لنصره واذا لم يوقرها بأن يجعل الكلام اليهما فتد اضع حقهما اذن لا نصيب لهما في الارث ولا ترك لهما مجالا في القول والانسان انما يتسلي باحد هذين مال يأخذه او كلام ينصت اليه فيه وبدين اه ويؤخذ منه استحباب تقديم الكبر سنا لان حويصة أسنان من عبد الرحمن ورتبة فانه في عداد والده والكبر بالضم يقال فلان كبر في قومه اذا كان أقدم سنا اه وله نظائر فانه يقدم بذلك في الامامة وولاية السكاح ندبا وغير ذلك (فقال تخلفون) أي خمسين يمينا كما جاء في رواية (وتستحقون قاتلكم) أي يثبت حقكم عليه وهل هو قصاص اودية فيه خلاف بين العلماء وعرضه اليمين عليهم محمول على ان المراد ان علموا ذلك او ظنوه اذ لا يجوز الخلف الا عند وجود ذلك وعرضته علي الثلاثة مع انها للوارث وهو الاخ وأما

وذكر تمام الحديث . متفق عليه (وقوله) صلى الله عليه وسلم **كَبْرُ**
كَبْرٍ معناه **يَتَكَلَّمُ الْأَكْبَرُ** * وعن جابر رضي الله عنه « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى**
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ يَبْنِي فِي الْقَبْرِ

الآخِرَانِ فَلَا مِيرَاثَ لَهَا مَعَ وَجُودِهِ لِأَنَّهُ لَا تَجِبُ عَلَى غَيْرِ الْوَارِثِ فَاطْلُقَ
الخطاب لهم ومراده من يختص به التمييز والاطلاق لكونه معلوماً عند المخاطبين كما
سمع صورة الواقعة من القوم وإن الدعوى مختصة بالآخ قاله المصنف (وذكر تمام
الحديث) مما لا يتعلق به غرض الترجمة وهو تقديم أهل الفضل والسن (متفق
عليه) أخرجه البخاري في خمسة أماكن من صحيحه ومسلم في الحدود وأبو داود
والترمذي وابن ماجه في الديات والنسائي في القضاء (وقوله صلى الله عليه وسلم
كَبْرُ كَبْرٍ) بالتكرير للتأكيد (معناه يتكلم) أي يتكلم (الأكبر) أي في السن
كما ذكره المصنف في شرح مسلم أو في الرتبة كما تقدم عن العاقولي وغيره * (وعن
جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان) للحاجة من كثرة القتلى وقلة
العمال (يجمع بين الرجلين من قتلى أحد) بضمين الجبل المعروف بالمدينة وكان
غزوته ستة أربع من الهجرة علي قول الأكثر قال الحافظ في الفتح روى أصحاب
السنن عن هشام بن عمار الأنصاري قال « جاءت الأنصار إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم أحد فقالوا أصابنا قرح وجهه فقال صلى الله عليه وسلم احفروا
وأوسهروا واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر » صححه الترمذي وأما دفن الرجل
مع المرأة فروى عبد الرزاق بإسناد حسن عن وائلة بن الأسقع « أنه كان يدفن
الرجل والمرأة في القبر الواحد فيقدم الرجل ويجعل المرأة وراءه وكان يجعل بينهما
حائل من تراب ولا سيما إذا كانا أجنبيين » اهـ وقوله (يعني في القبر) بيان

ثُمَّ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي
 اللَّحْدِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ * وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكَ بِجَاهِ نِي رَجُلَانِ
 أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ فَنَاقَلْتُ السُّؤَالَ الْأَصْغَرَ فَقِيلَ لِي كَبْرُ
 وَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا » .

المجموع فيه وخرج به الكفني فكان كل يفرد بكفنه (ثم يقول أيهما أكثر
 أخذا) أي حفظا (للقرآن فاذا أشير) أي بكثرة الأخذ (لي أحدهما) أي
 الرجلين (قدمه في اللحد) إلى جهة القبلة من غيره واو أسن منه تعظيما له أو تشريفا
 لما خص به من أكثرية لاخذ للقرآن وظاهر منه بالاولى تقديم الأخذ لشيء من
 القرآن على من لم يأخذ بالمره (رواه البخاري) في الجنائز وفي المغازي ورواه
 أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في الجنائز أيضا وقال الترمذي حسن
 صحيح هـ (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أراني)
 قال الحافظ في الفتح بفتح الهمزة من الرؤية ووهم من ضمها (في المنام) مصدر
 ميمي أي النوم والظرف في محل الحال وجملة (أتسرك) بتشديد الواو في محل
 المفعول الثاني (بسواك) الباء فيه الاستعانة (فجاءني رجلان) في المنام (أحدهما
 أكبر من الآخر فناوات السواك الأصغر) لامة أو لمعنى رآه صلى الله عليه وسلم
 فيه من علم أو نحوه (فقيل لي كبر) بتشديد الموحدة والتائل جبريل كما جاء
 كذلك في رواية ابن المبارك (فدفعته إلى الأكبر منهما) قال ابن بطال فيه
 تقديم ذي السن في السواك ويأتحق به الطعام والشراب والمشى والكلام قال
 الهاب هذا ما لم يترتب القوم فان ترتبوا فالسنة تقديم اليمين وهو صحيح ويؤيده

رواه مسلم مسنداً ورواه البخاری تعليقاً * وعن أبي موسى رضي الله عنه
قال «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من إجلال الله تعالى أكرام
ذِي الشَّيْبَةِ وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ»

تقديم الاعرابي على الصديق في دفع الشراب اليه وفيه أن استعمال سواك الغير
بأذنه غير مكروه إلا أن المستحب غسله ثم استعماله (رواه مسلم) في الرؤيا وفي
آخر الكتاب (مسنداً) عن نصر بن علي عن أبيه عن صخر بن جويرية عن
رافع عن ابن عمر (ورواه البخاري تعليقاً) بصيغة الجزم قول وقال عفان
ثنا صخر بن جويرية بالاسناد المذكور قال الحافظ في الفتح قال الاسماعيلي
أخرجه البخاري بلا رواية «قات» وقد وصله أبو عوانة في صحيحه عن محمد بن
اسحاق الصنعاني وغيره عن عفان وكذا أخرجه أبو نعيم والبيهقي من طريقه
والتعليق حذف أول السند واحداً فأكثر ولو لجميع السند مأخوذ من تعليق
الجدارة (وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اجلال الله) أي من تعظيمه وتبجيله (إكرام ذي) أي صاحب (الشيبه
المسلم) الذي شاب شعره أي ابيض ونفذ عمره في الاسلام والايان فتعظيمه
وتقديمه في الصلاة بشرطه علي غيره وفي المجمع والمجالس وفي القبر وغيره
والرفق به والشهقة عليه من كمال تعظيم الله لحرمة عند مولاه سبحانه (وحامل
القرآن) أي قارئه سمي حاملاً لما تحمّل في حفظه من الدرس والمثقة في تفهمه
والعمل باحكامه وتدبره فهو كحامل لمشاق كثيرة تزيد على الاحمال الثقيلة (غير)
بالنصب على الاستثناء وبالجر علي الوصفية (الغالي) بالمعجمة (فيه) المتجاوز الحد
في التشدد والعمل به وتببع ماخني منه واشتبه عليه من معانيه والكشف عن
دقيق علله التي لا يصل فيها عقله بما يتدعه في الدين ليضل ويضل غيره ويجاوز

والجاني عنه وإكرام ذى السلطان المقسط» حديث حسن رواه أبو داود
 * وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال « قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا» ويعرف
 شرف كبيرنا» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي وقال الترمذي
 حديث حسن صحيح

حدود قراءته ومخارج حروفه ومداه (والجاني عنه) أى التارك له البعيد عن
 تلاوته والامل بما فيه فان هذا من الجفاء وهو البعد عن الشيء قال فى النهاية وإنما
 قال ذلك لأن من أخلاقه التى أمر بها القصد فى الأمر، والغلو الشديد فى الدين
 ومجازة الحد والتجاني البعد عنه « قلت » لاسباب من أعرض عنه بكثرة النوم
 والبطالة والاقبال على الدنيا والشهوات وما أقبح بحامل القرآن أن يتلفظ
 بأحكامه ولا يعمل بها فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا (واكرام ذى) أى
 صاحب (السلطان) أى الملك والتسلط (المقسط) بضم الميم أى العادل فى حكمه
 بين رعيته (حديث حسن رواه أبو داود) فى الادب من سننه (وعن عمرو
 ابن شعيب عن أبيه) شعيب (عن جده) أى جده أبيه أى إن أباه رواه عن
 جده وهو عبد الله بن عمرو (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ليس منا) أى من أهل سنتنا وهدينا وطريقتنا (من لا يرحم صغيرنا) أى الصغير من المسلمين
 بان يشفق عليه ويرحمه ويحسن اليه وبإلغابه (ويعرف شرف كبيرنا) أى بما يستحقه
 من التعظيم والاجلال والتبجيل وتوضحه رواية أحمد « ليس من أمتى من لم يجل
 كبيرنا » ولأحمد والترمذي وابن حبان فى صحيحه « ليس منا من لم يوقر الكبير
 ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر » (حديث صحيح رواه أبو داود
 والترمذي) فى أبواب البر واللفظ له عن ابن عمر (وقال الترمذي حديث صحيح) الذى

«وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ حَقٌّ كَبِيرٌ نَاوِعٌ وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ فَأَقْعَدَتْهُ فَأَأْكَلَ فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»

في الجامع وقال حسن صحيح وكذا في نسخة من الرياض والظاهر أنه حسن باعتبار، طريق صحيح باعتبار آخر لا يرواه من طريقين ينتهيان إلى عمرو بن شعيب وفي رواية له عن أنس مرفوعاً « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولا يوقر كبيرنا » وقد نبه المصنف علي أن اللفظ المذكور للترمذي فقال (وفي رواية أبي داود حق كبيرنا) أي عبر بحق بدل شرف وقد أخرجه باللفظ المروي عن الترمذي وأحمد والحاكم في مستدركه • (وعن ميمون) بفتح الميم الأولى وسكون التحتية (ابن أبي شيب) بفتح المعجمة وكسر الموحدة بوزن حبيب وهو الربيع أبو نصر الكوفي قال الحافظ في التقریب صدوق كثير الأرسال من الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين في وقعة الجاهم (أن عائشة رضي الله عنها مر بها سائل) أي متعرض بالسؤال اطاب الاحسان (فأعطته كسرة) بكسر الكاف وسكون المهملة وهي هنا القطعة المكسورة من الخبز والجمع كسر كسرة وسدر (ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة) هي في اللغة الحالة الظاهرة والمراد هنا حالة حسنة (فأقعدته فأكل) قال البخاري في المقاصد ولفظ أبي نعيم في الحلية « فر رجل غني ذو هيئة فقالت ادعوه فنزل فأكل ورضي وجاء سائل فأمرت له بكسرة فأكل فقالت ان هذا الغني لم يجعل بنا إلا ما صنعناه به وان هذا السائل سأل فأمرت له بما يرضاه وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن ننزل الناس منازلهم » (فقيل لها في ذلك) بحذف الفعل لغرض من أغراض حذفه (فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلوا الناس منازلهم) هو حض علي مراعاة قادير الناس ومراتبهم ومناصبهم وتفضيل بعضهم على بعض في

رواه أبو داود لکن قال ميمون لم يدرك عائشة

المجالس وفي القيام والمخاطبة والمسكاتبة وغير ذلك من الحقوق كما تقدم عن المصنف قال الامام مسلم فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته ولا يرفع متضع القدر فوق منزلته ويعطي كل ذي حق حقه من قوله تعالى « وفوق كل ذي علم عليم » وهذا في بعض الاحكام أو أكثرها وقد سوى الشرع بينهم في التصاص والحدود وأشباها مما هو معروف اه قال العلماء في الحديث إن العالم إذا فعل شيئاً يخفى أمره وسئل عن ذلك يستدل بالحديث النبوي اذ هو من أنوي الحجج الشرعية وهو أبلغ من ذكر الحكم بلا دليل (رواه أبو داود) في الادب من سننه قال البخاري ورواه ابن خزيمة في صحيحه والبزار وأبو يعلى في مسنديهما والبيهقي في الادب والعسكري في الامثال ومداره عندهم علي ميمون (لكن قول) أبو داود (ميمون لم يدرك عائشة) أي فالحديث منقطع قال البخاري في كتاب الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر وتمقب ابن الصلاح ما ذكر عن أبي داود بأن ميمون أدرك المغيرة وهو قد مات قبل عائشة وأشار الى أنه علي شرط مسلم لا كتمائه بالمعاصرة مع إمكان التلاقي وأقره النووي علي ذلك وفيما أشار اليه نظر فان الاكتفاء بالمعاصرة محله في غير المدارس وميمون قد قال فيه عمرو ابن الغلاس ايس بقوى في شيء من حديثه ^(١) سمعت ولم أخبر أن أحداً منهم يزعم أنه سمع الصحابة اه وصرح غيره بأنه روى عن جمع من الصحابة لم يدركهم منهم معاذ وأبو ذر وعلي فلذا قال أبو حاتم إن روايته عنها مرسله بل اصرح أيضاً بأن روايته عن عائشة غير متصلة وكذا قال البيهقي حديثه عنها مرسل وقال أبو نعيم إنه ضعيف ثم ذكر البخاري تصحيح بعض المحدثين لروايته عن أبي ذر

(١) هكذا في جميع النسخ التي بأيدينا ولعل الاصل فيكم من أهل الحديث

يروون عنه قوله سمعت الخ . ع

وقد ذكره مسلم في أول صحيحه تعليقا فقال وذكر عن عائشة قالت
 أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نُنزل الناس منازلهم
 وذكره الحاكم أبو عبد الله في كتابه معرفة علوم الحديث قال وهو
 حديث صحيح

وعن معاذ والغيرة ثم قل وهذا كما يشعر بإدراك ميمون لعائشة ثم ان
 الجواب عن أبي داود ممكن بان يكون مراده انه لم يدرك السماع منها وجزم
 ابن القيم بفساد النعتب المشار اليه أي بالرواية عن الغيرة وغيره بان ميمونا كان
 بالكوفة فسماه من الغيرة لا ينكر لانه كان معه بها بخلاف عائشة فانها كانت
 بالمدينة قال وأئمة هذا الشأن لهم أمر وراء المعاصرة على أن الحافظ العراقي
 قال لم يأت في خبر قط إدراك ميمون للمغيرة إنما أخذه ابن الصلاح من رواية
 مسلم في المقدمة عنه عن المغيرة حديثا امتشادا وقل فيه انه حديث مشهور ثم
 أشار السخاوي الي أن من ذكر رواية موقوفا عليها (وقد ذكره مسلم
 في أول صحيحه تعليقا) وهو في مسلم قليل جدا (فقال وذكر) بالبناء المفعول
 (عن عائشة) قال المصنف هو بالنظر إلى أن لفظه ليس جازما لا يقتضى حكمة
 بصحته وبالنظر إلى أنه احتج به وأورده ايراد الاصول لا ايراد الشواهد
 يقتضى حكمة بصحته (قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزل) بضم
 النون الاولي وسكون الثانية مضارع أنزل وفي رواية بضم الاولي وفتح الثانية وتشديد
 الزاي وهي المشهورة (الناس منازلهم وذكره الحاكم أبو عبد الله) بن الربيع بفتح
 الموحدة وتشديد التحتية (في كتابه معرفة علوم الحديث) في النوع السادس
 عشر (قال وهو حديث صحيح) وعبارته صحت الرواية عن عائشة رضي الله عنها

* وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ عَيْبَةَ بَنَ حِصْنٍ فَتَزَلَّ
عَلَى ابْنِ أُخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسٍ

وساقه بلا إسناده وكذا صححه ابن خزيمة لأنه أخرجه في كتاب السياسة من صحيفه وتعقب التصحيح بما تقدم من انقطاعه وباختلاف رواته في رفعه تارة ووقفه علي عائشة أخري قال السخاوي في الجواهر هذا حديث حسن وفي المقاصد وبالجملة فحديث عائشة حسن قال أبو أحمد العسكري في الامثال وهذا الحديث مما أدب به النبي صلى الله عليه وسلم أمته في إيذاء الناس حقوقهم من تعظيم العلماء واکرام ذي الشيبة واجلال الكبير وما أشبهه * (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيبة) بضم العين وفتح التحتية الاولي وسكون الثانية بعدها نون فهاء (ابن حصن) بكسر المهملة الاولي بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن حوبة بن لوزان ابن ثعلبة ابن عدى بن فزارة بن ذبيان بن مفيض بن ربيع بن غطفان بن سعد ابن قيس عيلان بالمهملة الفزاري أسام بعد الفتح وقيل قبله وشهد حنيناً والطائف وكان من المؤلفة قلوبهم والاعراب الجنة ثم ارتد وقتل مع طليحة لاسدي فأمرته الصحابة وحملوه إلى الصديق فأسلم فأطلقه والمراد أنه قدم المدينة (فتزل علي ابن أخيه الحر) بضم المهملة وتشديد الراء (ابن قيس) والحر صحابي أحد الوفد الذين قدموا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك وهو الذي خالف ابن عباس في صاحب مومسي الذي سأل السبيل الي لقيه فقال ابن عباس هو الخضر فسألا أيها فذكر حديثاً مرفوعاً كما قال ابن عباس وحكاية الخلاف بينهما في كتاب العلم من صحيح البخاري وقيل المخالف لابن عباس عوف البكالي وهو كذلك في مسلم قال الملائي كان للحمر، ابن شيمي وابنة حرورية وامرأة معتزليه وجارية مرجيئة فقتل لهم الحر أنا وأنتم كما قال تعالى « كما طرائق قسداً »

وكان من نفر الذين يدنيهم عمر رضي الله عنه وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي

(وكان) أى الحر (من نفر) بفتح النون والفاء وهو كما فى المصباح جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وقيل الى سبعة ولا يقال فيما زاد على العشرة اه « قات » فهو اسم جمع لا واحد له من لفظه (الذين يدنيهم) بضم التحتية الاولى أى يقر بهم (عمر رضى الله عنه) منه علمهم وعملهم (وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضى الله عنه) المقدمين فيه (و) أصحاب (مشاورته) مصدر شاورته فى الامر قل فى المصباح شاورته فى كذا واستشارته فيه راجعته لأرى رأيه فيه فأشار على بكذا أى أرانى ما عنده من المصلحة والامم المشورة وفيها الغنان سكون الشين وفتح الواو وضم الشين وسكون الواو ويقال هي من شار الدابة اذا عرضها فى المشوار وقيل من شرب العسل شبه حين النصيحة بشرب العسل اه (كهولاً) خبر مقدم لقوله (كانوا أو شباناً) عطف على كهولاً وهو بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة لاولى جمع شاب كفارس وفرسان ويجوز أن يقرأ شباب بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة الاولى جمع شاب أيضا كما فى مصدر شب فيكون على تقدير مضاف أو على تقدير المبالغة كزيد عدل قال فى الفتح الاولى رواية الأكثر والثانية رواية الكشميهنى والشباب قبل الكهولة وقد تقدم بيان الامنان ونظمها اللدائمي فى باب تعظيم حرمت المسلمين وفيه تقديم أولى الفضل على من عداهم وان كانوا دونهم فى السن أو فى النسب والحسب (فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخي لك وجه) أى تقدم (عند هذا الأمير) يعنى عمر (فاستأذن لي

عَلَيْهِ فَاسْتَأْذَنَ لَهُ فَأُذِنَ لَهُ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ هِيَ يَا ابْنَ
 الْخَطَّابِ فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تُحْكِمُ فِينَا بِالْعَدْلِ فَغَضِبَ عَمْرٌ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوَقَعَ بِهِ فَقَالَ لَهُ الْحَرِيُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
 قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ
 الْجَاهِلِينَ

(عليه) أى اسأل لى منه الاذن فى الدخول عليه (فاستأذن له فأذن عمر رضي الله
 عنه فلما دخل) معطوف على مقدر أى دخل فلما دخل (قال هي) بكسر الهاء
 وسكون التحتية كلمة تهديد وقيل ضمير وثم محذوف أى هي داهية (يا ابن الخطاب)
 بفتح المعجمة وتشديد المهملة (فوالله ما تعطينا الجزل) أى ما يجزل لنا من
 العطاء وأصل الجزل ما عظم من الخطب (ولا تحكم فينا بالعدل) هو خلاف الجور
 يقال عدل على النوم من باب ضرب عدلا (فغضب عمر) لما نذبه اليه من الجور
 (حتى هم) بتشديد الميم أى أراء (أن يوقع) بضم التحتية (به شيئاً) أى من
 العقوبة أو شيئاً من الأيناع وذلك لجفاه وسوء أدبه معه (فقال له الحر يا أمير المؤمنين
 إن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين)
 أى والأصل فى أحكام التكاليف اشتراك أمتة معه حتى يدل دليل على التخصيص
 والافتداء فيما لم يدل دليل على الخصوص مطلوب قال تعالى « لقد كان لكم فى رسول الله
 أسوة حسنة » وقوله « خذ العفو » أى ما عفاك من أفعال الناس وتسهل ولا تطاب
 ما يشق عليهم من العفو الذى هو ضد الجهد أو خذ العفو عن المذنبين أو الفضل
 أو ما يسهل من صدقاتهم وقوله « وأمر بالمعروف » أى بالمعروف المستحسن من الأفعال
 وقوله « وأعرض عن الجاهلين » أى فلا تمارهم ولا تكافئهم مثل أفعالهم وهذه الآية

وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عَمْرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ وَكَانَ وَقَافًا
عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ * وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَمُرَةَ بْنِ
جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

جامعہ لمکارم الاخلاق آمرۃ لرسول باستجیاعہا (وان هذا من الجاهلین) ای
المأمور بالاعراض عنهم (ووالله) الواو الاولى عاطفة علی فقال له الحر والباية للقسم
(ما جاوزها) وفي نسخة ما جازها (عمر رضي الله عنه) ای بالمخالفة لها (حين
تلاها عليه) بل وقف عندها فاعرض عن مكافأة جهله (وكان وقافا) بتشديد
القاف (عند) أوامر (كتاب الله) يعني القرآن كناية عن امتثالها والقيام باداء
ما أمر بآدائه وترك ما نهى عنه (رواه البخاري) في كتاب التفسير والاعتصام بن
صحيحه وهذا الحديث ذكره المصنف في أواخر باب الصبر وتقدم شرحه ثم وفيه
بعض فوائد زائدة علی ما هنا (وعن أبي سعيد) وقيل أبو عبد الرحمن وقيل
أبو عبد الله وقيل أبو سايان وقيل أبو محمد حكاهما في التهذيب (سمرة) بفتح السين
وضم الميم (ابن جندب) بضم الجيم والدال المهملة وبفتح الدال بينهما نوزما كنة
ابن هلال بن حريج بمهمله مفتوحة فراء مكسورة فتحتية سا كنة نجيم ابن مرة
ابن حزن بن عمر جابر بن خشين بنحاء وشين معجمتين ابن لای بن عهم بن
شمخ بن فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان الفزاري الصحابي (رضي
الله عنه) توفي أبوه وهو صغير فقدمت به أمه المدينة فتزوجها أنصاري وكان في
حجره حتى كبر فقبل أجازة النبي صلى الله عليه وسلم في المقاتلة يوم أحد وغزا
مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوات ثم سكن البصرة وكان زياد يستخلفه عليها إذا
سار إلى الكوفة وعلي الكوفة إذا سار إلى البصرة وكان الحسن وابن سيرين وفضلاء
البصرة يثنون عليه ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث اتفقا منها

قَالَ لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلامًا فَكُنْتُ أُحْفَظُ
عَنْهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَاهُنَا رِجَالًا هُمْ أُسْنُ مِنِّي * متفق
عليه * وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« مَا أَكْرَمَ شَابَ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيْضَ اللَّهِ لَهُ مِنْ يَكْرَمِهِ عِنْدَ سِنِّهِ »

رواه الترمذی وقال حديث غريب

على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بأربعة توفي بالبصرة سنة تسع وقيل
ثمان وخمسين وقال البخاري توفي سنة بعد أبي هريرة يقال آخر سنة تسع وخمسين
ويقال سنة ستين (قال لقد كنت على عهد) أي زمن حياة (رسول الله صلى الله عليه وسلم
غلامًا) تقدم ما يؤخذ منه أن سنه كانت عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم نيفًا وعشرين سنة
فالمراد من الغلام الصغير في السن (فكنت أحفظ عليه) مع يوفى على كنت الأول (فما
يمني من القول) أي من التحديث (إلا أن هاهنا رجالا هم أسن مني) أخذ منه علماء الأثر
قولهم يكره أن يحدث إذا كره في البلد من هراولى به لزيادة علم أو ضبط أو حفظ أو تقدم
من أو نحو ذلك بل يدل عليه وهذا بخلاف باقي المعلوم فلا يكره تعاطيها للفضول
التأهل به وحوذ العلم بها منه (متفق عليه) وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « أكرم شاب) بتشديد الواحدة (شيخا) أى داخلًا فى سن
الشيخوخة وهو ما بعد الخمسين (سنه) أى لأجل كبره (الأفيض) بتشديد
التحتية والضاد المعجمة أى قدر (الله له من يكرمه عند سنه) أى كبره ففيه إيماء
إلى وعد من أكرم شيخًا سنه لله تعالى بأن يطول عمر المكرم حتى يبلغ ذلك السن
ويقدر الله له من يقوم بكرامته فيدان بما دان به (رواه الترمذی وقال غريب) فى
الجامع الصغير على الحديث علامة الحسن

﴿ باب زیارة اهل الخیر و مجالستهم و صحبتهم و محبتهم و طلب

زیارتهم و الدعاء منهم و زیارة المواضع الفاضلة ﴾

قال الله تعالى « وَاذْ قَالِ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ

﴿ باب زیارة اهل الخیر ﴾

أى قصدهم تشوقاً اليهم قال فى المصباح زاره بزوره قصده شوقاً اليه فهو زائر و زور و زوار مثل مسافر و سفر و سفار و نسوة زور أيضاً و زور مثل نوح و زائرات اه و المراد من اهل الخیر حزب الله المنقطون اليه اللائذون به الحائزون لشرف العلم والعمل به مع الاخلاص فيه و من شبه بتوم فهو منهم و هم القوم لا يشقى بهم جايهم أماتنا الله على محبتهم و حشرنا كذلك فى زمريهم (و مجالستهم) أى يحفظ نفسه ذلك الزمن عن المخالفة لمولاه فان ذلك أقل ثمرات مجالستهم و براعى فى ذلك الادب و يحفظ نفسه من الخواطر بين يدي اهل الله تعالى (و صحبتهم) أى المصاحبة معهم (و محبتهم) أى تعاطى ما وصل اليها و المصادر مضافة لمفعولها و الفاعل محذوف (و طلب زیارتهم و دعائهم) مصدران مضافان لفاعلها و استحباب طلبه زیارتهم له لتعود برکتهم على منزله و من به و طلبه لدعائهم له لأنه أقرب الى الاجابة و أرجى الى الحصول (و زیارة) مطوف على زیارة المضاف اليه الباب أى و زیارته (المواضع الفاضلة) و فضاهابكونها مساجدا و بكونها مأثورات عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أحد من الصحابة او عن متعبات الاولياء الصالحين فالمكان بالمكين *

(قال تعالى وَاذْ قَالِ مَرْسَىٰ لِفَتَاهُ) أى واذ كر اذ قال موسى لفناه يوشع

ابن نون بن افرائيم بن يوسف عليهم الصلاة والسلام فانه كان يخدمه و يتبعه

لَا أُبْرِحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا» إلى قوله تعالى

ولذا سمى قومه وقيل لعبداه (لا أبرح) لا أزال أسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو السفر عليه وقوله (حتى أبلغ مجمع البحرين) من حيث أنها تستدعي ذات غاية عليه ويجوز أن يكون لا أبرح بمعنى لا أزل عما أنا عليه من السير والطلب ولا أفارقه فلا تستدعي خبراً ومجمع البحرين ما تقى بحر فارس والروم مما يلي المشرق وعدتها الخضر في وقيل بالبحران موسى وخضر فإن موسى كان بحر علم الظاهر وخضر كان بحر علم الباطن وقريء مجمع بكسر الميم الثانية على الشذوذ من يفعل كالمشرق والمطلع (أو أمضى حقباً) أي أسير زمناً طويلاً والمعنى حتى يقع إما بلوغ المجمع أو مضي الحقب وهو الدهر وقيل ثمانون سنة وقبل سبعون سنة وكان الخضر في أيام أفرندون وكان على مقدمة ذي القرنين الأكبر وبقي إلى أيام موسى (فلما بلغا مجمع بينهما) أي مجمع البحرين وبينهما ظرف وأضيف إليه على الاتساع أو بمعنى الوصل (نسباً حوتهما) أي نسي موسى أن يطلب داله ويتعرفه ويوشع أن يذكر ما رأى من حياته ووقوعه في البحر وكان ذلك العلامة من الله تعالى لموسى على مكان الخضر وكان الحوت مشرباً فوثب في ذلك المكان في البحر معجزة لموسى أو الخضر (فالتخذ سبيله في البحر مرباً) فالتخذ الحوت طريقه في البحر مسلماً وسرماً مضمول ثاب وفي البحر حال منه أو من السبيل ويجوز تعانه بالتخذ (فلما جاوزا) مجمع البحرين (قال لفتاه آتانا عداءنا) أي ما نتفدى به (لقد آتينا من سفرنا هذا نصيباً) قيل لم ينصب حتى جاوز الموعد فلما جاوزه وسار الليلة والغد إلى الظهر ألقى عليه الجوع والنصب وقيل لم يعي موسى في سفر غيره ويؤيده التقييد باسم الإشارة (قال أرأيت إذ أوتينا) أي أرأيت ما دهاني

(۱۹ - دليل - ثالث)

لَا قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ مِنِّي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشْدًا ۖ

اذ أوبنا (الى الصخرة) يعنى التى وعد عندها موسى بلقاء الخضر (فاني نسيت الحوت) أي فقدته أو نسيت ذكره بما رأيت منه (وما أنسانيه لا الشيطان أن أذكره) أي وما أنساني ذكره الا الشيطان فان أذكره بدل من مفعول أنساني وهو اعتذار عن نسيانه لشغل الشيطان له بوسواسه والحال وان كانت عجيبة لا ينسي مثاها لكنه لما جرت بمشاهدة أمثالها عن موسى وألفها قل اهتمامه بها ولعله نسي ذلك لاستغراقه في الاستقبال وانجذاب شراشره الى جانب القدس بما عراه من مشاهدة الآيات الباهرة وانما نسيه الى الشيطان هضما لنفسه أولان عدم احتمال القوة للعجائين واشتغالها بأحدهما عن الاخرى بعد من النقصان (واتخذ سبيله في البحر عجبا) سبيلا عجبا وهو كونه كالسرب أو انخاذا عجبا والمفعول الثاني هو الظرف وقيل هو مصدر فعله المضمر أي قال في آخر كلامه أو موسى في جوابه عجبا تعجبا من تلك الحال وقيل الفعل لموسي أي واتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبا (قال ذلك) أي أمر الحوت (ما كنا نبع) نطلب لانه امارة المظلوم قال البكرى وحذف الياء على التشبيه بالفواصل وسهل ذلك أن الياء لا تضم هنا وقرئ بآبائها وهو الجيد اه (فارتدا) فرجا (على آثارهما) في الطريق التي ذهبا منها (قصصا) يقصان قصصا أي يتبعان آثارها أتباعا أو مقتصين حتى أتيا الصخرة (فوجدا عبدا من هادنا) الجمهور انه الخضر واسمه بليامين ملسكان وقيل اليسع وقيل إلياس (آييناه) بالمد أعطيناه (رحمة) هي الوحي والنبوة (من عندنا وعلما من لدنا علما) مما يختص بنا ولا يعلم لا بتوفيقنا وهو علم الغيب (قال له موسى هل أتبعك) ففي هذا دليل لزيارة أهل الخبر في أما كنههم ومصاحبهم ومجالستهم والتواضع بهم

وقال تعالى « وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ » * وعن أنس رضي الله عنه قال « قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق بنا إلى أم أيمن رضي الله عنها

قال السيوطي في الاكليل في أحكام التنزيل في الآية أنه لا بأس بالاستخدام واتخاذ الرفيق والخادم في السفر واستحباب الرحلة في طلب العلم واستزادة العالم من العلم وتواضع المتعلم لمن يتعلم منه ولو كان دونه في المرتبة اهـ ملخصاً * (وقال تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه) تقدم الكلام عليها في باب فضل ضيفة المسلمين * (وعن أنس رضي الله عنه قال قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد) ظرف للقول (وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق بنا إلى أم أيمن) هي بفتح الهمزة والميم وسكون التحتية بينهما مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم (رضي الله عنها) صارت إليه بالارث من أبيه قاله بهض وقال القرطبي كانت لأمه آمنة فورثها عنها ونقله الدميري عن أبي بن شيخ وقال في الديباجة عتقها عبد الله أبو النبي صلى الله عليه وسلم قال وقال الواقدي كانت عبد المطلب وصارت للنبي صلى الله عليه وسلم ميراثاً أي بأن وهبها لابنه عبد الله ثم ورثها النبي إذ من البين أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرث عبد المطلب لوجود أولاده ، وفي فتح الباري في أواخر كتاب الهبة قال ابن شهاب كان من شأن أم أيمن أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت آمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي أبوه كانت أم أيمن تحضنه حتى كبر فأعتقها صلى الله عليه وسلم ثم أنكحها زيد بن حارثة وتوفيت بعده صلى

نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فلما انتهيا اليها
بكت فقالا لها ما يبكيك أما تعلمين أن ما عند الله خير من رسول الله

الله عليه وسلم بخمسة أشهر واسمها بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصين بن مالك
ابن سلمة بن عمرو بن الزمان رضى الله عنهما وهي أم أيمن غلبت عليها كنيتهما
كنيت بابنها أيمن بن عبيد وهي بعده أم أسامة بن زيد تزوجها زيد بن حارثة
عبيد الحبشي فولدت له أسامة يقال لها مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه
وتعرف بأُم الطباء وشربت هي وأم أيمن بركة مولاة أم حبيبة جاءت بها من
أرض الحبشة بوله صلى الله عليه وسلم قال السهلي أم أيمن بركة المذكورة أي في
الترجمة هي التي هاجرت في حر شديد من مكة الى المدينة وليس معها أحد فبينما
هي كذلك اذ سمعت صرخة فوق رأسها فالتفت فاذا دلو أدلي لها من السماء
فشربت منها فلم تظما بعدها أبدا وكانت تتمم الصوم في خيار القيظ لتعطش فلا
تعطش (نزورها) جملة مستأنفة (كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها)
كرامة لها وكان يقول أم أيمن أمي وكان صلى الله عليه وسلم بكرمها ويبرها مبرة
الأم ويكثر زيارتها وكان عندها كالولد ولذا تصخب عليه أي ترفع صوتها عليه
وتدمر أي تغضب وتضجر فعل الوالدة بولدها قاله القرطبي وقال المصنف في
هذه الجملة زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح ان هو دونه وزيارة الانسان
من كان صديقه يزوره ولاهل ود صديقه وزيارة جماعة من الرجال المرأة واستصحاب
العالم والكبير في العبادة والزيارة اه (فلما انتهيا اليها بكت) تذكرة لعهد المصطفى
صلى الله عليه وسلم وزيارتها برويتها الكثرة ملازمة له وعدم مفارقتها في الغالب (فقالا
لها ما يبكيك أما) استفهام تقريري (تعلمين أن ما) أي الذي (عند الله) مما
أعد لنبيه مما لا تستطيع العبارة الاعراب عن أدناه فضلا عن أقصاه (خير لرسول الله

صلى الله عليه وسلم قتالت إني لا أبكي أني لا أعلم أن ما عند الله تعالى
خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليكن أبكي أن الوحي قد انقطع
من السماء فهيجتُهُمَا على البكاء فجعلًا يبكيان معها » رواه مسلم
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى

صلى الله عليه وسلم قال تعالى « والآخر خير لك من الأولى » (قالت إني لا
أبكي أني) أي لاني (لا أعلم أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم)
أي لا أبكي لجهلي باخبرية ما عند الله له وأنا أعلم ذلك كما جاء عنها عند ابن ماجه
قالت « إني لا أعلم أن ما عند الله خير لرسوله » (ولكن) استدراك لما قديتوهم من انقضاء
مقتضى البكاء عند علمها بشرف مقامه المنتقل إليه بان للبكاء سببًا آخر هو قولها
(أبكي أن) أي لان (الوحي قد انقطع من السماء) أي لانقطاع الوحي من السماء
عن الارض بموته صلى الله عليه وسلم فان بفتح الهمزة على اضمار حرف التعليل كما
ضبطه القرطبي قال وانقطاع الوحي سبب اختلاف مذاهب الناس ووقوع التنازع
والفتن وحصول المصائب والمحن ولذا نجم بعده النفاق وفشا الارتداد والشقاق
ولولا أن الله تعالى تدارك الدين بثاني اثنين لما بقي منه أثر ولا عين اه (فهيجتُهُمَا)
بتشديد التحتية (علي البكاء) أي أثارتهما عليه بذكرها ما يدعو إليه (فجعلًا)
من أفعال الشروع أي فشرعًا (يكيان معها) قال المصنف فيه البكاء حزنا علي
فراق الصالحين والاصحاب وان كانوا قد انتقلوا إلى أفضل ما كانوا عليه (رواه
مسلم) في باب فضل أم أيمن ورواه ابن ماجه وابن العجيب قول الترمذي في
الديباجة انفرد به المصنف وهو حديث صحيح رجاله حفاظ ثقات مخرج لهم في
المصحيحين أو في أحدهما اه * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى

اللہ علیہ وسلم « أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى فأرصد الله تعالى على
مدرجته ملكاً فلما أتى عليه قال أين تريد قال أريد أخاً لي في هذه
القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها عليه قال لا غير أني أحببته
في الله تعالى قال فإني رسول الله اليك بأن الله قد أحبك كما أحببته
فيه »

اللہ علیہ وسلم أن رجلاً زار أخاه (أي فی الرین وقوله (فی قرية أخرى) فی محل
الحال من المفعول لتخصیصه بوصف الظرف (فأرصد الله تعالى علي مدرجته) أي
محل دروجه أي فی طریقہ (ملکاً فلما أتى) أي مر الرجل (علیه قال) ظاهره
أن الملك خاطبه وشافه (أين تريد) واستفهم عنه مع إطلاع الله له على ذلك ان كان
لیبني ما بشره الله به مما یأتی علی جوابه وهو (قال أريد أخاً لي) كأننا (فی هذه
القرية) قال العاقول هو جواب علی المعنی الغائی من السؤال لأن قوله أين تريد
یقتضی أن یقول له قرية کذا فبقول ما تفضل بها فبقول أريد أخالی فقدموا جوابه
من الاول علماً بما یؤول الیه السؤال (قال هل لك عليه من نعمة) أي عطية واحسان
(تربها علیه) بضم الراء والموحدة المشددة أي تسمى فی صلاحها بتر بیتها وحفظها
بالزيارة (قال لا) أي لانعمة لی أربها بزيارته قال القرطبي أي لم أزره لغرض من
أغراض الدنيا أه وهو تفسیر مراد لا بیان اعنی اللفظ كما هو واضح ثم استثنی
استثناء منقطعاً قوله (غیر) أي لکن (أني أحببته فی الله) فی تعليلية ومنه حديث
« عذبت امرأة فی هرة حبستها » الحديث (قال فإني رسول الله اليك بأن الله قد
أحبك) الظرفان متعلقان برسول (كما أحببته فيه) الكاف فی محل المفعول
المطابق قال ابن أبي شريف فی شرح المسایرة فی قولهم فی تعريف النبي انه انسان

رواه مسلم (يقال) أرصدته ليكذا إذا وكله بحفظه (والمدرجة) بفتح الميم والراء الطريق ومعنى (تربتها) تقوم بها وتسعى في صلاحها وعنه

أوحى إليه بشرع خرج بتوله «شرع» الوحي بغيره فيكون لغير النبي أي كحديث الباب وكقوله تعالى في حق مريم « فأوحينا » أرسلنا إليها روحنا إلى أن قال الملك « إنما أنا رسول ربك » الآية والأصح عدم نبوتها وفي المواهب اللدنية قال القراني كما نقله عنه ابن مرزوق يعتقد كثير أن النبوة مجرد الوحي وهو باطل لحصوله لمن ليس بنبي كمریم وایدست نبیة علی الاصح مع قوله تعالى « فأرسلنا إليها روحنا » « وأن الله يبشرك » وفي مسلم فذكر حديث الباب وليس بنبوة لأنها عند المحققين إجماع الله لبعض بحكم انساني يختص به كقوله « اقرأ باسم ربك » فهذا تكليف يختص به في الوقت فهذه نبوة لارسالة فلما نزل « قم فأندر » كانت رسالة تتعلق هذا التكليف بغيره أيضاً فالنبي كاف بما يخصه والرسول بذلك وبتبليغ غيره فالرسول أخص مطلقاً (رواه مسلم) والمراد من محبة الله تعالى للعبد ارادته الخير والتوفيق له واللفظ به وفي الحديث ما يدل على عظم فضل الحب في الله والتزاور فيه وأنه من أعظم الاعمال وأفضل القرب إذا تجرد عن هوى النفس قال صلى الله عليه وسلم « من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان » (يقال أرصدته ليكذا إذا وكله بحفظه) فمعنى أرصد الله على درجه ملكا أي جعله يرتبه وينتظره ليبشره قال العاقولي ويقال أرصدته إذا قعدت له على طريقه (والمدرجة بفتح الميم والراء) وسكون الدال المهمله بينهما وبعد الراء جيم ثم هاء (الطريق) أنسب منه قول الزطبي موضع الدروج وهو المشى وان كان المآل الي واحد (ومعنى تربتها تقوم بها وتسمى في صلاحها) أي فيتهأهده بسبب ذلك (وعنه)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من عاد مريضاً أو زار أخاه في الله ناداه مناد يان طيب وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلاً» رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ غريب وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إنما مثل الجلّيس الصالح وجلّيس السوء كحاميل المسك ونافع الكبر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضاً أو زار أخاه في الله (مخلصاً في ذلك لله سبحانه) (ناداه مناد يان) أي من الملائكة (طبت) أي انشرفت بمالك عند الله تعالى من جزيل الاجر في ذلك أو طهرت من الذنوب بفقرانه لك بذلك (وطاب ممشاك) أي عظم ثوابه (وتبوات من الجنة منزلاً) أي اتخذت منها داراً تنزله (رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ) حديث (غريب) * وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما (أداة حصر على الراجح كما تقدم أول الكتاب) (مثل) بفتحين الشأن العجيب والامر الغريب ويقال بكسر فسكون ومثيل بوزن رغيف أي نظير (الجلّيس الصالح وجلّيس السوء) كذا وقعت عليه في الرياض بتوصيف الاول وإضافة الثاني وكان حكمة ذلك مع التفنن في التعبير الاشارة الى مجازة الجلّيس السبيء حيث أطلق عليه لفظ المصدر وهو السوء بالفتح مبالغة في التنفير اما السوء بالضم فاسم مصدر ويجوز ضم وفتح السين فيما ذكر كقولك رجل سوء وفي نسخة من الرياض توصيف الصاحب بوصفه في كليهما (كحاميل المسك) أعم من أن يكون صاحبه أو غيره (ونافع الكبر) وهو بكسر الكاف وسكون التحتية معروف وحقبة البناء الذي يركب عليه

فخامل المسك إماماً أن يُحذيك وإماماً أن تبتاع منه وإماماً أن تجد منه ريحاً طيبة ، ونافع الكبير إماماً أن يحرق ثيابك وإماماً أن تجد منه ريحاً منتنة»

الزق والزق هو الذي ينفخ فيه فاطلق على الزق اسم الكبير مجازاً لمجاورته له وقيل وانتصر عليه في القاموس الكبير نفس الزق وأما البناء فاسمه السكور وهذا فيه اف ونشر مرتب ثم فضل ثمرة ذينك الخالين فقال (فخامل المسك إماماً أن يحذيك) بضم التحتية اوله وسكون الحاء المهمله و بالذال المعجمة أى يعطيك وزنا ومعنى (وإماماً أن تبتاع) مضارع من باب الافتعال المبالغة أى تطلب البيع (منه) وفيه جواز بيع المسك والحكم بطهارته لأنه صلى الله عليه وسلم مدحه ورغب فيه ففيه الرد على من كرهه وهو منقول عن الحسن البصرى وعطاء وغيرهما ثم القرض هذا الملاف واستقر الاجماع على طهارته وجواز بيعه (وإماماً أن تجد) من الوجدان بكسر الواو والوجود لغة لبنى عامر (منه ريحاً طيبة) أى فجليس الأخبار إماماً أن يعطى بمجالستهم من الفيوض الالهية أنواع الهبات حياء وعطاء وإماماً أن يكتسب من المجالس خيراً وآداباً يكتسبها عنه ويأخذها منه وإماماً أن يكتسب حسن الثناء بمخالته ومخاطبته (ونافع الكبير) هو بكسر الكاف وسكون التحتية قال الحافظ في الفتح وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذي ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكبير حانوت الحداد قال ابن التين وقيل الكبير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الزق الذي ينفخ فيه الحداد ويؤيد الأول مارواه عمر بن شبة في أخبار المدينة أن عمر رضي الله عنه رأى كبر حداد في السرق فضربه برجله حتى هدمه اهـ (إماماً أن يحرق ثيابك) بذره ان وصلت اليها (وإماماً أن تجد منه ريحاً منتنة) بضم الميم وكسر المثناة الفوقية وقد

متفق عليه (يحذيك) يُعْطِيكَ * وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال « تَنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا

تكسر الميم اتباعا للتاء وضم التاء اتباعا للميم قليل قاله في المصباح أي قبيحة متغيرة
أي فجليس الصاحب السيء إما أن يحترق بشؤم معاصيه قال تعالى « واتقوا فتنة
لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة » وقال تعالى « ولا تركزوا إلى الذين ظلموا
فتمسك النار » وأما أن يدنس ثناءه بمصاحبه وقد ورد « المرء على دين خليله
فلا ينظر أحدكم من بخال » ففي الحديث بيان نتائج كل من صحبة الأخيار والأشرار
وفي الحديث ضرب المثل وتقدم معناه في الأصل وهو المراد في الحديث « ثم خصص
بالقول السائر الممثل مضربه بمورده قال البيضاوي الشرط في ضرب المثل أن يكون
علي وفق الممثل له من الجهة التي يتعلق بها التمثيل في العظام والصغر والشرف وقائده
كشفت المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وإبرازه في صورة المشهد المحسوس
ليساعد فيه الوهم العقل فان المعنى الصرف إنما يدركه العقل مع منازعة من
الوهم لان من طبعه ميل الحس وحب المحاكاة وإنما يضرب بما فيه غرابة اه
لمنحصا من مواضع منه ولعل حكمة ذكر الظرف بعد نجد الاول دون الثاني
مافي الاول من الكرامة فناسب اكرام المحكي عنه به ومافي الثاني من ضدها
فترك دفعا للمكافئة لا يكره (متفق عليه) قال الحافظ المزي في الاطراف أخرجه
في البيوع وتعقبه الحافظ العسقلاني بان البخاري إنما أخرجه في الذبائح به عليه
القطب الحلبي في شرحه ووجدته كذلك « قلت » وقد أخرجه البخاري في أوائل
البيوع بتفاوت يسير فصح مقاله المزي (ويحذيك يعطيك) وزنا ومعنى *
(وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح) بالبناء
للمفول أي تنزوج (المرأة لأربع) أي من الخصال (لما لها) بدل مطابق بدل مفصل

وَلِحَسَبِهَا وَوَجْهِهَا وَلِدِينِهَا فَظْفَرٌ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ بِدَاكِ «

من مجمل باعادة العامل اهتماماً (ولحسبها) بفتح المهملتين وبالبااء الموحدة أى نسبها بان تكون طيبة الاصل وفي المصباح الحسب ما يمد من المآثر وقال ابن السكيت الحسب والكرم يكونان فى الانسان وان لم يكن لآبائه شرف ورجل حسب كريم بنفسه قال وأما المجد والشرف فلا يوصف بهما الانسان الا اذا كانا فيه وفي آبائه وقال الازهرى الحسب الشرف الثابت له ولا آبائه قال وقوله عليه السلام « تنكح المرأة لحسبها » أحوج أهل العلم الى معرفة الحسب لأنه مما يعتبر فى مهر المثل فالحسب الفعال له ولا آبائه مأخوذ من الحساب وهو عد المناقب لانهم كانوا اذا تفاخروا حسب كل واحد مناقبه ومناقب آبائه ومما يشهد لقول ابن السكيت قول الشاعر

ومن كان ذانسب كريم ولم يكن * له حسب كان اللثيم المذمما

فجعل الحسب فعال الشخص مثل الشجاعة والجود وحسن الخلق ومنه قوله « حسب المرء دينه » اه وصحف من ضبطه فى الحديث بالنون بدل الموحدة لان ذلك مذكور فى قوله (وجمالها) هو كما قال سيبويه رقة الحسن (ولديها) وأعاد الجار فى المتعاطفات إتياء الى أن كل واحد منها مما يقصد على انفراده واستقلاله (فاظفر) أيها المسترشد (بذات الدين) أى بصاحبه وهو أبغ من صاحبه لانها كناية (تربت يدك) أى افتقرت وأسند الى اليدين لان التصرف يقع بهما غالباً ولم ترد العرب بهذه الكناية وأمثالها معناها الأصلي من الدعاء بل ايقاظ المخاطب للمذكور بعده وحث ونحريض عليه ليعتنى به وقيل معناه افتقرت ان لم تقل ما أرشدتك اليه وقد ورد ما يؤيده أخرج ابن ماجه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تزوجوا النساء لحسنهن فمسي حسنهن أن

متفق عليه (ومعناه) إنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ هَذِهِ
الْخِصَالَ الْأَرْبَعَ فَاحْرِصْ أَنْتَ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ وَاطْفِرْ بِهَا وَاحْرِصْ
عَلَى صُحْبَتِهَا

يؤذبن ولا تزوجهن لاموالهن فمسي أهوالهن ان تطغين وان تزوجهن علي
الدين ولامرأة جذماء سوداء ذات دين أفضل « (متفق عليه) روياه في النكاح
ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه كلهم عن أبي هريرة (ومعناه أن الناس
يقصدون) بكسر الهمزة الاولى (في العادة من) نكاح (المرأة هذه الخصال الاربع)
زاد في شرح مسلم « وآخرها عندهم ذات الدين » (فاحرص أنت) تفسير لقوله
اطفر بضميره المستكن فيه (علي ذات الدين) وعطف قوله (واطفر بها واحرص
علي صحبتها) إطنابا للتأكيد قال الرافعي في المجلس الثالث عشر من أماليه يرغب
في النكاح افوائد دينية ودينية والفوائد المتعلقة بمطلق النكاح تحصل بنكاح أي
امرأة كانت ثم قال فن الدواعي القوية اليه الجمال وقد نهى عن تزوج المرأة الحسناء
وليس المراد النهي عن رعاية الجمال على الاطلاق ألا ترى انه قد أمر بنظر
المخطوبة ليكون النكاح عن موافقة الطبع ولكنه محمول على ما اذا كان المقصد
مجرد الحسن واكتفي به عن سائر الخصال أو علي الحسن التام البارع لانه يخاف
بسيبه من الافراط في الادلال المورث للوحشة والمنازعة والاطماع الفاسدة فالمنهل
العذب كثير الزحام ومن شدة الصبوة والميل ولا يؤمن منها تولد أمور مضرة
ولانها قد تصرفه عن كثير من الطاعات في غالب الاوقات، ومن الدواعي الغالبة
المال وهو غاد ورائح واذا كان كذلك فلا يوثق بدوام الافسة سيما اذا قل وقد
قل « من عظمك عند الله لالك استعقلك عند اقلالك » وأما اذا كان الداعي الدين فهو

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال «قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل صلى الله عليه وسلم ما يمتدك أن تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت وما ننزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك».

الحبل المتين الذي لا يتفصم فكان عقده أدوم وعاقبته أحمد اه . لمخصاه (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل صلى الله عليه وسلم ما يمتدك أن تزورنا) زيارة (أكثر مما تزورنا) فأكثر مفعول مطلق ويجوز أن يكون منصوباً على نزع الخافض ، قال الحافظ في الفتح روى الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال «احتبس جبريل عن النبي صلى الله عليه وسلم» وروى عبد بن حميد عن عكرمة قال «أبطأ جبريل في النزول أربعين يوماً فقال له يا جبريل ما نزلت حتى اشتقت إليك فقال أنا كنت إليك أشوق ولكني مأمور فأوحى الله إلى جبريل قل له وما ننزل الآية» وعند ابن اسحاق عن ابن عباس أن قریشاً لما سألوا عن أصحاب الكهف فكث صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله له في ذلك وحياً فلما نزل قال ابطأت فذكره اه (فتنزلت) أنت باعتبار أنها كلمات (وما ننزل) قال البيضاوي التنزل على مهل لأنه مطاوع نزل وقد يطلق بمعنى النزول مطاقاً كما يطلق نزل بمعنى أنزل والمعنى وما ننزل وقتناغب وقت إلا بأمر الله علي ما تقتضيه حكمته (إلا بأمر ربك) قال الحافظ في الفتح الأمر هنا بمعنى الأذن بدليل سبب النزول المذكور ويحتمل الحكم أي نزل مصاحبين لأمره تعالى عباده بما شرع لهم ويحتمل أن يكون المراد ما هو أعم من ذلك عند من يجيز حمل اللفظ على جميع معانيه اه (له ما بين أيدينا وما خلفنا) كذا في الصحيح الاقتصار على ذلك والمراد

رواه البخاری * وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تُصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي »
 رواه أبو داود والترمذي بإسناد لا بأس به * وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

ما أماننا وما خلفنا من الأمانة والأمانة فلا نتقل من شيء إلى شيء إلا بأمره
 ومشيئته (رواه البخاري) في التفسير وكذا رواه الترمذي * (وعن أبي سعيد)
 سعد بن مالك بن سنان (الخدري) بضم المعجمة وسكون المهملة تقدمت ترجمته
 (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصاحب إلا مؤمناً) فيه نهي
 عن موالاة الكفار ومودتهم ومصاحبهم قال تعالى « لا تجد قرماً يؤمنون بالله
 واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله » الآية (ولا يأكل طعامك إلا تقي)
 فيه الأمر بملازمة الاتقياء ودوام مخالطتهم وترك الفجار فهم نهي له بالمعنى عن
 إكرام غير التقي وإبداء الجليل اليه وفي مراقبة الصعود للسيوطي هذا الحديث في
 طعام الدعوة دون اطعام الحاجة وإنما حذر من مصاحبة من ليس بتقي وزجر عن
 مخالطته ومؤاكلة لأن المطاعمة توقع الالفة والمودة في القلوب يقول لا تؤالف من
 ليس من أهل التقوى والورع ولا تجالس ولا تطاعمه ولا تناديه اهـ (رواه أبو داود)
 في الأدب من سننه (والترمذي) في الزهد من جامعه (بإسناد لا بأس به) فرواه أبو داود
 عن عمرو بن عون ورواه الترمذي عن سويد بن نصر كلاهما عن ابن المبارك عن
 حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان عن الوليد بن قيس عن أبي سعيد قل سالم
 أو عن أبي الهيثم عن أبي سعيد به وقال الترمذي إنما نعرفه من هذا الوجه وأشار
 إلي أنه غريب * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

«الرجلُ على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالل» رواه أبو داود
والترمذی باسناد صحیح وقال الترمذی حدیث حسن

الرجل على دين خليله (ويروى « المرء بخليله » والخليل الصديق فعيل بمعنى مفاعل وقد يكون بمعنى مفعول (فلينظر أحدكم من يخال) أى فلينظر أحدكم بعين بصيرته الى أمور من يريد صداقته وأحواله فمن رآه ورضى دينه صادقه ومن سخط دينه فليجتنبه ومن رآه يرى له مثل ما يرى له صحبه روى ابن عدى في الكامل من حديث أنس « لا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما يرى له » فأقل درجات الاخوة والصداقة النظر بعين المساواة والكامل رؤية الفضل للأخ (رواه أبو داود) في أبواب الادب من السنن (والترمذی باسناد صحیح وقال الترمذی حدیث حسن) قال الحافظ السيوطی في المرقاة هذا الحديث أحد الاحاديث التي انقدها الحافظ سراج الدين القزويني على المصاييح وزعم أنه موضوع « قات » قال الحافظ الملائي نسبة هذا الحديث الى الوضع جهل قبيح بل هو حسن كما قال الترمذی فان موسى بن وردان وثقه العجلي وأبو داود وقل فيه الامام أحمد لأعلم الا خيراً وقال أبو حاتم والدارقطني لا بأس به ولم يتكلم فيه أحد وزهير بن محمد هو المروزي وثقه أحمد وابن معين وتكلم فيه غيرها واحتج به الشيخان في الصحيحين وذلك يدفع ما تكلم به فيه فتفرده يكون حسناً غريباً ولا ينتهي الى الضعف فضلاً عن الوضع اه وقال الحافظ المسقلاني في رده عليه قد حسنه الترمذی وصححه الحاكم وقد أورده ابن عدى في ترجمة زهير ونقل عن أبي زرعة الدمشقي قال قلت لمحمد بن السري حدثنا أبو مسهر عن يحيى بن حمزة عن زهير به موصولاً فقال لم يصنع صاحبك شيئاً حدثنا يحيى بن حمزة به مرسلًا وقال وقد رواه هشام

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال « المرء مع من أحب » متفق عليه * وفي رواية قال قيل للنبي صلى
الله عليه وسلم الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم

ابن عمار عن الوائد بن مسلم عن زهير بن زهير بن محمد استشهد به البخاري
ولكن قالوا ان في رواية الشاميين عنه منا كبر كأنه لما دخل الشام
حدث من حفظه قوم فروايتهم عنه غير مستبرة وهذا الحديث مما اشترك
فيه الشاميون وغيرهم وموسى المذكور وثقه جماعة وضعفه بعضهم فحديثه من
هذه الحثية من قبيل الحسن اه وبه يعلم ما في قول المصنف باسناد صحيح إلا
أن يريد به المقبول مجازاً فيشمل الحسن اه والله أعلم * (وعن أبي موسى
الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرء) بفتح الميم وسكون
الراء وبالميم بعده أي الشخص (مع من أحب) وكونه معه لا يستلزم مساوانه له
في منزلته وعلو مرتبته لان ذلك متفاوت بتفاوت الاعمال الصالحة والمتاجر الرابحة
قال في الفتح المعية تحصل بمجرد الاجتماع في شيء ما ولا تلزم في جميع الاشياء
فاذا اتفق أن الجميع دخلوا الجنة صدقت المية وان تفاوتت الدرجات اه (متفق
عليه) أي من حديث أبي موسى ورواه أحمد والشيخان والنسائي من حديث
أنس والترمذي من حديثه وزاد « له ما اكتسب » والشيخان من حديث ابن مسعود
كذا يؤخذ من الجامع الصغير (وفي رواية) للبخاري في أبواب الادب عن أبي
موسى الأشعري (قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل) أل فيه للجنس
(بحب القوم) أي من أهل الصلاح (ولما يلحق بهم) قال أهل العربية لما تنفي
الماضي المستمر فدل على تنفيه في الماضي وفي الحال بخلاف لم فانها للدني في الزمن

قال المرء مع من أحب * وعن أنس رضى الله عنه أن أعرابياً قال
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما أعددت لها قال حُبُّ الله ورسوله

الماضى مطلقاً (قول المرء مع من أحب) هو عام فمن أحب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أو أحداً من المؤمنين كان معه فى الجنة بحسن النية لأنها الاصل والعمل
 تابع لها ولا يازم من كونه معهم كونه فى منازلهم ولا أن يجزى مثل جزائهم من
 كل وجه * (وعن أنس رضى الله عنه ان أعرابياً) هو يختص بسكان البوادي
 من العرب وغيرهم أما العرب فأولاد اسمعيل عليه السلام وفى البخارى وهو فى
 مسلم أيضاً بلفظ « إن رجلاً » وفى الفتح للحافظ انه ذو الخويصرة اليماني الذى
 بال فى المسجد وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطني ومن زعم انه أبو موسى أو
 أبو ذر فقد وهم لانهما وان اشتركا فى معنى الجواب وهو أن المرء مع من أحب
 الا انهما اختلفا فى السؤال فان كلا من أبي موسى وأبي ذر سأل عن « الرجل
 يحب النوم ولما يالحق بهم » وهذا سأل « متى الساعة » اه (قال يا رسول الله متى
 الساعة) أى القيامة وعبر عنها بذلك لانها تظهر فى أدنى لحظة (قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها) أى حتى تسأل عنها إذ هى زمن الجزاء ويوم الدين ،
 قال العاقولي وقونه ما أعددت لها من أسلوب الحكيم لأنه سأل عن الوقت فقبل
 له مالك ولها انما يهتك التزود لها والعمل بما ينفعك فيها فطرح الرجل ذكر أعماله
 لأنه كان لا يرى لها قدراً ونظر الى ما فى قلبه من خصوص محبة الله سبحانه
 ورسوله فقدمه بين يديه (قال حب الله و) حب (رسوله) يجوز رفعه نظراً
 لصدور جملة السؤال ونصبه نظراً لعمز جملته وقد قرئ بالوجهين « العفو » فى

(۲۰ دليل - ثالث)

قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ « متفق عليه * وهذا لفظ مسلم وفي رواية لها
 مَا أَعَدَدْتَ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ صَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَسْكَنَى أَحِبُّهُ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ * وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال جاء رجلٌ إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجلٍ أحبَّ قَوْمًا
 وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله تعالى « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » نظرًا لما ذكر والمراد من حب
 الانسان لله ورسوله طاعتهمما والالتقياد لأحكامهما (قال أنت مع من أحببت)
 واللفظ عام لكون كل محب مع محبوبه من خير أو شر ومعية الله مع الانسان
 بالنصر والاعانة والتوفيق (متفق عليه) أخرجه البخاري في أبواب الأدب
 (وهذا لفظ مسلم) في أبواب البر والصلة (وفي رواية لهما) أي عن أنس أيضا
 قال (ما أعددت لها من) صلة لتأكيد النفي واستغراقه (كثير) بالثلاثة (صوم
 ولا) كثير (صلاة ولا) كثير (صدقة) يحتمل أن يراد من المثبت من ذلك
 الغرض فيكون كقول البوصيري * ولم أصل سوي فرض ولم أصم *
 أي سواء ويحتمل أن يكون بعض النوافل إلا أنها غير كثيرة وفي العبارة توجيه
 (ولكن) في نسخة من مسلم ولكن استدراك مما يوجهه الكلام السابق من نفي
 تقديم ما يرجو ثمرته في آخرته أي ولكن لي أعظم الذخائر هو إني (أحب الله
 ورسوله) قال صلى الله عليه وسلم « فأنت مع من أحببت » * (وعن ابن مسعود
 رضي الله عنه قال جاء رجل) قال الشيخ زكريا في تحفة القاريء هو أبو ذر (إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوما ولم
 يلحق بهم) عند ابن حبان ولا يستطيع أن يعمل بعملهم (قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « المرء مع من أحب » متفق عليه * وعن ابن
 هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « قال الناس معادن
 كمدن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام
 إذا فقهوا والأرواح جنود مجنونة فما تعارفت منها اتلفت وما

صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب متفق عليه) أخرجه في الأبواب المذكورة
 وأخرجه أبو نعيم وزاد « وله ما اكتسب » * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قول الناس) أى باعتبار الافراد (معادن) أى أصولاً
 للخير والشر بحسب ما جعلهم الله مستعدين له والمعادن جمع معدن بكسر الدال
 لأنه موضع المعدن أى الإقامة اللازمة وسمى المعدن بذلك لان الناس يقيمون فيه
 شتاء وصيفا قاله الجوهري (كمدن للذهب والفضة) وجه الشبه اشتمال المعدن على
 الجواهر المختلفة نفاسة رخسة وكل معدن يخرج منه ما في (١) أصله وكذا كل انسان
 يظهر منه ما في أصله من خسة أو شرف (خيارهم في الجاهلية) أى أشرفهم فيها
 وهي ما قبل الاسلام سموا به لكثرة جهالاتهم (خيارهم في الاسلام اذا فقهوا)
 بكسر القاف أى علموا وبضمها وتقدم فى باب الامر بالمحافظة على السنة أن الضم
 هو المشهور ومعناه صار الفقه سجيبتهم أى فقد وصل بما حازه فى شرف الاسلام والفقه
 فيه إلى ما كان عنده من الشرف والكرم والسماحة ونحوها فى الجاهلية وهذه القطعة
 من الحديث تقدم الكلام عليها فى باب التقوى فى آخر حديث أبي هريرة « قيل
 يا رسول الله من أكرم الناس » الحديث (والأرواح جنود مجنونة) معطوف على
 جملة الناس معادن أى جموع مجتمعة وأنواع مختلفة (فما تعارفت منها اتلفت وما

(١) ما هو أصله نسخة

تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ» رواه مسلم . وروى البخاري (قوله الأرواح الخ) من
رواية عائشة رضي الله عنها* وعن أسير بن عمرو ويقال ابن جابر وهو بضم
الهمزة وفتح السين المهملة

تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ (قال السيوطي قال الخطابي قوله الأرواح الخ يحتمل أن يكون
إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر فالخير يحن إلى شكله والشرير إلى نظيره
فتعارف الأرواح بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير أو شر فإذا انفقت
تعارفت وإن اختلفت تَنَاكَرَتْ « قات » وحكاها المصنف في شرح مسلم عنه
وعن غيره ويحتمل أن يراد الأخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء « أن
الأرواح خلقت قبل الأجسام فكانت تلتقي وتلتئم فلما حلت بالأجسام تعارفت
بالأمر الأول فصارت تعارفها وتَنَاكَرَها على ما سبق من العهد المتقدم فتعيل الاختيار
إلى الاختيار والاشارة إلى الاشرار » قال ابن الجوزي يستفاد من الحديث أن
الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة عن ذي فضل وصلاح فينبغي أن يبحث عن
المقتضى لذلك ليسعي في إزالته فيتخلص من الوصف المذموم وكذا عكسه وقال ابن
عبد السلام المراد بالتعارف والتناكر التناوب في الصفات والتفاوت فيها لأن
الشخص إذا خالفك صفاته أنكرته والمجهول ينكر لعدم العرفان فهذا من مجاز
التشبيه شبه المنكر بالمجهول والملائم بالمعلوم (رواه مسلم) بجملته (وروى البخاري
قوله والأرواح إلى آخره من رواية عائشة) أي فهذا اللفظ لهما لكن من طريقين هـ
(وعن أسير بن عمرو ويقال ابن جابر وهو بضم الهمزة) وذكروا الحافظ العسقلاني
بالتحتية بدلها قال وقيل أصله أسير فهات الهمزة (وفتح السين المهملة) يسكون التحتية
بمدها راء قال الحافظ في التقریب ، مختلف في نسبه فقيل كندى وقيل غير ذلك

قال « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم أفبيكم أويس بن عامر حتى أتى علي أويس رضي الله عنه فقال له أنت أويس »

وقيل له رؤية وقيل أن ابن جابر آخر تابعي وفي أسد الغابة هو ابن عمرو الكندي السلولي وقيل الدريكي وقيل الشيباني له صحبة مخضرم توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين قاله ابن معين وقيل كان له أحد عشر سنة قال ابن معين أبو الخيار الذي يروي عن ابن مسعود اسمه أسير بن عمرو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وعاش إلى زمن الحجاج روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين أحدهما في تلقيح النخل والآخر في الحجاة وقال ابن المديني أهل البصرة يقولون أسير بن جابر ويروون عنه عن عمر بن الخطاب حديث أويس القرني وأهل الكوفة يسمونه أسير بن عامر اه ملخصاً (قال كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن) هم الجماعات الغزاة الذين يمدون جيوش الاسلام في الغزو واحدهم مدد (سألهم أفبيكم أويس بن عامر) كذا رواه مسلم وهو المشهور وقال ابن ماكولا ويقال أويس بن الخالص اه قال وكبته أبو عمرو قال قائل قتل بصفين وميأتي بيان الخلاف في ذلك عند ذكر ترجمته فما زال كذلك (حتى أتى علي أويس رضي الله عنه) وهو تصغير أوس وهو الذئب وبه سمي الرجل وقيل سمي بمصدر أوست الرجل أوسا إذا أعطيته فالأوس العطية قاله القرطبي وفي كلاًه الترضي على غير الصحابي وفيه خلاف الأصح جوازه كما في التقريب للنووي وعن بعض الحنفية يقال فيما دون الصحابة رحمه الله ولا يقال فيه رضي الله عنه تمييزاً لهم بذلك عن باقي الأمة كما تميز المصوم بالدعاء له بالصلاة (فقال أنت أويس)

ابن عامر قال نعم قال من مراد ثم من قرن قال نعم قال افكان بك
برص فبرأت منه إلا موضع درهم قال نعم قال لك والدة قال نعم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم أويس بن عامر
مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرىء منه
إلا موضع درهم

ابن عامر) بتقدير همزة الاستفهام وحذفت تخفيفاً بدليل قوله (قال نعم)
وكذا الهمزة متدرة بعده في أول كل سؤال (قال من مراد) اسم قبيلة قال ابن
السكبي واسم مراد جابر بن مالك بن أدد بن يشجب بن يعرب بن زيد بن
كهلان بن سبا (ثم من قرن) بفتح الهمزة والراء وبالنون من مراد وهو قرن
ابن ردماد بن ناجية بن مراد وما ذكرنا من أنه بطن من مراد واليه ينسب هو
الصواب ولاخلاف فيه وفي صحاح الجوهري أنه منسوب إلى قرن المازل المعروف
مقات إحرام أهل نجد قال المصنف وهذا غلط فاحش (قال نعم وكان بك برص
فبرأت منه إلا موضع درهم) أبقى ليدكر ما كان به من هذا الداء ثم عوفي فيبعثه
ذلك على الزيادة في الشكر (قال نعم قال لك والدة قال نعم) ظاهره أنها كانت
موجودة ذلك الحين (قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي
عليكم أويس بن عامر مع امداد أهل اليمن) إضافة أمداد لاهل يجوز أن تكون
بيانية والاقرب كونها لامية والظرف محتمل لكونه لغواً متعاقباً يأتي ولكونه
مستقراً حالاً من أويس أو صفة لامداد وكونه حالاً أنسب مما بعده وعليه فيكون
(من مراد) حالاً منه مترادفة أو حالاً منه متداخلة (ثم من قرن وكان به برص
فبرىء منه إلا موضع درهم) سيأتي في الرواية الآتية الاموضع الدينار أو الدرهم بالشك

لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ لَهُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ
لَكَ فَافْعَلْ فَاسْتَغْفِرْ لِي فَاسْتَغْفِرَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ تَرِيدٍ قَالَ الْكُوفَةُ
قَالَ أَلَا أُكْتَبُ لَكَ إِلَى عَامِلِيهَا قَالَ أَكُونُ فِي غَيْرِ النَّاسِ أَحَبَّ إِلَيْهِ
فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمَقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ

(له والدة و) اسمها (هو بها بر) بفتح الباء الموحدة أى بالغ فى البر والاحسان
إليها (لو أقسم على الله) أى أقسم عليه بحصول أمر (لأبره الله) بحصول ذلك
المقسم على حصوله (فان استطعت أن يستغفر لك فافعل) لا يفهم من هذا أفضليته
على عمر ولا أن عمر غير مغفور له للاجماع على أن عمر أفضل منه لأنه تابعي
والصحابي أفضل منه إنما مضون ذلك الاخبار بأن أوسا ممن يستجاب له الدعاء
وارشاد عمر الى الازدياد من الخير واغتنام دعاء من ترجي اجابته وهذا نحو مما
أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم به من الدعاء له والصلاة عايه وسؤال الوسيلة له وان
كان النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ولد آدم وكذا ما ياتي من قوله لعمر « أشركنا
فى دعائك يا أخى » ثم سأله عمر ذلك بقوله (فاستغفر لى فاستغفر له) فففيه طالب
الدعاء من الصالحين وان كان الطاب أفضل (فقال له عمر ابن ترید فقال الكوفة)
هى البلدة المعروفة بالعراق وسميت بذلك لاستدارة بناتها (قال ألا) بتخفيف
اللام أداة استفتاح (أكتب لك الى عاملها) أى ليقوم من بيت مال المسلمين منها
بكمالاتك (قال أكون) أى كونى (فى غير الناس أحب الى) فالاصل أن
أكون فحذف أن فارتفع الفعل أو أطلق وأريد منه المصدر فهو نظير قولهم تسمع
بالمعنى خبر من أن تراد بوجهه المذكورين (فلما كان من العام المقبل) بضم
الميم وكسر الموحدة اسم فاعل وهو بالنسبة لعام ملاقة عمر له (حج رجل من

فوافق عمر فسأله عن أويس فقال تركته رث البيت قليل المتاع
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم أويس
ابن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به
برص فبرى منه إلا موضع درهم له والدة هو بها برلوا أقسم على
الله لأبره فإن استطعت أن يستغفرك فافعل

أشرفهم) أى أشرف أهل الكوفة ولعل إضافته إليهم لسكانه بينهم والافسياتي
ما قد يؤخذ منه أنه من مراد وسكت عن بيانه وتعيينه المصنف والقرطبي وكأنه
أقدم وقوفها عليه، والمراد بشرفه ظهوره وغناؤه (فوافق عمر) يحتمل أن يكون
فاعل وافق ضميراً يعود إلى رجل وان يكون الفاعل عمر ومفعول الفعل ضمير متصل
بالفعل محذوف وهذا أقرب ليوافق قوله (فسأله عن أويس فقال تركته رث البيت)
أى رث متاعه وهو المتاع الدون أو الخلق البالي وقال المصنف هو بمعنى قوله بيده
قليل المتاع ويجوز أن لا يقدر مضاف بمعنى أن بيته الذى هو به خالق بال
(قليل المتاع) قول فى المصباح المتاع فى اللغة كل ما ينتفع به كالطعام والبر
وأثاث البيت وأصل المتاع ما يتبلغ به من ذلك وتقليده من المتاع زهد فى الدنيا
واعراض عنها (قال) أى عمر (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم) وفى
نسخة بالافراد خطاباً لعمر ويناسبه قوله فان استطعت (أويس بن عامر مع امداد من
أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرى منه إلا موضع درهم له والدة
هو بها برلوا أقسم على الله لأبره فان استطعت أن يستغفرك فافعل) هذا كله
مرفوع كما تقدم مع الكلام عليه وهو من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم لما فيه
من الاخبار عن الامر قبل وقوعه وذكره باسمه وصفته وعلائمه واجتماعه بعمر

فَأْتَى أَوْيسًا فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ
لِي قَالَ لَقِيتَ عُمَرَ قَالَ نَعَمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَأَنْطَلَقَ عَلَى

وَجْهِهِ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ »

فكان كما أخبر عنه وفيما فعل عمر رضى الله عنه تبليغ الشريعة ونشر السنة ولاقرار
بالفضل لاهله والثناء على من لا يخشى عليه عجب بذلك ايقينه وكال ايمانه
والخطاب باستطعت من النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضى الله عنه وهو حكي لفظ
خطابه صلى الله عليه وسلم اه وليس مدرجا في آخر الخبر خطابا لذلك الشريف كما
قد يتوهم فان كون المصطفى صلى الله عليه وسلم يا عمر مع كونه افضل من
أويس بأن يطالب منه الدعاء أبلغ في إظهار فضله وإثارة رغبة المخاطب لطلب
الدعاء منه فهذا قول (فأتى) أى ذلك الرجل (أوبساقال استغفر لي فقال)
أى أوبس (أنت أحدث عهداً بسفر صالح) أى أقرب وعهداً منصوب على
التمييز كقوله تعالى « هم أحسن أثاثا » وأشار الى فضل السفر الصالح وان
القادم منه أرجى لاجابة دعائه فلذا سأل منه أوبس الدعاء بقوله فاستغفر لي وقد
ورد « اذا لقيت الحاج فمره فليستغفرك » وفي حديث آخر « إن الله يغفر للحاج ولمن
استغفر له الحاج حتى يرجع الى بيته » (فقال) أى الرجل (استغفر لي قال أنت
أحدث عهداً بسفر صالح فاستغفر لي) وكان الرجل طالب من أوبس ثالثا الدعاء
ففظن أنه عرف بمقامه (فقال اقيت عمر) بتمذير همزة الاستفهام (قال نعم
فاستغفر له) لانه علم أنه أعلمه بعلي مقامه وانه لما علم ذلك لا يتركه حتى يدعوله
ودعااه بطالب المغفرة لورود ذلك فى حديث عمر (ففطن) بكسر الطاء المهملة (له
الناس) وأقبلوا عليه (فانطلق على وجهه) خارجا لان فى ذلك اشغالا له عن شأنه
المتوجه هو اليه من افراد الحق بالقصد والاتقطاع اليه عن الخلق (رواد مسلم)

* وفي رواية لمسلم أيضاً عن أسير بن جابر رضي الله عنه « أن أهل الكوفة وفدوا على عمر رضي الله عنه وفيهم رجل ممن كان يسخر بأويس فقال عمر هل ها هنا أحد من القرنيين فجاء ذلك الرجل فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أويس لا يدع باليمن غير أم له قد كان به يياض فدعا الله تعالى فأذهبه

انفرد به عن باقي الستة ذكره في الفضائل وقال في آخر الحديث قال ابن المنير وكوته برودة فكان كل ما رآه انسان قال من أين لأويس هذه البردة (وفي رواية لمسلم أيضاً عن أسير بن جابر) المروي عنه الحديث الاول (رضي الله عنه) زيادة في الحديث (أن أهل الكوفة وفدوا الي عمر رضي الله عنه وفيهم رجل ممن كان يسخر بأويس) لعله الذي عبر عنه في الرواية السابقة بقوله من أشرفهم واعل سخرياه منه لغني ذلك الرجل وغروره بما هو فيه من الجاه والمال واحتقار أويس لثأته وقلة متاعه زهداً في الدنيا وإطراحاً لها وإعراضاً عن زهراتها والسخرياء الاستهزاء ومخر من باب تعب كما في المصباح (فقال عمر هل ههنا أحد من القرنيين) بفتح القاف والراء نسبة لقرن بطن من مراد كما تقدم (فجاء ذلك الرجل فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ان رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أويس لا يدع) اي يترك (باليمن غير أم له) وهذا مما زادت به هذه الرواية علي ما قبلها (قد كان به يياض) هو الذي عبر عنه في الرواية السابقة بقوله برص (فدعا الله فأذهبه) ليس ذلك منه اعتراضاً علي مولاه وعدم رضاه بقضاه ولكن لعله دعاء اذلك أمر آخر مطلوب من بر والدته وأن لا تنذر

إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ * وَفِي
 رَوَايَةٍ لَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَوْيسُ وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ
 بِهِ بَيَاضٌ فَمَرُّوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ

مخالطته وتسنكف من خدمته وهو شديد العناية بها (الاموضع الدينار أو) شك
 من الرازي (الدرهم) والشك في ذلك عند مسلم في طريق زهير بن حرب بهذا
 اللفظ فيحتمل كون الشك منه أو من أحد شيوخه والطريق المجزوم فيها بأنه
 موضع الدرهم السابقة رواها مسلم عن شيوخه اسحق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن
 المثنى وابن بشار قال واللفظ لابن المثنى والطريقان مختلفان في رجال الاسناد الى
 أسير (فمن لقيه منكم فليستغفر لكم) أى فليطاب منه ذلك كما قال في الرواية
 الآتية « فروه فليستغفر لكم » ثم إن كان اللفظان بن عمر فيحتمل على أنه تارة باللفظ
 وتارة بالمعنى ويحتمل أنه تعدد ذكره منه صلى الله عليه وسلم فتارة ذكر باللفظ
 احدى الروايتين وأخرى باللفظ الأخرى وفيه على الاحتمال الاول دليل جواز
 الرواية بالمعنى بشرطه (وفي رواية له) أى مسلم (عن عمر رضى الله عنه قال إني
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له أوبس
 وله والدة وكان به بياض فروه) فيه دليل لعدم اعتبار الاستملاء والعلو في الأمر
 خلافا لبعض الاصوابين (فليستغفر لكم) كأن حكمة الاتيان بانوكد في صدر
 الجملة ما قد يعترى الناظر له في التردد في أخبريته على التابعين فأكد ذلك لذلك
 قال المصنف في شرح مسلم وهذا الحديث صريح في أنه خير التابعين وقد قال
 أحمد وغيره أفضل التابعين سعيد بن المسيب والجواب أن مرادهم أن سعيداً

(قوله) غبراء الناس بفتح الغين المعجمة وإسكان الباء وبالمدوهم فقراؤهم
وصاليتكم ومن لا يعرف عينه من أخلاطهم والأنداد جمع مدد
وهم الأعوان والناصرين الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد *

أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقہ لا في الخير عند الله تعالى اه
قال في الارشاد عن أحمد بن حنبل قال أفضل التابعين سعيد بن المسيب قبل
فعلقة والأسود فقال سعيد وعائمة والأسود، وعنه لا أعلم في التابعين مثل أبي عثمان
الهندي وقيس بن أبي حازم وعنه أفضلهم قيس وأبو عثمان وعائمة وسروق
وعن عبد الله بن حنيفة الزاهد قال أهل المدينة يقولون أفضل التابعين ابن
المسيب وأهل الكوفة يقولون أوبس القرني وأهل البصرة يقولون الحسن البصري
والله أعلم * ومثله في التقریب له باختصار قال السيوطي في شرح التقریب
واستحسنه أي ما قال ابن حنيفة ابن الصلاح وقال العراقي الصحيح بل الصواب
ما ذهب إليه أهل الكوفة لما ثبت في صحيح مسلم وأشار إلى الحديث قال فهذا
قاطع للنزاع قال وأما تفضيل أحمد لابن المسيب وغيره فلم له لم يبلغه الحديث أو
لم يصح عنده أو أراد الأفضلية في العلم لا الخيرية قال السخاوي فقد فرق بينهما
بعض شيوخ الخطابي فيما حكاه الخطابي عنه وأما قوله لعلم أحمد لم يبلغه الحديث
أو لم يصح عنده فإنه أخرجه في مسنده من الطريق التي خرجها مسلم منها بلفظ
« إن خير التابعين رجل يقال له أوبس » لكن قد أخرجه في المسند أيضا بلفظ
« إن من خير التابعين » فقال حدثنا أبو نعيم ثنا شريك فذكره بذلك قال
السخاوي وكذا رواه الجماعة عن شريك فزال الحصر اه (قوله غبراء الناس
بفتح الغين) المعجمة (وإسكان الباء) الموحدة (وبالمد) قال القرطبي هذه الرواية
الجيدة فيه (وهم فقراؤهم وصاليتكم) ومن لا تعرف عينه من أخلاطهم) قال

القرطبي والغبراء الارض يقال الفقراء بنوا الغبراء كأن الفقرو الحاجة لصفهم بها قل
القرطبي وقد روى غير بضم الغين وتشديد الموحدة جمع غابر كشاهد وشهد
ويعني به بقايا الناس ومتأخريهم وهم ضعفاء الناس لان وجوه الناس يتقدمون
للأمور ويصحبون بها ويتفاوضون فيها ويبقى الضعفاء لا يلتفت اليهم
ولا يؤبه بهم فأراد أويس أن يكون خاملاً بحيث لا يلتفت اليه طالبا للسلامة
وظائرا بالغيمة اه والمبنى الاول يؤول الي هذا أيضا والصعاليك بهما تين أوله
جمع صعلوك بضم الصاد الميملة الفقير كما في الصحاح وقوله من لا يعرف عينه أي
لخوله وعدم ظوره والامداد جمع مدد بفتح أوليه وهم الاعوان والناصرين الذين
كانوا يمدون من الامداد أي اتصال المدد المسلمين في الجهاد وقضية ترتيب المتن
تقديم بيان الامداد على ما قبله لانه كذلك فيه فائدة قال القرطبي ، كانت أويس
من أولياء الله المحاصرين المحققين الذين لا يؤبه بهم ولولا أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أخبر عنه ووصفه بوصفه ونعته بنعته وعلامته لما عرفه أحد وكان موجوداً في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم وآمن به وصدقه ولم يلقه ولا كاتبه فلم يعد من
الصحابة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من التابعين حيث قال « انه خير
التابعين » وقد اختلف في زمن وفاته فروى عن عبد الله بن مسلم قال « غزونا
اذر بيمجان زمن عمر بن الخطاب ومعنا أريس القرني فلما رجعنا مرض علينا
فحملناه فلم يستمسك فمات فزانا فاذا قبر محفور وماء مسكوب وكفن وحنوط
ففساناه وكفناه وصاينا عليه ودفناه فقال بعضهم لبعض لو رجعنا فملأنا قبره فاذا لا
قبر ولا أثر » وروى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال « نادي رجل من الشام
يوم صفين أفيكم أريس القرني قلنا نعم قال اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول أريس خير التابعين باحسان وعطف دابته فدخل مع أصحاب
علي قال عبد الرحمن فوجد في قتلى أصحاب علي » وله أخبار كثيرة وكرامات

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال « استأذنتُ النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فأذن لي وقال لا تنساني يا أخى من دعائك »

ظاهرة ذكرها أبو نعيم وأبو الفرج بن الجوزي في كتابيهما اه كلام القرطبي وقد أفرد بعض فضلاء زيد بعضها جزأ في مناقبه وفتت عليه وهو حسن • (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة) فيه استئذان التلميذ لاستاذة والمريد لشيخه في مهماته اذا كان مع من ذكر في أمر جامع بهم بجمعهم طاعة الله ايكون علي ذهنه اذا تفقده قال تعالى « انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا مع علي أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه » (فأذن لي) في ذلك ودعالي بالعمرة ، قال ابن رسلان روى الثعالب عن ابن أبي حمزة اشمالى واسمه ثابت بن أبي صفية « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يقضي الحاجة لم يخرج من المسجد حتى يقوم بجبال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يراه فيعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه إنما قام ليستأذن فيأذن لمن شاء منهم » (وقال لا تنساني يا أخى) بفتح الياء المشددة وكسرها قراءة ان في السبع في يابني وظاهر أنهما على ضم الهزة والتصغير وعابه اقتصر الشريبنى الخطيب في شرح جمع الجوامع وفي شرح جمع الجوامع للمحلى بعد ذكر الحديث وأخي بضم الهزة مصغر اتقريب المنزلة أى لا للتحقير وافتحها روايتان اه (من دعائك) فيه دليل علي استحباب طلب المقيم من المسافر ووصيته له بالدعاء في مواطن الخير ولو كان المقيم أفضل من المسافر وان كان يعرف أنه يدعوه له فلا بأس أن يذكره بالدعاء له لاسيما ان كان سفره عبادة كحج أو عمرة أو غز وفتنا كد الوصية كما

فقال كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا وفي رواية قال أشركنا يا أخى
 في دعائك» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن
 صحيح

تقدم وفي الحديث « يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج » والعمرة في معنى الحج
 وهذا الحديث يؤيده (وفي رواية) هي لأبي داود قال بعد إيراد الحديث كما
 تقدم من طريق شعبة قال شعبة ثم لقيت عاصمًا بعد بالمدينة فحدثته (فقال) في
 حديثه (أشركنا) بفتح الهمزة أى اجعلنا شركاء معك (يا أخى) بالوجهين (فى)
 صالح (الدعاء حديث صحيح رواه أبو داود) فى باب الدعوات آخر كتاب
 الصلاة (والترمذى) فى الدعوات من جامعهم (وقال حديث حسن صحيح)
 أهل صحته لغيره والافنى سند أبي داود والترمذى عاصم بن عبيد الله بن
 عاصم بن عمر بن الخطاب ليس من رجال الصحيح إنما روى له البخارى فى
 كتاب خلق الأفعال وفى سند الترمذى أيضا سفيان بن وكيع وهو الراوى وقد
 تكلم فيه من قبيل دخوله فى صنعة الوراثة وقد رواه ابن ماجه فى الحج من
 سننه عن أبي بكر بن شيبه عن وكيع عن سفيان عن عاصم أيضا والله أعلم (وقال
 عمر فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كلمة) أراد بها معناها اللغوى
 وهو الجمل المفيدة وهل هو مجاز مرسل من إطلاق اسم الجزء على الكل أو
 استعارة مصرحة شبه الكلام بالكلمة فى توقف فهم المراد على تمام كل منهما
 فأطلق عليه اسمها وجرها ذكرها شيخنا الشيخ المحقق عبد الرحمن الحسانى
 والمشهور فى كتب النحو الأول منها وعليه اقتصر ابن رسلان فى شرح السنن
 (ما يسرني أن لي بها) أى بدلها قالبا فيه بمعنى البدل ومنه قول الحماسى * فليت
 لي بهم قوماً اذا ركبوا * (الدنيا) وما فيها قال ابن رسلان فيه فضل الدعاء بظهر

* وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور قبا راکباً و ماشياً

الغيب واستجاب له للحاج اذا حضر في الأما كن التي يستجاب فيها الدعاء لنفسه ولاخـوانه في الله تعالى باعيانهم ومن سأل الدعاء ووعدته فيتعين ويتأكد عليه الدعاء له اه وهذا الحديث دليل قول المصنف في الترجمة وطلب الدعاء منهم وذكر لدليل ندب زيارة المواضع الأثورة قوله (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور قبا) بضم القاف وتخفيف الباء وبالمد وهو مذكور منون مصروف في اللغة الفصيحة المشهورة ووحكي صاحب المطالع وغيره فيه لغة أخرى وهي اقصر حكاها في المطالع عن الخليل وأخرى وهي التأنيث وترك الصرف والخيار ما قدمت وهو الذي قاله الجمهور ونقله صاحب المطالع عن أبي عبيد البكري وعن أبي علي القالي كذا في التهذيب للمصنف وجمعت هذا كله من عبارة المعنى للشيخ محمد طاهر الهندي الفتى قبا بالمد والتذكير والصرف أشهر من اضدادهن وبضم القاف وخفة الموحدة وفي المصباح هو بضم القاف ويقصر ويمد ويصرف ولا يصرف وفي عبارته ابهام تساوى الوجوه وقد علمت الأشهر منها قال السهري هو قرية حوالى المدينة قال ابن جبير مدينة كبيرة كانت متصلة بالمدينة المقدسة ، وفي خط المداعي إنما سميت قبا بيئر كانت هناك تسمى قبارا فتدبروا منها فسورها قبا كما نقله ابن زبالة ، قال الباجي علي مبلين من المدينة ونقله النووي عن العلماء وفي مشارق عياض ثلاثة أميال وهو معنى قول الخافظ ابن حجر على فرسخ من المدينة قال السهري وقد اختبرت ذلك فرأيت على فرسخ من باب جبريل الى باب مسجد قبا اه (را كبا و ماشيا) أى تارة وتارة ويحتمل أن يكون باعتبار بعض

فیصلی فیہ رکعتین . متفق علیہ * وفی روایۃ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یأتی مسجد قبا کل سبت راكبًا وماشیًا وكان ابن عمر یفعلہ

﴿ باب ﴾

فضل الحب فی اللہ

المسافة والاول اقرب لقربه (فیصلی فیہ) ای فی مسجده (رکعتین متفق علیہ) وقد ورد فی فضل الصلاة فی مسجد قبا احادیث کثیرة أوردھا السہودی فی فضل مسجد قبا من تاریخہ منہا ما رواہ الترمذی عن أسد بن ظہیر الانصاری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال « الصلاة فی مسجد قبا کعمرة » قال الترمذی حدیث حسن غریب ولا تعرف لأسید شینا یصح غیر هذا الحدیث ثم أورد السہودی احادیث فی کونها فیہ کعمرة (وفی روایة) هی للبخاری والنسائی من حدیث ابن عمر (کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یأتی مسجد قبا کل سبت » وعند ابن حبان فی صحیحہ کل یوم سبت قال السہودی فیرد بہ علی من قال السبت الاسبوع (راكبًا وماشیًا) ای للصلاة فیہ كما تقدم فیما قبلہ (وكان ابن عمر یفعلہ) قال السہودی ولا بن أبی شیبہ عن شریک عن عبد اللہ بن عمر مرسلًا « أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یأتی قبا یوم الاثنين » وعن ابن أبی عروبة قال « کان عمر بن الخطاب یأتی مسجد قبا یوم الاثنين ویوم الخیس » الحدیث ففیہ استحباب زیارته ومثله سائر الاماکن المأثورة فی الحرم المکی وغیره .

﴿ باب فضل الحب ﴾

بضم المهملة وتشدید الموحدة وهو كما فی القاموس الود كالحباب والحب بكسرها وفی المصباح أن الحب بالضم اسم مصدر حاب من باب قاتل (فی اللہ)

(۲۱ - دلیل - ثالث)

والحث عليه واعلام الرجل من يحبه أنه يحبه وماذا يقول له إذا أعلمه
قال الله تعالى « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء
بينهم »

أي لأجله لا لغرض آخر ففي تعليلية (والحث) بتشديد المثناة أي التحريض (عليه
واعلام) عطف على فضل مصدر مضاف إلى فاعله وهو (الرجل من يحبه أنه يحبه)
على تقدير الباء وحذف الجار من ان وان وكى المصدريات مقبس بغير خلاف
(وماذا يقول) أي المحبوب (له) أي للرجل الملم (إذا أعلمه)
قال الله تعالى محمد رسول الله (جملة مبينة المشهود به في الآية قبلها وبجوز
أن يكون رسول الله صفة ومحمد خبر محذوف أو مبتدأ (والذين معه) معذوف
عليه وخبرها (أشداء على الكفار رحماء بينهم) واشداء جمع شديد ورحما جمع
رحيم والمعنى أنهم يغفلون علي من خالف دينهم ويتراحمون فيما بينهم كقوله تعالى
« أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » (تراحم ركها سجدا) لانهم مشتغلون
بالصلاة في أكثر أوقاتهم (يتغنون فضلا من الله ورضوانا) الثواب والرضى
(سبأهم في وجوههم من أثر السجود) يريد السمة التي تحدث في جباههم من
كثرة السجود فعلا من ساءه اذا علمه وقد قرئت ممدودة ومن أثر السجود بيانها
أحوال من المستكن في الجار (ذلك) إشارة إلى الوصف المذكور أو إشارة مهمة بفسرها
كزرع (مثلهم في التوراة) صفتهم المعجبية الشأن المذكورة فيها (ومثلهم في الانجيل)
عطف عليه أي ذلك مثلهم في الكتابين، ثم التوراة والانجيل اسمان أعجميان
قال البيضاوي ومن زعم عربيتهما واشتقاقهما فهو متكلف وقوله (كزرع)
تمثيل مستأنف أو تفسير ومثلهم في الانجيل مبتدأ وكزرع خبره (أخرج شطاه) أي

الى آخر السورة ، وقال تعالى « والذين تَبَوَّؤُوا الدار والایمان من قبلهم
 يحبون من هاجر اليهم * وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه

فراخه يقال اشتطأ الزرع اذا فرخ (فأزره) فقواه من المؤازرة بمعنى المعاونة
 أو من الأيزار وهو الاعانة (فاستغظ) فصار من الرقة الى الغلظ (فاستوى على
 سوقه) فاستقام على قصبه جمع ساق (يعجب الزراع) بكثافته وقوته وغلظه
 وحسن منظره وهو مثل ضرب به الله للصحابه قلوبا في بدء الاسلام ثم كثروا
 واستحكوا فترقى أمرهم بحيث أعجب الناس (ابغىظ بهم الكفار) علة لتشبيهم
 بالزرع في زكاه واستحكامه أو اقوله (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات
 منهم مغفرة وأجرأ عظيما) فن الكفار لا يسموه غاظهم ذلك ومنهم للبيان لما قال
 المصنف (الى آخر السورة) تكلمنا على خاتمها بجماتها (وقال تعالى والذين تبوءوا
 الدار والایمان) عطف على المهاجرين والمراد بهم الانصار فانهم ازموا المدينة
 والایمان وتمكنوا فيها وقيل المعنى تبوءوا دار الهجرة ودار الايمان فحذف المضاف
 من الثانى والمضاف اليه من الاول وعوض عنه اللام ، أو تبوءوا الدار وأخلصوا الايمان
 كقوله « علفتها تبناً وماء بارداً » وقيل سمي المدينة بالایمان لانه مظهره
 ومصيره (من قبلهم) أي من قبل هجرة المهاجرين وقيل تقدير الكلام والذين
 تبوءوا الدار من قبلهم والایمان (يحبون من هاجر اليهم) ولا يتقبل عليهم

(وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث) أي من
 خصال أو ثلاث خصال أو خصال ثلاث (من كن) أي وجدن فهي تامة و(فيه)
 ظرف لغو متعلق به كذا أعربه الحافظ في الفتح ويجوز ان تكون كان ناقصة

وجذبهن حلاوة الايمان أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما

والظرف الخبر (وجد) من الوجدان بكسر الواو في المصدر (بهن حلاوة الايمان)
قال المصنف المراد من حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين
وايثار ذلك على اغراض الدنيا ومجبة العبد لله تحصل بفعل طاعته وترك معصيته وكذا
الرسول اه وقال الحافظ فيه استتارة نخاية شبه رغبة المؤمن في الايمان بشيء حلو
وأثبت له لازم ذلك الشيء واضافه اليه وقال الشيخ أبو محمد بن أبي حمزة إنما عبر
بالحلاوة لان الله تعالى شبه الايمان بالشجرة في قوله « مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة »
فالكلمة هي كلمة الاخلاص والشجرة أصل للايمان وأغصانها اتباع الاوامر
واجتناب النواهي وزهرها ما يهيم به المؤمن من الخير وثمرها عمل الطاعات وحلاوة
التمر جنى الشجرة وغاية كماله تناهى نضج الثمرة وبه تظهر حلاوتها (أن يكون الله
ورسوله أحب) بالنصب خبر يكون (اليه مما سواهما) قول البيضاوي المراد بالحب هنا
الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضى العقل السليم رجحانه وان كان علي خلاف
هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل اليه بمتضى عقله فيهوى
تناوله فاذا تأمل المرء أن الشارع لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص
آجل والعقل يقتضي رجحان جانب ذلك تمرن على الاثمار بأمره بحيث يصير هواه
تبعاً له ويلتذ بذلك التذاداً عقلياً إذ الالتذاذ العقلي ادراك ما هو كمال وخير من
حيث هو كذلك وعبر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة لانها أظهر اللذائذ المحسوسة
وشاهد هذا الحديث من القرآن قوله تعالى « قل إن كان آباؤكم » إلى أن قال
« أحب اليكم من الله ورسوله » ثم هدد علي ذلك وتوعد بقوله « فتربصوا » قال
المصنف إنما قال مما سواهما ولم يقل ممن ليعم من يعقل ومن لا يعقل وفيه دليل
علي انه لا بأس بهذه التثنية وأما قوله للذي خطب فقال ومن يعصمها فقال بس خطيب

وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله وأن يكفره أن يعود في الكفر بعد أن
أنقذه الله منه كما يكفره أن يقذف في النار

القوم أنت فليس من هذا لأن المراد في الخطاب الايضاح وأما هنا فالمراد الایجاز
في اللفظ ليحفظ وتم أجوبة أخرى قال الحافظ في الفتح من محاسنها أن تشيئة
الضمير هنا إياء إلى أن المعتبر المجموع المركب من الجهتين لا كل واحدة منها
فأنها وحدها لاغية إذا لم ترتبط بالآخرى وأما أمر الخطيب بالافراد فلأن كلا
من العصيان مستقل باستلزام الغواية إذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال
كل من المطوفين في الحكم ويشير إليه قوله تعالى « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول
وأولى الامر منكم » فأعاد أطيعوا في الرسول دون أولى الامر لانهم لاستقلالهم في
الطاعات كاستقلال الرسول اه ماخصا من كلام البيضاوي والطيبى (وأن يحب المرء
لا يحبه الا الله) قال يحيى بن معاذ حقيقة الحب في الله أن لا يزيد بالبر
ولا ينقص بالجفاء (وأن يكفره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه) الاتقاد
أعم من العصمة منه ابتداء بأن يولد علي الفطرة ويستمر أو بالخراج من ظلمة
الكفر الي نور الايمان كما وقع لكثير من الصحابة وعلي الاول فيحمل قوله
يعود علي معنى الصبرورة بخلاف الثاني فان الود فيه علي ظاهره وعدى العود بفي
دون الي اتضمنه معنى الاستقرار كأنه قيل ويستقر فيه ومثله قوله تعالى « وما
يكون لنا أن نعود فيها » (كما يكفره أن يقذف في النار) الكاف في محل المفعول
المطلق واستدل به علي فضل من اكراه علي الكفر فصبر وترك التقية حتى قتل
قال الحافظ وأخرجه البخاري في الادب في فضل الحب في الله بلفظ « وحتى أن
يقذف في النار أحب اليه من أن يرجع الي الكفر بعد أن أنقذه الله تعالى منه »
وهو أبلغ من لفظ حديث الباب لانه سوى فيه بين الامرين وهنا جعل الوقوع

متفق عليه* وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل

في نار الدنيا أولى من الكفر الذي أنقذه الله بالخروج منه من نار الآخرة (متفق
عليه) ورواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه قال المصنف هو حديث عظيم
من أصول الدين (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال سبعة) أي سبعة أنفس فلذا صح الابتداء به ويجوز أن يعتبر مسوغ آخره مفهوم
العدد ليس بحجة علي الصحيح عند الأصوبين فلا يشكل عليه أن الذين يظلمون تحت
العرش يوم القيامة فوق السبعين وقد جمع في ذلك جزأ الحافظ السخاوي وكذا الحافظ
السيوطي (يظلمهم الله في ظله) أضافه إليه تشريفا قبل المراد بظله كرامته أو حمايته كما
يقال أنا في ظل فلان وهو قول عيسى بن دينار وقواه عياض وقيل المراد في ظل عرشه
ويدل عليه حديث سلمان سبعة يظلمهم الله في ظل عرشه «فذكر» الحديث وإن أريد ظل
العرش استازم كونه في كنف الله وكرامته من غير عكس فهو أرجح وبه جزم القرطبي
ويؤيده التقييد بيوم القيامة في رواية ابن المبارك فترجح أن المراد ظل العرش لا ظل طوبى
وظل الجنة خلافا لمن زعم لأن ذلك إنما يكون بعد دخول الجنة وهو عام لكل داخلها ،
ومقصود الحديث ما اختص به أصحاب تلك الخصال (يوم لا ظل إلا ظله) وجه الكرماني
الحصر في السبعة المذكورة بما ملخصه «إن الطاعة إما أن تكون بين العبد والرب أو بينه
وبين الخلق فالاول بالان وهو الذكر أو بالقلب وهو المعاق بالمسجد أو بالبدن
وهو الناشئ في العبادة والثاني إمام عام وهو الامام المادل أو خاص بالقلب وهو
التحاب أو بالمال وهو الصدقة أو بالبدن وهو العفة» (امام عادل) اسم فاعل من
المدل والمراد به صاحب الولاية العظمى ويلحق به من ولي شيئا من أمر المسلمين
فيعدل فيه ويؤيده رواية مسلم من حديث ابن عمر ورفعه «أن المقسطين عند الله على

وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان
تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات حسن

منابر من نور على يمين الرحمن الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا « وأحسن
مافسر به المادل أنه الذي يتبع أمر الله بوضع كل شيء في موضعه بغير افراط ولا
تفريط وقدوة في الذكر لعموم النفع به (وشاب) بتشديد الموحدة اسم فاعل (نشأ في
عبادة الله) زاد ابن زيد في روايته حتى توفي على ذلك ، وعند سلمان «أفني شبابه
ونشاطه في عبادة الله» وفيه إيماء إلى فضل من لم يزاول المصيبة أصلا على من أقلع وتاب
منها (ورجل قلبه معلق في المسجد) ظاهره أنه من التعاليق كأنه شبهه بالشيء المعلق في المسجد
كالقنديل مثلا إشارة إلى طول الملازمة بقلبه وإن كان جسده خارجا عنه و يدل عليه
رواية الحوفي «كأنما قلبه في المسجد» ويحتمل أن يكون من العلاقة شدة الحب
ويدل عليه روايته أحمد «متعلق بالمساجد» ورواية الكشيهي بزيادة فوقية بمد الميم
وكسر اللام زاد سلمان من حبها وزاد مالك إذا خرج منه يعود إليه (ورجلان
تحابا) بتشديد الموحدة وأصله تحابيا أي اشتهر كافي جنس المحبة وأحب كل
منها صاحبه حقيقة لا ظاهراً فقط وفي قوله (في الله) تعاليلية (اجتمعا عليه) هذا
لفظ مسلم ولفظ البخاري اجتمعا علي ذلك والمشار إليه ومرجع الضمير هو الحب
المدلول عليه بقوله تحابا (وتفرقا عليه) المراد أنهما داما على المحبة ولم يقطعاها
لهارض دنيوى سواء اجتمعا حقيقة أم لا حتى فرق بينهما الموت وعدت هذه
الخصلة واحدة مع أن متعاطيها اثنان لأنها لا تتم إلا باثنين ولما كان المتحابان بمعنى
واحد كان عد أحدهما مغبيا عن الآخر لان الغرض عد الخصال لا عد جميع
المتصف بها وهذا مقصود الترجمة (ورجل دعته امرأة ذات منصب) أي أصل

وجمال فقال إني أخافُ الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم
شماله ما تنفق يمينه

وشرف (وجمال) وصفها بالأوصاف التي جرت المادة بزيادة الرغبة لمن تحصل فيه
وقل من يجمع فيها ذلك من النساء والمراد دعتة إلى نفسها كما زاد ابن المبارك
في روايته وعن البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة «فعرضت نفسها عليه»
والظاهر أنها دعتة إلى الفاحشة وبه جزم القرطبي ولم يحك غيره، وقال بعضهم
يحتمل أنها دعتة إلى التزويج فحشي أن يشغله عن عبادة مولاه الافتتان بها
أو خاف أن لا يقوم بحقتها اشغله بالعبادة عن التكسب لها والاول أظهر ويؤيده
وجود الكناية في قوله إلى نفسها ولو كان المراد التزويج صرح به والصبر عن
الموصوفة بما ذكر من أكبر المراتب الكثرة الرغبة في مثاها وعسر تحصيلها
مما وقد أغنت عن مشاق التوصل إليها براودة ونحوها (فقال إني أخاف الله)
زاد في رواية كريمة «رب العالمين» والظاهر أنه يقول بإسناده أبرزها وتعتبر
بقلبها ويحتمل أنه بقلبه قاله عياض قال الفراءي إنما يصدر ذلك عن شدة خوف
من الله ومتين تقوى وحياء (ورجل تصدق) بالفظ الماضي قال الكرماني جملة
حالية بتقدير قد (بصدقة) نكرها يشمل كلما تصدق به من قليل وكثير وظاهره
يشمل المفروضة والمندوبة لكن نقل المصنف أن اظهار المفروضة أولى من اخفائها
(فأخفاها حتى لا تعلم) بضم الميم وفتحها (شماله ما تنفق يمينه) هكذا في معظم
الروايات في البخاري وغيره ووقع في صحيح مسلم مقلوبا حتى لا تعلم يمينه ما تنفق
شماله وقد بسط الحافظ في الفتح في بيان من وهم بذلك وما في البخاري هو الصواب
وهو وجه الكلام لأن الستة في الصدقة إعطاؤها باليمين والقصد من الحديث الحث

ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه»

علي المبالغة في اخفاء الصدقة بحيث إن شماله مع قرنها من يمينه وتلازمها لو تصور أنها تعلم لما علمت ما فعلت اليمين لشدة اخفائها فهو على هذا من مجاز التشبيه ويؤيده أنه جاء في رواية تصدق بصدقة كأنما اخفى يمينه عن شماله ويحتمل أن يكون من مجاز الحذف أي حتى لا يعلم ملك شماله (ورجل ذكر الله) أي بقلبه من التذكري أو بلسانه من الذكر (خالياً) أي عن الحلق لأنه حينئذ يكون أبعد من الرياء أو المراد خالياً عن الالتفات إلى غير الله ولو كان في ملاء ويؤيده رواية البيهقي ذكر الله بين يديه ويؤيد الأول رواية ابن المبارك وحماد بن زيد ذكر الله خلاء أي في موضع خال وهي أصح (ففاضت عيناه) أي فاضت الدموع منهما واسناد الفيض اليهما مبالغة كأنها هي التي فاضت قال القرطبي وفيض العين بحسب حال التذكري وما ينكشف له فيكأوه خشية من الله تعالى حال أوصاف الجلال وشوقاً إليه سبحانه حال أوصاف الجمال قال الحافظ في الفتح وذكر الرجال في هذا الحديث لا مفهوم له فيما ذكر إلا إن أريد بالامام العادل لامامة العظمى والا فيمكن دخول المرأة حيث تكون ذات عيال فتعدل فيهم ويخرج خصلة ملازمة المسجد لان صلاتها في بيتها أفضل من المسجد وما عدا ذلك فالشاركة حاصلة لهن

« فائدة » أورد الحافظ السخاوي في جزئه المسمى بالخصال الموجبة للظلال تسعة وثمانين خصلة ذكر أدلة ذلك وما ورد فيه في آخره أن الأديب ميمر ابن عبيد القوي المكي المالكي نظمها على ترتيب لها في جزئه فقال

أنا في رويانا في الصحيحين سبعة • يظلم الرحمان في برد ظله
وقد حازهم زين الهدى شيخ وقته • أبو شامة في النظم منه بقوله
محب عفيف نشيء متصدق • وبك مصلى والامام بمسئله

وزاد عليه شيخ الاسلام عدة * ثلاثة سبعات رواها بنقله
 وأبرزها نظاما قتل ونظمه * هو الدر لا نظم يكون كمثل
 وزد سبعة اصلال غاز وعونه * وانظار ذى عسر وتخفيف حمله
 وحامى غزاة حين ولوا وعون ذى * غزاة حق مع مكاتب أهله
 وزد مع ضعف سبعتين إعانة * لا خرق مع أخذ لحق وبزله
 وكره وصبر ثم مشى لمسجد * وتحسين خاق ثم معظم فضله
 وكافل ذى يتم وأرملة وهت * وتاجر صدق فى المنال وفعله
 وحزن وتصبير ونصح ورأفة * تربيعها السبعات من فيض فضله
 وقد زاد فيما بعد ستا ولم تقع * منظمة منه كسابق قوله
 وفى نظامها حكم لغير كنفسه * محب لسيف الله شبيهة عدله
 وترك الزنا ترك الرياء ورشوة * وأول انعام نهاية كاه
 فأربعة صار الجميع وقباهـا * ثلاثون فأقرا العلم نحظ بنبله
 وزاد عليها حافظ العصر شيخنا * وعلامة الاسلام جامع شمله
 عينت السخاوى الذى كل عالم * يروى صداه من تفيض فضله
 ثمانية من بعد خمسين خصلة * تتبعها فيما رواه وأصله
 فدونهاها نظما ليحسن حفظها * فأحسن تعليم يكون بسهله
 فأولها فى العد من هوسا كت * بحلم وذو ثبت بعلم وعقله
 ومن حفظ القرآن فى حال صغره * وقاد كبيرا فى الانام بحمله
 مراقب شمس للمواقيت تاجر * أمين بلا مدح وذم لرحله
 عيادة مرضى ثم تشييع ميت * ومن لم يخف فى الله لوما لمدله
 وقبض يد عن غير حق وغضة * لطرف عن المحذور قصد الخله

وترك غريم ثم فضل لعسر * واشباع ذي جوع يتوق لأكاه
 وواصل رحم ثم رحمة أيم * بايتامها تعني يتيم وشغله
 وصانع طعم لليتيم وموقن * عليه رقية في ارتحال وحله
 محب لحلق الله بمعنى جلاله * مؤذن فراج « لكرب » وكاه
 ومحبي طريقاً للنبي ومكسر * صلاة عليه في النهار وإيله
 وحامل قرآن قراءة اصغيا * كذا أنبياء الله أكرم بأهله
 وأفراد إبراهيم بالذكر منهم * علي ونجلاه فطوبى له
 مريض وذو جوع وصوم وهائم * ثلاثة عشر من مرحب حوله
 وصل بقرآن أتى بعد مغرب * واطفال اتباع النبي وسباه
 ونجل رسول الله ذكرنا به * وغير حدود والعقوق لأضاه
 وتارك مشى بالنزيمه ظاهر * برى ومذكور بذكر الموله
 منيب لدا ذكر الاله وغاضب * بحرمته ثم المحب لأجله
 وعمار بيت الله جل جلاله * ومستغفر الاسحار ياطيب أقوله
 ومذكور رب الناس ذا كره كذا * شهيد ومن في أحد فاز بقتله
 معلم أبناء وأخبار ديننا * أمانة أمر بالجميل وفواه
 ونهي وداعي الخير واختم بخاتم * النبيين حب الله أكرم رساله
 عليه صلاة الله ثم سلامه * وآل وأصحاب كرام بوصاه
 وقد كات تسعين تهجز واحد * ميينه جاءتك من فيض فضله
 ونسأل مولانا الكريم الهنا * بصبرنا ممن يظا نظاه
 اه (متفق عليه) ورواه أحمد والنسائي كلهم من حديث أبي هريرة وأبي سعيد

* وعنه قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إنَّ الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي،

رواه مسلم

ورواه مسلم أيضا عن أبي هريرة وأبي سعيد مما كذا في الجامع الصغير * (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يقول) فيه رد على من يكره أن يؤتى بالمضارع في القول المحكي عنه تعالى لأن كلامه قديم أزلي والجواب أن الاتيان به للدلالة على أنه مستمر أبدي (يوم القيامة أين المتحابون لجلالي) والسؤال عنهم مع علمه بمكانهم وغيره من أحوالهم لينادي بفضائهم في ذلك الموقف ويصرح به (تحذف) اللام فيه للتلميل أي تحابوا لجلاله وعظمته لا لغرض سوى ذلك من دنيا أو نحرها وروى بجلالي قال الماتولي أي في جلالي قالوا بمعنى في وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة والسطوة وأنهم في حبيبه لله قانون بحق تعظيمه والخوف منه مطرقون اجلالا لهيبته فجمع بينهما هذا الوصف العظيم لا كما يجمع حب اهل المتحابين على شهوراتهم الحسيسة البائثة على تراك الهيبة والماء جلباب الحياء هيئات كم بين المحبتين اهـ (اليوم أظلمهم في ظلي) قال القاضي عياض إضافة الظل إليه تعالى إضافة ملك قال الحافظ ولو قال إضافة تشريف اسكان أرنى والمراد ظل العرش وجا في غير مسلم ظل عرشي قال القاضي ظاهره أنه في ظله من الحر والشمس ووهيبج المرقف وأنفاس الخاق قال وهذا قول الاكثر وقال عيسى بن دينار معناه انه من المسكاره وانه تعالى يكرمه ويجعله في كنفه وسنردومنه قولهم « السلطان ظل الله في أرضه » وقيل الظل هنا عبارة عن الراحة والنعم يقال هذا عيش ظليل أي طيب (يوم لا ظلي إلا ظلي) أي لا يكون في ذلك اليوم من اه ظل مجازا كما في الدنيا (رواه مسلم)

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدركم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم»

واحمد وهو من الاحاديث القدسية وقد جمع منها الحافظ العلامي أربعين حديثاً وفي روايته طريقتان أحدهما كما ذكر المصنف «والثانية» أن يقال من النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى أنه قال رالفارق بين الحديث وقرآن من وجوه انتفاء الاعجاز وجواز روايته بالمعنى وعدم تعلق ثواب بقراءة ألفاظه وجواز مسه وحمله مع الحديث وقراءته مع الجنابة وغير ذلك * (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده) أقسم انا كيد لامر وتحتيقه والنسم يندب لذلك (لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا) أى يؤمن كل منكما صاحبه بوائقه كما جاء فى الحديث (ولا تؤمنوا) قال المصنف هكذا فى جميع الاصول والروايات بحذف النون وهى لغة معروفة صحيحة اه فى التسهيل وحذفها لغير ناصب وجازم نادر قال المرادى فى شرحه وقال بعض النحويين انه ضرورة قال العاقولى وأما إثبات النون فى بعض نسخ المصاييح فمن اصلاح الناظرين وحذف النون نظراً لحذفها فيما قبله فاتبعه ما بعده مشاكلة وإعادة ليعاق عليه حكماً آخر والمراد لا تؤمنوا ايماناً كاملاً ولا يؤمن بعضكم بعضاً (حتى تحابوا) بحذف احدي التاءين تخفيفاً وتشديد الموحدة والاصل تتحابوا لان المحب يأمن من محبوبه (أو لا أدركم) الهمزة الاستفهام والواو عاطفة على محذوف مقدر بمد الهمزة أى أتركوا التحاب ولا أدركم (على شيء إذا فعلتموه تحاببتم) فالاستفهام وارد على الهيئة المجمرعية (أفشوا) بتقطع الهمزة المفتوحة (السلام بينكم) فيه الحث على افشاء السلام وبذله للمسلم من عرفت

رواه مسلم * وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً زار
 أخاه في قرية أخرى فأرصد الله له على مدرجته ملكاً وذكراً
 الحديث إلى قوله إن الله قد أحبك كما أحبته فيه . رواه مسلم وقد
 سبق في الباب قبله « وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي
 صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن

ومن لم تعرف والسلام أول أسباب النآف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه
 تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل
 الملل مع ما فيه من رياضة النفس والتواضع وإعظام حرمات المسلمين (رواه مسلم)
 في كتاب الايمان من صحيحه ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه قاله المذري
 في الترغيب * (وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً زار أخاه في قرية
 أخرى فأرصد الله علي مدرجته ملكاً وذكراً) أي أبو هريرة (الحديث) المذكور
 في الباب قبله (إلى قوله ان الله قد) لتحقيق (أحبك) أي أراد بك خيراً (كما
 أحبته فيه رواه مسلم وقد سبق في الباب قبله) لكن لما تعلق غرض الترجمة بقوله
 منه ان الله قد أحبك الخ أورده (وعن البراء) بتخفيف الراء والمد (ابن عازب)
 صحابي بن صحابي ولذا نبه عليه بقوله (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه قال في) حق (الانصار) هم أولاد الاوس والخزرج وتقدم أنه اسم
 اسلامي سموا به لنصرهم الاسلام وبالفهم فيها (لا يحبهم إلا مؤمن) لان لهم
 في الاسلام الايادي الجميلة من النصر والسعي في اظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم
 في مهمات دين الاسلام حق القيام وحبهم النبي صلى الله عليه وسلم وحبه اياهم
 وبذلهم أنفسهم وأموالهم بين يديه وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس اثاراً للاسلام

وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ مِنْ أَحِبِّهِمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ «
 متفق عليه * وعن معاذ رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول قال الله عز وجل المتحابون في جلالي لهم منابر من نور
 يغبطهم النبيون والشهداء « رواه الأرمذی وقال حديث حسن صحيح
 * وعن أبي إدريس

(ولا يبغضهم) مع ذلك (الا منافق) ومحل ذلك ان يبغضهم من الحيثية المذكورة
 اما اذا كان بغضه لاحد منهم لخصام او لامر اقتضاه معه بخصوصه فلا (من
 احبهم) أي الله تعالى (احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله) كما يدين الفتى يدين
 (متفق عليه * وعن معاذ) بضم الميم وبالعين والمثال المعجزة هو ابن جبل (رضي
 الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل المتحابون)
 بتشديد الموحدة أي المتحابون (في جلالي) في تعليية كما تقدم (لهم منابر من نور
 يجلسون عليها وفي حديث الطبرانی عن أبي أيوب مرفوعا « المتحابون في الله علي
 كرسي من ياقوت حول العرش » والمنابر جمع منبر بكسر فسكون ففتح من النبر
 وهو العلو (يغبطهم النبيون والشهداء) الغبطة تمني مثل ما للغير من الخير من غير
 زوال عن صاحبه فدل هذا الحديث القدسي علي أن طوؤا العباد منازل شريفة عظيمة
 في الآخرة ولا يلزم من تمني الانبياء أن يكون أولئك أفضل من الانبياء لانه قد
 يكون لك مائة فرس من العناق ثم ترى لأخيك فرسا فنشتهي أن تشتريه مائة أو
 تشتري مائة وهذا من هذا القبيل ويجوز انه لم يقصد النظر الى معنى الغبطة اصلا
 وإنما أريد بيان فضاهم وشرفهم عند الله فقط (رواه الأرمذی) في الزهد من
 جامع (وقال حديث حسن صحيح * وعن أبي إدريس) اسمه عابد الله بتحتية

الخولاني رحمه الله قال دخلت مسجد دمشق فإذا فتى براق الثنايا
وإذا الناس معه فإذا اختلفوا في شيء أسندوه إليه وصدروا عن
رأيه فسألت عنه فقيل هذا معاذ بن جبل رضي الله عنه

ومعجزة ابن عبد الله (الخولاني) نسية الى خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث
ابن مرة بن يشجب قبيلة نزارات الشام كذا في اب الباب الاصبهاني، ولد أبو ادريس
(رحمه الله) عام حنين وهو من كبار التابعين روى عنه الزهري توفي سنة ثمانين
قال سعيد بن عبد العزيز كان عالم الشام بعد أبي الدرداء (قال دخلت مسجد دمشق)
بكسر الدال المهملة وفتح الميم وحكى في المطالع كسرهما أعظم بلاد الشام (فإذا
فتى براق) بتشديد الراء (الثنايا) أي ابيض الثغر حسنه رقيق معناه كثير التبسم
(وإذا الناس معه) اتباع له لكونه صحابياً عالماً فقيهاً (فإذا اختلفوا في شيء أسندوه
إليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه فقيل هو معاذ بن جبل) هو الانصاري الذي
قال في حقه صلى الله عليه وسلم «أعلم أمتي بالحلل والحرام معاذ» وقال السيوطي
قال الباجي قال أحمد بن خالد وهو أبو حازم وفي هذا القول نظر وإنما هو عبادة
بن الصامت فقد رواه شعبة عن يعلى عن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن عن أبي
ادريس الخولاني «قال لقيت عبادة بن الصامت» فذكر الحديث وقال ابن عبد
البرزعم قوم أن هذا الحديث خطأ وأن مالكاً وهم فيه وأسقط من إسناده أبا مسلم
الخراساني وزعموا أن أبا ادريس رواه عن أبي مسلم عن معاذ وقال آخرون وهم
فيه أبو حازم قال وهذا كاه تخرص وقـ روي عن أبي ادريس من وجوه شتى
غير طريق أبي حازم أنه لقي معاذاً وسمع منه فلا شيء في ذلك على مالك ولا على
أبي حازم اه قلت وحديث أبي مسلم عن معاذ رواه ابن حبان في صحيحه بنحو

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ هَجَرَتْ فَوَجَدَتْهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ وَوَجَدْتَهُ يُصَلِّي
فَانْتظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ نَمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ
قُلْتُ وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ فَقَالَ اللَّهُ فَقُلْتُ اللَّهُ فَقَالَ اللَّهُ فَقُلْتُ اللَّهُ
فَأَخَذَنِي بِحَبْوَةٍ رِدَائِي فَجَذَبَنِي إِلَيْهِ فَقَالَ ابْشُرْ

حديث أبي ادريس (فلما كان) أى حصل (من الغد هجرت) أى الى المسجد
(فوجدته قد سبقني بالتهجير) لمسارعتة الى طريق البر واهتمامه به (ووجدته يصلي) نافلة
(فانتظرتة حتى قضى صلاته نم جئتة من قبل وجهه) فيه تنبيه على أن الأدب لمن ورد على
مشغول بالله تعالى أن لا يشغله وبإبيه عما هو فيه فقد ورد « من أشغل مشغولا
بالله أدركه انقمت في الوقت » وفيه أن لادب قصد الانسان من قبل وجهه كما
يستحب الدخول الى البيت من باب السلام لانه من جهة وجه البيت (فسلمت
عليه ثم قلت والله إني لأحبك) القسم للتأكيد وكأنه طالباً لاقباله عليه (فقال
الله) بهمزة الاستفهام الممدودة المعرض بها عن حرف القسم فلذا وجب جر
ما بعدها (قال) أبو ادريس (الله) ضبده المصنف بالهمزة المقصورة وهو مجرور
لنباية الهمزة مناب سرف القسم (فنزل) أى تأكيداً للقسم (الله قلت الله فأخذ
بحبوة رداي) يحتمل أن تكون الاضافة بيانية ويحتمل أن تكون بمعنى اللام
والحبوة من الاحتباء (فجذبني اليه) قال في النهاية الجبذ لغة في الجذب وقيل هو
مقلوب منه وفي المصباح جبذه جبداً من باب ضرب مثل جذبته قيل مقلوب منه
لغة تميمية وأنكره ابن السراج وقال ليس أحدهما مأخوذ من الآخر لان كل
واحد يتصرف في نفسه (فقل ابشر) بقطع الهمزة وكسر الشين ويجوز وصل
الهمزة وفتح الشين وضمها قال في المصباح بشر بكذا يبشر من باب فرح وزنا
ومعني وهو الاستبشار أيضاً ويقال بشرته أبشره من باب قتل في لغة تهامة وتكون
(۲۲ دليل - ثالث)

فَأَنْتِ سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَجِبْتِ
 مَحَبَّتِي لِمَتَّعَابِينَ فِيَّ وَالْمَتَّجَالِسِينَ فِيَّ وَالْمَتَّزَاوِرِينَ فِيَّ وَالْمَتَّبَاذِلِينَ فِيَّ «
 حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطِئِ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ (قَوْلُهُ) هَجَرْتُ
 أَي بَكَرْتُ وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ . قَوْلُهُ آلَهُ فَتَلَّتْ اللَّهُ الْأُولَ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ
 لِلِاسْتِفْهَامِ وَالثَّانِي بِبَلَاءٍ

البشرى في الخبر السار واستعمالها في الشر قليل لأنهم اه وحذف المبتشر به لدلالة
 الحديث عليه وهو قوله (فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
 تبارك وتعالى وجبت محبتي) من الوجوب وهو الثبوت أي ذلك كائن لا محالة
 (المتحابين في) أي من أجل لا لعرض ولا لغرض (والمتجالسين في والمتزاورين
 في) تفاعل من الزيارة (والمتبازلين في) تفاعل من البذل قال الباجي أي الذين
 يبذلون أنفسهم في مرضاتي من الانفاق علي عدو (١) رغب ذلك مما أمروا به والمراد
 أنا فاعل كل من هذه الامور من الجازين كما يدل عليه صيغة التفاعل اذا كان
 لوجه الله تعالى لا لعرض فان ولا لغرض فانه نجب له محبة مولاه وهذا أعظم
 الجزاء وأشرف الجباء فيدل علي شرف هذا وقد ورد من أحب لله وأبغض لله
 وأعطى الله ومنع الله فقد استكمل الايمان كما تقدم (حديث صحيح رواه مالك في
 الموطأ بإسناد صحيح) فانه رواه فيه عن أبي حازم عن أبي ادريس الخولاني قال
 الحافظ المنذري في الترغيب وأخرجه ابن حبان في صحيحه وصححه (وقوله هجرت
 أي بكرت) ومنه حديث لو يعلم الناس ما في النهجير لاستبقوا اليه (وهو بتشديد
 الجيم) قال في النهاية النهجير التبكير الي كل شيء والمبادرة اليه يقال هجرته هجيراً
 فهو مهجر وهي لغة حجازية (قوله آله فتلت الله الاول بهمزة ممدودة والثاني بلا

(١) هكذا في الاصل في جميع النسخ فليحذر . ع

مد * وعن أبي كريمة المقداد بن معد يكرب

(مد) قال الشيخ نفيس الدين العلوي ومن خطه نقلت سماعاً في الموطأ بالمد فيهما ثم ان المصنف سكت عن بيان اعرابهما قال النحاة والعبارة للرضي في شرح الكافية اذا حذف حرف التسم الاصلى أعنى الباء فان لم يبدل منه فالتحتمار النصب بفعل التسم ويختص لفظ الله بجواز الجر مع حذف الجار بلا عوض « قلت » عبارة الجامع الصغير تسمى الى وجوب الجر حينئذ ويختص لفظ الله بتعويض لفظها أو همزة الاستفهام من الجار وكذا عوض من الجار فيها قطع همزة الله في الدرج وكأنها حذفت للدرج ثم ردت عوضاً من الحروف وجار الله : جعل هذه الاحرف عوضاً من الواو وامل ذلك لاختصاصها بالفظ الله ثم قال واذا دخلت همزة الاستفهام على الله فاما أن تبدل همزة الله ألفاً صريحة وهو الاكثر وتسهل كما هو القياس في الرجل ونحوه ولا تحذف للبس ولا تبقي للاستئصال قال ودليل كون هذه الثلاثة ابدالاً ما قبلها لحرف القسم ولزوم الجر معها دون النصب مع ان النصب بلا عوض أكثر اه ملخصاً وفي شرح الجامع الصغير المغاربة كما قال أبو حيان يعبرون عن هذه الهمزة بهمزة الاستفهام والمراد الصورة لا معنى الاستفهام قال وقد قرئ « ولا نكتم شهادة الله » بتنوين شهادة وقطع الهمزة فاذا سموها ألف القطع وليس المراد الا قطع همزة الوصل التي مع لام التعريف في الاسم المعظم لان هناك ألف قطع جيء بها عوضاً من حرف القسم لكنهم يتسامحون فيعبرون عنها بألف القطع كذلك اه (وعن أبي كريمة) بوزن حلية وقيل أبو يحيى (المقداد) بكسر الميم وسكون اتياف وبالمدال المهملة (ابن معدى كرب) بكسر الال وفتحها وسكون الياء تخفيفاً ويجوز في كرب لغات منع الصرف وازافة الاول اليه مصر وفاقاً وممنوعاً واصل معنى معدى كرب في لغة قحطان أو حمير، وجه الفلاح، وفي لغة غيرهم معنى معدى كرب

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أحب الرجل أخاه
فليخبره أنه يحبّه رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح
* وعن معاذ رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده
وقال يا معاذ والله إنى لأحبك ثم أوصيك بيا معاذ

يامن جاوز الحد، نبه على الأول الهبلى وعلي الثاني الشيخ خالد الأهرى في شرح
التوضيح، ابن سناد بن عبد الله بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن معاوية بن نور
ابن عفير الكندى (رضى الله عنه) كذا نسبه ابن عبد البر وقيل غير ذلك وهو
أحد الوفد الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم من كندة بالشام، توفى سنة سبع
وثمانين وهو ابن احدى وتسعين سنة، روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة
وأربعون حديثا كذا في المستخرج للمليح لابن الجزرى (عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال إذا أحب الرجل أخاه) فى الله الله تعالى (فليخبره) ندبا وعند بعضهم
فليعلمه (أنه يحبه) على تقدير الجار وحكمته أنه سبب لزيد الحب وتأكده
(رواه أبو داود والترمذى وقال الترمذى حديث حسن صحيح) ورواه أحمد
بسند صحيح والبخارى فى الادب المفرد وله ظه كما قال السخاوى فى المقاصد أنه
أحبه ورواه ابن حبان والحاكم وصححه * (وعن معاذ رضى الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده) تزيينا وتلطفا معه (وقال بيا معاذ والله) أتى به لئلا يكيد
المطلوب لاجله القسم (انى لأحبك ثم أوصيك بيا معاذ) وهذا الحديث أوفى شاهد على
فضل معاذ وكمال استقامته واهتمامه بأمور ديانته حيث حصل له هذا المقام الاسنى
من المصطفى وذكره توطئة وبمثاله على امثال أمره بعده قال بعضهم لما صحت
محبة معاذ للنبي صلى الله عليه وسلم جاراه بأعلا منها كما هو عادة الكرام ولا أكرم

لاتدعن في دبر كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح * وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فمرَّ رجلاً به فقال يا رسول الله اني لأحبُّ هذا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أعلمته قال لا قال أعلمه

منه صلى الله عليه وسلم ولذا أكد بان واللام (لاتدعن) أى لاتتركن (فى دبر) بضم المهملة والموحدة أى عتب (كل صلاة) أى مفروضة (تقول) أى أن تقول أو قولك فهو كما تقدم نظير قولهم «تسمع بالمعدي خير من أن تراه» وهو فى محل المفعول اتدع (اللهم أعني) بقطع الهمزة (على ذكرك) الشامل للقرآن وسائر الأذكار (وشكرك) أى شكر نعمتك الظاهرة والباطية الدينية والدنيوية التى لا يمكن احصاؤها (وحسن عبادتك) أى بالقيام بشرائطها وأركانها وسنتها من خضوع وخشوع وإخلاص واستغراق وتوجه تام (حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح) بل قال الحاكم فى موضعين من مستدرکه إنه على شرط مسلم وتعبه الحافظ فى تخریج الأذكار الروية فقال أما قوله إنه صحيح فسلم وأما قوله على شرطها ففيه نظر فلم يخرجها بعض رواته وأخرج الحديث أيضاً أحمد والطبرانى فى كتب الدعاء وان حبان فى صحيحه * (وعن أنس رضي الله عنه قل إن رجلاً كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فمرَّ رجلاً) وهو عند النبي صلى الله عليه وسلم (فقال يا رسول الله اني لأحبُّ هذا) كان الداعى الى التأكيد التردد الناشئ مما يدل عليه حاله (فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أعلمته) بتقدير همزة الاستفهام قبله (قال لا قال أعلمه) أى ندياً ويحتمل أن يكون أمر ذلك بخصوصه على سبيل

فَلَحِقَهُ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ فِي اللَّهِ فَقَالَ أَحْبَبْتُ اللَّهَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ ۝
رواه أبو داود بإسناد صحيح

﴿ باب علامات حب الله تعالى العبد والحث على التخلق بها
والسعي في تحصيلها ﴾

قال الله تعالى « قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

الوجوب لهماجر كان بينهما أو تقاطع (فلاحقه فقال انى احبك فى الله) أى الله تعالى
(فقال) أى ذلك المعلم (احبك الذى احببتنى له) عدل اليه عن الاتيان بالاسم
الجامع اعلاما بسبب حبه تعالى لذلك وايماء اليه قال العاقولى والجملة دعائية اخرجها
مخرج الماضي تحققاله وحرصا على وقوعه (رواه أبو داود بإسناد صحيح)

﴿ باب علامات حب الله تعالى العبد ﴾

بالنصب مفعول المصدر ويجوز جره باللام المقوية للعامل اضعفه (والحث)
عطف على علامات والنحريض (على التخلق بها) أى بتلك الخصال للمحبوب
(والسعي فى تحصيلها) ليستدل بوجودها على وجوده فان شأن العلامة الاطراد
(قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى) أى تدعون محبته
نزات لما قالت اليهود نحن أبناء الله وأحباؤه أى ان كنتم كذلك فاتبعونى
فعلامه حبه تعالى العبد توفيقه لاتباع المصطفى صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وقوله
(يحببكم الله) جواب الشرط المقدر أى ان تتبعونى يحببكم الله (ويغفر لكم
ذنوبكم) ولا يخفى ما فى هذه الآية من الوعد المتبين بالمحبة من المولى وغفران

وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» وَقَالَ تَعَالَى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ
عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ

الذنب وهذه تقدم الكلام عليها في باب المحافظة على السنة وآدابها وفي باب النهي
عن البدع وزاد هنا خاتمة الآية أي قوله (والله غفور رحيم) وهو كالل دليل لما
تضمنه قوله « ويغفر لكم ذنوبكم » (وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم
بالكفر) (عن دينه) قال البيضاوي وهذا من الكائنات التي أخبر الله عنها قبل
وقوعها وقد ارتد من العرب في آخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو مدلج
وبنو حنيفة وبنو أسد فقتل العنسي رئيس بني مدلج الذي تنبأ ليلة قبض النبي صلى
الله عليه وسلم قتله فيروز وأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فمسر به المسلمون وأتى
الخبر بذلك أواخر ربيع ، ومسيلمة رئيس بني حنيفة وادعي النبوة قتله وحشي قاتل
حمزة ، وبنو أسد قوم طليحة بن خالد تنبأ فبعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم خالد
ابن الوليد ففر إلى الشام ثم أسلم وحسن إسلامه وقد ارتد في عهد الصديق سبيع
فزاره قوم عيينة بن حصن ، وغطهان قوم قررة بن سلامة ، وبنو سليم قوم الفعاجة ابن
عبدياليل وبنو يربوع قوم مالك بن نيرة ، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر (١)
المتنبئة زوجة مسيلمة ، وكندة قوم الأشعث بن قيس ، وبنو بكر بن وائل
قوم الحظم وكفي الله أمرهم علي يده ، وفي امرأة عمر غسان قوم جبلة ابن الإهم
تنصر وسار إلى الشام (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) قيل هم أهل اليمن
لما روى أنه عليه السلام « أشار إلى أبي موسى وقال هم قوم هذا » وقيل سلمان لما روى
« أنه سئل عنهم ف ضرب يده على عاتق سلمان وقال هذا ذوود » وقيل الذين جاهدوا
يوم القادسية الفان من النخع وخمسة آلاف من كندة وجميلة وثلاثة آلاف من

(١) المعروف أنها بنت الجارت . ع

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ
 * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا

أفناء الناس، والراجع الى من محذوف والتقدير فسوف يأتي الله بقوم مكافئهم (أذلة
 علي المؤمنين) عاطفين عليهم متدلين لهم جمع ذليل لا ذلول فان جمعه ذلل واستعماله
 مع علي إما انضمام معني اللطف والحنو أو التنبية على أنهم مع علو طبقتهم وفضاهم
 على المؤمنين حافظون لهم أو لمقابلة (أعزة على الكافرين) أي شداد متغلبين عليهم
 من عزه إذا غابه وقرئ بالنصب علي الحال (بجاهدون في سبيل الله) عفة أخرى
 لقوم أو حال من الضمير في أعزة (ولا يخافون لومة لائم) عطف علي بجاهدون
 بمعنى أنهم الجامعون بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في دين الله أو حال بمعنى
 أنهم بجاهدون وحالهم خلاف المتأقين فانهم يخرجون مع المسلمين في الجهاد خائفين
 ملامة أوليائهم من اليهود فلا يعلمون ما يحقهم به لوم من جهتهم واللومة المرة من
 اللوم وفي تنكير لائم بالفتان (ذلك) أي ما تقدم من الاوصاف (فضل الله
 يؤتيه) يمنحه ويوفق له (من يشاء) من خلقه (والله واسع) كبير الفضل (عليه)
 بن هو أهله * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن
 الله تعالى قال) هكذا أورده هنا بصيغة الماضي وفي الاربعين بقول بصيغة المضارع
 وعلايه بعض الشراح بقوله مضارعاً لار المضارع يدل على الحال الخاص (من عادالي
 أي) من الولي بسكون اللام وهو القرب والدنو فهو القريب من الله لتقربه اليه
 بالمثل أو امره واجتناب نواحيه أو من الموالاته ضد المعاداة فهو من «تولى الله بالطاعة
 والتقوى فتولاه بالمفظ والنصرة» وقدم الصرف للاختصاص أي من اتخذ ولياً لي

فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَى عَبْدِى بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا
 اقْرَضْتُ عَلَيْهِ وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ فَإِذَا
 أَحَبَبْتَهُ كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرُهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ

لا لغري عدواً (فقد آذنته) بالمد أى أعلمته (بالحرب) أى أنى محارب له عنه
 أى مهاككه بأخذه على غرة وهذا وعيد شديد لعازنته ومعاداته من أحب الله
 تعالى ويلزم من ثبوت محاربه تعالى لاعداء أوليائه ثبوت موالاته لمن والاهم
 (وما تقرب الى عبدى) اضافته إضافة تشریف (بشيء) أى بآداء شيء (أحب الى مما
 افترضته عليه) أى من آداء ما افترضته عليه عينا كان أو كفاية وإنما كان أحب
 إليه من النفل لأنه اكمل من حيث إن الامر به جازم متضمن للثواب على فعله
 والعقاب على تركه بخلافه فان الامر به غير جازم يثاب على فعله ولا يعاقب على
 تركه ولأنه كما قيل حزم من سبعين جزءاً من الفرض (وما يزال عبدى يتقرب
 الى) بمد آداء فرائضه (بآداء) (النوافل) من صلاة وصيام وحج وصدقة (حتى أحبه
 فإذا أحببته) ورضيت عليه وأوردت به الخير (كنت سمعه) يجوز أن يكون على
 تقدير مضاف فيه وفيما عطف عليه أى حافظ سمعه وهو القوة المرتبة فى العصب
 المفروشة على سطح باطن الصماخ يدرك بها الاصوات بموج الهواء وقوله (الذى
 يسمع به) صفة توضيحية جيء بهذا للتأكيد ويجوز أن تكون مخصصة احتراماً من
 اليد والرجل الشلاوین أى حافظه عن أن يسمع به ما لا يحل سماعه من غيبة ونميمة
 وما فى معناهما (وبصره الذى يبصر به) هو قوة مرتبة من العصبين المجوفتين
 اللتين تتلاقیان وتفترقان الى العيين يدرك بها الالوان ونحوها ويؤخذ من
 تقديم السمع عليه أنه أفضل منه ولأنه شرط النبوة وقيل إنه من باب الترقى لان
 متعلق البصر الانوار ومتعلق السمع الريح وهو يرى من بعيد أى حفظه عما

ویدہُ الّتی یبیطشُ بہا ورجلہُ الّتی یمشی بہا وإن سألنی أعطیتہُ ولئن استعاذنی لأعیدنہُ» رواہ البخاری

یحرم النظر الیہ من الصور المحرمة (ویدہ الّتی یبیطش بہا) فلا یبیطش إلا فیما یحل (ورجلہ الّتی یمشی بہا) فلا یمشی إلا فیما یحل وحاصل ذلك حفظ جوارحہ وأعضائہ حتی یقلع عن الشهوات و یتفرق فی الطاعات فلا یسمع ولا یبصر إلا ما ورد بہ الشرع وكذا البد والرجل ، ویجوز أن یكون مجازاً عن نصرہ وتأيیدہ فكأنہ تعالی نزل نفسه منزلة جوارحہ الّتی یدرك بہا ویستعین بہا تشبیہا و زیادہ فی یسمع و بی یبصر و بی یبیطش و بی یمشی (۱) هذا والآنحادیة والحلویة قبحہم اللہ بزعمون أن هذا فی حقیقته وأنه تعالی عما یقولون علوا کبیرا حال فیہ و متحد بہ (وان سألنی أعطیتہ) بتاء الضمیر وحذف المفعول اثنانی لدلالة قوله « سألنی » علیہ ای أعطیتہ سؤلہ (ولئن استعاذنی لأعیدنہ) وأكده هذه الجملة بالقسم ونون التوكید اهتماما بضمونها لانه درہ مفسدة وذلك جلب مصلحة والاول أهم والعناية به أتم (رواہ البخاری) منفردا بہ عن باقی الکتب الستة ورواه ابن حبان فی صحیحہ وأبو نعیم فی حلیتہ والبیہقی فی الزهد قال السخاوی بعد أن تکلم علی رجال اسناده ولذا قال الذهبي وقد أورد الحدیث فی المیزان فی ترجمة خالد بن محمد أنه غریب جدا افرد بہ خالد ولولا هبة الجامع الصحیح لعدوه من منکرات خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه مما تفرد بہ شریک ولم یرو هذا المن الا بهذا الاسناد ، قال السخاوی وهذا الحصر متعقب فقد قال ابن حبان عقب ایراده لهذا الحدیث مانصه « لا یعرف له الا طریقان وهما هشام الکنانی عن أنس وعبد الواحد بن میمون عن عروة عن عائشة قال وكلا الطریقین لا یصح وانما الصحیح ما ذکرنا ای طریق خالد عن شریک بن عبد اللہ عن أبی نمر عن عطاء وهو ابن یسار عن أبی هريرة » قال السخاوی

(۱) كذا ولعله وفي بعض الروايات زيادة الخ . ع

(معنی آذنته) أعلمته بآنی محارب له . وقوله (استعاذنی) روى بالباء
وروى بالنون * وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أحب الله
تعالى العبد نادى جبريل إن الله تعالى يحب فلاناً »

وحصره في الطريقة بين مردود فقد رواه الطبراني عن أبي أمامه من طريق علي بن يزيد
قال السخاوي وهو ضعيف بل قال أبو حاتم الرازي إن الحديث منكر، وروى الطبراني
أيضاً من طريق حذيفة بن حموه وسنده حسن وأخرجه ابن ماجه من حديث عمر بن الخطاب
بنحوه وسنده ضعيف، وأخرجه أبو يعلى بسند ضعيف عن ميهونة أم المؤمنين، وأخرجه
الطبراني عن ابن عباس بنحوه اه ملخصاً، وهو أصل في السلوك والتقرب إلى الله تعالى
والتعرف إليه والوصول إلى معرفته ومحبته لأن المفروض إما باطن وهو الإيمان أو ظاهر
وهو الإسلام أو مركب منهما وهو الاحسان المتضمن لسلوك السالكين كالاخلاص
والزهد والتوكل والمراقبة (معنی آذنته) بالمد (أي أعلمته بآنی محارب له) في
العبارة تسامح إذ هذا معنى آذنته بالحرب لا معنى آذنته فقط والامر سهل (وقواه
استعاذني روى بالباء) أي استعاذ مستعيذاً بحولي وقوتي في اللفظ من كل مؤذ كما
يؤذن به حذف المفعول (وروى بالنون) ﴿ فائزة ﴾ قول السخاوي روي في
الزهد للبيهقي من طريق عثمان الجعفي أنه سأل عن معنى هذا الخبر فقال كنت
أسرع إلى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع وبصره في النظر ويده في اللمس
ورجله في المشي اه * (وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أحب الله العبد)
بان أراد له الخير والهداية والانععام بآله والرحمة (نادى جبريل) الظاهر أنه نداء
بالكلام النفسي المنزه عن الصوت وغيره من سمات الحدوث ومذهب الشيخ
أبي الحسن أن لا يشترط الصوت في المسموع خلافاً لما تريد ، وجبريل اسم
عبراني للملك العظيم ومعناه بالمرية كما تقدم عبد الرحمن وهو أمين الوحي قيل
إنه أفضل الملائكة (ان الله يحب فلاناً) يحتمل أن يكون بفتح الهمزة مفعول

فأحبه فيحبه جبريل فينادي في أهل السماء إن الله يحب فلاناً فأحبه
فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض»

نادي ويحتمل كسرهما باضمار قول ويؤيد هذا ما يجيء في الرواية الآتية « فدعا
جبريل فقال إني أحب فلاناً» وعبر بالمضارع إيماء إلى دوام ذلك الفضل لذلك المحبوب
واستمراره وفي الحديث « إن الله كريم يستحي أن ينزع السر من أهله » وفي
الحديث عن عبد الله بن عمر مرفوعاً « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من
الناس ولكن يقبضه بموت أهله » (فأحبه) بك الإدغام كما هي لغة
الحجاز ويجوز ، ان لم يصد عنه رواية ، لادغام وهي لغة تميم (فيحبه جبريل)
قال المصنف محبته محتملة أن يراد استغفاره وثناؤه عليه ودعاؤه له وان يراد بها
ظاها المعروف من الخلق وهو ميل القلب إلى المحبوب وشوقه إلى لقائه وسبب
حبه إياه كونه مطيعاً لمولاه محبوباً له (فينادي) بابناء للفاعل أي جبريل ويشهد
له قوله في الرواية الثانية « ثم ينادي في السماء فيقول » ويجوز أن يكون مبنياً للمفعول
وقوله إن الله يحب نائب فاعله وبقريئة ما قريئة للمفعول (١) أي يوضع (في أهل السماء)
أي في الملائكة الساكنين بها (إن الله يحب فلاناً) ندائه بذلك تنويه به
وتشريف له في الملائكة الأعلى ويحصل من المنزلة المنيفة علي الحظ العظيم وهذا نحو
قوله تعالى في الحديث القدسي « أنا مع عبدي إذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان
ذكرني في ملائكة ذكرته في ملائكتهم » (فأحبه) الفاء فيه للتفريع (فيحبه
أهل السماء) الفاء عاطفة على جملة ينادي والوجهان السابقان في محبة جبريل
يجريان هنا من غير فرق (ثم يوضع له القبول في الأرض) المراد بالقبول الحب في
قلوب أهل الدين والخير له والرضا به واستطابة ذكره في حال غيبته كما أجرى

(١) وبقريئة الخ . كذا بالأصول ولعله وقر به بناء ما بعده للمفعول . ع

متفق عليه * (وفي رواية لمسلم) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال إنني أحب فلاناً فأحبه فيجبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول إن الله يحب فلاناً فأحبه فيجبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقول إنني

الله عاده بذلك في حق الصالحين من سلف هذه الأمة ومشاهير الأئمة (متفق عليه) وفي رواية لمسلم) أورد مسلم الروايتين المذكورتين أو آخر كتاب البر والصلة ووقع للحافظ المزي أنه ذكر أن مسلماً خرج الحديث في الأدب من صحيحه فاعترضه الحافظ في السكت الظراف بما انظر، « كتاب الأدب فيما عندنا من صحيح مسلم بعد كتاب اللباس وبعد كتاب الأدب كتاب الطب وبعده كتاب الرؤيا وبعده كتاب القضاء وهو كبير وبعده كتاب البر والصلة وحديث : إذا أحب الله عبداً ، بجميع طرقاته في أثناء كتاب البر والصلة » اه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا أحب عبداً) يحتمل كون التنوين فيه للتعظيم وعظمته باضافته الى اولاده وتأهليه لخدمته والقيام بعبوديته (دعا جبريل فقل اني أحب فلاناً فأحبه فيجبه جبريل ثم ينادي) أي جبريل (في) أهل (السماء) ويحتمل ألا يكون مضاف مقدر ويكون بياناً لمحل حال زياته لكن يشهد للاول قوله « فيجبه أهل السماء » وقوله في قرينه « ثم ينادي في أهل السماء » (فيقول ان الله يحب فلاناً فأحبه) فيجبه أهل السماء (ثم يوضع له القبول في الأرض واذا أبغض عبداً) التنوين فيه للتحقير والمراد من البغض المسند اليه تعالى غايته من ارادة الخذلان والاعراض والابعاد (دعا جبريل فيقول اني

أُبغِضَ فلانًا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلانًا فأبغضوه ثم توضع له البغضاء في الأرض * وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية

أبغض فلانًا فأبغضه فيبغضه جبريل) الأبغاض بالنسبة إليه وإلى الملائكة محتمل للحقيقة أي الكراهية القلبية والنفرة النفسية والمعنى المجازي أي دعاؤهم عليه بالطرد وأنواع المقت (ثم ينادي في أهل السماء فيقول إن الله أبغض فلانًا فأبغضوه) الفعل في جميع ما ذكر من الأبغاض من باب لافعال من البغض قال في المصباح بغض الشيء بالضم بغضة فهو بغيض وأبغضته ابغاضاً فهو مبغض والاسم البغض قالوا ولا يقال بغضته بغير ألف اه (فتوضع له البغضاء) بالمد هي شدة البغض (في الأرض) وحديث الباب رواه النسائي وأيضاً كما ذكره الحافظ المزني ولم يرو فيه للبخاري مع أنه الأول عنده في أبواب الملائكة * (ومن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً) قيل هو كاثوم بن الهدم بكسر الهاء وسكون الدال المهملة ونظر فيه بانه مات في أول قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فيما ذكره الطبري وأصحاب المغازي قبل أن يبعث سرايا وهذا قالت فيه عائشة انه بعث (على سرية) بفتح أوليه وتشديد التحتية وهي القطعة من الجيش فعيلة بمعنى فاعلة لأنها تسرى في خفية وجمعها سرايا وسريات كمطية وعطايا وعطيات كذا في المصباح وفي المواهب اللدنية قال في الفتح السرية هي التي تخرج بالليل والنهارية التي تخرج بالنهار قال وقيل سميت سرية لأنه يخفى ذهابها وهذا يقتضى أنها أخذت من السر ولا يصح ذلك لاختلاف المادة وهي قطعة من الجيش تخرج ثم تعد إليه ره من مائة إلى خمسمائة يقال له منسر بالنون والمهملة فان زاد على التمامائة

فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَأَمَّا
رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَأَلُوا لَأَيِّ
شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ

سمي جيشا فان زاد على الاربعة آلاف سمي جعفلا والخميس الجيش العظيم وما
افترق من السرية يسمي بعثا اه قال الحافظ في الفتح ثم رأيت بعض من تكلم
على العمدة فسر المبهم في الحديث بأنه كثوم بن زهدم وعزاه لابن منده لكن
رأيت بخط رشيد بن المطاز نقلا عن صفة التصوف لابن طاهر عن ابن منده
فسماه كرز بن هدم والله أعلم (فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم) لكونه أمامهم
(فيختم بقل هو الله أحد) يدل على أنه يقرأ بغيرها ففيه دليل جواز الجمع بين
سورتين غير الفاتحة في ركعة واحدة (فلما رجعوا) أي عادوا من السرية (ذكروا
ذلك) أي ما ذكر من ختمه بسورة الاخلاص (لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال سلوه) أصله اسأله فنقات حركة الهـ مزة الى السين المهملة فحذفت همزة
الوصل لذهاب المعنى الذي جيء بها لأجله (لأى شيء يصنع ذلك) أى يرتب
جزاءه على حسب نيته وقصده ففيه إيماء الى أن الاعمال بما تصددها (فقال لأنها
صفة الرحمن) فقد اشتملت على ما يجب له سبحانه من التوحيد وما يجوز في حقه
من توجيه الخلق حوائجهم اليه وقصدهم إياه في سائر أمورهم وما يستحيل في
حقه من كونه مولدا من شيء أو يتولد منه شيء تعالى عما لا يليق به مما يقول
الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وقال الدماميني يحتمل أن يراد بقوله انها صفة
الرحمن ان فيها ذكر صفة كما اذا ذكر وصف فببر من ذلك الذكر بأنه الوصف
وان لم يكن ذلك الذكر نفس الوصف ويحتمل أن يراد به غير ذلك الا أنه لا يختص

فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرُوهُ
أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّهُ « متفق عليه »

بابُ خـ

التحذير من إيذاء الصالحين

ذلك « بقل هو الله أحد » وإلها خصت به لاختصاصها بصفاته تعالى دون غيرها
(فأنا أحب) تقديم المبتدأ للتأكيد لتكرار الاستناد والاهتمام (أن أقرأ بها) أى
محبه للدال على صفته تعالى (فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم) لمن أخبره عنه
برأده أو غيره من بعض الحاضرين (أخبره) على وجه البشارة (أن الله يحبه)
قال الدماميني يحتمل أن يريد لمحبه قراءة هذه السورة ويحتمل أن يكون لما يشهد
به كلامه في محبه لذكر الرب واعتقاده اه وقد دل تبشيره بذلك على الرضا
بفعله وعبر عنه بصيغة المضارع إيذانا بدوام هذا الشأن واستمراره قال ناصر الدين
ابن المنير وفي الحديث أن المقاصد بغير أحكام الفعل لان الرجل لو قال إن الحامل
له على أعادتها أمر غير ما ذكره لاجابه بما يناسبه فلما ذكر أن الداعى لذلك
محبتها وظهرت صحة قصده لذلك صوبه وقال فيه دليل على جواز تخصيص بعض
القرآن بميل النفس والاستكثار منه ولا يعد ذلك هجرانا للبعض (متفق عليه)
أخرجه البخارى فى التوحيد ومسلم فى الصلاة ورواه النسائى فى كتاب الصلاة
أيضا وفى اليوم والليلة قاله الحافظ المزي

﴿ باب التحذير من إيذاء الصالحين ﴾

يُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَعْنَى الْأَعْمَى أَيْ الْمُسْلِمِينَ كَمَا حَمَلَ عَلَيْهِ الْوَلَدُ الصَّالِحُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى

والضعفة والمساكين

قال الله تعالى « والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً » وقال تعالى « فأما اليتيم فلا تقهر » وأما السائل فلا تنهر » (وأما الأحاديث) فكثيرة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب قبل هذا من عادي لي ولياً فقد آذنته بالحرب * ومنها حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

الله عليه وسلم « اذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث » الحديث ويشهد لهذا الآية الاولى ويحتل أن يراد به المعنى الخاص وهو القائم بما عليه من حق الله سبحانه أو لاحد من عباده (والضعفة) جمع ضعيف (والمساكين) المراد منه ما يشمل الفقراء والمراد النحذير من ابداء من لا ناصر له الا الحق سبحانه من صالح ومسكين وضعيف لا يؤبه به ولا يقام للمرض وظهر أن الكلام في الابداء بغير حق كما في الآية فلا يرد نحو حد لانه مأمور به (قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا) بغير جنابة استحقوا بها (فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً) ظاهراً قيل انها نزلت في المناقنين يؤذون عبا رضي الله عنه وقيل في أهل الافك وقيل في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات (وقل تعالى فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) تقدم الكلام عليها في باب ملاطفة اليتيم والمسكين (وأما الاحاديث) المرفوعة في ذلك (فكثيرة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب الذي قبل هذا) وقوله (من عادي لي ولياً فقد آذنته بالحرب) بيان لحديث فيكون المراد من حديث بعضه أو بدل بعض من كل (ومنها حديث سعد بن أبي وقاص) بتشديد القاف وبالصاد المهمله آخره واسمه مالك بن أهيب الزهري أحد العشرة (رضي الله عنه


(۲۳ دليل - ثالث)

السابق في باب ملاطفة اليتيم وقوله صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك » * وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله فلا يَطَابُنْكُمْ الله من ذمته بشيء »

السابق في باب ملاطفة اليتيم * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر لئن كنت أغضبتهم (أي بلال وسلمان وصهيب) فقد أغضبت ربك) ولا يخفى ما في هذه الجملة المؤكدة بالقسم من مزيد الاهتمام بشأن أوائك ومثلهم سائر المؤمنين لحرمة الإيمان وشرفه * (وعن جندب) بضم الجيم وفتح الدال المهملة وسكون النون بينهما آخره موحدة (ابن عبد الله) بن سفيان البجلي العلقمي بفتح المهملة وباللام وبالقاف نسبة إلى علقمة بن عبقر بن انمار سكن جندب (رضي الله عنه) الكوفة ثم تحول منها إلى البصرة وقد تقدمت ترجمته في باب تحريم الظلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثه وأربعون حديثا اتفاقا على سبعة منها وانفرد مسلم بخمسة منها وروى عنه الحسن وأبو عمران الجوني ، مات بعد الستين رضى الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة الصبح) أي جماعة كما في رواية أخرى لمسلم قال العاقمي فهي مقيدة لبقية الروايات المطلقة (فهو في ذمة الله) بكسر الذال المعجمة وتشديد الميم قيل ضمانه وقيل أمانه وكأنها إنما خصت بذلك لأنها أول النهار الذي هو وقت انتشار الناس في حواجرهم المحتاجين فيه وفي دوامه إلى أمن بعضهم من بعض لالأفضليتها لان الاصح أن المصطفى الواسطي فهي أفضل منها (فلا يَطَابُنْكُمْ الله من ذمته بشيء) أي لا تتعرضوا له بغير حق فذلك سبب طابه صيغانه ما وقع منكم من نقض عهده وخيانه أمانه فهو من باب وضع المسبب

فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ثم يكبه على وجهه في نار جهنم»
رواه مسلم

وضع السبب (فانه) تعليل للنهي (من يطالبه) أي الله تعالى (من ذمته) أي من أجل خيانتة لأمانته ويصح أن يكون من للتبعيض وظاهر جريان هذين الوجهين في من المذكورة أولا (بشيء يدركه) إذ لا مهرب ولا مفر منه تعالى (ثم) بعد ادراكه (يكبه) بضم الكاف يقال كبه فأكب وهو من غرائب اللغة إذ المعروف أن اللمزة يتعدى بها اللازم وهنا صار بها المتعدى قاصرا أي يلقيه (على وجهه في نار جهنم) فيه غاية التحذير عن التعرض إن صلي الصبح المستلزم ذلك أصلا ببقية الخس وإن في التعرض له بدوء غاية الإهانة والعذاب (رواه مسلم) ورواه الترمذي إلا أنه قال فلا ينبغى لكم الله بشيء من ذمته وليس فيه قوله فانه الخ كذا يستفاد من الجامع الصغير والعجب أنه لم يورد فيه حديث مسلم واقتصر علي حديث الترمذي المذكور وفي الجامع الكبير «من صلي الغداة فهو في ذمة الله فإياكم أن يطلبنكم الله بشيء من ذمته» رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أس مرفوعا وفيه «من صلي صلاة الصبح فله ذمة الله تعالى فلا تخفروا الله في ذمته فانه من أخفر ذمته طلبه الله تعالى حتى يكبه على وجهه» رواه أحمد عن بن عمر مرفوعا (١) اهـ والحديث هذا قد تقدم مع شرحه في باب تعظيم حرمان المسلمين



(١) في نسخة «موقوفا» بدل مرفوعا. ع

﴿ باب اجراء احكام الناس على الظاهر وسرايرهم الى الله تعالى ﴾
 قال الله تعالى « فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ »
 * وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

﴿ باب اجراء احكام الناس على ظواهرهم ومسرائرهم ﴾

بالرفع مبتدأ خبره مقدر تقديره موكوفة أو مفوضة (الى الله تعالى) قال الله تعالى
 فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم فدعوههم لا تعرضوا لهم بشيء
 من القتل والحصر واطلاق الآية شامل لمن كان كذلك حقيقة أو ظاهراً لا باطناً
 قال السبوطي في الاكامل لم يكتب في تخاية السبيل بالتوبة من الشرك حتى يقيموا
 الصلاة ويؤتوا الزكاة واستدل به الشافعي على قتل تارك الصلاة وقتال مانع الزكاة
 واستدل به من قال بتكفيرها (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال أمرت) بالبناء لغير الفاعل حذف فاعله تنخيماً له وتمظيماً
 والمفهوم منه أن الله تعالى هو الذي أمر كما يفهم من قول الصحابي أمرنا أن الآمر
 هو النبي صلى الله عليه وسلم وإنما عدل إليه تعويلاً على شهادته العقل أنه تعالى هو
 الآمر لا يحتاج إلى تصريح باسمه ولا يذهب الوهم إلى غيره إذ لا أحد يأمره سوى
 الله تعالى أي أمرني الله (أن أقاتل الناس) أي بأن أقاتلهم لأن الأمر يتعدى
 إلى ثاني مفعوليه بحرف الجر وحذفه كثير شائع قالوا والمراد بالناس هنا عبدة
 الاوثان لا أهل الكتاب لسقوط القتال عنهم بقبول الجزية قال الدجيني في شرح
 الاربعين ويحتمل أن يكون قبولها منهم كان بعد هذا الأمر المتناول لقتالهم أيضاً (حتى
 يشهدوا أن) أي أنه (لا إله إلا الله) أي لا مستغنى بذاته عما سواه ومفتقر إليه كل

الاله وأنّ محمد رسول الله وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا
ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دَمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمُ الْبِحْقِ الْإِسْلَامِ

ما عداه موجود (إلا الله و) يشهدوا (أن محمد رسول الله) وفي رواية: «حتى يقولوا لا إله إلا الله» اكتفاء بها عن أختها مع إرادتها كما في «سراييل: بيكم الحر» أي والبرد أي حتى يؤمنوا بأنه تعالى واحد لا شريك له وأن محمداً رسول الله (ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة) بشروطهما وأركانها علي وفق الأمر الإلهي وعطفها على ما قبلها تنزيلاً لهما منزاته في كون فعلهما غاية للقتال وللأمر به أيدينا بأنهما أعظم العبادات البدنية والمالية ومن ثم قدمهما على مقرها لدخولها تحت نطاق حق الإسلام بشهادة إحدى روايتي أبي هريرة فإنه لم يذكرها فيها لأنهما من حقه ولم يخصهما في روايته الأخرى بل قل ويؤمنوا بما جئت به ولم يذكر الصوم والحج أما لكونهما لم يفرضاً حينئذ وأما لكونهما لاقتال على تركهما إذ تارك الصوم يحبس ويمنع المفطر والحج على التراخي وحتى هنا جارة لأن ما قبلها غير ما بعدها وهو غاية للقتال ومتضمن لمعنى الشرط فالكف عن قتالهم مشروط بذلك منتف باكتفائه كأنه قبل ان شهدوا وصلوا وآتوا الزكاة كفت عنهم بشهادة الآية السابقة (فإذا فعلوا ذلك) غلب فيه الفعل على القول إذ الشهادة قول إلا أن يقال هي عمل اللسان فهو فعل أي فإن أتوا بذلك (عصموا) أي منعوا وحتموا (من دماءهم) جمع دم وأصله دمو (وأموالهم البحق الإسلام) استثناء مفرغ من عام والمصمة متضمنة لنفيه ليصح تفريق الاستثناء إذ هو شرطه أي لا تهدر دماؤهم ولا تسباح أموالهم بسبب من الأسباب البحمة كفعل الواجبات وترك المنهيات فإنها واجبة بحقه وقد ألزمها المسلمون بإسلامهم فان فعلوا واجتنبوا بنية صالحة فؤمنون أو تقية

وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى « متفق عليه * وعن أبي عبيد الله طارق بن
أشيم رضى الله عنه

وخوفاً حقتوا ذلك وعصموه (وحسابهم على الله) أى اليه (تعالى) ما يخفون
وما يسترون من عقابهم لا ما يظهرون بل يعاملون بما يقتضيه وحاصله تفويض
أمر بواطنهم اليه سبحانه لانه الذى يتولى خبايا أَسْرَارِهِمْ وخفايا ضمائرهم من
إيمان وكفر ونفاق وأما الرسول صلى الله عليه وسلم فأنما أمر أن يحكم بظواهر أفعالهم
وأقوالهم وانفظ على وان كانت مشعرة بالايجاب فهو على سبيل التشبيه البليغ أى
هو كالواجب عليه تعالى بمقتضى إخباره بوقوعه حذراً من الخلف فى إخباره تعالى
شرعاً بمقتضى وعده فلا يخلف الميعاد خلافاً لقول المعتزلة بوجوبه عليه عقلاً (متفق
عليه) ورواه الأربعة عن أبي هريرة وهو متواتر كذا فى الجامع الصغير للسيوطي
وفى قطف الأرهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة للسيوطي أخرج الشيخان عن ابن
عمر وأبي هريرة ومسلم عن جابر بن عبد الله وابن أبي شيبه فى المصنف عن أبي
بكر الصديق وعمر وابن أويس وجريز البجلي والطبراني عن أنس وسمرة بن جندب
وسهل بن سعد وابن عباس وأبي بكر وأبي مالك الأشجعي والبزار عن عياض
الأنصاري والنعمان بن بشير اه * (وعن أبي عبد الله طارق) بالمهمله والراء
والقاف (ابن أشيم) بالشين المعجمة والتحتية بوزن أحمد ابن مسعود الأشجعي
الكوفي والد سعد بن طارق وأبي مالك (رضى الله عنه) روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما قاله البرقي أربعة أحاديث روى عنه مسلم حديثاً واحداً قال العامري
فى الرياض المستطابة يقال لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم غيره وروى عنه الأربعة
بخلاف أبي داود لكن قال المصنف فى التهذيب روى عنه مسلم فى صحيحه حديثين
ثم رأيت الحافظ المزي ذكر فى أطرافه كما قال المصنف فخرج من أحاديث مسلم

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحَسَابَهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى » رَوَاهُ
مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي مَعْبُدٍ الْمُتَدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عنه حديث الباب وقال أخرجه مسلم في الإيمان وحديث « كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعلم من أسلم يقول قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني » وقال
أخرجه مسلم وابن ماجه في الدعوات (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قال لا إله إلا الله) أي مع قرينتها وهي محمد رسول الله نفيه ا كتفاء تقدمت
الإشارة إليه في شرح الحديث قبله (وكفر بما يعبد من دون الله) أي أي مبيود
كان (حرم ماله وروحه) بضم راء الفعل ورفع الاسمين بعده وقوله (وحسابه على
الله) جملة مستأنفة مسوقة لبيان تعلق أحكام الشريعة بالظهور دون ما يخفيه وبسره
ذوالعتيدة الفاسدة أو يخفيه ذوالاعمال القبيحة فيفوض أمر ذلك الى المولى سبحانه
(رواه مسلم) منفرداً به عن باقي الكتب الستة * (وعن أبي معبد) بفتح الميم
والموحدة وسكون العين المهملة بينهما آخره دال مهملة وقيل كنيته أبو الأسود وقيل
أبو عمرو حكاهما المصنف في تهذيبه (المقداد بن الأسود رضي الله عنه) هو المقداد
ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن عمرو بن سعد بن دهير
بفتح الدال المهملة وكسر الهاء ابن لؤي بن ثعلبة بن مالك بن الشريد بفتح الشين
المجزة ابن هون وقيل ابن أبي هون بن فاسن ويقال بن قاس ويقال قانس بن
درنم بن القين بن اهرد بن بهز بن عمرو بن الحاف بن قضاة البهراني الكندي
الصحابي فهو المقداد بن عمرو حقيقة وإنما قال المصنف كغيره المقداد بن الأسود
لأنه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث لزهري فبناه إليه ويقال المقداد الكندي لأنه

قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتتلنا فضرَبَ إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذَ مني بشجرة

أصاب دماء في بيز فهرب منهم إلى كندة فخالفهم ثم أصاب فيهم دماً ثم هرب إلى مكة فخالف الأسود بن عبد يغوث فهو نهراني ويقال كندی ويقال زهرى، قديم في الإسلام والصحبة من السابقين إلى الإسلام قال ابن مسعود أزل من أظهر الإسلام بمكة سبعة منهم المقداد وهاجر إلى الحبشة ثم عاد لمكة ثم هاجر إلى المدينة وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد ولم يثبت أنه شهد بدرًا فارس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وكذا الزبير في قول، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان وأربعون حديثاً انفقا على واحد منها وانفرد مسلم بثلاثة منها، روى عنه من الصحابة علي وابن مسعود وابن عباس وآخرون وجمع كثير من التابعين توفي بالجرف على عشرة أميال من المدينة وحمل على رقاب الرجال إلى المدينة وقيل توفي بها في خلافة عثمان سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه عثمان وأوصى إلى الزبير وشهد فتح مصر ومنأقبه كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم « أمرني الله أن أحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم قيل يا رسول الله سبهم لنا قال على منهم يقول ذلك ثلاثاً وأبو ذر والمقداد وسلمان » قال الترمذي حديث حسن (قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت) بفتح الاء أى أخبرني (ان لقيت) بقاء المتكلم (رجلاً من الكفار فاقتتلنا فضرَبَ إحدى يدي) بتشديد الاء ويدي مثني الاء الأولى علامة الجر والنية مضاف إليه (بالسيف فقطعها ثم لاذَ مني بشجرة) لاذ بالذال المعجمة قال المصنف أى اعتصم وقال الفرطحي أى استتر يقال لاذ يلوذ لوذا إذا استتر والملاذ ما يستتر به وفي المصباح

فقال أسلمت لله أقتله يا رسول الله بعد ان قالها فقال لا تقتله فقلت
يا رسول الله قطع إحدى يدي ثم قال ذاك بعد ما قطعها فقال لا تقتله
فإن قتلته فإنه بمنزلة قبيل أن تقتله وأنت بمنزلة قبيل أن يقول كلمته
التي قال

لاذ يلوذ ومصدره اللواذ بكسر اللام وقيل بثليها أي التجأ وبين ما تجوز عنه
بقوله (فقال أسلمت لله) أي دخلت في دين الاسلام وتديننت به وفيه دليل على
ان كل من صدر عنه ما يدل على الدخول في دين الاسلام من قول أو فعل حكم
به لذلك الاسلام وانه ليس مقصورا على النطق بكلمتي الشهادة وقد حكم صلى الله
عليه وسلم باسلام بني خزيمه الذين قتلهم خالد بن الوليد بما يقولون صبأنا صبأنا ولم
يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال « اللهم إني أبرأ
إليك مما صنع خالد ثلاث مرات رافعا يديه الى السماء ثم وداهم » ويحتمل أن
يكون قوله هنا « فقال أسلمت لله » علي أنه رواية بالمعنى وانه عبر به ببعض الرواة
عن قوله فقال لا إله الا الله كما جاء مفسرا كذلك في رواية أخرى اه ملخصا
قاله الفرطبي (أقتله يا رسول الله بعد ان قالها) أي واحمل ذلك منه على الخشية
لا علي الحقيقة (فقال لا تقتله) لجريان الاحكام الشرعية على مقتضى الظاهر
(فقلت يا رسول الله قطع إحدى يدي ثم قال ذاك) متعمدا به من القتل (بعد
ما قطعها فقال لا تقتله) ثم قال مبينا حكمه ان قتل القاتل الكلمة المذكورة (فان
قتله) أي بعد نطقه بذلك (فانه) بعد الاتيان بكلمة الشهادة (بمنزلة) من
عصمة الدم والحكم باسلامه (قبل أن تقتله وانك بمنزلة) في اهدار الدم (قبل
أن يقول كلمته التي قال) بمحذوف المائد أي قالها أي فتصير غير معصوم الدم ولا

متفق عليه ومعنى إنه بمنزلة أي معصوم الدم محكوم بإسلامه ومعنى إنك بمنزلة أي مباح الدم بالقصاص لورثته لا أنه بمنزلة في الكفر والله أعلم *
وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

بحرم القتل بعد قتلك له قال ابن القصار يني لولا عذرك بالأنويل المسقط لقصاص عنك وما فسرت به الحديث تبعاً للمصنف كما يأتي هو ما قاله الامام الشافعي وابن القصار المالكي وغيرها وقال المصنف انه أحسن ما قيل فيه وأظهره وقيل انه بمنزلة في إخفاء الإيمان أي إنه ممن كان يخفي إيمانه بين الكفار وأخرج مكرها كما كنت أنت بمكة إذ كنت تخفي إيمانك قال القرطبي وبعض هذا التأويل بما زاده البخاري في هذا الحديث من أنه عليه السلام قال للمقداد إذا كان مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار فإظهار إيمانه تقتله كذلك كنت تخفي إيمانك بمكة اه قال القاضي وقيل معناه إنك مثله في مخالفة الحق وارتكاب الأثم وإن اختلفت أنواع المخالفة والأثم فيسمى انه كفراً وإثمك معصية وفسقاً قال القرطبي قوله « وإثمك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال » ظاهر في الكفر وليس ذلك بصحيح لانه إنما قتله متأولاً بقاءه على كفره ولا يكون كبيرة وإذا لم يكن كبيرة لم يصح لاحد وان كان ممن يكفر بالكبائر أن يقول هذا كفر بوجه فدل ذلك على أنه متأول (متفق عليه) أخرجه البخاري في المغازي ومسلم في الإيمان ورواه أبو داود في الجهاد والنسائي في السير (ومعنى أنه بمنزلة أي معصوم الدم محكوم بإسلامه ومعنى أنك بمنزلة أي مباح الدم بالقصاص لورثته لانه بمنزلة في الكفر) والله أعلم أي لما تقدم عن القرطبي من تأويله وعدم قصد المعصية هـ (وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما) سبقت ترجمته أوائل الكتاب (قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى الحُرْقَة من جهينة فصَبَّحْنَا القوم على مياههم ولحقت أنا ورجل
من الأنصارِ رجالاً منهم فلما غَشِينَاهُ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَكَفَّ عَنْهُ
الأنصاري وطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتَهُ فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إلى الحرقه (بضم المهملة وتخفيف الراء وبالاقاف موضع معروف (من) بلد (جهينة)
كذا قال ابن رسلان ولا ينفي ما يأتي للمصنف أنه اسم لقبيلة فلما سميت باسم
مكاتها بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها نون قبيلة من قضاة نزولوا
الكوفة والبصرة كذا في اب الباب للاصفهاني (فصبحنا القوم) أي أتيناهم
صباحاً قال في الصحاح وبقال صبحته إذا أتته صباحاً ولا يراد بانثـشـديد هنا
الكثير اهـ (علي مياههم) بكسر الميم وتخفيف التحتية جمع ماء (وخقت أنا ورجل
من الانصار رجالا منهم) الواو عاطفة على محذوف يدل عليه رواية أبي داود عن
أسامة قال فندروا بنا فبروا فادر كنا رجالا منهم (فلما غشيناها) بكسر الشين المعجمة
أي قربا منه (قال لا إله إلا الله فكف) بتشديد الراء أي أسك (عنه الانصاري)
لأنيانه بكلمة التوحيد (وطعنته برمحي حتى قتلته) عند أبي داود وضر بناه حتى
قتلناه قال شارحه ابن رسلان رواه مسلم فطعنته فيجمع بينهما بأن طعنه ثم طعنه
غيره حتى قتلوه وفيه دليل على أنه لا يقتصر في القتال على ضربة واحدة ثم ينتقل إلى
غيره بل يكرر الضرب هو وغيره على العدو حتى يقتلوه (فلما قدمنا) بكسر الدال
أي (المدينة بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم) في الرواية الآتية لمسلم « فجاه
البشير إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره خبر الرجل فدعا » يعني أسامة صرح
في رواية أبي داود بأنه الذي ذكر ذلك لابي صلى الله عليه وسلم قال المصنف

فَقَالَ لِي يَا أُسَامَةَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا
كَانَ مُتَمَوِّذًا فَقَالَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا عَلَيَّ
حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَمُّ أَوْ كُنْتُ أُسَامَةَ قَبْلَ ذَلِكَ

يَحْتَمِلُ الْجَمْعُ بِأَنَّ أُسَامَةَ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ بَعْدَ قَتْلِهِ وَنَوَى أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُ
فَجَاءَ الْبَشِيرَ فَأَخْبَرَ بِهِ قَبْلَ مَقْدَمِ أُسَامَةَ وَلَمَّا لَمَسَ النَّبِيُّ أَيْضًا بَعْدَ قُدُومِهِمْ فَسْأَلَ أُسَامَةَ
فَذَكَرَهُ وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ فِذْكَرْتَهُ مَا يُدِلُّ عَلَى أَنَّهُ قَوْلُهُ ابْتِدَاءً قَبْلَ تَقْدِيمِ عِلْمِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَه (فَقَالَ لِي) مُنْكَرًا مَوْجِبًا عَلَيْهِ (يَا أُسَامَةَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ)
أَيُّ بَعْدَ قَوْلِهِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أَيُّ وَهِيَ الْعَاصِمَةُ لِدَمِّ قَائِلِهَا (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا
كَانَ مُتَمَوِّذًا) مُنْصُوبًا عَلَى الْحَالِيَةِ أَيُّ وَإِنَّمَا عَازِدٌ وَأُرَادَ حَقْنُ دَمِهِ بِالتَّلْفِظِ بِهَا لِإِسْلَامِ
حَقِيقَةٍ وَلَعَلَّ أُسَامَةَ قَامَ عِنْدَهُ مَا عَلِمَ بِهِ ذَلِكَ حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى قَتْلِهِ فَبَكَرَ مُتَأَرِّلاً
بِاسْتِصْحَابِ كُفْرِهِ وَعَدَمِ الْفِعْلِ بِأَثَاءِ لَانَهُ لَمْ يَكُنْ عَنْ حَقِيقَةٍ وَلَمْ يَتِمَّ كُنْ مِنَ السُّؤَالِ
عَنْ حُكْمِ ذَلِكَ فَوْقَ ذَلِكَ وَهُوَ غَيْرُ آئِمٍّ بِاعْتِبَارِ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْحُكْمُ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ
وَإِنَّمَا لَمَّا وَرَدَتِ الشَّرِيعَةُ بِأَجْرَاءِ الْأَحْكَامِ عَلَى الظُّوَاهِرِ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ التَّأْوِيلَ مُؤْتَرًّا
فِي جَوَازِ قَتْلِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَهُ فَقَرَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ بِأَبْغِ
وَجْهِ وَأَكْثَرَهُ لِيُزِيلَ مَا فِي نَفْسِهِ مِنْ تِلْكَ الشَّبْهِةِ وَلِيُبَيِّنَ وَجُوبَ الْإِنْكَفَافِ عَنْ
كَانَ كَذَلِكَ فَكَانَ تَأْوِيلُهُ مَانِعًا مِنَ الْقُودِ لَانَهُ قَتْلُهُ بظن كُفْرِهِ كَمَا يُدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ
« إِنَّمَا قَالَهَا خُرْفًا مِنَ السَّيْفِ » بِخِلَافِ الْكُفْرَةِ وَسُكُوتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
بَابِ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ وَفِي وَجُوبِ الدِّيَةِ قَوْلَانِ لِلْعُلَمَاءِ (فَمَا زَالَ
يَكْرُرُهَا) أَيُّ هَذِهِ الْجُمْلَةُ (عَلِي) مُنْكَرًا وَمَوْجِبًا (حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْتُ أُسَامَةَ
قَبْلَ ذَلِكَ) مَعْنَاهُ لَمْ يَكُنْ تَقْدِيمَ إِسْلَامِي بَلْ ابْتِدَاءً الْآنَ لِيُحَوِّا عَنِّي مَا تَقْدِيمَ وَقَالَ
هَذَا الْكَلَامُ مِنْ عَظَمِ مَا وَقَعَ فِيهِ قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ، قَالَ ابْنُ رِسْلَانَ وَكَأَنَّهُ اسْتَصْفَرَ

اليوم « متفق عليه * وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أقال لا إله إلا الله وقتلته قلت يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح
 قال أفلاً شقت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا فما زال يكررها حتى
 تمنيت أني أسلمت يومئذ (الحرقه) بضم الحاء المهملة وفتح الراء بطن
 من جهينة القبيلة المعروفة

ما كان منه قبل من الاسلام والعمل الصالح في جنب ما ارتكبه من هذه الجناية
 لما حصل في نفسه من شدة انكار النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه لذلك ، وفي
 حاشية البكشاف تمني اسلاما خاليا عن الاثم لا عدم الاسلام فلا اشكال اه
 (متفق عليه) رواه البخارى في المغازى وفي الديات ومسلم في الايمان ورواه
 أبو داود في الجهاد والبخارى كذا من الاطراف للزى ملخصا (وفي رواية) هي
 عند مسلم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقال لا إله إلا الله وقتلته) مدخول
 همزة الانكار قوله وتتلته أى أقتله مع قوله ذلك (قلت يا رسول الله إنما قالها
 خوفاً من السلاح) أى لا إيمانا حقيقيا (قال أفلاً شقت) أى اعتدت ذلك
 وجزمت به فلا شقت (عن قلبه) لتعلم انه كذلك أو لا تمي أن الايمان الحقيقي
 خفي محله القلب لا يطلع عليه إلا الرب والاحكام إنما تناط بالظواهر فاذا كنت
 غير مكاف بها فهلا شقت عن قلبه واطاعت على ما فيه من صدق أو نفاق (حتى
 تعلم أقالها) أى قلبه وتكلم بها في نفسه وفاعل قال ضمير يعود على القلب (أم لا)
 وفيه دليل لاهل الحق على ثبوت الكلام النفسي خلافا للمعتزلة وفيه دليل على
 جريان الاحكام على الاسباب الظاهرة دون الباطنة الخفية (فما زال يكررها حتى
 تمنيت أني ما أسلمت يومئذ) وهذه الجملة رواها أبو داود أيضا (الحرقه بضم الحاء
 المهملة وفتح الراء) الخفيفة وبالاناف كذلك (بطن من جهينة القبيلة المعروفة) قال

وَقَوْلُهُ مَتَعَوِّذًا أَي مُعْتَصِمًا بِهَا مِنَ الْقَتْلِ لِأَمْتَقَدًّا لَهَا * وَعَنْ جُنْدَبِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا
مِنَ الْمَسَلِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَنَّهُمْ

ابن عبد البر في كتاب الأبناء في أصول الأنساب في بطون قضاء ما لفظه «وجهية»
ابن زيد بن أسود بن أسلم بن عمر بن الحاف بن قضاء رهط عقبة بن عامر الجهني
والحرقة في جهينة هم بنو حميس بن عامر بن مودعة بن جهينة اه (فائدة)
للنسب مراتب، القبيلة فالشعب فالفخذ فالفصيلة فالبطن فالعشيرة (وقوله متعوذاً)
بصيغة الفاعل (أي معتصماً بها من القتل لا معتقداً لها) فتوهم أسامة أن الرفع
للقتل المانع منه لايمان الحقيقي ولم يتمحنته فيه والحال أن المانع منه الإسلام ولو
ظاهراً (وعن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بعثاً) بفتح الموحدة وسكون المهلة وبانثلاثه أي حيثما تسمية بالمصدر
والجمع بيوث وبعث كذا في المسباح وفي المواهب البعث طائفة من الجيش تبعث
لأمر (من المسلمين) في محل الصيغة (إلى قوم من المشركين) هم الحرقة كما في
الحديث السابق ويحتمل أن يكونوا أهل الميعة وهي بكسر الميم وسكون النحوية
وفتح الفاء بعدها عين مهلة قال في القاموس بلدان بساحل اليمن وكان الأمير على
السرية إليهم عبد الله بن غاب الأيبي ذكر التسطواني في المواهب لما ذكرها ما لفظه
«قالوا وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد نهيل بن مرداس بعد أن قال لا اله
إلا الله فقل صلى الله عليه وسلم ألا شققت عن قلبه فتعلم أصادق هو أم كاذب»
وفي الأكايل أنه فعل ذلك في سرية كان أميراً عليها سنة ثمان وهي الحرقة اه
واستفيد منه تسمية المقتول في تاريخ عام خروجه للحرقة (وأنتهم) أي البعض

التقوا فكان رجل من المشركين اذا شاء أن يقصد الى رجل من المسلمين
 قصده فقتله وان رجلا من المسلمين قصد غفلته وكنا نتحدث أنه
 أسامة بن زيد فلما رفع عليه السيف قال لا اله الا الله فقتله فجاء
 البشير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله وأخبره حتى أخبره خبر
 الرجل كيف صنع فدعاه فسأله فقال لم قتله فقال يا رسول الله أوجع
 في المسلمين

(التقوا) لما تقدم من شراد الكفار لما أذروا بالمسلمين (وكان رجل من المشركين
 اذا شاء) أى أراد (أن يقصد) بكسر الصاد المهملة (الى رجل من المسلمين قصد
 له) عداه أولا بالى وثانيا باللام وذلك من وجوه استعماله وثالثها تعديه بنفسه كما
 فيما بعده قال في المصباح قصدت الشيء وله واليه قصدا من باب صرف طلبته
 بعينه اه أى انه لمعرفته بالحرب كان اذا طلب انسانا بعينه قصده ولا نهاية لجرأته
 فقتله وأن رجلا من المسلمين قصد غفلته) أى طلبها (وكنا نتحدث أنه أسامة بن زيد)
 ابن حارثة الحب بن الحب (فلما رفع عليه السيف قال) أى قبل وصوله اليه (لا اله
 الا الله) أى مع قرينتها وهي محمد رسول الله لانه لا يتم الايمان الا بهما فاقصر
 على كلمة التوحيد اكتفاء بدلائها عليها (فقتله فجاء البشير) أى المبشر (الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله) أى عما وقع فى الجيش من الامور ليين حكم
 ما فعل منها مما لم يتقدم فيه منه بيان (وأخبره) متدرجا من أمر الى آخر (حتى
 أخبره خبر الرجل) أى أسامة (كيف صنع) تندم الجمع بينه وبين ما فى الرواية
 الثانية من كونه أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم (فدعاه فسأله فقال لم قتله)
 أى ما الباعث لك (فقال يا رسول الله أوجع) أى أوقع الوجع والنكابة (فى المسلمين)

وقتل فلاناً وفلاناً وسمى له نَفراً واني حملتُ عليه فلما رأى السيف قال
 لا اله الا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلته قال نعم قال فكيف
 تصنعُ بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال يا رسول الله استغفرُ
 لي قال وكيف تصنعُ بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة فجعل لا يزيد على
 أن يقول كيف تصنعُ بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة» رواه مسلم

وحذف الوجد به نفهياً ولتذهب النفس فيه كل ممكن وبين بعضه بقوله
 (وقاتل فلاناً وفلاناً وسمى له نفراً) بفتح النون والفاء وتقدم أنه ما بين الثلاثة الى
 التسعة من الرجال وقيل الى السببة ولا يقال فيما زاد على العشر ذنوباً (واني حملت)
 بفتح أوليه أي جهدت (عليه) قال في الصحاح حمل عليه في الحرب حملاً قال أبو زيد بن
 حمات علي بن فلان اذا أرشت بينهم وحمل علي نفسه في السير اذا أجهد به أه (فلما
 رأى السيف قال لا اله الا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلته) أي مع
 قوله ها (قل نعم قل فكيف تصنع بلا اله الا الله يوم القيامة) أي ما يشفع لك
 ومن يحاج عنك ويجادل اذا جبه بكلمة التوحيد وقيل له كيف قتلت من قالها
 وقد حصل له ذمة الاسلام وحرمة (فقال يا رسول الله استغفر لي) أي هذا الذي
 وقعت فيه (قال) محذراً من الوقوع في مثله وموبخاً منه المرء بعد المرة تأكراً ودفعاً
 لما يقوم عنده شبهة استصحاب كفره المجوز لقتله بحمل لفظه بالشهادتين على الخوف
 لا على الحقيقة (فكيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة فجعل) أي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم (لا يزيد على أن يقول كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت
 يوم القيامة) ولا يلتفت لقول اسامة استغفر لي وذلك لاهتمامه بالامر واعتناؤه به
 (رد مسلم) في كتاب الايمان من صحيحه (فائدة) رأيت بخط محدث اليمن

* وعن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول « إنَّ ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وإنَّ الوحيَ قد انقطعَ وإنما نأخذُكم الآنَ بما ظهرَ لنا من أعمالكم فإنَّ أظهرَ لنا خيراً أمناه وقرَّبناهُ ولايسَ لنا من سريرته شيءٌ »
الله يحاسبه

نفيس الدين العلوي ما لفظه ، ذكر أبو الشيخ في عواليه أن الله سبحانه وتعالى أنزل توبة أسامة اه (وعن عبد الله بن عتبة) بضم الهمزة المهملة وسكون الفارقة بعدها موحدة ثم هاء (ابن مسعود) الهذلي فهو ابن أخي عبد الله بن مسعود من أبناء المهاجرين له رواية : سمع عمه وعمر وعنه ابنه الفقيه عبيد الله والزاهر عون وابن سيرين قال ابن سيرين قال ابن سعد ثقة رفيع كثير الفتيا والحديث ، توفي بالكوفة سنة أربع وسبعين كذا في الكاشف (قال سمعت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول ان ناسا) أصله أناس علي الصحيح فحذف فاؤه تخفيفا (كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي عصره وزمنه (وإن الوحي قد انقطع) بموت النبي صلى الله عليه وسلم (وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا) أي ما لنا وعدالة (أمناه) بهمة بغير مد وميم مكسورة ونون مشددة من الأمن أي صيرناه عندنا أمينا : وفي رواية ومن يظهر منكم خيرا ظننا به خيرا وأحببناه (وقرَّبناهُ ولايس لنا) أي لا تعلق لنا (من سريرته) أي ما أسرهُ وأخفاه (شيء) اسم ليس وأحد الظرفين السابقين خبرها وثانيهما حال من اسمها لتقدمه عليه وهو نكرة (الله يحاسبه) جملة مستأنفة وهو هكذا فيما وقفت عليه بإثبات ضمير المفعول وفي الفتح للمحافظ بحذفه وقال كذا

(٢٤ - دليل - ثالث)

بِمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَأَمَّ نَصْدَقَهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سِرِّيْرَهُ حَسَنَةٌ
رواهُ البخارى

لأبي ذر عن الحموى بحذفه وللباقيين الله محاسبه بهم أوله وهاء آخره وهو يقتضي
أن إثبات الضمير مع الفعل ليس عند البخارى لكن رأيت كذلك فى أصل
مصحيح معتبر فاعله رواية لم يطلع عليها الحافظ (ومن أظهر لنا سوءاً) فى رواية
الكشميهنى شراً (لم نأمنه ولم نصدقته وان قال إن سرييره حسنة) وفى رواية لأبي
فراس ومن يظهر لنا شراً ظاننا به شراً وأبفضناه عليه، سرائركم فيما بينكم وبين ربكم
قال المهلب هذا إخبار من عمر عما كان الناس عليه فى عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعما صار بعده ويؤخذ منه أن العدل من لم توجد منه ريبة وهو قول
أحمد وإسحاق كذا قال وإنما هو فى حق المعروفين لا من لا يعرف حاله أعلا
(رواه البخارى) فى أوائل الشهادات من صحيحه قال الحافظ فى النكت الظرف
أغفل هذا الحديث المزي وهو فى جميع روايات البخارى اهـ

(تم الجزء الثالث ويايه الجزء الرابع وأوله باب الخوف)

(تنبيه) وقع خطأ فى الشكل بعضه ظاهر وبعضه يعرف بضبط الشارح
ووقع فى صفحة ۲۰۴ حاشية تنقل الى ۲۰۵ ونحذف التي فى ۲۰۵، ووقع فى ۲۲۹
حاشية لا حاجة اليها فلتحذف، وفى ۲۸۱ حاشية يحذف منها « قوله ولعل الاصل
فكم الخ »، وفى ۳۴۶ حاشية يكتب بدلها « قوله هذا لعله تؤيد هذا »

صفحہ	صفحہ
بنی عمرو وصلاة أبي بكر (رض)	۲ (باب تعظیم حرمت المسلمین و بیان حقوقہم والشفقة علیہم ورحمتہم)
بالناس وهو حديث طويل فيه حكم	۶ مشروعیة تقبیل الاولاد للشفقة والرحمة
التصفيق والنسيح والخلافة في الصلاة	۱۱ إذا صلی أحدکم للناس فليخفف
۶۸ (باب فضل ضعفۃ المسلمین والفقراء والخاملین)	۱۶ صفات الانسان جنین ثم طفل الخ منظومہ
۶۹ حارثة بن وهب (رض)	۱۷ جنذب بن عبد اللہ (رض)
۷۲ الحديث الذي فيه « هذا خير من	۱۹ المسلم أخو المسلم لا يظلمه الخ
مل الأرض من مثل هذا »	۳۰ أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً الخ
۷۶ الحديث الذي فيه « إن هذه القبور	۳۱ حق المسلم على المسلم الخ
ملوءة ظلمة علي أهلها وإن الله ينورها	۳۷ (باب ستر عورات المسلمین والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة)
لهم بصلاتي عليهم »	۴۲ (باب قضاء حوائج المسلمین)
۸۱ لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة الخ وهو	۴۳ من نفس عن مؤمن كربة الخ وهو حديث جليل
حديث عظيم طويل	۴۹ (باب الشفاعة)
۸۲ نظم العشرة الذين تكاموا في المهد	۵۲ (باب الاصلاح بين الناس)
۹۳ (باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر	۵۶ أم كلثوم بنت عقبة (رض) وحديث ليس الكذاب لذي يصلح بين الناس الخ
الضعفة والمساكين والمنكسرين	۶۲ خروج النبي (ص) للاصلاح بين
والاحسان اليهم والشفقة عليهم والتواضع	
لهم وخفض الجناح لهم)	
۹۶ حديث سعد (رض) في سبب نزول	
ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية	
۹۹ عائذ بن عمرو (رض) والحديث	
الذي فيه يا أبا بكر أملك أغضبتهم الخ	

صفحة	صفحة
١٥٩ (باب الانفاق مما يحب ومن الجيد)	١٠٢ أنا وكافل اليتيم في الجنة البخ
١٦٠ قصة أبي طلحة (رض) بعد نزول	١٠٥ ليس المسكين الذي ترده النمرة البخ
لن تناولوا البر حتى تهقوا مما يحبون	١٠٧ حكم مراعاة الاغنياء في الولايم
١٦٤ (باب وجوب امره أهله وأولاده	وتخصيصهم بالدعوة
المميزين وسائر من في رعبته بطاعة	١١١ المسكينة التي قسمت النمرة بين ابنتيها
الله تعالى ونهيمهم عن المخالفة	١١٥ أبو شريح خويلد بن عمرو (رض)
وتأديهم ومنهم من ارتكب	١١٧ مصعب بن سعد بن أبي وقاص
منهي عنه)	(رض) من النابعين وحديث هل
١٦٧ عمر بن أبي سلمة (رض ا)	تنصرون وترزقون الا بضعفائكم
١٧٠ عمرو بن شعيب (رض ا) من	١١٨ أبو بكر البرقاني من الحفاظ المحدثين
التابعين	١١٩ أبو الدرداء (رض)
١٧٣ (باب حق الجار والوصية به)	١٢١ (باب الوصية بالنساء)
١٨٣ (باب بر الوالدين وصلة الارحام)	١٢٥ عبد الله بن زمة (رض) وخطبة
١٩٥ إن لي قرابة أصاهم ويقطعونني	النبي (ص) في عاقر الباقية والوصية
الحديث	بالنساء البخ
١٩٨ من أحب أن يبسط له في رزقه	١٢٩ عمرو بن الاحوص (رض) وشيء
الحديث ومبحث التمارض بين قوله	من خطبة الوداع
وينسأله في أثره أي يؤخر له في أجله	١٣٤ معاوية بن حيدة (رض)
وقوله تعالى فاذا جاء أجلهم	١٣٩ (باب حق الزوج على امراته)
لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون	١٤٥ طلق بن علي (رض)
٢٠٧ أسماء بنت أبي بكر (رض ا)	١٤٩ (باب الفقة علي العيال)

صفحة	صفحة
۲۴۸ أبو أسيد بن ربيعة الساعدي (رضي)	۲۱۷ حديث سفتحون مصر وفيه (فاستوصوا بهاها خيرا) الخ
۲۵۵ (باب اكرام آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان فضاهم)	۲۱۹ حديث لما نزلت وأنذر عشيرتک الافر بين الخ
۲۵۶ يزيد بن حيان وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم وقصة انطلاقهم الى زيد بن أرقم رضی الله عنهم وفي الحديث خطبة للنبي صلى الله عليه	۲۲۳ أبو أيوب الانصاري (رض)
وسلم	۲۲۴ سلمان بن عامر (رض) ، وفطر الصائم على التمر فالماء
۲۶۵ باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم واظهار مرتبتهم	۲۲۶ طاعة الوالدين في تطليق المرأة
۲۶۶ الترتيب في امامة الصلاة والتقديم في صفوف الجماعة	۲۳۰ (باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم)
۲۷۳ سهل بن أبي حشمة وعبد الله وعبد الرحمن ابنا سهل ومحبيصة وحويصة ابنا مسعود ومقتل عبد الله ابن سهل بن خبير	۲۳۲ حديث ألا أنبئكم باكبر الكبائر ۲۳۶ جبير بن مطعم (رض)
۲۷۸ اكرام ذى الشيبة وحامل القرآن ودي السلطان العادل	۲۳۷ المغيرة بن شعبة (رض) وحديث ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ومنعا وهات الخ وتفسيره في المتن والشرح وتاريخ وأد البنات
۲۸۰ انزال الناس منازلهم	۲۴۴ (باب بر أصدقاء الأب والأم والأقارب والزوجة وسائر من يندب إكرامه)
	۲۴۴ عبد الله بن دينار من التابعين وقصة ابن عمر (رض) اذ أعطى رجلا حمارا وعمامة الخ

صفحة	صفحة
المعجزات النبوية	٢٨٣ عينة بن حصن والحمر بن قيس
٣١٥ الخلاف في من هو أفضل التابعين	٢٨٦ سمرة بن جندب (رض)
٣١٧ فائدة في ترجمة أوبس القرني رض	٢٨٨ (باب زيارة أهل الخير ومجالستهم
٣١٨ قول النبي (ص) لمر (رض)	وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم
لاتداني يا أخي من دعائك	ودعائهم وزيارة المواضع الفاضلة)
٣٢٠ زيارة النبي (ص) لمسجد قباء	٢٩١ زيارة أبي بكر وعمر لأم أيمن رضی
كل سبت	الله عنهم والبكاء لذكري
٣٢١ (باب فضل الحب في الله والحث	٢٩٤ محبة الاخوان في الله تورث حبه تعالى
عليه واعلام الرجل من يحبه أنه يحبه	٢٩٦ مثل الجليس الصالح وجليس السوء
وماذا يقول له اذا علمه)	الحديث
٣٢٣ ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان	٢٩٨ تنكح المرأة لأربع الحديث
٣٢٦ سبعة يظلم الله في ظلهم	٣٠١ سبب نزول وما تنزل الا بأمر
٣٢٩ (فائدة) في الخصال الموجبة لظل	ربك الآية
الله يوم القيامة وهي تسعة وثمانون	٣٠٣ الرجل على دين خليله الحديث
وقد نظمت في ثلاثة وأربعين بيتاً	وبيان الخلاف في حسن اسناده
٣٢٦ قصة أبي ادريس الخولاني (رح)	٣٠٤ المرء مع من أحب ، وأنت مع من
ومعاذ بن جبل (رض)	أحببت . الاحاديث
٣٣٩ بحث حذف حرف القسم	٣٠٧ الناس ما دن الفخ والارواح جنود
٣٣٩ المقداد بن معد يكرب (رض)	مجندة النخ
٣٤١ اللهم اعني على ذكرك النخ	٣٠٨ أسير بن عمرو ، قيل أنه صحابي ،
٣٤٢ ما يقوله لمن أعلمه أنه يحبه	وحديث عمر رض في المنقبة العظيمة
	لأويس القرني رض والحديث من

صفحة	صفحة
والضعفة والمساكين (٣٤٢ (باب علامات حب الله تعالى
٣٥٦ (باب اجراء أحكام الناس علي	العبد والحث على التخلق بها والسهي
الظاهر وسراثرهم الى الله تعالى)	في تحصيلها)
وفيه أحاديث عظيمة في النهي عن	٣٤٤ من عادي لي ويا . الحديث
قتل من قال لا اله الا الله ولو عند	٣٤٦ الكلام في سند هذا الحديث
رفع السيف عليه	٣٤٧ اذا أحب الله العبد نادي جبريل الخ
٣٥٨ طارق بن أشيم (رض)	٣٥١ الرجل الذي كان يجتم بقل هو
٣٥٩ المقداد بن الاسود	الله أحد
٣٦٩ عبد الله بن عتبة من التابعين	٣٥٢ (باب التحذير من ايداء الصالحين

کتاب

دلیل الفساحین

لِطُرُقِ الصَّالِحِينَ

« تالیف »

العالم العلامة مفسر کلام اللہ تعالیٰ و خادم حدیث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
محمد بن علان الصمدی الشافعی الاشمزی المکی المتوفی سنة ۱۰۵۷ ھ رحمہ اللہ تعالیٰ

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « رياض الصالحين » للإمام الرباني العارف
بالله تعالى شيخ الاسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء والمحدثين ابي زكريا يحيى محيي
الدين النووي المتوفى سنة ۶۷۶ ھ تفعده الله تعالى برحمته

الجزء الرابع

(عنيت بنشره)

QAMAR-UL-ULOOM
QAMAR SIALVI ROAD
GUJRAT PAKISTAN
TEL. PH. 522555

الناشر
دار الكتاب العربي
بجدة - ليبيا

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿بَابُ الْخَوْفِ﴾

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَإِبَّأَى فَارَهَبُونَ » وَقَالَ تَعَالَى « إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ » وَقَالَ تَعَالَى « وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ

(باب الخوف)

أى من الله عز وجل قال الشيخ زكريا فى شرح الرسالة هو فزع القلب من مكروه يناله أو من محبوب يفوته وسببه تفكر العبد فى المخلوقات كتفكره فى تقصيره وأعماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وتفكره فيما ذكره الله عز وجل فى كتابه من إهلاك من خالفه وما أعد له فى الآخرة وقد يعبر عن الخوف بالفزع والروع والرهبة والخيفة والخشية (قال الله تعالى وإياى فارهبون) أى خافون خوفاً معه تبرز فيما تأنون وتذرون قال البيضاوى وهو آكد فى إفادة التخصيص من إياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير الجمعوية والفاء الجزائية الدالة على تضمن الكلام معنى الشرط كأنه قيل ان كنتم راهبين شيئاً فارهبون : وفى الآية أن المؤمن ينبغى أن لا يخاف أحداً إلا الله سبحانه وتعالى (وقال تعالى ان بطش ربك لشديد) البطش هو الأخذ بمنف وشدة بالمأخوذ بحسب إرادته تعالى (وقال تعالى وكذلك) أى ومثل ذلك الأخذ للامم الماضين (أخذ ربك إذا أخذ القرى) أى أهلها وقرىء إذ لان المعنى على المضى (وهى ظالمة) حال من القرى وهى فى الحقيقة لأهلها

إِنْ أَخَذَهُ الْيَمُّ شَدِيدًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ
يَوْمَ مَجْمُوعٍ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمَ مَشْهُودٍ وَمَا تُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَعْدُودٍ
يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ

لكنها لما أقيمت مقامه أجريت عليها وفائدتها لاشعار بأنهم أخذوا لظلمهم
وإنذار كل ظالم ظلم نفسه أو غيره من وخامة العاقبة (إن أخذه اليم شديد) وجميع
غير مرجو الخلاص عنه وهو مبالغة في التهديد والتحذير (إن في ذلك) أى ما نزل
بالأمم الهالكة أو فيما قصه الله من قصصهم (لاية) لعمرة (لمن خاف عذاب
الآخرة) يعتبر بها عظة لعلمه بأن ما حاق بهم أنموذج مما أعد للمجرمين فى
الآخرة أو ينزجر به عن موجه لعلمه بأنها من إله مختار يعذب من يشاء ويرحم
من يشاء فان من أنكر الآخرة وأحال فناء هذا العالم لم يقل بالفاعل المختار وجعل
تلك الوقائع لاسباب فلكية انتقت فى تلك الايام لا لذنوب المهاكين بها (ذلك)
اشارة الى يوم القيامة وعذاب الآخرة دل عليه (يوم مجموع له الناس) أى يجمع
له الناس والتعبير به الجمع للدلالة على ثبات معنى الجمع لما فيه من المحاسبة والمجازاة
(وذلك يوم مشهود) أى مشهود فيه أهل السموات والارض واتسع فيه باجراء
الظرف مجرى المفعول ولو جعل اليوم مشهودا فى نفسه لبطل الغرض من تعظيم
اليوم وتمييزه فان سائر الايام كذلك (وما تؤخره) أى اليوم (الا لأجل معدود)
إلا لانتهاء مدة معدودة متناهية على خلاف المضاف واردة مدة الأجل كلها بالاجل
لامنتهاها فانه غير معدود (يوم يأت) أى الجزاء أو اليوم كقوله «حتى تأتيم الساعة»
على أن يوم بمعنى حين أو الله تعالى كقوله «هل ينظرون إلا أن يأتيم الله» ونحوه
(لا تكلم) أى لا تكلم (نفس) بما ينفع وينجى من جواب أو شفاعة وهو
الناصب للظرف ويحتمل أن نصبه باضمار اذكر أو بالانتهاء المحذوف (إلا باذنه)

فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَمِنْهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ
 وَقَالَ تَعَالَى « وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ » وَقَالَ تَعَالَى يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ
 وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ »

أي باذن الله كذوله «لاية تكلمين إلامن أذن له الرحمن» وهذا في موقف وقوله «هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون» في موقف آخر أو الأذون فيه هي الجوابات الحقة والمنوع عنه هي الاعذار الباطلة (فمنهم شقى) وجبت له النار بمقتضى الوعيد (و) منهم (سعيد) وجبت له الجنة بمقتضى الوعد والضمير لاهل الموقف وان لم يذكروا لأنه معلوم مدلول عليه بقوله لا تكلم نفس أو الناس (فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق) الزفير اخراج النفس والشهيق رده واستعمالها في أول التهيق وآخره والمراد بهما الدلالة على شدة كربهم وغمهم فالمراد تشبيه حالهم بمن استوات الحرارة على قلبه واحمر فيه روجه أو تشبيه صراخهم بأصوات الجبر (وقال تعالى ويحذركم الله نفسه) أي يفضب عليكم من فعل ما حذروا ولا يسه ما منع (وقال تعالى يوم) بدل من اذا الظرفية المتضمنة معنى الشرط المذكور في آخر الآية قبله (يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته) أي زوجته (وبنيه) بدأ بالاخ ثم بالابوين لأنها أقرب ثم بالصاحبة والولد لأنها أقرب والاخ من الابوين والاخ ابنا أنا أنه لا يتف لاحد منهم (لسكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه) أي يشغله عن شأن غيره أي اشتغل كل بنفسه والجملة حال وهو دليل جواب اذا المحذوف وقيل يفر حذراً من تبعاتهم فيقول الاخ لم تواسني بمالك والابوان قصرت في برنا والصاحبة أطعمتني الحرام وفعات والولد لم تعلمني ولم ترشدني قال الكواشي وهذا عام في كل كافر في كل موطن من موطن القيامة وخاص باؤمن في بعض

وَقَالَ تَعَالَى «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلُّ مَرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَهَاهُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» وَقَالَ تَعَالَى «وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ

مواطنها (وقال تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة) تحريكها للاشياء على الاسناد المجازي أو تحريك الاشياء فيها فأضيفت اليها إضافة معنوية بتقدير وإضافة المصدر الى الظرف على اجرائه مجرى المفعول به (شيء عظيم) هائل عال أمرهم بالتقوى بفظاة الساعة ليتصوروها بمقولهم ويعلموا أنه لا يؤمنهم منها سوى التدرع بلباس التقوى فيبقوا على أنفسهم وبتقوها بما لزمة التقوى (يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت) تصوير هولها والضمير الزلزلة ويوم منتصب بتذهل وقرئ معلوماً ومجهولاً أي تذهابها الزلزلة والذهول الذهاب عن الامر بدعشة والمنصود الدلالة على أن هولها بحيث اذا دهشت اتى انتمت الرضيع ثديها نزعته عن فيه وذمات عنه وما موصولة أو مصدرية (وتضع كل ذات حمل حملها) أي جنينها قال المصنف في آخر كتاب الايمان من شرح مسلم وقد اختلف العلماء في وقت وضع كل ذات حمل حملها وغيره من المذكور فتيل عند زلزلة الساعة قبل خروجهم من الدنيا وقيل هو يوم النيامة وليس فيها حمل ولا ولادة وتقديره تنتهي به الاحوال والشدائد الى أنه لو تصورت الموامل هناك لوضعت حملن كما تقول العرب أصابنا أمر يشيب فيه الولد يريدون شدته اه (وترى الناس سكارى) كأنهم سكارى (وما هم بسكارى) حقيقة (ولكن عذاب الله شديد) فارهقهم هول به بحيث طير عقولهم وأذهب تمييزهم (وقال تعالى وان خاف مقام ربه) موقفه الذي يقف فيه المباد للحساب أو قيامه على أحواله من قام عليه اذا راقبه أو ماتم الخائف عند

جنتان « الآيات » وقال تعالى « وأقبل بعضهم على بعض يتسألون
 قالوا إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين فمن الله علينا ووقانا عذاب
 السعوم إنا كنا من قبل ندعوه إنه هو البر الرحيم » والآيات في الباب
 كثيرة جداً ، معلومات والغرض الإشارة إلى بعضها وقد حصل • وأما
 الأحاديث

ربه للحساب بأحد المؤمنين فاضافه الى الرب تفخيماً وتهويلاً أو ربه ، ومقام مفخم
 للبالغة (جنتان) جنة امتيدتها وأخرى لعمله أوجنة لفعل الطاعات وأخرى لاجتناب
 المعاصي أو جنة يثاب بها وأخرى يتفضل بها عليه أو روحانية وجسمانية (الآيات)
 الى أواخر السورة وفيه أن هذه الآيات من آيات الوعد المثيرة للرجاء لآيات
 الوعيد الباعثة للخوف وكان المصنف عقب الآيات الأولى بها إيماء الى أنه ينبغي أن
 يكون المؤمن خوف يمنعه من المصيان ورجاء يبعثه على الطاعة وعمل البر وقدم تلك
 على هذه لأنها أدلة الباب وأساس بنيانه وإيماء الى أن الخوف من باب التخلية والرجاء
 من باب التحلية بالمهولة والأول مقدم وختم بما هو من قبيل الأول لمناسبته بالباب
 فقال (وقال تعالى وأقبل بعضهم على بعض يتسألون) أى يسأل بعض أهل الجنة
 بعضاً عن أحواله وأعماله (قالوا إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين) خائفين من عصيان
 الله تعالى معتنين بطاعته أو وجلين من المماقبة (فمن الله علينا) بالرحمة والتوفيق
 (ووقانا عذاب السعوم) عذاب النار النافذة في المسام نفوذ السعوم (إنا كنا من
 قبل) أى من قبل ذلك في الدنيا (ندعوه) نعبده أو نسأله الوقاية (إنه هو البر)
 المحسن وقرئ بفتح المهزة أى لانه (الرحيم) الكثير الرحمة (والآيات) الواردة
 (في الباب) أى في باب الخوف (كثيرة جداً) بكسر الجيم أى قطعاً (والغرض)
 أى المطلوب (الإشارة إلى بعضها) تبركاً وتشرفاً (وقد حصل وأما الأحاديث)

فكثيرةٌ جداً فنذكر منها طرفاً وباللَّهِ التَّوْفِيقُ * عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ
أَنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً نُظْفَةً ثُمَّ يَكُونُ
عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مَضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَرْسَلُ

المرفوعة (فكثيرة جداً فنذكر منها طرفاً) أي جانباً والظرف حال لأنه كان وعيافاً
لطرف قدم عليه ومن فيه للبيان (وبالله) لا بغيره (التوفيق) وهو ائمة جعل الاسباب
موافقة للمسببات وشرعاً خلق قدرة الطاعة في العبد (عن ابن مسعود رضي الله
عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق) في أقواله وأفعاله وأحواله
(المصدوق) فيما يأتيه من الوحي والجملة اعراضية لا حالية لتعم الاحوال كلها (إن
أحدكم) أي الواحد منكم (يجمع) بالبناء للمفعول أي يقدر (خلقه) أي ما يخلق
منه (في بطن أمه) صفة خلق أحوال منه أي مادة خلقه الحاصلة أو حاصلة (أربعين
يوماً) ظرف لمتعلق الظرف المحذوف (نطفة) وهي الماء القليل والمراد هنا المنى لأنه
ينطف أي يسيل ومنى جمعه فيها مكثه أربعين ليلة منتشراً في بشرة المرأة بعد
ان انتشر تحت كل ظفر وشعر منها ثم ينزل منها دم في الرحم فذلك جمعه وهو
وقت كونه علقه ولا ينتقل عن كونه منياً قبل الاربعين (ثم يكون) أي يصير خلقه
(علقه) هي دم جامد لأنها إذ ذاك تماق بالرحم (مثل ذلك) بالنصب صفة علقه
وذلك اشارة الى خاتمه أي علقه مماثلة لخلقته في انهما يكونان أربعين يوماً (ثم يكون)
أي يصير خلقه (مضغاً) أي قطعة من اللحم قدر ما يعض (مثل ذلك) أي أربعين
يوماً وفيها يصورها الله تعالى ويجعل الاعضاء والسمع والبصر وغيرهما « هو الذي
يصوركم في الارحام كيف يشاء » (ثم) اذا تمت وصار ابن مائة وعشرين يوماً (يرسل)

الْمَلَكُ فَيَنْفِخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ يَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ

بإبناؤه للمفعول أي يرسل الله (الملك) في الطائر الرابع ولا مخالفة بين حديث الباب وحديث مسلم عن حذيفة بن أسيد مرفوعاً « إذا مر بالأنطفة ثمان وأربعون ليلة بعث الله ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظامها ثم يقول أذكر أم أنتي فيقضي ربك ما شاء ثم يكتب أجله ورزقه » لأن المتصرف الملك أوقانا أحدها حين كونه أنطفة ثم انقلابه علقاؤه وأرسل علم الملك بأجله ولد وذلك عقب الأربعين الأولى وحينئذ ربه يكتب رزقه وأجله وعمله وخلقه وصورته ثم يتصرف فيه بتصويره وخلق أعضائه وذلك في الأربعين الثالثة فينفرد بالتصوير بعد أن يكتب ذلك ثم ينقله في وقت آخر لأن التصوير بعد الأربعين الأولى غير موجود عادة أشار إليه المصنف في شرح مسلم وقد استفاض بين النساء أن الأنطفة إذا قدرت ذكراً تتصور بعد الأربعين الأولى بحيث يشاهد منه كل شيء حتى السرة فتحمل رواية ابن مسعود على البنات أو الغالب (فينفخ فيه) أي فينفخ الملك في ذلك المخلوق (الروح) بعد كمال الجسم وخلقه وفيه دليل على حدوث الروح والنفخ بالمعجمة وبالهمزة والنفث يستعملان بمعنى إلا أن الأولين يستعملان على طريق الخبر والشرو الثالث في الثاني فقط (ويؤمر) أي ذلك الملك عطف على ينفخ (بأربع كلمات) أي يؤمر بكتابة الأحكام المندرجة له على جبهته أو بطن كونه أو ورقة تعلق بمنته قاله مجاهد و« علم أن الكتابة التي في أم الكتاب تتم الأشياء كلها وهذا ما خص به كل إنسان إذ لكل سابقة وهي ما في اللوح ولاحته تكتب ليلة القدر ومتوسطة أشير إليها في الحديث (يكتب) بدل كل من قوله بأربع ويروي بالمضارع على الاستئناف (رزقه) ما ينتفع به حالاً كان أو حراماً ما كراً أو غيره (وأجله)

وَعَمَلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَوَالَّذِي

أى مدة عمره أو الوقت الذي ينقرض فيه (وعمله) من صلاح وضده (وشقني أو سعيد) خبر ابتداء تقديره هو وعدل اليه عن شقاوته وسعادته بحكاية صورة المكتوب والتدبر وانه شقي أو سعيد وكان المدول فيه لان التفصيل الآتى وارد عليهما ذكره الطيبي والسعادة معاونة الامور الالهية الانسان علي نيل الخبرات وتقابلها الشقاوة وقدمت ليعلم انها كالخبر من عند الله تعالي وحول الانسان اطواراً في بطن أمه والندرة صالحة لحاقه جملة في لحظة لدفع المشقة عن الام لانها غير معتادة فر بما ظنته علة فدرج في حال الى آخر اعتادها ولاظهارها قدرة الله سبحانه ايعبده وبشكروه إذ قلبهم من أخس الاشياء ويستقذرها الي أحسن صورة ، محلي بالعتل ولارشاد الناس الى كمال قدرته تعالي علي الحشر والشر اذ من قدر على خلق انسان من ماء مهين ثم من علقه ثم من مضغة قادر على اعادته ونفخ الروح به ولغير ذلك ثم اعلم أن الآيات القرآنية تشهد أن التصوير من الله تعالي وفي بعض الروايات إضافته الي الملك الموكل بالرحم والحمل علي ظاهر التنزيل أولى وجمع بعض بأن الملك الموكل بالرحم من أعوان اسرافيل ويده الصور وهو ناظر الى اسرافيل واسرافيل ناظر الى الصورة المنقوشة في العرش فقد ورد «إن الله تعالي جعل لكل ما خلق صورة مخصوصه في ساق العرش وتلك الصورة حكاية عما في علم الله الازلي» فيأخذ اسرافيل الصورة المختصة بتلك لذرة ويلقيها الى الرحم وملك الارحام يلقيها الى الجنين فيصوره بتلك الصورة فحيث أسند التصوير اليه تعالي فلأنه المقدر للصورة حقيقة المرجر لها وحيث أسند الملك فلأنه المباشر لها حسب رأي في نسخة اسرافيل (فوالذي) هو من جملة المرفوع كما يدل عليه ظاهر رواية الصحيحين هذه وغيرها وأما ما رواه الخطيب البغدادي في المدح من أن من هنا الى الآخر

لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ
 وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا
 وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا
 ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»

من كلام ابن مسعود فلا يعارض ما في الصحيحين بل ما فيها مقدم عليه وبفرض
 ثبوت ما فيه فالذي توقف عليه إنما هو هذه المباني ولا فقد جاء هذا المعنى مرفوعاً
 في أحاديث كثيرة بينها أواخر شرح الأذكار الفاء فصبيحة وهي العاطفة علي
 مقدر وقيل الواقعة جواباً لشرط مقدر وقد بسطت الكلام في تحقيق هذه الفاء
 وأحوالها في كتابي المسمى بابتناظ النائم من سنة نومه بيمض فوائده قوله تعالى «وإذ
 استسقى موسى لقومه» أي فاذا كانت السعادة والشقاوة مكتوبتين فوالذي (لا إله
 غيره) أكد بالقسم لنا كيد أمر القضاء (ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى)
 أي إلى أن ينتهي إلى أمد (ما يكون) ما نافية ويكون مرفوع إجراء حتى وما بعدها
 مجرى الحكاية الحالية فإله الكازروني شارح الأربعين قال والنصب فيه وفي
 الجملة الثانية خطأ (بينه وبينها) أي الجنة (الذراع) أراد به التمثيل للقرب من
 موته ودخوله عقبه الجنة (فيسبق) أورد الفاء لتدل على حصول السبق بلا مهلة
 وعداه بعلي في قوله (عليه الكتاب) لتضمنه معنى يغلب أي يغلب عليه ما كتب
 عليه قبل النفخ من الشقوة (فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها) بفصل القضاء السابق
 المحتوم لشقوته (وان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون) أي إلى أن
 لا يبقى (بينه وبينها) إلا ذراعاً فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة) من
 الإنابة والاستغفار وعمل الأبرار (فيدخلها) فالخاتمة نسخت السابقة وبذر السعادة
 والشقاوة قد اختفى في الأطوار الإنسانية ولا يظهر إلا إذا انتهى إلى الغاية بالإمارة

متفق عليه * وَعنه قال قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُؤُنَهَا»
رواه مُسْلِمٌ * وَعنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ

أو الطغيبانية ففي الحديث إيماء إلى عدم الاعتزاز بصور الأعمال والركن إليها بل بالخاتمة وقد جاء في بعض روايات الحديث زيادة «وانما الأعمال بالخواتيم» فلا يقطع لأحد معين بدخول الجنة إلا من أخبر صلى الله عليه وسلم أنه من أهلها فعليك أن لا تتكلم على عمل ولا تعجب به واسأل الله حسن الخاتمة واستمد به من سوتها ولا تقل قوله تعالى «انا لا نضيع أجر من أحسن عملا» مخبر بأن من أخلص عمله أمن من سوتها لانا نقول يجوز أن يكون ذلك معلقا على شرط القبول وحسنه ثم قال الناضي عياض الناني كثير وأما الاول فقليل لان الله كرم يستحي أن ينزع السر من أهله وفيه اثبات القدر وهو مذهب أهل الحق وان جميع ما في الكون بقضاء وقدر من نفع أو ضرر (متفق عليه) وكذا رواه أصحاب السنن الاربعة *
(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بجهنم) قال المصنف اختلف أهل العربية هل جهنم اسم عربي أم عجمي فقيل عربي مشتق من الجهرية وهي كراهة المنظر وقيل من قولهم بئر جهنم أي عميقة فعلى هذا لم تصرف للعلمية والتأنيث وقال الا كثرون هي عجمية معربة وامتنع صرفها للعلمية والمعجمة (يومئذ) أي يوم اذ يقوم العباد للحساب (لها سبعون الف زمام) جملة حالية والزمم لغة ما يجعل في أنف البعير يشد عليه المقود فيحتمل أن يكون ذلك على حقيقة وان تكون تمثيلا اعظما وفرط كبرها بحيث إنها تحتج في الاتيان بها الى هذه الازمة (مع كل زمام سبعون الف ملك يجرؤها رواه مسلم) في باب الجنة والنار ورواه الترمذي في جامعه في باب صفة جهنم (وعن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَقُولُ إِنَّ
 أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَجُلٍ يُوضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ
 جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغَهُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ
 لِأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا » متفق عليه * وعن سمرّة بن جندب رضي الله عنه
 أن نبي الله صلى الله عليه وسلم

(رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أهون أهل النار)
 أي الكفار لانهم أهلها الملائمون لها الخالدون أبدا أما العتاة من مؤمنى الأمة
 المحمدية الذين سبق في العلم الأزلي تعذيبهم بها فليسوا أهلها لخروجهم ودخولهم
 الجنة (عذابا يوم القيامة رجل) هو أبو طالب (على أخص) بفتح الهمزة (قدميه)
 أي المتجاني من الرجل عن الأرض (جمرتان يغلي) بالتحية والغين المعجمة مبنى
 للذاعل والغليان معروف وهو شدة اضطراب الماء ونحوها على النار أشدة إيقادها
 يقال غلت القدر تغلي غليانا قاله المصنف (منها دماغه) بكسر الدال المهملة معروف
 قال الفسطلاني في الواعب جاء في رواية حتى يسيل دماغه (ما يرى) بفتح النحوية
 أي يعتد (أن أحدا أشد منه عذابا) اقوة ما ياتاه منه (وانه لاهونهم عذابا
 متفق عليه) رواه البخاري في الرقاق ومسلم في صفة النار كذا قال المزي والذي
 رأيت أنه منه في كتاب الايمان (وعن سمرّة) بفتح الهملة وضم الهم (ابن جندب)
 بضم الجيم والدال المهملة وفتحها والنون سا كنة بينهما آخره موحدة تقدمت ترجمته
 (رضي الله عنه) في باب توفير العلماء (أن نبي الله صلى الله عليه وسلم) قال الشافعي فيما نقل
 البيهقي عنه يكره أن يقال في حقه صلى الله عليه وسلم النبي أو الرسول بغير إضابة وإنما يقال
 رسول الله أو نبي الله بها ولا يرد نحو قوله تعالى « يا أيها النبي » لان خطاب الله تعالى

قال «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رِكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حِجْزَتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ» رواه مسلم (الحجزة) معتمد الأزار تحت السرّة (والترقوة) بفتح التاء وضم القاف هي العظم التي عند ثغرة النحر وللإنسان ترقوتان في جانبي النحر * وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه

عليه تشریف بآی صیفة كانت اه وكان القوم لم ينظروا لذلك لعدم حضور ما يروه لفظ الرسول أو النبي في الذهن كما استقر فيه من شرفه وعظمته مع ما فيه من كثرة الدوران المقتضي للتخفيف في اللفظ (قال منهم) أي من أهل البار ومرجع الضمير دل عليه حال التكلم أو سياق الكلام وفي رواية أخرى لمسلم بزيادة «إن في أوله» والتأكيد مناسب للوعيد والنشيد (من تأخذه النار إلى كعبه) وهو العظم الناتيء عند مفصل الساق من القدم (ومنها من تأخذه إلى ركبته) وهو مجمع عظم الساق والفخذ (ومنها من تأخذه إلى حجزته) بضم الحاء المهملة واسكان الجيم وبالزاي (ومنها من تأخذه إلى ترقوته) أي وبأبي الجسد الذي لم يأخذه العذاب يعني بما أخذه منه العذاب (رواه مسلم) في صفة النار (الحجزة) بضبطها السابق وكان عليه ذكر ذلك (معتمد الأزار) والسراويل كما في شرح مسلم له (تحت السرّة) المراد ما يحاذي ذلك المحل من جنبه (والترقوة بفتح التاء) المشاة الفرقية (وضم القاف) وسكون الراء وفتح الواو تفعل وتجمعها تراقى (هي العظم الذي عند ثغرة النحر) الثغرة بضم المثناة وسكون المعجمة بعدها راء مهملة التي في وسطه قال في شرح مسلم الترقوة بين ثغرة النحر والعاتق (وللإنسان ترقوتان في جانب النحر) قال في المصباح قال بعضهم ولا تكون الترقوة لشيء من الحيوان إلا للإنسان خاصة (وعن ابن عمر) ابن الخطاب (رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه

وسام قال «يقومُ الناسُ لربِّ العالمين حتى يغيبُ أحدُهُم في رَشْحِهِ إلى انصافِ أُذُنَيْهِ». متفق عليه (والرَشْحُ) العرقُ * وعن أنس رضي الله عنه قال «خطبنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعتُ مثلها قط فقال لو تعلمون ما أعلم

وسلم قال يقوم الناس (أي من قبورهم) (أرب العالمين) أي لامره وجزائه قال كعب يقيمون ثلاثمائة عام (حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى انصاف أذنيه) قيل سبب هذا العرق تراكم الأحوال وتزاحم حر الشمس والنهار كما جاء في الرواية «إن جهنم تدبر أهل المحشر فلا يكون لأهل الجنة طريق إلا الصراط» فيكون الناس في ذلك العرق على قدر أعمالهم فمنهم من يلجمه وبصير له كاللجام ويمنعه من الكلام ويصل لأذنه ومنهم دون ذلك حتى أنه يكون للبعض إلى كعبه * فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل إلى كعب الآخر قلنا يجوز أن يخلق الله ارتفاعا في الأرض تحت أقدام البعض أو يقال يمسك الله عرق كل إنسان عليه بحسب عمله فلا يصل إلى غيره منه شيء كما أمسك جرية البحر لمومي وقرمه حتى اتبعهم فرعون، قاله ابن ملك في شرح المثارق (متفق عليه) والسياق لمسلم الرشح) بفتح الراء وسكون الشين المعجمة وبالهاء المهملة (العرق) بفتح أوليه المهملتين * (وعن أنس رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي وعظ وسميت خطبة لانهم كانوا يلقونها عند الخطب والمهام وحذف المفعول للتعميم أو للجهل بأعيانهم (خطبة ما سمعت مثلها قط) ليكمال بلاغتها وقط بفتح القاف وضم الطاء المهملة المشددة في اللغة الفصحى ظرف لاستغراق ما مضى من الزمان نحو ما فعلته قط قال ابن هشام وقول العامة لا أفعله قط لحن (فقل) أي من جماتها أو يحتمل أن يكون ذلك هو المقول كله (لو تعلمون ما أعلم) أي من أهوال الآخرة

لَضِحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلِبْكَيْتُمْ كَثِيرًا فَغَطَىٰ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُجُوهَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ «متفق عليه» وفي رواية «بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحابه شيء فخطب فقال عرضت على الجنة

وما أعد في الجنة من نعيم وفي النار من العذاب الايم (لضحكتكم قليلا ولبكيتم كثيرا) قيل ان كان الخطاب للكافرين فليس لهم ما يوجب الضحك أصلا وأن كان المؤمنين فما قببتهم الجنة أبدا وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي أن يكون الأمر بالعكس «قائنا» الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء قال الكازروني ففي الحديث المثلث على البكاء والتحذير من اكثار الضحك (فقطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم) فيه استحباب تغطية الوجه عند البكاء وقد ورد الأمر به حال العطاس وكأنه ستر لما يعرض حينئذ في بشرة الوجه (ولهم خنين) في المشارق للقاضي عياض أنه بالهمزة للناسي والعذري وبالمعجمة للكاتب وهو الصواب وهو تردد في البكاء بصوت أغن وقال أبو زيد الخنين كالجنين اه وفي شرح مسلم المصنف هو بالمعجمة في معظم النسخ ولعظم الرواة ولبعضهم بالهمزة ومن ذكر الوجهين صاحب التحرير وآخرون وسيأتي معناه (متفق عليه) أخرجه البخاري في التفسير واللفظ له ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ورواه الترمذي في التفسير وقال حسن صحيح غريب ورواه النسائي في الرقائق مختصرا «لو تعلمون ما أعلم لضحكتكم قليلا ولبكيتم كثيرا» اه ما خصص من الاطراف المزي وللحافظ المسقلاني تعقب عليه في بعضه في كتابه النكت الظراف (وفي رواية) هي لمسلم (بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحابه شيء فخطب فقال عرضت على الجنة

وَالنَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْمَ اضْحَاكُكُمْ قَلِيلًا
وَأَبْكَايُكُمْ كَثِيرًا فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَشَدَّ
مِنْهُ غَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنْزِينَ (الخنين) بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ هُوَ الْبُكَاءُ مَعَ
غَنَّةٍ وَانْتِشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الْأَنْفِ

والنار) قال القاضي عياض قال العلماء يحتمل أنه رآها رؤية عين كشف الله تعالى
عنهما وأزال الحجاب بينه وبينهما كما فرج له عن بيت المقدس حين وصفه ويحتمل
أن يكون عرض وحي وعلم من أمورهما تفصيلا ما لم يعلمه قبل ذلك ومن عظم
شأنهما ما زاده علما بأمرهما وخشية وتحذيرا ودوام ذكر فلذا قال لو تعلمن الخ
قال القاضي والتأويل الأول أولى والتنبه بالفاظ الحديث لما جاء في الأحاديث مما
يؤيده كتناوله العقود وتأخره مخالفة أن تلحقه النار وفيه أن الجنة والنار مخلوقتان
موجودتان اليوم وهو مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة (فلم أر كاليوم في الخير والشر)
قل المصنف معنى الحديث لم أر خيرا أكثر مما رأيت اليوم في الجنة ولا شرا أكثر
مما رأيت في النار (ولو تعلمن ما أعلم) مما رأيت اليوم (اضحكتم قليلا وابكيتم كثيرا)
أي لحصل من الانتشاق اليبغ ما يقل ضحككم ويكثر بكاءكم وفيه دليل على أنه
لا كراهة في استعمل أوفى مثل هذا (فما أتى) أي جاء (على أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم يوم أشد منه) في إزعاجهم بالموعظة وتأثرهم بها (غطوا) بتشديد الطاء
المهملة أي ستروا (رؤوسهم) بالغطاء (ولهم خنين) جملة حالية (الخنين بالحاء
المعجمة) المفتوحة وبنونين أولاهما مكسورة خفيفة وبينهما تحتية ساكنة (هو البكاء
مع غنة وانتشاق الصوت) وفي شرح مسلم و عناه بالمعجمة صوت وهو نوع من
البكاء دون الانتحاب قالوا وأصل الخنين خروج الصوت (من الأنف) كالخنين

* وعن المقداد رضى الله عنه قال «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تُدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل قال سالم بن عامر الراوى عن المقداد فوالله ما أدري ما يعنى بالميل أمسافة الأرض أم الميل الذى تكتمل به العين

بالمهولة وقال الخليل هو صوت فيه غنة وقال الاصمعي اذا تردد بكأوه وصار في كونه غنة فهو خنين وقال أبو زيد الخنين هو شدة البكاء (وعن المقداد رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنى) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم بانه الله تعالى (الشمس يوم القيامة من الخلق) ال فيه للجنس أى من المخلوقين (حتى تكون) تصير (منهم كمقدار) أى مثل مقدار (ميل) وذلك تشديد في الهول والكرب (قال سالم) بضم المهولة وفتح اللام وتخفيف التحتية (ابن عامر) وهو الجنائزى بالجيم والنون وهمزة بعد ألف ثم زاي الحمصى (الراوى عن المقداد) فهو تابعى بروى عن أبي الدرداء وعوف بن مالك والمقداد ثقة بقى الى بعد عشر ومائة روى عنه مسلم والاربعة كذا في الكاشف للذهبي (فوالله ما أدري ما يعنى) أى النبي صلى الله عليه وسلم (بالميل أمسافة الارض) أى أراد المسافة التى هى عند العرب مقدار مد البصر من الارض وعند القدماء من أهل الهبة ثلاثة آلاف ذراع وعند المحدثين أربعة آلاف ذراع قال فى المصباح والخاف لفظي قائم-م اتفقوا على أن مقداره ست وتسعين ألف أصبع ولكن القدماء يقولون لذراع اثنتان وثلاثون اصبعاً والمحدثون أربع وعشرون اصبعاً فاذا قسم الميل على رأى المحدثين أربعة وعشرين كان المنحصل أربعة آلاف ذراع اهـ (أم) أراد (الميل الذى تكتمل به العين) قال فى المصباح قال الاصمعي العامة يقولون لما يكتمل (۲ - دليل - رابع)

فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رَكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ
 يَلْجِئُهُ الْعَرَقُ الْجَمَامًا وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ «
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَعْرِقُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ
 سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ» . متفق عليه

به ميل وهو خطأ وإنما هو ملول وقال الليث الميل الملول الذي يكتب به البصر
 والله أعلم (فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق) أى اختلافهم في مكان العرق
 منهم بحسب اختلافهم في العمل صلاحاً وفساداً ثم فصله كذلك زيادة في البيان
 فقال (فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى
 حقويه) بفتح الحاء المهملة وكسرهما وهما معقد الأزار والمراد هنا بالمحاذى ذلك
 الموضع من جنبه (ومنهم من يلجئه العرق الجماماً) أى يصل إلى فيه وأذنيه فيكون
 له بمنزلة اللجام من الحيوانات كما قال الراوى (وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بيده إلى فيه رواه مسلم * وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال يعرق) بفتح التحتية والراء (الناس) من شدة كرب يوم القيامة
 وأهوالها (يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً ويلجئهم)
 بضم التحتية من ألجئه الماء إذا بلغ فاه (حتى يبلغ آذانهم) وهذا لبعوض الناس
 لتفاوت الناس في ذلك كما تقدم في الحديث قبله واستثنى من ذلك الأبياء والشهداء
 ون شاء الله من المؤمنين والمؤمنات ثم أشد الناس عرقاً الكافر ثم أصحاب الكبائر
 ثم من بعدهم (متفق عليه) رواه البخارى فى الرقاق مسلم فى باب صفة الجنة والنار

(وَمَعْنَى يَنْزِلُ فِي الْأَرْضِ) يَنْزِلُ وَيَنْغُوصُ * وَعَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ فَقَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا قَالْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ

(ومعنى ينزل في الارض أى ينزل فيها و يغوص) فى المصباح يقال نزل من علو الى أسفل ينزل نزولا وما ذكره المصنف فى الحديث وجه وفسر الشيخ زكريا ينهب بقوله يجرى ولا مانع من جريانه على وجه الارض هذا القدر دون ما زاد عليه مع ارتفاعه وبلوغه الى آذانهم لا يمكن والقدرة صالحة له (وعنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة) بفتح الوار وسكون الجيم وبالواحدة أى سقطة قال فى المصباح يقال وجب الحائط ونحوه سقط (مقال هل تدرن ما هذا) أى الموع وظاهره أنهم سمعوها أيضا كرامة ولا مانع فقد سمعوا حين الجذع وتسييح الحصا فى يده وغير ذلك لكن قوله أولا اذ سمع النبي صلى الله عليه وسلم ربما يرمى الى اختصاصه صلى الله عليه وسلم بذلك والله أعلم (فقلنا الله ورسوله أعلم) فيه بيان أن الادب اذا سئل الانسان عما لا سلم له به ان بكل العلم فيه الى الله سبحانه ولا يتكلم فيما لا علم له به وائس من التكلم بلا علم ما يستنبطه أهل العلم ويستخرجونه بما عندهم من جوة لذهن وحسن التفكير هو من التكلم بالعلم قال تعالى « اعلمه الذين يستنبطونه » منهم (قال هذا حجر) أى صوت حجر (رمى) بالبناء للمفول (به فى النار من) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الرياض بمن الجارة وهو فى مسلم بالفظ منذ وهى هنا بمعنى من لانها جارة لاسم الزمان الماضى فما فى الرياض ان كان من المصنف فرواية بالمعنى (سبعمين خريفا) أى عاما والقام يقتضى حملا على حقيقة ويحتمل أنها كناية عن الكثرة بما فوق وما دون (فهو يهوى) بكسر الواو أى ينزل (فى النار الآن) اسم للزمان الحال وهو ظرف خبر مقدم لقوله

حين انتهى إلى قعرها فسعتم وجبتها» رواه مسلم * وعن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا سيكاهه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه

(حين انتهى الى قعرها) وجمة انتهى مضاف اليها وفتحت حين لاضافتها الى جمة صدرها مبنى فهو مرفوع وتقديره الآن حين انتهى بها الى قعر النار (فـ معتم وجبتها) بفتح الواو وسـ كون الجيم هكذا هو في أصل مصحح ويحتمل أن يكون بكسر الجيم وبالتحتية فالوحدة ومعناه الاضطراب أى صوت اضطراب النار من نزول الحجر اليها قال في المصباح وجب انقلاب وجيبا ووجبا رجف ثم قوله فسعتم وجبتها ليس هو عند مسلم في حديث حتى انتهى الى قعرها إنما هو عنده باسناد آخر للحديث وفيه «وقال هذا وقع في أسفها فسمع وجبتها» فيكون ذكر فسبعتم وجبتها مدرجا في الحديث الذي ذكره المصنف لانه ليس عنده باسناد ذلك الحديث إنما هو باسناد آخر والله أعلم (رواه مسلم) في باب صفة الجنة والنار (وعن عدى) بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية (ابن حاتم) بالهملة فالفوقية (رضي الله عنه) تقدمت ترجمته في الكلام على الحديث في باب بيان كثرة طرق الخبر (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد) من مزيدة في الفاعل لتأكيد العموم فيه لوقوعه بعد النفي (الا سيكاهه ربه ليس بينه وبينه ترجمان) قال في المصباح ترجم فلان كلاهه اذا بينه وأوضحه وترجم كلام غيره اذا عبر عنه بلغة عن المتكلم واسم الفاعل ترجمان وفيه لغات أجودها فتح التاء وضم الجيم ثم ضمها ثم فتحها والجمع تراجم والتاء والجيم فيه أصليتان فترجم بوزن دحرج اه والمراد هنا أنه تعالى يكاهه بلا واسطة (فينظر أيمن منه) أى جانبا أيمن منه

فَلَا يَرَىٰ إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَىٰ إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ
 بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَىٰ إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءُ وَجْهَهُ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ « متفق
 عليه » * وعن أبي ذر رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اني أرى ملا ترون أطت السماء وحق لها أن تئط ما فيها موضع
 أربع أصابع إلا وملاك واضع جبهته ساجداً لله تعالى

(فلا يرى) أي يبصر (إلا ما قدم) من صالح العمل (وينظر أشأم منه) بالشين
 المعجمة والمهزة بن الشومي وهو من أسماء الشمال (فلا يرى إلا ما قدم وينظر
 بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء) بكسر الفوقية وبالمد أي قبالة (وجهه فاتقوا النار)
 أي اجعلوا أصلح العمل بقية بينكم وبينها (ولو) كان (بشق) بكسر الشين المعجمة
 أي نصف (تمرة متفق عليه * وعن أبي ذر) بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء
 (رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أرى) أي أبصر أو ألم
 (ملا ترون) أي تبصرون أو تعلمون (أطت السماء وحق) بضم الحاء المهملة
 وتشديد القاف أي وحق (لها أن تئط) أي لا فيها من أعمال البر وعمالها كما قال
 (ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملاك) قال المدجي موضع بالتنوين وقوله أربع
 أصابع ظرف مستقر لاعتماده على حرف النفي إلا وملاك حال من فاعل الظرف
 أعني موضعاً أي وفيه ملك (واضع) بالتنوين ويجوز تركه (جبهته ساجداً) حال
 من الضمير قبله لكون المضاف بعض ما أضيف إليه (لله تعالى) واستدل به علي
 فضل السماء على الأرض وهو المختار عند أصحابنا الشافعية فهي محل الطاعة ولم يقع
 عليها عصيان وامتناع إبليس من السجود كان وهو خارج عنها ويؤخذ منه فضل
 مواضع أعمال البر من الأرض على مواضع غيره وقد أشار إليه امامنا الشافعي بقوله :

والله لو تعلمون ما أعلم اضحكتم قليلاً ولبيكنم كثيراً وما تلذذتم
باندسكاً على الفرش وخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله تعالى» رواه
الترمذى وقال حديث حسن (وأطت) بفتح الهمزة وتشديد الطاء
وتثبط بفتح التاء وبعدها همزة مكسورة والأطيط صوت الرجل

انى نظرت الى البقاع وجدتها تشقى كما تشقى الرجال وتسمد
(والله) أتى به تا كيداً لما بعده (لو تعلمون ما أعلم) من عظم جلال الله
تعالى وشدة انتقامه (اضحكتم قليلاً) خوفاً من - طرة المولى سبحانه (ولبيكنم كثيراً)
كذلك وفي قوله قليلاً أولاً وكثيراً ثانياً ايماً الى أن المطلوب من الابد أن لا ينتهى
به الخوف الى اليأس والقنوط بل يكون عنده بعض الرجاء فيعمل معه البر ويكون
عنده من الخوف ما ينزجر به عن المخالفة ويكون تارة في مظهر الجلال وتارة في
مظهر الجلال (وما تلذذتم بالنساء على الفرش) أى لشدة ما كان يحصل لىكم من
الوجل (وخرجتم الى الصعدات) أى الطرقات (تجأرون) يسكون الجيم وبعدها
همزة مفتوحة أى ترفعون أصواتكم بالاستغاثة الى الله تعالى والجملة فى موضع
الحال أى رافعى أصواتكم متضرعين (الى الله تعالى رواه الترمذى وقال حديث
حسن) قال ابن اقبس أخرجه مرفوعاً وأخرجه أيضاً فى الزهد وروى
عن أبى ذر موقوفاً وأخرجه ابن ماجه اه وكذا ذكر السيوطى فى تخرىج الشفاء أن
ابن ماجه أخرجه أيضاً (وأطت بفتح الهمزة وتشديد الطاء) المهملة (وتثبط بفتح
التاء) أى الفرقة (وبعدها همزة مكسورة) مكتوبة بصورة الياء على القاعدة
(والأطيط) بفتح الهمزة وكسر الطاء الاولى (صوت الرجل) بالحاء المهملة هو
ما شد على البعير و نضع عليه الحمل و يسمى بالكور قال فى النهاية وقد تكرر ذكر

وَالْقَتَبَ وَشِبْهِهِمَا وَمَعْنَاهُ أَنْ كَثْرَةَ مَنْ فِي السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْعَابِدِينَ قَدْ
 انْقَلَبَتْ حَتَّى أَطَّتِ وَالصُّعْدَاتُ بِضَمِّ الصَّادِ وَالْعَيْنِ الطَّرِيقَاتُ وَمَعْنَى تَجَارُونَ
 تَسْتَفِيثُونَ * وَعَنْ أَبِي بُرْزَةَ بَرَاءَ نَمِ زَايَ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدٍ

الرجل مفرداً وجمعاً وهو له كالسرج للنرس اهـ (والقتاب) بفتح القاف والفوقية
 وباللوحدة قول في المصباح القتب للبعير جمعه انتاب كسبب وأسباب وعليه فيكون من
 عطف الريف (وشبههما) من ذى الصوت (ومعناه) أى معنى هذا الكلام
 (ان كثرة من فى السماء من الملائكة العابدين قد انقلبتا حتى أطت) أى حصل
 الصوت منها كما يحصل من الرجل اذا ركب عليه أجرى المصنف الكلام على
 ظاهره قال ابن الاثير فى النهاية وهذا مثل وايدان بكثرة الملائكة وان لم يكن
 ثم أطيط أسماء ككلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى زاد الدلحي بعد
 حكايته قوله فافرح هذا الكلام فى قالب الاستعارة التمثيلية تقريرا وتقريراً لعظمة
 الله تعالى وقال ابن اقبوس وهذا عندى على طريق الاستعارة بالكناية شبهت
 السماء بذي الصوت من الابل ثم ذكر شيئاً من لوازم الابل والاقتاب المركوب
 عليها وهو الصوت المعبر عنه بقوله اطت لينتقل الدهن منه اليه وأنت خير بما بين
 الكلامين يعنى كلامه وكلام النهاية من الحسن اهـ وما ذكره من ان الاستعارة
 المكنية لفظ المشبه به مراداً به المشبه مذهب فيها ومذهب الخطيب وعليه الجمهور
 انها التشبيه المضمر فى النفس وقرينتها الاستعارة التخيلية اى اثبات لازم المشبه به
 للمشبه والله اعلم (والصعدات بضم الصاد والعين) وبالمدال المهيلة (الطرقات) بضم
 أوليه جمع طريق (ومعنى تجارون تستفيثون) مضارع من الاستغاث بالمشقة
 سؤال للغرث (وعن أبي برزة) بوحدة (ثم راء ثم زاي) ثم هاء (نضلة) بفتح
 النون وسكون الـاد العجمة ابن عبيد بضم المهيلة وفتح الموحدة وسكون النحية

الأسلمی رضی اللہ عنہ قال «قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تزول
قدما عبدی حتی یسأل عن عمرہ فیما أفنأه وعن عملہ فیما فعل وعن مالہ
من أين اکتسبہ»

هذا هو الصحيح المشهور في اسمه واسم أبيه ويقال نضلة بن عمرو ويقال نضلة بن عبد الله
قال الحاكم في تاريخ نيسابور وقيل اسمه عبد الله بن نضلة وقيل نضلة بن دينار قال وقيل كان
اسمه نضلة بن دينار فسماه رسول الله صلي الله عليه وسلم عبد الله وقال دينار شيطان
(الاسلمی) من ولد أسلم بن اقصى بن حارثة (رضي الله عنه) وأبو برزة كنية
انفرد بها لا يعرف في الصحابة من يكنى بها غيره كما قاله اخافظ ابو الفضل محمد
ابن ناصر بن محمد بن علي البغدادي في التنبيه على الغريبين وذكره الحاكم في الكنى
المفردة ومعناه ايس في الناس من يكنى بها غيره ومراده من قبله ولا فتد كنى
بها بعده ابو برزة الفضل بن محمد الحاسب، اسلم ابو برزة قديما وشهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتح مكة، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة
واربعين حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بمحدثين ومسلم باربعة، نزل
البصرة وولده بها ثم غزا خراسان وقيل انه رجع البصرة وبها توفي وقيل توفي
بخراسان في خلافة معاوية أو يزيد وقيل توفي سنة ستين وقيل سنة أربع وستين اه
ماخضا من التهذيب للمصنف (قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تزول
قدما عبد) أي من مرقفه للحساب إلى الجنة أو نار (حتى يسأل) بالبناء للمفعول
(عن عمره) بضم أوايه ويسكن ثانيه تخفيفا أي حياته وبقائه في الدنيا (فيما أفنأه)
في طاعة أم معصية فما استهامية فيه وفيما بعده واثبات ألفها مع كونها مجرورة قليل
والكثير حذفها (وعن عمله فيما عمله) لوجه الله تعالى خالصا فيثاب عليه أو رياء
وسمعة فيما قب عليه إن شاء الله تعالى (وعن مال من أين اکتسبہ) أمن حلال ذلك

وَفِيهَا أَنْفَقَهُ وَعَنْ جَسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ تَحَدَّثُ أَخْبَارَهَا ثُمَّ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا تَقُولُ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَبْتَ فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَبْتَ

أو حرام (وفيما أنفق، وعن جسده فيما أبلاه) فى طاعة مولاه أم فى سواه ويستثنى من ذلك لانبيا و بعض صالحى المؤمنى كالذين يدخلون الجنة بغير حساب (رواه الترمذى) فى أبواب الزهد من جامعه (وقال حديث حسن صحيح) وطريقه واحد بالتقدير على ما قرره الحافظ العسقلانى فى مثله كما تقدم حسن أو صحيح * (وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ تحدث أخبارها ثم قال أتدرون ما أخبارها) المحدثه بها (قالوا الله ورسوله أعلم) أى عالم و ليس مرادهم أن عندهم به علم والله ورسوله أعلم بذلك منهم فاقبل فيه بمعنى أصل الفعل و يحتمل كونه على ظاهره و سكوت العالم إما أدبا أو لزيادة استبصار ووقوف على ما لم يعلم (قال فإن أخبارها أن تشهد) بلسان قائلها كما هو الظاهر ولا مانع منه لانه ممكن وهو أبلغ فى الزام الحجية (على كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها) الظاهر أن العموم فيه مخصوص بغير ذى الاعمال المكفرة و يحتمل عموم الخبر لهم و يكون شهادتها بذلك تكبرا لمزيد انعام الله عليه حيث سامحه بسوء عمله ولم يعاقبه عليه بل أثابه من فضله وقوله (تقول عمل كذا وكذا فى يوم كذا وكذا) تفصيل للشهادة و بيان لكيفيتها وكذا كناية عن مقدار الشئ وعدته وتكون كناية عن الاشياء فنقول فعات كذا وقلت كذا قال فان قلت فعات كذا وكذا فلتعدد

فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح * وَعَنْ
 أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّمَّمَ الْقَرْنَ وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مِنِّي يُؤْمَرُ
 بِالنَّفْخِ فَيَنْفَخُ فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ

الفعل والاصل ذانم أدخل عليه كاف التشبيه بعد زوال معنى التشبيه والاشارة
 وجعل كناية عما يراد به وهو معرفة فلا يدخله أل قوله في المصباح (فهذه أخبارها)
 بفتح الهزة جمع خبر (رواه الترمذى) في الزهد والتفسير من جامعه (وقال حديث
 حسن) ورواه النسائي في التفسير (وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنعم) بفتح العين من النعمة بفتح النون
 وهي المسرة والفرح قال في المصباح نعم عيشه ينعم من باب تعب انسع ولان
 أى كيف اتسع فى الدنيا والتدبها قال المظهرى أى كيف أطيب عيشا وقد قرب أمر
 الساة وكأنه خاف على أصحابه منها وقد علم أنها لا تقوم إلا على أشرار الناس أو
 حث لأصحابه على الوصية لمن يمدهم بالتهيو لها (وصاحب القرن) أى الصور يعنى
 الملك الموكل به وهو اسرافيل (قد التتم القرن) أى وضع فاه عليه قال المظهرى
 فى المفاتيح يقال التتمت اللقمة أى ابتلعها يعنى وضع الصور فى فاه (واستمع)
 أى أصغى (الاذن) بحتمل أن يكون مفعولا به أى يستمعه وينتظره وان يكون
 مفعولا له (متي يؤمر بالنفخ) أى بنفخ الصور (فينفخ) أى عقب الامر فحينئذ
 يصعق من فى السموات والارض أى يموت (فكان ذلك) أى المذكور من
 قرب الساعة وهي انما تقوم على الاشرار (ثقل) بفتح المثناة وضم القاف أى عظم
 ومصدره ثقل بوزن عنب كما فى المصباح أى فكانه ثقل (على أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال لهم قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل « رواه الترمذى
وقال حديث حسن (القرن) هو الصور الذى قال الله تعالى ونفخ في الصور
كذا فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم فقال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (لهم قولوا حسبنا) أى محسبنا وكافينا
من أحسبه الشيء أى كفاه وهو خبر والمبتدأ هو (الله ونعم الوكيل) أى الموكول إليه
والمخصوص بالمدح حضر بعد الواو والجملة الفعلية خبره والاصح وقوع الجملة الاسمية خبراً
بلا تأويل وفي الكلام عطف خبرية على مثلها قول في المفاتيح والدليل
أن حسبك بمعنى محسبك وقوعه صفة للنكرة فى نحو مررت برجل
حسبك فلو لم يصح لكان اسم فاعل وضافته على معنى الانفصال لما
وصف به النكرة لانه مضاف لمعرفة (رواه الترمذى) فى أبواب الزهد من
جامعه (وقال حديث حسن) ورواه النسائي فى التفسير من طريق عن أبي هريرة
بنحوه (القرن) بفتح القاف وسكون الراء مضاف لمعرفة (الصور) بضم الصاد
المبجلة وسكون الواو وبالراء (الذى قال الله تعالى) أى فيه (ونفخ فى الصور كذا
فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم) قلت رواه أحمد والترمذى وأبو داود والحاكم
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« الصور قرن ينفخ فيه » وفى الترمذى بيان سببه قال « قال اعرابي يا رسول الله
ما الصور قال قرن ينفخ فيه » قال ابن رسلان قوله الصور قرن هو على هيئة البرق
دائرة رأسه كعرض السموات والارض ولا بى الشيخ فى كتاب العظمة من حديث
أبي هريرة « إن الله تعالى لما خلق السموات والارض خلق الصور فأعطاه اسرافيل
فهو واضعه على فيه شاخص يبصره إلى العرش ينتظر متى يؤمر » وفى رواية لابن
الشيخ « فأطرق حماحب الصور وقد وكل به مستعداً ينظر نحو العرش مخافة

« وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل ألا إن سعة الله غالية ألا إن
 سعة الله الجنة » رواه الترمذى وقال حديث حسن (وأدلج) باسكان
 الدال ومعناه سار من أول الليل

أن يؤمر قبل أن يرتد إليه طرفه كأن عينيه كوكبان دريان » واسنادها جيد اه
 (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف)
 أى خاف البيات (أدلج) أى هرب في أول الليل (ومن أدلج بلغ المنزل) الذى
 يأمن فيه البيات قال العاقولى هذا مثل طالب الآخرة وكرن الشيطان على طريقه
 فان تبطل بالطاعة وصبر مدة أيامه القلائل وأمن فيه الشيطان وقال المظهري أى
 من خاف الله فليهرب من المعاصى الى طاعته تعالى (ألا) أداة استفتاح (إن
 سعة الله) بكسر السين المهملة وجمعها سلع فهى كسدره وسدر والسعة المتاع
 (غالية) بالمعجمة أى رفيعة القيمة (ألا إن سعة الله هى الجنة) وهى عزيزة
 لا يلقى بثمنها الا بذل النفس والمال (رواه الترمذى) فى باب الزهد (وقال
 حديث حسن) وروى عن طرف عن أبي سعيد وقيل عن ابن عباس اه
 (وأدلج باسكان الدال) المهملة وبالجمم معناه (سار من أول الليل) وهو أنسب
 بالحديث لكونه أدل على مزيد الاهتمام والاعتناء وأمكن فى القصد لبعد عن العدو
 وما ذكره المصنف هرما فى النهاية وزاد فيها وأدلج بالانشديد اذا سار من آخره
 والاسم منها الدلجة بالضم والفتح ومنهم من يجعل الادلاج أى بوزن إكرام مصدر
 أدلج بالتخفيف لئلا يفرق بين أوله وآخره وأنشدوا
 « لعلى أصبر على السير والادلاج فى السحر » اه (قلت) وجرى على هذا

والمراد التشميرُ في الطاعة والله أعلم * وعن عائشة رضي الله عنها قالت
« سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَحْشُرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
حَفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا قَاتٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ
إِلَى بَعْضٍ

الأخير صاحب المصباح وعبارته أدلج ادلاجاً مثل أكرم اكراماً سار كاه فهو
مدلج وان خرج آخر الليل فقد ادلج بالتشديد اه وكان المصنف جرى على
القول المذكور في الأصل لأنه أنسب بالحديث لما ذكرنا (والمراد التشمير في
طاعة الله) أي انه تمثيل لذلك كما سبق عن العاقولي والا فلا مسافة حسية تقطعها
بسيرك ليلا أما هي المجامعات المورثة بالفضل الإلهي للمشاعدات (وعن عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس)
عام مخصوص قد جاء في صحيح مسلم « أول من يكسب يوم القيامة ابراهيم عليه
السلام ثم أكسى » الحديث (يوم القيامة حفاة) بضم أوله المبمل وبالفاء جمع حاف
وهو الذي لا حذاء في رجله ولا خف (عرأة) بالضبط المذكور جمع عار وهو
الذي لا ثوب يدهنه (غرلا) أي غير مختونين والهائدة في خلق الجلدة المقطوعة
من الذكر والعلم عند الله تعالى التنبية على احكام خلقته اذ خلقه الأبد لا للفناء
اذ لم ينقص من أعضائه بل أعيد كاملاً أو أنه التزم عوده كما قاله المظهري
وثلاثة منصوبة على الحال من الفاعل (قات يارسول الله الرجال والنساء جميعاً)
منصوب على الحال من اجل الفعل بمخالف دل عليه ما قبله أي الحشر حال
كونهم مجموعين وقولها (ينظر بعضهم الى بعض) يحتمل أن يكون حال من ذلك
أو من ضمير جميعاً المستكن فيه وأن تكون مستأنفة لبيان السؤال عن جميعهم في

قَالَ يَا عَائِشَةَ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ * وَفِي رِوَايَةِ الْأَمْرِ أَهَمُّ مِنْ
 أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (غَرَلًا) بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ أَيُّ
 غَيْرِ مَخْتُونِينَ

المشعر (فقال يا عائشة الأمر أشد من أن يهملهم) أي هول الأمر وشدة (أشد من أن يهملهم) بفتح
 التحتية وضم الهاء أو بضم التحتية وكسرهما قال في المصباح يقول أعمى الأمر
 بالألف أعمى وهنيها من باب قتل مثله (ذلك) أي النفوس إنما تنظر لذلك
 عند الاستراحة وهم في هول يذهل به الخليل عن خباله كما تقدم أول الباب (وفي
 رواية) هي للصحيحين أيضا كما في الشكاة وهي عند السائي وابن ماجه كما في
 الجامع الكبير (الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض) جاء في رواية ابن
 مردويه عن ابن عمر مرفوعا « قالت عائشة ينظر بعضهم إلى بعض قال شغل
 الناس يومئذ عن النظر وسعوا بأبصارهم إلى السماء موقوفون أربعين سنة لا يأكلون
 ولا يشربون » (متفق عليه) أخرجه البخاري في ارقق ومسلم في أبواب صفة
 الجنة والنار (غرلا بضم الغين المعجمة) وسكون الراء (أي غير مختونين) في المصباح
 الغرلة مثل القلفة وزنا ومعنى وغرل غرلا من باب تعب اذا لم يخزن فهو أغرل
 والأثني غرلاء والجمع غرل من باب أحمر اه والله أعلم



﴿ باب الرجاء ﴾

قال الله تعالى « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا »

(باب الرجاء)

بفتح الراء وبالمد عو ضد الخوف وعرف بأنه تأمل الخير وقرب وقوعه ويطلق على الخوف ومنه قوله تعالى « ما لكم لا ترجون لله وقارا » وقال الراغب في مفرداته قبل ما لكم لا تخافون ووجه ذلك ان الرجاء والخوف يتلازمان وفي الرملة التفسيرية الرجاء تعليق الباب بمحبوب في المستقبل والفرق بينه وبين التمني أن التمني يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد وضده صاحب الرجاء وقدم المصنف الخوف عليه لانه باعتبار نتائجها من باب التحلية بالحما المعجمة اذ ينتج ترك المخالفة والرجاء من باب التحلية بالاهمة اذ يبعث على صالح العمل اذ لولا الرجاء لما وجد عمل اما تمني الثواب لامع صالح العمل لذلك أمنية وليس من الرجاء في شيء وفي الحديث عن شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والواجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني » رواه احمد والترمذي وابن ماجه والحاكم في المستدرک

(قال الله تعالى قل يا عبادي) اضافتهم اليه اضافة تشريف وتكريم ليذهب عنهم ما عداهم من خشية المعصية وبرد المخالفة وتخصيصهم بالمؤمنين على ما هو عرف القرآن (الذين أسرفوا على أنفسهم) أفرطوا في الجناية عليا ابلا سرفا في المعصية (لا تقنطوا من رحمة الله) لا يئسوا من مغفرته أولا وتفضله ثانيا (ان الله يغفر الذنوب جميعا) عفوا ولو بعد بعد وتقييده بالتوبة خلاف الظاهر ويدل على

إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » وَقَالَ تَعَالَى « وَهَلْ يُجَازَى إِلَّا الْكُفُورُ » وَقَالَ تَعَالَى « إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى » وَقَالَ تَعَالَى « وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ » * وَعَنْ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ

اطلاقه فيما عدا الشرك قوله تعالى « ان الله لا يغفر أن يشرك به » الآية والتعليل بقوله (انه هو الغفور الرحيم) للمباينة وافتادة المحصر والوعد بالرحمة بعد المغفرة وتقديم ما يستدعي عموم المغفرة مما في عبادي من الدلالة على الذلة والاختصاص المقتضيين للترحم وتخصيص ضرر الاسراف بانفسهم والنهي عن القنوط مطلقا عن الرحمة فضلا عن المغفرة واطلاقها وتعليله بان الله يغفر الذنوب ووضع اسم الله موضع الضمير لدلالته على انه المستغني والمنعم على الاطلاق والتأكيد وما روى من خصوص نزولها بعياش أو الوليد بن الوليد في جماعة ففتنوا فافتتنوا أو في وشي لا ينفي عمومها اذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (وقال تعالى وهل يجازى الا الكفور) أي هل يجازى بمثل ما فعلنا بهم الا البايغ في الكفران او الكفر وفيه ايماء الى ان المؤمنين لا يجازون كذلك الغفران الكائن لهم بشرف الايمان (وقال تعالى) مخبرا عن موسى وهارون (إنا قد أوحى الينا أن العذاب) وهو عبارة عن الالام مع الالهانة (علي من كذب وتولي) وفيه ايماء الى سلامة من أن من ذلك ولا ينافيه ما ورد من تعذيب قوم من أهل التوحيد لانه ليس لاهانتهم بل لتدبيرهم لما حصل لهم من دنس المخالفة حتى يتأهلوا لدخول الجنة والمول بها جعلنا الله من أهل الجنة بمحض الفضل والمنة (وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء) المؤمن والكافر قال البيضاوي وهذا في الدنيا وأما في الآخرة قوله « فإنا كتبها للذين يتقون » الآية (وعن عباد بن الصامت) الانصاري الخزرجي تقدمت

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله

ترجمته (رضي الله عنه) في باب الامر بالمعروف (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد) أي علم (أن لا إله) أي لا معبود بحق في الوجود (لا الله) بالرفع بدلا من محل اسم لا قبل دخولها ولا يجوز الابدال من محله بعد دخولها لأنها لا تعمل في المعارف وفي اعرابها بسط ذكرته في باب فضل الذكر وباب التشهد من شرح الاذكار (وحده) أي منفرداً بالالوهية وغيرها من أوصاف الكمال (لا شريك له) في ذلك ولا في شيء من أوصافه ولا من أفعاله بل كل ما في الوجود خالق الله وحده والمراد من صدق بمضون ذلك وأذعن له بجنانه ونطق به بلسانه فان منع من النطق مانع من خرس أو معاجلة منية فهو مؤمن والا فنقل المصنف في أول شرح مسلم الاجماع على كفره وعورض بأن الغزالي نقل فيه عن جمع أنه مؤمن عاص بترك النطق بها (و) شهيد (أن محمداً عبده) هو أشرف أوصافه فلذا ذكره به في الكتاب في أشرف المواطنين كقيام الاسراء وانزال الكتاب عاياه ولذا قدمه على قوله (ورسوله) وفيه إيماء الى ما جنح اليه ابن عبد السلام في تفضيل النبوة لتعلقها بالحق على ارسالة انعاقها بالخلق وذلك لأنه قدم العبودية لكونها اضافة الى الحق له بها شرف علي الخلق والرسالة ليست كذلك وان كان الاصح عند الجمهور تفضيل الرسالة لوجود التعلق بالحق فيها كالنبوة وزيادتها بالا بلاغ للخلق (وان عيسى) اسم معرب يسوع كما في البيضاوي قال واشتقاقه من العيس وهو بياض تلوه حمرة فكان لا طائل نحتته (عبد الله) خصه بالذكر رداً على النصارى في انكارهم ذلك وقيل لهم (۳ - داييل - رابع)

وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أُنزِلَتْ عَلَيْهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ

أنه ابن الله تعالى الله عن ذلك (ورسوله) الى بنى اسرائيل (و كلمته) سمي به لانه وجد بأمره تعالى دون أب فشا به البدعيات التي هي عالم الاوامر قال الشيخ أكمل الدين في شرح المشارق وسماه كلمة بالغة لأنه تكلم في غير أوانه وأضيف إلى الله تعالى تعظيماً (وروح منه) سماه روحاً لانه أحبى به الاموات فكان كالروح وأحبى به القلوب من موت الجهالة أولانه حدث من نفخ الروح كما قال تعالى « فنفخنا فيها من روحنا » قيل كان النافخ جبريل وأضافته الى الله تعالى لأنه كان بأمره وفي تفسير البيضاوي أى ذى روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة (والجنة والنار) بالنصب عطفاً على ما قبله أى وشهد أنهما (حق) أى ثابتان موجودان وأفرد الخبر مع ثنية الخبر عنه إما لأنه مصدر أو لارادة كل واحدة منهما (أدخله الله الجنة على ما فيه من العمل) أى على أى عمل كان شيئاً أو حسناً وهو حال نحو رأيت فلاناً على أكله أى آكلاً وفيما نحن فيه لا يجوز أن يقدر عاملاً لأن العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقاً بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان لا تخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة أما كونه ابتداءً أو بعد دخول النار فمفوض الى مشيئة الله تعالى قال الطيبي في شرح المشكاة لا يتصور هذا فى حق العصاة الذى مات قبل التوبة إلا إذا دخل الجنة قبل استيفاء العقوبة « فان قلت » ما ذكرت يستدعي أن لا يدخل أحد من عصاة المؤمنين النار « قلت » اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عنهم بعد دخولها قبل استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا أن يعذب بالنار أحد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده حيث

متفق عليه وفي رواية لمسلم « من شهد أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار » * وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل « من جاء

قال « ان الله يغفر الذنوب جميعا » (متفق عليه) روى البخاري في أحاديث الانبياء ومسلم في الايمان ورواه النسائي في اليوم والليلة وفي التفسير من سننه كذا قاله المزي في الاطراف (وفي رواية لمسلم) أي عن عبادة بن الصامت أيضا رواه الامام أحمد والترمذي قاله في الجامع الصغير وقال الحافظ المزي أخرجه مسلم والترمذي في الايمان وأخرجه النسائي في اليوم والليلة وقال الترمذي حسن صحيح غريب من هذا الوجه (من شهد أن لا إله الا الله وأن محمدا رسول الله) ويلزم من شهادته برسالة صلى الله عليه وسلم وشهادته برسالة بسائر الانبياء لأن النبي صلى الله عليه وسلم جاء بذلك (حرم الله عليه النار) أي الخلود فيها وأول الحديث كما في مسلم عن الصالح قال « دخلت على عبادة بن الصامت وهو في الوت فبكت فقال لي مهلا لم تبك فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك ولئن شفعت لأشفعن لك ولئن استطعت لانفذتك ثم قال والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف أحدثكموه اليوم وقد أحبط بنفسى سمعته يقول من شهد الخ » * (وعن أبي ذر) الغفاري (رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل) فيه دليل على عدم كراهة استعمال المضارع فيه لان المراد به الدلالة على دوام ذلك وعدم انقطاعه خلافا لمن كرهه من السلف لما يدل عليه من التجدد والحدوث وأوصاف الله تعالى قديمة أزلية والحديث من الاحاديث القدسية (ن جا

بالحسنة فله عشر أمثالها أو أزيد ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة
مثابها أو اغفر ومن تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ومن تقرب
مني ذراعاً تقربت منه باعاً ومن أتاني يمشي أتيته هرولة

بالحسنة فله عشر أمثالها) أي عشر حسنات أمثالها فضلاً من الله أي جزاءها
مكرراً عشرًا إلا أنه يكرر نفس الحسنة كذلك وقد نبه الشيخ زكريا في سورة
النساء من حاشيته على البيضاوي علي أن هذا أقل مراتب المضاعفة ولذا قال (أو
أزيد) وأوفيه يحتمل أن تكون بمعنى بل أي بل أزيد من ذلك كما قال تعالى
« من ذا الذي يقرض الله قرصاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » وقال تعالى
« إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب » وقال تعالى « فلا تعلم نفس ما أخفى لهم
من قرة أعين » قال البيضاوي وهذا أي العشر أقل ما وعد من الأضعاف وقد جاء الوعد
بسبعين وسبعمائة وبغير حساب ولذا قيل المراد بالعشرة الكثرة دون العدد (ومن
جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثابها) تضيئة العدل (أو اغفر) فضلاً واحساناً، وانظر إلى
ما انطوى عليه هذا الحديث من اللطف في جانب الحسنة إضافتها للجائي بها باللام
الدالة على الاختصاص تشريفاً وتكريماً وفي جانب السيئة ترك ذلك إيماء إلى قبح
المعصية وإن حقها أن تباعد وتزائل حتى لا تنسب لأحد (ومن تقرب مني) أي
من فضلي ورحمتي (شبراً) بالبالغة في المجاهدة وأداء واجب الألوهية (تقربت
منه) أي بفضلي وتوفيقني (ذراعاً ومن تقرب مني) بذلك (ذراعاً) وهو دون
ما قبله (تقربت منه باعاً) ففيه ان الجزء على قدر العمل وبحسبه والباع والبوع
بضم الموحدة وفتحها طول ذراعى الانسان وعضده وعرض صدره قال الباجي
وهو قدر أربعة أذرع (ومن أتاني يمشي) وأسرع نحو طائعتي (أتيته هرولة) أي
صبيت عليه الرحمة وسبقته بها ولم أحوجه إلى مزيد مشي في وصوله لمراده والمقصود

وَمَنْ لَقِبَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةٌ لَا يَشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتَهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةٌ
 رواه مسلم (ومعنى الحديث)

أن جزاءه يكون علي حسب عمله وتقربه، والهرولة بفتح الهاء وسكون الراء وهي اسراع في المشي دون الخبب قال المصنف هذا الحديث من أحاديث الصفات ومستحيل ارادة ظاهره لما فيه من باب التمثيل كما سيأتي قال القرطبي ان قيل مقتضى ظاهر الخطاب ان جزاء الحسنه بثلثها اذ الذراع شبران والباع ذراعان وتقدم في الكتاب والسنة ان أقل ما يجازى على الحسنه بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف الى أضعاف لا تحصى فما وجه الجمع « قلنا » هـ هذا الحديث مناسب لبيان مقدار عدد الأجور وعدد تضاعفها وإنما سبق لتحقيق أن الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان أو كثيراً وان الله يسرع الى قبوله والى مضاعفة الثواب عليه أسراع من جىء اليه بشيء فيبادر لأخذه وتبشيش له بشبشة من سرته ووقع منه المرقع ألا ترى الى قوله « وان أتاني يمشى أتيتته هرولة » وفي لفظ آخر أسرعت اليه ولا تتقدر الهرولة والاسراع بضعفي المشى وأما عدد الاضعاف فيؤخذ من حديث آخر لا من هذا الحديث اه وما ذكره من أن الباع ذراعان مخالف لما نقله المصنف عن الباغي من أنه أربعة أذرع (ومن لقبني بقراب الأرض خطيئة) تمييز اقرب الارض أي بما يقارب ملاءها من الخطايا لو كان جسماً وجرماً وقوله (لا يشرك بي شيئاً) جملة في محل الحال من فاعل لقي (لقيته بمثلها مغفرة) رواه مسلم) في كتاب الدعوات ورواه ابن ماجه في فضائل التسييح (ومعنى الحديث) ان قوله تعالى فيه « من تقرب منى شبراً » الى قوله « أتيتته هرولة » ليس علي ظاهره لاستحالة علي الباقي لما فيه من اعتوار الحركة وغيرها عليه تعالى عن ذلك بل معناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي وان زاد زدت ظاهره ان قوله وان زاد زدت

مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى بَطَانَتِي تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي وَأَنْ زَادَ زِدْتُ وَإِنْ أَتَانِي
 يَمْشِي وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي أَتَيْتَهُ هَرُوكَةً أَيْ صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ وَسَبَبْتُهُ بِهَا
 وَأَمْ أُخَوِّجُهُ إِلَى الْمَشَى الْكَثِيرِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ وَفَرَّابِ الْأَرْضِ
 بِضَمِّ الْقَافِ وَيُقَالُ بِكْسَرِهَا وَالضَّمُّ أَصَحُّ وَأَشْهَرُ وَمَعْنَاهُ مَا يَقَارِبُ
 مَلَأَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

تفسير للمراد من قوله ومن تقرب مني ذراعا وفيه مالا يخفي ل الظاهر انها أومات
 الى جزء الامل علي عمله الصالح وان قل فالجمله لاولي لبيان عظم النواب علي كثرة
 العمل ومزيد المجاهدة والانية ابيان حصول نواب الامل وان قل « إنا لا نضيع
 أجر من أحسن عملا » والله أعلم ه (وان أناني) أي أقبل علي طاعتي (يمشي)
 أي يجهد ويجتهد (وأسرع في طاعتي) حسب طائفة فيها ولم يقدم عليها علائفه
 (أتته أي صببت عليه الرحمة صبا وسببته بها ولم أخوجه الى المشى الكثير
 في الوصول الى المنصود) قال القرطبي هذه الجملة أمثال ضربت لمن
 عمل من الطائعات وقصد به التقرب الى الله تعالى تدل علي أنه تعالى لا يضيع
 أجر محسن وان قل عمله بل يقبله ويثيبه مضاعفا ولا يفهم من الحديث
 الخطا بنقل الافدام الا من ساءى الحر في الافهام اه (وقرب الارض بضم القاف
 ويقال) فيما نقله القاضى عياض وغيره (بكسرهما) مصدر قارب الامر اذا دناه يقال
 لو أن لي قراب هذا ذهباً أي ما يقارب ملأه ولو جاء قراب الارض بالكسر
 أيضا بما يتار بها اه (والضم أفصح وأشهر) مقتضي كلاله في شرح مسلم أن الكسر
 غريب وعبارته فيه بضم القاف علي المشهور فيخالف ما هنا من أن الكسر مشهور
 إلا أن الضم أشهر منه ولا يخالفة تأمل (ومعناه ما يقارب ملأها) بكسر الميم (والله أعلم) ه

• وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ قَالَ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ • وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ يَامُعَاذُ قَالَ لَيْبِكَ

وعن جابر رضي الله عنه قال جاء اعرابي (واحد الاعراب وهم سكان البادية من العرب) الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال (أى النبي صلى الله عليه وسلم) من مات لا يشرك بالله شيئاً أى من الشرك الجلى أو من المعبودات أى وحد الله تعالى وافرده بالمعبودية (دخل الجنة) قال المصنف هذا مما اجمع عليه المسلمون ابتداء مع الفائزين ان لم يموت مصراً على الكبائر وان مات مصراً عليها فهو تحت المشيئة ان شاء عذبه ثم ادخله الجنة وان شاء ادخله اياها ابتداء بفضله (ومن مات يشرك به شيئاً) من الشرك الجلى أو من المعبودات (دخل النار) وولد فيها ولم يخرج منها ابداً لافرق بين كيايى وعابد وثن وسائر الكفرة ولا فرق عند أهل الحق بين الكافر عنادا ونيره ولا بين من خالف ملة الاسلام ولا من انتسب اليها ثم حكم بكفره بمجرد ما يكفر بمجرد او غير ذلك اما الشرك الخفي من الرياء والسمة فلا يقتضى ان يؤبد في النار اذا مات صاحبها على الايمان (رواه مسلم) فى كتاب الايمان (وعن أنس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم (ومعاذ) كذا وقفت عليه فى نسخ الرياض بالرفع وهو مبتدأ خبره قوله (رديفه) بفتح الراء وكسر المهملة وقوله (على الرحل) متعلق بالخبر والجملة اعتراضية بين اسم ان وخبرها وهو قوله (قال يا معاذ قال لبيك) بتشديد الموحدة اي اجابة بعد اجابة وقيل

يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ هَلْ يَأْمَعَاذُ قَالَ لَبِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ قَالَ يَأْمَعَاذُ
 قَالَ لَبِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ ثَلَاثًا قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا وَقَالَ إِذَا يَتَكَلَّمُوا فَأَخْبِرْ بِهَا

قرباً منك وطاعة لك وقيل أنا مقيم على طاعتك وقيل محبتي لك وقيل غير ذلك
 (وسعديك) أي ساعدت طاعتك مساعداً لك بعد مساعداً فهما مثنيان مراداً
 منها التكثير (قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك
 يا رسول الله وسعديك ثلاثاً) ظرف لما كرر مقدر وتكرير نداء معاذ لتأكيد
 الاهتمام بما يخبره به وليكمل تنبيه معاذ فيما يسمعه وثبت في الصحيح «انه صلى الله
 عليه وسلم كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لهذا المعنى» قاله المصنف (قال
 ما من) مزيدة لتأكيد عموم النفي (عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده
 ورسوله صدقاً) حال أي حال كونه صادقاً في ذلك أو مفعول مطلق أي شهادة
 صدقاً أو شهادة صدق فأقيم المضاف مقامه فانتصب انتصابه (من قلبه) وهذا قيد
 لإخراج شهادة اللسان إذا لم يطابقها الجنان كالمنافقين (الاحرمه الله على النار)
 أي الخلود فيها فلا ينافي تعذيب بعضهم (قال) أي معاذ (يا رسول الله ألا أخبر
 بها الناس) ادخالا تامرور عليهم وحثاً على صدق الإيمان ونحو أيضاً نبي الإخلاص
 (فيستبشروا قال إذا يتكلموا) أي يتركوا الأعمال ويتكلموا على ذلك فيفوتهم
 بذلك على المنازل في العقبي وهو صلى الله عليه وسلم لمزيد اهتمامه بأمره واعتناؤه
 بشأنهم لا يريد لهم إلا المنازل العلى فأشار إلى معاذ بالترك لانه رأى ثمرة المترتبة
 عليه أتم من المترتبة على الاعلام (فاخبر بها) أي بالبشارة المراد عليها بقوله

مَعَاذِ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا . متفق عليه (قوله تأتيمًا) أَي خَوْفًا مِنَ الْإِيمِ
 فِي كِتْمِ هَذَا الْعِلْمِ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا شَكَّ الرَّاوِي وَلَا يَضُرُّ الشَّكَّ فِي عَيْنِ الصَّحَابِيِّ لِأَنَّكُمْ كَلِمَتُهُمْ
 عَدُولٌ قَالِ مَا كَانَتْ غَزْوَةٌ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ

يستبشرون (عند موته تأتيمًا) بفعول له أي خروجًا من انتم كنتم ما للناس اليه
 حاجة من الشريعة وقد جاء الوعيد الشديد في الكتم قال تعالى «ان الذين
 يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى» الآية (متفق عليه) أخرجه في الايمان
 (قوله تأتيمًا أي خرفًا من الاثم) الكائن أو كائنا (في كتم هذا العلم) أي كنتم هذا القدر
 منه (وعن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما) وقوله أو (شك الراوي)
 أي وهو الأعمش كما في صحيح مسلم بيان لان أو للتردد والشك في عين الراوي
 عنهما (ولا يضر الشك في غير الصحابي لانهم كلهم عدول) من خالط الفتن
 ومن اعتزلوا لانهم فيها بين مجتهد مصيب فله أجران أو مخطئ فله أجر وإذا كانوا
 كذلك فلا غرض في تعيين الراوي منهم وقد قل علماء الاثر إذا قال راوي
 حدثني فلان أو فلان وهما ثقتان احتج به بلا خلاف لان المقصود الرواية عن ثقة
 سمى وقد حصل وهذا قاعدة ذكرها الخطيب البغدادي في الكفاية وذكرها غيره
 وهي في غير الصحابي نفي الصحابي أولى لعدم اجماعهم اجمعين قاله المصنف في شرح
 مسلم (قال لما كان يوم) المراد به هنا الزمن أي زمن (غزوة تبوك) تقدم ضبطه
 وبيان جواز صرفه وعده ووجه تسميته بذلك وبيان تاريخ الغزوة في باب التوبة
 أول الكتاب (أصاب الناس مجاعة) قال في النهاية مفصلة من الجوع اه ومنتفى
 قول الصحاح وقد جاع بجوع جوعاً ومجاعة أنه مصدر ميمي والجوع ضد الشبع

فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَدْنَتْ لَنَا فَنَحْرَنا نَوَاضِحِنَا فَا كَلْنَا وَا دَهْنَانَا فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْعَلُوا بِجَاءَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ

(قالوا يا رسول الله) استئناف بياني كأنه قيل ما إذا قالوا حينئذ فقال قالوا يا رسول
الله (لو أدنت لنا) أي في نحر دوابنا الماء ككرة كما يدل عليه ما بعده ولو فيه للتمني
فلا جراب لها ويحتمل كونها الشرطية والجواب محذوف أي لو أدنت لنا في نحرها
(فنحرننا نواضحنا) جمع ناضح أصله البعير الذي يستقى عليه الماء قال في المصباح
ثم استعمل في كل بعير وإن لم ينضح عليه ومنه حديث «أطعمه ناضحك» أي بعيرك
«قلت» وما هنا محتمل لذلك (فأكلنا) لحومها (وادهننا) من شحومها وقال
صاحب التحرير ليس المقصود منه ما هو المعروف من الأدهان إنما معناه لو اتخذنا
من شحومها لارتفقنا بذلك أو لكان خيراً أو لكان صواباً أو رأياً مبيناً أو مصلحة
ظاهرة وما أشبه ذلك وعلى كونها شرطية محذوفة الجواب جرى المصنف في شرح
مسلم ثم قال وقولهم «لو أدنت لنا» هذا من أحسن أدب خطاب الكبار والسؤال
منهم وهو أجمل من قولهم للكبير افعل كذا بصيغة الأمر وفيه أنه لا ينبغي للمسكر
أن يضيعوا دوابهم التي يستعينون بها في القتال بدون إذن الإمام ولا يأذن لهم إلا
إذ رأى مصلحة أو خاف مفسدة ظاهرة اهـ (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افعلوا) وذلك مراعاة لمصلحتهم وتقديم الأهم فالأهم وارتكاب أخف الضررين
دفعاً لانتدائها (بجاء عمر فقال يا رسول الله إن فعلت قل الظهر) أي الدواب سميت
بذلك لكونها يركب علي ظهورها أو لكونها يستظهر بها ويستعان بها على السفر
واسناد فعلهم وهو نحرها إليه مجاز عتي لكرنه عن أمره فهو كقولهم بني الأمير
المدينة وفي الخبر جواز الإشارة على الأئمة والرؤساء وإن المفضول أن يشير عليهم

ولكن ادعهم بفضل أزوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة لعل الله أن
 يجعل في ذلك البركة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فدعا
 بنطع فبسطه ثم دعا بفضل أزوادهم فجعل الرجل يجي بكف
 ذرة ويجي الآخر بكف تمر

بخلاف ما رآه (واكن) استدراك عن معنى الكلام السابق أي لا تنظر لمصلحتهم
 بذلك لتلا يقل الظير ولكن انظر إليها بوجه آخر وهو قوله (ادعهم بفضل
 أزوادهم) متعلق الطرف أي يأتون به والجملة في محل الحال والفضل بفتح الفاء
 وسكون الضاد مصدر فضل يفضل كنصر ينصر وجاء كمنعت يذمت وهو البقية
 أي بالباقي من أزوادهم وزاد المسافر طعامه المخذل سفره (ثم ادع الله عليها بالبركة)
 أي بتم إشارة إلى تراخي أجماعه وانضمامه عن أمرهم بذلك الذي عندهما يكرن الدعاء
 (لعل الله أن يجعل في ذلك) قول المصنف كذا وقع في الأصول التي رأينا وفيه
 محذوف تقديره يجعل في ذلك بركة أو خيرا فحذف المفعول به لانه فضلة وأصل
 البركة كبرة الخير وثبوته وتبارك الله ثبت الخبر عنده (فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نعم) بفتح أوليه وهي هنا لكونها بعد الطلب للوعد فهو وعد منه صلى
 الله عليه وسلم يفعل ذلك لنصويبه له (قال فدعا بنطع) فيه أربع لغات مشهورة
 أشهرها كسر الون مع فتح الطاء وبتحتها وفتح الون وكسرها مع سكون الطاء
 فيها حكاه المصنف في شرح مسلم ولم يبين معناه وكأنه لوضوحه قال في المصباح
 هو المنخذ من الاديم معروف اه (فبسطه) أي نشره (ثم دعا بفضل) أي بقية
 (أزواجم قال) أي الصحابة الراوي (فجعل الرجل يجي بكف) أي بعلته (ذرة)
 بتخفيف الراء نوع من الحبوب معروف قال (ويجي الآخر) بفتح الحاء المعجمة
 أي غير من قبله (بكف تمر) بفتح المثناة الفوقية والاضافة فيه رفيا قبله بيانية

وَيَجِيءُ الْآخِرَ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النُّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، يَسِيرٌ
 فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبُرْكَاتِ ثُمَّ قَالَ خذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ
 فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَاتَرَ كُؤًا فِي الْعُسْكَرِ وَعَاءٌ الْإِمْلَؤُةُ وَأَكَلُوا
 حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَ فَضْلُهُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ

من إضافة المميز الى تميزه كحام حديد إذ المراد بالكاف ها ملوؤه كما قدرنا (ويجيء
 الآخر بكسرة) بكسر الكاف القطعة المكسورة من الشيء، ومنه كسرة الخبز وجمعها
 كسر كسدره وسدر كذا في المصباح (حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير)
 حتى فيه غاية بقدر أي جمعوا حتى اجتمع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالبركة) في الأتيان بالغاء إتمامه الى مزيد إتمامه صلى الله عليه وسلم بشأن أمته وبما
 يقعهم (ثم قل خذوا في أوعيتكم) أي واجملوه أي الأخوذ في أوعيتكم فتعلق
 الحرف محذوف والأوعية بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر العين المهملة جمع
 وعاء وهو ما يوعى فيه الشيء أي يجمع (قال فاخذوا في أوعيتهم حتى) عاطفة على
 عموم الآية (وإنا) تركوا (في العسكر) وهو الجيش قال ابن الجواليقي فارسي معرب كذا
 في المصباح (وعاء الإملاؤه قال فاكلا) أي بعد ملء الأوعى (حتى شبعوا وفضل
 فضله) تقدم أنه يجوز فتح العين في الغابر وضمها في المضارع وكسرها في الماضي
 وفتحها في المضارع وهما كما قال المصنف لغتان مشهورتان وأما فضل كالم يفضل
 كينصر فن باب التداخل (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا
 الله وأنى رسول الله) فيه بيان كيفية إتيانه بشهادته لنفسه بالرسالة وجاء أنه أذن
 وقال «وأشهد أن محمداً رسول الله» قال رفيه أنه صلى الله عليه وسلم كان يجب

لا يلقى الله بهما عبده غير شك فيحجب عن الجنة « رواه مسلم » وعن
 عتيبان بن مالك رضي الله عنه وهو ممن شهد بدرًا قال كنت أصلي
 أقومي بني سالم وكان يحول بيني وبينهم وإذا جاءت الأمطار
 فيشق علي اجتيازها قبل مسجدهم فحجث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقلت له إني أنكرت بصرى

عليه الايمان برسالته ونبوته (لا يلقى الله بهما عبد) بعد موته (غير شك) يجوز
 رفعه صفة لابد وهو الذي رأته في أصل مصحح ونصبه حالا منه لتقدم النفي
 عليه والمراد به اخراج المذنبين ممن قال ذلك باسائه غير موقن بمضمونه بجزائه
 (فيحجب) بالنصب أي فيمنع (عن الجنة) بل لابد من دخولها اما ابتداء مع
 الناجين أو بعد اخراج من النار (رواه مسلم) في كتاب الايمان « (وعن عتيبان
 ابن مالك) بن عمرو بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن الخزرج
 الانصاري الخزرجي السلمي (رضي الله عنه) قال المصنف كابن الاثير في أسد
 الغابة (وهو ممن شهد بدرًا) قال ابن الاثير ولم يذكره ابن اسحاق في البدرين
 وذكره غيره ولم يخرج له الشيخان غير هذا الحديث الواحد ، مات في خلافة
 معاوية وكان قائما بديات قومه الى أن مات رضي الله عنه (قال كنت أصلي
 لقومي بني سالم) أي لأجلهم والمراد انه يؤمهم كما صرح به أبو داود الطيالسي
 إماما بهم (وكان يحول بيني وبينهم وإذا جاءت الامطار) أي يحول السبل
 الكائن فيه عند مجيء الامطار (فيشق علي اجتيازها) أي الجواز فيه والمرور به
 (قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة (مسجدهم فحجث رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقلت له إني أنكرت بصرى) كذا ذكره جمهور أصحاب الزهري

وَأَنَّ الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتْ لِأَمْطَارِ فَيْشَقُ
عَلَى اجْتِيَازِهِ فَوَدِدْتُ

وهو عند البخاري ومسلم في بعض طرقه وعند مسلم من طريق أخرى « أصابني في
بصرى بعض النوى » وعند الطبراني « لاساء بصرى » قال الخافظ وهو ظاهر في أنه
لم يعم إذ ذاك لكن أخرج البخاري من طريق أخرى عن محمود بن الربيع أنه
كان يوم قومه وهو أعمى وأنه قال يا رسول الله إنما تكون الظلمة والسيل وأنا
رجل ضريب البصر « قات » وعند مسلم في رواية أنه عمى وقد جمع المصنف في
شرح مسلم بأنه أراد به بعض الشيء في تلك الرواية العمى وهو ذهب البصر
جميعه ويحتمل أنه أراد به ضعفه وذهاب معظمه وسماه عمى في الرواية الأخرى
لقرابه منه ولمشاركته في فوات بعض ما كان حاصلًا في حال السلامة قال الخافظ
ابن حجر ويجمع بأن قوله أنه كان يوم قومه وهو أعمى أراد أن عماء كان حين لقي
محمود له وسمع فيه حديثه لا حين مال عتيان النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فيه
له وأنا ضريب البصر كقوله أنكرت بصرى قال الخافظ وجمع ابن خزيمة بأن
قوله أنكرت بصرى يطلق على من في بصره سوء وإن أبصر بعد أول ما وتلي من صار
أعمى لا يبصر شيئًا له . الأولى أن يقال أطلق عليه العمى لقرابه منه ومشاركته
له في فوات بعض ما كان يعنيه حل الصحة وبهذا تأتلف الروايات ، انتهى كلام
الخافظ (وإن الوادي الذي بين قومي يسيل) اسناد السيل إلى الوادي
اسناد مجازي من اسناد ما للحل إلى المحل (إذا جاءت الأمطار فيشق) بضم
الشير المعجمة أي يصعب (على اجتيازه فوددت) بكسر الدال الأولى أي تميت
وحكى الفراء فتح الدال في الماضي وأواز في المصدر والمشهور في المصدر الضم
وحكى أيضًا الكسر فهو مثاث وتقدم التنبيه عليه في باب فضل بر أصدقاء الأب

أَنْكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي فِي بَيْتِي مَكَانًا أُنْخِذُهُ . صَلَّى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأُفْعَلُ فَعَدَا عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ وَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتْ لَهُ فَأَمَّ يَجْلِسُ حَتَّى قَالَ أَيْنَ تَحِبُّ

(انك تأتي فتصلي) هو باسكان الياء ويجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمني امكانا ظرف وقوله (انخذه مصلي) صفة امكن وعند البخاري فانخذه ويجوز فيه ما جاز في يصلي من الرفع والنصب (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل) في البخاري بزيادة ان شاء الله قال الحافظ هو للتعاقب لا المحض التبرك كذا قيل ويجوز ان تكون للتبرك لاحتمال اطلاعه بالوحي علي الجزم بوقوع ذلك « قت » ويؤيده ادخال حرف التنفيس عليه وتقدم في الكائف انها في مثله للتأكيد قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى « أولئك سوف يؤتيمهم أجورهم » . اللفظ وتصديره بسوف لتأكيد الوعد والدلالة على انه كائن لا محالة وان تأخر امكن اعترضه في التقريب بأن سوف للتأخير وأما جزم وقوعه فمن خارج وهو قرينة اخباره به سبحانه (فعدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد الاسماعيلى بالغدو وعند الطبراني في بعض طرقه ان السؤال وقع يوم الجمعة وأن الوصول اليه كان يوم السبت (وأبو بكر رضى الله عنه) لم يذكر جمهور الرواة عن الزهري غيره حتى ان في رواية الاوزاعي « فاستأذنا فأذنت لهما » لكن عند مسلم في طريق « فأتاني ومن شاء الله من أصحابه » وللطبراني في طريق آخر « فجاءني في نفر من أصحابه » وجاء في رواية ومعه أبو بكر وعمر ، ويحتمل الجمع بأن أبا بكر صحبه وحده ابتداء ثم عند الدخول اجتمع عمر وغيره فدخلوا معه (بعد ما اشتد النهار) قال في النهاية أى علي وارتفعت شمسه (واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى قال أين تحب

أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ فَأُشِرْتُ لَهُ إِلَى الْمَسْكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ
 فِيهِ فَتَمَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ وَصَفَّفْنَا وَرَأَاهُ فَصَلَّى
 رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَامِنَا حِينَ سَلَّمَ فَحَبَسْتَهُ عَلَى خَزِيرَةَ تَصْنَعُ لَهُ فَسَمِعَ
 أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فَثَابَ رَجَالٌ مِنْهُمْ
 حَتَّى كَثُرَ الرَّجَالُ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ رَجُلٌ

أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ) هذا لفظ احدى روايات البخارى وهو بين في المراد أى
 انه لم يجلس حتى صلى بخلاف ما وقع منه في بيت مليكة حيث جلس وأكل ثم
 صلى لانه هناك دعى الى الطعام فبدأ به رهنا الى الصلاة فبدأ بها ثم هو هكذا عند
 رواة البخارى ووقع عند الكشيبى وحده في بدلها (فأشرت له الى المكان
 الذى أحب) أى أريد (أن يصلى فيه فتتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى
 شرع في الصلاة (وكبر وصففنا) المفعول محذوف أى أفسنا ويمكن أن لا حذف
 والمراد فحصل منا التصاف (وراود فصلي ركعتين ثم سلم وولدنا حين سلم) فيه
 صحة الجماعة في النافلة المطاعة وان كانت لا تشرع فيها (فحبسته) عند البخارى
 فحبسناه أى منعناه من الرجوع (علي خزيرة) يأتى ضبطها رمة اها فقيه اكرام
 الضيف (تصنع له) في محل الصفة لما قبله (فسمع أهل الدار) أى المحلة أقوله
 صلى الله عليه وسلم « خير دور الانصار دار بنى النجار أى محلتهم » والمراد أهلها (أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فثاب رجال منهم) ثاب بالثلاثة و بعد الالف
 موحدة أى اجتمعوا بعد ان تفرقوا قال الخليل المابة مجتمع الناس بعد افتراقهم
 ومنه قيل للبيت منابة وفي الحكم يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا أقبل « قلت »
 وكلا المعنيين هنا محتمل (حتى كثر الرجال في البيت) قال رجل منهم (قال

ما فعل مالك لا أراه فقال رجلٌ ذلك منافق لا يحبُّ الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراد قال لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه الله تعالى فقال الله ورسوله أعلم أما نحن فوالله ما نرى ووده ولا

الحافظ لم يسم هذا المبتدى (ما فعل مالك لا أراه) أي ابن الدخيشن أو الدخشن بالبدال والخاء والثين المعجمتين والنون شك فيه الراوى عند البخارى هل هو مصغر أو مكبر وعند أحد رواة البخارى بالميم بدل النون قال الطبراني عن احمد ابن صالح الصواب الدخشم بالميم قال الحافظ وهي رواية أبى داود الطيالسى وكذا لمسلم فى بعض طرقه (فقال رجل) قيل هو عتبان واستدل قائله لتسمية الميم به بما لا دليل فيه على دعواه (ذلك منافق لا يحب الله ورسوله) تقدم ان محبة العبد لله وللرسول المراد منها اقياده لأحكامهما والرخل بالرضا تحت طاعتها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك) أى انه منافق (ألا تراه) أى ما تعلمه (قل لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه الله تعالى) فيه شهادة منه صلى الله عليه وسلم بالايان له قال ابن عبد البر لم يختلف فى شهود مالك بدمراً وهو الذى أسرى سهيل بن عمرو ثم ساق الحديث باسناد حسن عن أبى هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان تكلم فيه «أليس قد شهد بدمراً» قال الحافظ العسقلانى وفي مغازى ابن اسحاق أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث مالكاً ومعه بن عدى فخرقا مسجد الضرار فدل على انه بريء من النفاق أو كان قد أطلع عن ذلك أو النفاق الذى اتهم به نفاق العمل لا نفاق الكفر وإنما أنكر عليه الصحابة لتردده للمنافقين ولعل له عذراً فى ذلك كما وقع لحاطب (فقال الله ورسوله أعلم اما) بتشديد الهمزة (أداة متضمنة لمعنى الشرط) نحن فوالله لا نرى (أى نعلم) (وده ولا

(١) كذا فى أصله وصوابه تشديد الميم إذ الهمزة لا تشدد . ع

(٤ - دليل - رابع)

حديثه الا الى المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله متفق عليه (وعتبان) بكسر العين المهملة واسكان التاء المثناة فوق وبعدها باء موحدة (والخزيرة) بالخاء المعجمة والزاي هي دقيق يطبخ بشحم

حديثه الا الى المنافقين) الظاهر انه متعلق بوجه والى فيه بمعنى اللام فان الود تعدي بها ومفعول حديثه محذوف (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله) وقوله (يبتغي بذلك) أى الفول (وجه الله) لاخراج من نافع بها لحقن دمه وحفظ ماله فلا يكون كذلك والمراد من تحريمها على المؤمن الحقيقي تحريم خلوده فيها كما تقدم أو تحريم الدخول في طائفة الكفار الخاصة بهم لا الطائفة المعدة لعصاة المؤمنين أو المراد تحريم دخولها بشرط حصول قبول العمل الصالح والتجاوز عن السبى والله أعلم (متفق عليه) رواه البخارى في مواضع من صحيحه وهذا مياقه في بعضها ورواه مسلم في كتاب الايمان بنحوه (وعتبان بكسر العين المهملة) قال في شرح مسلم هذا هو الصحيح المشهور الذي لم يذكر الجمهور سواه قال صاحب المطالع وقد ضبطناه من طريق ابن سهل بالضم أيضا اه وكذا قال في المغني نقل عن الزركشى بكسر العين وقد تضم ومقتضى قول الحافظ في الفتح بكسر العين ويجوز ضمها جوازها ما والله أعلم (واسكان المثناة الفوقية بعدها باء موحدة) وبعدها الف نون (والخزيرة بالخاء المعجمة) المفتوحة (والزاي) المكسورة وحكي في المطالع انها زويت في الصحيحين بجاهين وراين مهملات (هي دقيق يطبخ بشحم) وقال ابن قتيبة

وقوله ثاب رجال بالثاء المثناة أى جاءوا واجتمعوا » وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال « قُدِمَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فاذا امرأة من السبي تسعى إذا وجدت صبياً

يصنع من لحم صغار ثم يصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة وكذا ذكره يعقوب وزاد من لحم بات ايلة قل وقيل حساء من دقيق فيه دسم وحكي في الجهرة نحوه قال في النهاية وزاد وقيل اذا كان من دقيق حريرة واذا كان من نخالة فخريرة وحكي الازهري عن أبي الهيثم ان الحريرة من النخالة وكذا حكاه البخاري في الاطعمة عن النضر بن اسمعيل قال عياض والمراد بالنخالة دقيق لم يغربل قل الحافظ في الفتح ويؤيد هذا التفسير قوله في رواية الاوزاعي عند مسلم فخبناه على جشيثة بجيم ومعجمتين قال أهل اللغة أن تطحن الخنطة قليلاً ثم ياني فيها شحم أو غيره اه (وثاب رجال بالثاء المثناة) وآخره باء مرحدة (أى جاؤا واجتمعوا) تقدم ب طه (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قدم) بالبناء المفعول (على النبي صلى الله عليه وسلم بسبي) احد الظرفين نائب المائل والآخر في محل الحال والسبي بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر سبي كرمى يرمى والمراد منه اسم المفعول أى السبي (فاذا) فخرية (ارأة) مبتدأ وقوله (بن السبي) في محل الصفة له والخبر جملة (تسمى) هذه رواية البخاري بالسين المهملة من السمي ورواية مسلم تبغى بالموحدة والفوقية من الابتغاء وهو الطاب قال القاضي عياض ورواية مسلم وهم والصواب ما في رواية البخاري قال المصنف كلاهما صواب لا وهم فيه فهي ساعية وطالبة ومبتغية لابنها (اذا) ظرفية مضمنة معنى الشرط أى كل وقت (وجدت صبياً) الظاهر ان المراد به ما يشمل الانثى أى

في السبي أخذته فأزقتها ببطنها فأرضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أترون هذه المرأة طارحة وأدها في النار قلنا لا والله فقال الله أرحم بعباده من هذه بولدها « متفق عليه * وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش إن رحمتي تغلب غضبي وفي رواية غلبت غضبي وفي رواية سبقت غضبي »

رضيها (في السبي أخذته فأزقتها ببطنها) رحمة له (فأرضعته) لذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أترون) يحتمل أن تكون بفتح الفوقية أي انعتقدون وأن يكون بضمها أي اتظنون (هذه المرأة) . مفعول أول علي الأول وثان علي الثاني والمرأة نعت واسم الإشارة بدل ، أو عطف بيان عليه (طارحة) حال علي الوجه الثاني و(ولدها) مفعول طارحة و(في النار) . متعلق بطارحة (قلنا لا) أي لا نرى ذلك وأكدهم اعتقاد ذلك بالنفس فقال (والله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (الله) وفي نسخة من البخاري « والله الله » بادخال لام القسم عليه وفي أخرى لله من غير قسم قبله فاللام حينئذ إما للتوكيد أو جواب قسم مقدر (أرحم بعباده من هذه بولدها متفق عليه) أخرجه البخاري في الادب ومسلم في التوبة (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله الخلق كتب في كتاب) أي من صحف الملائكة والافاقضية الله قديمة ازلية (فهو) ضمير شأن والخبر جملة ان مع اسمها وخبرها (عنده فوق العرش) ظرفان في محل الحال حذف عاملها أي اعني حال كونه عنده عندية شرف ومكانة فوق العرش (ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية) أي لها (سبقت غضبي) قال المصنف قال العلماء

متفق عليه * وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين

غضب الله ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فارادته الاثابة للمطيع ومنفعة العبد تسمى رضاه ورحمته، وارانته نقاب العاصى وخذلانه يسمى غضبا وارانته، سبحانه صفة له قديمة يريد به جميع المراد قالوا والمراد بالسبق والغلبة هذا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غاب على فلان الكرم والشجاعة اذا كثر منه اه (متفق عليه) رواه البخارى فى الرقاق ومسلم فى النوبة (وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء) قال الدمامينى فى تعابىق المصاييح على ابواب الجامع الصحيح اعلم انه يجوز عند المتكلمين فى تاويل ما لا يسوغ انسبته الى الله تعالى على حقيقته اللغوية وجهان، احدهما، الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات، والاخر، الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الفعل كالرحمة فانها فى اللغة مشتقة من الرحم وحاصلها رقة طبيعية وميل جبلى وهذا مستحيل من البارى سبحانه فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين فى بعض السياقات لما منع يمنع من الاخر مثالها ههنا فيتعين تاويلها بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشمرى فيتسلط الخلق عليها ولا يصح تاويلها هنا بالارادة لانها من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة فى قوله تعالى « لا اعصم اليرم من امر الله الامن رحم » لانك لو حملتها على الفعل لكانت العصمة بعينها ويكون استثناء الشىء من نفسه وكأنك قلت لا اعصم الا اعصم فتكون الرحمة الارادة به والعصمة على بابها لفعل المنع من المذكوريات كأنه قيل لا يمتنع من المحذور الا من اراد الله السلامة اه هذا وقد جاء فى رواية لمسلم « كل رحمة طباق ما بين

وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جِزْأً وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاكُمُ الْخِلَاطِقُ حَتَّى تَرْفَعُ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تَصِيبَهُ وَفِي رِوَايَةٍ إِنْ لَمْ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهُوَامِ فِيهَا

السماء والارض « (فأمسك عنده تسعة وتسعين) جزءاً في رواية وأنه أخر عنده تسعة وتسعين رحمة (وأنزل في الارض جزءاً واحداً) وفي رواية « وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة » (فمن ذلك الجزء) ن يحتمل أن تكون تملائية وأن تكون بمعنى الباء أو الابتداء أو التبعيض (يتراحم الخلائق في رواية « فيها يتماطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش علي ولدها ») (حتى ترفع الدابة حافرهما) هو للفرس وللحمار بمنزلة الظلف من البقر والخف من الجمل (عن ولدها خشية) مفعول له (أن تصيبه) وخص ذو الحافر بالذكر قال ابن أبي جمرة لانه أشد الحيوان المؤلف الذي يرى المخاطبون حركته مع ولده ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل ومع ذلك تتجنب أن يصل الضرر منها الى ولدها (وفي رواية) أي لها من حديث أبي هريرة كما يقتضيه قول المصنف بعد « متفق عليه » ولكن رأيت في باب التوبة بن مسلم ولم أراه في أبواب الادب من البخارى (إن لله تعالى مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس) الظرف محتمل للعالية لوصف النكرة والوصفية لتكرارها (والبهائم) جمع بهيمة قال البيضاوي والبهيمة كل حي لا يميز وقيل كل ذات أربع قال القرطبي سمي بهذا لانه بهم عن أن بين قال الراغب البهيمة ما لا نطق له من الحيوان ثم خص في التعريف بما عدا السباع والطيور ثم استعملت في الأزواج الثمانية اذا كان فيها الابل وسمى بذلك لابهامه الامر وكتبه (والهوام) بتشديد الميم جمع هامة وهي الحشرات وفي الفتح الهوام بتشديد الميم جمع هامة وهي ما يدب من الاحناش (فيها) أي

يَتَعَاظِفُونَ وَبِهَا يَتَرَاحِمُونَ وَبِهَا تَعَطَفَ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا وَآخِرَ اللَّهِ
تَسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً بِرَحْمَتِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ « متفق عليه * وَرَوَاهُ
مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْهَا رَحْمَةٌ يَتَرَاحِمُ بِهَا
الْخَلْقَ بَيْنَهُمْ وَتِسْعٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » وَفِي رِوَايَةٍ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

بتلك الرحمة (يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش) بفتح الواو وهو مالا
يستأنس من دواب البر كذا في المصباح وهو اسم جنس فلذا أعاد الضمير عليه
مؤثراً فقال (علي ولدها وآخر الله تسعة وتسمين رحمة برحم بها عباده يوم القيامة)
ففيه إيمان إلى مزيد الكرم وتقوية الرجاء في فضل المولى سبحانه (متفق عليه)
أخرجه البخاري بالرواية الأولى في الأدب ومسلم بروايته في التوبة (وفي رواية
مسلم) في باب التوبة (أيضاً) انفرد بها عن البخاري وغيره (من رواية سلمان
الفارسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى) دون
غيره كما يؤذن به تقدم ما حقه التأخير وهو الخبر الظرف على الاسم وهو قوله (مائة
رحمة فمنها رحمة يتراحم) بمعنى المجرد والمدرك إلى التفاعل للبالغة أي يرحم بها
الخلق بينهم وتسع) وفي نسخة مصححة من مسلم وتسعة بالتاء آخره (وتسعون
ليوم القيامة) يحتمل أن تكون الواو عاطفة ويكون تسع مبتدأ خبره محذوف تقديره
منها دل عليه ذكره في الجملة قبلها والظرف حال سوغه خصوص المبتدأ بتقديم خبره
الظرفي عليه ويحتمل أن يكون الظرف الخبر والأول أنسب بتمام التفصيل (وفي
رواية) هي اسم في باب التوبة أيضاً (إن الله خلق يوم خلق السموات والأرض

مِائَةٌ رَحْمَةٌ كُلِّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَجَعَلَ مِنْهَا فِي
 الْأَرْضِ رَحْمَةً فَمِنْهَا تَعَطَّفُ أَوَّالِدَةٌ عَلَى وَلَدِهَا وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا
 عَلَى بَعْضٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ « وَعَنْهُ

مائة رحمة) أي مائة نوع من الانعام والافعال كما تقدم الایماء علیه فی کلام البدر
 (کل رحمة طباق) بکسر الطاء المهملة قال فی النهاية ای غشاء (ما بین السماء
 والارض) أي مابعداً ذاك لو كان جسماً من کبره وعظمه (فجعل منها فی الارض
 رحمة فیها) أي بسببها ویمتثل أن تكون لانبعیض کهي فی قوله تعالی « یشرب بها
 عباد الله » ویؤیده أنها تعود فی الآخرة وتكمل بها المائة فما ظنر فی الدنيا بعض ثمراتها
 والبعض الی الآخرة أي فی بعضها (تعطف) بکسر الطاء (الوالدة علی ولدها) قال فی
 المصباح عطفت الناقة علی ولدها عطفاً من باب ضرب حنت علیه ودر ابنها اه
 (والوحش والطیر) قال أبو عیبة وقطارب والطیر یقع علی الواحد والجمع وقال ابن الأنباری
 الطیر جماعة وتأنیثها أكثر من التذكیر ولا یقال للواحد طیر بل طائر وقل ما یقال
 للانسان (١) طائرته وفي المصباح أنه جمع طائر مثل صاحب وصاحب وراكب وركب
 وجمع الطیر طیور وأطيار (بعضها) مبتدأ وقوله (علی بعض) أي یعطف وحذف
 مع كونه كونا لدلالة ما قبله علیه ویجوز اعراب بعضها بدلا مما قبله بدل بعض من
 کل (فاذا كان) أي وجد (يوم القيامة) وأنی باذا الشرطیة لتحقق الامر (أكملها)
 أي التسمعة والتسعين المدخرة عنده (الله بهذه الرحمة) قال المصنف هذه الاحادیث
 من أحادیث الرجاء والبشارة للمسلمین قال العلماء لانه اذا حصل الانسان من رحمة
 واحدة فی هذه الدار المبنیة علی الاكدار، الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة فی
 قلبه وغير ذلك مما أنعم الله به علیه فکیف الظن بمائة رحمة فی الدار الآخرة وهي
 دار القرار ودار الجزاء والله أعلم (وعنه) أي عن أبی هريرة لا عن سلمان كما قد

١ هكذا بالأصل ولعله للأنثی . ع

عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه تبارك وتعالى قال
« اذنب عبد ذنبا فقال اللهم اغفر لي ذنبي فقال الله تبارك وتعالى اذنب
عبدى ذنبا فعم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب
فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فلم
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب

يتوهم من كونه اقرب (من النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه تعالى قال اذا
اذنب) اى اتم (عبدى ذنبا فقال اللهم اغفر لي ذنبي) فى الايمان بالفاء ايدان بوجوب
المبادرة الى التوبة عقب المخالفة (فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى) اضافة تشريف
هذا من كمال الكرم ومزيد الفضل انه من فضله عليه بعفوه عنه اضافه اليه اضافة تشريف
وتكريم (ذنبا فعلم ان له ربا) كذا فيما وتمت عليه من نسخ الرياض وهو كذا
فى نسخة مسححة من مسلم وفى اخرى منه باثباتها وهو فى صحيح البخارى بالفظ
« فقال ربه اعلم عبدى ان له ربا ؟ » وعلى هذا المعنى بحبل ما حذف منه الفاء والمهزة
اى اعلم ان له ربا والاستفهام ايس على حقيقته ولا يجوز ان يكون مما حذف فيه
العاطف لانه لا يحذف الا الواو فتطند أمن اللبس (يغفر الذنوب جميعا) اى الكثرة
فما بالك بالذنب الواحد (ثم اد) اى بعد التوبة منه اليه او الى ذنب آخر
(فاذنب فقال اى) بفتح المهزة المقصورة وحكى الكسائى انها قد تمد ايضا
كما قاله الرادى قال زحكي بعضهم انها قد تمد اذا بعدت المسافة فيكون المد لها
دليلا على البعد وسكون اليا حرف نداء قيل للتعدية وليه فأتى بها لكونه
كالمعبد من حيث انه لا يراه أحد سوى المصطفى صلى الله عليه وسلم من العباد فى
الدنيا بالعين الشحمية وقيل إنها للقرب كالمهزة وليه فالتداء بها لكونه اقرب
الى كل من جبل الوريد ونادى ثانيا باي لما يومى ابيه العرد الى الذنب من البعد

اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنباً فعلم ان له
 رباً يغفر الذنب وياخذ بالذنب قد غفرت لعبدي فليفعل ما شاء»
 متفق عليه وقوله تعالى فليفعل ما شاء أى مادام يفعل هكذا يذنب ويتوب

وتلة الاهتمام بالديانة وعبء النداء بقوله (رب) بكسر الموحدة الدالة على الياء
 المضاف اليها المحذوفة ويحتمل ان يكون بفتحها دلالة على الالف المحذوفة المنقبة
 اليها اليا تخفيفا ويحتمل ان يكون بضمها وهذه الوجوه الثلاث من جملة اللغات الست
 الجائزة في المضاف الياء من مثله وكان النداء للفظ الرب توسلا الى التكيل والتخايس
 من نقص المخالفة فان الرب هو الذى يربى الشىء و يبلغه الى كماله (اغفر لي ذنبي
 فقال الله تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنباً فعلم ان له رباً يغفر الذنب) اى ان شاء
 ال فيه للجنس فيساوى لكونه مفردا محلي بالجنسية الذنوب فى العموم والشمول
 (وياخذ) اى يعاقب (بالذنب) واتى به مظهرا تقييحا له وتنبيها على داعي الاخذ
 وهو المخالفة (ثم عاد فاذنب ذنباً فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى
 اذنب عبدي ذنباً فعلم ان له رباً يغفر الذنب وياخذ بالذنب قد غفرت لعبدي)
 اى اتوبته الصريحة المشير اليها « قوله اللهم اغفر لي » او بمحض الفضل وان لم يذنب
 والاول اقرب وسيأتى فى كلام المصنف ما يقويه (فليفعل ما شاء) اى من الذنب
 المقرب بالتوبة الصريحة فانه ان التوبة الصريحة لا يضر فيها نقض بالذنب ثانيا
 بل مضت على صحتها ويتوب من المعصية الثانية وهكذا (متفق عليه) والسياق لمسلم
 اخرجه فى التوبة واخرجه البخاري بنحوه فى التوحيد (وقوله فليفعل ما شاء اى
 مادام يفعل هكذا) اى مدة دوامه يفعل ذلك فما فيه مصدرية ظرفية وهو ظرف
 لقوله اغفر له وقوله هكذا فيه اجمال بينه بقوله (يذنب و يتوب) اى فلا يتوهم

أَغْفِرَ لَهُ فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَهْدِمُ مَا قَبْلَهَا» وَعَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَجَاءَ بِقَوْمٍ يَذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَذْنِبُونَ خَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يَذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ

منه اباحة المخالفة واكتساب الآثام (اغفر له) وبين حكمة ذلك بقوله (فان التوبة) الصحيحة الجامعة لشروطها ومتبرئتها (تهدم) بكسر اللام المهملة اي تهبط (ما قبلها) اي من الذنب (وعنه) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده) اي بقدرته والقسم اتي به لتأكيد المقام وتقويته عند السامع (لولم تذبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم يذبون فيستغفرون الله) اي عقب الذنب فوراً (فيغفر لهم) رواه مسلم (عن أبي ايوب الانصاري) واسمه زيد بن خالد وتقدمت ترجمته (رضى الله عنه) في باب بر الوالدين وصلة الارحام قال حين حضرته الوفاة كنت كنت عنكم شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انكم تذبون لخلق الله خلقاً يذبون فيستغفرون فيغفر لهم) رواه مسلم (واحمد والترمذي كما في الجامع الصغير) ورواه مسلم ايضا بالفظه او انكم لم يكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجااء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم » وبهذا اللفظ أورده الصغاني في المشارق ورمز بالقاف التي هي المتفق عليه وقد رواه أحمد عن ابن عباس باللفظ لولم تذبوا لاتي الله بقوم يذبون ليغفر لهم قال ابن مالك ايس هذا نحر يضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسوية الصحابة وازالة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال «كُنَّا فُعُودًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَيْنَانَا وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا
فَفَزَعَنَا

شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالباً عليهم حتى فر بعضهم الى
رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعزل النساء و بعضهم النوم وفي الحديث تنبيه علي
رجاء مغفرة الله تعالى وتحقق ان ما سبق في علمه كائن لانه سبق في علمه تعالى انه
يغفر للعاصي فلو قدر عدم عاص احد اق الله من يصيبه فيغفرله ه (وعن أبي هريرة
رضي الله عنه قال كنا تعرداً) بضم أوله جمع قاعد (مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم معنا) بفتح العين من مع فيها على الظرفية هذه هي اللغة المشهورة ويجوز
تسكينها في لغة حكاهما صاحب المحكم والجوهري وغيرها وهي للمصاحبة قال
صاحب المحكم مع اسم معناه الصحبة (أبو بكر وعمر في نفر) بفتح اوله جمع
الرجال من الثلاثة الى التسعة وقيل الى السبعة (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بين أظهرنا) اي من بيننا باقحام المصاف وزيد لظهور كونه بينهم (فأبطأ علينا)
اي تاخر مجيئه عنا كما في المصباح (وخشينا ان يقتطع) بالبنا للمفعول اي يؤخذ
(دوننا) ولعل ذلك كان قبل نزول قوله تعالى «والله يعصمك من الناس» او بعده
وخافوا ان يصيبه من الضرر مادون القتل (ففزعنا) بكسر الزاي الفزع يأتي بمعنى
الروع ويأتي بمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الاغائة قال الناصي عياض
فتصح هذه المعاني الثلاثة اي ذعرنا باحتباسه صلى الله عليه وسلم عنا الا تراه كيف
قال وخشينا ان يقتطع دوننا ويدل على الوجهين الاخيرين قوله اي خفنا اي

فَعُمْنَا فَكُنْتُ أُولَٰمِنْ فَرَعٍ نَخْرَجَتْ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ أُتِيَتْ حَائِطًا الْأَنْصَارِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَىٰ قَوْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْهَبْ فَمَنْ لَقَيْتَ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ لَا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيِّقِنًا بِهَا قَلْبَهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»

حصل لنا خوف وحذف المءول لان القصد حصول الفعل دون تعلقه بمعمول (نعمنا فكنت اول من فزع اى) خاف (نخرجت ابغى) اطاب (رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتيت حائطاً للانصار حتى فيه للغاية لمقدر تقديره فسمرت والحائط البستان وجمه حوايط قال المصنف سمي حائط لانه لا سقف له (وذكر الحديث بطوله) اى مما لا يتعلق غرض الترجمة به فلذلك حذفه و يؤخذ منه كما تقدم التنبية عليه جواز تقطيع الحديث اذا كان لا تعلق المأني به بالمحذوف بان لا يكون غاية ولا استثناء ولا نحو ذلك (الى قوله فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم) مخاطبا لابي هريرة (اذهب فنقيته) بكسر القاف (وراء هذا الحائط) اى البستان (يشهد ان لا اله الا الله) اى مع قرينتها النى لا يعتد بها الا معها وهى محمد رسول الله كما تقدم نظيره (مستيقنا بها قلبه) اى مرقنا بها قلبه والسين فيها المبالغة لان كثرة المبنى تدل على زيادة المعنى غالبا وخرج بها المنافق (فبشره بالجنة) اما ابتداء ان مات عقب الاسلام قبل التابس بكبيرة أو بعد الاسلام بمدة ولم يفعل معصية او فعلها وكانت صفائره حسانات لم تغاب عليها الماصى او كانت كباثر فتاب منها او بعد ادخال النار مدة ان مات على صفائره زائدة على حسناته او على كبيرة ولم يتب منها و يجوز ان يتفضل الله عليه فيدخله الجنة ابتداء قال تعالى «ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» وحذف المصنف ما اشار به عمر من ترك هذا التبشير مخافة مما يترتب عليه من ترك صالح العمل المقتضى لغوات المراتب العالية في الجنة فوافق صلى الله عليه وسلم على ذلك

رواه مسلم * وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن
النبي صلى الله عليه وسلم تلى قول الله تعالى في إبراهيم صلى الله عليه وسلم
« رَبِّ انَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي الْآيَةُ »
وقال عيسى صلى الله عليه وسلم « إِنَّ تَعَذُّبَهُمْ فَأَيُّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ
لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » فرجع يديه وقال اللهم أمّتي أمّتي

لعدم تعلق غرض الترجمة به (رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا) اي قرأ (قول الله تعالى في قصة ابراهيم صلى
الله عليه وسلم) رب اي يارب بكر الموحدة وحذف حرف الذا لمزيد الشهرة
المستغنى به عن الذا الكائن للبعد عادة (انهم) يعنى الاصنام (اضلان) اي اوقن
في الضلال (كثيرا من الناس) وامناد الاضلال اليهم باعتبار السببية كقوله وغرتهم
الحياة الدنيا (فمن تبعني) علي ديني (فانه مني) اي بعضى لا ينفك عنى في امر الدين
(ومن عصاني فانك غفور رحيم) تقدر ان تغفر له وترحمه ابتداء او بعد التوفيق
للتوبة قال البيضاوى وفيه دليل على ان كل ذنب فله ان يغفره حتى الشرك الا
ان اوبيد فرق بينه وبين غيره اه وهذا مذهب الاشرى وذهب المازرى الى
استحالة ذلك عقلا وعدم امكانه اصلا قال لان ذنبه لنبهه منع من جوار العفو (رقال)
مصدر معطوف على قول الله تعالى قال القاضي عياض قال هو اسم للقول لا فعل
ينال قال قولا وقالا وقيل كانه قال وتلا (عيسى صلى الله عليه وسلم ان تعذبهم فانهم
عبادك) احقاء بالتعذيب لانك المالك المتصرف (وان تغفر لهم) اي المؤمنون منهم
(فانك انت العزيز الحكيم) الخبيعه ان تعذب فعذل وان تغفر ففضل (فرجع)
صلى الله عليه وسلم (يديه وقال اللهم أمّتي أمّتي) أي ارحمهم او الحظهم او نحو ذلك فهو

وَبِكِي فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا جَبْرِيْلُ اذْهَبْ اِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبِّكَ اَعْلَمُ فَاَسْأَلُهُ
 مَا يَبْكِيكَ فَاَتَاهُ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاَسْأَلُهُ فَاُخْبِرُهُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ وَهُوَ اَعْلَمُ فَقَالَ اللّٰهُ تَعَالَى يَا جَبْرِيْلُ اذْهَبْ اِلَى مُحَمَّدٍ
 فَقُلْ اِنَا سُرَرَضِيْكَ فِى اُمَّتِكَ وَلَا نَسُوْكَ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ

مفعول به بمامل محذوف ويجوز ان يكون مبتدأ اى امتى عبادك فنعمتك فيهم
 فضل وعتابك عدل (و بكي) خضوعاً لله وتذاللاً له (فقال الله يا جبريل اذهب الى
 محمد) وقوله (وربك اعلم) جملة معترضة اتي بها للدفع توهم ان الاستفهام منه تعالى
 على حقيقته وهو استكشاف ما يحمله المستفهم بل علمه تعالى محيط بجميع المعلومات
 قبل وجودها فيه وفيه وبعد انتضائها وقوله (فله ما يبكيك) معطوف على جملة
 اذهب وهو هكذا فى الاصول سله بحذف همزة الوصل والهمزة عين الفعل والاصل
 اسأله فنقلت حركة الهمزة الى السين فحذفت همزة الوصل لعدم الحاجة اليها والهمزة
 المنقول حركتها لالتقاء الساكنين والاستفهام معاق للسؤال عن الجملة بعده (فاتاه جبريل
 اظهاراً اشرف المصطفى صلى الله عليه وسلم وانه بالمحل الاعلى عند مولاه فيسترضى
 ويكرم بما يرضيه (فاخبره صلى الله عليه وسلم بما قال) اى من قوله امتى امتى (وهو)
 اى الله (اعلم) اى بما قال نبيه صلى الله عليه وسلم (فقال الله تعالى يا جبريل اذهب
 الى محمد فقل انا سررضيك فى امتك) هو موافق لقوله تعالى واسوف يعطيك ربك
 فترضى (ولا نسؤك) قال صاحب التحرير هو تأكيد للمعنى اى لا ننزريك لان
 الارضاء قد يحصل فى حق البعض بالعفو عنهم ويدخل الباقي النار فقال تعالى
 نرضيك، ولا يدخل عليك خزيا بل ننجى الجميع (رواه مسلم) قال المصنف فى
 الحديث أنواع من الفوائد منها بيان كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته واعتنائه

« وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رُدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ يَا مُعَاذُ أَنْدَرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ

بمصالحهم واهتمامه بأمرهم ومنها البشارة العظيمة لهذه الأمة زادها الله شر فابتوله سترضيك في أمك وهذا من أرجى الأحاديث لهذه الأمة ومنها بيان عظمة النبي صلى الله عليه وسلم (وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال كنت ردف) بكسر الراء وسكون الدال المهملة هذه الرواية المشهورة وهي التي ضبطها معظم الرواة وحكي القاضي عياض أن أبا علي الطبري الفقيه الشافعي أحد روة الكتاب ضبطه بفتح الراء وكسر الدال قال والرديف هو الراكب خاف الراكب يقال منه ردفه اردفه بكسر الدال في الماضي وفتحها في المضارع اذا ركبت خلفه قال القاضي عياض ولا وجه لرواية الطبري الا أن يكون فعل هذا، اسم فاعل مثل عجل ان صحت رواية الطبري اه (النبي صلى الله عليه وسلم علي حمار) جاء في رواية خرى اسلم علي حمار يقال له عنبر بضم المهملة وفتح الفاء وسكون النعتية قال المصنف وهو يقتضى أن يكن في مرة غير المرة المقدمة في الحديث السابق فالرسل يخص البعير قال ويحتمل أن يكونا قصة واحدة «قلت» ونجوز بالرحل عما يرحل عليه على مطاق الدابة والله اعلم (فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله) قال صاحب التحرير اعلم ان الحق كل موجود متحقق أو ما سيوجد لا محالة والله سبحانه هو الحق الموجود الازل الباقي الابدى والموت والجنة والنار حق أي انها واقعة لا محالة فحق الله على العباد ما يستحقه عابدهم وحقهم عليه معناه محتق لا محالة اه ملخصا وقل غيره قول الرجل حنك واجب علي أي متأكد قيامي به قاله

قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَانَّ حَقَّ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقَاتِ يَا رَسُولَ اللهِ فَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ لَا تَبَشِّرْهُمْ فِيهِ كَلُوا»
متفق عليه * وعن البراء بن عازبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبي صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ « الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ

المصنف (قات اللهُ ورسوله أعلم قال فان حق الله على العباد) أى واجبه الثابت عليهم (أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً) من المعبودات (وحق العباد) بالنصب عطفًا على ما قبله و يجوز الرفع على الابتداء والواو عاطفة للجمله أو مستأنفة (على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً) أى وإدخال بعض عصاة المؤمنين النار ليس من العذاب لان العذاب فيما قال بعضهم الالم مع الاهانة والاذلال والله تعالى اذا أدخل المؤمن النار فهو لتطهيره حتى يتأهل لمنازل الاخيار (فقات يا رسول الله أفلا أبشر الناس) أى أسكت عن نشر ذلك فلا أبشر الناس (قال لا تبشرهم فيتمكوا) رجح صلى اللهُ عليه وسلم مصلحة ترك التبليغ لما فيه من الخش على الاكثار من صالح العمل على التبليغ لما قد يؤدي اليه من التعطيل (متفق عليه) رواه البخارى في التوحيد ومسلم في الايمان (وعن البراء ابن عازب رضى اللهُ عنه أن النبي صلى اللهُ عليه وسلم قال المسلم) الحقيقي (اذا سئل فى القبر) على و به الامتحان وحذف السائل للعالم به وهما الملكان الموكلان بذلك منكر ونكير والمسئول عنه للعالم به أى سئل عن ربه ونبيه (يشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت اللهُ الذين آمنوا بالقول الثابت) أى الذي ثبت بالحجة عندهم وتمكن فى قلوبهم

في الحياة الدنيا وفي الآخرة « متفق عليه * وعن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا وأما المؤمن فإن الله يدخر له حسنة في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته * وفي رواية إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطي بها في الدنيا

(متفق عليه) رواه البخاري في التفسير ومسام في صفة النار ورواه النسائي في الجنائز (وعن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الكافر) بأي نوع من أنواع الكفر (إذا عمل حسنة) أي طاعة لا تتوقف على نية كإعتاق وتصدق وإطعام محتاج أما المتوقفة عليه كالصيام والصلاة فلا تصح منه لفقد شرط النية المتوقفة عليه من الإسلام وإنما حكم بصحة غسل الكتابة من نحو الحيض فحلت لحليلها للضرورة ولذا تجب إعادته إذا أسلمت (أطعم) بالبناء للمجهول (بها طعمة) بضم الطاء وسكون العين المهملتين وهو الرزق وجمعه طعم كغرفة وغرف قاله في المصباح (من الدنيا) في محل الصفة لطعمة فيكون ذلك حظه من عمله الذي جاء به (وأما المؤمن) ظاهره وان كان فاسقا ويحتمل تخصيصه بكامله الأيمان (فإن الله يدخر له حسنة في الآخرة) أي ثوابا إلى الآخرة وقد يجزي بها مع ذلك في الدنيا أيضا كما قال (ويعقبه) بضم التحتية أي يعطيه مع ذلك (رزقا في الدنيا على طاعته) ولا مانع من جزائه بها فيهما وقد ورد الشرع به فيجب اعتقاده قاله المصنف (وفي رواية) هي لمسام أيضا (إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة) أي لا يترك مجازاته بشيء من حسناته والظلم يطلق بمعنى النقص وحقيقة الظلم محالة في حقه تعالى (يعطي) بالبناء للمفعول (بها في الدنيا) أحد

وَيَجْزَىٰ بِهَا فِي الْآخِرَةِ وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي الدُّنْيَا حَتَّىٰ إِذَا أُفْضِيَ إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَىٰ بِهَا»
 رواه مسلم * وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمِثْلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَىٰ بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ »

الظرفين نائب الفاعل والآخر في محل الحال (ويجزى بها) أى ثوابا مع ذلك (في الآخرة) وجملة يعطى الخ استثنائية جواب ما يقل ماذا يكون له بها (وأما الكافر فيطعم) بالبناء المفعول أى يرزق (بحسنات ما عمل بها) الإباء الأولى للابنية والثانية للبدل أى بدلها وقوله (لله) فى محل الحال من فاعل عمل وفيه تنبيه على أن جزاء الكافر على عمله بالحسنة الدنيوية إنما هى فيما إذا كان العمل الصالح لله لا لربا، أو سموة وفيه إيحاء إلى إيجابها ثواب العمل وصفة إثواب دنيا وأخري (حتى إذا أفضى) أى صار (إلى الآخرة) أى وقدمات على كفره (لم يكن له حسنة يجزى بها) أما إذا أسلم الكافر على مثل هذه الحسنات فيثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح (رواه مسلم) فى آخر أبواب صفة الجنة والنار * (وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل) بفتح أوله وثانيه المثلث تقدم معناه (الصلوات الخمس كمثل) الكاف زائدة (نهر) بسكون الهاء ويجوز فتحها وحرمان فى كل ما كان هكذا وعينه حرف حلق كشر ونحر (جار) جاءني رواية عند أحمد بزبادة « عذب » قال فى النهاية الماء العذب هو الطيب الذى لا ملوحة فيه (غمر) بفتح الغين المجمة وسكون الميم أى يغمر من دخله وبغليه (على باب أحدكم) أشار به إلى سهولته وقرب تناوله (يغتسل منه كل يوم خمس مرات) راد فى رواية أحمد فما بتى ذلك من الدنس

رواه مسلم (الغمرُ الكثير) * وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ
 فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ
 فِيهِ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَبَّةٍ

وما فيه استفهامية والدنس الوسخ أى كأن الغسل المكرر كذلك يذهب الدنس
 الحسى كذلك الصلوات الخمس مذهباً للدنس المعنوى (رواه مسلم) فى كتاب الصلاة
 والامام أحمد فى مسنده بزيادة نهت عليها (الغمر الكثير) كما فى النهاية * (وعن
 ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ما من (زائدة) أى كيد العموم المستفاد من (رجل مسلم) لكونه نكرة فى سياق النفي
 وذكره اشرفه وإلا فالأرأة كذلك فى ذلك (يموت فيقوم) بالرفع : طفا على يموت
 ويجوز النصب لانه فى جواب النفي (على جنازته أربعون رجلاً) أى يصلون عليه
 (لا يشركون بالله شيئاً) من الاشراك (الا شفعمهم الله فيه) أى بأن يغفر له
 ولا ينافيه حديث الطبرانى وأبى نعيم فى الحلية عن ابن عمر مرفوعاً « ما من رجل
 يصلى عليه مائة الا غفر له » إمالان المدد لا مفهوم له وعلى الاعتداد به فهو
 فما فى الصحيح مقدم على غيره وان جمع فيحمل ما عند الطبرانى على انه صلى الله
 عليه وسلم أخبر بما فيه فأخبر به ثم تفضل الله على عباده بحصول ذلك العدد
 المذكور فى الصحيح فأخبر به صلى الله عليه وسلم ثانياً (رواه مسلم) فى الجنائز (وعن
 ابن مسعود رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبّة) بضم
 القاف وشديد الموحدة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب قاله فى النهاية

نحواً من أربعين فقال أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ
 قَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَالَّذِي
 نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لِأَرْجُوا أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

(نحواً من أربعين) يجوز أن يكون نحواً حالاً والظرف قبله خبر كان ويجوز
 عكسه (فقال أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ) بضم أوليه وكذا ثلث (أهل الجنة قلنا
 نعم قال) أي بعد أن أخبر بثبوت ذلك (أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ) أي بالقسم وباسمه صلى الله عليه وسلم مظهراً
 تأكيداً للأمر وتنخيلاً له (إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة) قال العلماء
 كل رجاء جاء عن الله تعالى أو عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كائن ألبتة
 وإنما أتى فيه بصيغة الرجاء دون صيغة الجزم على عادة الملوك في وعد ما يقطعون
 بفعله يقولون عسى تعطى ذلك وهم جازمون قال القرطبي وهذه الطمأنينة قد حقت له بقوله
 تعالى «وأسوف يعطيك ربك فمرضي» وبقوله «إنما مرضيتك في أمتك» كما تقدم لكن
 علاوا هذه البشرية بالطمع أدباً مع الحضرة الإلهية ووقفوا مع أحكام العبودية
 قال المصنف والحكمة في قوله «ربع أهل الجنة ثم ثلث أهل الجنة» ثم الشطر ولم
 يقل أولاً شطر أهل الجنة إن ذلك أرقع في نفوسهم وابلغ في أكرامهم فإن إعطاء
 الإنسان مرة بعد أخرى دليل على الاعتناء به ودوام ملاحظته وإن ذلك فيه
 تكرير البشارة مرة بعد أخرى وفيه حمائم على تجديد شكره تعالى وحمده على
 كثرة نعمه قال المصنف وقد جاء في الحديث الآخر «إن أهل الجنة مائة وعشرون
 صفاً هذه الأمة منها ثمانون صفاً» فهذا دليل على أنهم يكونون ثلث أهل الجنة ولا
 يشك ذلك على حديث الباب بل يكون صلى الله عليه وسلم أخبر بما في حديث
 الباب أولاً ثم زاده الله في العطاء فأخبر به بعد وله نظائر كحديث «صلاة الجماعة

وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشجرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشجرة السوداء في جلد الثور الأحمر « متفق عليه » وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم القيامة دُفِعَ إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقال هذا فسكأك من النار

تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين وفي رواية سبع وعشرين « ثم بين وجه ذلك بقوله (وذلك) أي التبشير المشار إليه (أن الجنة) أي لان الجنة (لا يدخلها إلا نفس مسلمة) هذا نص صريح في أن من مات على الكفر لا يدخل الجنة أصلاً وهذا النص على عمومه باجماع المسلمين (وما أنتم في أهل الشرك) من سائر الأمم ومنهم ياجوج وماجوج (الاشجرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو) شك من الراوى (كالشجرة السوداء في جلد الثور الأحمر) يعني الأبيض (متفق عليه) أخرجه البخارى فى الرقاق ومسلم فى الايمان ورواه الترمذى وابن ماجه فى الجنة (وعن ابي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه وسلم إذا كان يوم القيامة دفع الله الى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً) بمحتمل أن يقال إنهما مقيدان لمطلق الكافر الوارد فى رواية أخرى مسلم عن أبي موسى مرفوعاً « إذا كان يوم القيامة أعطى كل رجل من هذه الامة رجلاً من الكفار » وبمحتمل أن لا يقيد بل هو من ذكر بعض الافراد وهى لا تقيد (فيقول) أى الله عز وجل (هذا فسكأك من النار) وعند مسلم فى الحديث الذى ذكرناه عنه هذا فداؤك من النار « قال المصنف « فسكأك بفتح الفاء وكسر هاء الفتح أفصح وأشهر وهو الخلاص والفداء (وفى: واية) هى مسلم أيضاً (عنه) أي عن أبي موسى (عن ابي صلى الله عليه وسلم قال

* وفي رواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال يغفرها الله لهم» رواه مسلم (قوله) دفع إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقال هذا فكأسك من النار. معناه ما جاء في حديث أبي هريرة لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار فالؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لأنه مستحق

يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب) أي نظيمة كما يؤخذ من قوله (أمثال الجبال يغفرها الله لهم) اقتصر المصنف على هذا القدر من الحديث لحصول فرض الترجمة وهي الرجاء به وتمتته «و يضعهم على اليهود والنصارى» فهو بمعنى الحديث الذي قبله قال المصنف رحمه الله إن الله يغفر ذنوب المسلمين بفضله ويسقطها عنهم ويضع على اليهود والنصارى مثاباً بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار بهمابهم وهذا التأويل لا بد منه إن قوله «ولا تزر وازرة وزر أخرى» فقوله يضعها مجاز أي يضع مثاباً عليهم بذنوبهم لكن لا يسقط تعالى عن المسلمين سيئاتهم وابقى على الكفار سيئاتهم صاروا في معنى من حمل اثم الفريقين لكونهم حملوا الاثم الباقي وهو آثامهم ويحتمل أن يكون المراد أنما كان الكفار سبباً فيها بأن سنوها فيسقط عن المسلمين بعنوا الله و يوضع على الكفار مثاباً لكونهم سنوها ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من جعل بها (رواه مسلم قوله دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً) ليس هو على ظاهره من وضع أعمال المؤمنين على الكافرين لأن الله تعالى يقول «ولا تزر وازرة وزر أخرى» لكن (معناه ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه لكل أحد) أي سواء كان مسلماً أو كافراً (منزل من الجنة ومنزل من النار فالؤمن إذا دخل الجنة) أي منزله فيها (خلفه الكافر في النار لأنه مستحق

لِذَلِكَ بِكُفْرِهِ وَمَعْنَى فِكَاسِكَ أَنْتَ كُنْتَ مَعْرُضًا لِدُخُولِ النَّارِ
 وَهَذَا فِكَاسِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَرَ لِلنَّارِ عِدَدًا بِمِثْلِهَا فَإِذَا دَخَلَهَا
 الْكُفَّارُ بِذُنُوبِهِمْ وَكُفْرِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى الْفِكَاسِ لِلْمُسْلِمِينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
 وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ يَدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنْفَهُ فَيَقْرُرُ بِهِ
 بِذُنُوبِهِ فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا فَيَقُولُ رَبِّ
 أَعْرِفُ قَالَ فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا

لذلك (أى دخول النار) بكفره ومعنى فिकासك (منك كنت معرضاً
 لدخول النار) أى لو كنت خذات (وهذا فिकासك) أى بمنزلة صورة
 (لأن الله تعالى قدر للنار عدداً بمثلها فإذا دخلها الكافرون بذنوبهم وكفرهم
 صاروا في معنى الفिकास للمسلمين) من حيث إن بهم تم عدد أهل النار فامنها
 المسلمون قال المصنف قال عمر بن عبد العزيز والشافعي هذا الحديث
 أرجو حديث للمسلمين وهو كما قالوا لما فيه من التصريح بفداء كل مسلم وتعميم
 الفداء والله الحمد اهـ (وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول يدنى (بالبناء للمفعول أى يقرب) المؤمن يوم القيامة من
 ربه) قرب مكانة لا قرب مكان قال المصنف هو دنو كرامة واحسان لادنو
 مسافة والله تعالى منزله من المسافة (حتى يضع عليه كنفه) بفتح الكاف والنون
 أى ستره (فيقرره بذنوبه) ويسترها عن سائر أهل المحشر (فيقول ألا تعرف ذنب
 كذا) تقدم أنه من ألفاظ الكنايات ويكنى به عن المجهول وما لا يراد التصريح
 به (فيقول رب اعرف قال فإني قد سترتها عليك في الدنيا) بأن لم يطلع عليها أحد

وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ « متفق عليه (كنفه)
 ستره ورحمته * وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب
 من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأنزل الله
 تعالى « أقم الصلاة »

من الناس ويحتمل سترها حتى عن الملكين مبالغة في الستر (وأنا أغفرها لك اليوم)
 عطف على الجملة المحكية بالتول (فيه طي صحيفة) أي كتاب (حسناته متفق عليه)
 أخرجه البخاري في الرقاق وسام في صفة الجنة والنار (كنفه) بفتح أوليه كما
 تقدم (ستره ورحمته) قال في شرح مسلم ستره وعثره اه فالرحمة هنا مجاز عن
 الاحسان (ومن) عبد الله (بن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً) عند ابن أبي
 خيثمة زيادة من الانصار يقال له معتب وقد جاء اسمه كعب بن عمرو وهو أبو اليسر
 بفتح النحوية والين المهولة الأنصاري أخرجه الترمذي والسنائي والبزار عن أبي
 اليسر بن عمرو نفسه وذكر بعض الشراح أن اسمه نيهان التمار وقيل عمرو بن
 عزيزه وقيل عامر بن قيس وقيل عباد قال الحافظ بهد ذكر قصتي نيهان وعمرو
 ومن أخرجهما فان ثبت حمل أيضا على التعدد قال الحافظ السقلاي وغان
 الزمخشري أن عمرو بن عزيمة اسم أبي اليسر فجزم به فوهم وعباد اسم جيد أبي
 اليسر فلعله نسب ثم سقط شيء وأقوي الجميع انه أبو اليسر اه مالمخصا (أصاب
 من امرأة قبلة) أخرجه الترمذي ومن ممة عنه قال « أتته امرأة وزوجها قد بعته
 صلى الله عليه وسلم في بعث فتالت له بعني تمرا بدرهم قال وأعجبتني فقلت لها
 ان في البيت تمرا أطيب من هذا فانطلق بها معه فغمزها وقبلها ثم فزع حتى قالت
 له اتق الله فخرج فأتى أبا بكر فقال تب ولا تعد ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم
 الحديث (فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأنزل الله تعالى أقم الصلاة)

طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يَذُوبُنَّ السَّيِّئَاتِ « فَقَالَ الرَّجُلُ
أَلِي هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِجَمِيعِ أُمَّتِي كَلِّمُوهُمُ » . متفق عليه

كذا هو بحذف الوار في الصحيحين والتلاوة باثباتها (طرفي النهار) اي غداوة
وعشية وانتصابه على الظرفية لأنه مضاف اليه (وزلفا من الليل) أي ساعات
منه قريبة من النهار فانه من أزلفه اذا قربه وهو جمع زلفة قال المصنف
ويدخل في صلوات طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي زلفا من الليل
المغرب والعشاء وقرى زلفا بضمه متين وبضمة فسكون كبسر بالفتحة في بسرة
وزلفى بمعنى زلفة كقربى وقربة (ان الحسنات يذهبن السيئات) يكفرنها وفي
الحديث « ان الصلاة الى الصلاة كفارة ما بينهما ما اجتنبت الكبائر » قال الامام
الرازي وفي تفسير الحسنات قولان قال ابن عباس معناه الصلوات الخمس مكفرة
سائر الذنوب اذا اجتنبت الكبائر وقال مجاهد الحسنات قول سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله أكبر وقد حكاهما المصنف في شرح مسلم (فقال الرجل ألي
هذا يا رسول الله) يعني خاص بي أي ان صلواتي تذهب معصيتي وظاهر هذا
ان القائل هو السائل وعند أحمد والطبراني من حديث ابن عباس فقال يا رسول
الله ألي خاصة أم للناس عامة فضرب عمر بصدره فقال لا ونة عين بل للناس
عامة فقال صلي الله عليه وسلم صدق عمر وهذا من اجتهاد عمر الموافق للصواب
لكن جاء عند مسلم في رواية « فقال معاذ يا رسول الله أله وحده أم للناس » ووقع
مثله عند الدارقطني قال الحافظ ويحمل علي تعدد السائلين وقوله ألي بفتح الهزة
استفهام والظرف بیده خبر مقدم وهذا مبتدأ مؤخر وقدم عليه خبره لافادة
التخصيص (قال لجميع أمتي كلهم) والمكفر بالحسنات صفائر الذنوب المتعانة بحق
الله تعالى كما قاله المصنف (متفق عليه) أخرجه البخاري في التفسير ومسلم في التوبة

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ قَالَ هَلْ حَضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ قَالَ نَعَمْ قَالَ قَدْ غُفِرَ لَكَ « متفق عليه (وقوله) أَصَبْتُ حَدًّا مَعْنَاهُ مَعْصِيَةٌ تَوْجِبُ التَّعْزِيرَ وَلا يَدُسُّ الْمُرَادَ الْحَدَّ الشَّرْعِيَّ الْحَقِيقِيَّ كَحَدِّ الزَّانِ وَالْحَمْرِ وَغَيْرِهِمَا فَإِنَّ هَذِهِ الْحُدُودَ لا تَسْقُطُ بِالصَّلَاةِ وَلا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ تَرْكُهَا

(وعن أنس رضي الله عنه قال جاء رجل) قال الشيخ زكريا في تحفة القاري هو أبو اليسر (إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أصبت حدا) أي مقتضيه والمراد من الحد ما فيه التعزير أو توهم أن فيه حداً، خصوصاً (فأقمه علي وحضرت الصلاة فصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى الصلاة) أي أتتها معه صلى الله عليه وسلم (قال يا رسول الله اني أصبت حداً فأقم في كتاب الله قال هل حضرت معنا الصلاة قل نعم قال قد غفر لك) قال المصنف هذا المقتضى للحد في كلامه مضافاً معصية من المعاصي الموجبة للتعزير وهي هنا من الصغائر لأنها كفرتها الصلاة ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غيره، موجبة له، كما كفرتها الصلاة فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحد لا تسقط الحد بالصلاة وهو معنى قول المصنف هنا (قوله أصبت حداً معناه معصية توجب التعزير وليس المراد الحد الشرعي الحقيقي كحد الزنا والخمر وغيرها فإن هذه الحدود لا تسقط بالصلاة) أي بدت تعيينها كما يعلم من الوجه، لا تأتي (ولا يجوز للإمام تركها) قال المصنف في شرح

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أيرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشرية فيحمده عليها» رواه مسلم (الأكلة) بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل كالغداء والعشاء والله أعلم وعن أبي موسى رضى الله

مسلم وهذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث وحكي القاضي عن بعضهم أن المراد به الحد المعروف قال وإنما لم يحده لأنه لم يفسر موجب الحد ولم يستفسره صلى الله عليه وسلم عنه إثاراً للاستدلال استحب تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحد صريحاً (متفق عليه) أخرجه البخارى في المحار بين ومسلم في التوبة (وعنه قال قل رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أيرضى) المراد منه في حقه تعالى غايته من القبول أو إرادته (عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها) بمحتمل أن يكون قبل أن، لام التعليل أى لأجل أو بسبب أكله ويحتمل أن يكون أن ومدخولها بدل من العبد بدل احتمال ويرضى منه هو الحمد على الأكل والشرب وبمحمد روى بالرفع والنصب قال بعض شراح الشماثل والظاهر من حيث العربية الأول أى يرضى أكله المسبب للحمد مع أن نفعه لنفسه فكيف بالحمد على الأكل نفع له فيه بوجه (أو يشرب الشرية فيحمده عليها) يعنى يرضى لاحدهذين النعامين أياً كان وليس هو بشك من الراوى خلافاً لزماعه وفي الحديث حصول أصل سنة الحمد باى لفظ اشتق من مادة ح م د بل بما يدل على البناء على الله تعالى (رواه مسلم) في باب الحمد ورواه أحمد والترمذى في جامعه وشماثل والنسائى كلهم من حديث أنس (الأكلة بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل كالغداء والعشاء) وبضمها اسم للقة قال بعض شراح الشماثل ويرجحه ملاءمته للشرية «قلت» بل هو ملاءم للفتح (والله أعلم وعن أبي موسى) وهو الأشعري (رضي الله

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها * رواه مسلم * وعن أبي نجيح عمرو بن عبسة بفتح العين والباء السامين رضي الله عنه

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله يبسط (بضم السين) يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل (قال المصنف معناه يقبل التوبة من التائبين نهاراً و ليلاً) (حتى تطلع الشمس من مغربها) ولا يختص به قبولها بوقت و بسط اليد استهارة في قبول التوبة قال المازري المراد به قبول التوبة وإنما ورد لفظ بسط اليد لأن العرب إذا رضی أحدهم الشيء بسط يده لقبوله وإذا كرهه قبضها عنه فخرطوا بأمر يفهمونه وهو مجاز فان اليد بمعنى الجارحة محال عليه تعالى (رواه مسلم) في باب التوبة وكذا أحمد (وعن أبي نجيح) ضبطه صاحب المغنى بفتح النون وكسر الجيم وسكون التحتية بعدها حاء مهملة وقيل كنيته أبو شعيب (عمرو ابن عبسة بفتح العين) المهملة (والباء) الموحدة ثم سين مهملة علي وزن عدسة قال المصنف في التهذيب هذا الضبط لا خلاف فيه بين أهل الحديث والأسماء والتواريخ والسير والمؤتاف وغيرهم من أهل الفنون ورأيت جماعة ممن ضبط ألفاظ المهذب يزيد فيه نوناً وهو غلط فاحش ومنكر ظاهر نهت عليه لئلا يعثر به وعبسة هو ابن عامر بن خالد بن عاصرة بن عتاب ويقال ابن غفار بن امرئ القيس بن بهثة بموحدة مضمومة ثم هاء ساكنة ثم مثناة ابن سليم بن منصور بن عكرمة بن خفصة بفتح الحاء المعجمة والصاد المهملة ابن قيس عيلان بالمهملة ابن مضر بن نزار (السامي) الصحابي الصالح أسلم عمرو (رضي الله عنه) رابع أربعة وحديث هجرته هو الحديث المذكور وقدم المدينة بعد الخندق فسكنها ثم نزل الشام، روى

قَالَ كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَنْهُمْ لَيْسُوا
 عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا
 فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحَتِي فَتَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مُسْتَخْفِيًا جُرَّاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ

له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثاً روي مسلم منها الحديث
 المذكور، روى عنه جماعة من الصحابة منهم ابن مسعود وأبو أمامة ر سهل بن سعد
 وجماعة من التابعين، سكن حمص وتوفي بها اهـ ماخصاً (قال كنت وأنا في الجاهلية)
 هي ما قبل الإسلام - هو ا به الكثرة جهالانهم والجملة حال من اسم كان وخبر
 كان جملة (أظن أن الناس علي ضلاله وانهم ليسوا على شيء) يفهم عند الله
 تعالى (وهم يعبدون الاوثان) جملة حالية من اسم ليس والاثان جمع وثن قيل
 هو والصنم بمعنى وليه اقتصر المسباح في مادة وثن وزاد في مادة صنم قواه
 وقيل الصنم المتخذ من الجواهر المعدنية والوثن المتخذ من حجر أو خشب وقال
 ابن فارس الصنم ما يتخذ من خشب أو نحاس أو فضة اهـ (فسعت برجل
 بمكة) الباء الثانية ظرفية (يخبر أخباراً) بفتح الهمزة أي أخباراً عجيبة الشأن
 نظيمة الموقع فالة وبين فيه للتعظيم (فعدت على راحتي) أي ركبت لها مسافراً
 (فعدت) بكسر الهمزة (عليه) فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفياً (حال
 من ضمير خبر المبتدأ المحذوف تقديره كائن أي هو حال كونه مستخفياً أي
 مستتراً من الكفار الاشرار (جراء) بضم الجيم وتشديد الراء بعدها همزة ممدودة
 جمع جريء من الجرأة وهي الاقدام والتسلط وسيأتي فيه بسط عند ذكر المصنف
 الاختلاف في ضبطه وهو حال مترادفة أو متداخلة وقوله (عليه قرمه) الظرف

فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ مَا أَنْتَ قَالَ أَنَا نَبِيٌّ فَقَامَتْ وَمَا
 نَبِيٌّ قَالَ أُرْسَلَنِي اللَّهُ فَقُلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ قَالَ أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ
 الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ قُلْتُ فَمَنْ
 مَعَكَ عَلَى هَذَا قَالَ حُرٌّ وَعَبْدٌ وَمَعَهُ

متعلق به وقرره فاعله لانه وصف امتد على ذى الحال (فتلطفت) أي نرفقت
 في الامر مع قرشي (حتى دخلت عليه بمكة فقلت له ما أنت) قال البيضاوي كما
 تقدم نقله عنه ما ، يسأل به عن كل شيء ما لم يعرف فاذا عرف خص العاقل اذا
 سئل عن تعيينه وإن سئل عن وصفه قيل ما زيد فتبينه أم طيب اه ولما كان
 مسئول عمرو عن وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنت ويدل له قوله صلى
 الله عليه وسلم له (قال أناني) وكذا قال المصنف في شرح مسلم قال ما ولم يقل من
 لانه سأله عن صفته لا عن ذاته وما لسمات من يعقل اه (فقلت وما نبي) أي
 ما حقيقة النبي الميزة له عن سواه (قال أرسلني الله) أي أرسل الله إياي (قلت
 بأي شيء أرسلك) لما عمم النبي صلى الله عليه وسلم بحذف معمول أرسل استفهمه
 عمرو عنه وسأل بيانه (فقال أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد
 الله) بالمضارع المبني للمفعول وكذا في قوله (لا يشرك) بالرفع ونائب فاعله
 شيء من قوله (به شيء) قال المصنف هذا فيه دلالة ظاهرة على الحث على صلة
 الأرحام لان الله تعالى قرنهما بالتوحيد ولم يذكر له جزئيات الامور وإنما ذكر
 مهمها وبدأ بالصلة « فان قلت » ما الحكمة في أنه أتى بالمصدر في الاولين وبان
 والفعل في الثالث « قلت » الاشارة الى تجديد ذلك الثالث كل آن ذكرنا بقول
 لا إله الا الله فقد ورد الامر بالاكثر منها مع ما فيه من التنفن فجمع التعبير
 المورث للكلام نظرية ونحسينا (قلت فمن معك على هذا قال حر وعبد ومعه

يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَتْ إِنِّي مَتَّبِعُكَ قَالَ إِنَّكَ
لَنْ تَسْتَطِيعَ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا إِلَّا تَرَى حَالِي وَحَالِ النَّاسِ وَلَكِنْ
أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتَنِي قَالَ فَذَهَبَتْ إِلَى
أَهْلِهَا وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَكَانَتْ فِي أَهْلِهَا
فَجَعَلَتْ أَنْ تَخْبِرَ الْأَخْبَارَ

يومئذ) المراد باليوم فيه مطلق الحين أي حينئذ (أبو بكر وبلال رضي الله عنهما)
وكان الاقتصار عليهما مع تقدم اسلام خديجة علي اسلامهما اذ هي أول الناس اسلاما
واسلام علي أيضا قيل انه أسلم قبل الصديق وان كان الراجح خلافه لانهما
كاملان في الرجولية والبلوغ فقد كان علي حينئذ صبيا (فقات اني متبعك) أي
علي اظهار الاسلام هنا واقامني معك (قال لك لانستطيع ذلك يومك هذا) أي
في هذا الزمن الحاضر وذلك لضعف شركة الاسلام فيخاف عليك من أذى كفار
قريش (ولكن ارجع الى أهلك) قال القاضي عياض ليس معناه أنه رده دون
اسلام وانما رده عن صحبته واتباعه لانه كان في أول الاسلام وقيل قوته فخاف
عليه لغرته أن تهلكه قريش أو تفتنه أه وحينئذ فتقدير الكلام كما أشار اليه
المصنف «لكن قد حصل أجرك فابتغى علي اسلامك وارجع الى قومك واستمر
علي اسلامك حتى تعلمني ظهرت» (فاذا سمعت بي قد ظهرت فأتني) فيه معجزة
لأنه هي اءلامه بأنه سيظهر فكان كما أخبر (فذهبت) أي رجعت (الى أهلي
وقدم) بكر الدال (رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة) منصوب على التوسع
كدرجات المسجد أو على حذف الجار (وكانت في أهلي) أي مقبلا فيهم (فجعلت)
من أفعال الشروع (أنخبر الاخبار) أي أنكاف الوقوف عليها وأءاني ذلك

وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَتَّى قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقُلْتُ
مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَالُوا النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ
أَرَادَ قَوْمَهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ فَهَدِمَتِ الْمَدِينَةَ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي قَالَ نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ

(وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ) أَي وَقْتُ قَدُومِهِ لَهَا (حَتَّى قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ) غَايَةُ لَتَخْبِرَهُ وَصَوَّالَهُ وَالنَّفَرُ كَمَا تَقْدِمُ مَرَارًا بِفَتْحِ أَوَايِهِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ وَالسَّبْعَةِ وَقِيلَ السَّبْعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَمَعْنَى قَوْلِهِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ أَيِ الْمَقِيمِينَ بِهَا الْقَاطِنِينَ فِيهَا (فَقُلْتُ مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ) أَيِ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ الْمَوْضُوعِ لِأَنَّ يَسْتَمْعَلُ فِي الْمَشَارِئِ إِلَيْهِ إِحْضَارَ إِلَيْهِ تَفْخِيمًا لِشَأْنِ الْمُصْطَفِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ حَقَّقَهُ لِكُلِّ مَجْدِهِ أَنْ لَا يَغِيبَ عَنِ النُّفُوسِ بَلْ لَا تَزَالُ مَشَاهِدَةٌ بَيْنَ أَيْهَا لِحَالِ كَلِّهِ (الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَالُوا النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ) بِكَسْرِ السِّينِ أَيِ مُسْرَعِينَ (وَقَدْ أَرَادَ قَوْمَهُ) أَيِ كِفَارِ قَرِيشَ (قَتْلَهُ) بِأَوَاعٍ مِنَ الْمَكْرِ وَالْحَدِيدَةِ الْمَكْشُورَةِ عَنْهُمْ فِي كِتَابِ السِّيرِ (فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ) بَلْ رَدَّ اللَّهُ كَيْدَهُمْ فِي نَجْرِهِمْ وَحَفِظَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ (فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ) أَيِ أَمَّا إِذَا قَوْلُهُ «فَإِذَا هَدِمَتِ بِي ظَهَرْتُ فَأَتَنِي» (فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي قَالَ نَعَمْ) وَصَوَّالُهُ لِأَوَّلِ مَدَقَعِيَّتِهِ ثُمَّ هُوَ فِي نَسْخِ الرِّيَاضِ هَكَذَا وَوَقَعَ فِي مُسَلِّمٍ بِلَفْظِ قُلْ بَلَى قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِهِ فِيهِ صَحَّةُ الْجَوَابِ بِبَلَى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا نَفْيٌ وَصَحَّةُ الْإِفْرَارِ بِهَا وَهُوَ صَحِيحٌ فِي مَذْهَبِنَا وَشَرَطَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنْ يَتَدَمَّهَا نَفْيٌ أَوْ نَهْيٌ وَبِهِ يَدُلُّ أَنَّ مَا هُنَا إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي بَعْضِ نَسْخِ مُسَلِّمٍ اخْتِلَافٌ مِنْ تَحْرِيفِ الْكِتَابِ «قَاتَ» وَإِنْ أَعْتَبَرْتَ تَقْدِيمَ النَّفْيِ إِنْ يَقُولُ تَقْدِيرَ الْكَلَامِ أَمَا تَعْرِفُنِي وَبِكَوْنِ قَرِينَةِ تَقْدِيرِهَا قَوْلَهُ فِي الْجَوَابِ بَلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(۶ - دليل - رابع)

قال فقلت يا رسول الله أخبرني عما علمك الله وأجهله أخبرني عن الصلاة
قال صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى ترتفع الشمس قيد
رُمحٍ فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطانٍ وحينئذ يسجد لها الكفارُ

(قول فقلت أخبرني عما علمك الله) المائد ضمير نصب محذوف أي علمك قال
المصنف هكذا هو وهو صحيح ومعناه أخبرني عن حكمه وصفته وبينه لي اهـ « قلت »
و بمحتمل أن يكون عن التمليل كما قيل به في قوله تعالى « وما نحن بتاركي آلهتنا عن
قولك » أي لاجله وقوله (واجهله) بمحتمل أن يكون أي به على وجه الاطناب
و بمحتمل أن يكون الاحتراز عما علمه منه صلى الله عليه وسلم في اجتماعه السابق
به (أخبرني عن الصلاة) أي الفلة (قال صل الصبح ثم أقصر) بضم الصاد أي أقعد
(عن الصلاة) أي النفل المطلق الذي لا سبب له أو له سبب متأخر (حتى تطلع
الشمس حتى ترتفع) بمحتمل أن يكون بدلا مما قبله و بمحتمل أن يكون غاية بدغية
لتحريم النفل المذكور قال المصنف فيه أن النهي عن الصلاة بعد الصبح لا يرتفع
بنفس الطلوع بل لا بد من الارتفاع والمراد ارتفاعها كروح في رأى العين ثم النافذة
محرم من صلاة الصبح الى ارتفاعها على من صلى الصبح اما من لم يصلها فلا محرم
عليه إلا من طلوع الشمس لا قبل ، الى الغاية المذكورة (فإنها) أي الشمس (تطالع)
بضم اللام (حين تطالع) أي وقت طلوعها (بين قرني شيطان) سيأتي بيان معناه وتكبير
شيطان لتحقيره وقرناه ناحيتنا رأسه قال المصنف وسمى شيطانا لتمرده وعتوه وكل
مارد عات شيطان والظاهر انه مشتق من شطن اذا بعد لبعده من الخير والرحمة
وقيل من شاط اذا اهلك واحترق أي فالمصلى حينئذ كالساجد للشيطان (وحينئذ
يسجد لها الكفار) أي وحين تطالع بين قرنيه ، قال القاضي عياض هذا يدل على صحة

ثم صلِّ فإن الصلاة مشهودة محصورة حتى يستقل الظلُّ بالرمح

تأويل من جعله علي ظاهره وان الشيطان يفعل ذلك و يتناول لها ليخادع نفسه ان السجود له (ثم صل) اي ماشئت من النفل (فان الصلاة مشهودة محصورة) أي يحضرها الملائكة فهي أقرب الى القبول وحصول الرحمة قال في فتح الاله اي تحضرها ملائكة النهار لتكتبها وتشهد به المن صلاها فهي بمعنى رواية مشهودة مكتوبة خلافا لمن زعم ان بينهما فرقا أو أن هذه أحسن (حتى يستقل) من القلة لا من الاقلال الذي هو الارتناع وهو غاية لقوله صل (الظل بالرمح) المغروس بالارض وهذا من باب القاب كطابت الطين بالقصر وعرضت الناقة على الموضع أي حتى يستقل الرمح بالظل أي يبلغ ظله ادنى غاية النقص ففيه محسن القاب من المبالغة المتولدة عنه لافادة كون الرمح صار بمنزلة الظل في انقلا والظل صار بمنزلة الرمح في عدم وجود شيء في الارض الا بمقدار مركزه ذلك لان ظل الشاخص يكون اول النهار طويلا الى جبة المغرب ثم ما زاد يتناقص الي أن يصل الى غاية وذلك وقت الاستواء أو يزول بميل الشمس الي ناحية لمغرب وتحول الظل الى جهة الشرق وهذا هو وقت الزوال الذي به يدخل وقت الظر ويزول وقت النهي والظل الموجود عند الاستواء يسمى ظل الزوال اوجوده عنده في أكثر البلاد قبل ظهور الزيادة واقول لا يحتاج الى هذا التكلف لان الالاصاق والرمح كناية عن الشاخص والتقدير حتى يقل الظل الماصق بالشاخص أي ينتهي الى غاية قائه أو حتى ينتهي أي يرتفع الظل الماصق بالشاخص عما حوالبه حتى لا يبقى على الارض منه الا نذر لا يظهر بيادى الرأى وما ذكره وما فى نسخ مسلم المعتمدة وفي بعض نسخه حتى يستقل الرمح بالظل وقال الفاضل عياض معنى « قوله يستقل الظل » بالرمح اي يكون ظله

ثم أقصر عن الصلاة فإنه حينئذ تسجر جهنم فإذا أقبل الفجر فصل
فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر

قليلًا كأنه قال حتى يقل ظل الريح والباء زائدة جاءت لتحسين الكلام وقد جاء
في رواية أبي داود حتى يعدل الريح ظله قال الخطابي هذا إذا قامت الشمس وتناهي
قصر الظل، وادري موافقة هذا ليعدل وأعل معنى يعدل هنا يكون مثله في الظل لا
يزيد كما لا يزيد الريح في طوله أو يكون يعدل بمعنى يصرف كأن الريح صرف
ظله عن النص إلى الزيادة ومن الميل إلى المغرب إلى الميل إلى المشرق وإضافها إلى الريح
لأنه سبب، فالمصنف لا يرتضي هذا الكلام منه وقال القاضي عياض كلام عجيب في
تفسير الحديث نبهت عليه لئلا يغتر به اه وفي هذه الجملة حجة على الكافي في تجويزه
الصلاة عند الاستواء مطابقاً مستدلاً بأنه لم يزل يرى الناس يصلون حينئذ يوم الجمعة وما
استدل به لا ينهض له لأن يوم الجمعة مستثنى (ثم أقصر عن الصلاة فإنه حينئذ تسجر) أي نهيج
بالوقود (جهنم) وتسجر بتقدير أن المصدرية قبله اسم ان على حد قوله تعالى «ومن آياته
يريكم البرق» أو اسمها ضمير شأن وما قيل أنه لا تحذف لأن النص صريح بالتعظيم وهو يفوت
بمخذه مردود بان سبب دلالة على التعظيم إبهامه وحذفه ادل على الإبهام ومن ثم
حذف في قوله تعالى «من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم» (فإذا أقبل الفجر)
أي إلى جهة المشرق والفجر مختص بما بعد الزوال وأما الظل فيقع على ما قبل
الزوال وبعده وفي التهذيب للمصنف نقل عن ابن قتيبة في أدب الكاتب أنما
سمي بعد الزوال فيثا لأنه ظل فاء من جانب إلى جانب أي رجوع والفجر الرجوع
(فصل فأن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصل العصر) قال المصنف
فيه دليل على أن النهي لا يدخل بدخول وقت العصر ولا بصلاة غير
الإنسان وإنما يكره لكل بصلاته حتى لو أخرها عن أول الوقت

ثُمَّ اقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَأَنهَا تَغْرِبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ
وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُهَا الْكُفَّارُ

لم يكره التنفل اه ومراده أخرها عن أول الوقت لما تقرر أنها من الاصفار يكره
ان صلى ولغيره (ثم اقصر عن الصلاة) أى النافلة التي لا سبب لها أو لها سبب
متأخر (حتى تغرب فانها تغرب بين قرني شيطان) في تمكيره مامر (وحيث
يسجد لها الكفار) هذه حكمة النهي وليست بعملة لعدم اطرادها والا لنهى عن
ذات السبب وفي مكة أيضا وقال العز بن عبد السلام التعليل بذلك لا يظهر لان
تعظيم الله في وقت يسجد فيه لغيره أولى لما فيه من ارغام اعدائه ولو صح التعليل
فأي فرق بين ذي السبب وغيره اه «وأجيب» بأنها حكمة فلا يلزم اطرادها
ووجه اختصاصها بغير ذي السبب وبوقتي الطلوع والغروب ان انشاء صلاة
لا سبب لها في هذا الوقت فيه نوع تشبه بالكفار في عبادتهم للشمس حينئذ وقد نهيناعن
التشبه بهم ال وعما يؤى اليه اربهمه ولانك ان ايقاع ذلك حينئذ يستلزم ذلك بخلاف
ذات السبب كالعيد والضحى بناء على دخول وقتها بالطلوع فان ظهور السبب الحامل
عليها ينفي ذلك وقد ذكر ابن الاثير ايؤيد ذلك وهو ان كلام من هذين وقت لظهور
سلطانها وانفصالها فكره لتلايقهم تعظيم شأنها كما هي عادة الملوك عند قدومهم
وانفصالهم «فان قلت» انما يتضح ذلك اذا كان السبب غير نفس الطلوع أما اذا كان
هو الطلوع كما في المثالين المذكورين فكيف يظهر ما ينفي ذلك «قلت» الظهور وعده
انما هو بالنسبة الى نية المصلي فحيث نوى سببا انتفى ذلك عند من علم بنيته وحيث
لا فلا وبه يتضح الجواب عما يقال الصلاة عندنا للقبلة وسجود الكفار انما هو
لجهة الشمس فكيف يتأتى التشبه أو ايرامه وجوابه ما تقدم أن نية الصلاة حينئذ
لا سبب يوهم أن للشمس باعتبار ظهور سلطانها وانفصالها حينئذ دخلا في ذلك

قال فقلت يا رسول الله فالوضوءُ حدثٌ نبيٌّ عنه فقال ما منكم رجلٌ يقربُ
وضوءَهُ فيتمضمضُ ويستنشقُ فيستنثرُ إلا خرت خطايا وجهه وفيه
وخياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما أمره الله

فامتنت لذلك وانما حرمت النافلة من بعد صلاتي الصبح والعصر قبل طلوعها
وغروبها مع انتفاء الحكمة أو العلة لان ما قارب الشيء أعطى حكمه كما حرمت
مباشرة ما بين سرّة الحائض وركبتها لانه حريم الفرج وأيضا فباد الشمس ربما
تهبوا لتعظيمها من أول ذبك الوقتين فيرصدونها الى أن تظهر فيخروا لها سجدا
فلو أبيع التنفل حينئذ لكان فيه تشبه بهم أو ايهاه أو التسبب اليه (قال فقلت
يا رسول الله فالوضوء حدثي عنه) أي من حيث الفضيلة بدليل الجواب (فقال
ما منكم رجل يقرب وضوءه) بفتح الواو أي يحضر ما يتوضأ به وخص بالذكر
لانه يترتب عليه من الثواب ما لا يترتب على من يزاول مشقة في تحصيل الماء
وإحضاره (فيتمضمض) سكت عما يسن قبلها من نحو التسمية لعله لعلمه أنه يعلم
ذلك أو لأن الغرض ذكر ما فيه ثواب عظيم من أعمال الوضوء لاسيما ما اختلف
في وجوبه كالمضمضة (ويستنشق) الواو بمعنى ثم (فيستنثر) أي يجذب الماء
بخياشيمه ثم يدفعه ليزيل ما في أنفه من الأذي (الا خرت خطايا وجهه وفيه)
« خرت » بالخاء المعجمة على المختار كما يأتي أي سقطت صفات خطاياهم ثم يحتمل ان يراد
خطايا جميع وجهه وان لا يظهر الا بعضه لانه أقدر ما فيه فخرت خطايا الآتي بعد كناية
عن مز يد الطهر ويحتمل أن يراد بعضه لذكركه الآتي فعطف (وخياشيمه) بيان لذلك
البعض المبهم والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الأنف وقيل عظام رفاق في أصل الأنف
بينه وبين الدماغ وقيل غير ذلك (ثم اذا غسل وجهه كما أمره الله) أي بقوله عز وجل « اذا قمتم

إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ
إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنْمُلِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ
إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ
إِلَى الْكَعْبَيْنِ

إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم» وفائدة قوله كما أمره الله بالإيماء إلى وجوب الترتيب في
الوضوء عند من يوجبها كما أمرنا الشافعي المأخوذ وجوبه من الآية لما فيه من الفصل
بالمسح بين مغسولين والعرب سما الفصحاء منهم لا توصل أجنبيا بين متجانسين
إلا الحكمة هي هنا وجوب الترتيب لا نسبة لأن الآية إيمان واجبات الوضوء
والإيماء إلى المبادرة بامثال هذا الأمر والمساواة إليه عند من لا يقول بوجوب
الترتيب لأن كونه أمرا لله بحمل العاقل على امتثاله والالتيان به على الوجه الأكمل
وذكر هذا في أول فروضه فيه للتنبيه على أنه مراعى في باقية فلم يحتج لتكرير
(إلا خرت خطايا وجهه) إن قات الوجه لا يتصور منه خطايا في المادة إلا باعتبار
من فذه وقد غفرت خطايا منفيين فلم يبق إلا خطايا البصر « قلت » يحتمل أن يراد
هنا بعضه الباقي وهو العينان ومحتمل أن يراد الثلاثة ونزته أن الأواين لو لم يطهرا
بأن غسل وجهه أولا كفرت خطاياهما وإن لم يغسلا بواسطة غسل ظاهر الوجه
(من أطراف لحيته) عبر بها للغالب والأقرب لا لحيته له كالامرء والمرأة كذلك
(مع المائتم) في العطف بها دلالة لوجوب الترتيب (يغسل يديه إلى المرفقين
الإلا خرت خطايا يديه من) أطراف (أنامله مع الماء ثم يمسح رأسه إلا خرت
خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء) ذكره للغالب أيضا (ثم يغسل قدميه إلى
الركبتين) فيه دليل لمذهب العلماء كافة أن الواجب غسل الرجلين وقالت الشيعة الواجب

الْآخِرَتِ خَطَايَا رِجَالِهِ مِنْ أُنَالِهِ مَعَ الْمَاءِ فَإِنَّهُ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمَدَ اللَّهَ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَابَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَنْصَرَفَ
مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وُلِدَتْهُ أُمُّهُ

مسحها وقال ابن جرير هو مخير وقال بعض الظاهرية يجب الغسل والمسح حكاه
المصنف في شرح مسلم (الآخرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء) وما بعد الا
الاولى مستثنى من مقدره وخبر ما أي ما منكم رجل متصف بذلك كائنا على حال
من الاحوال الاعلى حال خروج خطايا وجهه وما وأسمها مقدران فيما بعد ثم
الاولى وفيما بعد ثم اثنائية وهكذا كما دل عليه العطف أي ثم ما منكم رجل متصف
بغسل وجهه كائنا على حال الاعلى حال خروج خطايا وجهه وهكذا (فان) شرطية
(هو) أي المتوضئ الدال عليه سياق الكلام وسباقه ورافعه فعل الشرط محذوف
يفسره (قام) ولحنه برز ضميره المستكن فيه (فصلى فحمد الله) أي أثنى عليه
بالصفات الثبوتية (وأثنى عليه) بالتمزيه عما لا يليق به وقيل هما بمعنى والمطف
للتأكيد (ومجده) بتشديد الجيم أي وصفه (بالذي هو) سبحانه (له أهل) من
أوصاف المجد وهو العز والشرف كما في المصباح وقدم الخبر أي له على المبتدأ لافادة
الاهتمام والاختصاص (وفرغ قابه لله تعالى) هو بتشديد الراء المباشرة في تنظيف
القلب وتمزيهه من دنس التعاقب بغير المولى سبحانه والركون الى سواه ومن سائر
الشواغل والخواطر لله تعالى دون غيره ولو ثوابا لان ربط المقصد به ينافي مقام
الكمال المشار اليه بقوله تعالى «فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
بعبادته أحدا» وجواب أن الشرطية مقدر أي فلا ينصرف خارجا من شيء من
الاشياء (الا انصرف) خارجا (من خطيئته) أي صفته فيصير متطهرا منها
(كهَيْئَتِهِ) أي طهارته من كل خطيئة (يوم ولدتها أمه) وقصرنا التشبيه على

كَخَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ انْظُرْ مَا تَقُولُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي أَمَامَةَ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي وَدَقَّ عَظْمِي وَاقْتَرَبَ أَجَلِي وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَعَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ لَمْ أَسْمَعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ما ذكرنا لقيام الأدلة عليه وكرن التطهير من الذنوب بمعنى ازالتها بعد وقوعها ومن المدارك بمعنى عدم وجودها لا ينافي التشبيه وقد رنا الجواب نفياً لاه في سياق النفي بما والا لوجوبه لجواز قرأت اليوم كذا (فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا امامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وأبو امامة كنيته واسمه صدى بضم المهملة الاولى وفتح الثانية وتشديد التحتية ابن عجلان وتقدمت ترجمته في باب التقوى (فقال له أبو امامة يا عمرو) يجوز ضمّه وفتحهُ او صفه بقوله (ابن عبسة) المتعين فيه النصب لكونه مضافاً (انظر) بضم الظاء أى تفكر وتأمل (ما تقول في مقام) بفتح الميم أى مكان (واحد يعطى هذا) الثواب العظيم (لرجل) وليس ذلك منه استبعاداً ولا استعجاباً من سمة الفضل إنما هو استكشاف لليقين وحذراً من وهل (ا) عمرو في ذلك (يقال عمرو يا أبا امامة اندكبرت) بكسر الباء الموحدة أى تقدمت (سنى) أى عمرى قال في المصباح السن واحد الاسنان وقد يعبر بالسن عن العمر « قات » وعليه فتأنيث الفعل لأنها بمعنى المدة (ورق عظمي) أى نحف ونحل (واقترَبَ اجلى) أى قرب والاتبان بالتاء مبالغة في ذلك (وما بى حاجة) أى داعية (أن أكذب على الله تعالى ولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فى أوالى ان اكذب (لو لم اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(۱۱) غلط ونسبانه يقال وهل كفرح معناه غلط ونسي

الإمرة أو مرتين أو ثلاثاً حتى عد سبع مراتٍ ما حدث به أبداً ولكنى
سمعتُه أكثرَ من ذلك رواه مُسلم (قوله) جرّاء عليه قومه هو بجيم
مضمومة وبالمدّ على وزن علماء أي جاسرون مستطيلون غير هائبين
هذه الرواية المشهورة ورواه الحميدي وغيره جرّاء عليه بكسر الحاء
المهملة

الإمرة أو مرتين أو ثلاثاً) منصوبات على الظرفية (حتى عد سبع مرات) أي بان
قال أو أربعا إلى أن قال أو سبع مرات (ما حدث به أبداً ولكنى سمعتُه أكثر من
ذلك) قال المصنف هذا الكلام قد يستشكل من حيث إن ظاهره أنه لا يري
التحديث إلا بما سمع أكثر من سبع مرات ومعلوم أن من سمع مرة واحدة
جاز له الرواية بل يجب عليه إذا تعين لها وجوابه أن معناه لو لم أتحققه وأجزم به
لما حدثت به وذكر المرانب بيانا لصورة حاله ولم يردان ذلك شرط والله أعلم
(رواه مسلم) قبيل باب صلاة الخوف وبعضه عند النسائي وابن ماجه (قوله جرّاء
عليه قومه هو بجيم مضمومة وبالمد على وزن علماء) لأن واحده جرى فهو كعلم
وعلماء وشرفاء (أي جاسرون مستطيلون) من الاستطالة لكن في شرح مسلم
من الجرأة وهي الاقدام والتساط وقضيته أن يكون جاسرون متسلطون وكذا
هو في المشارق للقاضي عياض أي جرّاء متسلطون عليه (غير هائبين) أي له
لعدم معرفتهم بعظيم قدره اعمى بصائرهم عن مشاهدة أنواره

لكن نور الله جل فلا يري الا بتوفيق من الله الصمد

(هذه الرواية المشهورة) وعليها اقتصر عياض في المشارق ولم يحك الثانية وفي شرح مسلم
هكذا في جميع الاصول (ورواية الحميدي) أي في الجمع بين الصحيحين (وغيره) ولم يذكر
في شرح مسلم هذه الرواية عن غير الحميدي (جرّاء عليه بكسر الحاء المهملة) اما لراء المهملة

وقال معناه غضاب ذوو غمٍّ وهممٍ قد عيل صبرهم به حتى أثر في أجسامهم من قولهم حرى جسمه يحرى إذا نقص من ألم أو غمٍّ ونحوه والصحيح أنه بالجيم (قوله) صلى الله عليه وسلم بين قرني شيطانٍ أي ناحيتي رأسه والمراد التمثيل معناه أنه حينئذ يتحرك الشيطان وشيعته ويتسلطون .

وإذا فقيها معاً فلا تسكت عنه المصنف (وقال معناه غضاب) بكسر الغين المعجمة (ذوو غم) هو الحزن على فوات أمر (وهم) هو الخوف من أمر يترقب وقوعه (قد عيل صبرهم به) قال في النهاية في أثناء كلام له يجوز أن يكون من عاله يعوله إذا نلبه ومنه قولهم عيل صبرك أي غابهم صبرك عنه (حتى أثر) أي ألم به (في أجسامهم) مأخوذ من قولهم (حرى جسمه يحرى) قال في شرح مسلم كضرب يضرب (إذا نقص من ألم أو غم ونحوه والصحيح أنه) أي قوله جراً لا جرى جسمه يجرى كما قد يتوهم من قر به (بالجيم قوله صلى الله عليه وسلم بين قرني شيطانٍ أي ناحيتي رأسه) كما تقدم (والمراد) منه (التمثيل) وبيته بقوله (معناه) أي المراد منه في الحديث (أنه حينئذ يتحرك الشيطان وشيعته ويتسلطون) فشبّه محرّكهم وانتشارهم وتمكنهم من الأذى واستعبر للحاصل من ذلك قوله بين قرني شيطانٍ فهي استعارة تمثيلية وقال القاضي عياض قيل إن ذلك استعارة وكناية عن أضراره لما كانت ذوات القرون تتسلط بقرونها على الأذى استعبر للشيطان أه وفي شرح مسلم قيل المراد بقرني شيطانٍ حزبه وأنباءه وقيل قوته وغلبته وانتشار فساده وقيل النرنان ناحيتا الرأس وأنه علي ظاهره وهذا هو الأقوى قالوا ومعناه أنه يدني رأسه إلى الشمس في هذه الأوقات ليكون الساجدون لها من الكفار

وقوله يُقَرَّبُ وَضُوءُهُ مُعْنَاهُ يُخَضِّرُ الْمَاءَ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ، وَقَوْلُهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا هُوَ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ أَي سَقَطَتْ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ جَرَّتْ بِالْجِيمِ وَالصَّحِيحُ بِالْخَاءِ وَهُوَ رَوَايَةُ الْجَمْهُورِ. وَقَوْلُهُ فَيَسْتَنْثِرُ أَي يَسْتَخْرِجُ مَا فِي أَنْفِهِ مِنْ أذَى وَالنَّثْرَةُ طَرَفُ الْأَنْفِ * وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً أُمَّةً قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا

كالساجدين له في الصورة وحينئذ يكون له واشيعته تساط ظهر ويمكن من أن يلبسوا علي المصابين فكرهت الصلاة حينئذ صيانة لها عن ذلك وهذا الأخير هو الظاهر لما فيه من السلامة من تأويل الخبر عن ظاهره الذي لا يعارضه معارض (وقوله يقرب وضوءه معناه يحضر الماء الذي يتوضأ به) ويطلق الوضوء لغة علي الماء المفسول به أعضاء الوضوء بضم الواو وعلي الباقي في الأثناء بعد تمام الوضوء (وقوله إلا خرت خطايا هو بالخاء المعجمة أي سقطت ورواه بعضهم) هو ابن أبي جعفر أحد رواة مسلم كما نقله عنه القاضي عياض (جرت) أي (بالجيم) وتخفيف الراء معناه علي هذا ظاهر (والصحيح بالخاء) أي المعجمة (وهو رواية الجمهور) قال في شرح مسلم وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الرواة إلا ابن أبي جعفر (وقوله فيستنثر أي يستخرج ما في أنفه من أذى) بعد أن يجذب الماء بالنفث إلى الخيشوم والانتثار افتعال من النثرة (والنثرة) بفتح النون وسكون المثناة (طرف الأنف) وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أراد الله رحمة أمة أي الاحسان إليهم واللفظ بهم ولا يصح تأويلها هنا بارادة ذلك لان الارادة لا تتعلق بالارادة كما سبق عن الدماميني (قبض) بفتح الموحدة أي توفي (نبيها قبأها) ليكون صبرهم علي المصاب به

فَجَعَلَهَا فَرْطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا وَإِذَا أَرَادَ هَلَاكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا
حَتَّىٰ فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَتَقَرُّ عَيْنُهُ بِهَلَاكِهَا حِينَ كَذَبُوهُ وَقَصُرُوا
أَمْرَهُ «رَوَاهُ مُسْلِمٌ»

واحتسابهم ذلك زيادة في أجورهم قال تعالى « وبشر الصابرين الآية » وقال
صلى الله عليه وسلم من أصيب بمصيبة فليذكر مصيبتة في ، أو كما قال دل مجموع
الحديث والآية على ان المؤمن اذا صبر على مصيبتة على فقد المصطفى صلى الله
عليه وسلم واحتسب ذلك عند مولاه أجر كما ان الانسان اذا ذكر مصابه بمن
تقدم له من القرابة فاحتسب عند ذلك يؤجر فكذا ما ذكرنا وهو ظاهر والله
أعلم (فجعله لها فرطاً) الفرط بفتح الفاء والراء والفارط الذي يتقدم الورد يصلح
لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء أى انه المهيب لمصالحها في عقابها
من مزيد رحمة (وسلفاً) قال في النهاية قيل هو من سلف المال كأنه قد أسلفه
وجعله نمناً الأجر والثواب الذي يجازى به على الصبر عليه وقوله (بين يديها)
ظرف مستقر متعلق بمحذوف صفة لها أى كائتين بين يدي الامة أو حال من
مفعول جمع أى كائناً بين يديها أو ظرف لغز متعلق بمجعل (واذا أراد هلاكاً) بفتح
حروفه مصدر هلك الشيء هلكاً من باب ضرب وهلاكاً وهلاكاً وهلاكاً بفتح الميم
وتثايت اللام وأهلكه بوزن أنعه والهلاكة بوزن القصة مثل الهلاك أى في كونه مصدراً
كذاني المصباح أى واذا أراد هلاك (أمة نبيها ونبيها حي) جملة حالية من فاعل
عذب والمراد منه الرسول لانه الذي له أمة لكونها مأمورة بالتمسك بخلاف النبي
هذا هو المشهور (فأهلكها وهو) أى نبيها (ينظر) هلاكها والجملة الاسمية حالية
(فأقر) أى الله تعالى (عينه) أى عين نبيه لملك الامة (بهلاكها حين كذبوه
وعصوا أمره) أى وقت تكذيبهم له وعصيانهم أمره (رواه مسلم) في باب

﴿ بابُ فضلِ الرجاءِ ﴾

قال الله تعالى إخباراً عن العبدِ الصالحِ « وَأُفْوِضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ

فضائل النبي صلى الله عليه وسلم فقال وحدثت عن أبي أسامة قال المازري والقاضي هذا الحديث من الأحاديث المنتظمة في مسلم الذي حدثه عن أبي أمامة قال المصنف قلت ليس هذا حقيقة انقطاع وإنما هو رواية مجهول « قلت « هو وإن كان كذلك إلا أن المحدثين المتقدمين يعبرون عنه بالمنقطع وبعضهم بالمرسل قال العراقي في أئمنته

ورسموا منقطعاً عن رجل ه وفي الأصول رسمه بالمرسل

قال الشيخ العراقي في شرحها قلت وفي كلام غير واحد من أهل الحديث أنه متصل في سنده مجهول وحكاة الرشيد العطار في الفرر المجهولة عند الأكثرين واختاره شيخنا الحافظ أبو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل قال المصنف وقد وقع في حاشية بعض النسخ المتقدمة قال الخلودى حدثنا محمد بن المسيب الأرماني حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن أبي أسامة بإسناده اه وفي النكت علي الأطراف للحافظ وقع لنا أن ما لم يسمعه من إبراهيم إنما سمعه من محمد بن المسيب عن إبراهيم وأخرجه البزار في مسنده عن إبراهيم بن سعيد وأخرجه أبو نعيم من طريق أبي يعلى وغيره عن إبراهيم بن سعيد اه

﴿ باب فضل الرجاء ﴾

أى ما جاء فيه من الكتاب والسنة (قال الله تعالى إخباراً) أى مخبراً ويجوز أن يكون منصوباً علي المصدرية بكون الاخبار من أنواع القول (عن العبد الصالح) هو مؤمن آل فرعون (وأفوض أمرى الى الله) أى أسلمه الى الله تعالى ليعصمني من

إِنَّ اللَّهَ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَمَكُرُوا * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي وَاللَّهُ لَئِنْ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ
 عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّةً

كل سوء (ان الله بصير بالعباد) فيحزيهم وكأه جواب بوعده ﴿المفهوم من قوله
 (فوقاه الله سيئات ما مكروا) شدائد مكروهم وقل اليبضوى وقيل الضمير لموسى
 * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله
 عز وجل أنا عند ظن عبدي بي) قال ابن الجوزي أى فى الرجاء وأمل العفو
 قل المارى فى شرح الحصن الحصين ويؤيده ما أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان
 عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الله بعبده الى النار
 فلما وقف على شفيرها التفت وقال أما والله يا رب ان كان ظنى بك لحسن
 فقال الله ردوه أنا عند ظن عبدي بي ذكره السيوطي فى البدور السافرة
 وعليه فالظن بمنزاه أى الطرف الراجع وقيل بمعنى اليقين والمعنى أنا عند
 يقينه بى وعلمه بأن مصيره الى وحسابه على وأن ما قضيت له به من خير أوشر فلا مرد
 له لدى ﴿فائدة﴾ الظن فى الشرع ينقسم الى واجب كحسن الظن بالله تعالى والى
 حرام كسوء الظن به تعالى قال تعالى «وذالك ظنكم الذى ظننتم بربكم ارداكم»
 وبكل من ظاهره غير المدالة ومندوب وهو حسن الظن بمن ظاهره المدالة من
 المسلمين وجائز كظن السوء بمن وقف مراقف التهم (وأنا معه) أى بالرحمة
 والتوفيق والاعانة والنصر (حيث ذكرنى) بين الملاء أوفى الخلاء (والله لله
 أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته) الذى هو فى غاية الاحتياج اليها

(۱) وفي نسخة نوعه

بِالْفَلَاةِ وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى شَبْرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى ذِرَاعًا
تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَى يَمَشِي أَقْبَلَتْ إِلَيْهِ أَهْرُولٌ «متفق
عليه»، وَهَذَا لَفْظٌ أَحَدِي رِوَايَاتِ مُسْلِمٍ وَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ *
وَرُويَ فِي الصَّحِيحِينَ وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي بِالنُّونِ وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ
حَيْثُ بَالِئًا وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ

والاضطرار كما بينته رواية أخرى في الصحيح (بالفلاة) هي كما في المصباح الأرض
التي لا ماء فيها وجمعها فلاة قال المصنف قال العلماء فرح الله هو رضا قال المازري
الفرح ينقسم إلى وجوه منها السرور والسرور يقارنه الرضى بالمسرور به والمراد
هنا إن الله يرضى توبة عبده أشد مما يرضى واحد ضالته بالفلاة فمهر عن الرضى
بالفرح تأكيداً لمعنى الرضى في نفس السامع ومبالغة في تقريره (ومن تقرب إلى)
أي إلى فضلي ورحمتي بصالح العمل (ذراعاً تقربت منه باعاً وإذا أقبل إلى يمشي
أقبلت إليه أهروول متفق عليه) رواه البخاري في باب الرجاء ومسلم في باب التوبة
(وهذا لفظ أحدي روايات مسلم وتقدم شرحه) أي شرح قوله ومن تقرب إلى الخ
الموهم ظاهره المكان وجواز الاعراض على الباري سبحانه (في الباب قبله) بما حاصله
أنه مؤول بأن المراد بالتقرب إليه التقرب إلى فضله واحسانه بصالح العمل والمراد
بتقربه تعالى من المامل اسباغ فضله عليه زيادة على قدر عمله (وروي في الصحيحين)
أي في رواية أخرى (وأنا معه حين يذكرني بالنون) فيكون منه باعاً على الظرفية
الزمانية (و) روي (في هذه الرواية بائاً) أي المثلثة (وكلاهما) أي الرويين (صحيح)
زاد في شرح مسلم بعد قوله صحيح ظاهر المعنى وأفرد الخبر باعتبار لفظ كلا
وهو الأصح قال تعالى «كلتا الجنتين آتت أكلها» ويجوز مطابقة معناها وقد
اجتمع الاستعمالان في قوله:

• وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحَسِّنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ

كلاهما حين جد الجري بينهما • قد اقلعنا وكلا أنفيم زابي
(وعن جابر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي قبل
موت النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام كما صرح به في مسلم (يقول لا يموتن
أحدكم إلا وهو محسن الظن بالله عز وجل) قال المصنف وفي رواية وهو يحسن
الظن بالله قال العلماء هذا تحذير من القنوط وحث علي الرجاء عند الخائفة وقد سبق
أنا عند ظن عبدي بي قال العلماء : معنى إحسان الظن بالله أن يظن أنه يرحم ويعفو
عنه قالوا وفي حال الصحة يكون خائفا راجيا وسيأتي الخلاف في انهما هل يكونان
متساويين حينئذ أولا ، واذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه لان مقصود
الخوف الانكفاف عن المعاصي والقبائح والحرص على اكثر الطاعة وصالح
العمل وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذه الحال فاستحب احسان الظن المنضمين
للافتقار الى الله تعالى والاذعان له وبؤيده حديث يبعث كل عبدا علي ما مات
عليه قال العلماء معناه يبعث علي الحال التي مات عليها قال القرطبي نهى أن يموتوا
علي غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمتدورهم بل المراد الأمر بتحسين الظن
ايوفي الموت وهو عليه اه ونظيره قوله تعالى « ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون »
وفي الديباجة للدميري في مروج الذهب عن فقير بن مسكين ، قال دخلت علي
الشافعي أعزده في مرض موته فقالت له كيف أصبحت يا أبا عبد الله قال أصبحت
من الدنيا راحلا ولا خزانى مفارقا ولكأس المنية شاربا ولا أدري الى الجنة تسير
(۷ - دليل رابع)

• وعن أنس رضي الله عنه قال سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ قالَ اللهُ تعالى يا ابنَ آدمَ إنَّكَ ما دعوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى ما كانَ مِنْكَ ولا أبايَ يا ابنَ آدمَ لوَ بَلَغْتَ ذُنُوبَكَ عَنانَ السَّماواتِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ

روحی فاهنیها أم الی الار فاعزیها وأنشأ يقول

ولما قسى قابی وضقت مذاهبي • جعلت الرجامي لمفوك معلما

تعظمني ذنبي فلما قرنته • بمعفوك ربي كان عفوك أعظما

اه وما يعزى لرافعي قوله

إذا أمسى فراشي من تراب • وصرت مجاور الرب الرحيم

فهنوني أحبائي وقولوا • لك البشري قدمت على كريم

(وعن أنس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال

الله تعالى يا ابن آدم) نداء لم يرد به واحد معين عدل اليه ليعلم من يتأني نداؤه

وآدم عربي مشتق من أديم الارض أي وجهها وأصله آدم بهمزتين وزن أفعل

فأبدات الثانية ألفا ومنع العرف للعلمية والوزن وقيل أعجى وعأيه فمنع صرفه

للعلمية والمعجزة وأضيف اليه المنادى للموم لان اضافة المفرد تفيده فالنداء هنا

لا يختص به منادى دين آخر (انك ما دعوتني ورجوتني) أي مدة دعائك إياي

نفما وصلاحا وتأميلك خير ما عندي (غفرت لك ما كان منك) أي محوت ما كان

من الذنوب منك كذنب الكفر بالايمان وغيره بالاستغفار (ولا أباي) بما كان

منك منها عظم أولا وذلك لحسن رجاء العبد والله عند حسن ظن عبده به (يا ابن

آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء) أي ما يملأ ما بينها وبين الارض لو كان جسما

(ثم استغفرتني) أي سألتني غفران ذلك (غفرت لك) إياها وذلك لانه تعالى

يا ابن آدم انك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني ولم
تُشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرةً» رواه الترمذی وقال حديث

حسن

كريم يقبل العثرات وبغفر الزلات وهذا مثال بالغ في الكثرة جيء به تنبيها علي
ان كرمه وفضله ورحمته لا تنامى وانها أكثر وأوسع مما ذكر (يا ابن آدم انك
او أتيتني بقراب الارض) أى ما يقارب ملاءها (خطايا) جمع خطيئة ، قال في
الصحاح وكان الاصل خطائي علي فعائل فلما اجتمعت الهمزتان قلبت ياء لان قبلها
كسرة ثم استثقلت والجمع ثقيل وهر معتل مع ذلك فقلبت الياء ألفا ثم قلبت الهمزة
الاولى ياء لخطاها بين الالفين اه (ثم لقيتني لا تشرك بي) جملة في محل الحال
من الفاعل (شيئا) أي من الشرك أو من المعبودات (لا تبتك بقرابها مغفرة) أي
لغفرتها لك وذلك لان الاء ان به تعالي شرط في العفو عن الذنب غير الشرك
لانه أصل يبني عليه قبول الطاعة والعفو عن المعصية بخلاف الشرك اذ لا أصل له
يبني عليه العفو عنه ولا بد أن يضم الى الايمان بالله تعالي الايمان بنبيه محمد صلى الله
عليه وسلم وبما جاء به هذا والمراد من أنتك غاية من المغفرة أو ارادتها لاستجدائه
عليه وأنى به مشاكلة والحديث من الاحاديث الفدسية (رواه الترمذی وقال
حديث حسن) زاد في الجامع بعد قوله حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
قال الحافظ الملائي في الاربعين « قلت » يعنى غريبا من جهة أنس وقد روى
من حديث ابن عباس وأبي ذر ثم أخرج حديث ابن عباس من طريق الطبراني
وحديث أبي ذر من طريقين وقال بعد اخراجه رواه الحافظ أبو عوانة في صحيحه
« قلت » وذكر السخاوى في تخريج الاربعين الحديث التي جمعها المصنف إن

(عَنَانَ) بفتح العين قيل هو ما عن لك منها أى ظهر إذا رفعت رأسك وقيل هو السحاب، وقُرَابُ الأَرْضِ بضم القاف وقيل بكسرهما والضم أصح وأشهر وهو ما يقارب ملاءها

- باب الجمع بين الخوف والرجاء -

اعلم أن المختار للعبد في حال صحته أن يكون خائفًا راجيًا ويكون خوفه ورجاؤه سواءً

لحديث أنس طريقا آخر غير طريق الترمذي عند ابن فنجويه (۱) بنحو الحديث المذكور وقال بعد تخريجه سنده ضعيف والأول أصح (عنان السماء بفتح العين) المهملة وبنون خفيفتين (قيل هو ما عن) بتشديد النون (لك منها أى ظهر إذا رفعت رأسك وقيل هو السحاب) هو ما اقتصر عليه صاحب المنبر وعبارته العنان قيل السحاب وزنا ومعنى الواحدة عناة (وقراب الأرض بضم القاف وقيل بكسرهما والضم أصح وأشهر وهو ما يقارب ملاءها) تقدم الكلام من المصنف أوائل باب الرجاء وتقدم ما يتعلق به من الشرح ثمة

﴿ باب الجمع بين الخوف ﴾

من الله تعالى (والرجاء) فضله واحسانه (اعلم أن المختار للعبد) أى المكاف حراً كان أو رقيقاً ذكراً كان أو غيره (في حال صحته) أى سلامته من المرض (أن يكون خائفًا راجيًا) ليزجره الخوف عن المخالفة ويبعثه الرجاء على اكتساب العمل الصالح (ويكون خوفه ورجاؤه سواءً) لان الغالب في القرآن ذكر الترغيب والترهيب مقترنين وهذا أصح الوجهين عند الاصحاب وقيل يكون خوفه أكثر

(۱) بضم الجيم وفتح الياء

وَفِي حَالِ الْمَرَضِ يَتَمَحَّضُ الرَّجَاءُ وَقَوَاعِدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَظَاهِرَةٌ عَلَى ذَلِكَ * قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ
اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ * وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ
إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ * وَقَالَ تَعَالَى يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ * وَقَالَ

ومحل الخلاف ما لم يغاب عليه القنوط فيغلب علي نفسه باب الرجاء وما لم يغاب
عابه سعة الرجاء ويخشى انحلال ربة التكليف فيغلب حينئذ باب الخوف (وفي
حال المرض يتمحض الرجاء) لما تقدم في حديث لا يموتن أحدكم الا وهو يحسن
الظن بالله (وقواعد الشرع) جمع قاعدة وهو قانون كل يتعرف منه أحكام
جزئياته والشرع ما شرعه الله من الاحكام للعباد مما ينتظم به أمر معاشهم ومعادهم
وتسمى القاعدة قانونا وضابطا وأصلا ويرادف الشرع من حيث الماصدق الاسلام
والدين والملة ، وان كانت متخالفة من حيث الاعتبار (من نصوص الكتاب) أي
القرآن (والسنة) وهو ما أضيف اليه صلى الله عليه وسلم من قول أو صفة أو فعل
أو تقرير (وغير ذلك) كالأجماع (متظاهرة على ذلك) أي المذكور والتظاهر
بالهاء كأن بعضها يشهد بظهور الدليل الآخر (قال تعالى فلا يأمن مكر الله) قال
البيضاوي ومكر الله استعارة لاستدراج العبد وأخذ من حيث لا يحتسب (إلا
القوم الخاسرون) أي الذين خسروا بالكفر وترك النظر والاعتبار (وقال تعالى
انه لا يأس) أي يقنط (من روح الله) أي من رحمته التي يحيي به العباد (إلا
القوم الكافرون) بالله وصفاته فان العارف لا يقنط من رحمته تعالى في شيء من
الاحوال (وقال تعالى يوم تبيض وجوه) وهو يوم التيامة تبيض وجوه المحقين
سمرها ونورا (وتسود وجوه) هي وجوه المبطلين تسود خزابة ودحورا (وقال

تعالى إن ربك لسريع العقاب وإنه لغفور رحيم وقال تعالى
 إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم * وقال تعالى فأما من
 ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية وأما من خفت موازينه فأما
 هاوية وما أدراك ماهية نار حامية . والآيات في هذا المعنى كثيرة
 معلومة فيجتميع الخوف والرجاء في آيتين مفترقتين أو آيات أو آية
 * وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو
 يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد

تعالى إن ربك لسريع العقاب (لمن عصاه (وأنه لغفور) لاهل طاعته (رحيم)
 * (وقال تعالى إن الأبرار) المؤمنين الصادقين (لفي نعيم) جنة (وإن الفجار)
 الكفار (لفي جحيم) نار محرقة (وقال تعالى فأما من ثقلت موازينه) بأن
 رجحت حسناته على سيئاته (فهو في عيشة راضية) في الجنة أي ذات رضي يرضاها
 أي مرضية له (وأما من خفت موازينه) بأن رجحت سيئاته على حسناته (فأما)
 مسكنه (هاوية) وبينها سبحانه مهولا لشأنها بقوله (وما أدراك ماهية نار حامية)
 نسأل الله العافية (والآيات في هذا المعنى) أي الجمع بين الرجاء والخوف
 (كثيرة) فجمع الخوف والرجاء في آيتين مفترقتين (كآية « إن الأبرار لفي نعيم
 وإن الفجار لفي جحيم » (أو آيات) وذلك كثير في التنزيل (أو آية) كقوله « يوم
 تبيض وجوه وتسود وجوه » * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله) من العقوبة (ما طمع بجنته أحد)
 وذلك لما يشهده من جلال الحق سبحانه ويخشاه من انتقامه وهو العدل في جميع

وَأَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ أَحَدٌ»
 رواه مسلم * وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال إذا وضعت الجنابة واحتملها الرجال على
 أعناقهم فإن كانت صالحة قالت قدموني قدموني وإن كانت غير
 صالحة قالت يا ويلها

ذلك (ولو يعلم الكافر ما عند الله) من الرحمة (ما قنط) من القنوط بالضم وهو
 الایاس (من رحمة الله) قال في المصباح قنط يقنط من باب ضرب يضرب وتعب
 فهو قانط وقنوط وقنط وحكي الجوهرى لغة ثالثة من باب قعد اه أى ما يئس
 من جنته أحد بل كان يرجوها لما يعلمه من كثرة الرحمة وسعتها (رواه مسلم)
 وفي الجامع الصغير رواه الترمذى وهو منه عجيب كان حقه حيث ما هو فى الصحيح
 عزوه اليه وفي المنارق رمز متفق عليه وتعقبه شارحه الكازروني بأن الحديث
 لمسلم انفرد به عن البخارى * (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضعت الجنابة) أى بين يدي الرجال
 ليحملوها (واحتملها الرجال) على أعناقهم قيد اذا لا يتولى حمل الجنابة ولو امرأة الا
 الرجال ان وجدوا لضعف النساء غالباً فيكره لهن حملها ويكره للرجال كراهة شديدة
 تمكين منها بل أطال بعضهم فى الانتصار لحرمة نعم الاولى لا يتولى حمل المرأة
 من المغتسل الى العيش وتسليمها لمن فى القبر وحل ثيابها الا النساء على أعناقهن
 (فان كانت صالحة) يحتمل أن المراد مصابح الصلاة وهو الايمان أو الصلاح الذى
 هو امتثال لاوامر واجتناب النواهي (قالت قدموني قدموني) اشتياقاً الى ما أعده
 الله لها من نعيم القبر ونضارته (وان كانت غير صالحة قالت ياويلها) اضافته ربما

أَبْنُ تَذَهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهُ
صَعِقَ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ » وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَالنَّارُ
مِثْلُ ذَلِكَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

بعده اليها بضمير الغيبة على خلاف النياس من وبلى لانه حكاية كلامها وكراهة ان
الويل يضاف لنفس المتكلم وهو كلمة جزع ونحسر والمعنى يا حسرته وندامة
هذا وقتك فاحضر بني والويل الملاك (أبن تذهبون بها يسمع) الظاهر انه بمعنى
يسمع (صوتها كل شيء) عمومه متناول للجماد ولا بعد في خالق قوة الاستماع
في الجماد (الا الانسان) وحكمة استثنائه قوله (ولو سمعه اصعق) بكسر العين
أى مات لشدة ذلك الصوت الناشئ عن شدة ما يرى مما أعد له من الويل
والابور (رواه البخاري) في الجنائز (وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب الى أحدكم من شراك نعله) بكسر
السين المعجمة وتخفيف الراء وآخره كاف أحدسيور النعل التي تكون في وجهها ويطلق
على كل سير وفيه اقدم (والار مثل ذلك) أي في الاقربية قال ابن بطال فيه
ان الطاعة موصلة الى الجنة وان المعصية مقربة الى النار وان الطاعة والمعصية قد
يكونان في أيسر الاشياء وفي هذا المعنى حديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة
الحديث فينبغي للمرء أن لا يزهد في قليل من الخير أن يأتيه ولا في قليل من الشر
أن يجتنبه فانه لا يعلم الحسنه التي يرحم الله بها ولا السيئة التي يسخط الله عليه بها
وقال ابن الجوزى معنى الحديث أن تحصل الجنة سهل بتصحيح النصد وفعل
الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية اه من فتح الباري (رواه
البخاري) ورواه أحمد أيضاً كما في الجامع الصغير

﴿ بابُ فَضْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَشَوْقاً إِلَيْهِ ﴾
 قال الله تعالى « وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً » وقال
 تعالى « أَفْمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ » *
 وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال لي النبيُّ

﴿ باب فضل البكاء من خشية الله تعالى ﴾

الخشية الخوف المقرون باجلال وذلك للعلماء بالله تعالى كما قال تعالى « انما يخشى الله من عباده العلماء » اماننا الله على محبتهم (وشوقا اليه) معطوف على محل المجرر
 عن اذ هو مفعول له وقد صرح النحاة بأن المفعول له عند اجتماع شروط انسيبه
 لا يجب النصب بل يجوز جره حينئذ وما هنا كذلك ويجوز العطف بالنصب على
 محل ذلك ، قال الله تعالى « والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة » فزينة
 معطوف على محل تركبوها على أحد الاقوال في اعراب الآية وأشار المصنف
 بالترجمة الى أن الداعي للبكاء إما أن يكون خشية لما علم العارف من عظم جلال
 ولأه وإما شوقا لما كشف له مما تقصر العبارة عن بيان أدناه فضلا عن أفصاه
 (قال الله تعالى) مينا حال من اطلع على الكتب السابقة وعرف حقيقة المصطفى
 وما أنزل عليه في تلك الكتب (ويخرون للأذقان يبكون) أي لما أثر فيهم من
 مواظب القرآن حال كونهم باكين من خشية الله تعالى وذكر الذقن لانه أول
 ما يلقى الارض من وجه الساجد واللام فيه لاختصاص الخروية (ويزيدهم) أي
 سماع القرآن (خشوعاً) كما يزيدهم علما وبقينا بالله تعالى (وقال تعالى أفمن هذا
 الحديث) يعني القرآن (تمجبون) انكاراً (وتضحكون) استهزاء (ولا تبكون)
 تحزناً علي كشف ما فرطتم * (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول

صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن فقلت يا رسول الله اقرأ عليك
وعليك انزل قال انى احب ان اسمعه من غيرى فقرأت عليه
سورة النساء حتى جئت الى هذه الآية فكيف اذا جئنا من كل امة
بشيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا

الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن فقلت يا رسول الله اقرأ عليك (بتقدير
همزة الاستفهام قبله أى أقرأ عليك) (وعليك) أى لا على غيرك (أنزل) الجملة
عالية من ضمير المخاطب والرابط الواو، فهم ابن مسعود انه أمر بالقراءة ليتلذذ
بقراءته لا ليختبر ضبطه فلذا سأل متعجبا والا فلا مقام للتعجب (قال انى احب
ان اسمعه من غيرى) لكونه ابلغ فى التفهيم والتدبير لان القلب حينئذ يخاص
لتمقل المعاني والقارى مشغول بضبط الألفظ وآدائها حقها ولانه اعتاد سماعه من
جبريل والعادة محبوبة بالطبع ولهذا كان عرض القرآن على الغير سنة قلوبا ومن
فوائد هذا الحديث التذية على أن الفاضل لا يأنف من الأخذ عن المفضول قال
ابن النحوى وقراءته عليه يحتل أن يراد بها علم الناس بحاله أو خشي صلى الله عليه
وسلم أن يغابه البكاء عنها (فقرأت عليه سورة النساء) فيه رد على من قال ينبغى
أن يقال السورة التى يذكر فيها كذا (حتى جئت) أى وصلت (الى هذه الآية)
وعطف عليها عطف بيان قوله (فكيف) أى فكيف حل الكفار (اذا جئنا من
كل امة بشيد) يشهد عليها بعمالها وهونبها (وجئنا بك على هؤلاء) أى الاشخاص
المعينين من الكفرة (شهيدا) وزعم المعنى أن كل نبي شهيد على أمته وكذا نفعل
بك وبأمتك يا محمد رده الطيبي بقوله تعالى « ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا
شهداء على الناس » فالشهادة لهم لا عليهم وقال ابن النحوى وهؤلاء هم سائر أمته

قَالَ حَسْبُكَ الْآنَ فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ

يشهد عليهم أو لهم فعلي بمعنى اللام وقيل أراد به أمته الكفار وقيل اليهود والنصارى وقيل كفار قريش وفيما يشهد به البلاغ أو بالآيمان أو بالأعمال أقواله (قال حسبك) أي يكفيك ذلك (الآن فالتفت إليه) أي لأنظر الداعي إلى الأمر بالسكف عن القراءة بعد الأمر بها (فاذا عيناه تذرفان) بئال معجمة ساكنة وكسر الراء أي تسيل دموعهما قال ابن النحوي في شرح البخاري يقل ذرف الدمع وذرفت العين دموعها قال في تفسير السمرقندي من حديث محمد بن فضالة عن أبيه أنه عليه السلام أتاهم في بني ظفر فجلس على الصخرة التي في بني ظفر ومعه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وناس من أصحابه فأمر قارئاً يقرأ حتى أتى علي هذه الآية فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد بكى حتى اخضت لحبته وقال يا رب هذا علي من أنا بين أظهرهم فكيف بمن أُرهم ولثعابي فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حسبنا الله وفي تفسير ابن الجوزي شهيداً عليهم ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم قال ابن النحوي وبكاؤه عند هذه الآية لأنه لا بد من أداء الشهادة والحكم على المشهود عليه إنما يكون بقل الشاهد فلما كان صلى الله عليه وسلم هو الشاهد وهو السامع بكى على المفرطين منهم وقيل بكى لظلم ما تضمنته هذه الآية من هول المطلاع وشدة الأمر إذ يؤتى بالانبياء شهداء على أممهم بالصدق والتكذيب وقيل بكى فرحاً بقبول شهادة أمته وتزكيتها لهم ذلك اليوم اه وقال بعض شراح الشماثل بكاؤه عليهم لفرط رأفته ومزيد شفقته حيث عز نبيه عنهم ويؤخذ من قوله حسبك الآن جواز أمر الغير بقطع القراءة للمصاحفة قل الحراني إنما قال صلى الله عليه وسلم للتاريء حسبك الآن حفيظة علي حسن تربيته بالصبر في هيئته فان كان ينكف عن السماع الذي يغاب

متفق عليه * وعن أنس رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطبة

تأثيره في ظاهره الهيئة فكانت سنته العلمية أن يتردى رداء السكون ويصون ظاهر
أعضائه عن الخروج عن الاحساس في الهيئة كما كان لا تبدو عليه في أقوله وأعماله
عند ما ترهقه الارهاقات حركة فكان لا يزول عن ظاهر رداء الصبر ولا يخرج
عن حسن السمات وهيئة السكون وقد كان عيسى عليه السلام اذا ذكر الساعة
بخور كما تخور البقرة فكان أثر الالام يظهر في كثير من الأنبياء والاولياء وكان
المصطفى ساكنا فيه حتى يفيض سكونه على جلسائه وكان قليلا ما يخرج حاضروه
عن هيئة السكون كما قال العرباض خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ذرفت
منها العيون ووجلت منها القلوب الحديث فقلما كان يغلب عليهم السماع لما يصل
اليهم من بركة ترديه براء الصبر ولزوم حسن السمات فأنبأنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان افعل النفس لما تسمع الاذن لا بد منه لكن ينبغي الستر والتثبت
وعدم اظهار الحركة والصرخة فكان على من علي سنته في الوجد التثبت وحسن
السمت والصبر على جميع مواجيدته التي لا يجدها سواه وكان يدعو حاضريه لذلك
فولمنا التأمي به (متفق عليه) أخرجه البخاري في التفسير ومسلم في كتاب فضائل
القرآن وأخرجه اترمذي والنسائي في التفسير (فائدة) قال ابن النحوي في شرح
البخاري روى عبد بن حميد في تفسيره ان عبد الله بن مسعود لما قرأ هذه الآية
قال صلى الله عليه وسلم من سره أن يقرأ القرآن غضا طريا فليقرأ على قراءة ابن
أم عبد الله (وعن أنس رضي الله عنه قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم
خطبة) بضم الحاء المعجمة في الوعظ وهي فعلة بمعنى مفعول نحو نسخة بمعنى

مَا سَمِيتُ مِثْلَهَا فَطُ فَقَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أُعْلِمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا
 وَلِبَكَيْتُمْ كَثِيرًا قَالَ فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَجُوهَهُمْ لَهُمْ خَنِينٌ « متفق عليه ، وسبق بيانه في باب الخوف » وعن
 أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُلَجُّ
 النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى

منسوخ وجمعها خطب (ما سمعت مثلها قط) من كمال البلاغة ومزيد التذكير
 والتنبه علي ما يحتاج اليه (فقال لو تعلمون ما أعلم) أي من اجل الله سبحانه
 وعظمته (لضحكتم قليلا) لما تشهدون من مظهر الرحمة المنبئة من فضله في الاكوان
 ففيه ايماء الى أن الكمال عدم غلبة الخوف بحيث يؤدي الى الانقطاع عن الرجاء
 (ولبكيتم كثيرا) والاسمان منصوبان علي المفعولية المطلقة ويحتمل نصبهما علي
 الظرفية الزمانية أي في قليل وكثير من الزمان (قال فغطى أصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين) جملة حالية من فاعل غطى والرابط الضمير
 (متفق عليه وسبق بيانه) مع شرحه (في باب الخوف » وعن أبي هريرة رضي
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُلَجُّ النار رجل بكى من خشية
 الله) من فيه تعليلية أي اخشية الله الداعية الى امثال الأوامر واجتناب النواهي
 ومن كان كذلك لا ياجها بالوعد الكريم الا تحلة القسم وقال الما قولى اهل المراد به
 العارف به تعالى وهو العالم العامل لقوله تعالى « انما يخشى الله من عباده العلماء »
 وبالجملة فلا بد من نوع معرفة ليتصور الخشوع والبكاء لان البكاء ممن لا يعرفه
 بوجه ممتنع انتهى وأشار الي سبب البكاء وما ذكرته أدلى لان الموصوف بما
 ذكرته القائم به من أهل الجنة ابتداء بالوعد الكريم وظاهر الخبر ان لم يحمل علي

حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم» رواه الترمذی وقال حديث حسن صحيح * وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
 إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله تعالى

ذاك معارض لما جاء في الاخبار من دخول قوم من عصاة المؤمنين النار وقوله (حتى يعود اللبن في الضرع) أي يدخل من مسامه اليه أي وذلك محل عادة فتعل ولوج الخائف الوجل من الله تعالى العارف بجلاله القائم بما تقتضيه الخشية من امثال الاوامر واجتناب النواهي يعود اللبن الى الضرع والمراد بالولوج الدخول فيها فلا ينافي وجوب المرور عليها المنسر به الورود أما من لم يقم بتفضية الخشية مما ذكر ومات على غير الشرك من الماضي فأمره الى مولاه ان شاء أدخله الجنة مع العائزين وعفا عنه ما جناه وان شاء حبسه بالنار قدر ما سبق في علمه ثم أدخله الجنة لا يمانه بمحض فضله وما ذكرت من أن المراد عود اللبن الى الضرع من مسامه ليكون محالا عاديا والا فقد صرح الفقهاء بأن اللبن اذا تنجس أمكن تاهيره بان تسقاه نحو الشاة ثم يخرج من ضرعها طاهرا وكذا اذا تنجس العسل يسقاه النحل ثم يمججه طاهرا (ولا يجتمع غبار في سبيل الله) المراد جهاد أعداء الدين لوجه الله تعالى (ودخان جهنم) ظاهره ان الجهاد في سبيل الله مقتض لسلامة المجاهد من العذاب بالوعد الذي لا يخاف فيحمل على ما اذا مات فيه أو بعد ولم يقترف موقفا يصدده عن ذلك (رواه الترمذی) في كتاب الجهاد (وقال حديث حسن صحيح * وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله) هي ما تعبد

وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ نَحَابًا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ
 وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَتْ إِنِّي أَخَافُ
 اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ بيمينه
 وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ «متفق عليه» * وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ الشَّخِيرِ

به بشرط معرفة المتقرب إليه فالطاعة توجد بدونها في النظر المؤدى الى معرفة
 الله تعالى اذ معرفته ربنا نحصل بتام النظر والقربة توجد بدون العبادة في القرب
 التي لا تحتاج الى نية كالعتق والوقف (ورجلان نحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا
 عليه ورجل دعته امرأة ذات جمال و منصب) بكسر الصاد (فنزل) أى بقلبه
 انفسه لينزجر عن العصيان وبمحمل أن يكون بلسانه لينزجر طالبه منه ولا مانع أن
 يأتي بهما نظير ما قاله الفتهاء فيما يسن للصائم اذا خوصم من قوله إني صائم (انى
 أخاف الله (١) رجل تصدق بصدق فأخفاه حتى لا تعلم شماله ما تنفق بيمينه ورجل
 ذكر الله خاليا ففاضت عيناه) خشية من الله تعالى (متفق عليه) وقد تقدم مع
 شرحه في باب نضل الحب في الله (وعن عبد الله بن الشخير) بشين وخاء معجمتين
 مكسورتين والخاء مشددة وآخره راء الصحابي هو عبد الله بن الشخير بن عرف
 ابن كعب بن وفدان بن الجرش وهو مازية بن كعب بن ربيعة بن عامر بن
 صعصعة العامري الكعبي الجرشي البصري والد مطرف بن يزيد روى له عن النبي
 صلي الله عليه وسلم نحو ستة أحاديث قال ابن الجوزي في مختصر التقيح ذكره
 البرقاني وقال له نحو ستة أحاديث اه انفراد مسلم بالرواية عنه عن البخاري فروى
 له حديثين وأورد له المزني في لاطراف تسعة أحاديث وقد ذكرته في رجال

(١) لم نجد في جميع النسخ التي بأيدينا جملة ورجل قلبه معاق بالمساجد . ع

رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ويجوفه
أزير كأزير المرجل من البكاء « حديث صحيح رواه أبو داود

الشمال بأبسط من هذا (رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ويجوفه) أى صدره وداخله وجوف كل شيء داخله والجوف البطن وما انطبقت عليه الكتفان والاضلاع (أزير) بفتح الالف وكسر الزاي الأولى صوت البكاء أو غليانه فى الجوف وفيه ان الصوت الغير المشتمل على الحروف لا يضر فى الصلاة (كأزير المرجل) بكسر فسكون ففتح ، مذكر والقدر كها مؤنثة الا المرجل وهو قدر من نحاس أو حجر أو يختص بالنحاس أو كل قدر ورجه الحافظ ابن حجر قال الزمخشري سمي بذلك لانه اذا نصب أقيم على رجل (من البكاء) أى من أجله وذلك ناشئ عن عظيم الرهبة والخوف والاجلال لله سبحانه وذلك مما رثته من أبيه ابراهيم عليه السلام فقد ورد انه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر من مسيرة ميل اه وفيه دليل على كمال خوفه وخشيته وخضوعه اربه قال الحرانى ومن هذا الحديث ونحوه أسنن أهل الطريق الوجد والتواجد فى أحوالهم وعرفوا به فى أوقتهم وهذا الحال انما كان يعرض للمصطفى صلى الله عليه وسلم عند تجلى الصفات الجلالية والجمالية معا يعنى الجلال المزوج بالجمال والا فقهر المزوج بالجمال لا يطيقه أحد من البشر بل ولا واحد من الخلائق وكان اذا تجلى لقلبه الجمال المحض يمتلىء نورا وسرورا وملاطفة وائناسا وتبسطا وكل وارث من أمته له نصيب من هذين التجليين فتجلى الجلال يورث الخوف والملق والوجل المزعج وتجلى الجمال يورث الأنس والسرور (حديث صحيح) فيه دليل على جواز تصحيح الحديث وتحسينه وتضعيفه ان تمكن منه وفيه أدلية ذلك بخلاف لابن الصلاح فى منع ذلك وقد تقدم ذلك (رواه أبو داود) فى كتاب

والترمذي في الشمائل باسناد صحيح * وعن أنس رضي الله عنه قال
 «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بُدَّ لابن كعب رضي الله عنه إنَّ اللهَ
 عزَّ وجلَّ أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماي
 لك قال نعم فبكي»

الصلاة من سننه (والترمذي في الشمائل) في باب البكاء (باسناد صحيح) والنسائي
 في الصلاة بنحوه * (وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لأبي) بضم الههزة وفتح المرحدة وتشديد التحتية (ابن كعب) بسكون
 الهمزة آخره موحدة وهو الانصاري سيد القراء تقدمت ترجمته (رضي الله
 عنه) في باب بيان كثرة طرق الخبر (ان الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك لم يكن
 الذين كفروا) أي السورة بكاملها (قال) أي أبي للنبي صلى الله عليه وسلم (وسماي
 لك) الواو عاطفة على مقدر أي أمرك بذلك وسماي وسببه احتمال أن يكون الله
 تعالى أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرأ علي رجل من أمته ولم ينص على
 خصوص أبي فأراد تحقق ذلك فيؤخذ منه الاستثبات ويوضح ذلك لفظ البخاري
 «هل نص على باسمي أو قال اقرأ على واحد من أصحابك فاخترتني أنت» (قال نعم)
 أي سماك لي وعند الطبراني عن أبي بن كعب قول نعم باسمك ونسبك في الملا
الاعلى (فبكي) إما فرحاً ومرواً بذلك أو خشوعاً وخوفاً من التصبر في شكر
 تلك النعمة أو استحقاقاً لنفسه وخشية وتعجباً وهذا شأن الصالحين إذا فرحوا
 بشيء خاطوه بالخشية وقيل الفرح والسرور دمعته باردة ولذلك يقال أقر الله عينه
 قاله ابن النحوي قال أبو عبيد المراد بالمرض على أبي يعلم منه القراءة «قلت»
 ويؤيده أن عند أحمد بن حنبل من حديث علي بن زيد عن عمار بن أبي دحية

(۸ - دليل - رابع)

متفق عليه * وفي روايةٍ فجعلَ أُنْبِيَّ يَبْكِي * وعنه قال «قال أبو بكرٍ
 لعمرَ رضی اللہ عنہما بعدَ وفاةِ رسولِ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انطلقَ
 بنا إلى أمِّ أئمنَ نزورها كما كان رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
 يزورها»

البدری «لما نزلت لم يكن قال جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم إن
 الله يأمرك أن تقرئها أياً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أمرني أن
 أقرأك هذه السورة فبكى وقل يا رسول الله وقد ذكرت نمة قال نعم» ، ويستثبت
 فيها ليكون عرض القرآن سنة وللتنبية على فضيلة أبي وتقدمه في حفظ القرآن وليس
 المراد أن يتذكر منه صلى الله عليه وسلم شيئاً بذلك العرض وحكمة تخصيص هذه
 السورة لوجارتها وجمعها لقواعد كثيرة من أصول الدين وفروعه ومهماتہ والاخلاص
 وتطهير القلوب وكان الوقت يقتضي الاختصار قاله المصنف والقرطبي في شرحيهما
 علي مسلم ويؤخذ من الحديث مشروعية التواضع في أخذ الانسان العالم من أهله
 وان كان دونه (متفق عليه) أخرجه البخاري في فضائل أبي وفي التفسير ومسلم
 في كتاب فضائل القرآن من كتاب الصلاة من صحيحه (وفي رواية) أي لمسلم
 في الكتاب المذكور من صحيحه (فجعل أبي يبكي) وهذه أبلغ من الأولى للأتين
 بالجملة المضارعية الدالة على التجدد والحدوثه (وعنه) أي أنس (قال قال أبو بكر
 لعمر رضی اللہ عنہما بعد) ظرف لقال (وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي
 وانتظام أمر الخلافة (انطلق بنا إلى أم أئمن نزورها) جملة مستأنفة لبيان المقصود
 بالانطلاق اليها وقوله (كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها) فيه إيماء
 إلى الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في كل أفعاله مما لم يقم الدليل على تخصيصه

فَمَا انْهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ فَقَالَا لَهَا مَا يُبْكِيكِ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ
اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنْ نِيَّ لَا أَبْكِي إِنْ نِيَّ لَا أَعْلَمُ
أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ
الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ

صلى الله عليه وسلم به (فلما انهيها اليها بكت) لتذكرها برؤيتها النبي صلى الله عليه وسلم لللازمتهما له وعدم مفارقتهما إياه في الغالب ونظيره بكاء الصحابة لما سمعوا أذان بلال بالشام مرة بامر عمر رضى الله عنهما حين قدومهما تذكر أيام المصطفى صلى الله عليه وسلم (فقالا لها ما يبكيك) بضم التحتية (أما تعلمين ان ما عند الله) مما تقصر العبارة عن تعريف أدناه فضلا عن أعلاه (خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم) يحتمل أن يكن خير بغير الف مصدرًا ويحتمل أن يكون أفعال تفضيل فيدل على أنه كان له في الدنيا خير وهو كذلك لما بشره من الأحكام ويهدى من الأنام ويوصل المنقطعين إلى حضرة المولى ويقرب المبعدين إلى اللبنيض الأعلى وعليه فحذف معمول أفعال أى مما فى الدنيا للتميم وإيماء إلى ان ما عند الله لا يابق ان تقابل به الدنيا لفائتها وانقطاعها (قالت انى لا أبكى انى لا أعلم ان ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم) بتقدير لام التعليل قبل أن أى لا أبكى لعدم علم ذلك وأعادت الجملة بلفظها مع اغناء اسم الإشارة عنها استمداً بالذکر المحبوب فمن أحب شيئاً أكثر ذكره (ولكن) استدراك مما يفهمه كلامها السابق مع ما قبله الميم انحصار سبب البكاء فى عدم العلم بذلك أى ليس البكاء لذلك ولكن (أبكى ان الوحي قد انقطع من السماء) تقدم فى باب المحبة فى الله عن المواهب وغيرها أن المخصوص بالنبي الوحي

فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا « رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ زِيَارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ » وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ

بِالشَّرِيعَةِ أَمَا مَطْلَقُ الْوَحْيِ فَيَكُونُ لِعِبْرِ الْأَنْبِيَاءِ فَيَحْمَلُ قَوْلَهَا عَلَى ذَلِكَ (فَهَيَّجَتْهُمَا) أَيَّ حَمَلَتْهُمَا (عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا) فِيهِ الْبُكَاءُ عَلَى فَقْدِ الْأَخْيَارِ وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَعْأَرْضُ التَّسْلِيمَ لِلْإِقْدَارِ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَدْ سَبَقَ) مَعَ شَرْحِهِ (فِي بَابِ زِيَارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ (بِالشَّرِيعَةِ الْمَعْجَمَةُ أَيَّ قَوِيٍّ وَعَظِيمٍ) (بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ) زَادَ فِي رِوَايَةِ لَمَّا اشْتَكَى شَكْوَهُ (۱) الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ رِوَاةُ الْبُخَارِيِّ كَمَا فِي الْأَطْرَافِ وَذَلِكَ لِتَضَائِفِ أَجْرِهِ وَأَعْلَاءِ أَمْرِهِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ « أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءُ الْأَنْبِيَاءِ » الْحَدِيثُ (قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ) أَيَّ مِنْ يَقِيْمُهَا لِلْقَوْمِ وَيَوْمُ بِهِمْ فِيهَا (فَقَالَ مُرُوا) بِضَمِّ الْمِيمِ وَأَصْلُهُ أَوْمَرُوا بِهِمْ زَيْنِ أَوْلَاهُمَا الْوَصْلُ وَثَانِيَتُهُمَا فَاءُ الْكَلِمَةِ فَحُذِفَتْ تَخْفِيفًا وَمِثْلُهُ خَذُوا (أَبَا بَكْرٍ) أَيَّ الصَّدِيقِ وَسَكَتَ عَنْ وَصْفِهِ بِذَلِكَ لِتَبَادُرِهِ إِلَيْهِ وَحُذِفَ الْمَأْمُورُ بِهِ أَيَّ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ لِذِلَالَةِ قَوْلِهِ (فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ) عَلَى ذَلِكَ أوردَه الحافظ المزي بالفظ للناس باللام محل الباء أي ليصل إماما لأجلهم ليعتدوا صلاتهم بصلاته وفي الاتيان بالفاء الدالة على التعميق إيماء إلى كمال مبادرته لامثال أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم وعدم توانيه وأخذ منه أفضلية الصديق على باقي الصحابة الذين هم أفضل من جميع الأمة وأنه الخليفة من بعده ولذا قال عمر رضى الله عنه رجل اختاره النبي صلى الله عليه وسلم لديننا ألا نرضاه لديننا (فَقَالَتْ عَائِشَةُ) لِتَصْرَفَ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهَا خَوْفًا مِنْ تَطْيِيرِ النَّاسِ بِهِ إِنْ

(۱) الشكو المرض كما في القاموس . ع

رضى الله عنها إن أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ القلبِ إذا قرأ غلبتهُ البكاءُ
قال مروهٌ فليُصلِّ * وفي روايةٍ عن عائشةَ قالت قلتُ إن أبا بكرٍ إذا
قام مقامك لم يُسمعِ الناسَ مِنَ البكاءِ متفق عليه * وعن إبراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوفٍ

مات صلى الله عليه وسلم ولما تعلمه من كراهتهم للواقف موقفه لما جيلوا عليه
من كمال محبته صلى الله عليه وسلم (ان أبا بكر رجل رقيق) أي رقيق قلبه واسناده
اليه باعتبار ذلك لما غلب عليه من شهود مظهر الجلال (إذا قرأ) أي القرآن
(غلبه البكاء) أي فلا يتمكن من اظهار القراءة المأمور بها الامام وليس مرادها أن
ذلك يقع منه بسببه ظهور حرفين لانه مبطل للصلاة ان لم يكن عن غلبة بحيث
لا يمكن دفعه ولو كان كذلك لما أمر به ثانياً بقوله (قال مروه فليصل * وفي رواية)
أي لهما (عن عائشة) أي من سندها بخلاف ما قبله فهو من سند ابن عمر
(قالت) أي للنبي صلى الله عليه وسلم لما أمر ان يؤم الناس أبو بكر (قلت إن أبا
بكر إذا قام مقامك) أي اماماً بالناس والمقام بفتح الميم اسم مكان من القيام
(لم يسمع الناس من البكاء) من فيه تعاليم أي بسببه وايراد المصنف لهذا الحديث
في الباب لان النبي صلى الله عليه وسلم رضى ذلك الامر من الصديق وأبقاه علي
نقدومه فهو دليل علي كونه محبوباً قال تعالى «انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله
وجلت قلوبهم» (متفق عليه) أخرجاه في كتاب الصلاة واللفظ للبخارى ورواه
النسائي في عشرة النساء من سننه كما في الاطراف (وعن إبراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف) الزهري قال الحافظ في التقريب قيل له رواية وسماعه من ابن عمر أثبتته
يعقوب بن شيبة مات سنة خمس وقيل سنة ست وتسعين خرج عنه الشبخان

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وأبو داود والنسائي وابن ماجه (أن عبد الرحمن بن عوف) بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة القرشي الزهري أحد العشرة أسلم قدما ومناقبه شهيرة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك ، ومن مناقبه التي لا توجد لغيره كما قال المصنف في التهذيب أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وراءه في غزوة تبوك حين أدركه وقد صلى بالباس ركعة ، وحديثه في مسلم وغيره . قال وقوا لا توجد لغيره من الناس احتراماً من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم خان جبريل حين أعلمه بالمواقيت اه وما أفهمه من أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل خلف غير عبد الرحمن بشكل عليه ما أخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح والنسائي عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح من حديث أنس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر قاعداً في ثوب متوشحاً به ، قال الحافظ السيوطي بعد إيراد ذلك وأحاديث أخر بمعناه وإيراد حديث تأخر أبي بكر واقتدائه بالنبي صلى الله عليه وسلم واقتداء الناس بأبي بكر ما لفظه هذه الأحاديث قد جمع بينها ابن حبان والبيهقي وابن حزم وقال ابن حبان لامعارضة بين هذه الأحاديث فإنه صلى الله عليه وسلم صلى صلاتين لأصلاة واحدة لان في خبر عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم خرج بين رجلين تريد بأحدهما العباس والآخر عليا وفي خبر آخر عنها أنه صلى الله عليه وسلم خرج بين بريدة وثوبة قال فهذا يدل على أنهما صلاتان لأصلاة واحدة . قال البيهقي في المعرفة والذي نعرفه بالاستدلال بسائر الاخبار أن الصلاة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر هي صلاة صبح يوم الاثنين وهي آخر صلاة صلاها حتى مضى أسبيله هي غير التي صلاها

أَبِي بَطْعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا فَقِيلَ قُتِلَ مُصْنَبٌ

أبو بكر خافه قال ولا يخالف هذا ما ثبت عن أنس في صلاتهم يوم الاثنين فكشف النبي صلى الله عليه وسلم الحجرة ونظر اليهم وهم صفوف في الصلاة وأمرهم بأنامها وارخائه الستر فان ذلك إما كان في الركعة الاولى ثم إنه وجد في نفسه خفة فخرج فأدرك معه الركعة الثانية . ثم ذكر ما يدل له من كلام موسى بن عتبة . قال البيهقي فالصلاة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مأوم صلاة الظهر وهي التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الفضل بن عباس وغلام له . قال وبذلك جمع بين الاخبار . وقال ابن حزم وهما صلاتان متعابرتان بلا شك إحداهما التي رواها الاسود عن عائشة وعبيد الله عنها وعن ابن عباس صفتها أنه صلى الله عليه وسلم صلى الناس خانة وأبو بكر عن يمينه في موقف المأوم يسمع الناس تكبيره والثانية التي رواها مسروق وعبيد الله عن عائشة وحמיד عن أنس صفتها أنه صلى الله عليه وسلم كان خلف أبي بكر في الصف مع الناس فارتفع الاشكال جملة . قال ومريضه صلى الله عليه وسلم كان نحو اثني عشر يوماً فيه ستون صلاة أو نحو ذلك اه ماخصاً وحينئذ فليست هذه الفضيلة من خصائص ابن عرف بل كما هي له فهي لجدا الصديق رضي الله تعالى عنه أيضاً روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وستون حديثاً اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بخمسة وفضائله شهيرة طويلاً عن نشرها خرف التطويل (أي) بالزوقية مبنى للمجهول خبر إن أي أنه جيء إليه (بطعام) لعل تنوينه للتعظيم كما يومئ إليه آخر القصة (وكان صائماً) جملة في محل الحال وأنى بها لبيان كماله أنه مع توفر الداعي لتناول الطعام تركه لما صرفه عنه مما يخاف منه أن يكون مؤخراله عن الدرجات العلاء (فقال قتل) بالبناء للمجهول (مصعب) بضم الميم وسكون الصاد. المهمله وفتح العين المهمله وبالبناء

بْنُ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي فَلَمْ يَوْجِدْ لَهُ مَا يَكْفِيهِ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةً
 إِنَّ غُطِّيَ بِهَا رَأْسَهُ بُدَّتْ رِجْلَاهُ وَإِنَّ غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ بُدَّ رَأْسُهُ ثُمَّ
 بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بُسِطَ أَوْ قَالَ أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا قَدْ
 خَشِينَا أَنْ تَكُونَ عُجَلَاتٌ لَنَا طَيِّبَاتُنَا

الموحدة (ابن عمير) بضم الهمزة وسكون التحتية ابن هشام بن عبد مناف بن
 عبد الدار بن قصي بن كلاب القرشي العبدي وكان من فضلاء الصحابة
 وخيارهم. ومن السابقين إلى الإسلام وكان قتله يوم أحد قتله عبد الله بن قتيبة وهو
 يظنه النبي صلى الله عليه وسلم (رضي الله عنه) جملة دعائية (وهو خبر مني) هذا
 من تواضعه وكمال فضله وإلا فأفضل الصحابة العشرة الذين منهم ابن عوف (فلم
 يوجد له ما يكفني فيه) الفعلان مبنيان للمجهول (إلا بردة) بضم الموحدة وبالرفع
 بدل من ما ويجوز نصبه على الاستثناء وهو عربي فصيح وإن كان الأول أفصح
 وقوله (إن غطي) بضم المعجمة وكسر الهمزة المشددة أي ستر (بها رأسه بدت
 رجلاه وإن غطي بها رجلاه بدا رأسه) جملة شرطية في محل الصفة لبردة وآتي
 بقوله وإن غطي بها رجلاه مع دلالة ما قبله عليه واستلزامه إياه لأن المقام للاطناب
 (ثم بسط) بالبناء للمجهول أي وسع (لنا في الدنيا ما بسط) الموصول نائب الفاعل
 والظرفان في محل الحال منه (أو) شك من الراوي في أنه قال ما بسط أو (قال ما أعطينا)
 وقوله (قد خشينا أن تكون حسناتنا) أي أعمالنا الصالحة الحسنة (عجلت لنا)
 أي عجل لنا جزؤها فلا تقدم على ثواب مدخر جملة مستأنفة استثنافاً بياناً وهذا
 منه من مزيد خوفه من الله تعالى وشدة خشيته له خشى أن يكون ما هو فيه من
 اليسار من جزاء طاعته التي فعلها مع أن ذلك اليسار من أسباب عمله الصالح ومتجره

ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ * وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ
 صَدِيِّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ قَطْرَةٌ دُمُوعٌ
 مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَقَطْرَةٌ دَمٍ

الآخرى الرابع كما عام من انفاقه في سبيل الله تعالى وتصدقته على عباد الله ومع
 ذلك لعدم نظره لعمله واعتداده خشى أن يكون ما يدخره سواه من أسباب إبعاده
 عن مولاه (ثم جعل يبكي) خوفا من ذلك وأن يكون صفر اليمين من صالح
 الاعمال في المآل وجعل هنا من أفعال الشروع وقوله (حتى ترك الطعام) غاية
 إيكائه أى تمادى به الى أن أدى به لذلك (رواه البخاري) في الجنائز وفي المغازى
 من صحيحه كما في الاطراف (وعن أبي أمامة) بضم الهمزة (صدي بن عجلان
 الباهلي رضى الله عنه) صدى بضم الهمزة الاولى وفتح الثانية كما تقدم مع ترجمته
 في باب التقوي (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء أحب) بالنصب
 خبر ليس وهو من الفعل المبني للمجهول أى ليس شيء أكثر محبوبية (الى
 تعالى) أى ليس شيء أكثر ثوابا عنده وأعظم مكانة من فضله (من قطرتين)
 بفتح القاف وهي كما في المصباح النقطة (وأثرين) بفتح الهمزة والثاء المثلثة هي
 ما بقى من الشيء دلالة عليه (قطرة دموع) أى قطراتها وأفردت لاضافتها الى
 الجمع ثقة بذهن السامع (من) الاقرب أنها سببية ويحتمل كونها ابتدائية أى دمعاً
 مبتدأ من (خشية الله) أى ناشئة منها وهي تكون من المعرفة الناشئة من العلم
 والعمل به قال تعالى «انما يخشى الله من عباده العلماء» وقال صلى الله عليه وسلم
 أنا أعرفكم بالله وأشدكم له خشية (وقطرة دم) قال الماقرى افراد الدم يدل على

نَهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْأَثْرَانُ فَأَثْرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَثْرٌ فِي
فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذى وقال حديث حسن * وفي
الباب أحاديث كثيرة منها حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه
وَعَظَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً

أن اهراقه أفضل من الدموع (نهر اق) بضم الفوقية وفتح الهاء وذلك لانه مضارع
للرباعى ولا نظر للهاء فيه لانها زائدة وقد استثناه ابن هشام فى الجامع الصغير
مما يفتح فيه حرف المضارعة من الخماسى فانه مضموم فيه وان كان الماضى خماسيا
لانه رباعى . وانما زيدت فيه الهاء على غير قياس . قال ابن فلاح وبؤيد بقاءه
على حكم الرباعى قطع الهمزة فيه ولو خرج الى الخماسى لغير الى همزة الوصل والجملة
الفعالية فى محل الصفة لقطرة وقوله (فى سبيل الله) أى فى الجهاد للكفار لاعلاء
كلمة الله متعلق بالفعل المذكور وقوله قطرة الخ بيان للقطرتين وكان الظاهر أما
القطرتان فقطرة دموع الخ كما يدل عليه قوله (وأما الاثران) واعله مقدر كذلك
بشهادة العطف (فأثر فى سبيل الله تعالى) أى ما يبقى بعد الاندمل من ضربة
سيف أو طعنة رمح (وأثر فى فريضة الله تعالى) وذلك لبال فى أعضاء الوضوء
وأثر السجود (رواه الترمذى) فى كتاب الجهاد من جامعه (وقول حديث حسن)
زاد فيه بعد قوله حسن قوله غريب وكان المصنف سكت عنه لعدم ضرره فى حسن
الحديث لانها غرابة نسبية لا غرابة مطلقة هـ (وفى الباب) أى باب البكاء من خشية
الله (أحاديث كثيرة) وصف توكيدي والا فصيغة لاحاديث من جموع الكثرة
الدالة عليها (منها حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم موعظة) يحتمل أن تكون منصوبة على المصدر أى وعظنا وعظنا

ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْبِدْعِ

﴿ بَابُ ﴾

فَضْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْحَثِّ عَلَى التَّقَلُّبِ مِنْهَا وَفَضْلِ الْفَقْرِ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ
نَبَاتُ الْأَرْضِ

بِإِنْفِائِهَا كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْعَدُولُ عَنْ وَعْظِهَا إِلَيْهَا . وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مَنْصُوبَةً بِمَحْذُفِ
الْحَافِضِ (ذَرَفَتْ) بِوِزْنِ عِلْمِ أَيْ دَمَعَتْ (مِنْهَا الْعُيُونُ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْبِدْعِ)
وَتَقْدِمُ نَمَّةً شَرْحَهُ

﴿ بَابُ فَضْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ﴾

الظُّرْفُ لَعْرٌ مَتَمَلِّقٌ بِالزُّهْدِ . قَالَ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ فِي التَّعْرِيفَاتِ الزُّهْدُ فِي اللُّغَةِ تَرْكُ
الْمِيلِ إِلَى الشَّيْءِ وَفِي الْأَصْطِلَاحِ هُوَ بَعْضُ الدُّنْيَا وَالْأَعْرَاضِ عَنْهَا . وَقِيلَ هُوَ تَرْكُ
رَاحَةِ الدُّنْيَا طَالِبًا لِرَاحَةِ الْآخِرَةِ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَخْلُوَ قَلْبُكَ مِمَّا خَلَتْ مِنْهُ يَدُكَ أَوْ
وَتَقْدِمُ الْمُرَادُ مِنَ الدُّنْيَا فِي حَدِيثٍ أَنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ (وَالْحَثُّ) بِالْمَثَلَةِ الْمَشْدُودَةِ
أَيْ التَّحْرِيبِ (عَلَى التَّمَالُّ مِنْهَا) عِبْرِيَّاتُ التَّفَعُّلِ الْمَوْذَنُ بِالتَّكْلُفِ لِأَنَّ ذَلِكَ
خِلَافُ دَاعِي الطَّبْعِ الْبَشَرِيِّ قَالَ تَعَالَى « بَلْ تَوَثَّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا » وَقَالَ تَعَالَى
« وَنَحْبُونَ الْمَالَ حَبًّا جَمًّا » أَيْ فَيَتَّكِلُ الْإِسْتِقْلَالَ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ خِلَافَ
طَبْعِهِ يُسَلِّمُ مِنْ تَبِعَاتِ ذَلِكَ (رَفَضَ الْفَقْرَ) أَيْ غَيْرَ الْمَذْمُومِ وَهُوَ الْفَقْرُ مَا زَادَ
عَنِ الْكِفَايَةِ وَالْحَاجَةِ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) أَيْ صِفَتِهَا الْعَجِيبَةُ
الَّتِي فِي سُرْعَةِ نَقْصِهَا وَذَهَابِ نَمِيِّهَا بَعْدَ إِقْبَالِهَا وَاغْتِرَارِ النَّاسِ بِهَا (كَمَاءٌ) أَيْ
كَطَرٍ (أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ) أَيْ بِسَبَبِهِ (نَبَاتُ الْأَرْضِ) وَاشْتَبَكَ بِعَضِهِ

مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا
 وَازْيَنْتَ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا
 فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبْ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ
 يَتَفَكَّرُونَ» *وقال تعالى واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه
 مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ

بعض (مما يأكل الناس) من البر والشعير وغيرهما (والانعام) من الكلاب
 (حتى إذا أخذت الأرض زخرفها) بهجتها من النبات (وازينت) بالزهر وأصله
 تزينت أبدات التاء زايا وأدغمت (وظن أهلها أنهم قادرون عليها) متمكنون من
 تحصيل ثمارها (أتاهها أمرنا) عذابنا (ليلًا أو نهارًا فجعلناها) أي زرعها (حصيدًا)
 كالمحصول بالمناجل (كأن) مخففة أي كأنها (لم تغن) لم تكن (بالأمس كذلك
 تفصل) نبين (الآيات لقوم يتفكرون) فانهم المنتفعون بها قال البيضاوي الممثل
 به مضمون الحكاية وهو زوال خضرة النبات فجأة وذهابه حطاما بعد ما كان غضا
 والتف وزين الأرض حتى طمع فيه أهله وظنوا أنه قد سلم من الجوائح لا الماء
 وان وايه حرف التشبيه لانه من التشبيه المركب اه (وقال تعالى) علوا معنويا
 أي تنزه عما لا يليق به (واضرب لهم مثل الحياة الدنيا) أي اذكر لقومك ما تشبه
 الحياة في زهرتها وسرعة زوالها أو صفتها الغريبة وقوله (كماء) خبر محذوف أي
 هو كماء ويجوز أن يكون مفعولا ثانيا لاضرب على أنه بمعنى صبر وعليه اقتصر
 المحلي في تفسيره والمفعول الاول مثل (أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض)
 فالتف بسببه وخالط بعضه بعضا من كثرته وتكاثره أو تجمع في النبات حتى روى
 ورقه . وعلى هذا كان حقه فاختلط . نبات الأرض لكن لما كان كل من المختلطين

فَأَصْبَحَ هَشِيماً تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا . الْمَالُ
وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ
ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا * وَقَالَ تَعَالَى اذْكُرُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ
وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاؤُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ

وصوفا بصفة صاحبه عكس المبالغة في كثرته (فاصبح) أى صار النبات
(هشيمًا) مهشوما مكسورا (تذروه الرياح) تفرقه والمشبه به كما فى الذى قبله الحالة
المتفرقة فى الجملة ومعنى حال النبات المنبت بالماء يكون أخضر برفاق ثم هشيمًا تطيره
الرياح فيصير كأن لم يكن (وكان الله على كل شيء) من الأشياء (مقتدرا) قادرا
(المال والبنون زينة الحياة الدنيا) أى يتزين بها الانسان فى الدنيا وتفتى عنه
عما قريب (والباقيات الصالحات) هى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
أكبر . زاد بعضهم ولا حول ولا قوة الا بالله كما ورد تفسيرها بذلك فى الاخبار .
وقال البيضاوى هى أعمال الخيرات التى تبقى له ثمرتها أبداً . ويندرج فيه ما
فسرت به من الصلوات الخمس وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله أكبر والكلام الطيب (خير عند ربك) من المال والبنين عندية مكانة
وشرف (ثوابا) عائد: (وخير أملا) أى ما يامله الانسان ويرجوه عند الله تعالى لأن
صاحبها ينال بها فى الآخرة ما كان يامل بها فى الدنيا (وقال تعالى اعلموا أنما الحياة
الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الاموال والاولاد) قال بعضهم اللعب
فعل يدعو اليه الجهل يروق أوله ولا ثبات له واللهو صرف الهم عن النفس بفعل
ملا يجوز اه وقال البيضاوي بين سبحانه وتعالى أن الدنيا أمور خالية قليلة النفع
سريعة الزوال لأنها لعب يتعب الناس فيه أنفسهم جدا اتعاب الصبي فى الملاعب من غير

كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهَيِّجُ قَتْرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ
حُطَامًا فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا

قائدة ولهو يلهون به أنفسهم عما يهيمهم وزينة كالملابس الحسنة والمرآكب البهية والمنازل
الرفيعة وتفاخر بالانساب وتكاثر بالمدد والعدد وهذا كما قال المحلي في الاشتغال
بالدنيا أما الطاعات وما يعين عليها فليست منها ثم قرر حال الدنيا وشأنها بقوله
(كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج قتره مصفرا ثم يكون حطاما) وهو تمثيل
للدنيا في سرعة تقصها وقلة جدواها بحال نبات أنبته الغيث فاستوى وأعجب منه
الحراث والكافرون بالله لانهم أشد إعجابا بزينة الدنيا ولان المؤمن اذا رأى معجبا
انتقل فكره الي قدرة صانعه فأعجب بها والكافر لا يتخطى فكره عما أحس به
فيستغرق فيه إعجابا ثم هاج أي يس بعاهة فاصفر ثم صار حطاما فتأنا يضحل
بالرياح . قال الخافظ عماد الدين بن كثير في تفسيره فان الحياة الدنيا تكون أولا
شابة ثم تسكتل ثم تكثرن عجوزا شوهاء وكذا الانسان يكون في أول عمره شابا غضا
طريا لين الاعضاء بهي المنظر ثم يكتهل فتتغير داباته وينقد بعض قواه ثم يكبر
فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قابل الحركة يعجزه السير كما قال الله تعالى
« الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا
وشيبة » ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا واقضائها وفراغها لامحالة
وان الآخرة كائنة لامحالة حذر من أمرها ورغب فيما فيها من الخير فقال (وفي
الآخرة عذاب شديد) أي ان انهمك في الدنيا ينفر عن الانهمك في الدنيا وحثا
علي ما يوجب الكرامة في العقبى ثم أكد بقوله (ومغفرة من الله ورضوان) ان لم
لاينهمك في الدنيا أي ليس في الآخرة الآتية القريبة إلا أحد هذين (وما

الحياة الدنيا إلا متاع الغرور * وقال تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المنظرة من الذهب والفضة والخيل المسومة

الحياة الدنيا الا متاع الغرور) أى ان أقبل عليها ولم يطلب الآخرة بها قال ابن كثير هي متاع فان عاد لمن ركن اليها فانه يغتر بها وتعجبه حتى يعتقد أن لا دار سواها ولا معاد وراها وهي حقيرة قليلة بالنسبة إلى الدار الآخرة عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم «موضع سوط أمدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها اقرؤا وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور» وهذا الحديث ثابت في الصحيح بدون هذه الزيادة اه قاله المحلى (وقال تعالى زين للناس حب الشهوات) أى ما تشتهي النفس وتدعو اليه من لعب ولهو وزينة وتكاثر زينها الله ابتلا أو الشيطان (من النساء والبنين والقناطير) أى الاموال الكثيرة (المنظرة) المجتمعة والقناطير جمع قنطار أو جمع قنطرة واخفاف فى قنطار هل هو فعامل أو فعل والقنطار المال الكثير بعضه على بعض قاله الربيع بن أنس . وقيل مائة الف ومائة من ومائة رطل ومائة مثقال ومائة درهم قاله سعيد بن جبيرة وعكرمة وقيل ملء مسك ثور ذهباً أو فضة قاله أبو نصره وسمى قنطاراً من الاحكام يقال قنطرت الشيء إذا أحكمته ومنه القنطرة . وقيل ما بين السماء والأرض من مال قاله صاحب الحكم والمنظرة قيل إنها مأخوذة من القنطار لتأكيد كبدرة مبدرة وقيل لغيره فقال الضحاك أى المحصنة وقال قتادة أى الكثيرة المنضدة بعضها فرق بعض وقال يمان هى المدقوقة وقال الفراء المضافة فالقناطير ثلاثة والمقطرة تسعة (من الذهب والفضة) قال فى لباب التفاسير من الذهب ذهباً السرعة ذهابه فى الانفاق والزكاة والفضة فضة لأنها تفرق بضرب الدراهم وتفرق بالانفاق والفض التفريق اه والظرف فى محل الحال بيان للقناطير (والخيل المسومة) العلامة من السومة وهى العلامة أو المرعية من

والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب
 وقال تعالى « يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة
 الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور » وقال تعالى « ألهاكم التكائر حتى
 زرتهم المقابر »

أسام الدابة وسومها أو المطهمة أي الجملة (والانعام) جمع نعم بفتح أوليه وهي
 الأبل والبقر والغنم سميت به لعظم الانتفاع بها (والحرث) أي الزرع (ذلك) أي
 ما ذكر (متاع الحياة الدنيا) أي ما يتمتع به فيها وهو فاق مضمحل لا يقابل ما أخره
 في الآخرة وقد عم ذلك بقوله (والله عنده حسن المآب) أي المرجع وهو تحريض
 علي استبدال ما عند الله تعالى من اللذات الحقيقية الأبدية بالشهوات المخدجة الفانية
 (وقال تعالى يا أيها الناس إن وعد الله حق) لا خلف فيه قال أبو حيان في النهر
 شامل لجميع ما وعد به من ثواب وعقاب وغير ذلك « قالت » وكأن اقتصارا لبيضاوي
 على قوله بالحشر والجزاء لأنهما الأهم بل اقتصر الحافظ ابن كثير على الأول وهو
 مستلزم للجزاء لأن ذلك لذلك (فلا تغرنكم الحياة الدنيا) فيذهاكم التمتع بها عن
 طلب الآخرة والسعي لها (ولا يغرنكم بالله الغرور) قال مالك عن زيد بن أرقم
 هو الشيطان أي بأن يمنيكم المغفرة مع الاصرار علي المعصية فانها وان أمكنت لكن
 الذنب بهذا النوع كتناول الشتم اعتمادا علي دفع الطبيعة . وقد عتب تعالى هذه
 الآية بما يدل على عداوة الشيطان لنا بقوله « ان الشيطان لكم عدو الآية » وقرئ
 بالضم وهو مصدر أو جمع كقعود (وقال تعالى ألهاكم) أي أشغلكم وأصله الصرف
 الي الله منقول من لها اذا غفل (التكائر) بالاء والاقوال (حتى زرتهم المقابر)
 الي ان تم وقبرتم مضيعين أعماركم في طلب الدنيا عما هو أهم لكم وهو السعي

كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ
الْيَقِينِ « وَقَالَ تَعَالَى « وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَوَعْبٌ وَإِنْ
الْدارَ الْآخِرَةَ أَرْبَىٰ الْحَيَوانُ

لاخراكم فزيارة المقابر عبارة عن الموت (كلا) ردع وتنبية على أن العقل ينبغي
له أن لا يكون جميع همته ومظم سعيه للدنيا فان عاقبة ذلك وبال وحسرة (سوف
تعلمون) خطأ رأيكم إذا عاينتم ما وراءكم وهو انذار ليخافوا وينتهوا عن غفلتهم
(ثم كلا سوف تعلمون) تذكير للتوكيد وفي ثم دلالة على أن الثاني أبلغ من الاول أو
الاول عند الموت أو في القبر والثاني عند النشور (كلا لو تعلمون علم اليقين) أي لو تعلمون
ما بين أيديكم على الأمر اليقين أي كعلمكم ما تستيقظونه اشغلكم ذلك عن غيره أو
افعلتم ما لا يوصف ولا يكيف فحذف الجواب ولذا اقتصر المصنف على ذلك قال
البيضاوي ولا يجوز أن يكون قوله «لنرون الجحيم» جوابا لانه محقق الوقوع بل هو
جواب قسم محذوف أكد به الوعيد وأوضح به ما أنذرهم منه بعد إبهامه تفخيما
(وقال تعالى وما هذه الحياة الدنيا) قال في الهمزة إشارة بهذه ازدراء للدنيا وتصغير
لامرها (الاهو واهب) أي كما ياهي ويأعب به الصبيان ويحتمعون عاياه ويتهجون
به ساعة ثم يتفرقون متبئين (وان الدار الآخرة هي الحيوان) أي هي دار الحياة
الحقيقية لا متاع طريقان الموت عليها أو جعلت هي في ذاتها حياة مبالغة والحيوان مصدر
حي سمي به ذو الحياة مبالغة وأصله حيوان فقلت الباء الثانية واوا وهو أبلغ من
الحياة لما في بناء فعالان من الحركة والاضطراب اللازم للحياة ولذلك اختير عاياهما
هنا. وفي فتح الرحمن بكشف ما تلبس في القرآن للشيخ زكريا قدم اللعب في
الانعام والتمال والحديد وعكس في الاعراف والمنكبات لان اللعب زمن الصبا
واللهو زمن الشباب وزمن الصبا مقدم على زمن الشباب فناسب اعطاء المقدم للاكثر

(۹ - دليل - رابع)

لو كانوا يعلمون» والآيات في الباب كثيرة جداً مشهورة : وأما الأحاديث فأكثر من أن تحصر فننبه بطرف منها على ما سواه *
عن عمرو بن عوف الأنصاري

والمؤخر للأقل اه (لو كانوا يعلمون) لم يؤثر وا عليها الدنيا التي أصابها عدم الحياة والحياة فيها عارضة سريرة الزوال (والآيات في الباب كثيرة مشهورة) لا منافاة بين ما دل عليه جمع السلامة من القلة وقوله كثيرة لأن تلك بالنظر الي الاحاديث فيه وان كانت الآيات فيه في نفسها كثيرة . ويحتمل أن يكون أشار بذلك الى أن محل كون جمع السلامة من جموع القلة كما عده النحاة حيث لم يكن معرفاً والا فلا بل هو من ألقاظ العموم كما قاله الاصويون (وأما الاحاديث) في الباب (فأكثر من أن تحصر) لكامل كثرتها وفي ذلك منه إيماء إلي الاعتناء باعتد له الباب لاعتناء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كما يدل عليه كثرة الاخبار فيه (فننبه) النون فيه لامظمة تحدثا بنعمة الله تعالى عليه بالعلم والتأهيل له (بطرف) بفتح أوليه المهملين أي بتطعة وجانب (منها) ويجوز أن يقرأ بضم أوله وفتح ثانيه علي أنه جمع طرفة بالضم قال في المصباح الطرفة أي بالضم والسكون ما يستطرف جمعه طرف كفرقة وغرف اه والأول أنسب بقوله (علي ما سواها) وهو والظرف قبله متعلقان بالمضارع (عن عمرو) ويقال فيه عمير بالتصغير كما نبه عليه في الفتح (ابن عوف الأنصاري) زاد المزي في وصفه قوله « البدرى حليف بني عامر بن اؤى » وخرج بقوله الأنصاري عمرو بن عوف المزني راوي حديث تكبيره صلى الله عليه وسلم خمسا في الجنازة وأحاديث أخر غير ذلك . قال الحافظ في الفتح بعد قول البخاري الأنصاري المعروف عند أهل المغازي أنه من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا وهو حليف لبني عامر بن اؤى لأنه يشعر بكونه من أهل مكة . ويحتمل أن يكون وصفه بالانصار

رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى البحرين يأتي بجزيرتها فقدم بمال من البحرين

بالمعنى الأعم ولا مانع أن يكون أصله من الأوس أو الخزرج فنزل مكة وحالف بعض أهلها فهذا الاعتبار هو أنصارى مهاجرى ثم ظهر كأن لفظة الأنصارى وهم تفرد بها شبيب عن الزهري ورواه أصحاب الزهري كلهم عنه بدونها في الصحيحين وغيرها وهو معدود من أهل بدر اتفاقا وقول المزي البدرى لانه (رضي الله عنه) شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. أخرج ابن الأثير في أسد الغابة عن ابن اسحق قال ممن شهد بدرًا عمرو بن عوف مولى سهيل بن عمرو وقال هكذا جملة ابن اسحق مولى وجعله غير حليف قبيل لانه سكن المدينة ولا عقب له وليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة) قيل اسمه عامر بن عبد الله وقيل عبد الله بن عامر (بن الجراح) والاول أصح أحد العشرة المبشرة بالجنة (رضي الله عنه) وبنهم. والجراح بفتح الجيم وتشديد الراء آخره جاء مهمله (الى البحرين) أى البلد المشهورة بالعراق وهى بين البصرة ودهجر. وفي كتاب أسامى البلدان قال الزهري انما ذنوا البحرين لان فى ناحية قرها بحيرة على باب الاحسا وقرى هجر بينها وبين البحر الاخضر عشرة فراسخ وهذه البحيرة ثلاثة أميال فى مثلها ولا يفيض ماؤها وماؤها را كدزعاف اه (يأتي بجزيرتها) أى بجزيرة أهلها وكان غالب أهلها إذ ذاك مجوسا. وذكر ابن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قسمة الغنائم بالجرانة أرسل العلاء إلى المنذر بن ساوى عامل الفرس على البحرين يدعو إلى الاسلام فأسلم وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية من المجوس (مقدم بمال من البحرين) قال فى كتاب الصلاة من التوشيح نقلًا

فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ قَالُوا أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ

عن مصنف بن أبي شيبة كان قدر المال مائة ألف وأنه أول خراج حمل إلى النبي صلى الله عليه وسلم اه (فسمعت الانصار بقدوم أبي عبدة) أى بانال (فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الحافظ يؤخذ منه أنهم كانوا لا يجتمعون الجميع في كل الصلوات الا الامر يطرأ وكانوا يصلون في مساجدهم إذ كان لكل قبيلة مجد يجتمعون فيه فلاجل ذلك عرف صلى الله عليه وسلم أنهم اجتمعوا لأمر ودات القرينة على تعيين ذلك الامر وهو احتياجهم للذل للتوسعة عليهم . ويحتمل أن يكون وعدمهم بأن يعطيهم منه اذا حضروا وقد وعد جاراً بعد هذا ان يعطيه من مال البحرين فوفى له أبو بكر (فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف) أى ذاهباً الى مقصده (فتعرضوا له) أى قصدوا له قال في الصحاح تعرضت أسألهم اه (فتبسم صلى الله عليه وسلم حين رآهم) يحتمل ان يكون تبسمه لما ظهر من مقتضى الطبع من طالب الدنيا مع أن قضية حالهم وشرفهم وكون المصطفى صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم مع كل اعراضه عنها ترك ذلك (ثم قال أظنكم سمعتم أن أبا عبدة قدم بشيء) يحتمل أن يكون توينه للتمظيم باعتبار كثرة كميته . ويحتمل أن يكون للتحقير لحقارة الدنيا في جانب ما أعد الله للمؤمنين في الدار الآخرة (من البحرين) يحتمل أن يكون مستقراً صفة لشيء ويحتمل أن يكون لغوا متعلقاً بالفعل (فقالوا أجل) هو في المني مثل نعم لكن نعم يحسن أن يقال جواب الاستفهام وأجل أحسن من نعم في التصديق (يا رسول الله)

فَقَالَ ابْشِرُوا وَامْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنِّي
أَخْشَى أَنْ تَبْسُطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بَسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

وَأْتُوا بِهِ تِلْذَا بِالْحَطَابِ وَالْأَفْقَدِ حَصَلَ بِقَوْلِهِمْ أَجَلَ الْجَوَابِ (فَقَالَ ابْشِرُوا) أَمْرٌ مَعْنَاهُ
الْإخْبَارُ بِمَحْصُولِ الْمَقْصُودِ (وَامْلُوا) قَالَ فِي نَحْفَةِ الْقَارِي بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ (فَوَاللَّهِ
مَا الْفَقْرَ) بِالنَّصْبِ مَفْعُولٌ مَقْدَمٌ لِقَوْلِهِ (أَخْشَى عَلَيْكُمْ) وَتَقْدِمُ الْمَفْعُولُ إِهْمَامًا بِبَنِي
خَشِيَةِ الْفَقْرِ عَلَيْهِمْ عَكْسَ الْآبَاءِ مَعَ أَوْلَادِهِمْ فَإِنَّ الْوَالِدَ الشَّفِيقَ يَخْشَى عَلَى وَلَدِهِ
الضَّيْعَةَ بَعْدَهُ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمِثْلِ الْوَالِدَ الَّذِي يَخْشَى عَلَيْهِمُ الْفَقْرَ قَالَ الطَّبْرِيُّ
لَأَنَّ الْآبَ الدُّنْيَوِيَّ يَخْشَى عَلَى وَلَدِهِ الْفَقْرَ الدُّنْيَوِيَّ وَالْآبَ الدِّينِيَّ يَخْشَى عَلَى وَلَدِهِ
الْفَقْرَ الدِّينِيَّ، قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ بِجُوزِ رَفْعِ الْفَقْرِ بِتَنْدِيرِ ضَمِيرِ أَيِّ مَا الْفَقْرَ أَخْشَاهُ عَلَيْكُمْ
وَالْأَوَّلُ هُوَ الرَّاجِحُ وَخَصَّ بَعْضُهُمْ جَوَازَ ذَلِكَ بِالشَّعْرِ أَهْ وَأَصْلُهُ لِأَنَّ كَشِيَّ وَتَعَقَّبَهُ فِيهِ
الدَّاءُ مِمَّنِي بِأَنْ ضَعْفَ ذَلِكَ مَذْهَبٌ كَرَفِي قَالَ فِي التَّسْبِيلِ وَلَا يَخْتَصُّ بِالشَّعْرِ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّنَ
«فَانْقَات» تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ هَذَا يُؤْذَنُ بِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الْمَفْعُولِ لَا فِي الْفِعْلِ كَقَوْلِكَ مَا زِيدَ
ضُرْبَتْ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَعْقِبَ الْمَنْفَى بِأَثْبَاتٍ ضَدَّهُ فَيَقُولُ وَلَكِنْ أَكْثَرُ مِنْهُ لِأَنَّ
الْمَقَامَ فِي الْمَفْعُولِ هَلْ هُوَ زَيْدٌ أَوْ عَمْرٌو مِثْلًا لَا فِي الْفِعْلِ هَلْ هُوَ إِكْرَامٌ أَوْ إِهَانَةٌ :
وَالْحَدِيثُ قَدْ وَقَعَ فِيهِ اسْتِدْرَاكٌ بِأَثْبَاتٍ ضَدَّ الْفِعْلِ الْمَنْفَى فَقُلْ وَلَكِنْ أَخْشَى الْخِ
فَكَيْفَ يَأْتِي هَذَا «قُلْتُ» الْمَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي الْاسْتِدْرَاكِ هُوَ الْمُنَافَسَةُ فِي الدُّنْيَا عِنْدَ بَسْطِهَا
عَلَيْهِمْ فَكَانَ قَالَ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ الْمُنَافَسَةُ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَقَعْ الْاسْتِدْرَاكُ إِلَّا فِي
الْمَفْعُولِ كَقَوْلِكَ مَا ضُرِبَتْ زَيْدًا وَلَكِنْ عَمْرًا ضُرِبَتْ ثُمَّ لَا يَضُرُّ لِأَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ
اسْتِدْرَاكٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَفْعُولِ لَا إِلَى الْفِعْلِ أَهْ (وَلَكِنْ أَخْشَى أَنْ تَبْسُطَ) أَيُّ
تَوْسِعَ (الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ) هُوَ مَا فَتَحَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا بَعْدَهُ حَتَّى إِنْ أَحْرَمَهُمْ لَا يَجِدُ
لِلْمَالِ مَوْضِعًا بِحِطَّةٍ فِيهِ (كَمَا بَسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) مَا مَوْصُولٌ اسْمِي أَوْ

فَتَنَافَسُوها كَمَا تَنَافَسُوها فَتَنُوكُم كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ » متفق عليه

نكرة موصوفة أى دنيا يعود الضمير النائب عن الفعل المستتر فى بسطت عليه على من كان قبلكم أى من الامم وسقطت كان من بعض نسخ البخارى (فتنافسوها كما تنافسوها) الاول مضارع حذفت احدى تائيه تخفيفا والاصل فتنافسوها وفى بعض نسخ البخارى حذف الضمير المنصوب من الفعل الثانى ، قال المصنف والتنافس المسابقة الى الشىء . وكراهة أخذ الغير له وهو اول درجات الحسد اه ومعناه ما فى تحفة القارى من انه الرغبة فى الشىء والانفراد به (فهلككم) أى فى الدين (كما اهلكتهم) فى ذلك واسناد الاهلاك اليها مجاز عقلى من باب الاسناد الى السبب اذ التنافس فيها سبب قد يجر لفساد الدين وهلاكه قال الخافظ فى الفتح لان المال مرغوب فيه فترتاح النفس لطلبه فتمتع منه فتقع العداوة المتتضية للمقتلة المفضية الى الهلاك اه وقد وقع عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا « تتنافسون ثم تنحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون » او نحو ذلك قال فى الفتح وفى الحديث اشارة الى أن كل خصلة من الذكورات مسيبة عما قبلها وفى الحديث « واتقوا الشح فانه اهلك من قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » قال ابن بطل فيه ان زهرة الدنيا ينبغى لمن فتحت عليه أن يحذر من سوء عاقبتها وشر فتنتها عنه وفى تفسير البيضاوى والخازن أى زينتها ويهجنها أى فلا يطمئن الى زخرفها ولا ينافس بها أيضا اه (متفق عليه) رواه البخارى واللفظ له فى الجزية وفى المغازى من صحيحه ورواه مسلم فى آخر صحيحه فى باب تحريم الظلم السابق ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجه أيضا فرواه الاول فى باب الزهد والثالث فى الفتن ومدار الحديث عندهم على الزهري

* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وجلسنا حوله فقال إن مما أخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها « متفق عليه » *

هـ (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر) بكسر الميم وسكون النون وفتح الباء المرحدة قال في الصحاح نبرت الشيء أنبره نبراً رفعتة ومنه سمي المنبر (وجلسنا حوله) لسماع أقواله وتلقى مواضعه وحول منصوب علي الظرفية قال في الصحاح يقال قعدوا حواه وحواله وحواليه ولا يقل حواليه بكسر اللام وقعد حياله وبجيايه بالكسر أي بازائه وأصله الواو اهـ (فقال ان مما أخاف عليكم بعدي) أي بعد موتي وقدمه اهتماماً بأمره علي الاسم وهو قوله (ما يفتح) بالبناء للمفعول (عليكم من زهرة الدنيا) قال في المصباح زهرة بوزن نمرة لا غير أي لا يجوز فتحها بخلاف واحدة الزهر ففيها ذلك أيضاً ويرده ما في تفسير البيضاوي من قوله وقرأ يعقوب زهرة بالفتح وهي لغة في الزهرة اهـ ومثله في تفسير النهر الا انه لم يعين اسم القاريء وعبارته « وقرىء زهرة بفتح الهاء وسكونها نحو زهر ونهر » « قلت » ان ثبت ما في المصباح من منع الفتح في لغة فيجعل علي انه جمع زاهر كما جوزه البيضاوي فيها أيضاً قال وهي متاعها وزينتها وفي تفسير البيضاوي والخازن أي زينتها وبهجتها فلا يطعن الى زخرفها ولا يتأنس بها اهـ « قلت » وعليه فمطف قواه (وزينتها) علي الزهرة من عطف الخاص على العام وخشيته صلى الله عليه وسلم من ذلك لئلا يتعلق حبه بالقلب ويأخذ بهجته بالبصر فيوقع في الأسباب المؤدية الى فساد الدين مما تقدم في الحديث قبله (متفق عليه) ورواه البخاري في الصلاة وفي الجهاد وفي الزكاة وغيرها ومسلم في باب (١)

(١) بياض في جميع النسخ . ع

وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ»
 رواه مسلم * وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ»

ورواه النسائي في الجهاد * (وعنه) أي أبي سعيد الخدري (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا خضرة) بفتح المعجمة الاولى وكسر الثانية (حلوة) أي جمعة بين الوصفين المحبوبين للبصر والذوق فهي كالفاكهة التي راق منظرها وحلا مذاقها (وان الله مستخلفكم فيها) بكسر اللام أي بمنزلة الخلفاء عنه في التصرف فيها أي فلا تتصرفوا بما لم يأذن لكم به (فينظر كيف تعملون) فيجازيكم علي ما يبدو منكم من حسن وضده في عالم الشهادة الذي ظهر كما سبق في علم الغيب الازلي (فاتقوا الله) أي من مبالغكم الى زهرتها وحلاوتها وخضرتها عما يطلب منكم من الوقوف عند ما أبيض لكم دون ما حظر عليكم والفاء فيه فصيحة أي اذا علمتم ان ما تعملون فيه بما رأى من الله تعالى فاتقوه في ذلك (واتقوا النساء) أي احذروهن ان يحملكن الافتتان بين علي ترك ما طلب منكم من التكليف أو ان يخذعنكم بكيدهن فتقعوا في شيء من أغراضهن المنوع منها شرعا (رواه مسلم) في آخر الدعوات ورواه النسائي أيضا في عشرة النساء والحديث قدمه المصنف في باب التقوى وتقدم شرحه ثمة بأبسط مما هنا * (وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) في أشد أحواله لما رأى تعب أصحابه لحفر الخندق (اللهم) أي يا الله (ان العيش) الحياة الدائمة (عيش الآخرة) فلا يحزن الانسان لما يصيبه في هذه الدار فانه منتقض وأجره باق دائم وقاله في أمر الاحوال أيضا لما رأى كثرة المؤمنين في يوم عرفة في حجة الوداع

متفق عليه * وعنه عز رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت ثلاث أهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع أهله وماله ويبقى عمله « متفق عليه * وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

ليك ان العيش عيش الآخرة أى شأن العاقل أن لا يفرح بما يسره من الدنيا لا تقضائها وأن يكون اهتمامه بما يفرح به فى آخرته لان حياتها الدائمة الأبدية (متفق عليه) وقد تقدم هذا الحديث مع شرحه * (وعنه) أى عن أنس (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت) من منزله الى مدفنه فى الغالب (ثلاث) من الاشياء وحذف التاء منه لحذف المعدود وأبدأ من ثلاث بدل مفصل من مجمل قوله (أهله وماله) أى الذى كان ماله قبل موته أى بعضه كبيده وما يصحب مع أهله للنفقة على مؤن دفنه (وعمله) أى جميع أعماله فى الدنيا كما يرمى إليه اضافة المفرد وبجمله أن يراد ما عمله مما يتعلق به جزاء دون ما كفر لنحو توبة أو عمل صالح أو فضيل إلهى فيكون عاماً أريد به خاص (فيرجع اثنان ويبقى واحد) ذكره مجملًا ثم مفصلاً ليكون أوقع فى النفس وأقر فيها فقال (يرجع أهله) بعد دفنه (وماله) كذلك أو ما يبقى مما هبى لمؤن الدفن بعد تمامه (ويبقى عمله) معه مرتبنا هو به قال تعالى « كل نفس بما كسبت رهينة » اللهم وفقنا لمرضاتنا بمنك وكرمك وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم (متفق عليه) أخرجه البخارى فى الرقاق ومسلم فى الزهد وكذا رواه الترمذى فى الزهد من جامعه وقال حسن صحيح والنسائى فى ذلك من سننه ومداره عند الجميع على سفیان بن عيينة عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى عن أنس كذا يؤخذ من الاطراف * (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيراً قط هل مررت بك نعيم قط فيقول لا والله يارب

وسلم يؤتى (بالبناء للمفعول ونائب الفاعل الظرف بعده والفاعل إما الله تعالى لانه الموجد للجميع وإما الملائكة لانهم المنتصبون في ذلك بامرهم (بانعم أهل الدنيا) أى باكثرهم نعمة فيها من لذات الدنيا وزهراتها (من أهل النار) في محل الحال نائب الفاعل وفيه إيماء الى أن من أنعم الله عليه في الدنيا بالنعيم في ظاهره من أهل الايمان وصالح الاعمال ليسوا كذلك (يوم القيامة) ظرف للفعل أى بعد فصل القضاء والحكم بين العباد (فيصبغ) أى يغمس (في النار صبغة) بفتح الصاد أى غمسة وعل التنوين فيه للتقريب فيكون أبغ فالتعقيب بالنسبة للاتيان كذلك هنا وفي قرينه (ثم) لعل الاتيان بها إيماء الى انه يهان باهماله كذلك مدة و (يقال) له بعدها تبيكيتا والناقل ان كان خزنة جهنم فالامر ظاهر وان كان الحق سبحانه بلا واسطة فلا دلالة فيه على شرف اهم لان خطابه تعالى لهم على سبيل الالهانة والاذلال ثم رأيت حديث النسائي مصرح بالشق الثاني (هل مررت بك نعيم قط) بفتح تاء وتشديد الطاء المهمله ظرف للزمان الماضي (فيقول) عقب السؤال بالانراخ كما تؤذن به الفاء (لا والله) الجواب متقدم بعدلا، اغني عن التصريح به دلالة ما قبله عليه والقسم بعد لنا كيد نفى ذلك و كأن ذلك منه لغلبة العذاب عليه حتى يذهل عما مضى له في الدنيا من النعيم فيقول ذلك والا فلا آخرة لا يقع فيها الكذب من أحد ويحتمل أنهم عدوا جميع ما ذاقوه من النعيم في جنب ما أصابهم من أقل العذاب كالعدم فصبروه في حكم المدوم فقالوا ذلك وقوله (يارب) بحذف الياء ا كنفاء بدلالة الكسرة

وَيُؤْتِي بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ يَا ابْنَ آدَمَ
هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ فَيَقُولُ لَا وَاللَّهِ مَا مَرَّ
بِي بُؤْسٌ قَطُّ وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ»

عليها أنى به للتعطف والرحم (ويؤتى بأشد الناس بؤسا) بالهمز أى شدة قوله
المنصف قال فى المصباح ويجوز التخفيف أى لغة (فى الدنيا) يحتمل أن يكون ظرفا
مستترا صفة لبؤس وان يكون لغوا متعلقا به وقوله (من أهل الجنة) فى محل نصب
بيان لأشد وهو المؤمن ونوعا صيا (فيصبغ) أى يغس (صبغة فى الجنة) وسمى
مذكرة صبغة اظهور أثره عليهم ظهور أثر المسبوغ قال تعالى « وجوه يومئذ ناضرة
الى ربها ناظرة ووجوه يومئذ باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة » ثم قوله فيصبغ الخ
ثابت فى صحيح مسلم ساقط فيما وقعت عليه من نسخ الرياض واعلم من قلم الناسخ
سبوا واعلم حكمة تقديم شأن أهل النار لكونه من باب الانذار وهو كالتخاية على
ما يتعلق بأهل الجنة الذى هو من باب البشارة لكونه كالتحاية بالمهيلة والظاهر ان تقديم
المفعول المطلق هنا على نائب الفاعل وتأخيره ثمة للتفنن فى التعمير (فيقال له) أى عقب
اذاقة لاول ما يلقاه من النعيم الذى هو جز يسير مما أعد له من النعيم كما تؤذن الفاء والمبادرة
بذلك للتشريف (هل رأيت) أى وجدت (بؤسا) أى شدة (قط هل مر بك بؤس قط)
يحتمل أن يكون بمعنى ما قبله وكررتا كيدا وإطنا بالزيادة التذكير بالنعمة التى آل
اليه أمرها حتى هان عليه ما لاقاه فى الدنيا فى جانبها قال ما يأتى ويحتمل أن لا يكون
كذلك بأن المسؤل عنه أولا ما وجد مشقته وشدته وثانيا ما نزل به ما لم يكن كذلك
لما عارضه من خنى لطف الهى (فيقول لا والله) وصرح بالمحذوف بعد لا النافية الدال
عليه سياق الكلام بقوله (ما مر بى بؤس) أى شدة (قط ولا رأيت شدة قط) لان

رواه مسلم * وعن المُستوردِ بنِ شدَّادٍ رضی اللہ عنہ

المقام الاطناب شكرا لما أبيع من تلك المنة التي يقصر عن بيان أدناها البيان (رواه مسلم) في التوبة من صحيحه و كذا رواه النسائي في الجهاد من سننه كذا قال الحافظ المزي في الاطراف وتعقبه الحافظ ابن حجر في النكت الظراف عليه بأنهما حديثان وكان عليهما افرادهما وذلك بين من سيقهما ولفظ حديث مسلم عن يزيد عن حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس ما ذكره ولفظ حديث النسائي عن بهز عن حماد «يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله عز وجل يا ابن آدم كيف وجدت منزلك فيقول ربي خير منزل فيقول عز وجل سل وتعي فيقول أسألك أن تردني الى الدنيا فاقتل في سبيلك عشر مرات لما رأى من فضل الشهادة ويؤتى بالرجل من أهل النار فيقول تبارك وتعالى يا ابن آدم كيف منزلك الحديث» فهذان حديثان مختلفان في السياق والمعنى وان اتحد اسنادهما وقد أخرج الثاني الحاكم في المستدرک وقال صحيح علي شرط مسلم انتهى (وعن المستورد) هو بضم الميم ومسكون السين المهملة وفتح الفوقية وكسر الراء آخره دال مهملة (ابن شداد) بفتح المعجمة وتشديد المهملة الاولى ابن عمرو بن حنبل بن الاحب بن حبيب بن عمرو بن شيان بن محارب بن قهر القرشي الفهري (رضي الله عنه) وأمه دعد بنت جابر بن حنبل بن الاحب اخت كرز بن جابر، ولما قبض النبي صلى الله عليه وسلم كان غلاما قاله الواقدي وقال غيره إنه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم سماعا وأتقنه، سكن الكوفة ثم مصر، روي عنه أهل الكوفة وأهل مصر كذا في أسد الغابة، قال ابن الجوزي روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة أحاديث قال البرقي في هذه السبعة التي جاءت عنه منها أربعة لاهل مصر وحديثان لاهل الكوفة وحديث لاهل الشام اه روي عنه مسلم هذا الحديث وأخرج عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فليتنظر بهم يرجع « رواه مسلم » وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق

حديثاً آخر ولم يرو له البخاري (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا أي ما مثلها أو نعيمها أو زمانها (في الآخرة) أي في جانبها أو بالنظر اليها (الامثل ما يجعل أحدكم أصبعه) قال في المصباح فيه عشر لغات تثايت الهمزة مع تثايت الموحدة والعاشر أصبوع كعصفور والمشهور من لغاتها كسر الهمزة وفتح الباء وهي التي ارتضاها الفصحاء وقد نظمتها بقولي .

وفي أصبع عشر بتثايت همزة ه و باء له والعاشر اصبوع فاعلم
(في اليم) بفتح التحتية وتشديد الميم البحر (فليظر) أي أحدكم (بم) أصله بما حذف
الالف أي بأي شيء (يرجع) بالتحية والضمير راجع لاحد أي بما يرجع أحدكم أصبعه
للاصبع لانها مؤنثة كما في المصباح ثم قال وفي كلام ابن فارس ما يدل على تذكير
الاصبع وقال الصغاني يذكر ويؤنث والغالب التأنيث قال في المفاتيح يجوز في
مثل أن يقرأ بالرفع والفتح على أنه مبنى لان ما في ما تجمل مصدرية يعني نسبة ما
ذكر من نعيم الدنيا وزمانها الى نعيم الآخرة ليس الا مثل نسبة الماء اللاصق
باصبع أحدكم اذا غمسها في اليم أي البحر (رواه مسلم) في صفة الدنيا والآخرة من
صحيحه و رواه الترمذي في الزهد وقال حسن صحيح ورواه النسائي في الزهد (وعن
جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق) داخل من بعض
طرق العالية كما في صحيح مسلم وحذفه المصنف اختصاراً لعدم تعلق غرضه قال في
المصباح يذكر ويؤنث وقال أبو اسحاق مؤنثة رهي أفصح وأوضح وتصغيرها
سويقة والتذكير خطأ لانه قيل بسوق نافقة ولم يقل نافق بغيرها اه سميت بذلك

وَالنَّاسُ كَنَفِيهِ فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسْكَمَيْتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ فَقَالَ أَيُّكُمْ
يُحِبُّ أَنْ يَأْخُذَهُ ذَا لَهُ بِدِرْهِمٍ فَقَالُوا مَا نَحِبُّ أَنْهَ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ

اسوق الناس بضائهم اليها اولانهم يقومون فيها علي موقفهم او لتصا كك السوق
فيها من الازدحام (والناس كنفية) جملة في محل الحال من ضمير مروفي شرح
مسلم للمصنف قوله والناس كنفية وفي بعض النسخ كنفية معني الاول جانبه
والثاني جانبه اه ولم يظهر وجه تفسير ما حذفت الياء (۱) منه بالمفرد وما أثبت فيه ياء
الثنى وفي النهاية أنهما كذلك بمعنى والله أعلم في المصباح الكنف بفتحين الجانب
وجمعها ا كناف كسبب وأسباب (فمر بجدي) هو ولد المعز كذا في المفاتيح وفي
المصباح قال ابن الانباري هو الذكر من اولاد المعز والانى عناق وقيده بعضهم
في السنة الاولى والجمع أجد وأجداء كدلو وادلاء والجدي بالكسرة لغة رديئة اه
(اسك) أي صغير الاذن من السكك بفتحين وهو صغيرها كذا في المفاتيح ويأتي
مثله في الاصل وقال العاقولي الاسك مصطلم الاذنين مقطوعهما (ميت فتناوله) فيه
دليل على أن لس النجس اذا لم تكن رطوبة من أحد الجانبين لا ينجس (فاخذ
بأذنه) كان لاخذها لمزيد الخقارة والاذن بضمين ويجوز تخفيفها بتسكين الثانية
(ثم قال) كان الاتيان بتم لبيان أنه عرض بين الاخذ والتكلم ما تأخر بسببه التكلم
وبحتمل أن تكون استعبرت في موضع الفاء وعدل اليها تفننا ودفعنا لثقل التكرار
في الجملة (أيكم يحب أن هذه له درهم) أحد الطرفين في محل الخبر والآخر في محل
الحال والاولي اعراب الاول خبرا والثاني حالا كما يومي اليه ما بعده قال العاقولي
هو استفهام ارشاد وتأييد ليقوا السمع لما يوجهه اليهم من الخطاب الخبر في ضمن
التمثيل بهذا المعنى الحقير (فقالوا ما نحب انه لنا بشيء) أي من الاشياء التي هي أقل
من الدرهم فضلا عنه (وما نصنع به) وهو نجس لوته قد انقطعت الاطعام بذلك

(۱) هكذا بالنسخ التي بأيدينا وامل الصواب التاء بدل الياء وبالثنى بدل المثنى

قَالَ اُنْحَبُونَ اَنَّهُ لَكُمْ قَالُوا وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ عَيْبًا اِنَّهُ اُسْكُ
فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ فَقَالَ وَاللَّهِ لِلدُّنْيَا اَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ هَذَا
عَلَيْكُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (كُنْفِيهِ) اَيُّ عَنْ جَنْبِيهِ : وَالْاَسْكُ الصَّغِيرُ الْاُذُنِ

عن الانتفاع به (قال) تا كيدا للمقام (نحبرن) اى انحبون (انه لكم) اى من غير
شىء (قالوا والله لو كان حيا كان عيبا) اى معيبا او ذاعيب ويجوز ابقاؤه على ظاهره من
غير تاويل ولا تقدير ويكون في الجمل مبالغة انه لكامل قيام العيب به واصوته صار
كانه عيب وحذفت اللام من جملة لو حملا على جواب ان كما اثبتت اللام في جواب
ان حملا على جواب لوفى قولهم والا لكان كذا اى لو كان حيا لترك مع رجاء
الانتفاع به لكونه معيبا وقوله (انه اسك) تفسير العيب (وكيف وهو ميت) لا ينتفع به
(فقال والله للدنيا) بفتح اللام صدر بها جملة جواب القسم المركبة من مبتدأ هو
الدنيا وخبر هو قوله (اهون على الله من هذا عليكم) واهون افعال من الهون بضم
الهاء وسكون الواو قال في المصباح هان يهون هونا بالضم وهوانا ذل وحقر وفي
التنزيل «أيمسكه على هون» قال أبو زيد والسكلايون يقوون على هوان ولم يعرفوا
الهون وفيه مهانة اى ذل وضعف والمعنى ان الدنيا عند الله اذل واحقر من هذا
عندكم فعلى معنى عند قال في المصباح تاى على بمعنى عند قال الشاعر ه غدت
من عايه بعد ماتم ظلوهها ه قال الاصمعي معناه من عنده ثم قال العلماء الانبياء
والاصفياء والسكيب الالهية والعبادات في الدنيا وليست منها فلا تدخل في الهوان
(رواه مسلم) في الزهد من صحيحه ورواه أبو داود في الطهارة من سننه (قوله كنفية
اى عن جانبيه) تقدم في المصباح الكنف الجانب وكان التأنيث باعتبار معنى الجهة
(والاسك الصغير الاذن) قال في المصباح السكك اى بفتحين مصدر من باب

* وعن أبي ذرٍ رضي الله عنه قال كنتُ أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرّةٍ بالمدينة فاستقبانا أحدٌ فقال يا أبا ذرٍ قلتُ لبيك يا رسول الله قال ما يسرني أن يكونَ عندي مثلُ أحدٍ هذا ذهباً

تعب وهو صغر الاذنين وبه يتأيد ما تقدم عن المعانيح ويحمل قوله «مصطاهما» ان ذلك خافي لا أن ذلك طاري بقطاهما كما يعطيه لفظ الاصطلام اذ معناه كما في الصحاح أيضا القطع ثم رأيت الصحاح قال السكك بالتحريك صغر الاذن يقال كل سكاء تبيض وكل شرقاء تله قال سكاء التي لا اذن لها والشرقاء التي لها اذن وان كانت مشقوقة ويقال سكاء بسكاه اذا اصطم اذنيه اه ومنه يعلم أن العاقولي اشبهت عليه مادة فحمل الاسك علي انه من باب المضاعف المضموم اليه المفسر بالاصطلام وانما هو من باب علم كما تقدم في المصباح وغيره فهو الصغير الاذن كما قاله المصنف وغيره (وعن أبي ذر) بفتح المعجمة وتشديد الراء كنية جندب بن جنادة (رضي الله عنه قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم) فيه كمال تواضعه صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وعدم ترفعه علي أحد منهم (في حرّة) بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء هي أرض ذات حجارة سود والجمع حرار بكسر أوله (بالمدينة) علم بالغابة علي دار هجرته صلى الله عليه وسلم (فاستقبانا أحدا) بضم تين الجبل المعروف بالمدينة (فقال يا أبا ذر) فيه تكمية العالم تليذه وتأنيه تأيسا وتكراما وهو من كمال فضله وحسن خلقه صلى الله عليه وسلم (قلت) في نسخ البخاري المدححة فقات بافاء أوله (لبيك يا رسول الله) فيه الجواب لذلك زيادة في الادب (قال ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا) والاتيان به للتعظيم كقوله تعالى «ذلك الكتاب» وقوله (ذهباً) تمييز مثل وجاء في رواية البخاري في باب الاستئذان من صحيحه «فلما أبصر أحدا قال ما أحب أن يحول لي ذهباً» قال الحافظ بعد ذكر اختلاف الفاظ رواياته وقد

يَمْضِي عَلِيٌّ ثَلَاثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا شَيْءٌ مِنْهُ أُرْصِدُهُ لِدِينٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ
بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمَنْ خَلْفَهُ

اختلفت الفاظ هذا الحديث ومخرجه متحد فهو من تصرف الرواة ويمكن الجمع بين قوله مثل أحد وبين قوله يحول أحد بحمل المثلية على شيء يكون وزنه من الذهب وزن أحد والتحويل على أنه إن انقلب ذهباً كان على قدر وزنه أيضاً وذهباً على تلك الرواية الثانية جعله ابن مالك مفعولاً ثانياً لحول ومفعوله الأول ضمير أحد واستدل به علي مجيباً حبل بمعنى صبر وعمله عملها وهو استعمال كثير يخفى على أكثر النحاة ورده الحافظ بقوله بعد أن ذكر أن اختلاف اللفظ من تصرف الرواة ما لفظاً فلا يكون حجة في اللغة (تمضي على ثلاثة) أي أيلة ثلاثة وإنما قيد بالثلاث لأنه لا يتبأ تفريق قدر أحد من الذهب في أقل منها غالباً لكن يكثر عليه رواية يوم وأيلة فالأولى أن يقال الثلاث أفشى ما يحتاج إليه في تفريق مثل ذلك والأيلة الواحدة أقله (وعندي منه دينار) جملة حالبة (الاشيء) كذا هو فيها وقفت عليه من نسخ الرياض بالرفع وقد ذكر الحافظ في الفتح أن فيه روايتين الرفع والنصب قال وهما جائزان لأن المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص فالتوجه النصب وتوجيه الرفع أن المستثنى منه في سياق النفي والشيء فسر في رواية بالدينار ووقع في رواية غير أبي ذر «وعندي منه دينار أو نصف دينار» وفي رواية أخرى «وأدع منه قيراطاً قال قلت قنطاراً قال قيراطاً» وفيه «ثم قال يا أبا ذر إنما أقول الذي هو أقل» (أرصد له دين) قال الدماميني بفتح الهمزة والصاد مضمومة أو مكسوة (أ) أي أعده وأحفظه وهذا الارصاد أهم من أن يكون اصحاب دين غائب حتي يحضر أو لاجل وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفي (إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه)

(١) الذي في القاموس وغيره أن الذي بمعنى أعد هو أرصد الرباني فيكون قوله
أرصدته بضم الهمزة وكسر الصاد . ع

(١٠ - دليل - رابع)

ثم سارَ فقال إنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقْلُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ إلا مَنْ
قالَ هَكَذا وَهَكَذا وَهَكَذا عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ

هو استثناء بعد استثناء فيفيد الاثبات فيؤخذ منه أن نفي محبة المال مقيدة بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فما دام الانفاق في سبيل الله موجودا لا يكره وجود المال واذا انتفى الانفاق ثبتت كراهية وجود المال ولا يلزم من ذلك كراهية حصول شيء آخر ولو قدر أحد أو أكبر مع استمرار الانفاق وقوله عن يمينه الخ هكذا اقتصر على ثلاث وحمل على المبالغة لان العطية ان بين يديه هي الاصل قال في الفتح والذي يظهر لي أن ذلك من تصرف الرواة وان أصل الحديث مشتمل على الجهات الاربع ثم ذكر أنه وجده كذلك في رواية باثبات الاربع قال وقد أخرجه في الاستئذان فاقصر على ثنتين وعدى الى الاوين بحرف المجاوزة لان المنفق منهما كالمنحرف عن المنفق المار على عرضه ونظيره جلست عن يمينه وعدى الثالث بحرف الابتداء ايماء الى كمال المبالغة في الكرم حتى كأنه ابتداء به من جهة الخلف بعد أن أتته من جهة الامام وجاوز به من عن يمينه وقال الحافظ قوله من خلفه بيان للاشارة وخص عن باليمين والشمال لأن الغالب في الاعطاء صدوره باليد اليمنى وما قلناه أظهر فتدبر (ثم سار فقال) في رواية للبخاري ثم قال وبها يتبين أن أحد العاطفين استعبر في محل الثاني (الا) أداة إستفتاح يؤتى بها لتبني السامع لما بعدها اهتماما به (إن الأ أكثرين هم الأقلون يوم القيامة) هكذا عند البخاري الأقلون بالهمزة في الاستقراض والاستئذان من صحيحه ووقع عنده في الرقاق منه الأقلون بالميم محل الهمز قال الحافظ والمراد الاكثر من المال والافلال من ثواب الآخرة وهذا في حق من لم يتصف بما دل عليه الاستثناء بعد من الانفاق بقوله (الا من قال هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن

شِمَالِهِ وَعَنْ خَلْفِهِ وَقَلِيلٌ مَاهِمٌ ثُمَّ قَالَ لِي مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ ثُمَّ
انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدِ ارْتَفَعَ فَتَخَوَّفْتُ

شماله ومن خلفه) في رواية عند أحمد الا من قال هكذا وهكذا وهكذا فحسب
عن يمينه ومن بين يديه وعن يساره فاشتملت الروايتان على الجهات الأربع وان
كان كل اقتصر على ثلاث منها وقد جمعها عبد العزيز بن رفيع في روايته ولفظه
الا من أعطاه الله خبرا أي مالا فنفتح بنون وفاء ومهمله أي أعطى كثيرا بلا
تكلف يمينا وشمالا وبين يديه ومراءه وبقي من الجهات فوق وأسفل والاعطاء
من قبل كل منهما ممكن لكن حذف الدور وقد فسر بعضهم الانفاق من
وراء بالوصية وليس قبدا فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفاء فيدفع لمن وراءه ما لم
يدر به من أمامه وقوله هكذا صفة لمصدر محذوف أي لمن أشار إشارة مثل هذه
الإشارة (وقليل ماهيم) ماصلة مزيدة لتأكيد الفعلة ويحتمل أن تكون مرصوفة
والفظ قليل هو الخبر وهم المبتدأ والتقدير وهم قليل وقدم الخبر اعتما ما بمضمونه كما
يوذن به تأكيده ففيه التحريض على الانفاق لاسحاب الأموال ليندرج في الليل
الذي هو الليل والله الموفق (ثم قال لي مكانك) بالنصب أي الزمه وقوله
(لا تبرح) تأكيده ودفع ليرهم أن الامر باروم المكان ايس عاماني الازمنة) حتى
آتيك) غاية لازوم المكان المذكور (ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى) فيه
اشعار بأن القمر كان قد غاب حتى توارى أي غاب شخصه «قلت» ويحتمل أن
يكون التوارى بسبب زيادة البعد حتى خفي عن البصر سببا ونور القمر يغيب فيه
الشخص عن العين في بعد لا يتوارى عنها في مثله في الشمس لضعف ضوءه
(فسمعت صوتا قد ارتفع) في رواية لفظا وهو اختلاط الاصوات (فتخوفت)

أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ قَدْ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ
فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي فَقُلْتُ لَقَدْ
سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ مِنْهُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ وَهَلْ سَمِعْتَهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ
ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ

أَنْ يَكُونَ (أى من أن يكون) (أحد قد عرض) (أى تعرض بسوء) (للنبي صلى الله عليه وسلم فأردت أن آتية) أى أتوجه إليه كما جاء في رواية أن أذهب أى إليه ولم يرد أن يتوجه لحال سبيله بدليل رواية الباب (فذكرت قوله لا تبرح فلم أبرح حتى أتانى) فى رواية فانتظرت حتى جاء وفى الحديث الوقوف عند أمره صلى الله عليه وسلم ولزوم طاعته قول فى الفتح ففیه أن امثال أمر الكبير والوقوف عنده أولى من ارتكاب ما يخالفه بأمرى ولو كان فيما يقتضيه الرأى توهم دفع مفسدة حتى يتحقق ذلك فىكون دفعها أولى اه (فقلت) جاء فى رواية للبخارى زيادة يارسول الله (لقد سمعت صوتاً تخوفت منه) اللام هى المؤذنة بالقسم المقدر الداعى إليه تأكيد مقام الاخبار (فذكرت له) المفعول محذوف أى ما سمعت وقد جاء مصرحاً به فى بعض رواياته بالفظ فذكرت له الذى سمعت (فقال وهل سمعته) المعطوف عليه محذوف أى أتذكر ذلك وهل سمعته ومفعول سمع محذوف لدلالة ما قبله أى وهل سمعت صوتاً وظاهر أن الاستفهام للتثبت والتقريب لتقديم إخباره بالسمع فجوز أن يكون التبس عليه صوت نحو ربح حينئذ بصوت متكلم فقال ذلك لذلك (قلت نعم) أى من غير تردد (قال ذلك) أى الذى كنت أخاطبه (جبريل) أو ذلك الصوت الذى سمعته صوت جبريل ففیه على الثانى مضاف مقدر (أتانى فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً) أى من الشرك الجلي أما الخفى وهو نحو الرياء فغير مانع من دخول الجنة (دخل الجنة)

قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ «متفق عليه وهذا لفظُ البخاري» وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كانَ

فقيل المراد اما ابتداء أو بعد المجازاة على المعصية وقيل المراد دخلها ابتداء وقد حمله كذلك البخاري على من تاب عند الموت وهذا ما فهمه أبو ذر والاول أولى للجمع بين الأدلة، جواب الشرط، رتب دخول الجنة على الموت بغير اشراك بالله فقد ثبت الوعيد بدخول النار لمن عمل بعض الكبائر وبعدم دخول الجنة لمن عملها ولذا وقع الاستفهام بقول أبي ذر (قلت وان زنى وإن سرق) بتقدير همزة الاستفهام قبله قال ابن مالك حرف الاستفهام مقدر أول هذا الكلام ولا بد من تقديره (قال وان زنى وان سرق) أى بدخاها وان زنى وان سرق ان وصلية والواو الداخلة عليها قيل عاطفة على مقدر وقيل حالية واقتصر على ذكر هذين لان أحدهما متعلق بحق الله سبحانه والآخر بحق العباد فكأنه يقول ان من مات على التوحيد دخلها وان تلبس بمعصية متملقة بحق الله تعالى أو بحق عباده وزيادة شرب الخمر في رواية للإشارة الى فحش تلك الكبيرة لأنها تؤدي الى خلل فى العقل الذى به شرف الانسان على البهائم وبوقوع الخلل فيه قد يزول التوقى الذى يحجز عن ارتكاب بقية الكبائر وأسقط المصنف تكرار استفهام أبي ذر لذلك وجوابه صلى الله عليه وسلم عن ذلك مرتين آخرين زاد فى الثالثة «وان رغم أنف أبي ذر» لعدم تعلق غرض الترجمة به (متفق عليه وهذا لفظ البخاري) فى الرقاق من صحيحه وقد أخرجه فى مواضع أخرى منه وأخرجه مسلم فى الزكاة ورواه الترمذى فى الايمان من جامعه وأخرجه ابن السني فى عمل اليوم والليلة ومداره عندهم على زيد بن وهب عن أبي ذر كذا يؤخذ من الاطراف للمزى (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان

لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا لَسَرَّنِي إِلَّا نَمْرَ عَلِيٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ
 إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدِينٍ ۚ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ * وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «انظُرُوا إِلَيَّ مِنْ أَسْفَلِ»

لی) ای وجد فہی تامۃ فاعابا (مثل أحد) والظرف حال منه ویجوز أن تكون ناقصة
 والظرف خبرا متدبرا (ذهبا) تمييز مثل (اسرني الا نمر علي ثلاث ايام وعندي منه
 شيء الا شيء) بالرفع مستثنى من شيء ورفع لكونه مستثنى من كلام منزل منزلة
 المنفي وهو أنه في حيز جواب او اذ هو في تقدير النفي كما أشار اليه الحافظ في الفتح
 (أرصده) في محل الصفة المستثنى أي أعده (لدين) أي لادائه عند مجيء الدائن
 أو عند حلول أجل الدين كما تقدمت الإشارة لذلك وفي الحديث الحث على الانفاق
 في وجرة الخير والحض على ذلك في الحياة وفي الصحة وترجيحه على انفاقه عند الموت
 وقد تقدم منه حديث «أن تصدق وأنت صحيح شحيح» وأنه صلى الله عليه وسلم
 كان في أعلى درجات الزهد في الدنيا بحيث أنه لا يحب ان يبقى بيده شيء منها
 لانفاقه فيمن يستحقته أو () لارصاده لمن له حق وإما اتعذر من يقبل ذلك منه
 انقيده في رواية عند البخاري بقوله أجد من يقبله وفيه تقديم وفاء الدين على
 صدقة التطوع وفيه الحث على وفاء الدين واداء الأمانة وجواز استعمال او عند
 تمني الخير وتخصيص الحديث الوارد بالنهي عن استعمال ما يكرن في أمر غير محمود
 شرعا وفيه غير ذلك (متفق عليه) أخرجه البخاري مع الحديث قبله في باب واحد
 (وعنه) أي أبي هريرة رضي الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا
 الى من) الاقرب أنه موصول ويجوز أن تكون نكرة مرصوفة (أسفل) بالنصب
 علي أنه ظرف مستقر صلة الموصول أو صفة له واعرابه خبرا لضمير محذوف هو

۱ (قوله اولارصاده الخ) كذا، وادله «الا لارصاده لمن له حق اولتعذر الخ» ع

مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ الْأَلَّا تَزِدُّوا نِعْمَةَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ ۝

العائد لمن يباه ان شرط حذف العائد ألا يصلح ما بقي لكونه صلة وما هنا صالح له وان شرطه أن يكون مبتدأ مخبراً عنه بمفرد وذلك خاص بصلة أي لاستطالتها بالاضافة وقراءة على الذي أحسن برفع أحسن علي أن التقدير الذي هو أحسن شاذ وفي بعض نسخ مسلم اثبات هو قبل أسفل هو العائد وهو مبتدأ والظرف مستقر في محل الخبر والجملة صلة والمراد أسفل في أمور الدنيا كما بينه الحديث بعده ويدل عليه فهو أجدر الخ اما في أمور الدين فينظر الانسان ان هو أعلى منه فيها جداً أو استقامة ليدأب كذلك وفي الحديث رحم الله عبداً نظراً في دنياه لمن هو دونه فحمد الله وشكره وفي دينه لمن هو فوقه فحمد (١) واجتهد قال في الفتح وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً من نظراً في دنياه الي من هو دونه فحمد الله على ما فضله به ومن نظراً في دينه الي من هو فوقه فاقتدى به وأما من نظراً في دنياه الي من هو فوقه وأسف علي ما فاتته فانه لا يكتب شاكراً ولا صابراً اهـ (ولا تنظروا الي من) أي الذي أو شخص (هو فوقكم) أي في ذلك علي سبيل استعظام ما ناله واستكثاره (فهو) أي قصر النظر عن فوقه أو هو مع ما قبله (أجدر) أي أحق (ألا تزدروا) أي بالأتحقروا وتستصغروا افتعال من الازدراء قلبت فائوه (٢) دالاتجانس الزاي في الجهر (نعمة الله عليكم) ثم ما أذن به أفعل من التفضيل المؤذن بثبوت أصله عند النظر المذكور باعتبار ما ركز في الطباع السالبة من الآفة من تسكر نعم الله وأن قلت وعدم احتفارها قال ابن جرير وغيره هذا الحديث جامع لأنواع الخبر وذلك لان الانسان اذا رأى من فضل عليه في الدنيا طابت نفسه من ذلك واستصغر ما عنده من نعمة الله وحرص علي

(١) لعله فيجد (٢) الصواب تاؤه بدل فائوه . ع

متفق عليه وهذا لفظُ مسلم * وفي رواية البخاري

الازدياد ليأحق من فضل عليه فيها أويقاربه هذا هو الموجود في غالب الناس قال بعض السلف صاحبت الاغنياء فكنت لأزال في حزن أرى دارا واسعة ودابة فارهة ولا عندي شيء من ذلك فصحبت الفقراء فاسترحمت وفي معناه ما أخرج به الحاكم من حديث عبد الله بن الشيخير رفته أفلوا الدخول على الاغنياء فانه أحرى أن لا تزددوا نعمة الله أوردته في الفتح وأما إذا نظر في الدنيا الى من هو دونه ظهر له نعمة الله عليه فشكرها وتواضع وفعل ما فيه الخير وكذا إذا نظر الى من هو فوقه في الدين ظهر له تقصيره فيما أتى به فحمله ذلك على الخضوع لمولاه وألا ينظر لعمله ولا يعجب به ويزداد في الجهد في العمل والدأب فيه والله الموفق وسيأتي له مزيد ان شاء الله تعالى (متفق عليه) أي في الجملة والا فالحديث المذكور رواه مسلم في الزهد من صحيحه من طريق الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وكذا رواه الترمذي وابن ماجه في الزهد من جامعه وقال الترمذي صحيح وحديث البخاري باللفظ الآتي بعده هو الذي اتفقا عليه فرواه مسلم عقب هذا الحديث عن يحيى بن يحيى وقتيبة قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة والبخاري في أواخر الرقاق من صحيحه عن اسماعيل عن مالك عن أبي الزناد به فالحديث الآتي هو المتفق عليه أما الاول فانفرد به مسلم عن البخاري وقد صنع كذلك المزني في الاطراف فرمز علي حديث الباب برمز مسلم دون رمز البخاري ورمز علي الحديث الثاني برمز البخاري دون مسلم وكان المصنف اعتمد آخر كلامه فقال (وهذا لفظ مسلم وفي رواية البخاري) صاهر في اختصاص البخاري باللفظ الثاني بل أنه عند مسلم أيضا عقب الحديث الذي قبله من غير فاصل ولكن سبحانه من لا يسهو وقد حرر السيوطي في الجامع

إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى
 مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ * وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَسَّ
 عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ

الصغير ذلك فرمز في الحديث الاول لمسلم فقط وفي الثاني للمتفق عليه (اذا نظر
 أحدكم الى من فضل عليه) بضم الفاء وبالمعجمة مبنى المجهول (في المال والخلق)
 بفتح الخاء المعجمة أى الصورة المدركة بحاسة البصر قال في الفتح ويحتمل أن
 يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل مايتعلق بزينة الحياة الدنيا قال ورأيت في
 نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطنى بضم الخاء واللام « قلت » ان ثبتت تلك
 الرواية فتحمل على ان المراد الاخلاق الدنيوية لانها المأور فيها بما يأتى (فلينظر
 الى من هو أسفل منه) أى فى ذلك قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير
 لان المرء لا يكون بحال تتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه
 فاذا طلبت نفسه اللحاق به فيكون أبدا في زيادة تقربه من ربه ولا يكون على حال
 خسيصة من الدنيا إلا وجد من أهلها من هو أخس حالا منه فاذا تفكر فى ذلك علم
 أن نعمة الله وصلت اليه دون من فضل هو عليه بذلك من غير أمر أو جبهه فيلزم نفسه
 الشكر فيعظم اغتباطه بذلك فى معاده وقال غيره فى هذا الحديث دواء كل داء
 لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن من أن يؤثر فيه الحسد ودواؤه
 أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك باعثا له على الشكر (وعنه) أى عن أبي هريرة
 (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس) بكسر العين المهملة ويجوز
 الفتح أى خر لوجهه والمراد هنا هلك قال ابن الانبارى التعس الشر وقيل البعد
 (عبد الدينار والدرهم والقטיפه) بالقاف والطاء المهملة والتحتية والفاء بوزن صحيفة

والخميصة إن أعطيت منها رضى وإن لم يعط لم يرض» رواه البخارى
 * وعنه لقد رأيت سبعين من أهل الصفة مامنهم رجلٌ عليه رداءٌ
 إما أزارٌ وإما كساءٌ قد ربطوها في أعناقهم

هى الثوب الذى له خمل (والخميصة) بالخاء المعجمة وبالهم والصاد المهملة بالوزن
 المذكور هى الكساء المربع أى عبد كل مما ذكر وقد جاء التصريح بالمضاف مع كل
 فى روية للبخارى بلفظ تمس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد النطيفة وعبد
 الخيصة رواه كذلك فى كتاب الجهاد أى طالب ما ذكر الحريص على جمعه
 القائم على حفظه فكأنه لذلك خادمه وعبده قال خص العبد بالذكر إيؤذن بانغماسه
 فى محبة الدنيا كالأسير الذى لا يجد مخلصا ولم يقل مالك ولا جامع الدنيا لان
 المذموم من الملك والجمع الزيادة على الحاجة وقال غيره جعله عبدا لها لشغفه وحرصه
 فمن كان عبدا لهواه لم يصدق فى حقه إياك نعبد وإياك نستعين فلا يكون من اتصف
 بذلك صديقا قاله فى الفتح (أن أعطى) بالبناء للمفعول مما ذكر (رضى وان لم يعط
 لم يرض) هذان الشرطان وجوابهما مسوقان لبيان سبب شدة حرصه على ذلك
 (رواه البخارى) فى الرقاق من صحيحه (وعنه لقد رأيت) أى أبصرت (سبعين
 من أهل الصفة) يشعر بانهم كانوا أكثر من سبعين وهؤلاء الذين رأهم غير السبعين
 الذين استشهدوا بيثر معونة وكانوا من أهل الصفة أيضا الكثر استشهدوا قبل اسلامه
 (مامنهم رجل) جازالابتداء به مع نكارته لتقدم الخبر الظرفى عليه أو لكونه فى سياق
 النفي أو لوصفه بجملة (عليه رداء) ولا مانع من تعدد المسوغات لانها معارف لا مؤثرات
 والرداء ما يستر أعالي البدن فقط وقوله (إما أزار وإما كساء) أى إما أزار وهو ما يستر
 أسافل البدن فقط وإما كساء وهو بالمد معروف وقوله (قد ربطوا فى أعناقهم) جملة

فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ
كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ « رواه البخاري * وعنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ »

في محل الصفة لكساء (فمنها) أي الا كسية المدلول عايبها بقوله وإما كساء (ما يبلغ
نصف الساقين) تقصره (ومنها ما يبلغ الكعبين) اطوله والكعب العظم الناني
عند مفصل الساق والقدم سمي به لتوئته (فيجمعه) أي ما ذكر من الكساء
بقسميه (بيده) إيستر العورة (كراهية) مفعول له (أن تبدو) بانواو أي تظهر
(عورته) من صغر الكساء وقصره وافتصارهم على ذلك زهدا في زهرات
الدنيا واقبالا على العبادة وعمارة الدار الآخرة (رواه البخاري) في المساجد من
صحيحه قال السخاوي في مؤلفه في أهل الصفة وفي لفظ أبي نعيم عنه رأيت سبعين
منهم يصلون في ثوب فمنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من هو أسفل من ذلك
فاذا ركع أحدهم قبض عليه مخافة أن تبدو عورته وبعضه عند الحياكم عنه
وافظه لقد كان أصحاب الصفة سبعين رجلا لهم أودية وقال صحيح على شرطهما
والمراد أن ذلك قدر ما رآه كما تقدم قال أبو نعيم الظاهر من أحوالهم والشاهد
من أخبارهم غلبة الفقر عليهم وإيثارهم القلة واختيارهم لها فلم يجتمع لهم ثوبان
ولا حضرهم من الطعام لوان اه وقد الف في أهل الصفة الحافظ أبو نعيم كما نقله
الحافظ في الفتح في أبواب المساجد والسخاوي وغيرهما (وعنه) أي أبي هريرة
(قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن) أي بالنسبة لما
أعد له من النعيم (وجنة الكافر) أي بالنسبة لما أعد له من العذاب أو يقال
المؤمن ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي كالجنة

له قاله الشيخ أكل الدين وأشار الى أنه من التشبيه البليغ أى حذف أداته وحمل المشبه على المشبه به مبالغة وادعاء أنه من افراده لاستعارة لان شرطها طى ذكر المشبه أو المشبه به وأشار بعضهم الى أنه علي حقيقته وأن المؤمن لما عليه في الدنيا من التكاليف وتوالي المحن والمكابدات للهموم والغموم والاستقام وغير ذلك في سجن وأى سجن أعظم من ذلك ثم هو في السجن لا يدري بماذا ينتم له من عمل كيف وهو يتوقع أمرا لا شيء أعظم منه ويخاف هلا كالا هلاك فوقه فلولا أنه يرتجى الخلاص من هذا السجن لهلك حالا ولكن لطف الله به بما وعده علي صبره وبما كشف له من حميد عاقبة أمره والكافر منك عن تلك التكاليف آمن من تلك المخاوف مقبل علي لذته منهمك في شهوته فهو كالانعام وعن قريب يستيقظ من هذه الاحلام ويحصل في السجن الذي لا يرام نسأل الله العافية اه وفي الحديث تحريض المؤمن على الاعراض عنها وعدم النظر لها نظر محبة لان ذلك شأن السجن (رواه مسلم) في أواخر صحيحه قال السيوطي في الجامع الصغير رواه أحمد ومسلم والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة والطبراني والحاكم في المستدرک (۱) عن ابن عمر وأخرجه أحمد والطبراني وأبو نعيم في الحلية والحاكم في المستدرک عن ابن عمر (۲) بلفظ الدنيا سجن المؤمن وسنته فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة اه «لطيفة» حكى الترطبي في كتاب جمع الحرص بالتمنعة عن سهل (۳) للصعلوكي الفقيه الخراساني وكان ممن جمع رياسة لدين والدنيا أنه كان في بعض مواكبه ذات يوم اذ خرج عليه يهودى من ايران حمام وهو بثياب دنسة وصفة نجسة فقال ألسم تزعمون أن نبيكم صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وأنا عبد كافر وترى حالى

(۱) هنا سقط يعلم بمراجعة الجامع الصغير والاصل هكذا «في المستدرک عن سليمان والبراز عن ابن عمر» . ع (۲) صوابه عن ابن عمر وكفى الجامع الصغير . ع (۳) له انى سهل . ع

* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبتي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء

وأنت مؤمن وترى حالك فقال له علي الفور إذا صرت غدا إلى عذاب الله كانت هذه الجنة لك وإذا صرت أنا إلى النعيم ورضوان الله صار هذا سجنى فمعجب الخلق من فهمه وسرعة جوابه اه (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبتي) بتشديد التحتية أحدها ياء الثانية و يروى بتخفيف الياء على الافراد والمنكب بوزن مسجد مجتمع رأس العضد والكتف لانه يعتمد عليه كذا فى المصباح وأخذه صلى الله عليه وسلم بمنكبته ليقبل بقلبه على ما يلقيه اليه ويستيقظ ان كان فى غفلة لذلك عما هو فيه مع ما فيه من التأنيس والتنبيه والتذكير اذ محال عادة أن ينسى من فعل معه هذا ما يقال له وهذا لا يفعل غالبا الا مع من يميل اليه الفاعل دليل على محبته صلى الله عليه وسلم ونظير هذا قول ابن مسعود علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفى بين كفيه (فقال كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) زاد الرمذى « وعد نفسك من أهل القبور » ورواه أحمد والنسائي أوله « اعبد الله كأنك تراه وكن فى الدنيا الخ (وكان ابن عمر) راوى الخبر (يقول) أى عقب روايته له كما يؤذن به سياق المصنف وهو كالرديف لما قبله قال الاعمش راويه عن مجاهد عن ابن عمر وقال قال لي ابن عمر وفى لفظ آخر عنه قال مجاهد ثم قال لي ابن عمر وكذا جاء فى رواية غير الاعمش (اذا أمسيت) أى دخلت فى المساء وهو لغة من الزوال الى نصف الليل (فلا تنتظر) أى باعمال المساء (الصباح وإذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح فالفعلان تامان والصباح من نصف الليل الى الزوال كما ذكره السيوطى (فلا تنتظر) أى باعمال النهار (المساء) وذلك ان

وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ

لكل منهما عملاً يخصه فاذا أخرج عنه فات ولم يستدرك كالهوان شرع قضاؤه فطالبت المبادرة به بل كل وقت في وقته أو المراد اذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالبقاء الى الصباح وكذلك عكسه بل انتظر الموت كل وقت واجعله نصب عينيك وعقب به المصنف ما قبله لان الحديث للحض علي ترك الدنيا والزهد فيها كما سيأتي بيانه في الاصل وهذا الحض علي تقصير الامل فذاك متوقف علي هذا لانه المصالح للعمل والمنجى من آفات التراخي والسكران فان من طال أمله ساء عمله فعلم ان هذا سبب لازهد في الدنيا وقولهم انه هو مرادهم ان بينهما تلازماً صيرهما كالشيء الواحد فهو مجاز والا فالحقيقة ما قلنا فمن قصر أمله زهد ومن طال أمله رغب وترك الطاعة وتكامل عن النوبة وقسا قلبه لنسيان الآخرة ومقدماتها من الموت وما بعده من الاهوال (وخذ من صحتك) أي أعمالاً صالحة تستعين في تحصيلها بها مبتدأة منها منتبهة أو مدخرة (لمرضك) أي لمدته التي تشتغل عنها في المرض أي فلا تغفل عنها في زمن تمكنت فيه بها وهو زمر الصحة لئلا تغيب في صفتك (و) (خذ) (من حياتك لموتك) يحتمل أن يكون أعم مما قبله بان يراد الاكثر منها ولو في زمن المرض المتمكن فيه منها فيكون فيه ترق وزيادة في التحريض علي اغتنام الطاعة وعدم التواني فيها مع امكانها ولو شقت وصعبت علي النفوس لمرض أو غيره ويحتمل أن يكون بمعنى ما قبله أي من زمن صحتك مدة حياتك فيكون تأكيداً لما قبله واهتماماً به وزيادة تحريض عليه وبالجملة فرأس كل المؤمن صحته وحياته وأيام حياته زمن تجارته فلا ينبغي له أن يفرط فيها مع التمكن منها ليحصل له من ربح التجارة ونفعها ما يدوم نفعه عليه عند حاجته اليه انجو مرض وفي الحديث اذا مرض العبد أو سافر يقول الله ملائكته اكتبوا ما كان يعمل صحباً مقبلاً وهذا فيه توسل لدوام فضل المولي

رواه البخاري قالوا في شرح هذا الحديث (معناه) لا تركن إلى الدنيا
ولا تتخذها وطناً

مبجانه بحسن العمل وفي الحديث تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة
وقات في هذا المعنى .

أيها السالك المرید تنبه * من منامك وغفلة قبل فوتك

خذ لسقم من الشباب وبادر * ومن الوقت قبل فوت موتك

(رواه البخاري) في الرقاق من صحيحه ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحكيم
الترمذي في نوادر الاصول وابن حبان في صحيحه وقد صرح الاعمش فيه بتحديث
مجاهد له في الصحيح بخلاف رواية ابن حبان ولذا قال مكثت مدة أتوهم أن
الاعمش سمع هذا الحديث من ليث ودأبه حتى رأيت ابن المديني رواه عن
الطفاوي فصرح بقول الاعمش سمعت مجاهدا ذكره السخاوي في تخریج
الاربعة الحديث التي جمعها المصنف ثم نقل انه أنكر الاتصال وقال انما رواه
الاعمش بالنعنة وكذا رواه عنه أصحابه وكذا أصحاب الطهاري عنه وتفرد ابن
المديني بالتصريح قال ولم يسمعه الاعمش عن مجاهد وانما سمعه من ليث عنه
فدأبه يعني فرجع الحديث إلى ليث وسكت عن رده وكأنه لوضوحه بأن الصحيح
ما في الصحيح فلا عبرة بما يخالفه (قالوا) أي شراح الحديث المدلول عليهم
بالسياق (معناه) أي معنى الحديث من حيث الجملة (لا تركز) بفتح الكاف
وبضمها لانه جاء من بابي علم ونصر كما في مفردات الراغب زاد في الصحاح ان
الذي حكاه من باب علم أبو زيد قال وما حكى أبو عمرو ركن بركن بالفتح فيهما
فانما هو علي الجمع بين اللغتين اه أي لا تمل وتسكن (إلى الدنيا) وتطمئن بها
(ولا تتخذها وطناً) يحتمل أن يكون من عطف الجزء على الكل اهتماماً وذلك

وَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطَوْلِ الْبَقَاءِ فِيهَا وَلَا بِالْإِعْتِنَاءِ بِهَا وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا
بِمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ وَلَا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِمَا لَا يَشْتَغِلُ
بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الذَّهَابَ إِلَى أَهْلِهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

لان السكون اليها والطمأنينة بها انما يكون مع توطنها ويحتمل أن يكون من عطف
المغايير فالاولى للنهي عن النظر لزهراتها على وجه الاعجاب بها والميل اليها والثانية
لنهي عن استيطانها والافامة بها وذلك لان من توطن مكانا سعى في عمارته ،
وعمارتها خلاف شأن الحازم لانه مفارق لها الى دار لا يفارقها الا بد فحقه الاحتفال
بتلك لا بهذه وهذا راجع لقوله « كن في الدنيا كأنك غريب » لان شأن الغريب
عدم الركون لغير وطنه وترك التوطن بسواه وقوله (ولا تحدث نفسك بطول البقاء
فيها ولا بالاعتناء بها) راجع لقوله أو عابر سبيل لان شأن من دخل بلدا في أثناء
سفره ألا يحدث نفسه بالمقام بها لانه ينقطع بذلك عن الرفق (۱) فتلاحقه المشاق
ولا بالاعتناء بتلك البلد لان المرء لا يعتني بحسب طوبىه الا بما يعود نفعه عليه من
وطنه وقوله (ولا تتعلق منها) ظرف مستقر صفة لمخزوف أى بشىء منها أو بمعنى (۲)
متعلق بالفعل أى تعلقا مبتدأ منها فمن للتبعيض أو الابتداء (عما) أى بالذى
(لا يتعلق به الغريب في غير وطنه) مما لا تدعو اليه ضرورته من زاد ومركوب
فكذا شأن الحازم ألا يتعلق في سفره الى مولاه بشىء من الدنيا الا براحتته
التي يتوصل بها الى مرضاة ربه وهى نفسه فيشتغل بما يتوصل به الى أن يؤديها
حقها ويكفها عن الغير وكذا يكتب ما يقوم به من نجب عليه مؤتمهم ويزاد (۳)
الذى هو امثال الاوامر واجتناب النواهي ويعرض عما عداه (ولا يشتغل فيها
بما لا يشتغل به الغريب الذى يريد الذهاب) أى العود (الى أهله) فان شأنه

(۱) بضم ففتح جمع رفة . ع (۲) قوله أو بمعنى متعلق بالخ) كذا ، وامل الصواب

(أو لمو متعلق بالخ) . ع (۳) معطوف على قوله (براحتته) . ع

• وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُنُوبِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتَهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ فَقَالَ أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ

ألا يستكثر من المتاع لأن ذلك يتعبه في مقصده ويثقله عن مطابقه بخلاف من أضرب عن العود فذلك لا يحتفل بأمر السفر فالحازم لا يتخذ من الدنيا ما يثقله في سفره إلى مولاة والغافل عن ذلك معرض عن آخرته متدبل على زهرة دنياه وهذا راجع لمجموع الحديث وذلك لأنه إذا كان المسافر الذي كور، وإن كان يقيم بتلك البلاد، شأنه الأعراض عما يثقله في سفره، فالعابر بها من غير إقامة أولى بذلك والله أعلم • (وعن أبي العباس) بتشديد الواو وبعده لالف مهملة (سهل بن سعد الساعدي) تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الدلالة على الخير (قال جاء رجل) لم أقف على تسميته (إلى النبي صلى الله عليه وسلم) أي جاء ساعياً إليه (فقال يا رسول الله دلتني) - سؤال من الدلالة أي نهني (على عمل) التتويين فيه لتعظيم وعظمته إنما هو بحسب ثمرته كما يوصى إليه قوله (إذا علمته) أي مريداً به وجه الله (أحبنى الله) بأرادة الثواب (وأحبنى الناس) أي ملأوا إلى ميلاً طبيعياً لا يدخل تحت الاختيار والجملة الشرطية صفة عمل (فقال أزهد في الدنيا) أي أعرض عما لا تدعو إليه الضرورة مما زاد عنها من المباح احتقاراً له وإرباباً بنفسك عنها بفضائله فحب الدنيا رأس كل خطيئة وأزهد عزوب النفس عن الدنيا مع القدرة عليها لأجل الآخرة خوفاً من النار وطمأنينة في الجنة أو ترفقاً عن الالتفات إلى ما سوى الله تعالى ولا يكون ذلك إلا بعد انشراح الصدر بنور اليقين (بحبك الله) جواب الشرط المقدر لوقوعه جواب الامكان كما هو الرواية

(۱۱ - دليل - رابع)

وَأَزْهَدَ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ بِحَبِّكَ النَّاسُ» حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ
وغيره بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ

وَيَجُوزُ مِنْ حَيْثُ الصَّنَاعَةُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَأْنَفًا وَفِيهِ إِيْمَانٌ إِلَى شَرَفِ الزُّهْدِ لِأَعْلَمِ
تَمَرَّتِهِ الَّتِي هِيَ مَحَبَّةُ الْمَوْلَى ثُمَّ الْمُرَادُ مِنْ كَوْنِ حُبِّهَا مَذْمُومًا حُبُّهَا كَذَلِكَ إِثَارًا لِشَهْوَةِ
نَفْسٍ وَنَحْوِهَا لِأَنَّهُ يَشْتَقِلُ عَنِ الْحَقِّ سَبْحَانَهُ أَمَّا حُبُّهَا لِفِعْلِ الْخَيْرِ وَإِعَانَةِ مَحْتَاجٍ
وَإِغَاثَةِ مَاهُوفٍ وَاطْعَامِ بَائِسٍ فِعْبَادَةٌ بِشَهَادَةِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَعَمَ الْمَالُ الصَّالِحِ
مَعَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ يَصِلُ بِهِ رَحْمًا وَيَصْنَعُ بِهِ مَعْرُوفًا» (وَأَزْهَدَ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ)
مِنْ نَحْوِ مَالٍ وَجَاءَ بِأَعْرَاضِكَ عَنْهُ وَرَفُضِكَ إِيَّاهُ (بِحَبِّكَ النَّاسِ) أَي بِسَبَبِ ذَلِكَ
وَمَتَى نَازَعْتَهُمْ فِي ذَلِكَ بَغْضُوكَ (١) وَنَازَعُوكَ إِيَّاهُ فَانْتَهَمَ بِطِبَاعِهِمْ يَتَهَافَتُونَ عَلَيْهِ تَهَافُتِ
الذَّبَابِ عَلَى النَّعْنِ وَالْكَلَابِ عَلَى الْجَيْفِ وَمَنْ ثُمَّ شَبَّهَ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا
بِهَا وَالنَّاسَ بِالْكَلَابِ بِقَوْلِهِ

وَمَا هِيَ إِلَّا جَيْفَةٌ مُسْتَحِيلَةٌ • عَلَيْهَا كَلَابٌ هَمَّ مِنْ اجْتِنَابِهَا

فَإِنْ تَجْتَنِبُهَا كُنْتَ سَلَامًا لِأَهْلِهَا • وَإِنْ تَجْتَنِبُهَا نَازَعْتَكَ كَلَابُهَا

(حَدِيثٌ حَسَنٌ) قَالَ الْخَائِظُ بْنُ حَبْرَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْأَرْبَعِينَ الَّتِي جُمِعَتْ بِهَا
الْمُصَنَّفُ بَعْدَ كَلَامِ ذِكْرِهِ فِي أَسْنَادِ الْحَدِيثِ مَا لَفِظَهُ فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي
أُورِدَتْهُ أَنْفًا لَا يَصِحُّ وَلَا يُطَاقُ عَلَى أَسْنَادِهِ أَنَّهُ حَسَنٌ إِذْ قَالَ السَّخَاوِيُّ كَأَنَّهُ
أَشَارَ بِهَذَا الْكَلَامِ إِلَى شَيْخِهِ أَيِ الْخَائِظِ بْنِ الْعِرَاقِيِّ فَانَّهُ حَسَنٌ فِي أَمَالِيهِ
وَسَبَقَهُ إِلَيْهِ الشَّيْخُ يَعْنِي النَّوَوِيَّ (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ) فِي سُنَنِهِ (وغيره) قَالَ
السَّخَاوِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْأَرْبَعِينَ الْمَذْكُورَةِ وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ
وَإِبْنُ حَبَّانٍ فِي رَوْضَةِ الْعَقْلَاءِ لَهُ وَالْحَاكِمُ فِي الرَّقَائِقِ مِنْ مُسْتَدْرَكِهِ وَقَالَ أَنَّهُ صَحِيحٌ
الْأَسْنَادِ وَإِسْنَادٌ كَذَلِكَ (بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ) فَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ السَّفَرِ

(١) الْإِفْصَاحُ تَعْدِيتهُ بِالْهَمْزِ فَيُقَالُ أَبْغَضَهُ يَبْغِضُهُ . ع

* وَعَنْ النِّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

عن شهاب بن عباد ورواه ابن حبان عن محمد بن أحمد بن المسيب عن يوسف بن سعيد بن مسلم ورواه الحاكم عن أبي بكر محمد بن جعفر الأدمي عن أحمد بن عبيد بن ناصح ورواه الطبراني عن علي بن عبد العزيز البغوي عن أبي عبيد القاسم ابن سلام أربعتهم عن خالد بن عمرو الفرشي وأخرجه الحافظ السخاوي من طريق محمد بن كثير المصيصي قالوا وتقاربا في اللفظ ثنا سيفان الثوري عن أبي حازم المدني عن سهل وكذا أخرجه العقيلي والبيهقي والقضاعي في مسند الشهاب من طريق البغوي وقال الحاكم انه صحيح الاسناد وليس كذلك فخالده مجمع علي تركه ضعفه أحمد وابن معين والبخاري في آخرين ونسبه أحمد وابن معين وآخرون الي وضع الحديث وابن كثير أيضا ليس عمدة ضعفه أحمد جدا وقال مرة حدث بنا كبير لأصل لها وقال مرة لم يكن عندي بثقة وضعفه النسائي ولينه البخاري قال السخاوي بعد نقل كلام الحافظ السابق في منع تحسين الحديث، الفظه ويساعد شيخنا قول أبي جعفر العقيلي ليس له من حديث الثوري أصل واعلم ابن كثير أخذه عن خالد ودلسه لان المشهور به خالد كذا قال وخالفه الخطيب مذكر الحديث عن الثوري وقال أشهر طرقه عن الثوري ابن كثير لكن وافقه ابن عدي علي أنه منكر من حديث الثوري اه وبه يعلم أن الحديث له عند من ذكر سند واحد وهو الثوري الي منتهاه لا أساسايد واما باعتبار الطرق الموصلة اليه وان سند الحديث ليس بحسن لما علمت والله أعلم (وعن النعمان) بضم النون وسكون المهملة (ابن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وسكون التحتية ابن سعد بن ثعلبة الانصاري الخزرجي (رضي الله عنهما) له ولا يويه صحبة وتقدم ترجمته في باب الامر بالمحاضرة علي

قال «ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ» رواه مسلم (الدقل) بفتح الدال المهملة والماف رديء التمر * وعن عائشة رضي الله عنها قالت «تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي بَيْتِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ

السنة (قال ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما أصاب الناس) أي حازوه وحصلوه (من الدنيا) أي المال والحول والجاه وغير ذلك من الاعراض المندرجة في موصولة عائدها محذوف ومن بيانية (فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل) مضارع ظل التي هي لاتصاف اسمها بخبرها نهارا (اليوم) ظرف لقوله (يلتوي) وقوله (ما يجد دقلا يملأ به بطنه) جملة مستأنفة استئنافا بيانيا لسبب التواتر طول يومه (رواه مسلم) في آخر صحيحه وابن ماجه في الزهد من سننه ورواه مسلم أيضا فيه ورواه الترمذي في الزهد من سننه في شمائله (١) لكن من حديث النعمان نفسه أنه قال «السم في طعام وشراب ما شتم لقد رأيت نبيكم ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه» وقال الترمذي صحيح ورواه أبو عوانة (الدقل بفتح الدال المهملة والقاف) آخره لام (رديء) بالهمز فمبيل من الرداءة (التمر) قال في الصحاح أردأ التمر وما ذكره الشيخ هو مافي النهاية وعبارتها، الدقل هو رديء التمر ويابسه وما ليس له اسم خاص فنراه ايده ورداءته لا يجتمع ويكون منشورا اه (وعن عائشة رضي الله عنها قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي شيء يأكله ذو كبد) بفتح الكاف وكسر الموحدة في الافصح أي حيوان وعبرت به لانه من الاجزاء الرئيسة في البدن (الاشطر شعير) لا يخفي ما اشتمل عليه هذا الخبر من مزيد اعراضه

(١) (قوله من سننه في شمائله) كذا بالاصول . ع

فِي رَفِّ لِي فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَلِمَتُهُ فَقَنِي

صلى الله عليه وسلم عن الدنيا بالمرّة وعدم النظر اليها لانه اذا كان هذا حالها وهي أحب أمهات المؤمنين اليه صلى الله عليه وسلم وقد دانت له الارض شرقا وغربا وجي بثمراتها فضة وذهب اولم يوجد عندها الا ما ذكر فيه أعظم دليل على مزيد اعراضه صلى الله عليه وسلم عنها (في رف) بفتح الراء وتشديد الفاء قال في النهاية هو خشب يرفع عن الارض الى جنب الدار يوقى به ما يوضع عليه وجمعه رفوف أورفاق وفي الفتح للحافظ قال الجوهرى الرف شبه الطاق في الحائط وقال عياض الرف خشب يرفع عن الارض بوضع فيه ما يراد حفظه «قلت» والاول أقرب للمراد اه وقولها (لى) في محل الصنة لرف (فأكلت منه) من ابتدائية أو تبعية وقولها (حتى طال علي) غاية المحذوف أي وداومت على الاكل منه حتى طال علي (فكلمته) بكسر الكاف (فقني) أي ففرغ وقد وقع نظير ذلك في قصة أخرى رواه مسلم أيضا أنه صلى الله عليه وسلم أطعم رجلا وسقاه من شربة فاكوا منه مدة حتى كالوه فقني فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال لولم يكل لا كاتم منه ولا كفاكم قال الاصنف انما قني عند كيله عقوبة لان كيله مضاد للتسليم ومتضمن للتدبير وتكلف للاحاطة بأسرار الله تعالى قال التلمساني في شرح الشفاء ولا يخالف هذا حديث «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه» لان ما أمر به صلى الله عليه وسلم عند ارادة المناولة فيكون استعمال آلة النبي صلى الله عليه وسلم وشربه وما أمر به مطردة للشيطان، وأي مطردة له أكثر من تناوله صلى الله عليه وسلم بيده المباركة وأيضا فان تكثير الطعام التقليل من أسرار الله تعالى الخفية وشرط السر اخفاء، وقال الحافظ في الفتح أجيب بأن الكيل عند المبايعه محبوب من أجل تعاق حق النبايين ولذا يندب وأما الكيل عند الانفاق فالباعث عليه الشح فلذا كره وقال القرطبي سبب رفع الماء عند الكيل والله أعلم

متفق عليه (قولها) شطر شعير أى شيء من شعير كذا فسرہ الترمذی
 وعن عمرو بن الحارث أخی جویریة

الانفات بعین الحرص مع معاينة ادرار نعم الله تعالى ومواهب كراماته وكثرة
 برکاته والغفلة عن الشکر علیها والثقة بالذی وهبها والمیل الى الاسباب المعتادة عند
 مشاهدة خرق العادات ويستفاد منه ان من رزق شيئاً أو أكرم بكرامة أو اطف به
 في أمر فالتعین علیه موالاة الشکر وتنزيه المنة لله تعالى ولا يحدث في تلك الحالة
 تغيراً اهـ (متفق عليه) رواه البخاری في الخمس وفي الرقاق من صحيحه ورواه
 مسلم في آخر صحيحه ورواه ابن ماجه في الاطعمة (وقولها شطر شعير أى شيء)
 قابل كما یومی اليه السياق (من شعير كذا فسرہ الترمذی) وكأنه مستند الحافظ
 في قوله في الفتح المراد بالشر هنا البعض والشر يطلق على النصف وعلى ما يقاربه
 وعلى الجهة وليست مرادة هنا ويقال أرادت نصف وسق قال الحافظ الذی يظهر
 انه صلى الله عليه وسلم كان يؤثر بما عنده ففي الصحيحين « انه صلى الله عليه وسلم
 كان اذا جاءه ما فتح الله عليه من خير أو غيرها من تمر وغيره يدخر قوت أهله
 سنة ثم يجعل ما بقى في سبيل الله ثم كان مع ذلك اذا طرأ عليه طارىء ونزل به
 ضيف يشير على أهله بايثارهم فر بما أدى ذلك الى نفاذ ما عنده أو معظمه » وقد
 روى البيهقي عن عائشة قالت « ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام
 متوالية ولو شئنا اشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه » اهـ (وعن عمرو) بفتح
 المهملة (ابن الحارث) بن أبی ضرار بكسر الهمزة وتخفيف الراء الاولى الخزاعي
 المصطلقى (أخي) بالجر عطف بيان عمرو وفي بعض نسخ البخاری أخوه بالرفع
 خبر مبتدأ هو هو (جویریة) بضم الجيم وتخفيف الواو وسكون التحتية الاولى

بِنْتِ الْحَارِثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً وَلَا شَيْئًا إِلَّا بِنَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا كَانَ جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً

وكسر الراء، وتخفيف التحتية بعدها هاء (بنت الحارث أم المؤمنين) في الاحترام ووجوب الاكرام (رضى الله عنهما) قال الحافظ في التقریب هو صحابي قليل الحديث بقي الى بعد الخمسين أخرج البخارى عنه هذا الحديث الواحد وانفرد به عن مسلم (قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهماً ولا ديناراً ولا عبداً ولا أمة) أى باقین على الرق قال الحافظ فى الفتح وفيه دلالة على ان من ذكر من أرقاء النبي صلى الله عليه وسلم فى جميع الاخبار كان إما مات وإما أعتقه (ولا شيئاً) فى رواية الكشميهني ولا شاة والاول أصح وهي رواية الاسماعيلي نعم روى مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم عن عائشة ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بيراً ولا أوصى بشيء (إلا بغائه البيضاء التي كان يركبها) قال السهيلي فى الاعلام أهداها له رفاعة الضبي من لحم اه وسياتي فى الملح والمشورات ان الذى أهداها له فرقة بن نفاثة بالنون والفاء والمائة على الاشهر الحذامى وانما اسمها الدلدل وليس له بغلة غيرها (وسلاحه) وبيان ما خلفه صلى الله عليه وسلم من السلاح والكراع المذكور فى كتب السير (وأرضاً) هن نصف أرض فدك وثلاث أرض وادي القرى وسهم من خمس خيبر وضبعة من أرض بنى النضير (جملها) أى الثلاث المذكورة كما فى تحفة القارى (لابن السبيل صدقة) أى لم يترك مالا غير ما ذكر مما جعله صدقة على المسلمين

رواه البخاري * وعن خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «هَاجَرْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى فَوَقَعَ أَجْرُنَا
عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا

(رواه البخاري) في مواضع من صحيحه منها في النوصايا وفي فرض الخمس وفي
المغازي ورواه الترمذي في الشمائل والنسائي (وعن خباب) بفتح المعجمة وتشديد
الموحدة الاولى (ابن الارت) بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة الفوقية وتقدمت
ترجمته (رضي الله عنه) ونسبه في باب الصبر (قال هاجرنا) أي فارقنا أوطاننا
لنصرة الدين الحنيفي (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكان ذلك منهم من
مكة الى المدينة وكونهم معه ليس المراد مصاحبهم له في السفر لانه لم يصحبه صلى
الله عليه وسلم في الهجرة الا الصديق وعامر بن فهيرة بل المراد المعية في مفارقة
الوطن الى وطن آخر لنصرة الدين وقوله (نلتمس) أي نطالب بهجرتنا (وجه)
أي ذات (الله تعالى) جملة مستأنفة استئنافا بيانيا للحامل على الهجرة وفي الصحاح
الاتماس الطلب وفي الجملة بيان نعم الله تعالى عليهم ان أهلبهم للهجرة وحر كم هـ
ومن عليهم بالاخلاص فيها ليجنوا ثمرة لاجتهاد ويحبوا بالمراد (فوقع) أي كتب (۱)
وجاء في رواية للبخاري في المغازي فوجب وذلك لايجاب الله تعالى ذلك على ذاته
ووعده (۲) الصادق والافلايحب على الله شيء (أجرنا) أي اثابتنا وجزاؤنا (علي
الله) ويصح أن يراد منه ثمرة العلم ولو دنيوية على الله (فمنا) أي فيمض المهاجرين
(من مات) حال كونه (لم يأكل) أي لم يصب وعبر عنها بالاكل لانه المقصود
من اصابة المال (من أجره شيئا) قال في الفتح وهذا كناية عن الغائم التي تناولها
من أدرك زمن الفتوح ولما كان المراد بالاجر عرقه فليس مقصورا على أجر الآخرة

(۱) في نسخة « ثبت » . ش (۲) قوله (ووعده) امل الواو من زيادة النسخ . ع

منهم مصعب بن عمير رضي الله عنه قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةً فَكَانُوا
إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَّتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ
فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَغْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى
رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْإِذْخِرِ وَمِنَّا مَنْ أَيْبَعَتْ لَهُ ثَمْرَةَ فَهُوَ يَهْدِي بِهَا «متفق عليه»

(منهم مصعب) بضم الميم بصيغة المفعول (ابن عمير) بصيغة التصغير العبدري
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصة يكنى أبا عبد الله من السابقين الى
الاسلام والى الهجرة قال البراء اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم
وكانا يقرءان القرآن أخرجه البخارى وذكر ابن اسحاق أن النبي صلى الله عليه
وسلم أرسله مع أهل العقبة الاولى يقرئهم ويعلمهم (رضي الله عنه قتل يوم أحد)
بضم أوليه وقمة شهورة كانت سنة أربع من الهجرة على الصحيح وكان قتل
مصعب بها شهيدا وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ (وترك
نمرة) بفتح النون وكسر الميم ثم راء وهي إزار من صوف مخططة أو برودة (فكانوا
إذا غطينا بها رأسه بدت) أى ظهرت (رجلاه وإذا غطينا رجليه) أى بالنمرة
المذكورة (بدا رأسه) هذه الجملة مسوقة لبيان مزيد صغرها ففيه مزيد نقله من
الدنيا (فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغطي) بالتحية مبنى للمفعول (١)
مرفوعه قوله (رأسه) وذلك اشرفه على باقى الأعضاء (ويجعل على رجليه
شيء من الاذخر) هو نبت معروف طيب الرائحة (ومنا) أى وبعضهم (من
أينعت) بفتح الهمزة والنون وسكون التحتية بينهما ويأتي معاها فى الاصل (له
ثمرته) والفاء فى قوله (فهو يهديها) تفرعية ومدخولها معطوف على جملة الصلة
(متفق عليه) رواه البخارى فى الجنائز والهجرة من صحبته ومسلم فى الجنائز

(١) فى النسخ المجردة نعطى ونجعل بالنون والبناء للفاعل . ع

الثمرة كساءً ملوناً من صوفٍ . وقوله أينعت أى نضجت وأدركت
 وقوله يهديها هو بفتح الياء وضم الدال وكسرهما لغتان أى يقطفها
 ويجتنيها وهذه استعارة لما فتح الله تعالى عليهم من الدنيا وتمكنوا فيها

ورواه أبو داود في الوصايا والترمذي في المناقب . وقال حسن صبيح والنسائي في
 الجنائز (الثمرة) تقدم ضبطها على الافصح ويجوز كسر النون وفتحها مع سكون
 الميم فيهما (كساء) قال في الصحاح هو واحد الاكسية (ملون) أى ذو ألوان
 وخطوط (من صوف) زاد في الفتح أو برودة (وقوله أينعت) قال في فتح الباري
 وفي بعض ينعت بغير ألف وهى لغة قول الفراء وأينعت أكثر (أى نضجت)
 بفتح النون والمجسة والجيم من النضج وهو الاستواء (وأدركت) أى زمن
 القطف (وقوله يهديها بفتح الياء) التحثية وسكون الهاء (وضم الدال) المهمل
 (وكسرهما لغتان) ضبطه في الفتح بكسر المهمله وقال ان النوى ضبطها بالضم
 وحكي ابن التين ثلثها « قلت » وعليه اقتصر السيوطى فى التوشيح ولم ينسبه
 اليه (أى يقطفها) بكسر المهمله من باب ضرب كما أشار اليه فى الصحاح بقوله
 قطف العنب قطعاً ثم رأيت فى المصباح من ضرب وقيل معناه قطع (ويجتنيها) عطف
 تفسير فى الصحاح جنيت الثمرة أجنبيها واجتنيها بمعنى (وهذه استعارة لما فتح الله
 عليهم من الدنيا وتمكنوا فيها) أى جملة قوله أينعت الخ استعارة تشبیهية شبه
 حالهم فى تمكنهم من الدنيا التى فتح عليهم بها وتمكنوا منها بتمكن ذى الثمرة
 النضيجة من قطفها واجتنائها ويحتمل أن يكون استعير يهديها لمعنى التمكن منها
 فتكون استعارة تبعية شبه التمكن من الدنيا بالهدب وهو القطف للثمرة بجامع سهولة
 الوصول فى كل فإطلاق اسم المشبه على المشبه به استعارة مصرحة مرشحة بقوله

«وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ»

أينعت ثم سرت الامتعاره منه الى الفعل والله أعلم (وعن سهل بن سعد) الانصاري (الساعدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة) فعول من البعض وهو التقطع غلب على هذا النوع من الحيوان المضروب به المثل في الحقارة وجناحها في غايتها ومنتهاما قال النيسابوري في تفسيره ومن عجائب البعوض ان خرطومها مع كونه في غاية الصغر مجوف ومع كونه كذلك يغمس في جلد الجاوس كما يغمس الاصبع في الخبيص وذلك لما ركب الله في رأس خرطومها من السم اه (ما سقى كافراً منها شربة ماء) لهوانه عليه وسقوطه قال العاقولي أي لو كان لها عنده تعالى أدنى قدر ما تمتع فيها كافر أدنى تمتع وفي الديباجة هو ان الله تعالى لم يجعلها مقصودة لنفسها بل جعلها طريقاً موصلة الى ما هو المقصود لنفسه وان لم يجعلها دار إقامة ولا جزاء وانما جعلها دار انتقال وانتقال وانما تعالى ملكها في الغالب للكفار والفساق وحسب منها الانبياء وورائهم ويكفيك حديث الباب في هوانها عند الله وصغرها وحقرها وذمها وبغضها وبغض أهلها والمحبين لها وليس من الدنيا ما يوجد فيها من الانبياء والصديقين والعلماء العوامين والطاعة الموصلة لرضا رب العالمين ويدل له الاستثناء في الحديث الآتي لانه من قوله فيه «وما فيها» ومع كون الدنيا بهذا المعام عند الله سبحانه فهو يوم القيامة يستوفي لدى الظلامة منها ظلامته من ظلمه ولو كان كافراً من مؤمن اظهرا لمزيد العدل (رواه الترمذي) في الزهد وانفرد به عن باقي الكتب السنة (وقال حديث صحيح) غريب من هذا الوجه وكأن

* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «الْآنَ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ وَمَا وَالَاهُ وَعَالِمًا وَمُتَمَلِّمًا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ

سكوت المصنف عن هذا الكرن الغرابة نسبة فلا تنافي التصحيح هـ (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف استفتاح يؤتى به لتأكيد ما بعده وليتوجها السامع له (إن الدنيا ملعونة) أى مبعوضة ساقطة فعبر عنه بذلك لان من لارم المبعوض الساقط الابعاد (ملعون ما فيها) أى من الاموال الدنيوية المخدجة الفانية من شهوات وغيرها أى الاشتغال بذلك مبعود عن حضرة الحق فقد جاء حب الدنيا رأس كل خطيئة (إلا ذكر الله وما والاه) أى وما أدناه (١) مما أحبه الله تعالى والولى القرب والدنو والمعنى الدنيا ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما قاربه من الطاعة الموصلة لمرضاته (وعالمًا ومتملِّمًا) كذله هو فيما وقفت عليه من نسخ الرياض بالالف فيهما وهو ظاهر لانهما معطوفان على المستثنى المنصوب وجوبا لكونه من كلام تام موجب لكونهما فى نسخ الترمذى من غير ألف قال الحافظ السيوطى فى حواشيه عليه منصوبان لان الاستثناء عن كلام تام موجب وكتبا بلا ألف على طريق كثير من المحدثين (رواه الترمذى) فى الزهد من جامعه . ورواه ابن ماجه فى المشكاة (وقال) أى الترمذى (حديث حسن) قال الفرطبي لا يفهم من هذا الحديث سب الدنيا مطلقا ولعنها فتد جاء من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا لا تسبوا الدنيا فنعم مطيبة المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر واذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه أخرجه الشريف أبو القاسم

(١) كذا ، والصواب « وما أدناه » . ع

• وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا» رواه الترمذي وقال حديث حسن • وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال «مر عايننا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعاج خصاصاً لنا

زيد بن عبد الله الهاشمي والجمع بين ذلك بحمل الاحاديث الواردة في اباحة لعن الدنيا على ما يبعد منها عن الله تعالى ويشغل عنه وحمل الوارد بالانع على ما قرب الى الله تعالى أو أعان على عبادته سبحانه كما يومئ آية الاستثناء في حديث الباب بقوله إلا ذكر الله وما وآياه الخ • (وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا الضيعة) بالضاد المعجمة المقار والجمع ضيع وضياع بكسر ففتح قاله في الصحاح وفي النهاية ضيعة الرجل ما يكون منه معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك والمراد لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة فترغبوا عن صلاح آخرتكم كما قال (فترغبوا في الدنيا) أي في صلاحها وتشتغلوا به من صلاح دارالفرار قال صاحب المفاتيح وذلك لان بأخذها تحصل الرغبة في طلب الدنيا فلا تشبعون حينئذ منها (رواه الترمذي وقال حديث حسن) ورواه أحمد والحاكم في المستدرک • (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال مر علينا) أهل الاثيان بعلى اعلو محل مروره صلى الله عليه وسلم على محل الخص أو كان راكبا والا فريه يدي بالياء (رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعاج خصاصاً لنا) بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة ، قال في النهاية هو بيت يعمل من خشب وتصب وجهه خصاص وخصاص سمي به لما فيه من الخصاص وهي الفرج والاثقاب وفي الصحاح الخص البيت من القصب اه

فَقَالَ مَا هَذَا أَفَقَلْنَا قَدَّ وَكَهَى فَتَنَّا نُنْصَاحَهُ فَقَالَ مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ
 مِنْ ذَلِكَ «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِأَسْنَادِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَقَالَ
 التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً
 وَفِتْنَةُ أُمَّتِي

وهو محتمل لتخصيص القصب بذلك فيخالف كلام النهاية. ويحتمل أن يراد
 من ذلك وغيره، مثلاً فيرافقه والله أعلم (فقال ما هذا) أي المعالج (فقلنا قد وهي)
 بفتح حين أي ضعف وهم بالاستقوط كما في الصحاح (فتحن نصلحه) بادعاه بما
 يذهب به ويدوم به قوائمه (فقال ما أرى) يحتمل أن يكون بضم الهمزة بمعنى
 أظن وأن يكون بفتحها بمعنى أعلم (الامر) أي الاجل (الاعجل) أي أسرع
 (من ذلك) أي الاصلاح المذكور وعبر به مع ان المقام لهذا الموضوع للقريب
 إيمان بأن الاشغال بالبناء بعيد من شأنهم مع توقع الاجل ساعة فساعة والحظة فالحظة
 (رواه أبو داود والترمذي بأسناد البخاري ومسلم) أي برجال روي عنهم فهو علي
 شرطهما (وقال الترمذي حسن صحيح) وعن كعب (بفتح الكاف وسكون
 العين الهمزة بعدها موحدة) (ابن عياض) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية آخره
 ضاد معجمة الأشعري معدود في الشاميين روى عنه جابر بن عبد الله وقيل روت
 عند أم الدرداء (رضي الله عنه) خرج عنه الترمذي والنسائي (قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل أمة فتنة) بكسر الفاء أي ما يفتحنون
 ويختبرون أي يعاملون به مماثلة المختبر للجاحل بحاله قال الراغب في مفرداته
 جعلت الفتنة كالبلاء يستعمل في الخبر بالشر وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر
 استعمالاً الا قال تعالى «ونبأوكم بالشر والخير فتنة» اهـ (وفتنة أمتي) ما فتحن به في دنياها

المال» رواه الترمذی وقال حدیثٌ حسنٌ صحیحٌ * وعن أبي عمرو
ويقال أبو عبد الله ويقال أبو ليلى عثمان بن عفان رضي الله عنه

(المال) كما قال صلى الله عليه وسلم «ان هذا المال حلوة خضرة وان الله مستخافكم فيها فانظروا كيف تعملون» (رواه الترمذی) في الزهد من جامعه ورواه النسائي في الرقاق من سننه ورواه ابن عبد البر وابن مندو و أبو نعیم في كتاب معرفة الصحابة كافي أسد الغابة (وقال) أي الترمذی (حدیث حسن صحیح * وعن أبي عمرو) بفتح العين كنى باسم أحد أولاده (ويقال) بالبناء للمجهول أي ويقال في كنيته (أبو عبد الله) قال في أسد الغابة يكنى أبا عبد الله ويقال أبو عمرو وقيل كان يكنى أولا بابنه عبد الله وأمه رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم كنى بابنه عمرو اه (ويقال أبو ليلى) بفتح اللامين بينهما تحمية ما كنة (عثمان بن عفان) بن أبي العاص ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي المكي ثم المدني أمير المؤمنين (رضي الله عنه) أمه أروى بنت كرز بضم الكاف وفتح الراء ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف وأما أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، أسلم عثمان قد يمدعاه أبو بكر إلى الاسلام وأسلم وهاجر الهجرة إلى الحبشة ثم إلى المدينة فهاجر بزوجه رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم إلى الحبشة الهجرة الأولى والثانية ويقال لعثمان ذو النورين لأنه تزوج بنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم إحداهما بعد الأخرى قالوا ولا يعرف أحد تزوج بنتي أبي غيره روى عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وأربعون حديثا اتفق الشيخان منها على ثلاثة وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة، روي عنه جمع من الصحابة منهم زيد بن خالد الجهني وابن الزبير وغيرهم وخلق من التابعين، ولد في السنة السادسة بعد الفيل وقتل شهيدا يوم الجمعة ثمان عشرة خاون من ذي الحجة

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ

سنة خمس وثلاثين وهو ابن تـعين سنة وقيل ثمان وقيل ثنتين وثمانين سنة وقيل غير ذلك وهو رضى الله عنه أحد السابقين إلى الإسلام كما تقدم وأحد العشرة المبشرة بالجنة الذين مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وأحد الستة أصحاب الشورى بوبع بالخلافة غرة محرم سنة أربع وعشرين وكانت خلافته ثنتي عشرة سنة إلا ليال وقال ابن عبد البر بوبع بعد دفن عمر بثلاث ليال وحبج بالناس في خلافته عشر سنين متوالية وصلى عليه جبير بن مطعم وقيل غيره ودفن بالبقيع ليلا وأخفي قبره ذلك الوقت ثم أظهر وقيل دفن بحش كوكب قال ابن قتيبة رهي أرض اشتراها عثمان وزادها في البقيع واخش البستان وكوكب اسم رجل من الانصار والاحاديث الواردة في فضله وعلو مقامه كثيرة شهيرة رضى الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس لابن آدم حق) قال العاقولي أراد بالحق ما يستحقه الانسان لاحتياجه اليه في كنه من الحر والبرد وسر بدنه وسد جوفته وهذا هو المراد الحقيقي من المال وقيل أراد ما لم يكن معه حساب اذا كان مكتسبا من وجه حلال طيب ويؤيد القول اثنى ما قال ابن كثير أخرج الامام أحمد بن حنبل في مسنده الى أبي عبيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال «خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليلا فر بي فدعاني فخرجت اليه ثم مر بأبي بكر فدعاه فخرج اليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج اليه فانطلق حتى أتى حائطا لبعض الانصار فقال لصاحب الحائط أطمعنا» الحديث وفي آخره فأخذ عمر المذق الذي جاء به الانصارى فضرب به الارض حتى تناثر البسر قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله انا لمستولون عن هذا يوم القيامة قال نعم الا من ثلاثة خرقه كفى بها الرجل عورته أو كسرة سد بها جوعته أو جحر يدخل فيه من الحر والبرد وقال ابن كثير

فِي سَوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْتٌ يُسَكَّنُهُ وَثُوبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ وَجِلْفٌ

تفرد به احمد (في سوي هذه الخصال) ظاهره استعمال سوي غير ظرف فيكون متصرفا بوجوه الاعراب كغير وهذا ما ذهب اليه ابن مالك وصححه في أكثر كتبه وبالغ في نصرته في شرح التسهيل لكن قال أبو حيان لا مداف له في ذلك الا الزجاجي واستدل ابن مالك بشواهد من الحديث وغيره شعراً ونثراً ونارعه أبو حيان بأنه لا حجة له في ذلك ومذهب سيديويه والبصريين أنها لا تخرج عن الظرفية المكايبة الا في الشعر وصححه ابن الحاجب في سبك المظوم وجري عليه العاقولي ها فقيل . ووصوف سوي محذوف أي شيء سوي هذه الخصال (١) والمراد هنا ما يحصل للرجل ويدعى في تحصيله (بيت) رأيته مضبوطاً بالنم في أصل مصحح بارفع علي اقطع باضمار . بتدأ أي هي ويجوز إن لم تصدق الرواية نصبه باضمار اعني ويجوز جره على الاتباع وهذه الوجة جارية في بدل المفصل من المجرى إذا استوفى العدة وجملة (يسكنه) في محل الصفة احترازاً عن بيت بعده لا كراء فان ذلك من اتخاذ الضميمة المنهى عنه بما تقدم في حديث ابن مسعود (وثوب يوارى) أي يستر (عورته) يجوز أن يراد من العورة ما يجب ستره في نحو الصلاة فلا يدخل فيه ستر ما عدا ما بين العرة والركبة من الرجل والألية وأن يراد به ما يجب ستره في الرجال عن النساء الاجانب فيشمل ذلك وامل الثاني أقرب سيما ان كان تركه مخلاً بالاروة فلا يكون لسه من حظوظ النفس بل من حنوقها ويؤيده اهم أوجبوا على المتمد في كفن الميت ساتر جميع بدنه لا العورة فقط وأصل العورة الخال ومنه أعور المسكان ورجل أعور (وجلف) بكسر الجيم ومكون اللام قال في النهاية و يروى بفتح اللام جمع

(١) في الجامع الصغير « فيما سوي الخ » (.) ع

(١٢ - دليل رابع)

الخبز والماء» رواه الترمذی وقال حديث صحيح قال الترمذی سمعت
 أبا داود سليمان ابن أسلم البخعي يقول سمعت النضر بن شمیل
 يقول الجلف الخبز ليس معه إدام وقال غيره هو غليظ الخبز وقال
 الهروي

جلف (١) وهي الكسرة من الخبز «تات» وعليه فيكون كحاق بكسر ففتح في جمع
 حقة بفتح فكون (الخبز والماء رواه الترمذی وقال حديث صحيح) قال في
 الجامع الصغير ورواه الحاكم في مستدرکه وفي النهاية حديث عثمان «كل شيء
 سوى جلف الطعام وظل وثوب وبيت يستفضل» (قال الترمذی وسمعت
 أبا داود سليمان) بصيغة التصغير (ابن أسلم) بفتح الهمزة فسكون الهمزة (البخعي)
 بفتح الموحدة فسكون اللام بعدها معجمة نسبة الى بلخ بلد معروف ويقال له
 المصاحفي نسبة الى عمل المصاحف والترمذی تارة يصفه بتلك وتارة بهذه كما بينته
 في باب الكنى من حرف الدال من كتابي في أسماء رجال الشمال قول (سمعت
 النضر) بأعجام الضاد في مقدمة فتح الباري ما كان بهذه الصورة معرفاً بالأعجام
 ونكراً بالاهمال (ابن شمیل) بضم المعجمة وفتح الميم وسكون التحتية والنضر هو
 الامام الكبير الشأن في علوم العربية وقد ذكرت ترجمته في كتابي المذكور أعفاً
 (يقول الجلف) أي بكسر فسكون اسم مفرد (الخبز ليس معه إدام وقال غيره
 هو غليظ الخبز) أي وان كان معه إدام وهذا الغير هو الليث كما في تكملة الصحاح
 للصفاني وعبارته قال قال الليث الجلف فخال النخل والجلف أيضاً من الخبز الغليظ
 اليابس اه ويحتمل أن يكون غيره لان المحكي هنا أعم مما حكى عنه لانه اعتبر
 فيه أمرين الغليظ واليبس والمحكي عن الغير هو الاول فقط (وقال الهروي)

(١) لعلها «جلقة» . ع

المراد به معنا وعاء الخبز كالجوايق والخارج والله أعلم * وعن
عبد الله بن الشيخير بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين

صاحب كتاب الغريبين (المراد به هاء وعاء الخبز كالجوايق) بضم الجيم قال في
الصحاح الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة واحدة من كلام العرب الا ان تكون
عربة أو حكاية صوت نحو الجرذقة وهي الرغيف وذكر الفاعل الى أن قال
والجوايق بضم الجيم وعاء والجمع الجوايق بالفتح والجوايق بالياء أيضا اهـ (والخارج)
بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وبالجيم قال في المصباح وعاء معروف عربي صحيح
والجمع خرقة نحو عتبة اهـ وفيه أيضا قبل الجلف كل ظرف ووعاء وهذا القول
الذي حكاه المصنف أعرض عن ذكره العاقولي في شرح المصباح والحافظ
السيوطي في حاشية الترمذي والعلقي في حاشية الجامع الصغير وكأنه لم يبعده عن
مقام الحديث لان المراد به النحر بضم علي الزهد وأخذ الراء نحو الخبز انما
يكون عادة عند نحو ا خار واهتمام به وذلك خلاف المنصود والله أعلم * وكان من
حمل الحديث عليه يمنع كون ذلك عادة عند الادخار بل يكن انحو ما يحفظ
اوقت آخر من اليوم . شـ لا والله أعلم * (وعن عبد الله بن الشيخير بالشين والخاء
المشددة المعجمتين) كأن وجه افراد المشددة وتثنية ما بعده مع أن الوصفين
سيان الاكتفاء بكون الشين لا ينطق بها الا كذلك لان اللام تبدل منها وتندغم
فيها وليس في الخاء ما يدل على وجوب ذلك فيها فنبه على ما يحتاج الى التنبيه
وأيا فتشديد الشين عارض عند دخول ال في فيه بخلاف تشديد الخاء وعبرة
تبصر المنتبه في تحرير المشتبه للحافظ ابن حجر شيخير بالكسر وتشديد الخاء
المعجمة بعدها ياء ثم راء عبد الله بن الشيخير له صحبة وأرلاده اهـ والظاهر أن

رضى الله عنه أنه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ ألهامكم
التكاثر قال يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك يا بن آدم من مالك
إلا ما أكلت فأفنيته أو لبست فأبليت أو تصدقت فأَمْضيت »

أل فيه مقارنة للنقل فتكون لازمة والله أعلم ، وعبد الله (رضى الله عنه) تقدمت
ترجمته في باب فضل البكاء من خشية الله تعالى (انه قال) بفتح الهمزة مبتدأ خبره
الظرف قبله أي وعنه قوله (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ) جملة في
محل الحال من المفعول (ألهام التكاثر) أى السورة المسماة بما ذكر لكونه صدرها
(قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم بعد انمامها كما عند السائي حتى ختمها (يقول
ابن آدم) أتى بصيغة المضارع إيحاء الى أن هذا القول ديدنه ودأبه بحسب طبعه
(مالي مالي) أى مالي هو الذى أعتنى به وأهتم فالتكرار لفظاً للتعظيم والاهتمام
قال الحافظ فى المنتح لان المبتدأ والخبر اذا كانا متحدين فالمراد به بعض الوزم
(وهل لك) المعطوف عليه مخاطب مقدر أى أقول ذلك (يا بن آدم) ونهت
بأمره وهل لك (من دنياك) التى اهتمت بأمرها واحتفلت بشأنها والاستفهام
فيه الانكار أى مالك منها على الحقيقة (إلا ما أكلت فأفنيته) فوصل نفع ذلك
الى أجزاء البدن واستقام به أمرها (أو لبست) بكسر الموحدة (فأبليت) من
الابلاء اخلاق الجديده (أو تصدقت) على محتاج قاصدا وجه الله تعالى (فأَمْضيت)
قال فى المصباح أمضيت الأمر أنفذته اه والمراد أمضيت التصديق ونجزته فأبليت
ثوابه مدخرا لك عند المولى وما خصه مالك من دنياك إلا ما انتفعت به فى دنياك
بأن أكلت أو لبست أو أخرك بان تصدقت وما عدا ذلك من باقى المال فانما أنت
فيه بمنزلة الخادم الخازن غيره كما تقدم فى حديث « أبكم مال وارثه أحب اليه من

رواه مسلم * وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ

ماله » ففيه تحريض على الزهد من جمع الدنيا والعروض (١) عنها وتحريض على
الاقتصار على ما تدع إليه ضرورة الحياة وادخار ما عدا عند الله وما أحسن
قول بعضهم : اجعل ما عندك ذخيرة لك عند الله واجعل الله ذخيرة لأولادك ،
(رواه مسلم) في أواخر صحيحه ورواه الترمذي في الزهد وقال ح- بن صحيح
والسائي في الوصايا وفي التفسير * (وعن عبد الله بن مغفل) بصيغة اسم المفعول
من التغفيل بالغين المعجمة والفاء قال المصنف في التهذيب هو أبو سعيد وقيل
أبو عبد الرحمن وأبو زياد عبد الله بن مغفل بن عبد غنم وقيل ابن عبد نهم بن
عفيف بن أسحيم بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار المزني البصري (رضي
الله عنه) ومزينة امرأة عثمان بن عمرو نسبوا إليها وهي مزينة بنت وهب بن وبرة،
فولد عثمان يقال لهم مزنيون وكان عبد الله من أهل بيعة الرضوان قال أنى لمن
رفع أغصان الشجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سكن المدينة ثم تحول إلى
البصرة وابتنى بها داراً قرب الجامع قال الحسن ما نزل البصرة أشرف منه وقد
تقدمت ترجمته وذكر بعض مناقبه وعدة ماله من الأحاديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في باب المحافظة على السنة وقد ذكرت زيادة على ذلك في
ترجمته في كتابي في رجال الشماثل (قال قال رجل) قال ابن أنبرس في شرح الشفاء
هذا الرجل من المجاهل « قات » ويجوز أن يكون أبا سعيد الخدري ففي الشفاء
وقد قال صلى الله عليه وسلم لابي سعيد « إن الفقر الي من يحبني منكم أسرع من
السيل من أعلى الوادي أو الجبل إلى أسفله » ثم أورد حديث ابن مغفل المذكور
وقال بعد ذكره إلى قوله نجمة فآثم ذكر (٢) نحو حديث أبي سعيد بعناه ثم رأيت
الحافظ السيوطي في تخرج أحاديث الشفاء جزم بأن حديث أبي سعيد بعض

(١) قوله (العروض) لعله (الاعراض) . ع (٢) قوله (ثم ذكر) لعلها (فذكر) . ع

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنَّ لَأُحِبُّكَ قَالَ أَنْظِرْ مَاذَا
تَقُولُ قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ إِنْ كُنْتُ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ
لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا

حديث ابن مغلغل وهو يتوي ما فهمته من تفسير المبهوم بأبي سعيد والله أعلم هـ
(للنبي صلى الله عليه وسلم) اللام فيه لتبليغ (يا رسول الله والله انى لاحبك)
اعل ذكر المؤكدات لزيادة تثبيت مضمون الخبر عنده صلى الله عليه وسلم
خصوصا ان قلنا انه أبو سعيد أو غيره من خالص المؤمنين وان كان من المنافقين
ثم صدق في ايمانه فلا ذعاب ما توهم من حاله السابق (فقال انظر ماذا تقول)
يريد منه الاستكشاف عن حقيقة قوله ولذا علقه بالشرط لا آتى وفي الاصطفاء
انظر ماذا تقول أى تأمله وتذكر فيه فاك رمت خطة عظيمة ومشقة وخيمة
تورثك خطرا يجعلك هدفا لبلايا نظيمة ورزايا وجيبة فامرته بالنظر ليوطن نفسه
على ما برهقه عمرا أو يكافئه أمرا إصرا اه ولا يخفى ما فيه (قال والله انى
لا احبك) وقال الدلجى مؤكدا بالنسب والتكرير (ثلاث مرات) وهو ظرف لقال
(فتعلم ان كنت تحبني) أنى بان الدالة على عدم الجزم مع تأكيد المتكلم بالمؤكدات
السابقة اما لعدم علمه صلى الله عليه وسلم بحال القائل عند معرفته بثمرة المحبة بعد
ذكرها له فامله يرجع عن ذلك لعدم ثباته كما قال تعالى «ومن الناس من يعبد الله
على حرف» الآية أو تخرج بضاعى الصبر على نتائج دعواه كقول الوالد لابنه ان كنت
وإدى فاطمى (فاعد) بتشديد الدال أمر من الاعد أى فهىء (للفقر تجفافا) قال ابن
اقبرس المعنى ان يرفض الدنيا ويزهد فيها ويستتر عن استنائها بمثل التجفاف كما
يستتر بالتمرس في الحرب من آثار السلاح التي هى آلة الجراح اه ففيه استعارة كما

فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ
وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (التَّجَنُّافُ) بِكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَاءِ فَوْقَ وَاسْتِكَانِ
الْجِيمِ وَبِالْفَاءِ الْمُكْرَّرَةِ وَهِيَ

يَأْتِي وَعَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ عَلِيٌّ سَبِيلَ الِاسْتِثْنَاءِ الْبَيَانِي (فَازِ الْفَقْرَ)
أَيْ بِهِ ظَاهِرًا وَالْمَقَامَ لِلضَّمِيرِ زِيَادَةً لِمَكِينِهِ عِنْدَ سَامِعِهِ (أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي) رَادٍ فِي
حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَذْكُورِ آتِاقَوْلِهِ مِنْكُمْ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَعْنَاهُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ لَا لِأَنَّ
خَطَابَهُ لِمَا كَانَ مَعَهُمْ ذَكَرَهُ لَا لِتَخْصِيصِهِمْ بِذَلِكَ وَالثَّانِي أَقْرَبُ (مِنَ السَّبِيلِ إِلَى
مُنْتَهَاهُ) أَيْ مِنْ مَكَانٍ وَصُولِ السَّبِيلِ مِنَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْلَى الْوَادِي إِلَى مُنْتَهَاهُ مِنْ أَسْفَلِ
الْجَبَلِ أَوْ آخِرِ الْوَادِي. وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ عَلَيَّ دِينَ مَلُوكِهِمْ وَلَمَّا كَانَ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْهَى النَّاسِ فِي الدُّنْيَا بِشَهَادَةِ حَدِيثِ مَلِكِ الْجَبَالِ «إِنْ شِئْتَ جَعَلَ اللَّهُ
لَكَ الْإِخْشِينَ ذَهَابًا فَأَبَى» وَحَدِيثِ «بَرَضَ عَلَيْهِ رَبُّهُ أَنْ يَجْمَلَ لَهُ بِطُحَاءِ مَكَّةَ ذَهَابًا
فَالِ لَا يَأْرَبُ وَالْكَنَى أَجْرُوعٌ يَوْمًا وَأَشْبَعٌ يَوْمًا فَإِذَا جَمَعْتَ أَضْرَعْتَ إِلَيْكَ وَذَكَرْتَكَ
وَإِذَا شَبَعْتَ حَمْدَكَ وَشَكَرْتَكَ» كَانَ الْمَحَبُّ التَّابِعَ لَهُ أَسْرَعُ إِلَى اتِّصَانِهِ بِمَا هُوَ مُتَّصِفٌ
بِهِ مِنَ السَّبِيلِ كَمَا قَالَ لِقُوَّةِ الرَّغْبَةِ وَصَدَقَ الْمَحَبَّةَ وَلِأَنَّ الْمَحَبُّ يَجِبُ أَنْ يَتَّصِفَ بِصِفَاتِ
الْمُحِبُّوبِ فَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ
مَعَهُمْ فِي نَعِيمِ الْآخِرَةِ فَلْيَصْبِرْ كَمَا صَبَرُوا فِي الدُّنْيَا عَنْ شَهْوَاتِهَا لِيَكُنْ هَذَا مَقَامَ عَالٍ
شَرِيفٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا الْإِفْرَادُ فَإِذَا قَالَ لَهُ انظُرْ مَاذَا تَقُولُ أَيْ إِنَّكَ تَقْدَأَعَيْتَ أَمْرًا
عَظِيمًا يَسْتَدْعِي الصَّبْرَ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ قَالَ تَعَالَى «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ
اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ) وَفِيهِ
بَعْدَ قَوْلِهِ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَسْقَطَهُ الْمَصْنُفُ لِأَنَّ الْغَرَابَةَ النَّسَبِيَّةَ لَا تُضْرَفُ فِي الْحِكْمِ بِالْحَسَنِ
(التَّجَنُّافُ بِكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَاءِ فَوْقَ وَاسْتِكَانِ الْجِيمِ وَبِالْفَاءِ الْمُكْرَّرَةِ رَهِي) أَنْتَ الضَّمِيرُ

شَيْءٌ يَلْبَسُهُ الْفَرَسُ لِيَتَّقَى بِهِ الْأَذَى وَقَدْ يَلْبَسُهُ الْإِنْسَانُ وَعَنْ كَعْبِ
 بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا

باعتبار المعنى فانه في معنى الستره (شيء يلبسه) بالبناء المجهول من ألبس ومفعوله
 الثاني الضمير قدم اكونه ضميرا متصلا علي مفعوله الاول الذي أقيم مقام الفاعل
 (وهو الفرس ويجوز أن يقرأ بفتح التحتية و بالوحدة مبنيًا للفاعل من لبس بكسر
 الموحدة (لينتقي به لاذي) أي ان يصيبه من السلاح شيء من الجراح وقد يلبسه
 الانسان ظاهره ان التجفاف معد لثوب يلبسه الفرس (وقد يلبسه الانسان) وعلي
 ذلك جرى العاقولي تقار وقد يلبسه الانسان أيضا ولعله تبع فيه المصنف والذي في المصباح
 التجفاف تفعل بالكسر شيء يلبسه الفرس عند الحرب كأنه درع والجمع نجافيف قيل
 سمي به لما فيه من الصلابة واليبوسة وقال ابن الجواليقي التجفاف معرب ومناه ثوب
 البدن وهو الذي يسمي في عصرنا بر كصطوان اه وفي شرح الشفاء لابن ابرص قال
 أبو علي البناء زائدة و اشار العاقولي الى ان في الحديث استعارة مكنية تقدم الاستعارة
 تخيلية بقوله شبه الفقر بالسهم الصائب والسيف القاطع والرمح النافذ وشبه صبره
 عليه بالتجفاف الذي يلبسه الانسان أو يلبسه فرسه ليقبه ذلك أي قالتشبيه المضمرة
 في النفس استعارة مكنية واثبات التجفاف استعارة تخيلية (وعن كعب بن مالك)
 الانصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا فهزات توبتهم في آية آخر سورة التوبة
 وتقدمت ترجمته (رضي الله عنه قال قل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما) نافية
 حجازية كما اقتصر عليه الطيبي ويجوز كونها تيمية لان البناء تزايد في خبر كل منهما
 خلافا لابي علي والزمخشري زعا اختصاص البناء بلغة الحجاز قال ابن هشام في
 المغني أوجب الفارسي والزمخشري في نحو ما الله بغافل كون ما حجازية ظنا أن

ذئبان جائعان أرسلوا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال
والشرف لدينه «رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح * وعن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال « نام رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حصير فقام وقد أُر في جنبه

المقتضى ازيادة الباء نصب الخبر وانما المقتضى نفيه لامتناعها في نحو كان زيد قائما
وجوازها في . لم أكن باء جملهم . وفي ما ان زيدا بقائم اه (ذئبان جائعان أرسلوا)
بالبناء المجهول (في غنم) متعلق به وهذان وصفان لذئبان مفرد وجملة فهو كقوله
تعالى « وهذا كتاب مبارك أنزلناه » (بأفسد لها) أى بأ كثر فساد الغنم وأنت ضميرها
لاعتبار الجنسية فيها (من) فساد (حرص المرء على المال) متعلق بحرص ومن
فساد هو المفضل عليه (والشرف) أى الجاه معطوف على المال واللام في قوله (لدينه)
لام البيان كحى في قوله « تعالى ان أراد ان يتم الرضاة » كانه قيل ان ؟ قال
لمن أراد . وكذاها . كانه قيل بأفسد لأى شيء ؟ فقيل لدينه ولا يصح جوابها متعلقة
بأفسد لانه لا يجوز تعاق حرفي جر بلفظ واحد ومعنى واحد بعامل واحد الاعلى سبيل البدل
(رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) قال فى الجامع الصغير و رواه أحمد
من حديث كعب أيضا ه (وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال نام رسول
الله صلى الله عليه وسلم على حصير) قال فى المصباح هو الباربة وجمعه حصير مثل
بريد وبرد وتأنيشه بالتاء عامى اه وفى الشفاء من حديث عن حفصة وكان ينام
أحيانا على سرير مرمول بشر بط حتى يؤثر فى جنبه قال السيوطي فى تخرجه رواه
الشيخان من حديث طويل عن عمر والترمذى وابن ماجه (فقام) أى استيقظ
واستوى جالسا (وقد أثر) أى الحصير (فى جنبه) فان بدنه الشريف كان أئين

فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اِتَّخَذْنَا لَكَ وَطَاءً فَقَالَ مَالِي وَلِدُنِيَا مَا اَنَا فِي الدُّنْيَا
إِلَّا كَرَّاكِبٍ اسْتَنْظَلَتْ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا «

من الحرير وفي الحديث عن أنس « ولا مست خزا ولا حريرا ولا ديباجا ألين
من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم » واذا كان هذا شأن كفه وهو بزاول
الاسمال فكيف بباقي بدنه الشريف صلى الله عليه وسلم والجملة في محل الحال من
فاعل قام (قلنا) أي الحاضرون الذين منهم ابن مسعود ويبدو أن يريد نفسه
فقط ولا يشهد له ما يأتي عن ابن ماجه من قول ابن مسعود نقلت كما هو ظاهر
(لو اتخذنا لك وطاء) بكسر الواو وبالمد بوزن كتاب قل في المصباح هو الوطيء
وقد وطؤ الفرش بالضم فهو وطيء كقرب فهو قريب وجواب او محذوف أي
لا استراح بذلك أو نحو ذلك وعند ابن ماجه « فقامت يا رسول الله لو كنت أذنتنا
نفرشنا لك شيئا يتيك » (فقال مالي ولادنيا) قال الانطاكي في حواشي الشفاء
قيل يجوز أن تكون ما نافية أي ليس لي ألفة ومجبة لي ولادنيا حتى أرغب فيها
وجوز أن يكون التقدير أي شيء حل مع الميل لادنيا اه أي فتكبر ما استفهامية
والذي أي شيء لي ولما أي جامع فاشتغل بها وقال الدجى هو استفهام بمعنى النفي
أي لا أرب فيها (ما أنا في الدنيا إلا كراكب استنظل تحت شجرة ثم راح وتركها)
وذلك لان الدنيا ليست دار قرار ولا منزل استقرار إنما هي دار عبور يقطعها
السائر الى ميادين الآخرة فالإنسان فيها بمثابة المسافر النازل في أثناء سفره تحت
شجرة يطلب ظلها من حر الشمس ثم اذا ذهب الشمس اذا جلس تحت
الشجرة منها راح عن الشجرة أي سار بعد الزوال وتركها ففيه أتم ارشاد الى ترك
الاهتمام بهارة الدنيا والاشتغال بتحصيلها وحث وحض على الاعتناء بهارة منزل

رواه الترمذی وقال حدیثٌ حسنٌ صحیحٌ * وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام »

العبد من الدار الآخرة وتخصيته وبالله التوفيق (رواه الترمذی وقال حدیث حسن صحیح) قال في الجامع الصغير بعد ايراد الحدیث المرفوع رواه أحمد وابن ماجه والحاكم والضياء كلهم عن ابن مسعود (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام) لحبس الاغنياء تلك المدة في الموقف حتى يجابوا عما خواوه من الغني من أين اكتسبوه وفيهم اذهبوه كما سيأتي في حدیث أسامة قال العاقلي وجه الجمع بين هذا الحدیث وقوله في حدیث عائشة « انهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بأربعين خريفا » ان الاربعين أريد بها تقدم الفقير الحرص ، علي الغني الحرص وأريد بالخمسمائة تقدم الفقير الزاهد علي الغني الراغب فكان الفقير الحرص علي درجتين من خمس وعشرين درجة من الفقير الزاهد وهذه نسبة الاربعين الي الخمسمائة لان الخمسمائة عشرون مضاعفة خمسا وعشرين مرة والاربعون عشرون مضاعفة مرة فالاربعون خمسا خمس الخمسمائة التي هي نصف يوم فيكون الاربعون خمس خمس اليوم الذي هو ألف سنة وجماعه ان الفقير الحرص يسبق الغني الراغب بخمس خمس يوم والفقير الزاهد يسبقه بنصف يوم اه وفي حاشية الترمذی للبطي وروى محمد بن الحسن بن محمد بن الحسن الخلال في كتابه فضل الفقير علي الغني حدیث أنس بن مالك قال « بعث الفقراء الي رسول الله صلى الله عليه وسلم » الحدیث وفيه يدخل الفقير الجنة قبل الغني بنصف يوم وهو خمسمائة عام قال

رواه الترمذی وقال حديث حسن صحيح * وعن ابن عباس وعمران
ابن الحصين رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اطلعت
في الجنة

الحارث قال سفيان يفسره « ان للجنة ثمانية ابواب ما بين الباب الى الباب خمسمائة
عام لكل باب أهل فينسى الغنى فيجئ الى باب غيره فيقول البواب ارجع الى
بابك فيرجع الى بابه وهو مسبرة خمسمائة عام » اه (رواه الترمذی وقال حديث
حسن صحيح) هذا وقد ذكر ان كثير في تفسيره أثراً عن ابن عباس قول انما
هي ضحوة فتقبل اولياء الله على الامرة مع الحور العين وتقبل أعداء الله مع الشياطين
مقرنين وقول سعيد بن جبیر « يفرغ الله من الحساب نصف النهار فيقبل أهل الجنة
الجنة وأهل النار النار قال تعالى أصحاب الجنة يومئذ خرمه تراء وأحسن مقبلاً »
ثم تقل نحوه عن عكرمة وان ذلك للفريقتين في الساعة التي تكثر في الدنيا عند
ارتفاع الضحى الاكبر اذا انقلب الناس الى أهلهم للتيلولة ثم روى عن ابن مسعود
« لا يتصف النهار حتى يقبل هؤلاء وهؤلاء ثم قرأ أصحاب الجنة الخ وقوله تعالى ثم
ان يرجعهم لألى الجحيم » وروى آثراً آخر « قات » وهذا كله لا يخالف
حديث الباب فان الله تعالى بطول ذلك الزمان حتى يكون على الكافر قدر
خمسين ألف عام ويرى الغني انه تأخر في الموقف عن الفقير بعد دخوله خمسمائة
عام والله على كل شيء قدير (وعن ابن عباس وعمران) بكسر الهمزة المهملة
(ابن حصين) بضم المهملة وفتح الثانية وسكون النحتية آخره نون وسبقت ترجمتهما
وقوله (رضي الله عنهم) لانهما صحابيان ابنا صحابييين (عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اطلعت) بتشديد الطاء المهملة أي أشرفت وقال الما قولي ضمن معنى
تأمات (في الجنة) بمحتمل أن يكون ذلك فيه وفيما بعده ايلة الامراء وبمحتمل أن

فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَاطْمَأَنَّتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا
النِّسَاءَ»

يكون لما كشف له في صلاته في الكسوف والله أعلم (فرأيت) أي علمت فلذا
عندي لمفعولين (أ كثر أهل الفقراء) قال ابن بدال لا يوجب فضل الفقير على
الغني وإنما معناه الفقراء في الجنة أ كثر من الاغنياء فأخبر عن ذلك وليس الفقير
أدخلهم الجنة إما دخلوا بصلاحتهم معه فالفقير إذا لم يكن صالحاً لا يفضل، حكاه
عنه الحافظ في الفتح قال العلامة ظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع في
الدنيا « قلت » وهو الذي فهمه المصنف ولذا أورد الخبر في باب فضل الزهد في
الدنيا (واطمأنت في النار فرأيت أ كثر أهل النساء) فيه التحريض لمن على
المحافظة على أمر الدين ليس من النار قال الحافظ وفي حديث أبي سعيد عند
مسلم في صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجته ولابي يلى عن أبي هريرة
فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله زوجتين من ولد آدم
واستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أ كثر من الرجال كما
أخرجه عنه مسلم في صحيحه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في
حديث الكسوف « أ كثر أهل النار » « ويجاب » بأنه لا يلزم من أ كثر من في
النار نفى أ كثر من في الجنة لكن يشكل عليه حديث اطمأنت الخ ويحتمل أن
الراوى رواه بالمعنى الذى فهمه من أن كونهن أ كثر ساكنى النار يلزم منه
كونهن أقل ساكنى الجنة وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل أن يكون
ذلك فى أول الامر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة والله أعلم * قال شيخ
الاسلام زكريا ويجاب أيضاً بأن المراد بكونهن أ كثر أهل النار نساء الدنيا

متفق عليه من رواية ابن عباس رضى الله عنهما ورواه البخارى أيضاً
 من رواية عمران بن الحصين * وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قُتُّ على باب الجنة فكان عامة

وبكونهم أكثر أهل الجنة نساء الآخرة لا تنافى اهـ (متفق عليه من رواية ابن
 عباس) قال الحافظ المزي فى لاطراف رواد البخارى فى النكاح تعليقاً « قلت »
 قال الحافظ فى نكته عليه هذا التعليق فى كتاب الرقاق لا فى كتاب النكاح
 وقال فى النكاح تابعه أيوب ومسلم بن زيد كذا هو فى الاصول قال ورواه مسلم
 فى الدعوات من صحيحه ورواه الترمذى فى صفة جهنم وقال حسن صحيح
 ورواه النسائي فى عشرة النساء من سننه اهـ ملخصاً وفى الجامع الصغير حذف
 رمز البخارى من روايته وكأنه سهو وزاد فيه ورواه احمد (ورواه البخارى)
 فى صفة الجنة وفى النكاح وفى الرقاق (أيضاً) أى درن مسلم (من رواية عمران
 ابن حصين) الراوى للحديث عنهما هو أبو رجاء عمران بن تيم وقد رواه من
 حديث عمران أيضاً الترمذى فى صفة جهنم والنسائي فى عشرة النساء والرقوق
 قال المزي بعد أن ذكر اختلاف الرواة عن عوف فقال بعضهم عن أبى رجاء
 عن عمران وقال أيوب عن أبى رجاء عن ابن عباس وكلا الاسنادين ليس فيه
 مقال ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمعه منهما والله أعلم (وعن أسامة) بضم الهمزة
 (ابن زيد) بن حارثة الحب بن الحب تقدمت ترجمته فى باب الصبر فى أوائل
 الكتاب (رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قمت على باب الجنة)
 أى لا نظراً لها أولاً ثم آخر انتضى النيام نومة (فكان عامة) قال فى المصباح هم
 خلاف الخاصة والجمع نوام كناية ودواب والها فى عامة للتأكيد اهـ وفى كتاب

مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينَ وَأَصْحَابَ الْجِدِّ مَجْبُوسُونَ غَيْرَ أَنْ أَصْحَابَ النَّارِ
قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ « متفقٌ عليه »

تفصح الفهوم في تنقيح صيغ العموم للحافظ الملائي وأما عامة مثل فعله عامة الناس فلا ريب أنه من صيغ العموم كيف وهو من مادته وبنيته والعموم معناه الشمول والاحاطة وهو خلاف الخصوص وهذا ظاهر لا حاجة الى الاستشهاد اليه اه وعليه فالعنى فاذا عموم (من دخلها المساكين) جمع مساكين والمراد به ما يشمل الفقير أى المحتاج ويجوز من حيث صنعة الاعراب رفع المساكين على أنه اسم كان مؤخر ونصب عامة على أنه خبرها مقدماً ويجوز العكس (وأصحاب الجدد مجبوسون) أى فى المرقف عن دخول الجنة ايحاسبوا عما كانوا فيه من الغنى تحصيلاً وتضييعاً والفقراء سالمون من ذلك (غير) بالنصب على الاستثناء (ان أصحاب النار) أى منهم قد أمر بهم الى النار والعنى لكن أصحاب النار منهم غير مجبوسين وفى المفاتيح أصحاب النار هم الكفار (قد أمر بهم الى النار) أى لا يوقنون فى العرصات بل يؤمرون بدخول النار فلا استثناء منقطع وكذا قال العافولى غير بمعنى لكن والمغايرة بحسب التفريق فان القسم الاول أى والمراد به المؤمنون من غنى وفقير بعضهم مجبوس وهو ذر الجدد وبعضهم غير مجبوس وهو الفقير والقسم الثانى غير مجبوسين وبدل على أن القسم الاول بعضه مجبوس قوله فى الحديث عن صعاليك المهاجرين أنهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بنصف يوم فالولا ذلك الحبس للاغنياء لدخولاً جميعاً (متفق عليه) قال المزي فى الاطراف رواه البخارى فى النكاح « قات » زاد الحافظ فى نيكته عليه وفى الرقاق قال المزي ورواه مسلم آخر كتاب الدعوات ورواه النسائى فى عشرة الساء من سننه وفى المواعظ والرقائق منها وهما ليسا من سنن النسائى فى الرواية اه ماخصاً وقال السيوطى فى الجامع الصغير ورواه احمد

(الجَدُّ) الحَظُّ والغنى وقد سبق بيانُ هذا الحديثِ في بابِ فضلِ الضَّعْفَةِ
* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
«أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَبِيدٍ»

في مسنده (الجَد) بفتح الجيم وتشديد اللام المهملة (الخط والغنى وقد سبق بيان هذا
الحديث) بزيادة في آخره «وقمت على النار فرأيت أكثر أهالي السماء» (في باب
فضل الضعفة) وتقدم شرح الحديث ثمة أيضا بما بينه وبين ما معنا عموم وخصوص
(وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اصدق كلمة) أى
أكثر جملة مفيدة . مطابقة لواقع وجملة (قالما شار) في محل الصفة لكلمة احترز
بها عن قول الله سبحانه وأقول أنبيائه عليهم الصلاة والسلام فلك اصدق والمراد
بالتفضيل . ما ا ذلك واطلاق الكلمة على الجملة المفيدة هو فى اللغة وتخصيصها
بالقول المفرد عرف طارىء وليس للشارع اصطلاح خاص فى اطلاق الكلمة
فتحمل على . معناها اللغوى لكن متى كى كلام العادة ان اطلاق الكلمة على الجملة
المفيدة مجاز مرسل من اطلاق اسم الجزء على الكل ودوز بعضهم كونه استعارة
معروفة بان شبيهت الجملة فى توقف الافادة على جميع اجزائها بتوقف فهم معنى
الكلمة على جميع حروفها فاطلاق اسم المشبه على المشبه به حينئذ فتكون القرينة فى
الحديث على ارادة المجاز منها . فسر به الخبر من شطر البيت (كلمة) بفتح الكاف
وكسر اللام لغة أهل الحجاز وهى أفصح من فتح الكاف وكسرها مع سكون اللام
فيها وهما لغة تميم ويكفى فى تغاير المبتدأ والخبر التغاير بحسب الاضافة (لبيد)
بفتح اللام وكسر الواحدة وسكون التحتية ثم دل مهملة وهو ابن ربيعة بن مالك
ابن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن

* أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ *

ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان العامري هكذا ذكر نسبه أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة في تاريخه ، وقد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم وحسن اسلامه ركان من فحول شعراء الجاهلية وكان من المعمرين عاش مائة واربعاً وثمانين وسبعاً وخمسين سنة وقال السمعاني مات أول خلافة معاوية وله مائة واثنان وأربعون سنة ولم يقل شعراً بعد اسلامه وكان يقول أبداني الله به القرآن وقيل قال بيتاً واحداً .

ماعتاب المرء الكريم كنفسه ه والمرء يصلحه القرن الصالح

وقل جمهور أصحاب السير والخبار لم يقل شعراً منذ أسلم وقال عمر بن الخطاب يوماً للبيد انشدني شيئاً من شعرك فقال ما كنت لأقول شعراً بعد اذ علمني الله البقرة وآل عمران فزاده عمر في عطائه خمسمائة وكان شرباً في الجاهلية والاسلام وفي ترجمته زيادة في التهذيب (الا) اداة استفتاح (كل شيء ما خلا الله) أي وصفاته وانما لم يذكرها لانها معلومة من ذكر الذات كما هو مقرر عند الاشاعرة انها ليست غير أي يجوز انفكاكها كما انها ليست عيناً أي باعتبار المعلوم فلكونها غير قابلة للانفكاك كان التبادر من ذكر الذات ذكرها وبيدنا يبطل تعاق المبتدعة بالبيت (باطل) يحتمل أن يكون المراد منه هلاكه بالنعل فينعزم كل مخلوق ساعة لتصدق الكلية ثم يوجد ويحتمل أن المراد قبوله للبطالان والهلاك اذا لم تعقل اما واجب العدم كالحال الذاتي أو البقاء كذات الله وصفته أو محتمل لهما كالعالم والبيت المذكور في معنى قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه واعد هذا البيت من موافقات لبيد للقرآن لم يبعدوا بما ذكر من استشهاد النبي صلى الله عليه وسلم بشعر لبيد

(۱۳ - دليل رابع)

﴿ باب فضل الجوع وخشونة العيش ﴾

وَالْاِقْتِصَارِ عَلَى الْقَلِيلِ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ وَالْمَلْبُوسِ
وَأَغْيَرِهِنَّ مِنْ حُظُوظِ النَّفُوسِ وَتَرْكِ الشَّهَوَاتِ

وشهادته له بانه شاعر كما جاء في رواية أخرى وان ذلك أصدق ما قاله شاعر ضرب
الامام الشافعي المثل به حيث يقول .

ولولا الشعر بالعلماء يزرى • لكنت اليوم أشعر من لبيد

(متفق عليه) رواه البخاري في الادب والرفق وغيرهما من صحيحه ومسلم في الشعر
ورواه الترمذي في الامتثال من جامعه وفي الشبانل ورواه ابن ماجه أيضا في
الادب كذا في الاطراف

﴿ باب فضل الجوع وخشونة ﴾

بضم أوايه المعجمين مصدر خشن خشنة وخشونة خلاف نعم كذا في
المصباح (العيش) والمراد ترك التمره فيه والاقتصار على الجاف لانه حق النفس
وما فوقه حظها (والاقتصار على القليل من المأكول والمشروب والملبوس وغيرها)
كالمفروش والمسكون والمنكوح (من حظوظ النفس) يصح كونه بيانا للغير إذ
قليل المأكول والمشروب مما تقوم به البنية والملبوس مما يستر البدن حق النفس
لا حظها ويصح كونه بيانا للجميع بان يراد من القليل ما زاد على ما يحتاج اليه في
ذلك من الترفهات والتمتعات (وترك الشهوات) أي مشتهي النفس وان كان من
قليل ما ذكر فمطفه عليه من عطف العام على الخاص ويصح أن يراد مشتهاها مما عدا

« قَالَ اللهُ تَعَالَى « فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَافٌ مُضَاعَوُا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَاهَوْنَ شَيْئًا »

ذلك فيكون من عطف المغاير (قال الله تعالى فخلف من بعدهم) أى الذين أتى عليهم فى الآيات السابقة من الانبياء ولذين من الله عليهم بتوفيقه (خالف) أى عقب سوء . يقال خلف صدق بالفتح (١) وخلف - وه بالسكون (أضاعوا الصلاة) تركوها أو أخرزها عن وقتها (واتبعوا الشهوات) كشرب الخمر واستحلال نكاح الاخت من آلاب وعن على رضي الله عنه واتبعوا الشهوات من نبي الشديد وركب المنظور ولبس المشهور (فسوف يلقون غياً) شراً أو جزاء غي كقوله يلقى أنلما أو غياً من طريق الجنة وقيل هو واد فى جهنم يستبذ منه أوديتها والأتیان بحرف التنفيس التأكيد الوعيد (الامن تاب وآمن) يدل على ان الآية فى الكفرة لكن ذكر العماد ابن كثير فى تفسيره عن مجاهد قال عند ذهاب صالحى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ينزو بعضهم على بعض فى الازقة ومن طريق آخر عنه قال هم فى هذه الامة يتراكبون تراكب الانعام فى الطرق لا يخافون الله فى السماء ولا يستحيون الناس فى الارض ثم أخرج بن طريق ابن أبى حاتم عن أبى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يكون خلف بعد ستين سنة أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً » الحديث ثم ذكر أحاديث وآثاراً فى ذلك (وعمل) عملاً (صالحاً) ليزكوه به إيمانه ويزداد إيمانه فالإيمان يزيد بزيادة الطاعة (فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً) من الظلم أو لا ينقصون شيئاً من جزاء أعمالهم وفيه تنبيه على أن كفرهم السابق لا يضرهم ولا

(١) أى فتح اللام (.) ع

وقال تعالى « فخرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قُلُوبَ الَّذِينَ يَرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ * » وقال الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَاكُمْ نُوبُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا »

ينقص أجرهم قال الهادي ابن كثير والاستثناء في هذه الآية كقوله في سورة الفرقان «إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولى لك يبدأ الله سيئاتهم حسنة» (وقال تعالى فخرج) أي قارون (علي قومه في زينته) كما قيل انه خرج على بغلة شهباء عالية الأرجوان وهو بضم الهمزة والجيم وسكون الراء بينهما شجر على قصبان حمر يوصف به الثور الاحمر وعاليها سرج من ذهب ومعه أربعة آلاف على زيه وقوله في زينته في موضع الحال من فاعل خرج أي متزيناً بها (قال الذين يريدون الحياة الدنيا) على ما هو عادة الناس من الرغبة (يا ليت) المنادي محذوف أي يا قوم ليت (لا مثل ما أوتي قارون) تموا مثلاً لا عينه حذراً من الحسد (انه لذو حظ) في المصباح الحظ الجدد وفلان محظوظ وهو أحظ من فلان واحظ النصيب اه وبصح ارادة كليهما والأول أبغ في مرادهم لكن قول البيضاوي حظ (عظيم) من الدنيا وقول ابن كثير حظ وافر من الدنيا يوصي إلى حمل الحظ على النصيب لان الاول يستعمل بفي (وقال الذين أوتوا العلم) النافع وهو العلم بأحوال الآخرة وما أعد الله فيها الصالحين عبادة المتقين للمتقين ذلك (وياكم) دعاء بالهلاك استعمل للزجر عما لا يرتضي (نواب الله) في الآخرة (خير لمن آمن وعمل صالحاً) مما أوتي قارون بل من الدنيا وما فيها وترك المصنف ذكر باقي الآية وهو قوله «ولا يلقاها» أي الكلمة التي تكلم بها العلماء أو النواب وأنث لانه بمعنى المثوبة أو الجنة أو الايمان والعمل الصالح وأنث أيضا لان ذلك في معنى

وقال تعالى « نَمُّ التُّسْمَانِ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ »

السيرة والطريقة « لا الصابرون » علي الطاءات وعن المعاصي لانه اختلف فيه هل هو من جملة كلام العلماء أى فيفسر بما عدا الاول من مراجع الضمير وعليه السدى قال ابن كثير فجعله من تمام كلامهم، أو من كلام الله ثناء عليهم بالاصابة ويفسر بلاول وعاليه ابن جرير قال ابن كثير قال ابن جرير وما يلقى هذه الكلمة الخ وكأنه جعل ذلك مقطوعا من كلام أولئك وجعله من كلام الله تعالى وإخباره اه وامل المصنف يقوى عنده الجانب الثماني (وقال تعالى نم التسمان يومئذ عن النعيم) أى الذى ألهامه والخطاب مخصوص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم مخصوص بما يشغله للقرينة والخصوص الكثيرة كقوله تعالى « قل من حرم زينة الله » « كالأ من التيبات » وقبل يعان إذ كل يسأل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار وفى التفسير الصغير للكراشى النعيم هو الصحة والامن أو هى والفراغ قال صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبرين فيما كثير من الناس الصحة والفراغ « قلت » قال ابن كثير معناه انهم مقصرون فى شكرهما لا يقومون بواجبهما ومن لا يقوم بحق ماوجب عليه فهو مغبون اه أو هو الماء البارد فى الصيف والحار فى الشتاء قال صلى الله عليه وسلم أول ما يستل العبد من النعيم ألم نصح جسمك ونزوك من الماء البارد أو هو خبز البر والماء المذب أو كل لذة من اللذات اه وفى تفسير ابن كثير بعد ذكر الافعال فى ذلك أخرج ابن أبي حاتم عن ابن مـرد عن ابي صلى الله عليه وسلم فى قوله نم التسمان يومئذ عن النعيم قال الامن والسحة وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نم التسمان يومئذ عن النعيم » يعنى شبع البطون وبارد الشراب وظلال المساكن واعتدال الحاق ولذة النعيم ثم ذكر ابن كثير أقوالا أخر ختمها بحديث قال أخرجه

وقال تعالیٰ « مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْمَاجِلَةَ عَجَلًا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ يُرِيدُ نَمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْحُورًا » والآيات في الباب كثيرة مملوثة * وعن عائشة رضي الله عنها قالت « ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض »

الامام احمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « يقول الله عز وجل يا بن آدم حملك على الخيل والابل وزوجتك النساء وجعلتك ترع وترأس فأبن شكر ذلك » وقال ابن كثير تفرد به احمد اه (وقال تعالیٰ من كان يريد العاجلة) مقصوفاً عليها هم (عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد) قيد المعجل والمعجل له بالشيئة والارادة لانه لا يجد كل متين متمناه ولا كل واحد جميع ما يهواه ويعلم أن الامر بالمشيئة ولمن يريد بدل من له بدل البعض وقرئ يشاء أى بالتحية والضمير فيه لله ليطابق المشهورة وقيل لمن فيكون مخصوصاً بن أراد به ذلك وقيل الآية في المـافتين كانوا براءون المسلمين ويفزون معهم ولا غرض لهم غير مساهمتهم في الغنائم ونحوها (ثم جعلنا له جهنم يصـلاها مذموماً مذحوراً) مطروداً من رحمة الله تعالیٰ (والآيات) انقرآنية (في الباب) أى فيما تضمنه من المطالب (كثيرة مملوثة * وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم) المراد منهم هنا أهل بيته من أزواجه وخدمته الذين كان يخدمهم (من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض) أي توفي صلى الله عليه وسلم وهذا لاعراضه عن الدنيا وزهده فيها ولم يضطره مولاه سبحانه لذلك بل عرض عليه جبال مكة وبطحاءها تسير مه ذهباً أينما سار كما تقدم في الباب قبله فاختر ذلك اسماً بحجارة الدنيا وأنها ليست بحيث ينظر اليها صلى الله عليه وسلم تحريفاً

متفق عليه * وفي رواية « ماشع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى قبض »

لامته على الزهد فيها والاعراض عما زاد على الحاجة منها ولا مناقاة كما قال المصنف في شرح مسلم بين حديث الباب وحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان يدخر قوت عباله سنة لأنه كان يفضل ذلك أواخر حياته لكن تمرض عليه حوائج المحتاجين فيخرجه فيها فصدق انه ادخر قوت سنة وانهم لم يشبعوا كما ذكر لأنه لم يبق عندهما ادخره لهم (متفق عليه وفي رواية) هي للبخاري في كتاب الاطعمة والرقاق من صحيحه ولمسلم في أواخر الكتاب ورواها السائي وابن ماجه من طريق منصور بن المعتمر عن الاسود عن عائشة وأما اللفظ الذي قال المصنف إنه متفق عليه فقضية كلام المزي أنه انفرد به مسلم عن البخاري وعبارته بعد ذكره من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عائشة عن الاسود عن عائشة رواه مسلم في آخر الكتاب والترمذي في الزهد وقال حسن صحيح وفي الشانل والسائي في الاطعمة ثم أشار المزي الى وهم جمع من المحدثين توهموا أنهم! من طريق واحد وایس كذلك وكأن مراد المصنف بقوله فيما تقدم متفق عليه أي من حيث المعنى لا بخصوص المعنى (ماشع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ) بضم الذال أي من حين (قدم المدينة) خرج ما كانوا قبل الهجرة (من طعام بر) بضم الموحدة وتشديد الراء قل في الصباح هو القمح الواحدة نورة خرج ما عداه من باقي المكولات (ثلاث ليال) أي بأيامها (تباعا) بكسر المثلثة الفرقية أي متتابعة يخرج المتفرقة (حتى قبض) أشار الى استمراره على ذلك مدة إقامته بالمدينة وهي عشر سنين وزاد ابن سعد في رواية له « وما رفع

وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ وَاللَّهِ يَا بْنَ
أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ

عن مائده كسرة خبز فضلاً حتى قبض « ووقع في رواية بالفظ ما شبع من خبز بأدم
أخرجه مسلم وعند ابن سعد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت (۱)
عليه أربعة أشهر ما شبع من خبز البر وفي حديث أبي هريرة نحو حديث
الباب « ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعاً من خبز الحنطة حتى
فارق الدنيا » أخرجه البخاري في الاطعمة وأخرجه مسلم أيضاً بنحوه (وعن عروة)
بضم المهمله الاولى وسكون الثانية ان الزبير (عن) خالته (عائشة رضي الله
عنها انها كانت تقول والله يا بن أختي إن) بكسر الهززة وسكون النون مخففة
من الثقيلة أي (كنا) واللام في (انظر) هي الفارقة بينها وبين ان النافية
(الى الهلال) قال في المصباح الاكثر انه القمر في حالة مخصوصة ويسمى القمر
للليالي من اول الشهر هلالاً وفي ليلة ست وشرين وسبع وعشرين ايضاً هلالاً
وما بين ذلك يسمى قمرأ وقال الفارابي وتبعه الجوهري الهلال اثلاث ليال من
من اول الشهر ثم هو قمر بعد ذلك وقيل الهلال هو الشهر بعينه والجمع أهلة
كسنان وأهنة اه وفي كتاب اشارات المحتاج الى لغات المهاج لا بن النحوي الهلال
مروف سمي به لان الناس يرفعون اصواتهم بالاخبار عنه قال السهروردي في
شرح الفاظ المصاييح وحكي صاحب المذهب خلافاً فيما يخرج به عن تسمية هلالاً
ويسمى قمرأ فقيل اذا استدار وقبل اذا بهر ضوءه اه وظاهر أن المراد هنا بالهلال
هو في اول ليلة الشهر (ثم) أنت بها لبعده ما بين كل من الهلايين ولا ينفيه قوله
تعالى أياً معدودات لان ذلك لئلا ينفروا عن الاتقياد للصوم لو سمعوه بانظ

(۱) كذا بالاصول . ع

الهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ قَطُّ قُلْتُ يَا خَالَتَاهُ فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ قَالَتِ الْأَسْوَدَانِ النَّعْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

الشهر أو الثلاثين (الھلال ثم الھلال) بالجر فیہما عطفاً علی ما قبلہما و یجوز نصبہ باضمار ثم نری و یكون ثم اعطف الجمل وقولها (ثلاثة أهله في شهرين) يجوز أن یقرأ بالرفع مبتدأ خبره متعلق الظرف أو خبراً لمحذوف أي هي ثلاثة أهله والظرف فی محل الخائن قال فی الفتح المراد بالھلال الثالث ھلال الشهر وهو یری عند انقضاء الشهر وبرؤیہ یدخل أول الشهر الثالث.. (قات یا خالۃ) یجوز فیہ الضم علی انه منادی مفرد والكسر والفتح علی انه مضاف لیاۓ المتكلم حذف منوا کتفی بدلالة الكسرة علیہا علی الاول أو بعد ابدالها ألفاً واكتفى بدلالة الفتحۃ علیہا علی الاخير (فما كان یعیثکم) بضم التحتیة وفی بعض نسخ البخاری ما یغنیکم بسكون الموحدة بعدها نون فتحیة ساكنة (قات الاسودان النمر والماء) قول الصغانی أطلق الاسودان علی النمر والماء والسواد للنمر درن الماء فمنما بنعت واحد تغلیباً واذا اقترن الشیثن سبباً باسم أشهرهما وعن أبی زید الماء یسمى الاسود أيضاً واستشهد له بشعر نظر فیہ الماظ فی الفتح قال ووصف النمر بالاسود لانه غالب نمر المدینة وزعم صاحب المحکم وتبہ بعض المتأخرین من شراح البخاری ان تفسیر الاسودین بالنمر والماء مدح وانما أرادت الحرة واللیل واستدل له بما رده علیہ الحافظ فی أوائل کتاب الھبسة بن فتح الباری وقد یقع للخفة والشرف كالنمرین لابی بكر وعمر واقمرین للشمس والنمر (الا أنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم جبران من الانصار) زاد أبو هريرة فی حديثه جزاهم الله خيراً

وَكُنَّا نَلْمُهُمْ مَنَاجِحُ فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
أَلْبَانِهَا فَيَسْقِينَا» متفق عليه * وَعَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ

والاستثناء منقطع والجملة المستثناة في محل نصب علي الاستثناء كما نبه عليه في معنى
الليب وزادها علي حصر الجملة العربية المحل في سبع والجيران جمع جار وهو
المجاور في السكن وللجار معان أخر حكى ثعاب عن ابن الاعرابي الجار الذي
بجاورك بيتا بيت والجار الشريك في المقار، قارما كان أو غير مقاسم والجار
الخبير الذي يجبر غيره أي يؤمنه مما يخاف والجار المستجير أيضا وهو الذي يطالب
الامان والجار الخليف والجار الناصر والجار الزوج والجار أيضا الزوجة ويقال
فيها أيضا جارة والجار الضرة قيل لها جارة استكراها للفظ الضرة اه من المصباح
والانصار اسم اسلامي علم بالغلبة علي اولاد الاوس والخزرج كما تقدم (وكانت
لهم مناجيح) جمع منيحة بنون وحاء مهالة اسم من المنحة بكسر الميم وهي الشاة أو
الناقة يعطيا صاحبها رجلا يشرب ابها ثم يردّها اذا انقطع لبنها كذا في المصباح
والحالة معطوفة علي خبر أن ويصح أن تكون في محل الحال باضمار قد (فكانوا
يرسلون الي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانها) بحتمل كون من للتمييز
و بحتمل كونها للنبيين بقدر أي شيئا هو ألبانها والثاني أنسب لكونها منيحة كما علم
من معانها لغة (فيسقيننا) يجوز ضم النحوية وفتحها مزيد ومجرد من السقي قال
ابن اثيرس في شرح الشفاء « ان قلت » كتم هذا الخبر مما يدل عليه صحيح الاثر
لما فيه من ايهام الشكوى وافشاء ما يدعجب سمره من العبادات (١) « قلت » هو من
ذلك الي طريق الارشاد اذ لا يليق كتم أفعال المشرع لانه علم الهدى واهم
الاعتداه (متفق عليه) أخرجه البخاري في الهبة ومسلم في آخر الكتاب *
(وعن سعيد) بن أبي سعيد كيسان (المقبري) قال السيوطي في لب الباب في

(١) قوله (العبادات) له (العادات) ٤

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَةٌ
فَدَعَاؤُهُ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ وَقَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ
الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ «مَصْلِيَةٌ» بَفَتْحِ الْمِيمِ
أَيُّ مَشْوِيَّةٍ * وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

الانساب بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة وكأنه اقتصر عليه لكونه أفصح
والا فقد ذكر غير واحد منهم المصنف في شرح مسلم والشيخ محمد طاهر في المغنى
جواز الفتح الموحدة والكسر نسبة إلى مواضع القبور قال الحافظ ابن حجر في
التقريب يكنى أبا سعيد مدني ثقة من كبار التابعين تغير قبل موته بأربع سنين
وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله روى عنه الستة (عن أبي هريرة رضي الله
عنه) أي عن قصته (انه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل)
ورأى انه من الترفهات. وشأن المحب أن يتبع آثار محبوبه ويأتم بها فلذا امتنع
(وقال) ، وضحا لسبب إبانته (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا)
أي توفي (ولم يشبع من خبز الشعير) لا ينافي ما سيأتي في حديث أبي الهيثم فلما
ان شبعوا لان الشبع ثم لم يكن من خبز الشعير بل كان من التمر واللحم أو لان
المنفي الشبع العام الذي لا يبقى معه ، ساع لتناول غيره كما هو شأن الشره المهتم
ببطنه والمثبت أصل الشبع أو المنفى الشبع لحظ نفسه والمثبت انه يشبع لحظ غيره
كأن ينزل به ضيف فيشبع لأكله مؤانسة له أو ينزل ضيفا بغيره فيشبع ليقر عين
رب المنزل بذلك ويكرهه به لا حاجته صلى الله عليه وسلم إلى الطعام (رواه
البخاري) في لاطمة من صحيحه (مصلية بفتح الميم) اسم مفعول من صليت
اللحم أصله أي شويته (أي مشوية) وعن أنس (بن مالك) رضي الله عنه قال

« لَمْ يَأْكُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ وَمَا أَكَلَ شُبْرًا مَرْقًا حَتَّى مَاتَ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ « وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ « وَلَا رَأَى شَاءَ سَمِيحًا بِعَيْنِهِ قَطُّ »

لم يأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان (بكسر الخاء المعجمة وبجوز ضمها زهى المائدة ما لم يكن عليها طعام وهو معرب يعناد بعض المنكبرين والمترفين الأكل عليه احتراماً من خفض رؤسهم فهو بدعة لكنهم جائزة (حتى مات وما أكل خبزاً مرقاً) أي محسناً ، أي كخبز الخواري (١) وشبهه بالبرقيق النابض وقد يراد بالمرقق المرسع قاله الفاضل عياض وجزم به ابن الأثير يقال وهو السعيد وما يصنع به من كوك ونحوه كذا في أشرف الوسائل والذي في النهاية المرقق هو الارغفة الواهمة الرقيمية يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال اه وقال ابن الجوزي هو الخفيف كأنه أخذه من الرقاق وهي الخشبة التي يرقق بها وهو قريب من كلام النهاية رظاع قوله (حتى مات) انه لم يأكل ذلك قبل البعثة ولا بعدها سواء خبز له أو لغيره ويؤيده رواية البخاري عن أنس الآتية بعده (رواه البخاري) في الأمانة ورواه مسلم أيضاً كما في الأطراف (وفي رواية له) أي للبخاري في الرقاق من صحيحه عن أنس قال « فما أعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيئاً مرقاً حتى لحق بالله » (ولا رأى شاة سميحاً بعينه قط) السميح هو ما أزيل شعره بماء سخن وشوى بجلده وإنما يفعل ذلك بصغير السن وهو من قبل المترفين قال ابن الأثير وأما قوله يعني انه لم ير السميح في مأكوله اذ لو كان غير معهود لم يكن في ذلك تمدح وقيل بفتح الداف وتشديد الطاء المألوفة ظرف لما مضى من

(١) بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء لاجاب الدقيق ويسمى السعيد والسعيد

بالذال اصح . ع

• وَعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ «لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ «الدَّقْلُ تَمْرٌ رَدِيٌّ»

الزمان أى لم يره فى شىء من أزمنته صلى الله عليه وسلم (وعن النعمان) بضم النون وسكون المهملة (ابن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وسكون التحتية بعدها راء تقدمت ترجمته وهو صحابي ابن صحابي (رضى الله عنهما قال تقدم) هذه اللام منلها في قوله تعالى «ولقد علمتم» قال أبو حيان هي لام الابتداء مفيدة لمعنى التركيد ويجوز أن يكون قبلها قسم مقدر وألا يكون وقال ابن الحاجب فى الاملى لام الابتداء يجب أن يكون معها الابتداء وقال الزمخشري فى «واسف يطيعك ربك» لام الابتداء لا تدخل إلا على مبتدأ وخبر وقال فى «لأقسم» لام ابتداء دخلت على مبتدأ محذوف ولم يقدرها لام قسم لأنها عنده ملازمة للنون وكذا زعم فى ولسرف أن التقدير ولأنت وف وقال ابن الحاجب هي لام التأكيد اه (رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم) الظاهر أن الرواية فيه بصرية رجلة (وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه) فى محل الحال وقيل انها علمية والجملة مفعول ثان دخلتها الواو وإلحاقها بخبر كان على رأى الاخشى واطرافه النبي الى المخاطبين ليحثهم على الاقتداء به والاعراض عن الدنيا ما أمكن فلذا لم يقل نبي ونبيكم وقتل خالد مالك بن نورة لما قال له كان صاحبكم يقول كذا فقال صاحبنا وليس بصاحبك قتله ايس لمجرد هذه اللفظة بل لما بلغه من ارتداده وتأكد عنده ذلك بما أباح له به الاقدام على قتله (رواه مسلم) فى آخر صحيحه ورواه الترمذي فى الزهد من جامع وقال صحيح وفي الثمائل ورواه أبو عوانة وغيره وهو طرف حديث أوله «ألستم فى طعام وشراب ما شئتم اند رأيت» الخ (الدقل) بفتح الدال المهملة والقاف (تمر ردى) وفى الهياه هو ردى التمر

« وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى » فَتَقِيلُ لَهُ هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَاخِلٌ قَالَ « مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْخَلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ » فَتَقِيلُ لَهُ كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ

وبابيه وما ليس له اسم خاص فتراه ليس به ورداءته لا يجتمع ويكون منشورا له وفي المصباح الدقل أردأ المبر وقد تقدم الحديث مع الكلام عليه في الباب قبله (وعن سهل بن سعد) الساعدي (رضي الله عنه قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي من أي الخالص من النخالة وفي رؤيته مبالغة في نفي أكله) من حين ابتعثه الله) أي نبأه وهداه واتممه فيه المبالغة في تحمل أعباء الرسالة لأنها (حتى قبضه الله) أي توفاه سبحانه وتله إلى دار كرامته (ف قيل له هل كان لكم في عهد) أي زمن (رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخيل) جمع منخل بضم أوله وثالثه المجمع وسكون النون بينهم ما وهر أحد ما خرج من قياس بناء اسم الآلة لان قياسه الكسر وجمعه بالتباعد جمع المخاطبين (قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخولا من حين) بالفتح على الأوضح لإضافته لجملة (ابتعثه الله) تعالي وهي مبنية الصدر وقال بعض المحققين أظنه احتراز بهذا عما قبل البعثة لكونه صلى الله عليه وسلم سافر تلك المدة إلى الشام تاجراً وكانت الشام إذ ذاك مع الروم والحجاز النبي عندهم كثير وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفه لا ريب أنها كانت عندهم (حتى قبضه) بفتح الموحدة أي توفاه (الله إليه فقيل له) لم أفهم على تعيين القائل (كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول) بالنصب على الحال

قال « كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفِخُهُ فَيَطِيرُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ ثُرَيْنَاهُ » رواه البخاري « قوله النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء وهو الخبز الحواري وهو الدرماك » « قوله ثريناه هو بناءٌ مثلثةٌ ثم راءٌ مشددةٌ ثم ياءٌ مثناةٌ من تحت ثم نونٌ أي بللناه وعجنناه » وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم

ووجه التعجب من ذلك كثرة نخاتته فربما نشب في الحلق (قال كنا نطحنه و ننفخه) أي الماحون الدال عليه نطحنه (فيطير ما طار) من نخاتته (وما بقي) بكسر القاف أي فضل من الخلة في الدقيق بعد نفخه (ثريناه رواه البخاري) في الأطعمة ولرقاق من صحبته والذاني (قوله النقي هو بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء) ولم يحتج الي تقييد بالتحبة المأني به للاحتراز عن الفوقية لان الصورة الخطية هنا دالة علي التعمين (وهو الخبز الحواري) بضم المهملة وتشديد الواو وبالراء ثم ألف من الحون البياض فهو الخبز الابيض كما قول (وهو الدرماك) بفتح الدال وسكون المهملة قال في الصحاح هو دقيق الخواري اه وبه يعلم ان في كلام المصنف مضافاً متدرأً أي خبز الدرماك (قوله ثريناه هو بناءٌ مثلثةٌ ثم راءٌ مشددةٌ) مفتوحتين (ثم ياءٌ مثناةٌ من تحت) ساكنةٌ (ثم نونٌ) الواضحة ثم تالون لان ما ذكره يوهم انها نون النسوة (أي بللناه) بفتح أوليه المرحدة فاللام الخفيفة كما في المصباح قال بللته بالماء بلا فايزل ويجمع البل علي بلال مثل سهم وسهام والاسم البلل بفتحين وقيل البلال ما يبل به الحلق من ماء وابن وبه سعي الرجل اه (وعجنناه) أي فياين ما ييتي من نخالته فلا ينشب في الحلق (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم) أي

أَوْ لَيْلَةٍ فَذَا هُوَ بِأَبِ بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ مَا أَخْرَجَكُمَا
 مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَا الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « وَأَنَا وَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ »

في الحقيقة التي هي اليوم وأتى بذات دفماً لنوهم أن المراد به مطلق الزمان (أر) شك من الراوى (ليلة) بالاضافة والمضاف لفظ ذات (فاذا هو بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما) أى ففاجأ خروجه رؤيتهم ما وهر مبتدأ والظرف بعده خبر (فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة) أى التى لم نجر العادة بالخروج فيها لانها ليست وقت صلاة ولا ما يجتمع له من كوقوف أو محوه من الحوادث (قالا الجوع) يجوز أن يعرب مبتدأ خبره جملة محذوفة دل عليها السؤال أى أخرجنا ويجوز إعرابه فاعلاً لاخربنا مقدراً وأيهما أولى يبنى على الخلاف فى أى المرفوعات أصل المبتدأ أو الفاعل أو هما فى مرتبة واحدة فعلى الاول يعرب مبتدأ وتلى الثانى فاعلاً وعلى الثالث ينجر (قال) صلى الله عليه وسلم (وأنا) الواو فيه للاستئناف ثم فى رواية صاحب الثمائل وغيره الغاية (أ) قال أبو بكر خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر فى وجهه والسلام عليه فلم يابث أن جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر قال الجوع يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجدت بعض ذلك فيحتمل أن الصديق كان قال كلام من المقاتلين وإنما اكتفى بالقي المصطفى صلى الله عليه وسلم والنظر إليه والسلام عليه لأن بذلك يحصل كمال التوى فيذهل عن ألم الجوع كما قال صلى الله عليه وسلم فى وصاله فى صوته أنى أظلم عند ربي يطعمني ويقيمني على أحد الأقوال فيه (والذى نفسى بيده) أى بقدرته فيه نذب القسم لتأكيد الامر عند السامع والخائف من غير

(۱) قوله (الغاية) كذا، وإمله (كما فى اسد الغابة) ع

لَا أُخْرِجَنِي الَّذِي أُخْرِجَكُمَا قُومًا فَفَمَا مَعَهُ ، فَأَتَى رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ
فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي يَدَيْهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ

استحلاف (لاخرجني الذي أخرجكما) وعند الترمذي في شمائله وأنا وجدت
بعض ذلك أي الجوع قال في أشرف الوسائل فيحتمل أنه جمع بين المقالتين وفي
عند التقي الدامي عن جده قال سمعت الامام محمداً المرجاني يقول قوله الذي
أخرجكما افظ بهم ظاهره الجوع والمراد والله أعلم هو الله إذ هو الذي أخرج
حقيقة فعبر بلفظ الذي الصادق على السبب وعلى المسبب ايشاركهم في ظاهر الحل
دوماً للوحشة الواقعة في ذكر الجوع «قلت» وهذا من مهالي الاخلاق وكرم الشيم
وهو من معنى قوله تعالى «واخذ من جناحك ان اتبعك من المؤمنين» اه كلامه «قلت»
وهذا يسميه البديين بالتوجيه ومنه قول إمامنا الشافعي رضي الله عنه في خياط أعور
خاط لي عمرو قباء ه ايت عينيه سواء

فانه محتمل الدعاء له والدعاء عليه (قوموا وقاموا) (١) أي علي الفرر كما تؤذن الفاء
وانصرفوا (منه فاتي رجلاً من الأنصار) يأتي تمييزه في الاصل بما فيه (فاذا هو ليس
في بيته) أي ففاجأ مجيئهم فتدانه من البيت وهو مبتدأ والجملة بعده في محل الخبر
(فلما رآته) أي أبصرته (المرأة) فيؤخذ منه جواز نظر الاجانب اليه صلى الله
عليه وسلم كما يجوز نظره الاجانب منهن وإنه معين كالمحارم في جواز الخلوة والنظر
ويحتمل أن تكون الرؤية علمية والمفعول الثاني محذوف لدلالة المقام عليه أي مقبلاً
والمرأة بوزن التمرة ويجوز نقل حركة هذه الهمزة الى الراء فتحذف وتبقى مرة
بوزن سنة ويقال فيها امرأة كما يقال امرأة وربما قيل امرأ بغيرها اعتماداً على قرينة
تدل على المسمي قال الكسائي سمعت امرأة من فصحاء العرب تقول انا امرأ

(١) كذا ببعض نسخ المتن المجردة والمزوجة وفي بعضها قوماً فقاما . ع

قالت: رَحْبًا وَأَهْلًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنُ فَلَانٍ
 قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا الْمَاءَ إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ

أريد الحيز وجمع امرأة نساء ونسوة من غير لفظها كذا في المصباح ولم أنف علي
 اسمها (قالت مرحبا) أي وجدت منزلا رحبا أي واسعا فانزل (وأهلا) أي
 وصادفت أهلا فانس كذا في هذه الرواية وفي رواية أنهم كرروا السلام ولم يجهم
 حتى هم صلى الله عليه وسلم بالانصراف ثم أجابت واعتذرت بأنها أرادت كثرة
 دعائه صلى الله عليه وسلم وتكريره لها ولصاحب منزلها فاماها قالت ما ذكر قولها
 نفسها ثم أخبرت عنه والله أعلم (فتال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن فلان)
 قال المصنف في التهذيب قال ابن السراج كناية عن اسم يسمي به المحدث عنه خاص
 غالبه وتقدم هذا المعنى بزيادة في باب الصبر وزاد في تفسيرى البيضاوى
 والكشاف قولهما كما أن هذا كناية عن الاجناس (قالت ذهب يستعذب لنا
 الماء) يؤخذ منه أن استعذاب الماء لا ينافى شأن الصحابة من لاعراض عن زهرات
 الدنيا ومستلذاتها (اذ جاء الانصارى) بمحتمل أن تكون المفاجأة بناء على مجيئها
 لذلك كما قال به جمع وان نوزعوا فيه بما بينته أول رسالتى « انباء النائم من سنة
 نومه ببعض فوائد قوله تعالى وإذ استسقى موسى لقومه » (فنظر الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وصاحبيه) أي وقع النظر اليهم عقب مجيئهم وهذا بمحتمل أن
 يكون اتفاقا وبمحتمل أن يكون لما حل عليه من لاشراق والتجلي الرباني ولم يدر سببه
 من نفسه فنظر ابرى سببه من الخارج فرأى مشكاة أنوار المصطفى المختار صلى الله
 عليه وسلم ومعه صاحبيه رضوان الله عليهم (ثم قال) أي بعد ان رحب وأظهر

الحمد لله ما أحسد اليوم أكرم أضيافاً مني فانطلق فجاءهم بعذق
فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا وأخذ المدينة

كمال الفرح الكائن فيه الكائن عند مجلول المصطفى في منزله وأتى بما يدل على
ذلك (الحمد لله) أى هذه نعمة يجب شكر المنعم بها شرعاً ليدوم نفعها وقوله
(ما أحسد اليوم أكرم أضيافاً مني) جملة مستأنفة ليبين الحامل له على الحمد والداعي
إليه وفيه دليل كمال فضيلته وبلاغته وعظم معرفته لأنه أتى بكلام بديع مختصر
في هذا الموطن وما حجازية وأكرم خبره واليوم ظرف للنفي المدلول عليه بما أى
انتفى وجدان أحد اليوم أكرم من الكرم وهو الجود والخيار ومنه حديث
« اياك وكرائم أموالهم » وضيافاً منصوب على التمييز ومعنى متعلق بأكرم (فانطلق)
أى من محل رؤيته من حائطه عقب قول ما ذكر (فجاءهم بعذق) وجاء عند
الترمذي بدله بقر وهو بكسر القاف وسكون النون البدق الغصن من النخل
(فيه بسر) هو المتلون من ثمر النخل قال المصنف في التهذيب قال الجوهرى السر
أوله طلع ثم ذلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم ثمر الواحدة بسرة والجمع بسرات وبسر
وأبسر النخل صار ما عليه بسر آاه (وتمر) بفتح الفوقية وسكون الميم قال في
المصباح هو من ثمر النخل كالزبيب من العنب وهو اليابس باجماع أهل اللغة لأنه
يترك على النخل مدار طابه حتى يجف أو يقارب ثم يقطع ويترك في الشمس حتى
يبس الواحدة تمر والجمع تمر وتمران بضم (١) والتمر يذكر ويؤنث في لغة يقال هو التمر
وهي التمر اه (ورطب) بضم ففتح قال في المصباح الرطب ثمر النخل إذا أدرك
ونضج قبل أن يجف والجمع رطاب مثل كابة وكلاب (٢) (فقال كلوا) زاد الترمذي
في الشمايل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقبت فقال يا رسول الله انى أردت
أن تختاروا من رطبه وبسره فأكلوا وشربوا (وأخذ المدينة) بسكون الدال المهملة

(١) أى ضم التاء وآخر اثنا عشر نوزلاته كما في النسخ (٢) كذا . ع

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ فَذَبْحَ أَهْمٍ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمَنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا

(فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك والحلوب) أصله احذر تلاقى نفسك والحلوب فحذف العامل وجوبا وفاعله ثم اضماف الاول وأنيب عنه الثاني فانتصب ثم الثاني وأنيب عنه الثالث فانتصب وانفصل لتندر اتصاله قاله ابن هشام في التوضيح في نحوه وإنما نهي عن ذبحها شفقة على أهلها بانتفاعهم بلبنها مع حصول المقصود غيرها فهو نهي ارشاد لا كراهة في مخالفته لزيادة اكرام الضيف وان أسقط حقه (فذبح أهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك العدق) أني بمن التبعيضية اشعارا بالاعراض عن الدنيا مع تمام الداعية ومزيد الحاجة (وشربوا) أي من الماء العذب (فلما أن شبعوا ورووا) بضم الواو التي هي عين الفعل والاصل رويوا بوزن علموا (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضى الله عنهما والذي نفسي بيده) أي قبض روعي بقدرته (لتسألن) بضم اللام والفعل مبني للمجهول ونائب الفاعل وار الجماعة فحذف لانقاء الساكنين (عن هذا النعيم يوم القيامة) ثم قال مينا وجه السؤال المذكور على وجه الامتنان البياني (أخرجكم من بيوتكم) بضم الواو وتكسر اتباعا لمركبة الياء (الجوع) ونسبة الاخراج اليه مجاز عقلي من الاسناد الى السبب وإلا فالخرج لهم من منازلهم هو الله تعالى (ثم لم ترجعوا) بالبناء للفاعل ويجوز بذو المجهول إن لم تصد

حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ «رَوَاهُ مُسْلِمٌ» (قَوْلُهَا) يَسْتَعْذِبُ أَيُّ يَطْلُبُ
 الْمَاءَ الْعَذْبَ وَهُوَ الطَّيِّبُ وَالْعِدْقُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَإِسْكَانِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ
 وَهُوَ الْكِبَاسَةُ وَهِيَ الْغُصْنُ وَالْمَدْيَةُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا هِيَ السَّكِينُ

عنه رواية (حتى أصابكم هذا النعيم) وهو الطعام والشراب (رواه مسلم) في
 أواخر صحيحه ورواه الزرمدى في جامعه وشماله وقال في جامعه في باب الاستئذان
 رواه غير واحد عن شيبان وشيبان صاحب كتاب وهو صحيح الحديث وقال في
 الزهد منه وقد رواه من طريق شيبان أيضا: حسن غريب ورواه فيه من طريق
 أخرى ثم وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب وهو صحيح الحديث ورواه النسائي
 في الوجية وابن ماجه في الادب (وقراها يستعذب أي يطلب الماء العذب) فالسين
 فيه للطلب وهو أحد معاني استعمل كما ذكرته في رسالتي انباه النائم من سنة نومه
 وفي الصباح استعذب لما الماء استقي لنا ماء عذبا واستعذب الماء سقاء نديا اه
 وبه يعلم ان الفرق بينه مع لنا ودونها وانما ذهب لطلب الماء العذب لان أكثر
 مياه المدينة حينئذ كانت الحلة (رهو) أي الماء العذب (الطيب) أي ما يستطاب
 من الماء وليس المراد منه معنى البذب لغة وهو ما يسوغ شربه ولو مع بعض
 الكزازة لان ذلك ثبت لجميع مياه المدينة (والعذب بكسر العين) المهملة
 (واسكان الذال المعجمة وهو الكباسة) قال في المصباح هي بالكسر عنقود النخل
 والجمع كبائس وهو مني قوله (رهو) أي الكباسة (الغصن) أي من أغان
 النخل لا مطلقا كما هو ظاهر واكتفى عن تقييد ذلك بدلالة السياق (والمديّة
 بضم الميم) بوزن غرفة وجهها غرف ومفتضى كلام المصباح انها الفصحى
 (وكسرها) ذل في المصباح وبنو قشير تقول مديّة بكسر الميم والجمع مدي
 كدرة وسدر (هي السكين) بكسر السين المهملة وتشديد الكاف ووزن أعلّة

وَالْحَلُوبُ ذَاتُ اللَّبَنِ وَالسُّؤَالُ عَنِ هَذَا النَّعِيمِ سُؤَالُ تَعْدِيدِ النَّعْمِ لِأَسْؤَالِ
تَوْبِيخٍ وَتَعْذِيبٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَهَذَا الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي أُتِيَ بِهِ هُوَ

قيل بوزن فعيل وقيل زائدة فيكون وزنه فعلمين مثل غسايين الشفرة سمي بذلك
لأنه يسكن حركة المذبوح وحكي ابن الأنباري فيه التذكير والتأنيث وقال
السجستاني إن أبا زيد الأنصاري والأصمعي وغيرهما ممن أدركه أسكروا التأنيث
وقالوا هو مذكر وربما أنث في الشعر علي معني الشفرة وأنشد الفراء

• بسكين • وثيقة البصاب • ولذا قال الزجاج السكين مذكر وربما أنث بالهاء
لكنه شاذ غير مختار (والحلوب) بفتح الحاء المهملة وضم اللام (ذات اللبن)
قال في المصباح فإن جعلتها اسماً أنثت بالهاء فقلت هذه حلوبة فلان مثل الركوب
والركوبة (والـؤل عن هذا النعيم) المؤكد بالقسم واللام وذلك لاستبعادهم
له فإنه من حاجة جافة لا من شهوة وحظ نفس (سؤال تعدد النعم)
والامتنان بها وإظهار الكرامة بإساعتها زاد في الشمايل ظل بارد ورطب رماء
بارد (لا سؤال توبيخ) وفي المصباح وبخته توبيخاً لمنه علي سوء فعله وعذوبته
وعتبت عليه كلها بمعنى وقال المارابي عبرته وقال الجريري التوبيخ التهديد
أي لعدم القيام بشكرها (وتعذيب) أي يتسبب عن كفرانها وعدم شكرها
لأن ذلك غير كائن للصالحين فيما تناولاه حينئذ قال ابن القيم كل أحد
يسأل عن نعمه الذي كان فيه هل ناله من حل أولاً وإذا خلاص من ذلك
يسأل هل قام بواجب الشكر فاستعان به على الطاعة أولاً والأول سؤال عن سبب
استخراجه والثاني عن محل صرفه اه وانا ذكر المصنف صلى الله عليه وسلم
ذلك ارشاداً للآسكين والشاربين في حفظ أنفسهم في الشبع عن الغفلة بالاشتغال
أحدهم بحظ نفسه ونعمتها عن تذكر الآخرة (وهذا الأنصاري الذي أتوه هو

أبو الهيثم بن التيهان كذا جاء مبيّناً في رواية الترمذى وغيره * وعن
خالد بن عمر العدوى

أبو الهيثم) بهاء مفتوحة وسكون التحتية وفتح المثلثة كنية مالك (ابن التيهان) بفتح الفوقية وتشديد التحتية الانصارى الاوسى أحد النقباء (كذا جاء مبيّناً في رواية الترمذى) من حديث أبي هريرة نفسه رواه كذلك في جامعه وفي الثمائل وورد في رواية أخرجه الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تخرىج احاديث الاذكار من حديث ابن عباس انهم انطلقوا الى دار أبي أيوب الانصارى وساق القصة بنحوه وفي آخره « اذا أصبتم مثل هذا فضر بتم بأيديكم فقولوا بسم الله وبركة الله واذا شبعتم فقولوا الحمد لله الذى أشبعنا وأروانا وأنعم علينا وافضل فان هذا كفاف هذا » وذكر بقية الحديث وحسن الحافظ الحديث وقال وفيه غرابة من وجهين ذكر أبي أيوب والمشهور فى هذا قصة أبي الهيثم واثنانى ما فى آخره من التسمية والحمد اه وفى أشرف الوسائل فى رواية عند الطبرانى وابن حبان انهم جاؤا الى ابي أيوب ولا مانع من انهما قصتان انفتاحا لهم مع كل واحد منهما ورواية مسلم رجلا من الانصار محتملة لهما اه وكان المصنف جزم بكونه ابا الهيثم لكون رواية الترمذى عن الصحابى الذى رواه عنه مسلم والله أعلم (وغيره) كابن ماجه فعنده أيضا انهم جاؤا الى بيت ابي الهيثم بن التيهان وكابن ابي عاصم فى كتاب الاطعمة والحاكم كما أشار اليه الحافظ فى تخرىجه لاحاديث الاذكار فى أم لبه عايمها (وعن خالد بن عمر) بضم العين وفتح الميم والراء كذا وقفت عليه فى نسخ متعددة من الرياض وهو من تحريف الكتاب انما هو « عمير » بالتصغير (العدوى) بفتح المهملةين وهى نسبة الى عدى بفتح فكسر والمنسوب اليه كذلك متعدد فى المهاجرين وفى الانصار وفى غيرهم كما فى اب اللباب

قال خطبنا عتبة بن غزوان وكان أميراً على البصرة

الاصفهاني وخالد هذا بعري قال الحافظ العـقلاني في التقریب مقبول من كبار التابعين يقال إنه مخضرم وهم من ذكره في الصحابة روي عنه مسلم والترمذی في الشمائل والنسائی وابن ماجه اهـ « قلت » قضيته أن الترمذی لم يرو عنه في الجامع لكن في الاطراف للحافظ المزي أن حديث الباب رواه الترمذی في صفة جهنم من جامعه وفي شمائله وأشار بقوله وهم الخ الى الحافظ ابن عبد البر فإنه ذكره في الاستيعاب (قال خطبنا عتبة) بضم المهملة وسكون الفوقية بعدها، ووحدة فهاء تأنيث (ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي ابن يهب بن نسيب بن زيد ابن مالك بن الحارث بن عوف بن مارن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان أبو عبد الله ويقال أبو غزوان قال الحاكم قال الواقدي كان عتبة طويلاً جميلاً قديماً الاسلام هاجر الى الحبشة وكان من الرماة المذكورين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أحاديث هذا أشهرها وايس له في الكتب الستة سواه وروي له الحاكم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوماً ليريش « هل فيكم أحد غيركم قاوا ابن اختنا عتبة بن غزوان قال النبي صلى الله عليه وسلم ابن أخت النوم منهم » ثم قل غريب جدا قال في تلخيص المستدرک انما مظلّم قال الشيخ أبو العباس القرطبي عتبة مازني حليف لبني نوفل قديم الاسلام هاجر وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرًا والمشاهد كلها أمره عمر على جيش فتوجه الى العراق وفتح الايلة والبصرة بوضع يقل له معدن بني سليم قاله ابن سعد ويقال إنه مات بالرندة قاله ابن المدائني كذا في الديباجة للدميري (وكان أميراً على البصرة) بتأنيث الموحدة كما حكاه لازهرى وأفصحين الفتح وهو المشهور ويقال لها البصرة بانه غير المؤنثكة لانها انثفت بأهلها في أول الدهر اى

فَحَمَدَ اللّٰهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِبُصْرِمٍ
وَوَلَّتْ حَذَاءً وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ

انتقلت قال صاحب المطالع قال أبو سعيد السمعي يقال للبصرة قبة الاسلام
وحزاة العرب بناها عتبة بن غزوان في خلافة عمر سنة سبع عشرة ومكثها الناس
سنة ثمانى عشرة ولم بعد الصنم قط على أرضها وهذا (۱) يصح كونها من جملة
مقول القول والمحكي بالقول مجموع الجمل ويحتمل كونها في محل الحال من فاعل
خطاب باضمار قد (فحمد الله) أى اثنى عليه بالارصاف الازالية الثبوتية (وأثنى
عليه) بسبب مالا يابق به سبحانه عنه وبصح كونها بمعنى وعطفها مع كونها
كذلك لاختلافهما لفظا إيماء الى أنه أظن في الثناء على مولاه سبحانه كما يدل عليه
قوله (ثم قال) والاول اولي لان التأسيس خبير من التأكيد والفاء في قوله فخطب
كالفاء في نحو توشأ زيد ففعل وجه الخ للترتيب الذكري لا للترتيب في الزمان
فان غسل الاعضاء المذكورة سابق على الوضوء وبصح كونها للترتيب الزماني بان
يراد أراد الخطبة وأراد الوضوء والارادة سابقة على فعله والله أعلم (أما بعد) أتى
بها اقتداء به صلى الله عليه وسلم فقد كان يأتي بها في خطبه وذكر الحافظ في الفتح
ان الرهاوى أخرجها من أر بعين طريقا عنه صلى الله عليه وسلم (فان الدنيا قد
آذنت بصرم) لتحول أحوالها الدال على حدوثها وكل ما ثبت حدوثه وجب
قبوله للعدم قال الشاعر

وان انتقادی واحداً بعد واحد • دليل علي ألا يدوم خليل
(ورات حذاء) أى منقطة ومنه قبل للقطعة حذاء أى منقطة الذنب قصيرته
ويقال حمار أحد اذا كان قصير الذنب حكاه أبو عبيدة وهذا مثل فكأنه قال
ان الدنيا قد انقطعت مسرعة (ولم يبق منها الا صبابة) لانه صلى الله عليه وسلم

(۱) لها « وهذه » . ع

كَصْبَابَةٍ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا وَإِنَّكُمْ مَمْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ
لَا زَاوَلَ لَهَا فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِمَحْضَرَتِكُمْ فَانهُ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ

قال « بيئت أنا والساعة كهاتين » وأشار بأصبعيه الوسطي والمسبحة (كصباية لانه
يتصاها صاحبها وانكم منتقلون عنها) اذ هي دار ارتحال وانتقال (الى دار لا زوال
لها) ولا ارتحال عنها (فانتقلوا) أي من الدنيا (بخير ما بحضوركم) أي بكسب
صالح الاعمال وادخار الحسنات عند المولى سبحانه جعل الخير المتمكن منه في
الحياة كالحاضر المحتاج اليه في المال فصاحب الحزم يدخر منه حاجته لينتفع به عند
احتياجه اليه وهذا كما قال ابن عمر رضي الله عنهما وخذ من صحتك ارضك ومن
حياتك موتك وبين الداعي لاستمداد الزاد وادخاره ليوم المعاد بما ورد من الترهيب
والترغيب فقال على سبيل الاستئناف البياني (فانه قد ذكر لنا) بيضاء ذكر المجهول
وحذف الفاعل للعلم به أنه المصطفى صلى الله عليه وسلم لان الصحابي الذي لم يخالط
كتب أهل الكتاب لا سبيل له الى معرفة ذلك الا من قبله صلى الله عليه وسلم وقد
ذكر علماء الاثر أن من الموقوف لفظا المرفوع حكما قول الصحابي أمرنا بكذا ونهينا عن
كذا بالبناء له جهول فيهما وبرز في الديباجة أن ذلك ذكره عن النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يسمعه هو صلى الله عليه وسلم وسكت عن رفعه امانا بنا أو لامر اقتضاء
ومراده انرفع لفظا لما ذكرناه قال ويحتمل ان يكون سمعه منه صلى الله عليه وسلم
وسكت عن رفعه للعلم به اه (ان الحجر) ال فيه للجنس والحجر معروف قال
ابن النحوي في لغات المنهاج جمعه في أدني المدد أحجار وفي الكثرة حجار والحجارة
نادر وهو كقولنا حمل وحمالة وذكر وذكارة كذا قال ابن فارس والجوهري ورد
عليهما القرطبي بان في القرآن « فهني كالحجارة » وان من الحجارة، كنوا حجارة، تزيهم
بحجارة، واطرنا عليهم حجارة » فكيف يكون نادرا الا ان يريد أنه نادر في القياس كثير

يَلْقَىٰ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فِيهِوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا وَاللَّهُ
لَتَمْلَأَنَّ أَفْعَجِبْتُمْ

في الاستعمال فيصح اه وذلك لان ما كان كذلك وعكسه يقع في الفصح بخلاف
ما خالفهما معا فردود (يلقى من) ابتدائية (شفير جهنم) أي حرفها وشفير كل شيء حروء
أيضا كالنهر والنهر كذا في المصباح وفي الدياتجة حرفها الاعلى وحرف كل شيء
أعلاه وشفيره ومنه شفير العين وحنم قیل اسم أعجمی وقیل عربی، أخوذ من قولهم بثر
جهنم اذا كانت بعيدة القعر وعلى كل فهي ممنوعة الصرف للمجمة أو التأنيث
المعوى مع العلمية وهو اسم ل نار الآخرة نسأل الله العافية منها ومن كل بلاء (فيهوى)
بكسر الواو أي ينزل (فيهاسبعين) منصوب على الظرفية الزمانية اي في قدر سبعين
(عاما لا يدرك) بابناء للفاعل اي لا يصل والاسناد فيه مجازى والحقيقي لا يصله
الله (لها قعرا) بفتح القاف وسكون الهمزة وهو كما في المصباح أسفل الشيء وجمعه
قعور اه (والله لتملأن) بابناء المجهول للعلم بافعال سبحانه اكد بالقسم وباللام
دفعاً لما قد يتصر العقل عن ادراكه من ملء ما لا يقطع مدى الوصول الي قعره
سبعين عاما فما بالك بمرضه وكل سمته أي واذا كانت كذلك وتمتلئ عن آخرها
فاحذروا من مخالفته سبحانه لئلا توبقكم الخالصة وتوقعكم فيها المعصية غفر الله لنا ذنوبنا
وستر عيوبنا به وكرمه ه ولما كان ما ذكره أمرا عظيما جدا قال على وجه التقرير
(أفعبتكم) أي من هذا الامر الدال على عظم قدرة الله سبحانه وكمال جلاله وقوة
انتقامه وتقدم أن في ذلك قواين أحدهما ان التمدير أسمعتهم فعبتكم فالفاء عاطفة على
متدر بعد الالف والثاني ان الف الاستفهام من جملة المعطوف وقدمت اصدارتها
لتضمنها الاستفهام ولما حصل عند الحاضرين من مزيد الرهبة وعظيم الخوف مما
سمعوه حتى كادوا أن يظنوا عمم العذاب لجميهم أراد رفع ذلك عنهم وادخالهم

ولقد ذكرنا أن ما بين مصراعين من مصاربع الجنة مسيرة أربعين
عاماً وليأتين عليها يومٌ وهو كظيظٍ من الزحام ولقد رأيتني
سابع سبعة

في ميدان الرجاء اعلاماً بسمة رحمة الله تعالى وكامل فضله فاكد ذلك بالقسم
المقدر الدال عليه اللام في قوله (ولقد ذكرنا ان ما بين المصراعين)
بكسر الميم تثنية مصراع ومصراع الباب ما بين عضادتيه وهو ما يسده الفاق
كذا في المفهم للقرطبي وفي المصباح المصراع من الباب الشطر وهما مصراعان
(من مصاربع الجنة مسيرة أربعين عاماً) برفع مسيرة خبر إن واذا كان هذا سعة
الباب وأبوابها ثمانية وبين كل بابين خمسمائة عام كما تقدم في حديث « يدخل
الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام » فما بالك بسعة باطنها ويكفيك في ذلك
قوله تعالى « وجنة عرضها السموات والارض » والمادة جارية أن الطول أزيد من
العرض فسبحان المنعم المنفضل (وليأتين عليهما) أي الجنة (يوم) هو وقت
دخولها (وهو) أي المصراع أو محله من الباب (كظيظ من الزحام) وذلك يدل
على كثرة الداخلين بعموم الرحمة ومزيد الفضل ففي الحديث إيمان إلى أن المكاف
ينبغي له أن يكون عنده حال الصحة خوف من مولا سبجانه ورجاء افضله وإحسانه
بقبول ما يعمل من صالح العمل والزحام بكسر الزاي مصدر زاحه أي دافعه (ولقد
رأيتني) قال في أشرف الوسائل هي بصرية وقوله (سابع سبعة) حال اي واحدا
من سبعة قال لکن قضية قوله يعني في رواية الترمذي « فقسمتها بيني وبين سبعة »
انه ثامن لکن قوله أو ثلثك السبعة يدل للاول وان المراد بقوله سبعة أي بقية
سبعة اه ولا يشكل على كونها بصرية اتحاد ضمير فاعلها ومفعولها وذلك من
خصائص أفعال القلوب وعبارة الكافية لابن الحاجب ومنها أي خصائص أفعال

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَمَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى
قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً

القلوب انه يجوز أن يكون فاعلها ومفعولها ضميرين اشئ، واحد مثل علمتني منطلقا
قال شراحها والعبارة للمحقق الجامي ولا يجوز ذلك في سائر الافعال فلا يقال
ضربتني ولا شتمتني بل يقال ضربت نفسي وذلك لان أصل الفاعل أن يكون
مؤثرا والمفعول به متأثرا وأصل المتأثر أن يغير المؤثر فان اتحدا معنى كره اتحادهما
لفظا فتصدم مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا بقدر الامكان فمن ثم قالوا ضربت
نفسى ولم يقولوا ضربتني فان الفاعل والمفعول فيه ليسا بمتغايرين بقدر الامكان
لانفاقهما من حيث إن (١) كل واحد منهما ضميراً .تصلا بخلاف ضربت نفسي
فان النفس باضافتها الى ضمير المتكلم صارت كأنها غيره لغلبة .مغايرة المضاف اليه
فصار الفاعل والمفعول فيه متغايرين بقدر الامكان وأما أفعال القلوب فان المفعول به
ليس المفعول الاول في الحقيقة بل مضمون الجملة فجار انفاقهما لفظا لانهما ليسا في
الحقيقة فاعلا ومفعولا به اه لكن الحق بأفعال القلوب في ذلك رأي البصرية قال
الشاعر ه واقدر أراني للرماح ذرية ه والحلمية كقوله تعالى «اني أراني أعصر خمرا»
وقوله (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) حال من فاعل رأى وبصح كونها لغوا
متعلما برأى وقوله (ما لنا طمام الا ورق الشجر) يحتمل أن تكون في محل الحال
من فاعل رأى وأن تكون مستأنفة استثنافا بيانياً جواباً لكيف كنتم معه صلى
الله عليه وسلم وقوله (حتى قرحت أشداقنا) عاية لمقدر أى فأكلناه الى أن قرحت
جوانب أشداقنا جمع شدة بكسر الشين المعجمة كحمل واحمال ويقال شدة بفتح
المعجمة وجمه شدة كفلاس وفلوس (فالنقطت بردة) أي عبرت عليها من غير
قصد وطاب وهي شدة مخططة وقيل كساء أسود مربع وقل القرطبي البردة الشمة

(١) لعلها « كان » . ع

فَشَقَّقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَاتَزَرَّتْ بِنِصْفِهَا وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا
فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ
وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا « رَوَاهُ مُسْلِمٌ »

والعرب تسمى الكساء الذي يلتحف به برودة والبرد بغير تاء نوع من ثياب البن
(فشققتها بيني وبين سعد بن مالك) هو ابن أبي وقاص أحد العشرة المبشرين
بالجنة (فاتزرت) بتشديد الفوقية (بنصفها واتزر سعد بنصفها) وفي الترمذي
فشققتها بيني وبين سعد كما تقدم ثم مبادرت به بشقها عتب التقاطها كما تؤذن به الفاء
إما لعله برضا صاحبها وإما باعراضه عنها المسقوطا ونزقها أو اعرفته بما كفا
فانه يرضي بذلك أو كان قبل وجوب تعريف اللفظة (فما أصبح) أي صار (اليوم
(منا أحد) اسم أصبح والظرف قبله حل منه وكان صفة له فقدم عليه فصار حالا
(الا أصبح أميرا علي مصر من الامصار) أشار به الى اتساع الحال عليهم بعد
ضيقة أولا زاد في آخر الحديث وسيخربون الامراء بعدنا أي ايدوا مثلنا من
جهة العدالة والديانة ولاعراض عن الدنيا وكان الامر على ذلك وأشاروا الى
الفرق بأنهم رأوا معه صلى الله عليه وسلم ما كان سببا لرياضتهم وتقلدهم من الدنيا
فمضوا على ذلك وغيرهم ممن بعدهم ليس كذلك فلا يكون الا على قضية طبعه
المجبول على الخلق القبيح (واني أعوذ) أي اعتصم (بالله) من (أن أكون في
نفسى عظيما) بأن يوهني ذلك الشيطان وانفس (وعند الله صغيرا) لا يقبل على
بالفضل والاحسان ولا ينصب لعملى وزن اذا نصب الميزن قال صلى الله عليه
وسلم « يجاء يوم القيامة بالرجل العظيم لا يزن عند الله جناح بعوضة قرأوا ان شئتم
فلا تقيم لهم يوم القيامة وزنا » أو كما قال (رواه مسلم) وأخر صحيحه ورواه

(قوله آذنتُ) هُوَ بِمَدِّ الْأَلْفِ وَذَالِ مُعْجَمَةٍ غَيْرِ مُشَدَّدةِ أَيْ أَعْلَمْتُ
 (وقوله بِبُرْمٍ) بِضَمِّ الصَّادِ أَيْ بِانْقِطَاعِهَا وَفَنَائِمًا (وقوله وَوَلَّتْ حِذَاءً)
 هُوَ بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ ذَالِ مُعْجَمَةٍ مُشَدَّدةِ ثُمَّ أَلْفٍ مَمْدُودَةٍ أَيْ
 سَرِيعَةً (وَالصَّبَابَةُ) بِضَمِّ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَهِيَ الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ

الترمذى في جامعہ وفي شمائلہ الا انه لم يسق منه فيها الا من قوله « لقد رأيتني
 سابع سبعة » الخ وأشار لي باقي الحديث ورواه النسائي في الرقاق ورواه ابن ماجه
 في الزهد مختصرا (قوله آذنت هو بمد الهمزة) أى وبالذال المعجمة المفتوحة
 (أى أعلمت) عبارة القرطبي أى أشعرت وأعلمت وحذف المصنف الأول لاغناء
 اثنى عنه (وقوله بصرم بضم الصاد) أى المهمله وسكون الراء (أى بانقطاعها
 وفنائها) الاولى بانقطاع وفاء كما عبر به القرطبي وتبعه في الديباجة لان المفسر
 غير مضاف اليها وان كان الكلام فيها (وقوله وولت حذاء هو بحاء مهمله مفتوحة
 ثم ذال معجمة مشددة ثم ألف ممدودة أى سريعة) هذا تفسير للحذاء لا لمجموع
 المحكى كما قد توهمه عبارته ولو قال أى أدبرت سريعة أو قال حذاء أى سريعة
 لسلم من ذلك الايهام الا أن يسامح زيادة فى الايضاح كما هى عادته من بذل
 النصيحة جزاء الله خيرا وفي المصباح الاحذ المقطوع الذنب وقال الخليل الاحذ
 الامس الذى ليس مستمسكا شىء يتعلق به والانى حذاء (والصباية بضم الصاد
 المهمله) وبوحدين خفيفين بينهما ألف (وهى البقية اليسيرة) كذا فى الاصول
 باثبات الواو على أن الخبر الظرف السابق على الجملة وهى معطوفة عليه ثم قوله
 البقية غير مقيدة بشىء هو ما قاله غيره ومنهم القرطبي والديبرى وبه يعلم ان قول
 المصباح الصباية بالضم بقية الماء مراده به التمثيل لا التقييد قال القرطبي والصباية

(وقوله يتصائبها) هُوَ بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ قَبْلَ الْهَاءِ أَي يَجْمَعُهَا (وَالْكَظِيظُ)
 الْكَثِيرُ الْمُتَمَلِّيُّ (وقوله قَرِحَتْ) بفتح القافِ وكسر الراءِ أَي صارَ فيها
 قُرُوحٌ

بالفتح رقة الشوق واطيف المحبة اه (وقوله يتصائبها) بفتح التحتية والفرقية (هو
 بتشديد الموحدة) من باب التفاعل فأدغمت الموحدة في مثاها (قبل الهاء أي
 يجمعها) قال القرطبي أي يروم صباها علي قلة الماء اي مثلا وضمه (والكظيظ)
 بفتح الكاف وكسر الظاء المعجمة الاولى وسكون التحتية بينهما (الكثير) بالمثلثة
 (المتلي) يقال كذاه الشر كظيظ في النهاية حديث عتبة في باب الجنة ولباتين
 عايه يوم وهو كظيظ أي متلي والكظيظ الزحام اه ومثله في مجمع البحار
 نقلا عنها وكأنه أشار بذلك الي أنه مشترك بين المتلي ولزحام أي ذي
 الزحام لانه تفسير الوصف والله أعلم (وتوله قرحت هو بفتح القاف وكسر
 الراء) وبالحاء المهملة (أي صار فيها قروح) بضمين جمع قرح بفتح القاف
 وضمها وفي النهاية قيل بالفتح المصدر وبالضم اسم مصدر وبضم أوليه
 أيضا ولم يذكر المصنف في تحريره سوى فتح القاف وضمها وقال إنه الجرح
 وقال غيره أنه كالجدري وفي مفردات الراغب القرح الاثر من الجراحة من
 شيء يصيبه من خارج والقرح أثرها من داخل كالبثرة ونحوها ونقل ابن عطية في
 تفسيره قرح بفتح القاف وضمها واسكان الراء ثم قال قال أبو علي هما لغتان
 كالضف والضعف والفتح أولي لانه لغة أهل الحجاز وقال الاخفش هما مصدران
 بمعنى واحد ومن قال القرح بالفتح الجراحة بعينها وبالضم ألمها قبل منه اذا أتى برواية
 لان هذا ما يعلم (١) بقياس وقرأ ابن السمعق بفتح القاف والراء قال الزمخشري كالطرد

(١) ألمه (مما لا يعلم) . ع

• وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «أُخْرِجَتْ لَنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا» قَالَتْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» * وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رُمِيَ بِسَمِّهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَالطَّرْدُ قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ وَبَضُّهَا عَلَى الْأَنْبَاعِ كَالْيَسْرِ وَالْيَسْرُ مِنْ لُغَاتِ الْمَنْهَاجِ لِابْنِ النَّحْوِيِّ (وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُخْرِجَتْ لَنَا عَائِشَةُ كِسَاءً) بِكسر الكاف وبالسین المهملة والالف الممدودة زاد البخاری ملبداً وعندهما بانظ كساء من التي يسمونها الملبدة (وازارا) بكسر الهمزة وبالزاي ثم الراء بينهما ألف امم لما يستر أسافل البدن (غليظاً) أي نخيلاً وفي رواية لمسلم «أُخْرِجَتْ لَنَا عَائِشَةُ كِسَاءً وَإِزَارًا مَلْبَدًا» وأخرجها ذلك لتبين اعتراضه صلى الله عليه وسلم عن الدنيا إلى مفارقتها لها ونقلته لحضرة مولانا سبحانه ونهيهجاً للمتدين به المتبعين بسبيله علي ذلك ولذا (قالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين) زاد مسلم في رواية له الثوبين (متفق عليه) رواه البخاری في الخمس وفي اللباس ومسلم في اللباس ورواه أبو داود والترمذی وقال حسن صحيح والنسائي كلهم في اللباس من سننهم ثم الذي في الكتب المذكورة ان الحديث عن أبي بردة ابن أبي موسى قال أُخْرِجَتْ لَنَا عَائِشَةُ وَلَا ذَكَرَ فِيهَا لِأَبِي مُوسَى وَالَّذِي وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ نَسَخِ الرِّيَاضِ مِنْ أَبِي مُوسَى كَمَا شَرَحْتَهُ رَهُوَ أَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ تَحْرِيفِ الْكِتَابِ سَبَقَ قَلَمُ مِنَ الشَّيْخِ بِلَا أَرْتِيَابٍ * (وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ مَنْ رُمِيَ بِسَمِّهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) وَذَلِكَ فِي بَعْثِ حِزْبِ وَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَهِيَ ثَانِي سَرِيَّةٍ فِي الْأَسْ-لَامِ وَقِيلَ بَلْ هِيَ أَوَّلُ سَرِيَّةٍ فِيهِ (١٥١ - دَلِيلٌ رَابِعٌ)

وَلَقَدْ كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا
وَرَقُ الْحَبْلَةِ هَذَا السَّمْرُ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ

وجري عليه السيوطي في أوائله وقد جزم به الحافظ في الفتح وفيها كما روى ابن
اسحاق وغيره، المفظه ولم يكن بينهم بيني المسلمين والكفار قال إلا أن سعد
ابن أبي وقاص قد رمى يومئذ بسهم فكان أول سهم رمي به في الإسلام وفي
أوائل السبوطي «أول من أراق دمائي بسبيل الله سعد بن أبي وقاص» أسند العسكري وهو
أول من رمى بسهم في سبيل الله أخرجه ابن سعد وإن أبي شيبة عنه رآه قال في ذلك
ألا هل أتى رسول الله أنى • حميت صحابتي بصدور نبيل
أزود بها عدوهم ذياراً • بكل حزنونة وبكل سهل
فما يعتد رام من معد • بسهم قبل رسول الله قبلي (١)

(ولقد كنا نعزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبله)
جملة النفي في محال الحال من فاعل نعزو (هذا السمر) قال القرطبي عند عامة
الرواة بحذف الواو أى على أنه بيان ورق الحبله وعند الطبراني والبيهقي وهذا
السمر بواو ووقع عند البخاري إلا الحبله وورق السمر وكذا ذكره أبو عبيد
ورواية البخاري أحسنها لأنه بين فيها أنهم كانوا يأكلون ثمر العضاه وورق شجر
الامر (حتى) غاية لكون طعامهم ذلك (إن) مخففة من الثقيلة (كان أحدنا
ليضع) كناية عن العائط وفي بعض طرقه يبعثر (كما تصنع الشاة) أي من البعر
ليسه وعدم ألفه المعدة له وهذا كان سنة ثمان في غزوة الحبط وأميرهم أبو عبيدة
وسياتي في الاصل إن شاء الله تعالى وعليه فالمراد بالمعوية النيمية حكماً ويحتمل أن
تكون المعوية على ظاهرها وأن ذلك في غزوة أخرى غزاها سعد مع النبي صلى الله
عليه وسلم لما في الصحيحين «بيننا نعزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام

(١) (هل أتى) بفتح اللام وحذف الهزرة والسطر الأخير غير متزن فليراجع . ع

رأه خياط» متفق عليه (الحبلة) يضم الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة
وهي والسمر نوعان معروفان من شجر البادية * وعن أبي هريرة رضي الله
عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد
قوتاً » متفق عليه

إلا الحبلة» ذكره في أشرف الوسائل (ما خاط) بكسر الحاء المعجمة أي لا يخنط
بعضه ببعض من شدة جفافه ويدهه ومذابه اعتباراً ما كانوا عليه من الضيق أول
الاسلام وامتحنانا ليظهر صدق ثباتهم

لولا استعمال النار في جزل الغضا * ما كان يرف طيب نشر المود
(متفق عليه) رواه البخاري في فضل سعد في الأظعمة وفي الرقائق ومسلم في
أواخر كتابه ورواه الترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي في المناقب
وابن ماجه في السنة كذا في الاطراف المزي (الحبلة يضم الحاء المهملة واسكان
الباء الموحدة وهي والسمر) بفتح فضم قال في المصباح شجر الطلح وهو نوع من
المضاه الواحدة سمرة اه (نوعان معروفان من شجر البادية) قال القرطبي الحبلة
شجر المضاه وقال ابن الاعرابي ثمر السمر شبهه اللوبيا رذ. كرها في النهاية متروك
الثاني فيهما من غير عز ولا ابن الاعرابي حاكياً لأول بقيل * (وعن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق) بكسر
الراء مصدر بمعنى المفعول أي ما ينتفخون به ما كلاً وشرباً وملبساً (آل محمد)
جاء عند بعض رواة زبانه في الدنيا بل قضية كلام الجامع الصغير أنه كذلك
عند مسلم ولم أره كذلك عند مسلم إنما الحديث فيه بحذفه قال الثعالبي في تفسير
الجواهر الحسان وعندي أن المراد بال آل محمد هنا متبوهه صلى الله عليه وسلم (قوتاً
متفق عليه) أي بالامني وإلا فاللفظ لمسلم في احدي رواياته ولفظ البخاري وهو

قال أهل اللغة والغريب معنى قوتاً أي ما يسد الرق وهو عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لِأَعْتَمِدَ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ »

عند مسلم أيضاً « اللهم ارزق آل محمد قوتا » قال الحافظ في الفتح بعد ذكر اللفظ مسام المذكور في المتن وهو المعتد (١) كون اللفظ الأول صالحاً لأن يكون دعاء بطلب القوت في ذلك اليوم وأن يكون طلبه لهم دائماً بخلاف اللفظ مسام فإنه يبين الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف والحديث رواه الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه كما في الأطراف (قل أهل اللغة) هم الحاكرون لمعاني المفردات عن العرب (والغريب) هم المتكلمون على مفردات الكتاب والسنة (معنى قوتاً أي ما يسد الرق) في المصباح القوت ما يؤكل ليمسك الرق وقال القرطبي معنى الحديث طلب الكفاف فإن القوت ما يقوت البدن ويكف عن الحاجة ولم يظهر وجه إدخال أي بين المفسر والمفسر، وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والقر جميعاً (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال والله الذي لا إله إلا هو) أني به لتأكيد ما بعده في ذهن سامعه (إن) مخففة إني (كنت لأعتد بكبدي) بفتح الكاف وكسر الواوحدة أفصح من فتح الكاف وكسرها مع سكون الواوحدة (على الأرض) أي ألصق بطني بها (من الجوع) من فيه ذليلة وكأنه كان يستفيد بذلك ما يستفيدة من شدة الحجر على بطنه ويحتمل أن يكون كناية عن سقوطه إلى الأرض مغشياً عليه كما سيأتي في الحديث عنه عقب هذا « لقد رايتني واني لأخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجرة عائشة مغشياً علي » الحديث (واني كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع) كعادة العرب وأهل الرياضة أو أهل المدينة كانوا يفعلون ذلك إذا خلت أجوافهم

(١) كذا بالاصول . ع

ولقد قعدتُ يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه فمررتُ بِنبيِّ الله عليه وسلم فتبسم حين رأني وعرف ما في وجهي وما في نفسي

لئلا تسرخي أعضائهم فتتمل عليهم الحركة ويربط الحجر تشد البطن والظهر فتهل عليهم الحركة حينئذ وقيل حكمة شدة أنه يسكن بعض ألم الجوع لأن حرارة المعدة الغريزية مادامت مشغولة بالطعام فتلك الحرارة به فإذا نفذ اشتعات برطوبات الجسم وجوهره فيحصل التآلم حينئذ ويزداد ألم يضم على المعدة الأحشاء والجلد فان نارها حينئذ تخمد بعض الحمود فيقل الألم وقيل يفعل ذلك لأن البهائم إذا خلا ضعف صاحبها عن القيام لتقوس ظهره فاحتجج لربط الحجر ليشده ويقم صلبه (ولقد قعدت على طريقهم) قال في المصباح يذكر في لغة نجد وبه جاء قوله تعالى « فاضرب لهم طريقاً في البحر يبسا » ويؤنث في لغة الحجاز « قلت » وعدم تأنيث يبس لكونه مصدراً وعمف به كما ذكر البيضاوي في التفسير قال في المصباح وجمعه طرق وقد يجمع على لغة التذكير على أطرقة والضبير يرجع إلى المرة المدلول عليه بالاضاف (الذي يخرجون منه) أي إلى مطالبهم وذلك لئلا يفوتوه (فمررتُ بِنبيِّ الله عليه وسلم) قبله في البخاري مرور أبي بكر وعمر وانه سأل كلاماً من (١) آية وقصد بالسؤال التعرض للنوال فلم يقع وسكت عنه المصنف لعدم تعلق غرض الباب به إذ غرضه التعريض على الزهد في الدنيا والاعراض عما تدعو إليه الضرورة بالمرة وهذا الخبر وأمثاله يدل عليه إذ لو كان حاله صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك لما بلغ حال أصحابه في النقد إلى ما ذكر في الخبر لما علم من كمال كرهه وإبشاره على نفسه صلى الله عليه وسلم (فتبسم حين رأني وعرف ما في وجهي) أي مما يدل على ما في نفسي (وما في نفسي) أي من الاحتياج إلى ما يهد الرموق ووقع عند بعض رواة البخاري بأواني لاشك يدل الواو

(١) أي عن تفسيرها . ش

ثم قال أبا هريرة قالتُ لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فاتبعتهُ فدخل
فأستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبناً في قدحٍ فقال من أين هذا اللبن

في قوله « وما » قال في الفتح استدل أبو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم علي أنه عرف ما به لان التبعيم يكون ما يعجب وتارة يكون لمن تبسم اليه ولم تكن تلك الحلة معجبة فتوى الحمل علي الثاني (ثم قال يا أبا هريرة) بتشديد الراء قال في الفتح وهو إمارداً لاسم المؤنث الي المذكور أو المصغر الي المكبر فان كنيته في الاصل أبو هريرة تصغير هرة مؤنثاً وأبو هريرة مذكر وذكر بعضهم انه يجوز فيه تخفيف الراء مطلقاً فعلى هذا فيسكن (قلت ايك يا رسول الله) هذه رواية علي بن مسهر باثبات حرف النداء وعند بائي الرواة له بحذفه أي اجابة بعد اجابة (قول الحق) بهمزة وصل وفتح الحاء المهملة (١) أي اتبع (ومضى) أي الي سبيل بيته (فاتبعته) بتشديد الفوقية راد في رواية علي بن مسهر فلهجته وفي تفسير البغرى تبع بقطع الهزة معناه أدرك وألحق واتبع بتشديد التاء معناه سار يقال مازات أتبعه حتي أتبعته أي مازات أسير خلفه حتي أدركته وناقته (أدخل) زاد علي بن مسهر الي أهله (فأستأذن) قال في الفتح بهمزة بعد التاء والنون ضمومة فعل المتكلم (٢) وعبر عنه بذلك بالغة في التحقق لانه مكاية حال ماضية ففيه الاشارة لكمال استحضاره لها حتي كأنه يخبر عن حاضر عنده وفي رواية ابن مسهر فأستأذنت بضمير المتكلم (وأذن لي) بمحتمل أن يقرأ بالبناء للفاعل أي النبي صلى الله عليه وسلم وأن يقرأ بالبناء للمفعول ما لم تكن رواية فيوقف عندها (فدخل) (٣) قال في الفتح كذا فيه وهو إما تكرار لهذه الالفة لوجود الفصل أو التفتت (فوجد لبناً في قدحٍ فقال من أين هذا اللبن)

(١) ضبطت في نسخ المتن بهمزة قطع وكسر الحاء ومعناها واحد (٢) فهو مضارع

(٣) في بعض نسخ المتن فدخلت . ع

فَقَالُوا أَهْدَاهُ لَكَ فَلَانَ أَوْ فُلَانَةً قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي قَالَ وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ
 لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ وَكَانَ إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا
 إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا وَإِذَا أَتَتْهُ

وفي رواية ابن مسهر من ابن اسلم (قالوا أهداه لك فلان أو فلانة) كذا بالشك
 قال في الفتح ولم أقف على اسم من أهداه وفي رواية روح « أهداه لنا فلان
 أو آل فلان » وفي رواية أهداه لنا فلان (قال أباهر قلت لبيك يا رسول الله) باثبات
 حرف النداء عند جميع رواة البخاري (قال الحق إلى أهل الصفة) ضمن الحق معنى
 انطلق فلذا عداه بالي وقد وقع في رواية روح بدله انطلق (فادعهم لي قال) أي
 أبو هريرة وسقط من رواية روح ولا بد منها فان قوله (وأهل الصفة أضياف
 الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد) إلى آخر ما يأتي من بيان شأنهم
 من كلام أبي هريرة شرح به حال أهل الصفة والسبب الداعي لدعائهم وأنه صلى
 الله عليه وسلم كان يخصصهم بالصدقة ويشركهم فيما يأتي من الهدية ووقع في رواية
 يونس ما يشعر بأن أباهريرة كان منهم وقد عده فيهم البخاري في مؤلفه في أهل
 الصفة والصفة بناء في مؤخر المسجد منزل فنراء المهاجرين مما لا مال له ولا معارف
 بالدينة وقد تقدم فيهم بيان قبل هذا في باب فضل الزهد في الدنيا ووقع هكذا
 في الرواية لا يأوون على أهل والكثير إلى بدل على وقوله ولا على أحد تعميم بعد
 تخصيص فيشمل الأقارب ولا صدقاء وغيرهم وجملة ولا يأوون في محل الحال
 (وكان إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول) وفي رواية روح ولم يصب (منها شيئاً)
 أي لنفسه وزاد روح ولم يشركهم فيها لحرمته الصدقة عليه لعلوا قاهه (وإذا أتته

هَدِيَّةٌ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَثَرَ كَثِيرٌ فِيهَا فَسَاءَ نِي ذَلِكَ فَقُلْتُ وَمَا
هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصَّفَةِ كُنْتُ

هدية أرسل إليهم) أي ببعضها كما يدل عليه قوله (وأصاب منها وأثر كثير فيها) وهذه الجملة الأخيرة كالأطباق فيها إيماء إلى أنه يجعل لهم منها حظا وافرا وأما هو في نصيبه منها فلا يستكثر إيثارا والجملة الشرطية وما عطف عليها مستأنفة فيها بيان معاملته صلى الله عليه وسلم معهم واعتناؤه بأمرهم وما ذكر من بعث الصدقة وبعث الهدية لأهل الصفة هو أحد أحواله صلى الله عليه وسلم معهم وتارة كان إذا أتاه شيء وقيل له أنه صدقة أمر من عنده بأكله ولم يأكل منه وإن قيل أنه هدية ضرب بيده وأكل منه وحمل على أن هذا كان قبل بناء الصفة وكان يقسم الصدقة فيمن يستحقها ويأكل الهدية فيمن حضر من أصحابه ويحتمل أن يكون باختلاف حالين فيحمل حديث الباب على ما إذا لم يحضره أحد فانه يرسل بهض الهدية إلى أهل الصفة أو يدعهم كما في قصة الباب وإن حضره أحد شركه في الهدية وإن كان هناك فضل أرسل به إلى أهل الصفة أو دعاهم ووقع في حديث أحمد عن طلحة بن عمر نزلت في الصفة مع رجل كان بيني وبينه كل يوم مد من تمر وهو محمول على اختلاف الأحوال كان أولا ينزل إلى أهل الصفة مما حضره أو يدعهم أو يفرته على من حضر إن لم يحضر ما يكفيهم فلما فتحت فذك وغيرها صار يجري عليهم من التمر في كل يوم ما ذكره من الفتح (فساءني) بالمد أي أحزنتني (ذلك) أي قوله ادعهم لي أزيد ضرورتني وشدة فاقني ظن أن ذلك اللبن لا يزيد عن حاجته كما هو مقتضى العادة فيه فلذا قال (فقلت وما هذا اللبن) والواو عطف على محذوف والإشارة للتحقير (في أهل الصفة) وهم عدد كثير وفي رواية «وأين يقع هذا اللبن في أهل الصفة» (كنت

أحق أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها فإذا جاءوا أمرت
فكنت أنا أعطيهم وما عسي أن يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من
طاعة الله وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بد فأتيتهم فدعوتهم

أحق) أى أولى به (أن أصيب) وحذف المفضل عليه مجروراً بمن لدلالة السياق
عليه أى أولى منهم إصابة (من هذا اللبن شربة أتقوى بها) أى أصبر ذاقوة من
ضعف الجوع بسببها يقال تمجر الطين أى صار حجراً ويجوز أن يكون بمعنى المجرد
أى أفوى بها بعد الضعف (فإذا جاء) قال الحافظ فى الفتح كذا فيه بالافراد
أى من أمرنى بطلبه والاكثر جاءوا بصيغة الجمع والموجود فى بعض نسخ
الرياض الوجه الثانى (أمرنى) أى النبى صلى الله عليه وسلم (فكنت أنا أعطيهم)
وكأنه عرف ذلك بالعادة لانه كان يلزم النبى صلى الله عليه وسلم ويخدمه (وما
عسى أن يبلغنى) أى يصل الى (من هذا اللبن) بعد أن يكتفوا منه وقل
الكرمانى لفظ عسى زائد ووقع فى رواية يونس بن بكير فى أمرنى أن أدبره عليهم
وما عسى أن يصيبني منه وقد كنت أرجو أن أصيب منه ما بقيتني أى من جوع
ذلك اليوم (ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بد) أى محيد قال فى المصباح
لا بد من كذا أى لا محيد عنه ولا يعرف استعماله إلا مقروناً بالنفى اه وذلك
لان شكر المنعم سبحانه واجب شرعاً وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة له
سبحانه قال تعالى « من بطع الرسول فقد أطاع الله » (فأتيتهم) أى عقب
الامرلى بدعوتهم وان كان على خلاف هواى (فدعوتهم) قال الكرماني وظاهر
قوله « فأتيتهم » أن الاتيان والدعوة وقما بعد الاعطاء وليس كذلك ثم أجاب
أن معنى قوله فكنت أنا أعطيهم عطف على جواب فإذا جاءوا فهي بمعنى

فَأَقْبَلُوا وَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنْ الْبَيْتِ قَالَ يَا أَبَاهُ
 قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خُذْ فَأَعْطِهِمْ فَأَخَذْتُ الْقَدْحَ فَجَعَلَتْ
 أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوِيَ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْقَدْحِ فَأَعْطِيهِ الْآخَرَ

الاستقبال قول في الفتح وهو ظاهر من السياق (فأقبلوا فاستأذنوا) أي سألوا الأذن
 في الدخول (فأذن لهم) بالبناء للفاعل كذا في السخ أي النبي صلى الله عليه وسلم
 ولو قرئ بالبناء للمفعول جار لان المدار على وجود الأذن من أي كان قال تعالى
 « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ » (فأخذوا مجالسهم)
 أي فجلسوا كل منهم في المجلس اللائق به (من البيت) أي بيت النبي صلى الله عليه
 وسلم وقد أمر صلى الله عليه وسلم بانزال الناس منازلهم كما رواه مسلم في أول صحيحه
 عن عائشة معلقا قال الحافظ في الفتح ولم أقف على عددهم إذ ذاك قال أبو نعيم
 عدد أهل الصفح يختلف بحسب الحال فربما اجتمعوا فكثرنا وربما تفرقوا إما لغزو
 أو سفر أو استغناء فتلوا ووقع في عوارف المعارف انهم كانوا أربعائة وفي المعابح
 المجلس أي بفتح أوله وثالثه مكان الجلوس والجمع مجالس وقد يطلق على أهله
 مجازا تسمية للحال باسم المحل اه (قال يا أبا هر قلت لبيك بارب رسول الله قل
 خذ) أي قدح اللبن المدلول عليه بالسياق والسباق (فأعطهم فأخذت القدح
 فجعلت) أي شرعت (أعطيه الرجل) والانيان به حكاية للحال الماضية إشارة
 إلى استحضار القصة وأولا ذلك اتى فأعطيه الرجل وأل في الرجل للجنس
 (فيشرب حتى يروي ثم) فيه إيماء إلى طول شرب الرجل منهم وذلك
 ليريد الجمع وتتمام الفاتحة (يرد) بالبناء للفاعل (على القدح فأعطيه) أي
 عقب رده (الآخر) أي الذي إلى جنبه هذه رواية يونس وفي رواية علي بن
 مسهر « فجعلت أناول الأبناء رجلا رجلا فإذا روى أخذته فناولته الآخر

فیشربُ حَتَّى يَرَوِي ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْقَدْحِ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كَلِمَهُمْ فَأَخَذَ الْقَدْحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ أَبَاهِرٌ فَقَالَتْ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ بَقَيْتُ أَنَا وَأَنْتَ

حتي روى النوم جميعاً « ووقع في بعض نسخ البخارى فأعطيه الرجل ولبها شرح الحافظ كالكروماني فقال أى الذى الى جنبه وهذا فيه ان المعرفة اذا أعيدت معرفة لا تكون عين الاول قال والصحيق أن ذلك لا يطرد بل الاصل أن تكون عينه إلا أن يكون هناك قرينة قال الحافظ بعد ذكر اختلاف الروايات كما ذكرنا وعليه فالانظ المذكور من تصرف الرواة فلا حاجة فيه لحرم القاعدة (فيشرب حتي يروى ثم يرد على القدح) وقوله (حتي انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم) أى فأعطيه غاية لمقدر أى عمومهم أجمعين حتي انتهيت اليه صلى الله عليه وسلم (وقد روى القوم كليم) جملة فى محل الحال وقد للتحقيق ايماء الى أنه تحقق لهم الرى المطلوب وأكد القوم بكليم دفعا لترهم أن المراد روى بعضهم (فأخذ القدح) أى وقد بقيت فيه فضلة من اللبن كما فى رواية رونغ (فوضعه على يده فنظر الى فتبسم) قال الحافظ فى انفتح كأنه صلى الله عليه وسلم تفرس فى أبى هريرة ما كان وقع فى نومه انه لا يفضل له شىء من اللبن فلذا تبسم « قلت » ويجوز أن يكون قد اطلع على ذلك ككثير من المغيبات (مقال أباهر) كذا فى رواية وفى رواية ابن مسهر هنا وفيما ذكر أوله أبو هرير بالوارده هو على تذيير الاستفهام أى انه أبو هريرة وعلى لغة من لا يعرب الكنية (فقلت لبيك يا رسول الله قال بقيت أنا وأنت) كأنه بالنسبة لمن حضر من أهل الصفة وأما من كان فى البيت من أهل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتعرض لذكرهم وبمقابل أن البيت إذ ذاك ما كان فيه أحد منهم أو أخذوا كفايتهم والذى فى القدح نصيبه صلى الله عليه

قُلْتُ صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَقْعُدْ فَاشْرَبْ فَتَمَعَدْتُ فَتَمَرَبْتُ فَقَالَ
اشْرَبْ فَتَمَرَبْتُ فَمَا زَالَ يَقُولُ اشْرَبْ حَتَّى قُلْتُ لَا وَالَّذِي بِيَدِكَ بِالْحَقِّ
لَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا قَالَ فَأَرِنِي فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدْحَ فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَسَمَى
وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

وسلم (قات صدقت يا رسول الله) وهذه الجملة والتي قبلها من باب لارم الخبر
(قال اقعد فاشرب) فيه ان اللبن كغيره من المشروبات في استحباب الجلوس
عند شربه بخلاف المص المشروب فانه يستحب فيما عدا اللبن اما هو فيعبه عبا
لان ما شرع له المص من خوف الشربة به مفقود في اللبن لقوله تعالى « سائغنا
للشاربين » قال الحافظ السيوطي لم يشرق باللبن أحد أصلا (فقعدت فشربت
فما زال يقول لي اشرب) أي لما علم من مزيد حاجته وشدة فاقته ولانه ربما ينرك
بعض حاجته ليبقي بمضه للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بذلك يستوفي أربه وظاهر
انه كرر ذلك مرارا والمذكور في أدب الضيافة أن المضيف يقول نحو ذلك للضيف
الى ثلاثة لا يجاوزها (حتى قلت لا) المنفي محذوف أي لا أشرب ثم عال ذلك
على وجه الاستئناف البياني مؤكدا بالقسم بقوله (والذي بعثك) أي
أرسلك ملتبيا (بالحق لا أجده مسلكا) بفتح أوله وثالثه وسكون ثنيه المهمل
بينهما أي مكابا بذلك فيه مني (قال فأرني) وفي رواية روح فتأر ناواني الذبح
(فأعطيته القدح فحمد الله تعالى) أي على ما من به من البركة في اللبن المذكور
مع قلته حتى روي القوم كاهم وأفضلوا (وسعى) في ابتداء الشرب (وشرب
الفضلة) أي البقية وفي رواية روح فاشرب من الفضلة وفيه اشعار بأنه بقي بمضه
فان كانت محفوظة فامله أعدها ان بقي بالبيت ان كان (رواه البخاري) في الرقاق
من صحاحه ووقع في الاطراف أنه رواه في الاستئذان وهو وهم إلا ان أراد

« وعن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضى الله عنه قال « لقد رأيتني

أنه رواه كذلك مختصراً بنحوه في الباب المذكور كما نهت عليه في حاشية كتاب الامراف ورواه الترمذى في الزهد من جامعه والنسائي في الرقاق من سننه وفي الحديث من الفوائد من علامات النبوة تكثير الطعام والشراب ببركته صلى الله عليه وسلم وفيه جواز الشبع ولو بلغ أقصى غايته أخذاً من قول أبي هريرة لا أجد له مسلماً وتقرير النبي صلى الله عليه وسلم له علي جوازه خلافاً لمن قال بتحريره والجمع بين ذلك وبين الاحاديث الواردة بالزجر عن الشبع بحمل الزجر على متخذ الشبع عادة لما يترتب عليه من الكسل عن العبادة وغيرها وحمل الجواز على من وقع له ذلك ناسياً بعد شدة جوع واستبعاد حصول شيء يده عن قرب (تنبية) قال في الفتح ونعم لابي هريرة قصة أخرى في تكثير الطعام مع أهل الصفة أخرج ابن حبان عن أبي هريرة قال « أنت على ثلاثة أيام لم أطعم فجئت أريد الصفة فجاءت أسقط فجعل الصبيان يقولون جن أبو هريرة حتى انتهيت الى الصفة فوافقت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بقصعة من تريد فدعا عليها أهل الصفة وهم يأكلون منها فجاءت أطاول لكي يدعوني حتى قاموا وايس في القصعة الا شيء في نواحيها فجاءه صلى الله عليه وسلم فصار لقمة فوضعها على أصابعه فقال لي كل باسم الله فوالذي تقمى بيده مازات آكل منها حتى شبعتم اه (وعن محمد بن سيرين) بكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء ثم تحتية ثم نون غير منصرف للعلمية والمعجمة وابن سيرين تابعي يكنى أبا بكر بصري ثقة ثبت عابد كبير القدر من أوساط التابعين مات سنة عشر ومائة روى عنه الستة كذا في تقريب الخافض (عن أبي هريرة رضى الله عنه قال لقد رأيتني) أي أبصرتني وهذا طرف من أواخر حديثه وأوله « كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من

وَإِنِّي لِأَخْرُ فِيهَا بَيْنَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُجْرَةِ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَغْشِيًّا عَلَيَّ فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي
وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ

كتان فتمخط فقل بخ بخ أبو هريرة يتمخط في الكتان وانه رأيتني» وكان على
المصنف ذكر الواو ايته علي أن ما ذكر بعض حديث معطوف على شيء تقدمه
(واني لاخر) بكسر الحاء المعجمة أي لاسقط والجملة حال من قائل رأيتني أو
بقوله (فيما) أي في المكان الذي أو مكان (بين منبر) بكسر فسكون ففتح
من المنبر بالنون فالوحدة الارتفع (رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجرة
عائشة رضي الله عنها) التماس وحجرة عائشة لان بين لانضاف إلا إلى متعدد
وكذا رأيتني عزاء الحافظ في باب الرفاق من الفتح إلى باب الاعتصام لكن في باب
الاعتصام من الصحيح بالفظ إلى وفي كتب النحو فيما اختصت به الواو العاطفة
عن باقي العاطف تطاب ما لا يستغنى عنه كجاست بين زيد وعمرو ولذا كان الأصمعي
يقول الصواب بين الدخول وحومل لا تخومل «وأجيب» بأن التقدير بين نواحي الدخول
فهو كقولك دخلت بين از يدين أو أن الدخول مشتق من علي أما كن ذكره في معنى
اللباب والجواب الأول ممكن هنا أي ما بين ساحات المنبر إلى حجرة عائشة وما
بين المنبر وحجرة عائشة أي بينها وهي مدفنه صلى الله عليه وسلم حذاء (أ) الروضة
طولا (مغشياً علي) هذا محط المائة ومقصود لاخبار أي معنى علي والاعزاء
زوال الشعور مع فتور في الاعضاء (فيجيء الجائي فيضع رجله علي عنقي ويرى
أني مجنون) أي وتلك عادتهم بالمجنون حتى يفوق وجملة يرى محتملة الحالية
والاستئناف البياني (وما بي من) مزيدة لتنصيص علي المصوم الظاهر فيه (جنون)
لكونه ذكراً في سياق النفي وهو مبتدأ وانظر ف قبله خبر قدم عليه اهتماماً واعتناء

(۱) لعله (حد) ع

« ما بنى إلا الجوع » رواه البخاري * وعن عائشة رضي الله عنها قالت
« توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي
في ثلاثين صاعاً من »

(وابي) الباء فيه سببية أى ليس سبب الغمائي (لا الجوع رواه البخاري)
في باب الاعتصام ورواه الترمذي في الزهد من جامعه وقال حسن صحيح غريب
ورواه في الشمايل بنحوه (وعن عائشة رضي الله عنها قالت توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ودرعه) بكسر الدال المهملة ما يابس في الحرب زاد البخاري في
أول البيوع عنها ورهنه درعا من حديد (مرهونة عند يهودي) هو أبو الشحم
قال الحافظ في الفتح كما بينه الشافعي ثم البيهقي من طريق جعفر بن محمد عن أبيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعاه عند أبي الشحم اليهودي رجل من بني
ظفر في شعب وأبو الشحم اسمه كنيته زعفر بفتح الظاء والقاء بطن من الأوس
وكان حايفا لهم وتصحب علي بعضهم فضبطه بمداهمزة وكسر الواو حدة اسم فاعل
من الأباء قال العاما الحكمة في عدوله صلى الله عليه وسلم عن مائة دينار
الصحابة الى معاملة اليهود إما ايمان الجواز أو لاهم لم يكن عندهم اذ ذاك طعام
فاضل عن حاجة من عندهم أو خشى أنهم لا يأخذون ثمننا أو عرضا فلم يرد
التضييق عليهم فنه لا يبعد أن يكون فيهم اذ ذاك من يقدر منه علي ذلك أو
أكثر منه فاعله لم يظلمهم علي ذلك وإنما أطاع عليه من لم يكن موافقا به ممن نزل
ذلك اه (في ثلاثين صاعاً) وقيل في عشرين وقيل في أربعين وقيل وسقا بدل
الصاع كما ورد كل منها قاله الشيخ زكريا في نحة القاري وجمع في الفتح بين
روايتي عشرين وثلاثين بأنه لعله كان ناقصا عن الثلاثين فخير بذلك الكسر
والنفي أخرى قال ووقع لابن حبان عن أنس أن قيمة الطعام كانت ديناراً (من

شعیر) قال الشيخ زكريا في شرح البهجة قيل افتكده صلى الله عليه وسلم قبل موته لخبر «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى» وهو صلى الله عليه وسلم منزله عن ذلك والاصح خلافه لقول ابن عباس رضي الله عنهما «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي» أي والحديث الباب والحديث الاول محمول علي من لم يخاف وفاء قال السبكي مع أنه صلى الله عليه وسلم ليس من الخبر لان دينه ليس لمصلحة نفسه لانه غنى بالله وانما أخذ الشعير لاهله وهو متصرف عليهم بأولوية العامة فلا يتعلق الدين به بل بهم ولم يثبت انه كان عليه دين وإن ثبت فهو لمصلحة المسلمين واذا استدان الامام لمصالحهم كان عليهم لاهله «فان قيل» هذا فيما استدانه للجهات العامة دون ما استدانه لاهله فانه وكيل عليهم والوكيل تتعاق به العهدة «والجواب» انه صلى الله عليه وسلم أولى بالمؤمنين فهو يتصرف عليهم بهذه الولاية التي ليست لغيرهم من الأئمة ولا يخفى ما فيه اه كلام الشيخ زكريا «أقول» يمكن أن يجاب بأن المختار عند الاصويين عدم دخول المتكلم في عموم كلامه فذاك في حق من سواه أما هو فلا يجبس عن علي مقامه تشریفاته والله أعلم وفي فتح الباري فيه أي في حديث «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة» دليل على أن المراد بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه» وهو حديث صحيح ابن حبان وغيره من لم يترك عند صاحب الدين ما يحصل به الوفاء واليه جنح الماوردي وذكر ابن الطلاع في الاقضية النبوية أن أبا بكر فتك الدرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم لكن روى ابن سعد أن أبا بكر قضى عدات النبي صلى الله عليه وسلم وان علياً قضى ديونه وروى اسحاق بن راهويه في مسنده عن الشعبي

متفق عليه * وعن أنس رضي الله عنه قال « رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة ولقد سمعته

مرسلاً أن أبا بكر افتكها وسلمها لعلها آتية من أجداب بأنه صلى الله عليه وسلم افتكها قبل موته بثلاثة أيام فعارض بحديث عائشة اه (متفق عليه) رواه البخاري في أبواب من صحيحه بعضها باللفظ المذكور وبعضها بنحوه رواه مسلم في البيوع ورواه النسائي وابن ماجه * (وعن أنس رضي الله عنه قل رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه) لفظ البخاري درعاً له فيه انه من أدراة لا الذي كان يعتاد ايسه (بشعير) أي مقابلة بشمن الشعير الذي شراه صلى الله عليه وسلم نسيئة ففي الحديث مضاف مقدر والباء فيه مقابلة ويصح كونها باء السببية لا مضاف أي بسبب الشعير الذي شراه نسيئة (ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير) قال الحافظ في كتاب الرهن من الفتح ووقع لاجد عن أنس لمددعي نبي الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم علي خبز شعير وإهالة سنخة فكان البهردى دنا النبي صلى الله عليه وسلم علي لسان أنس فإذا قال مشيت إليه بخلاف ما يفتضيه ظاهره (وإهالة سنخة) بالسین المهملة قال الشيخ زكريا ويروي زينة بالزاي بدلها والباقي سواء ففيه اعتراضه صلى الله عليه وسلم عن المشتهيات واجتزؤه بما يسد الحاجة من القوت حتى حمل إليه مثل ذلك (ولقد سمعته) ظاهره ان هذا من كلام أنس ومرجع الضمير البارز للنبي صلى الله عليه وسلم أي قال أنس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما فهمه الحافظ ابن حجر ورد علي الكرمانى قوله وهو كلام قتادة والضمير المنصوب فيه لأنس قال الحافظ ويزدعيه أنه أخرجه احمد وابن ماجه عن أنس باللفظ « ولقد سمعت رسول الله

(١٦ - دليل رابع)

يقول ما أصبح لآل محمد إلا صاع ولا أمسي وإنهم لتسعة أبيات

صلى الله عليه وسلم (يقول) والذي نفس محمد بيده « فذكر الحديث بلفظ ابن ماجه وساقه أحمد بن حنبل يقول مساليا لاولى الفقر والحاجة من أمته (ما أصبح لآل محمد) أى عندهم كقوله تعالى « أقم الصلاة لدلوك الشمس » أى عنده كما يدل عليه لفظ البخارى فى أوائل البيوع « ما أمسى عند آل محمد صاع بر » الحديث قال فى تحفة القارى وآل مقحم « قات » ويجوز ابقاؤه على ظاهره خصوصا ومذهب البصريين وهو المختار منع زيادة الاسماء ويؤيد عود الضمير اليه من قوله وإنهم تسعة أبيات (الا صاع) أى مكيلة من الطعام اكن فى باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم نسبة أوائل البيوع من صحيح البخارى فى حديث الباب عن أنس « وافد سمعته يقول ما أمسى عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب » ويمكن الجمع بأن المنفي فى رواية صاع تام من نوع واحد والمثبت صاع مجمع من أقوات كما بينه انه فى جانب النفي بن فردا خاصا ثم عطف عليه ما يعمه وغيره وفى جانب الاثبات لم يبين ابهام الصاع والله أعلم (ولا أمسى) أى لهم سواه كما صرح به أبو نعيم فى روايته فى مخرجه بلفظ ولا أمسى الا صاع وحذف ذلك ايجازا لدلالة ما قبله عليه (وإنهم) أى آل الذين ينفق عليهم من زوجته ومن يلوذ بهم (تسعة أبيات) هذا بالنسبة لزوجات وكانت له مارية وريحانة مطوَّهما بملك اليمين ، وجملة وإنهم فى محل الحال من الظرف قال الحافظ فى الفتح ويناسبه (١) ذكر أنس لهذا القدر مع ما قبله الاشارة الى سبب قوله صلى الله عليه وسلم هذا وانه لم يقله متضررا ولا شاكيا . معاذ الله عما قاله متضررا عن اجابته لدعوة اليهودى ولهنه درعه عنده ولعل هذا هو الحامل الذى زعم أن قائل ذلك هو

(١) آله (ومناسبة) . ع

رواه البخاري (الإهالة) بكسر الهمزة الشَّحْمُ الذَّائِبُ والسِّنْخَةُ بالنون
والخاء المعجمة وهي المتغيرة * رعن أبي هريرة رضي الله عنه قال «لقد رأيت
سبعين من أصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء إماماً أزاره وإماماً
كساءً قد رباطوا

أنس فراراً من أن يظن به صلى الله عليه وسلم أنه قاله تضجراً والله أعلم (رواه
البخاري) في البيوع والرهن ورواه الترمذي في البيوع من جامعه وقال حسن
صحيح والسنائي في البيوع أيضاً وابن ماجه في الاحكام (الإهالة بكسر الهمزة)
وتخفيف الهاء واللام (الشحم الذائب) وفي المسباح هي الودك المذاب وفي
التحفة هي ما يؤتدم به من الأدهان كالألية وهما قولان ففي النهاية كل شيء من
الارهان يؤتدم به إهالة وقيل هو ما أذيب من لاية والشحم وبهذا بدأ الحافظ
في الفتح وقيل هو الدسم الجامد «قات» وعلى الأول والاخير فيشمل السمن
ونحوه من الزبد (والسنخة بالنون) الميكسورة قال الحافظ ويقال فيها بالزاي بدل السين
(والخاء المعجمة هي المتغيرة) أي متغيرة الرائحة من طول المكث كما في تحفة القاري
ففي الحديث كان تواضعه صلى الله عليه وسلم وزهده وتقلله من الدنيا مع قدرته عليها
وكرهه الذي أفضي به الى عدم الادخار حتى احتاج الى رهن دراهمه (وعن
أبي هريرة رضي الله عنه قال لقد رأيت سبعين) بتقديم المهمله على الموحدة (من
أهل الصفة) من فيه تبييضية لما تقدم قريبا من انهم يباغون الى أربعائة (ما منهم
رجل عليه رداء) أي لا رداء وهو الساتر لا على البدن علي أحد منهم وإنما معهم
ما يسترون به عورتهم (إماماً) بكسر الهمزة للتفصيل (أزار وإماماً كساءً) وهو
مبتدأ خبره محذوف أي ما لهم (١) ذلك أو ذلك (قد رباطوا) يحذف العائد وهو

(١) (ما) موصولة لنافية . ع

فِي أَعْنَاقِهِمْ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ
بِيَدِهِ كِرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ * وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

المفعول به أي ربطوه (في أعناقهم) وذلك الاستمساك فيدوم ستر العورة
(منها) أي الأزر والأكسية المدلول عليهما بما ذكر (ما يبلغ نصف الساقين) أفرد المضاف
إلى المثني وهو جائز كثنائيه وجمعه كقطعت رأسي الكبشين وكحديث «كان شعره
إلى أنصاف أذنيه» وقوله تعالى «فقد صفت قلوبكما» وفي المصباح الساق من
الأعضاء أنى وهي ما بين الركبة والقدم وتصغيرها سويبة اهـ (ومنها ما يبلغ) أي
يدرك (الكعبين) قول في المصباح الكعب من الإنسان اختلف فيه أئمة اللغة
قول أبو عمرو بن العلاء والأصمعي النائي عند ملتقى الساق والقدم فيكون لكل
قدم كعبان عن يمينها وشمالها وقد صرح بهذا الأزهري وجماعة، وقال ابن الأعرابي
وغيره الكعب هو المفصل بين الساق والقدم وذهب الشيعة إلى أن الكعب في ظهر
القدم وأنكره أئمة اللغة كالأصمعي وغيره اهـ وظاهر أن المراد هنا لا يـ (يختلف) على
قول أهل اللغة الستة المذكورين إذ المراد التقريب لا التحديد فما أدرك النائي
قارب أدرك المنصل وبالعكس ولأول أبلغ في الأعراض عن الدنيا اللائق بأحوالهم
(في جمعه) أي الرجل أعاد الضمير أولاً مجموعاً في قوله قد ربطوه باعتبار المعنى إذ
المراد من رجل العموم وأفراده هنا باعتبار لفظه أي فيجمع ما ذكر من الأزر
والكساء (بيده كراهية) بتخفيف التحتية وهو الكراهة بمحذفاً مصدر كره الأمر
يكرهه وهو مفعول له علة للجمع أي استقباح (أن ترى عورته) من طرفي نحو
الأزار أصغره (رواه البخاري) في الصلاة من صحيحه وقد سبق الحديث في
الباب قبله (وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه

(١) في نسخة ما بدل لا

وسلم من أديم حشوه ليف^١ » رواه البخاري * وعن ابن عمر رضي
الله عنهما قال « كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَذْبَرَ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَخَا الْأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ
صَاحِحٌ

و-لم) أى الذى ينام عليه (من آدم) بفتح أوليه والمدال مبهمة جمع أديم الجلد
المدبوغ (حشوه) أى محشوه مصدر بمعنى المفعول (ليف) بكسر اللام وسكون
النهنية قول فى الصحاح الليف للأنخل واحده ليفة (رواه البخاري * وعن
ابن عمر رضى الله عنهما قال كُنَّا جُلُوسًا) بضم أوليه جمع جالس (مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل من الانصار) أى وقت مجئ^(١) الرجل الانصارى
وتقدم انها تحتمل المفاجأة بناء على قول أبى عبيدة بافادتها له (فسلم عليه) أى على
النبي صلى الله عليه وسلم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أخا الانصار) أى
يا واحداً من الانصار فى الكشاف فى قوله تعالى « إذ قال لهم اخوهم نوح » قيل
أخوهم لانه كان منهم من قول العرب يا أخا بنى تميم يريدون يا واحداً منهم ومنه
بيت الحماسة

لا يسألون أخاهم حين يندبهم فى النائبات على ما نال برهانا

(كيف أخى) فيه كمال تواضعه ومزيد فضله صلى الله عليه وسلم اذا أطلق هذا
اللفظ فى حقه تشرىفاله وفيه إيماء الى صدق إيمانه فيكون فيه تلميح الى قوله تعالى
« أما المؤمنون أخوة » (سعد بن عبادة) سيد الخزرج (قول صالح) خبر مبتدأ
محذوف لدلالة السؤال عليه ففيه استجاب مثل لمن سأل عن حال مريض من

(١) هكذا فى جميع النسخ ولعله مقدم من تأخير والاصل (فسلم) الرجل الانصارى

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ فَتَقَامُ وَقُمْنَا مَعَهُ
وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ مَا عَلَيْنَا نِعْمَالٌ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قِلَافٌ وَلَا قِلَانِسٌ وَلَا قَمِصٌ

نفسه أو غيره وفي الحديث « أن عاياً رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم في اليوم الذي توفي فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقل بنخبر أصبح
بارئاً بحمد الله » وقوله صالح أي للثفاء عن مجيء إبانها في العلم الأزلي وهو كناية
عن مرضه فلذ توجه لعيادته صلى الله عليه وسلم (فقل رسول الله صلى الله عليه
وسلم من يوده منكم) فيه ان العيادة المطلوبة على الكفاية (فقام وقامه) ظاهره
قيام جميع حاضري المجلس معه صلى الله عليه وسلم (ونحن بضعة عشر) البضعة
بكسر الموحدة ما بين العتدين من العدد (ما علينا نعال) بكسر النون جمع نعل
أي في اقداما (ولا خفاف) بكسر أوله أيضا جمع خف بضمه قال في المصباح
الخف الملبوس جمع خف ككتاب أي بل كنا حفاة (ولا قِلَانِس) هي كالقلاسي
جمع قانسوة بوزن فعنلوة بفتح أوليه وسكون النون وضم اللام وفي التهذيب المصنف
الانسوة هي التي تلبس النون فيها زائدة وهي معروفة وفيها لغتان ذكرهما الجوهري
وغيره قال الجوهري هي القانسوة والقانسوية إذا فتحت اقفاف ضمت السين وان
ضمت القاف كسرت السين وقلت الواو ياء فاذا جمعت أو صغرت فأنث بالخيار
في حذف الواو أو النون لانهما زائدتان فال شئت حذففت او او فقلت قِلَانِس وان
شئت حذففت النون قلت قِلَانِس وان جمعت القانسوة بحذف الهاء قلت قانس
والاصل قانسو إلا أن الواو رفضت لانه ليس في الاسماء أي العربية اسم آخره
حرف علة قبله ضمة فاذا أدى الى ذلك قياس وجب رفضه وتبديل من الضمة
كسرة فيصير آخر الاسم ياء كسورا ما قبلها انت حذف كهي في غاز اه ملخصا (ولا
قمص) الضمتين جمع قميص ويجمع على قمص ان الثوب المرروف الملبوس على البدن

نَمَشِي فِي تِلْكَ السَّبَّاحِ حَتَّى جِئْنَاهُ فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى
 دَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ الَّذِينَ مَعَهُ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ
 * وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُكُمْ قَرْنِي

وجملة النفي في محل الحال من المبتدأ على مذهب سيدييه و يصح أن يكون خبراً بعد
 خبر كجملة (نَمَشِي فِي تِلْكَ السَّبَّاحِ) بكسر الميم وبالموحدة جمع سبخة بوزن تمرة
 أما سبخة بوزن كلمة فجمعها سبخات ككلمة وكلمات والارض السبخة قال في
 النهاية هي التي يعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر وفي هذه الجملة
 دلالة على الاقتصار على قابل الملبوس والاعراض عما زاد على الضرورة وظاهر
 العبارة انه صلى الله عليه وسلم حينئذ كان كذلك ليتأسوا به وبقتدوا بهديه (حتى
 جئنا) غاية للمشي (فاستأخر قومه) الخرج أو الانصار (من حوله حتى دنا) أي
 قرب منه (رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين) جاءوا (معه) اكراماً
 له اشد وانزالاً للناس منازلهم وايتانس بهم المريض ويذهب عنه بعض الكلال
 الذي يحصل له من طول ملازمة من عنده ان كان (رواه مسلم) في الجناز من
 صحيحه (رعن عمران) بكسر الميم (ابن حصين) بضم الميم الاولى وفتح
 الثانية وسكون النحتية بعدها نون (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال خيركم) أيها الامة وحذف المصنف لفظ إن من اول الحديث وهي ثابتة عند
 مسلم (قرني) وفي لفظ آخر لها « خير أمتي قرني » وفي لفظ آخر مسلم « خير الناس قرني »
 وحديث الباب بمعنى كما قدرناه قال السيوطي في التوشيح القرن اهل زمان واحد
 متعارب اشتركوا في أمر من الامور المقصودة والاصح ألا يضبط بقدره

ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ فَمَا أَدْرِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ

صلى الله عليه وسلم هم الصحابة وكانت مدتهم من المبعث الى آخر من مات من الصحابة مائة وعشرين سنة (ثم الذين يلونهم) أى ثم قرن التابعين وقرنهم من سنة مائة نحو سبعين (ثم الذين يلونهم) أى من اتباع التابعين وقرنهم من سنة الى حدود العشرين ومائتين ومن هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً وأطلقت المعتزلة السنن ورفعوا الفلاسفة رءوسها وامتنحن اهل العلم ليقولوا بخناق القرآن وتغيرت الاحوال تغيراً شديداً ولم يزل الامر فى نقص الى الآن ^{هـ} قال المصنف والمراد تفضيل جملة القرن ولا يازم منه تفضيل الصحابي على الانبياء ولا تفضيل أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد جملة القرن بالنسبة الى جملة القرن حكى عن عياض عن المغيرة قال قرنه أصحابه والذين يلونهم أبناؤهم والثالث أبناء أبناءهم ، وقال سهل (١) قرنه ما بقيت عين رأته والثاني ما بقيت عين رأته من آباء ثم كذلك (قول عمران) هذا من كلام أحد الرواة ^{هـ} ويحتمل على بعد أن يكون عبر عن نفسه باسمه كما هو طريق كثير من الأوائل (فما أدرى قال النبي صلى الله عليه وسلم) ثم الذين يلونهم (مرتين أو) قالها (ثلاثاً) وشرف القرن الرابع باعتبار من فيه من أئمة الاسلام الناصرين للحق الذين عنه المجاهدين فى الله الصابرين على ما أصابهم فى سبيله كالامام أحمد بن حنبل وأضرابه (ثم يكون بعدهم) أى اهل القرون المشهود لها بالاخيرية (قوم يشهدون ولا يستشهدون) قال المصنف فى شرح مسلم هذا غير مخالف لحديث «خير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسأل عنها» لان ذلك محمول على دعاوى الحسبة أو على اعلام ذى الحق

(١) فى نسخة (م-هـ) بدل (سهل) . ع

وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيُظَاهِرُ فِيهِمُ السَّمَنُ ؛
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ * وَعَنْ أَبِي أَمَاءَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفَضْلَ

بأنك تشهد به وسر لا يعلم شهادتك به وحديث الباب محمول على الشهادة لدى
الحق العالم بها عند الحاكم قبل طلبها منه أو نفي شاهد الزور أو علي من ينتصب
شاهدا وليس هو من أهل الشهادة أو علي من يشهد لقرم بالجدة أو النار من غير
توقيف وهذا ضعيف اه ما خصا (ويخونون ولا يؤتمنون) قال المصنف في شرح
مسلم بعد أن أورده بلفظ يتمنون بتشديد الفوقية « كذا في أكثر النسخ » يعني من
مسلم وفي بعضها يؤتمنون ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة
بخلاف من خان بحقير مرة واحدة فإنه يصدق عايه انه خان فلا يخرج عن الامانة
في بعض الاطمان اه « قلت » وبصح أن يكون جملة النفس في محل الحال أي ان
طبعهم الخيانة مع عدم الائتمان لهم فليس لهم سوى وبال العزم عليها من غير ظفر
بشيء والله أعلم (وينذرون) بفتح الفوقية (١) وضم الذال المعجمة وكسرهما اغتان
كما قال المصنف (ولا يوفون) قال في شرح مـ لم وفي رواية ولا يوفون وهما صحيحة ان
يقول وفي وأوفى (ويظهر فيهم السمن) أي كناية اللحم أي انه يكثر ذلك فيهم وليس
الخلق منه مذموما بل المكتسب له بالتوسع في الأكل والشرب وغيره زيادة على
الاعتاد وقبل المراد التكثر بما ليس لهم واعاء ما ليس لهم من الشرف وغيره
وقبل المراد جمعهم الاموال (متفق عليه) أخرجه البخاري في الشهادات وفضل
الصحابه وغيرها من صحيحه ومـ لم في الفضائل ورواه النسائي في الذوره (وعن
أبي أمامة) بضم الهمزة ويبين خفيفتين بينهما ألف (رضى الله عنه) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بن آدم انك أن بفتح الهمزة (تبدل الفضل)

(١) كذا، والصواب (التجمية) . ع

خَيْرٌ لَكَ وَأَنْ تُمْسِكَ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُتْلَمُ عَلَى كِفَافٍ وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»
 رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ * وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُحْصِنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

أى بذلك النضل منصوب بدل اشتمال من اسم ان والفضل بفتح الفاء وسكون
 الضاد المعجمة ما فضل عما يحتاج اليه عادة (خير لك) ليقى لك غناه ومحتمل أن
 يكون مصدرا (وان تمسكه شر لك) لانك ربما لا تؤدى الحقوق الواجبة وقد
 يشتغل به اقلب الذى هو بيت الرب ومحل نظره من العبد عن التوجه اليه (ولا
 تلام) بضم الفوقية مبنى المجهول أى لا يلحقك لوم أى عتب من الشرع (على
 الكفاف) بفتح أوليه أى قدر الحاجة من طعام وشراب وملبس ومسكن وخادم
 احتاجه قال الزرطبي وهو ما يكف عن الحاجات وبدفع الضرورات والفاقات ولا
 يلحق بأهل الرفقات وهذا أحسن الاحوال لسلامته من وصمة كل من الفتر
 والغنى (رابداً) فى الانفاق (بما تعول) أى بحق الذى تعمله وتؤونه من زوجة
 وأصل أو فرع محتاج أو خادم فالعائد محذوف أو بعائذك فما موصولة أو مصدرية
 (رواه الترمذى) فى ازهد من جامه (وقال حديث حسن صحيح) وأخرجه
 مسلم فى الزكاة من صحيحه وكان عزره اليه أولى وكأنه غاب عن الشيخ ولا عيب
 على الانسان فى النسيان (وعن عبيد الله) بصيغة التصغير (ابن محصن) بكسر الميم
 وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية آخره نون (الانصارى) رأى (رضى الله عنه)
 النبي صلى الله عليه وسلم قال فى أسد الغابة بعد أن أورد حديث الباب وقال
 أبو عمرو يعنى ابن عبد البر منهم من جعل حديثه رسلا والاكثر يصحح صحبته
 فيجعل حديثه مسنداً وروى عنه أبو سلمة (أيضاً) (قال قال رسول الله صلى الله

(١) فى نسخة ابن مسleme ع

عليه وسلم من أصبح منكم آمناً في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها» رواه الترمذى وقال حديث حسن «سربه» بكسر السين المهملة أى نفسه وقيل قومه *وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «قد أفاح من أسام»

عليه وسلم من أصبح منكم (الخطاب للحاضر بن يجلسه صلى الله عليه وسلم وحكمه صلى الله عليه وسلم على الواحد حكمه على الجماعة (آمناً) من عدوه (فى سربه) على نفسه وبضعه وأهله وماله (معافى فى جسده) من الامراض لان مهال لا سيما الشديد منها يذهل عن نظر المرء فى حسن حاله وما أنعم المولى به عليه من أمن وسعة (عنده قوت يومه) من طعام وشراب وسائر ما يحتاج اليه من أدوية ونحوها (فكأنما حيزت) بكسر المهملة ومكون النحتية بعدها زاي أى ضمت وجمعت (له الدنيا) وفى رواية زيادة «بحذافيرها» أى بجوانبها أى فكأنما أعطي الدنيا بأسرها (رواه الترمذى وقال حديث حسن) ورواه البخارى فى لادب المفرد وابن ماجه (سربه بكسر الـ سين المهملة) وسكون الراء وبالموحدة المجرورة على الحكاية (نفسه) قاله فى النهاية قال وروى بالفتح وهو المسلك والطريق يقال خل له سربه أى طريقه «قلت» وعليه فيكون مجازاً عن الامن أيضاً فيرجع الى الاول (وقيل قومه) قلت كأن قاله أخذه من قول اللغويين السرب أى بكسر اوله الجماعة من النساء والبقر والشاة والقضاة والوحش كذا فى المصباح فجرد السرب عن قيد النساء الخ وأراد به مطلق جماعته وقومه والله أعلم * (وعن عبد الله بن عمرو) بفتح المهملة (ابن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد أفاح) أى فاز بالفلاح وهو الفوز والبقاء والظفر (من أسام)

وَكَانَ رِزْقُهُ كِفَافًا وَقَنَّهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
فَضَّالَةَ بْنِ عَبِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

بدأ به لانه الاساس في الاعتدال بقبول صالح الاعمال والمراد الاسم الصحيح
المخاص فيه لانه الكامل فيصرف المطابق اليه (وكان رزقه كفافا) أي بقدر الحاجة
لا يفضل عنه قال المصنف هي الكفاية من غير زيادة ولا نقص وفيه شاهد لتفضيل
الكفاف على كل من الفتر والغني (وقننه الله) أي صيره قاننا واعل التضعيف
إيماء الي بعد هذا الوصف عن طبع الانسان فكان يحاول ازالها يحتاج الى بالغة
في ذلك لان الطبع البشري مائل الى الاستكثار من الدنيا والحرص عاها الا من
عصم الله وقابل ما هم أي وجعه الله بخفي أذافه قاننا (بما آتاه) بالدأى أعطاه من
الكفاف قال القرطبي معنى الحديث إن من حصل له ذلك فقد حصل على مطلوبه
وظفر برغوبه في الدارين (رواء مسلم) قول في الجامع الصغير ورواه احمد
والترمذي وابن ماجه (وعن أبي محمد فضالة) بفتح الفاء وبالضاد المعجمة (ان
عبيد) بصيغة التصغير ابن ناقد بالمعجمة ابن قيس بن صهيب بن الاصرم بن
جحججا بجيبين مفتوحة بين بينهما حاء ساكنة وياء موحدة ابن كلفة بن عوف
ابن عمرو بن عرف بن الملك بن الاوس (انصاري) العمري (رضي الله عنه)
قول المصنف في التهذيب أول مشاعده أحد شهدها وما بعدها من المشاهد ومنها
بيعة الرضوان وشهد فتح مصر وسكن دمشق وولي قضاها معاوية وأمره علي غزو
الروم في البحر روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسون حديثا روى له
مسلم منها حديثين توفي بدمشق ودفن باب الصغير سنة ثلاث وخمسين وقيل
تسع وستين والصحيح الاول فقد نقلوا أن مارية تحمل نعشه وقال لابنه أعني
يا بني فانك لا تحمل بعده مثله وتوفي معاوية سنة ستين (انه سمع رسول الله صلى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ الْإِسْلَامَ وَكَانَ عَيْشُهُ
كَفَافًا وَقَنَعَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * وَعَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً »

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ طُوبَى (قول في المصباح قيل من الطيب والمعنى اليش الطيب
وقيل الحسن وقيل الخير وأصلها طيبي فقلبت الياء واوا لمجانسة الضمة وفي كتاب
الجهاد من صحيح البخاري طوبى فملي من كل شيء طيب وهي ياء حوات الى الواو
وهو من بطيب اه (لمن هدى) أي أوصل (الاسلام) فعدي باللام لتضمنه
معي أوصل قال تعالى « بهدى الله نوره من يشاء » أي يوصله للدخول في جملة
أهله (وكان عيشه كفافا وقنع) الاقرب انه بالبناء للمفعول من باب التفعيل كما
يدل عليه ما قبله وبجمله أن يكون بتخفيف النون مفتوحة والجلتان الاقرب كونهما
مطوفتين على جملة الصلاة ويجوز كونها في محل الحل من نائب فاعل هدى (رواه
الترمذي وقال حديث صحيح) قول في الجامع الصغير ورواه ابن حبان والحاكم
في مستدركه (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يبيت الليالي المتتابعة) أي التابع بعضها بعضها مع الاتصال (طاويا) هذا
مقصود الاخبار قول في النهاية يقال طوي من الجوع يطوى فهو طوى فهو طوى
أي خالى البطن لم يأكل (وأهله) بالرفع عطف على الضمير المستكن في يبيت
لفصل بينهما بالظرف ويجوز أن يقرأ بالنصب على أن الواو واو المصاحبة أي مع
من يقوم بنفقهم وقوله (لا يجدون عشاء) بفتح العين وبالمد قال في المصباح اسم للدعام
الذي يتعشى به الانسان وقت العشاء أي بكسر العين اه وفي كتاب الصيام من

وَ كَانَ أَكْثَرُ خُبْرِهِمْ خُبْرَ الشَّعِيرِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ صَحِيحٌ * وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي
 الصَّلَاةِ مِنَ الْخُصَاصَةِ وَهُمْ أَصْحَابُ الصَّفَةِ حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ
 هُوَ لَاءَ مَجَانِينُ

کتاب الفقه العشاء اسم لما يؤكل بعد الزوال أي في وقت العشي جملة مستأمنة
 ابيان حالهم المقتضي لطواهم (وكان أكثر خبرهم خبر الشعير) أي وهو أقل في
 كافة التحصيل من البر وغيره من نفائس الأقوات والجملة محتملة للعطف على ما قبلها
 ولكونها حالية باضمار قد (رواه الترمذي وقل حسن صحيح) ورواه أحمد وابن
 ماجه كافي الجامع الصغير * (وعن فضالة بن عبيد) أي الأنصاري (رضي الله عنه
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى بالناس) أي وقت صلاته بهم
 وهو مضمون معنى الشرط ولا يجزم إلا في الشعر جوابه (بخر) بكسر الخاء المعجمة
 أي يسقط (رجال من) ابتداء أي سقوط مبتدا من (قامتهم في الصلاة من)
 تعاليية (الخاصة) بفتح الخاء المعجمة وبالهملة الخفيفتين بينهما ألف (وهم أصحاب
 الصفة) جملة حالية من فاعل يخر لتخصيصه بالوصف (حتى) غاية المحذوف أي
 فتعجب من خروجهم من لم يعلم سببه إلى أن (يقول الأعراب) أي من حضره
 صلى الله عليه وسلم حينئذ من سكان البوادي (هؤلاء مجانين) يحتمل كرن الجملة
 خبرية كما هو الظاهر ويحتمل أنها استفهامية على تقدير الهمزة وعلى كل فهي
 منصوبة المحل على الحكاية وذلك أنهم توهموا أن ذلك الخروج صادر عنهم اختيار
 لا عن سبب يقتضيه وذلك بحضرة الجمع شأن المجانين فلذا حكموا عليهم به أو سألوهم

فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انصرفت اليهم فقال لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتهم أن تزدادوا فاقةً وحاجةً « رواه الترمذی وقال حديث صحيح » الخصاصه « الفاقة والجوع الشديد » وعن أبي كريمة

كذلك (فاذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى الصلاة بانمامها بسلامه منها وانصرف عنها (انصرف اليهم) أى متوجها اليهم (يقال) عتب وصوله اليهم لأنه الحامل له على قصدهم (او تعلمون ما لكم عند الله) أى ما أعده لكم مما لم تسمعه أذن ولم يره بصر وفيه شهادة لهم بمكانتهم عند المولى سبحانه لصدق إيمانهم وحسن مجاهدتهم وكمال وجبتهم (لأحببتهم أن تزدادوا فاقة) أى حاجة فعطف قوله (وحاجة) عليها من عطف الرديف وحبهم ذلك ليصبروا على الابتلاء بها فكثر ما يؤخرون عليه من ذلك فإن الجزاء على حسب المجازى عليه قلة وكنزة أولاً أنهم استمذوا جميع ما يرد عليهم من الحق سبحانه لكامل عرفانهم فنظروا الى النعم من حيث صدورها من الرحيم لا من حيث ذاتها فأعجبوا بها على أى أمر تجلت وعلى أى مذاق وما أحسن قول القائل

إذا ما رأيت الله فى الكل فاعلا • رأيت جميع الكائنات ملاحا

وقلت فى هذا المعنى

يا طالب النحقيق رالعرفان • لاتنظرن لحوادث الازمان

فتضيق منها وانظرن ان بدت • منه اليك فهو العلى الشان

(رواه الترمذى) فى الزهد من جامع ۴۰ (وقال حديث صحيح * الخصاصه الفاقة والجوع الشديد) قال فى النهاية وأصلها الفقر والحاجة الى الشيء * (وعن أبي كريمة) بفتح الكاف

الْمُقَدَّادِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ . بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتُ يَمِينِ صُلْبِهِ فَإِنْ كَانَ لِأَحْمَالَةٍ فَثَلَاثُ إِطْعَامِهِ وَثَلَاثُ لَشْرَابِهِ وَثَلَاثُ لِنَفْسِهِ »

ز كسر الراء (المقداد) بكسر الميم وسكون النون وهو اثنتان بينهما ألف (ابن معديكرب) بكسر اللام المهملة وسكون التحتية وفتح الكاف وكسر الراء تقدمت ترجمته رضي الله عنه في باب فضل الحب في الله (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمي نسبة إلى آدم أبي البشر عليه السلام أي أسنان) وعاء شرًا من بطنه قال الطيبي نقله عن ابن أقيرس جعل البطن وعاء كالأوعية المتخذة ظروفًا لخوانج البيت نوهينا شأنه ثم جعله شر الأوعية لأنها تستعمل فيما هي له والبطن خائف لأن يتقرب به الطيب بالطعام وامتلاءؤه يفضي إلى الفساد دينًا أو دنيا فيكون شرًا منها فان قلت شرًا أفعال تفضيل وهو ما اشتق من فعل المرصوف بزيادة على غيره فيما وجه تحقيق ثبوت الوصف في المفضل عليه «قلت» ملء الأوعية لا يخلو من طمع أو حرص على الدنيا وكلاهما شر على الفاعل (بحسب ابن آدم) أي كافيها فالباء من زيادة في المبتدأ (أكالات) بفتح الكاف وضمها مع ضم الهمزة أي كافيها ذلك في سد الرمي ولذا قال (يقمن صلبه) والجملة في محل الصفة لأكالات ويصح كونها مستأنفة لبيان سبب كفاية ذلك (فإن كان لا محالة) في الصحاح قولهم لا محالة أي بفتح الميم أي لا بد يقال الموت آت لا محالة أي إن كان لا بد من الكثرة على ذلك فلا يكن اثلاثًا (فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه) قال ابن أقيرس أي يعني من ملئه مقدار الثلث ليكون متمكنًا من النفس ورأيت في بعض كتب الطب أن كسرى سأل طبيبًا ما الداء الذي لا دواء له قال ادخل الطعام على الطعام

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ « أَكَلَاتُ أَيُّ لُقْمَةٍ » * وَعَنْ
أَبِي أَمَامَةَ أَيَّاسَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فذلك الذي أفنى البرية وقتل سبع البرية فسأله عن الحمية فقال الاقنصاد في كل
شيء فاذا أكل فوق المقدار ضيق علي الروح اه (رواه الترمذي وقال حديث
حسن صحيح) وأخرجه المنائي من طريق الترمذي ومن طريق أخرى وأخرجه
القاضي عياض في الشفاء من طريق أبي نعيم الحافظ والبزار وفي الجامع الصغير
وأخرجه أحمد وابن ماجه والحامك في المستدرک (أكالات أي لقم) بضم ففتح جمع
لقمة وهذا يقتضي فتح أولى أكالات (۱) والانسب لقمت لان جمع السلامة من
جموع القلة فلذا قال التلمساني في حراشي الشفاء فيه إيماء الي انه لا يصل بها العشرة ولعل
المصنف وضع جمع الكثرة موضع ضد مجازا كقوله تعالى ثلاثه قروء (وعن أبي امامة)
بضم الهمزة وميمين خفيفتين بينهما الف (أياس) بكسر الهمزة والتحتية المخففة
آخره مهملة قال في الاصابة هذا اسمه عند الاكثر وقيل اسمه عبد الله وبه جزم
أحمد بن حنبل وقيل ثعلبة بن سهل وقيل أبو عبد الرحمن قال أبو عمر واسمه أياس
ولا يصح غيره (ابن ثعلبة) بانثثة المتوحدة والمهامة الساكنة بعدها لام فوحدة
مفتوحتين فهاء (الانصاري الحارثي) بالمهامة آخره مثناة لنسبة للحارث بن الخزرج
أحد أجداده وقيل انه بلوي حليف بني حارثة وهو ابن أخت أبي بردة بن دينار
(رضي الله عنه) وتوفي منصور النبي صلى الله عليه وسلم من أحد فصلي عليه قال في
أسد الغابة رواية من روى عنه مرسله لانه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم
وكذا رواية محمود بن الربيع عنه فانه ولد قبل وفاة أياس على القول انه
قتل يوم أحد والصحيح انه لم يتوف حينئذ انما كانت وفاة أمه عند منصور النبي

(۱) صوابه ضم أولى أكالات ع

(۱۷ - دليل رابع)

قَالَ «ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَا عِنْدَهُ الدُّنْيَا فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تَسْمَعُونَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ الْبِدَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ

صلى الله عليه وسلم من بدر فرده صلى الله عليه وسلم من أجلها فرجع
فوجدوها ماتت فصلى عليها ولم يشهد بدرا لذلك وما يقوى انه لم يقتل
باحد أن مساماروى في صحيحه باسناده عن عبد الله بن كعب عن أبي
إمامة بن شعابة من اقتطع حق مسلم بيمينه الحديث فلو كان منتظما ولم يسمع أبي
ابن كعب منه لما أخرجه مسلم في الصحيح اه روى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أحاديث ذكر منها المزي في الاطراف حديثين حديث مسلم وحديث الباب
وقال في الاصابة روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث منها عند مسلم
وأصحاب السنن افرده به مسلم عن البخارى فخرج له الحديث المرفى كلام أسد
الغابة وهو عند الدسائى وابن ماجه (قول ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما عنده) أى النبي صلى الله عليه وسلم بتربينة افراد الضمير وان كان خلاف
الغالب (الدنيا) أى زينتها والرفع فيها باللبس وغيره (فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ألا) بالتخفيف أداة مرض وأتى بها نحر يضاً على الاستماع ، ما بعدها
والاصغاء اليه (تسمعون ألا تسمعون) قال ابن رسلان في شرح السنن فى الكلام
أنواع من التأكيدات الا الدالة على المرض والتخفيف على الاستماع والتأكيد
بتكرير الكلمة والتصريح بالاصغاء بالاستماع مفاع فهم وانتفاع مع انه صلى الله عليه
وسلم عالم بأنهم يستمعون لما يقوله ويبدرون الي امثله لكن يكون أبلغ فى المرعظة
والايمان بلفظ (إن) التى للتأكيد وهى عوض إعادة الكلام مرتين (البداة من)
كمال (الايمان) الراسخ فى القلب قال زيد بن وهب رأيت عمر بن الخطاب خرج
الى السوق ويده الدرّة وعليه إزار فيه أربع عشرة رقعة بعضها من ادم أى جلد

انَّ البِدَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ يَعْنِي التَّقْوَى رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ «البِدَاذَةُ»
بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالذَّالِيںِ الْمَعْجَمَتَيْنِ وَهِيَ رِثَاةُ الْهَيْئَةِ

وعوتب علي رضي الله عنه في ازار مرقوع فقال يقندي به المؤمن ويخشع له القاب
قال عيسى عليه السلام جودة اثياب خيلاء القاب وانما كانت البذاذة من الايمان
لما ودى اليه من كسر النفس والتواضع ولكن ليس ذلك عند كل أحد بل
يورث عند بعض الناس من الكبر ما يورثه ايس نفيس الثياب عند آخرين وبالجملة
فالمحبوب المتوسط في اثاره كما سيأتي بسطه في كتاب اللباس (ان البذاذة من
الايمان) وفي بعض نسخ أبي داود تكراره ثلاثاً ولا ينافي حديث الباب وما في
معناه واثيره صلى الله عليه وسلم بذاذة الهيئة ورثاة المنظر وتبعه عليه السلف
الصالح ما اختاره جمع أئمة من تأخرى الصوفية وغيرهم لان السلف لما رأوا أهل
الهوى يتفاخرون بالزينة والملابس اظهروا لهم برثاة ملابسهم حقارة ما حقره الحق
مما عظمه الغافلون والآن قد قوت القلوب ونسي ذلك المعنى فأخذ الغافلون
رثاة الهيئة حيلة علي جاب الدنيا فانعكس الامر وصار مخالفتهم في ذلك تبعاً
للسلف ومن ثم قال العارف بالله تعالى أبو الحسن التاذلي لدى رثاة أنكر عليه
جمال هيئته يا هذا هيئتي هذه تقبل الحمد لله وهبئتم هذه تقول أعطوني من دنياكم
(يعنى التقهل) هذا قول أبي داود تفسير للبذاذة كما صرح به شارح سنن
أبي داود ابن رسلان فقال قال المصنف البذاذة يعنى التقهل بفتح التاء والقاف
وبالحاء المهملة المشددة (رواه أبو داود) في النرجل من سننه ورواه ابن ماجه
في الزهد (البذاذة بالباء الموحدة) المفتوحة (والذالين المعجمتين) الخفيفتين (وهي
رثاة) براء والمثنيتين الخفيفات ، صدر رث الشيء أى خالق قال في النهاية وأصل
المنفلة من الرث وهو الثوب الخلق اه والمراد منه في عبارته ضد الجيد من (الهيئة

وَتَرَكَ فَاخِرَ الْأَبَّاسِ « وَأَمَّا التَّقَحُّلُ » فَبِالْقَافِ وَالْحَاءِ قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ
 الْمُتَقَحِّلُ هُوَ الرَّجُلُ الْيَابِسُ الْجِلْدِ مِنْ خُشُونَةِ الْعَيْشِ وَتَرَكَ التَّرَفُ
 * وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَاعِبِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَتَقَى عِيرًا لِرَيْشِ

وترك فاخر ائيب) أي تواضعاً في اللباس يقال فلان بذ الهيئة وبأذاها أي رث
 اللبسة والمراد التواضع في اللباس وترك التبجح به قال هارون الرشيد
 سألت معنًا عن البذاذة فقال هو اللون من اللباس (وأما التقحل والحاء)
 أي المرملة كما تقدم (قال أهل اللغة المتقحل هو الرجل اليابس الجلد من خشونة
 العيش وترك الترفه) أي التمتع لسوء الحال قال ابن رسلان يقال قد قحل الرجل
 قحلا إذا التزق جلده بمظنه من الهزاله (وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضى
 الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) في سنة ثمان (وأمر) بتشديد الميم
 أي جعل أميراً (علينا أبا عبيدة) بن الجراح أحد العشرة (رضى الله عنه) وفيه
 تأمير أهل الفضل وقد اتفقت روايات الصحيحين على تأميره في تلك السرية فهو
 المحفوظ وفي رواية أن أميرها قيس بن سعد بن عبادة حملت علي أن أحد رواياتها
 ظن من ذبح قيس النياق للجيش تأميره فصرح به وإيس كذلك (نتقى عيرا لريش)
 جملة مستأنفة لبيان سبب البعث والعير بكسر العين الموهلة القافلة التي تحمل البر
 والطعام ثم صريح هذه الرواية ما ذكر من نتقى العير لكن عند ابن سعد أنه
 صلى الله عليه وسلم بعثهم إلى حى من جهينة وإن ذلك كان في شهر رجب ويمكن
 الجمع بين كونهم يتقرون عير قريش ويتصدرون الحى من جهينة ويقوى هذا الجمع
 ما عند مسلم أيضاً عن جابر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثنا إلى أرض

وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْنَا غَيْرَهُ فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً
تَمْرَةً فَقِيلَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا قَالَ نَمَصُّهَا

جهينة فذكر القصة الذي يتقى (۱) عبر قریش لا يتصور أن يكون في الشهر الذي ذكر ان
سعد أي رجب من سنة ثمان لاهم حينئذ كانوا في الهدنة الا ان كان تانيهم العير
لمفظها من جهينة ولذا لم يقع في الحديث أنهم قاتلوا أحدا بل فيه أنهم أقاموا شهرا
أو أكثر في مكان واحد (وزودنا جرابا) أي ملاءه (من تمر) بفتح الفوقية وقوله
(لم يجد لنا غيره) استئناف لبيان سبب الاقتصار على ذلك القليل في ذلك العدد
الكثير (فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة) هذا من باب قولهم ركب القوم
دوابهم أي اكل واحد تمرة وهذا باعتبار آخر فدل أبي عبيدة والافني البخاري
فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتي فني فلم يكن بصيينا لا تمرة وكذا قال المصنف
في شرح مسلم الظاهر ان قوله قسم تمرة تمرة إنما كان بعد ان قسم قبضة قبضة
فلما قل تمرهم قسم تمرة تمرة والجراب هو الذي زودهم به صلى الله عليه وسلم
وكانت عندهم أزوادهم من تمر لأنفسهم كما يدل عليه قوله في رواية للبخاري وسلم
فكنا بيض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد الجيش فجمع فكان مزودي
تمر قال في الفتح وقول عياض يحتمل انه لم يكن في أزوادهم تمر غير الجراب المذكور
مردرد بما ذكر (فقبل) يحتمل أن يكون الفائل وهب بن كيسان الراوي عن جابر
فان في رواية البخاري في المغازي التعرّيج بأنه سأل جابرا ما يعنى عنكم تمرة
فقال قد وجدنا فقدها حين تقدمت فامله سأل فقال (كيف كنتم تصنعون) قال
البيضاوي في التفسير تصنعون أبلغ من تعملون من حيث ان الصنع عمل الانسان
بعد تدرب فيه وتردد وترو ونحر واجادة (بها قال نمصها) لم يصدر نال بفاولا واو بل
أني بها مستأنفا لان مراده الاخبار عن قوله ذلك مع قطع النظر عن كونه أخبر حالا

(۱) قوله (الذي يتلقى الخ) لعله (ليكن تلقى الخ) ع

كَمَا يَمَسُّ الصَّبِيُّ ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ وَكُنَّا
نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبْطَ ثُمَّ نَبْلَهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ فَاَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ
الْبَحْرِ فَرُفِعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ الضَّخْمِ فَأَتَيْنَاهُ
فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تَدْعَى

أو بعد (كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء) أى يمض الماء (فتكفينا يومنا
الى الليل) ففيه ما كان عليه الصحابة رضى الله عنهم من الزهد فى الدنيا والتقال
متها والصبر على الجوع وخشونة العيش وفيه كرامة له صلى الله عليه وسلم حيث
كفى الواحد منهم نهاره ثمرة واحدة لكونها حلت على بركاته وفيه أن توقف الشيع على
الأكل ايس على جهة اللزوم وإنما ذلك قبل الله ينعله عقبه تارة ومن غيره أخرى
كما قال صلى الله عليه وسلم انى أظن عند ربى يطعمنى ويسقبنى أى يجهل فى قوة
الطاعم والشارب على أحد الأتوال ومنه قوله أطعمهم من جوع على القول بأن
من تبيضية والله أعلم وفنى لتمر كفى رواية أخرى لها فلم يصاهم ولا ثمرة
فوجدوا فقدوها كما قدم عن جابر فعنده ضربوا الشجر كما قال (وكنا نضرب بعصينا
بكسر أوله اتباعا لكسر ثانيه وتشديد النحتية ويجوز ضم أوله (الخبط ثم نبله بالماء)
هذا يدل على انه كان يابساً بخلاف ما جزم به الداودى انه كان أخضر رطباً قاله
فى الفتح قلت ولعل الماء كان لاذهب خشونته ولا ساغته فلا يخالف ما قاله الداودى
(فئنا كلة فانطلقنا على ساحل) بالماء ملتبس أى شاطيء (البحر فرفع) بالبناء للمجهول
(لنا على ساحل البحر كهية الكثيب) بانثاءة والتحتية والموحدة بوزن قريب الرمل
المستطيل المحدودب وأحد الظروف نثب الفاعل والظرفان حالان متداخلان
أو مترادفان منه (الضخم) بفتح المجمة لاولى وسكون النائية بمعنى العظيم (فاتيناه)
أى المرفوع لنا (فاذا هى) أى المرفوع لنا والتأنيث رعاية لقوله (دابة تدعى)

المنبر فقال أبو عبيدة مبيته ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم

بالبناء للمجهول (المنبر) بفتح أوله وثالثه الباء المرحدة وسكون ثانيه النون المزيده
وبجوز ابداله وادغامه في الثالث قول في فتح الباري قال أهل اللغة هي سمكة بحرية
كبيرة يتخذ من جلدها النرسة يقال ان العرف المشوم رجيع هذه الدابة قال ابن
سبنا بل المشوم يخرج وإنما يوجد في أجواف السمك الذي يتلعه وقل الماوردي
عن الشافعي قل سميت من يقول رأيت المنبر نابتاً في البحر ملتباً بمثل عنق
الشاة وفي البحر دابة تأكل وهو سم لها فيقتلها فيقذفها البحر فيخرج المنبر من
بطنها وقال الأزهري المنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسون ذراعاً
يقال لها باله وايست بعربية اه (فقال أبو عبيدة) هي (مبيته) أي وان كانت
مبيته للضرورة والمبيته محرمة بنص الكتاب (ثم) تغير اجتهاده وأرشد للصواب
ف(قل لا) أي لا يحرم تناولها وان كانت مبيته للضرورة فالمنفى ما دل عليه كلامه
السابق من تحريم تناولها وحذف دلالة القام عليه (بل) اضراب عما ظه أولاً
(نحن رسل) بضمين ويجوز اسكان ثانيه تخفيفاً (رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي سبيل الله) أي ونحن في طاعة الله وفي جهاد أعدائه وأعداء نبيه صلى الله عليه
وسلم ففيه إيماء الى قوله تعالى « ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث
لا يحتسب » ولي في هذا المعنى بديهاً

اتق الله سائر الأزمان • لا تخف مني طوارق الحدثن

يرزق الله مقيميه ويكف • به فهذا قد جا في القرآن

(وقد اضطررتم) جملة مستأننة ويحتمل أن تكون حالية وعدل عن النكاح

(١) كذا بالأصول، وفي الفاموس (المنبر من الطيب روث دابة بحرية أو نبع عين فيه) . ع

فَكُلُّوا فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ حَتَّى سَمِينًا وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرَفُ
مِنْ وَقَبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنِ وَنَتَطَعُ مِنْهُ الْفِدْرَ كَالثَّورِ أَوْ كَقَدْرِ
الثَّورِ

اليه تفننا في التعبير وتحصيلا للالتفات المورث في الكلام طراوة وحسنا ونضارة
(فكلوا) الفاء فيه للتفريع (فأقمنا) المعطوف عليه محذوف أي فأكلنا فأقمنا (عليه شهرا)
وفي رواية الصحيحين فأكل منه القوم ثمانى عشرة ليلة وفي رواية لها فأكلنا منه نصف
شهر قال في فتح الباري ويجمع بأن الذي قال ثمانى عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره
ومن قال نصف شهر ألقى الكسر الزائد عليه وهو ثلاثة أيام ومن قال شهرا جبر
الكسر وضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم ورجح المصنف رواية الباب لما
فيها من الزيادة وجمع القاضي بأن من قال نصف شهر أراد أكلوا منه تلك المدة
ومن قال شهرا أراد قد زودوه فأكلوا منه باقى الشهر وقال ابن النين إحدى
الروايتين وهم قال الحافظ وأعل الذي سلكته من الجمع أولى ووقع عند الحاكم اثني
عشر وهي شاذة وأشد منها رواية فأقمنا قبلها ثلاثا (ونحن ثلاثمائة) جملة حالية
من فاعل أقمنا (حتى) غاية للاقامة عليها أي فأكلنا منها إلى أن (سمينا) يحتمل
أكلهم منه زيادة على الحاجة حتى نشأ عنه السمن أنهم يرون حل ذلك من الميتة
عند الضرورة إلى تناول منها ويحتمل أنه تغير اجتهادهم بمد فرأوا حل ميتة البحر
والله أعلم (وقد رأينا نعترف) أي به من باب الافعال الدال على المبالغة إيحاء
إلى الكثرة (من وقب عينه) بالافراد (بالقلال) بكسر القاف وتخفيف اللام
جمع قلة بضم القاف وتشديد اللام (الدهن وتقطع) بتخفيف الطاء المهملة كذا
في النسخ والتضعيف فيه أنسب بالافتعال فيما قبله (القدر كالثور) بالثلاثة ذكر
البقر (أو) شك من الراوي (كقندر الثور) والجملة جواب القسم المقدر وهو

وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقَبِ عَيْنِهِ
وَأَخَذَ ضِاعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَكْظَمَ بِعَبْرٍ مَعْنَا فَمَرَّ مِنْ
تَحْتِهَا وَزَوَّدَنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاتِقٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا لَهُ

وجرا به مستأنف عطف عليه قوله (ولقد أخذ منا أبو عبدة ثلاثة عشر رجلا
فأقعدهم في وقب عينه) وعطف عليه أوعلى المعطوف عليه قوله (وأخذ ضاعا) بكسر
الضاد الموحدة قل في المصباح أما اللام فتفتح في لغة الأجزاء وتسكن في لغة نهم
وهي أنى اه (من أضلاعه فأقامها) أي منصوبة (ثم رحل أكظم بعبر معنا)
بتخفيف الحاء البهيملة أي جعل عليه الرحل (فمر من تحتها) جاء في رواية عبادة
ابن الصامت عند ابن اسحاق ثم أمر بأجسم بعبر معنا فحمل عليه أجسم رجل منا
فخرج من تحتها وما سلك رأسه قل الحافظ في الفتح ولم أقف على اسم هذا الرجل
وأظنه قيس بن سعد بن عبادة فإن له ذكرا في هذه الغزوة وكان مشهورا بأطول
وقصته في ذلك مع مساوية لما أرسل إليه ملك الروم بالسراويل معروفة ذكرها
المعاني الحريري في الجليس وأبو الفرج لأصبهاني وغيرها ومحصلها أن أطول رجل
من الروم نزع له قيس بن سعد سراويله فكان طول قامة الرومي بحيث كان
طرفها على أنفه وطرفها على الأرض وعوتب قيس على نزع سراويله في المجلس فأشد
أردت أليما يعلم الناس اسم سرراويل قيس والوفود شهود
والأ يقولون غاب قيس وهذه سرراويل عاد الأولى ونمود (۱)

(وتزودنا من لحمه وشاتق) معطوف على ما قبله ويحتمل أن يكون مستأنفا إذا لا
حاجة لنا كيد مثله بالنسب لأن ما ثبت عظمه من الحيوان بها ذكر قبله لا يستبعد
تزود ذلك منه (فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له

(۱) كذا . والشطر غير متزن إلا بحذف واو (الأولى) . ع

ذَلِكَ فَقَالَ هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ
فَتَطْعَمُونَا فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَأَسْأَلَهُ
رَوَاهُ مُسْلِمٌ (الجراب) وعاءٌ معروفٌ وهو بكسر الجيمِ

ذلك فقال (مبيناً لحكمه وحكمة عشورهم عليه) (هو رزق) في الاصل مصدر والمراد
به اسم المفعول كقولنا تعالى « هذا خاق لله » أى مخلوقه (أخرج الله لكم)
وزاد في تطمين قلوبهم في حله ونفي الشك في اباحته لانه ارتضاه لنفسه قوله (فهل
معكم من لحمه شيء) ويجوز أن يكون قصد التبرك به لكونه طعمة من الله تعالى خارقة
للعادة أكرمهم الله بها أشار اليه المصنف ومن للتبويض وهو ومجرورها متعلقان
بمخذوف هو الخبر وتقديمه مع وجود المسوغ للابتداء بشيء وهو تقدم الاستفهام
للاهتمام والظرف قبله في محل الحال وكان في الاصل صفة شيء قدم عليه فصار الى
ما ذكرنا كقوله « اية موحشا طال » وقوله (فتطعمونا) جواب الاستفهام
(فأرسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله) أى عقب وصوله بلا تراخ كما
تؤذن به الاء وذلك لما تقدم في قوله فهل معكم الخ (رواه مسلم) أى بهذا اللفظ
في الاطعمة من صحيحه والا فحديث جابر في هذه السرية قد رواه البخارى في
الشركة وفي الجهاد وفي المغازى من صحيحه وامل ما ذكرنا سبب الاقتصار على
العزو لمسلم أو غاب عن الشيخ حينئذ تحريج البخارى له ولا عيب في مثله ورواه
الترمذى في الزهد وقال حسن صحيح والنسائى فى الصيد وفى السير وابن ماجه
فى الزهد كذا يؤخذ من الاطراف ملخصا (الجراب وعاء) بكسر الواو والعين
المهمله المخففة بعدها الف ممدودة (من جلد) اما من غيره فلا يسمى بذلك
(معروف وهو بكسر الجيم) وجهه جرب ككتاب وكتب وسمع أجزبة كذا

وفتحها والكسر أفصح ، قوله (نمضها) هو بفتح الميم ، والخبط ورق
شجر معروف تأكله الإبل ، والكثيب التل من الرمل ، والوقب
بفتح الواو وإسكان القاف وبمدها باء موحدة وهي نقرة العين

في المصباح (وفتحها والكسر) (۱) أفصح) وكذا قال في شرح مسلم ولم يبن قائل كل
من القولين وقد بينه الناضى عياض فقال الجراب وعاء من جلد كالزود ونحوه وهو
بكسر الجيم وكذا قيده الخليل وغيره وقال التراز بفتح الجيم ومثله في المطالع لابن
قرقول سكن في الصحاح الجراب أي بكسر الجيم معروف والعامه تفتح وفي
المصباح ولا يقال جراب بالفتح قاله ابن السكيت وغيره (وقوله بمضها بفتح الميم) وفتح
التحتية (۲) قبلها وسكت المصنف عنه لأنه معلوم وتشديد الصاد المهملة ويجوز ضم الميم
كما في شرح مسلم قال والفتح أفصح وأشهر سكن في المثارق والمطالع تعين فتح
الصاد من قوله «امصص بظر اللات» وأنه من باب علم وحينئذ فهذا يعين الفتح كما
اقتصر عليه المصنف هنا والله اعلم (والخبط) بفتح اوايه المعجمة والموحدة وبالمهملة
(ورق شجر معروف تأكله الإبل) عبارة نهاية الخبط أي بسكون الموحدة ضرب
الشجر بالعصى لينثر ورقها واسم الورق الساقط خبط فدل بمعنى مفعول وهو من
علم الإبل اهـ ومثاها في المصباح وحينئذ فما ذكره المصنف بيان المراد في الحديث
وان هذا النوع الخاص سمي وحده بهذا الاسم كما يطلق علي كل ما تساقط من
الورق بالخبط (والكثيب) بضبطه السابق في الشرح (التل) بفتح الفوقية وجمعه
تلال وهو المرتفع أي الراية (من الرمل) قال المصباح سمي به لاجتماعه وفي فتح
البارى الكثيب الرمل المستطيل المحدود ب (والوقب بفتح الواو وسكون القاف وبمدها
باء موحدة وهي نقرة العين) النقرة بضم النون حفرة غير كبيرة والمراد المجرف من

(۱) في النسخ (والفتح) وهو تحريف (۲) نسخ المتن بالنون لا التحتية . ع

وَالْقِلَالُ الْجَرَارُ وَالْفِدْرُ بِكسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ: الْقِطْعُ (رَحَلَ الْبَعِيرَ) بِتَخْفِيفِ الْحَاءِ أَي جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ. الْوَشَائِقُ بِالشَّيْنِ الْمُنْجَمَةِ وَالْقَافِ اللَّحْمُ الَّذِي قُطِعَ لِيُقَدَّدَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ * وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ

عَظَمَ الرَّأْسَ لِحُلِّ الْعَيْنِ (وَالْقِلَالُ) بِكسْرِ الْقَافِ جَمْعُ قَلَّةٍ بضمها وهي الجُرْدُ الْكَبِيرُ الَّتِي يَقْلَاهَا الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ كَذَا فِي شَرْحِ م. لَمْ وَحِينَئِذٍ فَكَانَ عَلَى الشَّيْخِ أَنْ يَزِيدَ عَلَى قَوْلِهِ (الْجَرَارُ) بِكسْرِ الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ الرَّائِيْنَ قَوْلَهُ الْكِبَارُ وَسَمِيَتْ اِقْلَةً بِذَلِكَ لِأَنَّ الرَّجُلَ الْعَظِيمَ يَقْلَاهَا أَي يَرْفَعُهَا مِنَ الْأَرْضِ (وَالْفِدْرُ بِكسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ الْقِطْعُ) هَذَا أَحَدُ قَوْلَيْنِ حَكَاهُ فِي شَرْحِ م. لَمْ وَقَالَ نَهْمَا وَجِهَانٌ مَشْهُورَانِ فِي نَسِخِ بِلَادِنَا أَي مِنْ صَحِيحِ م. لَمْ أَحَادُهُمَا بِقَافٍ مَفْتُوحَةٍ نَمْدَالٌ مَا كُنْتُ أَي مِثْلُ الثَّورِ وَالثَّانِي بِفَاءٍ مَكْسُورَةٍ دَالٍ مَفْتُوحَةٍ جَمْعُ فِدْرَةٍ وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ وَادْعَى الْقَاضِي عِيَاضٌ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ وَإِنَّ الثَّانِيَّ الصَّوَابُ وَإِسْمٌ كَمَا قَالَ بَلْ هُمَا صَوَابَانِ أَحَدُهُمَا بِبِءٍ وَيَعْلَمُ أَنَّهُ هُنَا مُتَابِعٌ لِقَاضِي عِيَاضٍ (وَرَحَلَ الْبَعِيرَ بِتَخْفِيفِ الْحَاءِ) قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ مِنْ بَابِ نَفَعٍ (أَي جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ) أَي شَدَّهُ عَلَيْهِ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ وَالرَّحْلَ لِلْجَمَلِ بِمَنْزِلَةِ السَّرَجِ لِلْفَرَسِ (الْوَشَائِقُ بِالشَّيْنِ الْمُنْجَمَةِ وَالْقَافِ اللَّحْمُ الَّذِي قُطِعَ لِيُقَدَّدَ) اللَّامُ فِيهِ لِصَبْرٍ وَرَبِيئٍ لِيَبْسَ أَي فَيُؤْكَلُ يَابِسًا وَهَذَا قَوْلٌ حَكَاهُ فِي الصَّحَاحِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ الْوَشِيْقَ بِمَنْزِلَةِ الْقَدِيدِ لِأَنَّهَا دَارٌ حَكَاهُ فِي شَرْحِ م. لَمْ بِقَوْلِهِ وَقِيلَ الْوَشِيْقُ الْقَدِيدُ وَقَالَ أَوْلَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ هُوَ اللَّحْمُ يُؤْخَذُ فِي غَلَاءٍ وَلَا يَنْضِجُ وَيَجْمَلُ فِي الْأَفْئَارِ وَمِثْلًا فِي الصَّحَاحِ وَزَادَ قَوْلُهُ وَهُوَ أَبْقَى قَدِيدًا يَكُونُ (وَعَنْ أَسْمَاءَ) بِسُكُونِ الشَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ آخِرُهُ أَلْفٌ مَدُودَةٌ (بِنْتِ زَيْدٍ) بِفَتْحِ الْيَاءِ الْأُولَى وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ بَيْنَهُمَا زَايٌ مَكْسُورَةٌ ابْنُ السَّكَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَرِ بْنِ خَيْثَمِ الْأَنْصَارِيِّ

رضي الله عنها قالت « كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرضع » رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن
« الرضع بالصاد والرسع بالسین أيضاً هو المفصل بين الكف
والساعِدِ » * وعن جابر رضي الله عنه قال « إنا كنا يوم الخندق

(رضي الله عنها) ولما لم يكن في الصحابات أسماء بنت يزيد سواها لم يقيد بقوله
الانصارية تكنى أم سلمة ويقال أم عامر قال الحافظ في التقریب لها أحاديث قلت
عندها احد وثمانون خرج لها البخارى في الادب المنرد وروي عنها الاربعة
وفي أسد الغابة انها ابنة معاذ بن جبل وانها قتلت يوم اليرموك تسعة من الروم
بعمود فسطاها (قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال في المصباح
كم القميص معروف جمعه اكلم وكمة مثل عنبة (الى الرضع) وحكمة الاقتصار عليه
انه متي جاوز اليد شق على لابسـه ومنه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عنه
تأذى الساعد بيروزه للحر والبرد فكان جعله اليه أمرا وسطا وخبر الامور واساطها
ولا تنافي هذه الرواية رواية أسفل من الرضع لاحتمال تعدد القميص أو أن المراد
التقريب لا التحديد (رواه أبو داود والترمذي) قال ابن حجر الهيثمي في أشرف
الوسائل هو بالصاد عندها (وقال حديث حسن) ورواه السائى قال وهو عند
غيرها بالسين (الرضع) بضم الراء وسكون المهملة وضمة الاتباع لغة بعدها معجمة
(بالصاد والرسع بالسين) أى المهملة أيضا (هو) أى هنا (المفصل بين الكف
والساعِدِ) والافني المصباح انه من الانسان مفصل ما بين الكف والساعِدِ والقدم
أى مشترك بينهما ثم ظاهر عبارته ان اليبين والصاد كل منهما أصل غير منقلب
عن الآخر وعبرة النهاية تشهد له وهى الرضع لغة فى الرضع اهـ (وعن جابر بن
عبد الله رضى الله عنهم قال أنا كنا يوم) أى زمن وهو ظرف للفعل الآتى بعد (الخندق)

نَحْفَرُ فَمَرَضَتْ كُدَيْهَ شَدِيدَةً فَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالُوا هَذِهِ كُدَيْهَ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَمَا لَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ
مَعْصُوبٌ وَابْتِنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا

وكان حفرة لما نخرت قريش وأجایشها الى أن بلغوا عشرة آلاف فأرادوا حرب
المدينة فأشار سلمان بجزر الخندق حول المدينة فأمر به صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في
السنة الخامسة من الهجرة قال ابن اسحاق في شوال وقال ابن سعد في ذي القعدة
(نحفر فمرضت الكدية شديدة) أي تامة الالباء عن تأثير الفئوس فيها (جاءوا
الى النبي صلى الله عليه وسلم) قال في المصباح جاء زيد بجسر مجيئا حضر ويستعمل
متعديا أيضا بنفسه فيقال جئت شيئا حسنا أي فماتته وجئت زيدا إذا أتيت اليه
وجئت به إذا أحضرته معك وقد يقال جئت اليه يعني ذهبت اليه اه (فقالوا
هذه كدية) وقولهم (عرضت في الخندق) في محل الصفة للكدية أتوا به اطنابا
اطول المجاورة مع المصطفى صلى الله عليه وسلم نظير ما قيل في قول موسى عليه السلام
أنوكا عليها وأهش بها على غنى والخندق معروف (فقال أنا نازل) عمل فيه
على الله عليه وسلم بنفسه ترغيبا للمسلمين فلذا ساروا اليه فأتوه قبل وصول المشركين
وحصارهم (ثم قام وطفه معصوب) قال في المصباح البطن خلاف الظهر وهو
مذكور في البخاري وطفه معصوب بحجر أي مر وطفوق الحجر (١) على بطنه الشريف
وتقدم في الباب حكمة ذلك والجملة حال من فاعل قام (وابتنا) بالموحدة فالثلاثة
أي أقمنا (ثلاثة أيام) ظرف لقوله (لا نذوق ذواقا) بفتح الذال المعجمة مصدر
بمعنى المذوق أي الماطوم أي لا نطعم فيها والجملة بحتمل كونها حالية باضمار قد
من فاعل نحفر ويحتمل كونها معطوفة على الجملة الحالية فغيرا بيان سبب عصب بطنه

(١) كذا بالأصول . ع

فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ فِعْمَادَ كَثِيبًا أَهْيَلُ فَقَامَتْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا فِي ذَلِكَ صَبْرٌ فَعِنْدَكَ شَيْءٌ فَقَالَتْ عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ

صلى الله عليه وسلم من طول مدة ترك الطعام ويحتمل كونها معترضة أي بها لبيان
ان ما حصل منه صلى الله عليه وسلم من التأثر في تلك الكبدية ليس ناشئا عن القوة
المرددة في الانسان عادة الغلبة الضعف عليه صلى الله عليه وسلم حينئذ بتترك تناول
الطعام المدة المذكورة انما ذلك معجزة ثم رأيت الحافظ في الفتح جزم بالخير بقول
انه سبب العصب وغير خاف ان ما ذكرنا محتمل وله وجه والله أعلم (فأخذ المعول)
بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو بعدها لام أي المسحاة وعند أحمد فأخذ المعول
أر المسحاة باشك (فضرب فعماد) أي فصارت الكبدية وذكرها باعتبار المضروب
الدال عليه قوله فضرب (كشييا أهيل) بوزن أحمد ثابته تحية وعند البخاري
أهيل أو أهيم والمعنى انه صار رملا لا ينامك قال الحافظ في الفتح ضبط أهيم بالثالثة
وبالتحتية والمعروف الثاني وهي بمعنى أهيل (فقلت يا رسول الله ائذن لي الى
البيت) الظرف الثاني متعلق بفعل محذوف يدل عليه اقام أي انصرف وفي
الكلام حذف صرح به أبو نعيم في روايته في المستخرج فقال « فأذن لي » (فقامت
لامرأتى) اسمها سهيلة بنت معوذ الانصارية (رأيت) أي أبصرت (بالنبي صلى
الله عليه وسلم شيئا) أي عظيما كما يدل عليه قوله (ما في ذلك صبر) أي ما في دفع
ذلك قاله في رومه صبر أي تأخير لانه بلغ الغاية (فعندك شيء) بتقدير همزة
الاستفهام أي أعندك ما تندفع به الحاجة في الجملة (فقالت عندي شعير) جادى
رواية ابن بكير (۱) انه صاع (وعناق) بفتح العين المهملة وتخفيف النون هي الاثني

(۱) في نسخة (ابن بكر) . ع

فَذَبَحْتُ الْعِزَّاقَ وَطَحَنْتُ الشُّبْرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ ثُمَّ جِئْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ
قَدْ كَادَتْ تَنْضِجُ فَقَاتُ طَعِيمٌ لِي فَقُمْتُ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ
أَوْ رَجُلَانِ قَالَ كَمْ هُوَ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ كَثِيرٌ طَيِّبٌ

من المزم (فذبحت) بناء المتكلم (العناق وطحنت) بفتح حروف الفل الثلاثي
والتاء فيه للتأنيث وفاعله يعود الى امرأته (الشعير) وقوله (حتى جعلنا اللحم في
البرمة) بضم الموحدة وسكون الراء كناية الفتح غاية لمقدر أي واستمرت (١) غائبا
عن الخندق الى ما ذكر وفي رواية الكشميهني حتى جاءت (ثم جئت النبي صلى
الله عليه وسلم والمجيين قد انكسر) أي لان ورطب وتمكن منه الخبز (والبرمة
بين الاثنان) بثلاثة وفاء ثلاثة أحجار يوضع عليها القدر (قد كادت) أي قاربت
(تنضج) بفتح الفوقية والضاد أي تدرك الاستواء (فقات طعيم) بتشديد التحتية
صغره مبالغة في تحقيره قيل من تمام المعروف تعجيله وتحقيره (لي) في محل الصفة
وأنى به طلبا لخبزه صلى الله عليه وسلم بمجيئه الي منزله اجابة لدعوته (فقم أنت
يا رسول الله) أكد الضمير المستكن بالضمير البارز ايضه على انه المفصود بالاصالة
فأكد دلالة علي الاهتمام بذلك لا يعطف عليه قوله (ورجل أو رجلان)
لوجود الفاصل بالنداء بين المتعاطفين وهو كاف لذلك (قال كم هو فذكرت له
ذلك) أي ما ذكر قبله واستعمل فيه اسم الاشارة الموضوع للبعد لانه لما لم يسمع
صار كأنه بعيد (فقال كثير طيب) لعل سؤاله عنه لينبئه جابر إذا رأى شعب
أولئك العدد الكثير من ذلك النزر اليسير فيعلم انه معجزة له كما قيل به في حكمة
قوله تعالى « وَا تَلَك بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى » وان ذلك أثر قوله صلى الله عليه وسلم

(١) العوَاب (واستمرت) والمؤلفون كثيرا ما يتساهلون في هذا الباب . ع

قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخَبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّىٰ آتِيَ فَقَالَ قَوْمُوا
 فَمَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَلَا أَنْصَارُ فَدْخَلَتْ عَلَيْهَا فَقَامَتْ وَيْحَكَ قَدْ جَاءَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ مَعَهُمْ قَالَتْ هَلْ سَأَلْتَ
 قُلْتَ نَعَمْ قَالَ ادْخُلُوا

كثير طيب (قل لها) أى لامر أنك (لا تنزع البرمة) بكسر الزاى والفعل مجزوم
 والمراد أن لا تأخذ اللحم منها (ولا الخبز من التنور) بفتح النوقية وتشديد النون
 وهو الذى يخبز فيه قال فى المصباح وافقت فيه لغة العرب المعجم وقال أبو حاتم
 ليس بمر بي صحيح والجمع تنازير (حتى آتى) أى أجيء الى المنزل (فقال) أى
 لمن حضر من أصحابه حينئذ (قوموا فقام المهاجرون والأنصار فدخلت عليها) أى
 بعد قيامهم قبل وصولهم المنزل (فبات ويحك) بفتح الواو وسكون التحتية وهى
 كلمة رحمة وويل كلمة عذاب وقيل هما بمعنى واحد وهو منصوب باضمار فعل أى
 ألزمك الله ويحك كذا يؤخذ من الصحاح (قد جاء النبي صلى الله عليه وسلم
 والمهاجرون والأنصار ومن معهم) أى من مواليهم والمسلمين مما لم يهاجر جاء عنه
 فى رواية أخرى فلقيت من الحياء . الا يعلمه . الا الله وقلت جاء الخاق على صاع
 من شعير وعناق فدخلت على امرأتى أقول افنضحت جاءك رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالخندق أجمعين (قالت هل سألتك نعم) زاد فى رواية فقالت الله
 ورسوله أعلم نحن قد أعلمناه بما عندنا فكشفت عني غما شديداً فيه دليل على وفور
 عقابها وكمال فضلها أعلمها انه حيث علم بالطعام المدعو له ودعا من دعاه عليه انما هو
 لما يعلمه من خرق الله تعالى العادات له معجزة فلذا (قال ادخلوا) لان فى الحقيقة
 الدعوة انما هي منه لان الذى أشبع القوم انما كان منه وما جاء به جابر لا يجدى

(۱۸ - دليل رابع)

وَلَا تَضَاغَطُوا فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخَبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ
وَالْتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ وَيَقْرَبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ فَلَمْ يَزَلْ
يَكْسِرُ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ مِنْهُ فَقَالَ كَلِّ هَذَا وَأَهْدِي فَإِنَّ
النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ»

في أوامك (ولا تضاغطوا) باعجام الضاد والغين واهمال الطاء أي لا تراحموا
زاد في رواية البخاري فأخرجت له عجبتنا بسق فيها وبارك ثم عمد الى برمتنا
فبسق فيها وبارك (فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم) اداما له ونظيره ما في
الثمائل للترمذي عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها نمرة فقال هذه ادام هذه وأكل
قال بعض الشراح يؤخذ من وضهها عليها اه لا بأس بوضع الادم على الخبز قال
ابن حجر الهيتمي ومحلله ان سلام ما لم يقدر بحيث يعانه غيره (ويخمر البرمة والتنور)
أي يغطيهما ويستمر التخمير (حتى اذا أخذ منه) أي الى وقت أخذه منه (١)
(ويقرب الى أصحابه) الطامام المأخوذ (ثم ينزع) أي يأخذ اللحم من البرمة (فلم
يزل يكسر) أي الخبز (ويغرف) أي من البرمة (حتى شبعوا) غاية لالازمته
صلى الله عليه وسلم لاعطائهم الخبز من التنور والادم من البرمة (وبقي منه) أي
بعد شبع القوم ببقية وحذف للايهام على السامع وتعظيما لقدر الباقي وبصح كون
من فاعلا بناء على ما جرى عليه في الكشاف من انها بمعنى بعض فحلت محله أي
وبقي بوضه (فقل كل هذا وأهدى) بقطع الهمزة أمر المخاطبة واهل تخصيصها
بالخطاب دونه انه أكل مع القوم دونها فكانت مشتغلة بالغرف والخبز أو انها
وان أكلات حينئذ أيضا الا انها لما باثرت تعب ذلك أكثر منه جعل لها ذلك
(فان الناس أصابهم مجاعة) هذه جملة مستأنفة لبيان قوله وأهدى جاء في رواية

(١) نسخ المتن بحذف (حتى) وهي أوضح . ع

متفق عليه * وفي رواية قال جابر «أما حفر الخندق رأيتُ بالنبى صلى الله عليه وسلم خصماً فانكفأتُ إلى امرأتى فأتتُ هل عندك شيء فإني رأيتُ برسول الله صلى الله عليه وسلم خصماً شديداً فأخرجتُ إلى جراباً فيه صاعٌ من شعيرٍ

فلم نزل نأكل ونهدى يومنا أجمع وذكر الفعل لان المسند اليه تأنيث مجازى وقد فصل بضمير المفعول فهو نظير قوله تعالى « قد جاءكم موعظةٌ » وجاء التأنيث في النزول أيضاً قال تعالى « كذلك أنتك آياتنا » قال البدر الدماميني القوم علي رجحان التذكير في ذلك علي التأنيث اظهاراً لفضل المؤنث الحقيقي علي غيره لكن الذي يظهر لي ان التأنيث أحسن بدليل أكثرية في الكتاب العزيز وفشوره فيه جداً وأكثرية أحد الاستعمالين دليل علي أرجحية فينبغي المسير لي القول بان الاتيان بالسلامة في ذلك أحسن وأفصح وتركها حسن فصيح اه (متفق عليه) أي من حيث المعنى والا فهو بهذا للفظ للبخارى في المغازى (وفي رواية) هي لها فرواها البخارى عقب الحديث قبله ومسلم في الاطعمة من صحيحه عن سعيد بن مينا (قال جابر لما حفر الخندق) بالبناء للمفعول (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خصماً فانكفأت) وعند البخارى فانكفأت بتحتية بدل المدة (الى امرأتى) بعد ان استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم كما في الرواية قبله (فقلت هل عندك شيء) أي من الطعام والتزوين فيه للتقيل (فاني رأيت) أي أبصرت (برسول الله صلى الله عليه وسلم خصماً شديداً) وصف الخصها تهيباً علي اظهار ما عندها ان كان كما هو من عادة النساء من اخفاء بعض المتاع عن الأزواج يدونه لشدتهن أي لاشدة يدخر لثلمها فوق هذا (فأخرجت إلى جراباً فيه صاع من شعير) الصاع مكبال وصاع النبي صلى الله عليه وسلم الذي بالمدينة أربعة

وَلَنَا بُهِيمَةٌ دَاجِنٌ فذَبَّحْتُهَا وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ ففرَّغْتُ إِلَى فَرَاعِي
 وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَتْ لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ مَعَهُ

أمداد وذلك خمسة أرطال وثلاث بالبغدادى وقال أبو حنيفة الصاع ثمانية أرطال
 لأنه الذى يعامل به أهل العراق ورد بان الزيادة عرف طار على عرف الشرع وسبب
 الزيادة ما ذكر الخطابي ان الحجاج لما ولي العراق كبر الصاع ووسعه على أهل الاسواق
 للشعير فجعله ثمانية أرطال قال الخطابي وغيره وصاع أهل الحرمين انما هو خمسة
 أرطال وثلاث والصاع يذكر ويؤتى قال الفراء أهل الحجاز يؤثرونه وبنو أسد وأهل
 نجد يذكرونه وربما أشبه بهض بنى أسد قال الزجاج التذكير أفصح عند العلماء اه
 ملخصا من المصباح والظاهر أن المراد من الصاع المعروف عند أهل المدينة وهو
 الصاع الشرعى ومن فى قوله من شعير بيانية للصاع أى للمكيل به (ولنا بهيمة)
 بتشديد التحتية (١) بالتصغير لما تقدم (داجن) أى ملازمة للبيت لا تغتال للرعى ومن
 شأنها أن تكون سمية (فذبحتها) بضم الاء للمتكلم (وطحنت الشعير) بكسر
 تاء التانيث الساكنة لالتقاء الساكنين والفاعل ضمير يعود الى المرأة (ففرغت
 الى) أى مع (فراغى) أى فرغت من الطحن مع فراغى من ذبح الداجن
 وساخها (وقطعتها) كذا فى الاصول بتخفيف الطاء المهملة وامله لصغر جثتها ولا
 فالأنسب بالتكثير التشديد (فى برمتها) متعاق بمحذوف أى وأقيمتها فى برمتها
 (ثم) كأن الايمان بها التأخره مشغلا بايقاد النار وإصلاحها لسرعة النضج
 (ولئت) أى انصرفت عنها متوجها (إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
 لا تفضحنى) بفتح الضاد المعجمة (برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه) أى

(١) سيانى انه تصغير بهمة لابهيمة فالصواب اسكان الياء لاتشديدها . ع

فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبِحْنَا بِهَيْمَةَ لَنَا وَطَحْنَتْ صَاءًا
مِنْ شَعْبِرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَتَعَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَخِيَهَا

لا تكشف عواري وفاقتي بقلة ما يخرج اليهم النبي عن ذلك أولا تعبنى بان
أنسب للبخل بذلك ومرادها الكناية عن تقابل المدعو اليه ابيان الطعام فيهم
(فجئته فساررتة) بالمهمله والراءين وصيغة المغالبة للمبالغة في اخفاء ذلك الامر
وكتمه اثلا يطلع عليه أحد فيحضر من غير طلب لما باناس من المجاعة فيقع في
النضيجة وفيه جواز المدارة بمحضرة الجمع انما نهى أن يتناحي اثنان دون الثالث
وقوله (قات يا رسول الله ذبحنا) اهل الاتيان فيه بهذا الضمير لانه شورك في
ذبحها بامسك الشاة وأخذ الشفرة (بهيمة) بالتصغير (لنا) وأتى بالظرف لما تقدم
في نظيره من قوله طعيم لنا (وطحنت) بضم النوقية أى أمرت المرأة بطحن
(صاء من شعبر) فلاسناد مجازى كقولهم بني الامير المدينة (فتعال أنت ونفر)
بفتح أوليه النون والفاء وهو كما في المصباح وغيره جماعة الرجال من ثلاثة الى
عشرة وقيل الى سبعة ولا يقال فيما زاد على عشرة اه (معك) أتى به إعلاما
بأنه المقصود إصالة وغيره بالتبع (فصاح النبي صلى الله عليه وسلم) يحتمل كون
الاسناد حقيقياً وهرا المتبادر لان الذى وصفه به أنس أنه ليس صخابا فى الاسواق
والخندق ليس منها وايضا فالامر دعا هنا الى رفع الصوت لسمع القوم فيجيبوا
ويحتمل أن يكون مجازيا أى أمر بذلك فيهم وعلي الوجهين فهناك مقدر تقديره
فقال (يا أهل الخندق إن جابراً قد) للتحقيق (صنع سوراً فخيها) بفتح الحاء
المهمله وتشديد التحتية المنتوحة والهاء (منونا) وقيل بلا تنوين أى اقبلوا مسرعين

(۱) امله (وفتح الحاء) . ع

بِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تُخْبِرُنَّ
عَجِينَكُمْ حَتَّىٰ أَجِيءَ فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّىٰ جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ بِكَ وَبِكَ

(بكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم ولا تخبرن عجينكم) وفي نسخة من البخاري بفتح الفوقية وكسر الزاي مسنداً لقوله (برمتكم) وفي نسخة مصححة من الرياض بضم الفوقية واللام فالهـ على ضمير الجماعة محذوف لاقا الساكنين ولدلالة الضمة عليه وفيه تغايب الحاضر على الغائب والمذكر على المؤنث فان الامر بذلك له ولاهله (ولا تخبرن عجينكم) وفي نسخة من البخاري بضم الفوقية وفي أخرى بتحتية مضمومة بدل الفوقية وفتح الباء والزاي فيها مبنى المجهول نائب فاعله ما بعده وهو على التحتية محذوف الفوقية من عجينتكم في النسخة المذكورة (۱) بفتح أوله وكسر الموحدة وضم الزاي فالفاعل محذوف وعجينكم محذوف الفوقية فاعله (حتى أجيء) غاية للكف عنهما المداول عليه بالهي عن فعل كل منهما (فجئت وجاء النبي صلى الله عليه وسلم) أعاد العامل إيناء الى أن الواو الاعتراض ببيان صفة مجيئه صلى الله عليه وسلم كما بينه قوا (يقدم الناس) إذ هو في محل الحال قال لمصنف وإنما فعل هذا لانه صلى الله عليه وسلم دناءم فجاءوا تبعاً له كصاحب الطام اذا دعا دائفة يمشي أمامهم وكان في غير هذا الحال لا يتقدمهم ولا يمكنهم من وطء عقبه وفعله هذا لهذه المصلحة اهـ والجمللة معترضة بين الغيا وهو مجيئه والغاية وهي قوله (حتى جئت امرأتى) أى وأعلمنا بدنايه صلى الله عليه وسلم في أهل الخندق (فقات بك وبك) بالوحدة فيما وفتح الكاف تكلمت عليه أولاً لظنها انه لم يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالامر ولم يفصح له عنه فلذا قال

(۱) أي الذخيرة المصححة من الرياض . ع

فَقَاتُ قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قَاتٍ فَأَخْرَجَتْ عَجِينَنَا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ فِيهِ
ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بَرْمَتِنَا وَبَصَقَ وَبَارَكَ ثُمَّ قَالَ ادْعِ خَازِرَةَ فَلْتَنْبِزْ مَعَكَ
وَاقْدَحِي مِنْ بَرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها

(فقات قد فعلت) لا ينحفي، ابين قوله فقات وفعلت من الجناس المصحف الخطي
وفيه اطلاق الفعل على القول وامله للفرار عن التكرار المستقل في السمع أي قات
(لدى قلت) بكسر الهمزة فتحينثد سكن ما بها وهذا كما تقدم من كمال عقابها
ووفور فضاها (فأخرجت عجيننا) في المصباح العجين فعيل بمعنى مفعول (فبصق)
بالمرحدة والصاد المهملة قال المصنف كذا في اكثر الاصول وفي بعضها بالسين
وهي لغة قايمة والمشهور بصق وبزق وحكي جماعة من أهل اللغة بسق لكنها
قليلة اه (فيه وبارك فيه) أي دعا بالبركة وهي الخير الكثير الدائم ودوام كل
شيء بحسبه (ثم عمد الى برمتنا فبصق وبارك) أتى بهم إيماء الى أن تأخر ذلك
منه في الجملة وكأنه لأمر اقتضى تأخير وصوله صلى الله عليه وسلم لحل البرمة
وحذف متعلق كل من الفعلين إيجازاً اكتفاءً بدلالة الجملة الاولى عليه (ثم قال)
امل تأخير القول عن البصق والدعاء انه رأى الحاجة الى ذلك بعد فأمر به عند
ظهورها (ادع خازرة فلتنخبز معك) كذا في الر ياض من غير ياء في ادع وبالسين
في معك قال المصنف في شرح مسلم هذه اللفظة وهي ادعي وقعت في بعض
الاصول هكذا بين ثم تحتية وهو الصحيح الظاهر لانه خطاب المرأة ولهذا قال
فلتنخبز معك وفي بعضها ادعوني وفي بعضها ادعني وهما أيضا صحيحان وتقديرها
اطلبوا لي واطلب لي اه والذي في البخاري وقال ادع خازرة فلتنخبز مني وامله
وقع مباشرة الخبز منه صلى الله عليه وسلم تارة ومن المرأة أخرى فطالب في كل
معينا (واقدحي) أي اغرفي (من برمتكم ولا تنزلوها) فيه تنايب المذكور على

وَهُمْ أَلْفٌ فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أَكَلُوا حَتَّى تَرَ كَوَّهُ وَانْحَرَفُوا وَإِنْ بُرْمَتْنَا
لَتَنْغِطُ كَاهِي وَإِنْ عَجِينَنَا لِيُخْبِزُ كَاهُوَ (قوله) عَرَضَتْ كُدِيَّةٌ هِيَ
بِضْمِ الْكَافِ وَاسْتِكَانِ الدَّالِ وَبِالْيَاءِ الْمُشْتَاكِ تَحْتُ وَهِيَ قِطْعَةٌ

المؤنث لشرفه فالخطاب لجابر والامر له ولامرأته وفيه ان لم يكونا أزيد من ذلك
اطلاق الجمع علي ما فوق الواحد وكان حكمة الابقاء استمرار الالهى بابهم الحاضر بن
كثرتها فتستمر سحائب الفيض متواترة معجزة له صلى الله عليه وسلم ولا يقع عليها
نظرم ابتداء فيستقلوها فيكون بسبب رفع البركة منها أخذاً مما يأتي عن اللساني
في قصة أبي طلحة (وهم ألف) قال في الفتح أي الذين أكلوا وهذه الرواية
محكوم بها لزيادة ما فيها علي رواية أنهم كانوا سبعمائة أو ثمانمائة ورواية أنهم كانوا
ثمانمائة أو ثلاثمائة ورواية أنهم كانوا ثلاثمائة والقصة متحدة (فأقسم بالله لا أكلوا)
أكد بمدة مؤكدات دفعا لاستبعاد العقل بحسب العادة اكتفاء هذا العدد الكثير
بهذا القدر اليسير من الطعام (حتى تركوه) أي المذكور من خبز العجين ولحم
الشاة (وانحرفوا) أي مالوا عن المنزل الي جهة متصدهم (وان برمتنا لتغط)
بكسر المعجمة وتشديد الطاء المهمله والجملة حالية وقوله (كاهي) مفعول مطلق
أي تغط بعد انصرفهم شباعاً مثل غطيها قبل الاخذ منها (وان عجيننا ليخبز
كاهو) جملة معطوفة على الجملة الحالية وهذه (۱) قصة علمان بن أعلام النبوة تكثير
الطعام القليل وعلمه صلى الله عليه وسلم بان هذا الطعام القليل الذي يكفى في
العادة خمسة أنفس أو نحوهم سيكثر فيكفي ألفاً وزيادة فدعاه ألفاً قبل أن
يصل اليه وقد علم إنه صاع شعير وبهيمة والله أعلم (قوله عرضت كدية هي) في
رواية الاسماء يلى (بضم الكاف وسكان الدل) المهمله (وباللثناة تحت وهي قطعة

(۱) لعله (وفي هذه) . ع

غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا يَعْمَلُ فِيهَا النَّاسُ ، وَالكَثِيبُ أَصْلُهُ تَلُّ
الرَّمْلِ . وَالْمُرَادُ هُنَا صَارَتْ تُرَابًا نَاعِمًا وَهُوَ مَعْنَى أَهْيَلٍ ، وَالْإِثْنَانِيُّ
الْأَحْجَارُ الَّتِي

غليظة صلبة (بضم الصاد المبهمة أى شديدة قوية (من الارض) مثله في المصباح
وفي فتح الباري هي القطعة الصلبة السماء وقوله (لا يعمل فيها الناس) بيان لتلك لا
انه داخل في مفهوم الكدية كما تقدم عن المصباح وغيره وعند أبي ذر أحد رواة
البخاري أيضا كيرة بفتح الكاف وسكون التحتية قيل هي القطعة الشديدة
الصلبة من الارض وقال عياض كأن المراد بها واحدة الكيد كأنهم أرادوا أن
الكيد وهو الحيلة أعجزهم فاجتئوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وعند ابن السكن
كيرة بفوقية بدل التحتية قال عياض لا أعلم لها معني (والكثيب) بوزن قريب
بمثلة ونحنية فوحدة (أصله تل الرمل والمراد هنا صارت) هذا تفسير عادت
فانه يأتي كذلك ومنه قول الكفرة اشعيب أو اتعودن في ملتنا فان الانبياء
معصومون من الكفر قبل النبوة وبعدها قولنا واحدا ويأتي عاد بمعنى رجوع الشيء
لما كان عليه وقد حمل بعضهم عليه الآية وقال انه باعتبار تغليب قومه الكفرة منهم
عليه وهي هنا في الخبر لم يكن رملا ثم انعقدت كدية (١) بل الكدية أصلا فصارت
بضربه صلى الله عليه وسلم معجزة له (ترابا ناعما) يسيل ولا يتماسك قال تعالى وكانت
الجبال كثيبا مهيلا أى رملا سائلا (وهو معني أهيل) والاقطصار على أهيل الذي
جرى عليه الشيخ هو ما في رواية الامعاء لي وكذا عند أحمد كثيبا يهال وفي رواية
للبخاري كما تقدم أهيل أرأهيم بالشك (والاثاني) تقدم ضبطه (الاحجار التي

(١) كذا ، والمراد أنها في الخبر لا تحمل على الرجوع لان الكدية لم تكن رملا . ع

تَكُونُ عَلَيْهَا التِّدْرُ وَتَضَاعَطُوا تَزَاحُوا، وَالْمَجَاعَةُ الْجُوعُ وَهِيَ بَفَتْحِ
 الْمِيمِ، وَالْحَمْصُ بَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالْمِيمِ الْجُوعِ، وَأَنْكَفَاتٌ انْقَلَبَتْ
 وَرَجَعَتْ، وَالْبُهَيْمَةُ بِضَمِّ الْبَاءِ تَصْغِيرُ بَهْمَةٍ

تكون عليها القدر) قال في النهاية هي جمع أنفية وقد تخفف الياء في الجمع يقال أنفيت
 القدر إذا حملت لها الأثني وثفتها إذا وضعها عليها والهمزة فيه زائدة اه
 (وتضاعطوا) بتخفيف الضاد المعجمة على أن إحدى النابن حذفت تخفيفا
 وبتشديد ياء على الإدغام (تزاحوا) بالوجهين قال في المصباح ضغطه ضغطا ن باب نفع
 دفعه إلى حائط أو غيره (والمجاعة الجوع) فهي مصدر مبني (وهي بفتح الميم)
 وتخفيف الجيم قال في النهاية مفعلة من الجوع وفي المصباح أنها اسم مصدر كالجوع
 بضم الجيم المشترك بينه وبين مصدر جاع (والحمص بفتح الخاء المعجمة والميم)
 مثله في شرح مسلم الكن في فتح الباري وقد تسكن الميم (الجوع) في الفتح وهو
 ضمور البطان ولا منافاة فبأحدهما يلزم لآخر (وانكفات) أي بالهمزة في رواية سلم
 قل المصنف ووقع في نسخ فانكفيت وهو خلاف المروف في اللغة بل الصواب
 انكفات بالهمزة اه وتقدم أنه بالياء عند البخاري وتوجيه كما في الفتح كأنه سهل
 الهمزة وقلبها ياء (انقلب ورجعت والبهيمة بضم الباء) الموحدة وتشديد التحتية (۱)
 (تصغير بهمة) بفتح الموحدة وسكون الهاء قال في المصباح ولد الضان تطلق على
 الذكر والاثني وجمعها بهم كتمرة وتمر وجمع البهم بهم كسهم وسهام ويطلق البهم
 على أولاد الضان والمز إذا اجتمعت تغليا فاذا انفردت قيل لأولاد الضان بهم
 ولأولاد المز سخل وقال ابن فارس البهم صغار الغنم وقال أبو زيد يقال لأولاد

(۱) قدم ما فيه قريبا فراجع . ع

وَهِيَ الْعِنَاقُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ ، وَالِدَّاجِنُ هِيَ الَّتِي أُفْتِ الْبَيْتُ ، وَالسُّورُ
الطَّعَامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ . وَحَيْهَلًا أَيْ
تَعَالَوْا .

الغنم سائمة تضمها الضأن والمز ذكرًا كان الولد أو أنثى سخلة ثم هي مهيبة أو جمعها بهم اه
(دهي) أي المراد منها كما جاء التصريح به في الروايات السابقة عن جابر في الحديث
السابق (الذق بفتح العين) المهملة وتخفيف النون آخره قاف قال في المصباح
هي الأنثى من ولد المز قبل استكمالها الحول اه والمراد ما قاربها ليحصل به قرى الضيف
(والداجن) بالبدال المهملة والحيم والنون (هي التي الفت البيوت) ولم تفت للمرعى
وذلك للاعتناء بها المنبي عن كرمها وسمنها (والسور) بضم السين المهملة وإسكان
الواو مهموز (الطعام الذي يدعى الناس إليه) قال في شرح مسلم وقيل الطعام
مائلنا (وهو بالفارسية) مثله في شرح مسلم وخالفه الحافظ في الفتح فقال وسكون
الواو بغير همز أما بالهمز فهو البقية قلت ويؤيده أنه ذكره في النهاية في مادة سين
والواو بغير همز واقتصر على أنه الطعام المدعو إليه قال في الفتح وهو هنا الصنيع
بالحبشة وقيل العرس بالفارسية ويطاق على البناء الذي يحيط بالمدينة اه ويؤخذ
منه أن إطلاقه على الطعام المذكور مجاز مرسل اذ هو بالفارسية امرس الملازم له عادة
فاطلق اللازم وأريد الملزوم (وحيهلا) بتنوين هلا وقيل بلا تنوين ويقال حيهل
(أي تعالوا) وقال في الفتح هي كلمة استدعاء فيها حث أي هلموا أسرعين وهذا
تفسير مراد وأما معناه ففي شرح مسلم المصنف قيل عليك بكذا أو ادع بكذا هكذا
قاله أبو عبيدة وغيره وقبل معناه اعجل اه وقال المرزوقى معناه مات وعجل به اه وفي
النهاية هي كلمتان جمالتا كلمة واحدة فحى معناه أقبل وهلا أسرع وقال ابن عيش في

وقولها بك وبك أي خاصته وسبته لأنها اعتقدت أن الذي عندها
لا يكفيهم فاستحيت وخفي عليها ما أكرم الله سبحانه وتعالى به
نبيه صلى الله عليه وسلم من هذه المعجزة الظاهرة والآية الباهرة

شرح المفصل هو من أسماء الافعال مركب من حي وهـ ل وهما صوتان معناه
الحث والاستعجال وجمع بينهما وسمى به المبالغة وكان الوجه الا ينصرف
كحضر موت وبعلك الا أنه وقع موقع فعل الامر فبني كصه ومه وفيه لغات وتارة
يستعمل حي وحده نحو حي على الصلاة وتارة هـ لا وحدها واستعمال حي وحده أكثر من
استعمال هـ لا وحده اه وقال صاحب البسيط في سبع لغات حيهل بفتح الياء المشددة
والهاء كخمس عشرة وحيهلا بالتثوين لارادة التنكير وحيهلا بالالف من غير تثوين
وحيهلا باسكانهم (۱) مع التثوين واسكان الهاء كراهة لاجتماع الحركات وجاء متعديا
بنفسه كحيهلا المر يد اي ائت أو أحضره وقربه وبالياء كحيهلا بمعر أي ائت به
وبالي كحيهلا الى كذا أي سارع وبادر اليه وبعل كحيهلا علي كذا اي أقبل
عليه كذا في مرقاة الصعود للسبوطي ويؤخذ منه تفسير المنعدي بالياء بائت به ان معنى
قوله حيهلا بكم أي أقبلوا بانفسكم (وقولها بك بك) بالموحدة رفعت الكاف فيهما
(أي خاصته وسبته) قال في شرح مسلم أي ذمته ودعت عليه وقيل معناه بك
تأحق الفضيحة وبك يتعلق اللم وقيل معناه جري هذا برأيك وسوء نظرك وبسببك
(لأنها اعتقدت أن الذي عندها لا يكفيهم) وان جابرا لم يخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بقدره (فاستحيت وخفي عليها ما أكرم الله سبحانه وتعالى به نبي صلى الله عليه
وسلم من هذه المعجزة الظاهرة والآية) العلامة الدالة على نبوته (الباهرة) من بهرت

(۱) قوله (باسكانها الخ) لعل هنا في سقطا ونحوه فلتراجع كتب اللغة . ع

بَسَقَ أَي بَصَقَ وَيُقَالُ أَيضًا بَزَقَ ثَلَاثُ لُغَاتٍ ، وَعَمَدَ بَفْتَحَ الْمِيمِ
أَي قَصَدَ ، وَاقْدَحِي أَي أُغْرِفِي وَالْمَقْدَحَةُ الْمَغْرِفَةُ ، وَتَفِطُّ أَي لِغَلِيَانِهَا صَوْتٌ

الشمس غاب نورها علي كل ذي نور إذ كفي بهذا الطعام اليسير ذلك العدد الكثير
ولا يخالف بين ما في هذه الرواية من كونها قالت له ما ذكر من السبب وما تقدم
في الرواية قبلها من أن رفع غم جابر إنما كان بقولها هل كان سألك الخ لما في الفتح
للمحافظ من الجمع بينهما إبانها أو صوته أولاً لا يعلمه (١) بالصورة فلما قال لها أنه جاء بالجمع
ظنت أنه لم يعلمه فخاصمته فلما أعلمها أنه أعلمه سكن ما عندها لعلمها بإمكان خرق
الأداة ثم اختلف العلماء فيما في النصة من اكتفاء ذلك الجمع بذلك التزير اليسير هل
هو مع بقاء الطعام على قلبه وإن كان بركة صلى الله عليه وسلم أجرى الطعام الفليل
مجرى الكثير فتكفي كفايته وتوقف الشبع على كثرة الأكل أمر عادي أو ان
الله زاد فيه وكثره ويعبر عن القول الأول بتكثير الموجود وعن الثاني بإيجاز المدوم
والثاني أقرب (بسق) بالسين المهملة (أي بصق) بالصاد المهملة وفي المصباح أن السين
بدل من الصاد قال ومنعه بعضهم وقال لا يقل بسق بالسين إلا زيادة الطول كالنخلة
وغيرها وعزاه إلى الخليل (ويقل له أيضا بزق) بالزاي بدل الصاد (ثلاث لغات)
وهذا لا يخالف ما ذكر عن المصباح من أن الأصل الصاد وان السين والزاي بدلان
ديها (وعمد بفتح الميم) من باب ضرب كافي المصباح (أي قصد ، واقدح) يرصل إليه
وفتح الدال المهملة (أي اغرف والمقدحة) بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ورابعه المهملين
المغرفة) بالعين المعجمة والفاء ووزن ما قبله وهما إما آلة (وتفظ) تقدم ضبطها (أي
لغليانها صوت) وذلك كناية كثيرة ما فيها إذ القليل يضعف غليانه عن رفع الصوت

(١) كذا ، وامل الصواب « أن يعلمه » . ع

والله أعلم * وعن أنس رضي الله عنه قال قال أبو طلحة لأُم
سليم قد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفاً أعرف
فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فأخرجت أقراصاً من
شعير ثم أخذت خماراً

(والله أعلم * وعن أنس رضي الله عنه قال قال أبو طلحة) زيد بن سهل الانصاري
(لأُم سليم) بضم السين المهمله زوج أبي طلحة وأم أنس وما في وسيط الغزالي تبعاً
لشيخه الصيدلاني ومحمد بن يحيى صاحب البحر من أنها جده أنس فغلط اتفاقاً
قاله المصنف في التهذيب واختلف في اسمها فقيل مهله وقيل رميلة وقيل أنيفة وقيل
رميته وقيل الرميصاه وهي بنت ملحان بكسر الميم ويقال بفتحها الانصارية (قد
سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفاً) حال وهو مراد الاخبار ويحتمل
ان يكون ضمن معنى فعل قاي فعمل عمل من نصب المفعولين والاسمع في مثله لا
ينصب الا واحداً اتفاقاً وقوله (أعرف فيه الجوع) في محل الصفة لما قبله وأتى به
تأكيذاً أو دفعاً لتوهم أنه لم يعرف ذلك منه صلى الله عليه وسلم بل توهمه (فهل
عندك من شيء) من مزيدة في المبتدأ لغرض التنصيص على التعيين واستغراق
أفراد ما يطلق عليه شيء أي يطعم بقريظة المدام وتقدمت حكمة الاتيان بهـ لذا مع
الاجبار بالواقع في ثاني حديثي قصة جابر (فقالت نعم) أي عندي شيء (فأخرجت
أقراصاً من شعير) أي بادرت الى اخراجها لان الحال تأبى عن التأخير قال في فتح
الباري عند أبي يعلى عن أنس أن أبا طلحة بلغه انه ليس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم طعام فذهب فاجر نفسه بصاع من شعير فعمل بقية يرمه ثم جاء به
الحديث (ثم أخذت خماراً) بكسر الخاء المعجمة ثوب تغطي به المرأة رأسها ووصفه

لَهَا فَفَتَّ الْخُبْزَ بِيَعْضِهِ ثُمَّ دَسَتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِيَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَكْ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ
الطَّعَامُ فَقُلْتُ نَعَمْ

بقوله (لها فتت الخبز ببعضه ثم دسته) بفتح الدال وتشديد السين المهملة قال في
في فتح الباري يقال دس الشيء يدهسه دسا أدخله في الشيء بقره وقره أي
أدخلته (تحت ثوبي ورددتني ببعضه) والمراد أنها لفت الخبز ببعض الخمار وفتت
أنسا بياقيه (ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول
الله صلى الله عليه وسلم جالسا) مفعول ثان كقوله تعالى تجدره عند الله هو خير أفوجد
فيه من أفعال القلوب يدل على العلم لأن من وجد شيئا بحال علمه عليها وقوله
(في المسجد) متعلق بثاني المنعولين وبصح تعاقبه بوجدت وكونه حالا من فاعله أو
من رسول الله يقربه قوله (ومعه الناس) فإنها جملة حالية ويجوز كونها معطوفة
على ثاني المنعولين (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) في البخاري فقال لي
(أرسلك أبو طلحة) بالهمزة قبله بقدره حدثت ويقال الحافظ في الفتح إنه بهمزة
مدودة الاستفهام (فقلت نعم قال الطعام) يحتمل نصبه بنزع الخافض أي يدعو
إلى الطعام (١) ويؤيده قوله في رواية البخاري قال بطعام ويحتمل أن يكون مفعول
جعلته را وال في الطعام جنسية (فقلت نعم) قال الحافظ ظاهر هذا أن النبي صلى
الله عليه وسلم فهم أن أبا طلحة استدعاه إلى منزله فلذا قال لمن عنده قوموا وأول الكلام
يقتضى أن أم سلمة وأبا طلحة أرسلتا الخبز مع أنس فيجمع بأنهما أرادتا إرسال الخبز

(١) في نسخ المتن الطعام همزة فلام مكسورة وبالنونين وهي أظهر فليتأمل . ع

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا فَاَنْطَلِقُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ
 حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا يُلْعَمُهُمْ فَقَالَتْ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ

مع أنس ان يأخذه النبي صلى الله عليه وسلم وحده خشية أن لا يكفيهم فإيا كاه فلما
 وصل أنس ورأى كثرة الناس حوله صلى الله عليه وسلم استحبها وظهر له أن يدعو
 النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل فيحصل مقصودهم من إطعامه
 ويحتمل أن يكون ذلك عن رأى من أرسله عهد إليه اذا رأى كثرة الناس أن
 يستدعي النبي صلى الله عليه وسلم وحده خشية ألا يكفيهم أجمعين ذلك الطعام ومن
 عادته صلى الله عليه وسلم إلا يؤثر نفسه على أصحابه بمثل ذلك فلذا دعاهم (فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فانطلقوا فانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا
 طلحة) قال في الفتح جاء في رواية زيادة وأنا حزين لكثرة من جاءه (فأخبرته)
 أي بمجيئه صلى الله عليه وسلم ومجيئه من معه وحذف ذلك إيجازاً للدلالة ما قبله
 عليه (فقال أبو طلحة يا أم سليم) فيه إكرام الرجل زوجته ونداءها بالكنية (قد)
 للتحقيق ويحتمل كونها للتقريب (جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس) هو
 وان كان من صيغ العموم لكونه اسم جنس محلي بال لأن المراد هنا العموم العرفي
 أي الحاضرين مجلسه حينئذ فهذا عام يُريد به خاص فهو مجاز قرينته الحال وفي
 رواية والناس بالواو بدل الموحدة والمآل واحد لان المعنى والناس معه لكونه الجائى
 بهم والداعي لهم وجملة (وليس عندنا ما يطعمهم) حالية من فاعل جاء أي ما يطعمهم
 بقدر كفيتهم (فقال الله ورسوله أعلم) كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمداً لتظهر له
 الإكرامة في تكثير الطعام ودل ذلك علي فطاة أم سليم ورجحان عقابها قال الحافظ

فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولَ
 اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ هَلْمِي مَا عِنْدَكَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ
 اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفُتَّ وَعَصْرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سَلِيمٍ عُسْكَةً فَأَدَمَتْهُ

بعد ذكر روايات فيها ملاقاته أبي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم واخباره بقلة الطعام
 الذي عنده وفي رواية يعقوب فقال أبو طلحة إنما أرسلت أنسا يدعوك وحدك
 ولم يكن عندنا ما يسع من أرمي فقال ادخل فإن الله سيبارك فيما عندك وفي رواية
 أنس فدخات على أم سليم وأنا مذهش وفي أخرى ان أبا طلحة قال يا أنس
 فضحتنا وللطبراني في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة (فانطلق أبو طلحة حتى لقي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخلا
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي) قال الحافظ كذا لا بي ذر عند الكشميني
 ولغيره هلم وهي لغة حجازية هلم عندهم اسم فعل لا بؤنت ولا يثنى ولا يجمع ومنه
 قوله تعالى هلم شهداءكم وهي لطلب ما بعدها اي احضري (ما عندك يا أم سليم
 فأنت بذلك الخبز فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتت) بالبناء المجهول
 (وعصرت عليه) اي على المفتوت المدلول عليه بالفعل قبله أو على الخبز والاول
 أقرب لان الضمير يعود الى أقرب مذكور ما لم يصرف صارف الكن ما يأتي في
 الكلام على قوله « ثم قال فيه ماشاء الله ان يقول » يؤيد الاول الا ان يقال عصرها
 عليه بعد الفت زيادة في التطرية وعصره قبله ايلين وينكسر فيه كما يريد والله أعلم
 (أم سليم عسكة) بضم الميملة وتشديد الكاف قال في النهاية هي وعاء من جلد
 مستدير مختص بالسمن والعسل وهو بالسمن أخص ومثله في الفتح (فأدمته) بمد الهمزة

(١٩ - دليل رابع)

ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ
 قَالَ ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ
 ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ
 لِعَشْرَةٍ حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ

وتخفيف الدال المهملة أى صبرت الخارج منها ادأماله (ثم قال فيه) أى عليه
 (رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول) فقال أبو طلحة قد كان في
 مكة شىء فجاءها فجعلها يبصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله صلى الله عليه
 وسلم به ثيابه ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص
 ينتفخ حتى رأيت القرص فى الجنة يتسع وفى رواية فسحبا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ودعا فيها بالبركة وفى رواية فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله
 اللهم أعظم فيها البركة قال الحافظ بعد ذكر ذلك وتعيين راوى كل رواية منها
 « وعرف بهذا المراد بقوله ما شاء الله أن يقول » (ثم قال ائذن لعشرة فأذن) بالبناء
 للفاعل أى المخاطب بذلك الأمر منه صلى الله عليه وسلم من أنس وأبى طلحة
 ويحتمل أنه مبنى للمفعول (لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة
 فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم قال ائذن لعشرة حتى أكل القوم كلهم) قال فى
 الفتح ظاهر هذه العبارة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل منزل أبى طلحة وحده
 وبه صرح فى رواية لابن أبى ليلى ولفظها « فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الى الباب » فقال لهم اقمعدوا ودخل قال فى الفتح وسئلت فى مجلس الاملاء عن
 حكمة تبعضهم فقلت يحتمل أن يكون عرف أن الطعام قليل وفى صحيفة واحدة

وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ « متفق عليه * وفي روايةٍ
فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ

فلا يتصور نحاق ذلك العدد الكثير «فقيل» لم لا دخل الكل وبعض ما لم يسه
التحقيق فيكون أبلغ في اشترائك الجميع في الاطلاع على المعجزة بخلاف التبعض
فانه يطرقه احتمال تكرار وضع الطعام لصغر الصحنه فقلت بحتمل أن يكون ذلك
اضيق الوقت والله أعلم اه وقال الترمذي في حاشية الشفاء وقيل حكمة ذلك
العدد لئلا يقع نظر الكل على الطعام القليل فيزداد حرصهم ويظنن أنه لا يشبههم
فتذهب بركته وقوله كماهم توكيد أني به للشمول وألا يتوهم ان المراد أكل المعظم
(وشبهوا) أى ليس أكلا بقدر ما يسد الرق ويقيم البنية بل الى حد الشبع
ولا ينافيه النهى عن الشبع لأنه فيمن أدمن عليه واعتماده وأما نادرا كما فى هذا
فلا وأيضاً فما هنا من قبيل خروجه صلى الله عليه وسلم المطر وقوله فيه انه حديث
عهد بربه أى بتكوينه ومن قبيل حثو أبوب ما تساقط عليه من جراد الذهب
فقال الله له ألم يكن فيما أعطيتك غنى عن هذا قال بلى ولكن هذا فضلك ولا
غنى بنا عن فضلك والحديث فى الصحيح (والقوم سبعون رجلاً أو ثمانون رجلاً)
قال فى الفتح كذا فى هذه بالشك وفى غيرها الجزم بالثمانين أى كما يأتي فى الرواية
بعد ، بل فى أخرى أكل منه بضعة وثمانون رجلاً (متفق عليه) رواه البخارى
فى باب علامات النبوة بطوله وفى الصلاة مختصراً وفى الاطعمة وغيرها رواه مسلم فى
الايان ورواه الترمذى فى المناقب وقال حسن صحيح والسائى فى الوئمة كذا
فى الأطراف للمزى (وفى رواية فزال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (يدخل
عشرة ويخرج عشرة) أى يأمر بذلك فاستأدهم اليه مجازى بدليل الرواية السابقة

حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ
مِثْلَهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا * وَفِي رِوَايَةٍ فَأَسْكَرُوا عَشْرَةَ عَشْرَةَ حَتَّى فَعَلَ
ذَلِكَ بِنِثَائِنِ رَجُلًا ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ
الْبَيْتِ وَتَرَكَوْا سُورًا * وَفِي رِوَايَةٍ

(حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع ثم هيأها) أي جمعها بعد تمامهم أجمعين
أي و بعد أكله وأهل المنزل من و بحتمل كونه بعد ذلك قبل هذا (فإذا هي) أي
الصحفة باعتبار ما فيها من الطعام (مثلها) أي حالتها من قدر الطعام فيها حال وضعه
قبل تناول أحد منه وهو مراده بقوله (حين أكلوا منها) وإذا المفجأة والجملة
الاسمية بعدها مضاف إليها والمني فاجتمع هذا الأمر الخارق للمادة معجزة له صلى
الله عليه وسلم وذلك مساواتها بعد شبع الثمانين منها لها قبل وضعهم اليد فيها وفي
رواية لمسلم ثم أخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان فقال دونكم هذا
(وفي رواية) لمسلم من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصاري عن أنس
(فأكلوا) الواو فيه ضمير يعود الى الصحابة المذكورين في الخبر وقوله (عشرة
عشرة) حال بمعنى مرتبين كذلك وكان حق الاعراب فيهما أن يكون في أحدهما
اسكن ما قبله كلاهما كان تخصيص أحدهما به ترجيحاً بلا مرجح فجري الاعراب
فيهما (حتى فعل ذلك بنائين رجلاً ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك
وأهل البيت) قال المصنف فيه أن يستحب لصاحب الطعام وأهله أن يكون أكلهم
بعد فراغ الضيفان (وتركوا سوراً) تقدم ضبطه ومعناه في حديث جابر المذكور آنفاً
ففي الحديث عام من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم من كفاية هذا القدر اليسير
من الطعام ذلك المدد الكبير من الاثام (وفي رواية) هي لمسلم أيضاً في الاطعمة

ثُمَّ أَفْضَلُوا مَا بَلَّغُوا جِبْرَانَهُمْ . * وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ أَنَسٍ قَالَ « جِئْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ
وَقَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ فَتَمَّتْ لِبَعْضٍ

من حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس (ثم أفضلوا) أي أبقوا (ما
بلغوا جبرانهم) وفي رواية وفضلت فضلة فاهدينا جبراننا وفي رواية عن أنس حني
أهدت أم سليم جبرانها ثم «ما» يحتمل كونها موصولة ونكرة موصوفة عند هاضمير
مجرور محذوف أي ما وصوا به جبرانهم. ويحتمل كون العارض ضمير منصوب أي
ما أوصلوه جبرانهم وأجبران بكسر الجيم وسكون النحبة جمع جر (وفي رواية)
مسلم عن يعقوب بن عبد الله بن طلحة لا نصري (عن أنس) بطريق صحيح منه
كما صرح به مسلم (قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي للقيام بشيء من
خدمته لأنه كان خدومه صلى الله عليه وسلم فوجدته جالساً) يحتمل كونه في المسجد
كما وجدته فيه في القصة قيل وقد صرح بذلك في رواية عنه عند مسلم قال جئت
النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته جالساً في المسجد يتقلب ظهره ابطن ثم ساق
حديث ويحتمل كونه في غيره (مع أصحابه وقد عصب) قال المصنف يقال بالتخفيف
والتشديد بمعنى أي ربط (بطنه بعصابه) قال مسلم قال امرأة وأنا أشك علي
حجر وفعله ذلك ليسكن به بعض العدة فيضعف عنه لها كما تقدم في حديث
جابر في الباب في حكمة شد أخجر على بطنه وقوله عصب شخ جملة حانية من
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من ضميره وهو لا يخاف قوته في الرواية السابقة
يتقلب ظهره ابطن كما قال المصنف بل أحدهما يبين الآخر أي كان كلا الأمرين
قد ذكر في كل من الروايتين أحدهما وترك الآخر سهواً أو لغوه (فتمات لبعض

أَصْحَابِهِ لَمْ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَطْنَهُ فَقَالُوا
 مِنَ الْجُوعِ فَذَهَبَتْ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سَلِيمٍ فَقَالَتْ
 يَا أَبَتَاهُ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ
 بِعِصَابَةٍ فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا مِنَ الْجُوعِ فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ
 عَلَى أُمِّي فَقَالَ هَلْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ عِنْدِي كِسْرٌ

أصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه فقالوا من (من فيه تعابيه لأنها
 ذكرت لبيان ما سأل عنه أنس من علة الربط أى لأجل (الجوع) وبسببه كقوله مما
 خطاياهم أغرقوا (فذهبت الى أبي طلحة وهو زوج أم سليم) بنت ملحان هذه جملة معترضة
 بين المتعاطفين أتى بها لبيان وجه مجيئه إليه وقوله (فقات يا أبتاه) هو زوج أمه وسماه
 أبا تادبا وألحق بآخره الهاء الساكنة للوقف عليها والجملة معطوفة على جملة
 ذهب (قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عصب بطنه) يحتمل أن تكون
 رأى علمية فتكون الجملة فى محل المفعول الثانى وأن تكون بصرية فتكون الجملة
 فى محل الحال بتقدير قد وعلى الثانى فالمراد انه رأى من محل العصب من بطنه
 ما ليس بعورة مما كان يبدو منه صلى الله عليه وسلم فى خلوته وبين خواص
 أصحابه وقوله (فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع) أتى بالدفع توهم ان عصب
 البطن كان من دأبه إنما كان من الجوع فلذا ذكره له لئلا يبادر الى السعي فى رفعه
 والاسراع فى دفعه (فدخل أبو طلحة على أمى فقال هل من شيء) من فيه مزيدة
 لتنصيص العموم والمراد منه ما ينفع به من الأتوات بقريظة المقام فهو عام أريد به
 خاص كما تقدم فى نظيره ومجورها مبتدأ خبره محذوف أى عندك (فقالت نعم)
 ثم بينت ما عندها بقولها (عندى كسر) بكسر ففتح جمع كسرة بكسر فسكون

من خبز وتمرّات فإن جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وخذهُ
أشبعناه وإن جاء معه آخر قل عنهم وذاكر تمام الحديث

﴿ باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة ﴾

والانفاق ودم السؤال من غير ضرورة * قال الله تعالى وما من

القطعة (من الخبز وتمرّات) ظاهره انها كانت قليلة بخلاف الكسر ويحتمل انها
تجوزت باستعمال جمع القلة في جمع الكثرة كما وقع عكسه في قوله تعالى ثلاثة قروء
(فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وخذهُ أشبعناه) أى لأن بها يحصل
الشبع عادة (وان جاء أحد معه قل عنهم) أى بحسب العادة (فذاكر تمام الحديث)
قال المصنف في الحديث ما كان عليه الصحابة من الاعتناء بأحوال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفيه منقبة لأمر سليم ودلالة على فقها ورجحان عقلا لقولها
الله ورسوله أعلم معناه انه قد عرف الطعام فهو أعلم بالصالحه اه وفيه ضيق حال
القوم حينئذ وفيه اجزاؤهم بالتقوت وترك ما زاد عليه من شهوة النفس وحظها
والله أعلم

﴿ باب القناعة ﴾

هى كما في الصحاح بالفتح الرضا بالقسم (والعفاف والاقتصاد) افعال من اتقصد وهو
ما بين الاسراف والتقتير (فى المعيشة والانفاق) واخراج المال الطيب فى الطاعة
والمباحات أى التوسط فيها كما قال تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها
كل البسط (ودم السؤال) حذف معوله ليعم سائر المسئول من مال وطعام وغيرها
(من غير ضرورة اليه) قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه
أفاد بمفهومه ذم الاشتغال بصدقه (قال الله تعالى وما من) صلة للتنصيص على العموم

دَابَّةٌ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا « وَقَالَ تَعَالَى « لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّمَنُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ

(دابة في الارض) قال ابن عطية الدابة مادب من الحيوان والمراد جميع الحيوان الذي يحتاج الي رزق ودخل فيه الطير والنائم من حيوان وفي حديث أبي عبيدة فاذا دابة مثل الظرب يريد من حيوان البحر وتخصيصه بقوله في الارض لكونه أقرب لحسهم والطارر وانه هو في الارض ومادات من الحيوان قبل أن يغتذى فقد اغتذى في بطن أوه (الا على الله رزقها) ايجاب تفضل لانه تعالى لا يجب عليه شيء عقلا قال البيضاوي وأتى به تخفيفا للوصول وحسلا على التوكل فيه (وقال تعالى للفقراء) أي الصدقات لهم وهم الأولى والأحق بها وان جاز صرفها لغيرهم كما يؤخذ من الآية التي قبلها في التلاوة (الذين أحصروا في سبيل الله) حبسوا أنفسهم في الجهاد وقيل معناه حاسبوا أنفسهم بريقة الاسلام وقصد الجهاد وخوف العدو اذا أحاط بهم الكفرة فصار خوف العدو عذرا أحصروا به قيل المراد بهم فقراء المهاجرين من قريش وغيرهم وقيل أصحاب الصفة المنقطعين بكائيتهم الي الله تعالى قال ابن عطية يتناول كل من دخل تحت صفة الفقراء غابر الدهر وقوله في سبيل الله يحتمل الجهاد ويحتمل الدخول في الاسلام (لا يستطيعون ضربا في الارض) ذهابا بالتجارة فيها لاشتغالهم بالجهاد وباللّه أو اقله الكفرة في البلاد (بحسبهم الجاهل) بحالهم (اغنياء من التمنف) من أجل تعففهم عن السؤال (تعرفهم بسيماهم) من التخشع وأثر الجهد والضيق وقيل أثر السجود قال ابن عطية وهذا أحسن لانهم متفرغون متوكلون لاشغل لهم غالبا سوى الصلاة فكان

لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِعْجَافًا» وَقَالَ تَعَالَى «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا
وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا» وَقَالَ تَعَالَى «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ
وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ

أثر السجود عليهم ابدا (لا يسألون الناس إعجافاً) أى إلحاحاً والآية تحتل نفى
السؤال عنهم جملة فيكون من نفى المقيد وهذا ما عليه الجمهور ويحتمل ان سؤالهم
أى ان سألوا عن مزيد الحاجة لا يلحون أى لا يظهر لهم سؤال بل هو قليل
وباحتماله فيكون النفي للمقيد وهذا هو الاكثر فى النفي المتوجه الى كلام مقيد كما
قاله السفاقي قال اشعالي بعيد من اللفظ الآية فتأمله وينبغي للفقير ان يتعفف
في فقره ويكتفي بلم ربه قل العارف بالله ابن ابي حمزة قل أهل التوفيق من لم
يرض باليسير فهو أسير ومن كلام علي بن أبي طالب رضى الله تعالى عنه
استغن عن شئت تكن نظيره * وتفضل على من شئت تكن أميره
* واحتج الى من شئت تكن أسيره *

قال ابن عطية فى الآية تنبيه على سوء حال من يسأل الناس إعجافاً (وقال تعالى
والذين اذا أنفقوا) أى فى الطاعات لانهم محفوظون من غيرها كما قال ابن عطية
(لم يسرفوا) أى لم يفرطوا حتى يضيعوا حقاً ناجزاً أو عيالا أو نحوه (ولم يقتروا)
أى لم يفرطوا فى الشح (وكان بين ذلك قواماً) وسطاً وعدلاً سمى به لاستقامة الطرفين
كما سمى سواء لاستوائهما والقوام فى حق كل بحسب عياله وخفة ظهره وصبره
وجلده على الكسب أو ضد هذه الخصال وخير الامور أوساطها وقواما خبر ثان
أوحال مؤكدة ويجوز أن يكون الخبر وبين ظرف لغو وقيل إنه اسم كان بنى
لاصافته لغير متمكن وضعف بأنه بمعنى القوام فيكون كالاخبار عن الشيء بنفسه
(وقال تعالى وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون) أى الا لاجلها فانهم خلقتوا

مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ « وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ
فَتَقَدَّمَ مَعْظَمُهَا فِي الْبَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ وَمِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْ * عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ
الْعَرَضِ وَالْكَفَى غِنَى النَّفْسِ »

بِحَيْثُ تَنَاقَى مِنْهُمُ الْعِبَادَةُ وَهَدُوا إِلَيْهَا فَيُذَكَّرُونَ بِكَمَالِيَةِ الْخَلْقِ وَتَعْرِى الْبَعْضُ عَنِ الْوَعَالِ
إِلَيْهَا لَا يُمْكِنُ (۱) كَوْنُ الْغَايَةِ غَايَةً وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ذَرَأْنَا لَهُمْ فَلَامُ الْعَاقِبَةِ نَحْوُ لَدَا الْمَوْتِ
أَوْ إِلَّا لِأَمْرِهِمْ أَوْ لِيَقْرُوا بِطُوعٍ أَوْ كَرْهٍ أَوْ الْمُرَادُ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ (مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ
مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ) أَيِ يَطْعَمُونِي أَيِ لَيْسَ شَأْنِي مِنْهُمْ كَشَأْنِ
السَّادَةِ مَعَ الْعَبِيدِ وَقِيلَ أَنْ يَرْزُقُوا أَنْفُسَهُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِي وَأَسْنَدُ الْإِطْمَامِ إِلَى نَفْسِهِ
لِأَنَّ الْخَلْقَ عِيَالُ اللَّهِ وَإِطْمَامُ الْعِيَالِ عَلَى اللَّهِ وَفِي الْحَدِيثِ الْقَدِيمِ اسْتَطْعَمْتِ فَلَمْ
تَطْعَمِي (وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ) الدَّالَّةُ عَلَى مَا ذَكَرْتِ فِي الرَّجْمَةِ (فَتَقَدَّمَ مَعْظَمُهَا) أَيِ
أَكْثَرُهَا (فِي الْبَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ) قَبْلَ قَانِ فِي أَحَادِيثِهَا الْإِنْعَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْإِقْتِصَادِ
وَتَرْكِ السُّؤَالِ وَالصَّبْرِ عَلَى مَضَضِ الْفَنْرِ (وَمِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْ) أَيِ بَعْضُهُ إِلَّا فَاسْتَجِيبَابِ
جَمِيعِ مَا لَمْ يَذْكَرْ فِيهِمَا مِمَّا وَرَدَ فِي الْبَابِ قَدْ يَشُقُّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْغِنَى) أَيِ الْمَمْدُوحِ فِي الشَّرْعِ الْمَرْضِي
عِنْدَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ الْمَعْدُ لُثُوبِ الْآخِرَةِ أَوْ النَّافِعِ أَوْ الْعَظِيمِ رَهُوَ بِكَسْرِ أَوَّلِهِ الْمَعْجَمِ
مَقْصُورًا وَقَدْ مَدَّ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ (عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ) عَنْ فِيهِ سَبِيحَةٌ (وَلَكِنْ)
بِتَشْدِيدِ الذُّوْنِ فِيمَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ نَسْخِ الرِّيَاضِ وَالِاسْتِدْرَاكِ لِذَفْعِ نَوْهِمْ كَثْرَةَ
الْعَرَضِ يَنَاقِي الْغِنَى الْمَحْمُودَ فَدَفَعَهُ بِقَوْلِهِ وَالْكَفَى (الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ
مَعْنَى الْحَدِيثِ لَيْسَ حَقِيقَةُ الْغِنَى كَثْرَةُ الْمَالِ فَكَثِيرٌ مِنَ الْمَوْسِعِ عَلَيْهِ فِيهِ لَا يَنْتَفِعُ بِمَا

أوتى جامد في الازدياد لا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير من شدة حرصه وإنما
 حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على
 الازدياد ولا ألح في الطلب وقال القرطبي وإنما كان المدوح غنى النفس لأنها
 حينئذ تكف عن المطامع فتز وتمظم ويحصل لها من الحظوة والشرف والمدح
 أكثر من الغنى الذي يناله مع كونه فقير النفس لحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور
 وخبائس الأفعال لدناءة همته وبخله وحرصه فيكثر من يده من الناس فيصغر
 قدره عندهم فيصير أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل والحاصل أن المتصف
 بغنى النفس يكون قانعاً بما قسم الله له لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يباح
 في الطلب بل يرضى بما قسم له فكأنه وابدأ والمتصف بفقير النفس على الضد منه ثم
 غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بتضاء الله تعالى والتسليم لأمره علماً بأن الذي عنده
 سبحانه خير وأبقى فهو يعرض عن الحرص والطلب ونال الطمأنينة يمكن أن يراد
 بغنى النفس حصول الكمالات العالية قال الشاعر

ومن ينفق الساعات في جمع ماله • مخافة فقر فالذي فعل الفقر

أي ينبغي أن ينفق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات لا في جمع المال
 فإنه لا يزداد به إلا فقراً أهـ قيل وهذا وإن أمكن الآن ما قبله أظن في المراتب
 وعليه فيمكن أن يحمل قوله ليس الغنى على الدوام أي ليس الغنى الدائم عن كثرة
 المال فإنه عرضة للزوال إنما هو بالكمال النفساني وما أحسن ما قيل

رضينا قسمة الجبار فينا • لنا علم والاعداء مال

فإن المال يفتى عن قريب • وإن العلم كنز لا يزال

وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن ينتهر إلى ربه في جميع أمره فيتحقق أنه
 المعطى المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى

متفق عليه (العرض) بفتح العين والراء هو المال وهو عن عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «قد
أفلح من أسلم ورزق كفافاً»

النفس عن غير ربه والغنى الوارد في قوله تعالى ووجدك عائلاً فأغنى ينزل على غنى النفس
فإن الآية مكية ولا يخفى ما كان فيه صلى الله عليه وسلم قبل أن يفتح عليه خير
وغيرها من قلة المال (متفق عليه) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه كذا في
الجامع الصغير (العرض بفتح العين والراء) المهملتين والضاد المعجمة (هو المال)
في المصباح هو متاع الدنيا قال وهو في اصطلاح المتكلمين ما لا يقوم بنفسه ولا
يوجد الا في محل يقوم به وهو خلاف الجوهر والعرض بالسكون المتاع قالوا والدرهم
والدنانير عين وما سواها عرض وجمعه عروض كفلس وفلوس وقال أبو عبيدة
العرض أى بالسكون الامتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن ولا يكون حيواناً ولا
عقاراً اه وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد (وعن
عبد الله بن عمرو) بن العاص (رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد)
للتحقيق (أفلح) أى فاز وظفر (من أسلم) لنجاته من النار ودخوله الجنة قال
تعالى فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز (ورزق كفافاً) في الزكاة من
الترغيب والترهيب للحفاظ المنذرى الكفاف ما كف عن السؤال مع القناعة
لا يزيد على قدر الحاجة وفيه في الزهد الكفاف الذي ليس فيه فضل عن الكفاية روى
أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب عن سعيد بن عبد العزيز أنه سئل
ما الكفاف من الرزق فقال شبع يوم وجوع يوم اه وقال القرطبي هو ما يكف
عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ولا يلحق بأهل الترفهات اه وانما

وَقَنَّهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ «سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي
ثُمَّ قَالَ

كان ذلك فلاحاً لكونه حاز كفايته وظفر بإقامته وسلم من تبعه الغنى وذل سؤال
الشيء ثم على ما ذكره في الزكاة من الترغيب يكون قوله (وقنعه الله بما آناه)
من باب التصريح بما اندرج فيما قبله اهتماماً واحتمالاً بشأنه أو مجرد الكفاية (۱) عن
اعتبار الفناء في مفهومه (رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه كلهم
عن ابن عمرو كذا في الجامع الصغير وتقدم في الباب قبله حديث بمناذ عن فضالة بن
عبيد وفيه شرف هذه الحال على حالى الفقر المدقع والغنى لما في الأول من كدح
الحاجة والثاني من بطل الغنى والحديث قد تقدم الكلام عليه في الباب قبله هـ
(وعن حكيم) بفتح الحاء المهملة (ابن حزام) بكسر الحاء المهملة وبالزاي ابن خريلد
ابن أمد بن عبد العزى الأسدي القرشي المكي (رضى الله عنه) ولد قبل عام
القبيل بثلاث عشرة سنة بجوف الكعبة ولا يعرف هذا لغيره وما روى أن علياً
ولد فيها فضيف عند العلماء عاش ستين سنة في الجاهلية وأسلم عام فتح مكة
وعاش في الإسلام ستين سنة علي ما تقدم فيه ولم يشاركه في هذا إلا حسان بن
نابت والمراد بقولهم وستين في الإسلام أي من حين ظهوره مظهراً فاشياً وكان
من أشرف قريش ووجوهها جاهلية وإسلاماً ولم يصنع في الجاهلية من المعروف
شيئاً الا صنع في الإسلام مثله وتقدمت ترجمته أيضاً في باب الصدق (قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي من الدنيا (فأعطاني ثم سألته) أي مستكثراً
منها (فأعطاني ثم قال) كأن حكمة تأخير هذا النول عن الاعطاء دفع توهم أن ذلك

(۱) كذا، وإله (أو مجرد الكفاف) . ع

يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حَلْوٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٍ بُورِكَ
 لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي
 يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ

ليُخَلَّ فِي الْمَسْئُولِ (يَا حَكِيمُ) فِيهِ نِدَاءُ الرَّجُلِ بِاسْمِهِ وَفِيهِ تَنْبِيهُ وَإِيْئَاءٌ إِلَى أَنْ هَذَا
 الْاسْمُ يُؤَدِّنُ بِقِيَامِهِ بِالْحِكْمَةِ وَهِيَ الْمَعْرِفَةُ فَكَأَنَّهُ قَالَ يَا مُوصِوفاً بِالْحِكْمَةِ الدَّاعِيَةَ إِلَى
 الزُّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عَلَى الْآخِرَةِ (إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكسْرِ
 ثَانِيهِ الْمَعْجَمِينَ أَي كَالْخَضِرِ فِي مِيلِ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَإِلْفِ النَّفْسِ بِهِ (حَلْوٌ) بِكسْرِ الْمُهْمَلَةِ (١)
 وَسَكُونِ اللَّامِ قَالَ الْخَائِظُ مَعْنَاهُ أَنْ صُورَةَ الْمَالِ كَذَلِكَ وَالْعَرَبُ تَسْمِي كُلَّ مَشْرُقٍ
 نَضْرًا خَضِرًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لَيْسَ هَذَا صِفَةُ الْمَالِ وَأَمَّا هُوَ لِلتَّشْبِيهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ
 الْمَالُ كَالْبَقْلِ الْخَضِرِ الْحَلْوِ أَوْ عَلَى مَعْنَى قَائِدَةِ الْمَالِ أَي أَنَّ الْحَيَاةَ بِهِ أَوْ الْعَيْشَةَ بِهِ
 أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَالِ هَذَا الدُّنْيَا لِأَنَّهُ مِنْ زِينَتِهَا قَالَ تَعَالَى « الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ
 الدُّنْيَا » (فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ) بِفَتْحِ الْهَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ (نَفْسٍ) أَي
 بِغَيْرِ شَرِّهِ وَلَا إِجْلَاحِ أَي أَخَذَهُ بِغَيْرِ سَوْأَلٍ هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْأَخْذِ وَبِحْتِمَلِ أَنْ يَكُونَ
 بِالنِّسْبَةِ لِلْمَعْطِيِّ أَي بِسَخَاوَةِ نَفْسِ الْمَعْطِيِّ أَي بِإِشْرَاحِهِ فِيمَا بَدَلَهُ (بُورِكَ لَهُ
 فِيهِ) فَوْقَ مَنْهُ الْقَبِيلِ مِنَ الْمَالِ بِالْبُرْكَاتِ مَوْقِعِ الْكَثِيرِ مِنْهُ مَعَ فَتْدِهَا (وَمَنْ أَخَذَهُ
 بِإِشْرَافٍ) بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ (نَفْسٍ) أَي ائْتِظَارَهَا لَهُ وَحِرْصَهَا عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي بِنَحْوِهِ
 فِي الْأَصْلِ (لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ) أَي الَّذِي يَسْمَى جَوْهَةً
 كَذَابًا لِأَنَّهُ مِنْ عِلَّةٍ بِهِ وَسَقَمَ فَكُلُّهُ أكلُ أَزْدَادِ سَعْتًا وَلَمْ يَجِدْ شَبْعًا وَفِي الْحَدِيثِ
 وَجْوهٌ مِنَ النِّشْبِيَّاتِ بَدِيعَةٌ تُشْبِهُ الْمَالَ وَنَمْرَهُ (٢) بِالنَّبَاتِ وَظُهُورُهُ وَتَشْبِيهِهِ أَخَذَهُ بِغَيْرِ
 حَقِّ بِنِ يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ مِنْهَا أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ
 (١) كَذَابًا وَأَمَّا الصُّوَابُ (بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ) كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَغَيْرِهِ (٢) فِي نَسِجَةِ (وَنَحْوِهِ) ع .

وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي
بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا

الزهد مع الاخذ فان سخاوة النفس هو زهدها تقول سحخت بكذا أي جادت به
وسحخت عن كذا أي لم تلتفت إليه ومنها ان الاخذ مع سخاوة النفس يحصل أجر
الزهد والبركة في الرزق فتبين أن الزهد يحصل خيري الدارين وفيه ضرب المثل
لما لا يعقله السامع من الامثلة لان الغالب من الناس لا يعرف البركة الا في الشيء
الكثير فتبين بالمثال المذكور ان البركة خلق من خالق الله وضرب لهم المثل بما
يعهدون فلا آكل انما يأكل ليشبع فاذا أكل ولم يشبع كان غيا في حقه بغير
فائدة في عينه انما هي لما يتحصل به من المنافع فاذا كثر عند المرء من غير تحصيل
منفعته كان وجوده كالعدم (واليد العليا خير من اليد السفلى) في صحيح البخاري
فاليد العليا هي النفقة والسفلى هي السائلة قال في فتح الباري عند السائي من
حديث طارق بن الخارق قال قدمنا المدينة فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قائما
علي المنبر يخطب الناس وهو يقول يد المعطى العليا ولا بن أبي شيبة والبخاري من طريق
ثعلبة بن زهدم مثله وقال في الفتح بعد ايراد أحاديث فلهذه متظفرة على أن اليد
السفلى هي السائلة والعليا هي المعطية وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور
ثم ذكر مقابل ذلك أقوالا بسط بيانها في الفتح قال حكيم فقالت يا رسول الله والذي
بعثك بالحق لا أُرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا (هو غاية في الأيرزأ
أحداً لان من المعلوم انه بعد مفارقه الدنيا لا يحتاج لمال وانما هو كناية عن
دوام الانكفاف عن الغير أبداً (فكان أبو بكر رضي الله عنه) أي لما صار
خليفة (يدعو حكيماً ليعطيه) أي . يستحقه من المغم (فيأتي أن يقبل منه شيئاً

نَمْ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ فَقَالَ يَوْمَئِذٍ
 الْمَسَاهِينَ أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ
 فِي هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوْفِيَ ۝ متفق عليه

ثم ان عمر رضي الله عنه (لما صار اليه الأمر بعد الصديق رضي الله عنه) دعاه
 ليعطيه فأبى أن يقبله (أي ولا شيئاً منه كما يدل عليه ما قبله) فقال يا مشر المسمين
 أشهدكم على حكيم اني أعرض عايه حقه الذي قسم الله (العائد فيه ضمير منصوب
 محذوف) له في الفئء فيأبى أن يأخذه (قل في المصباح المعشر والقوم والرهنط والفر
 الجماعة من الرجال دون النساء والجمع معاشر وفتح الباري انما امتنع حكيم من
 أخذ العطاء مع انه حقه لانه خشى أن يقبل من أحد شيئاً فيعتاد الأخذ فيتجاوز
 به الي ما لا يريد ففطمها عن ذلك وترك ما لا يريد خوف ما يريه وانما أشهد عايه
 عمر لانه أراد ألا ينسبه أحد لم يعرف باطن الأمر الي منع حكيم من حقه
) فلم يرزأ حكيم أحدًا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي (قال الحافظ
 في الفتح زاد اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق عبد الله بن عمرو مرسل انه
 ما أخذ من أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا معاوية ديونا ولا غيرها حتى توفي لعشر
 سنين من اماره) ماوية قال السيوطي في التوشيح وفيه ان سبب سؤاله العطاء ان النبي
 صلى الله عليه وسلم أعطاه دون ما أعطي أصحابه فقال يا رسول الله ما كنت أظن
 أن تقصرني دون أحد من الناس فزاده ثم استزاده حتى رضي فذكر نحو الحديث اه
) متفق عليه) أخرجه البخاري في الوصايا وفي الخمس وفي الرقاق قلت وفي الزكاة
 وأخرجه مسلم في الزكاة الي قوله واليد العليا خير من اليد السفلى ورواه الترمذي

(رِزْأُ) بِرَاءٍ ثُمَّ زَايٍ ثُمَّ هَمْزَةٌ أَيْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا. وَأَصْلُ
الرِّزْءِ النِّقْصَانُ أَيْ لَمْ يَنْقُصْ أَحَدًا شَيْئًا بِالْأَخْذِ مِنْهُ. وَإِشْرَافُ
النَّفْسِ تَطَلُّعُهَا وَطَمَعُهَا بِالشَّيْءِ : وَسَخَاوَةُ النَّفْسِ هِيَ عَدَمُ الْإِشْرَافِ
إِلَى الشَّيْءِ وَالطَّمَعُ فِيهِ وَالْمُبَالَغَةُ بِهِ وَالشَّرُّهُ * وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ

في الزهد وقال صحيح والنسائي في الزكاة والرقاق اه ملخصا من الاطراف
(يرزأ براء ثم زاي ثم همزة) بوزن يسأل (أي لم يأخذ من أحد شيئا) أي مجانا
كما يدل عليه قوله (وأصل الرزء النقصان) وما بذل عرضا لا نقص علي باذله
وفي النهاية وأصله النقص وكان الشيخ رحمه الله نبه بزيادة النون علي اعتبار المبالغة
في مفروقه وقوله (أي لم ينقص أحدا شيئا بالأخذ منه) تفسيره لقوله آخر الحديث
فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس (وإشراف النفس) بالمعجمة (تطلعها وطمعها بالشئ)
وأصله أن تضع يدك علي حاجبك وتنظر كالذي يستظل من الشمس حتي يسأين
الشئ ، وأصله من الشرف وهو العلو كأنه ينظر اليه من موضع عال (وسخاوة النفس)
في المصباح السخاء بالماء الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا
فهو ساخ والثانية سخي بسخي من باب علم والفاعل سبخ منقوص واثالثة سخبو بسخو
كقرب يقرب سخاوة فهو سخي بتشديد الياء اه فيؤخذ منه ان سخاوتها كرمها
وجردها وقول المصنف (هي عدم الاشراف والطمع فيه والمبالاة به والشرة) أخذه
من مقاباتها بالاشراف لانصر بضد ذلك وهو نتيجة ما قلنا فان النفس الكريمة
هذا شأنها في الدنيا غير مختلفة بجمعها ولا مشتغلة بحفظها وبنوعها * (وعن أبي بردة)
بضم الواحدة وسكون الراء بعدها دال ههههه وهي كنية لصحابي اسمه علي الصحيح
من أقوال ثلاثة هاني بن نيار بلوى مدني وتبعي وهو ابن أبي موسى الأشعري

(۲۰ - دليل رابع)

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَقَرَّ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ فَنَقَبَتْ

وهذا هو المراد اذ هو المعروف بالرواية عن أبيه ولذا لم يقيد المصنف كما دلت في أمثاله من المشتبهات واسمه عامر على الصحيح المشهور الذي قاله الجمهور تابعي كوفي ولي قضاء الكوفة فعزله الحجاج وجعل أخاه أبا بكر مكانه اتفقوا على توثيقه وجلالته وهو جد أبي الحسن الأشعري الامام في علم الكلام نوفي بالكوفة سنة ثلاث وقليل أربع ومائة كدالخص من التهذيب للمصنف وحكمة ذكر التابعي في هذا الحديث قوله بعد روايته فحدث أبو موسى (عن أبي موسى الأشعري) تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الاخلاص (قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة) بفتح أوليه قال في النهاية غزا يغزو غزواً والغزوة المرة من الغزو والاسم الغزاة أي بفتحها قلت ولو قيل بأنه المرة وأصله غزوة بسكون الزاي فنقلت فتحة الواو اليها ثم أعلت اعلال إقوام لم يبعد والله أعلم (ونحن ستة نفر) جملة حالية من فاعل خرج قال الحافظ ولم أنف على أسمائهم وأظنهم من الأشعريين وقوله (بيننا بعير نعتقه) جملة حالية متداخلة من التي قبلها في المصباح البعير مثل الانسان يقع على الذكر والانثى والجل مثل الرجل يختص بالذكر والناقة مثل المرأة تختص بالانثى والبكر والبكرة كالفن والفتاة والتلوص كالجارية هكذا حكاه جماعة منهم ابن السكيت والأزهري وابن جني ثم قال الأزهري هذا كلام العرب وليكن لا يعرفه الا خواص أهل العلم باللغة اه وقوله نعتقه أي تتابعه في الركوب واحد بعد واحد يقل دارت عقبه فلان أي جاءت نوبته ووقت ركوبه كذا في النهاية (فنتبت) بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة

أَقْدَامِنَا وَنَقَبْتُ قَدَمِي وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا
 الْخَرْقَ فَسُمِّيَتْ غَزْوَةٌ ذَاتِ الرَّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعَصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنْ
 الْخَرْقِ «

أى رقت (قدمي) بكسر الميم إذ لو كان مثني لكان بالألف والمراد به الجنس
 وفي نسخة أقدامنا بصيغة الجمع المكسر (وسقطت أظفاري) جمع ظفر وفيه
 لغات ضم أوليه أفصح من ضم أوله وسكون ثانيه ومن فتح أوليه ومن كسرهما
 ويقال أظفور كما سبوع وربما يجمع الظفر على أظفر أيضا كركن واركن وقول
 الجوهري أنه يجمع على أظفور سبق قلم كأنه أراد أظفر فطغى القلم بزيادة واو اه ملخصا
 من المصباح أى أظفار أصابع قدمي (فكنا نلف على أرجلنا الخرق) بكسر
 أوله الما جمع وفتح ثانيه (فسميت غزوة ذات الرقاع) بنصب الغزوة ثانی المفعولين
 والاول أقیم مقام فاعل سميت يعرود على الغزاة (لما كنا نعصب) أي نربط وما
 موصولة أى الذى كما نربطه (على أرجلنا من الخرق) قال الخافظ وقال ابن هشام
 وغيره سميت به لانهم رقعوا رايانهم وقيل لشجرة بذلك الموضع يقال لها ذات
 الرقاع وقيل بل الارض التى نزلوا بها كانت ذات ألوان تشبه الرقاع وقيل لان
 خيلهم كان بها سواد وبياض قاله أبو حيان وقيل الواقدي سميت بجبل هناك كان
 فيه بئع وهذا لعله مستند أبى حيان ويكون قد تصحف خيل بجبل ورجح السبيلي السبب
 الذى ذكره أبو موسى وكذا النووى ثم قال ويحتمل أن تكون سميت بالمجموع اه واختلف
 متى كانت فجنح البغاري الى أنها بعد حير وذهب أهل السير الى انها قبل خيبر واختلفوا في
 زمانها فعند ابن اسحاق أنها بعد بنى الضير وقبل الخندق سنة أربع وعند ابن سعد وابن
 حبان أنها في الحرم سنة خمس وجزم أبو معشر بأنها كانت بعد قريظة والخندق وتورد

قال أبو بردة «كفدت أبو موسى بهذا الحديث ثم كره ذلك وقال ما كنت أصنع بأن أذكره» قال «كأنه كره أن يكون شيئاً من عمله أفساه» متفق عليه * وعن عمرو بن تغلب - بفتح الناء المثناة فوق وإسكان العين المعجمة وكسر اللام -

موسى بن عقبة في وقتها فقال لاندري أكانت قبل بدرأم بعدها نال الحافظ وهذا التردد لا حاصل له بل الذي ينبغي الجزم به أنها كانت بعد غزوة بني قريظة ثم حكى الحافظ خلافاً هل هي غزوة محارب أو هي غيرها فالجمهور أنها هي جزم به ابن اسحاق وغيره وعند الواقدي أنهما ثنتان وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة له ملخصاً من الفتح (قال أبو بردة فحدث أبو موسى بهذا الحديث) ناشر السنة إذ منها أيامه وأحواله (ثم كره ذلك) لما فيه أنه ابتلي فصبر وذلك من المعاملة بين العبد وربّه وكليهما كانت أخفى كانت بالبر أحفى (وقال ما كنت أصنع بأن أذكره) أي ما أصنع بذكره ذلك ففيه زيادة كان مع اسمها وهو نادر والاكثر زيادتها وحدها في مواطن وقواه (كأنه كره أن يكون شيئاً) خبر كان واسمها ضمير مستتر أي ما ذكر من عمله شيئاً ويجوز أن يعرب مفعولاً لفعل محذوف هو مع فاعله والجملة خبر يكون أي يكون أفشى شيئاً (من عمله) وقوله (أفشاء) جملة مفسرة على الثاني وعلى الأول فهو صفة شيئاً والظرف متعلق به ويحتمل كون الظرف صفة وجملة أفشاء حالاً من الخبر لتخصيصه بالوصف وعلى الثاني هو صفة للمفعول (متفق عليه) أخرجاه في المغازي من صحيحيهما (وعن عمرو بن تغلب بفتح ناء المثناة فوق وإسكان العين المعجمة وكسر اللام) اسم غير منصرف للعلمية ووزن الفعل وهو العبدى من عبد القيس وقيل غير ذلك وجميع ما قيل في

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمَالِ أَوْسَبِيِّ
فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا فَحَمِدَ
اللهَ تَعَالَى ثُمَّ أَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَوَاللهِ إِنْ نِي لَأُعْطِيَ الرَّجُلَ

نسبه يرجع الى أسد بن ربيعة فهو ربعي بالاتفاق وقال الحافظ في الفتح وهو
النمرى بضم النون والميم (رضى الله عنه) صحب النبي صلى الله عليه وسلم ثم
سكن البصرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين رواهما عنه البخارى
لم يرو عنه غير الحسن البصرى اه ملخصا من التهذيب للمصنف (أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو) شك من الراوى (سبي) بمهمله فوحدة وعند
الكشميهني أحد رواة البخارى أو شيء بالمهجمة وهو أشمل فى النهاية السبي المهب
وأخذ الناس عبيدازيماء (فقه ما) بتخفيف المهمله ويجوز تشديدها نظراً لتعدد
المقوم (فأعطى رجالاً وترك رجالاً) أى منه (فبأغاه أن الذين ترك) العائد
المنصوب محذوف أى تركهم (عتبوا) فى المصباح عتب عليه من بابى ضرب
وقتل لامة فى تسخط اه وفى النهاية العتاب مخاطبة الاذلال ومذاكرة
المؤاخذة اه وهذا المراد هنا لا التسخط من أفعاله صلى الله عليه وسلم فان ذلك
ينافى الايمان المشهود لهم به فى الخبر (فحمد الله تعالى) بأوصاف الجمال (ثم أتى
عليه) أى بأوصاف الجلال وقيل انهما بمعنى وعليه فهو من عطف الرديف أتى به
ليبين المراد من الحمد وانه لغري أى الثناء اللسانى الذى هو شعبية من المبنى العرفى
(ثم قال أما بعد فوالله انى لأعطي الرجل) أل فيه للجنس والمراد التمثيل والا فما
أفاده الحديث جار فى النساء أيضا ففي الحديث عند مسلم عن هند امرأة أبى سفيان
انها قالت « يا رسول الله ما كان أهل بيت أبغض إلى من أهل بيتك والآن والله ما أهل

وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيَ وَاسْكِنِي أُعْطِيَ
 أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكَلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا
 جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ عَمْرُو
 ابْن تَغْلِبَ فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ تَلِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ

بيت أحب الي من أهل بيتك فقال وأيضاً الحديث وأكذب بالقسم وبأن واللام
 امل لما بدا من شدة عتاب المتروكين في ذلك وتوهمهم انه من خلال فيهم ديني
 أو عن نقص حب منه صلى الله عليه وسلم (وأدع) أي وأترك وحذف المفعول
 لدلالة ما قبله عليه (والذي ادع) أي اترك إعطاءه (أحب الي من الذي أعطى)
 وجه حبه لذلك المظى مع ضعف إيمانه انه دخل في سواد أهل الايمان وانتظم
 في سلكهم وجهاتهم وهم المحبين له صلى الله عليه وسلم فقال ذلك المندرج فيهم نصيبه
 منها فلذا أتى بأفعل وبمجهول كونه فيه بمعنى أصل الفعل نظرا الى عدم كمال ايمان
 ذلك حتى يعتد به (ولكنى أعطى أقواما لما) أي للذي (أرى) أي أعلمه (في
 قلوبهم) والعائد مفعول أول والطارف مفعول ثان (من الجزع) بالجيم والزي
 والعين المهملة قول في النهاية هو الحزن والخوف وقال في المصباح جزع الرجل جزعا
 من باب تعب تعباً اذا ضعفت بنيته عن حمل ما نزل به ولم يجد صبراً ومن بيانية لما
 (والهلع) هكذا في نسخ الرياض تبعاً لبعض نسخ البخاري وسبأني معناه وفي
 نسخة أخرى منه « الضلع » بالضاد المعجمة أي الميل والاعوجاج وفي أخرى بالطاء
 المشالة المفتوحة مع ما يليها أي مرض القلب وضعف اليقين (وأكل) أفوض
 (أقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغناء) بفتح الغين المعجمة ثم نون ومد
 وهو الكفاية وفي رواية الكشميهني كسر أوله والفصر ضد الفقر (والخير منهم
 عمرو بن تغلب) هذا آخر الخبر الرفوع وقوله (فوالله ما أحب إن لي بكلمة رسول

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْرُ النَّعْمِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ الْهَلْعُ هُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ
 وَقِيلَ الضَّجْرُ * وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حمر النعم (الباء للبداية والمراد من الكلمة معناه اللغوي وما قاله فيه أي بدل ما قاله فيه من ادخاله اياه في أهل الخير والغني وقيل المراد اني قالما في حق غيره فالعني لا أحب أن يكون لي حمر النعم بدلا من الكلمة المذكورة التي لي أو أن يكون لي ذلك وقال تلك الكلمة في حق وفي المصباح وحم الزم بضم المهملة وسكون الميم كرائمها وهو مثل في كل نفيس ويقال انه جمع أحمر وان أحمر من أسماء الجنس (رواه البخاري) في مواضع من صحيحه منها في الجهاد والتوحيد وانفرد به عن باقي الستة (الهلع هو أشد الجزع) بمعناه قوله في الصحاح أخش الجزع ومقتضى كلام المصباح عدم اعتبار الافضالية فيه (وقيل الضجر) وفي المشاق للقاضي عياض الجزع والهلع هما بمعنى وقيل الهلع قلة الصبر وقيل الحرص يقال رجل هلع وهلوع وهلواع وهلواعة جزوع حريص اه فاعل المصنف أراد يكتب قيل الحرص فسبق القلم فكتب ما ذكر والله أعلم (وعن حكيم ابن حزام رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى) تقدم الكلام علي هذه الجملة في الباب (وابدأ) في الانفاق (بمن تعول) من زوجة أو أصل أو فرع أو مملوك، من عال أهله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت أو كسرة وهذه الجملة الطائفة رواها فقط الطبراني من حديث حكيم بن حرام ورواه البخاري وأبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة بلفظ خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول لان حتمهم واجب وغيرهم تطوع والاداء

وَأَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفُ اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ
يَسْتَغْنِ

مقدم على الثاني (وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى) أى افضاها ما وقع من غير
محتاج الى ما يتصدق به لنفسه أو ان تلزمه نفقته ولفظ الظهر مزيد فى مثله إشباعا
للإلام قاله الخطابي ونقله فى النهاية وزاد قوله وتمكيناً كأن صدقته مستندة الى
ظهر قوي من المال والمال أفضلها ما أخرجه الانسان من ماله بعد استبانه منه قدر
الكفاية وقال البغوى المراد غنى يستظهر به على النوائب التى تنوبه ونحوه قولهم
ركب متن السلامة والتكبير فى غنى للتعظيم هذا هو المعتمد فى معنى الحديث وقبل
خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن المسئلة وقيل عن السببية والظهر زائد
أى خير الصدقة ما كان سببه غنى المتصدق قال القرطبي يرد على تأويل الخطابي
ما جاء فى فضل الايثار على النفس من الكتاب والسنة ومنها حديث أبى ذر أفضل
الصدقة جهد من مقل والمختار إن معنى الحديث أفضاها ما وقع بعد القيام بحقوق
النفس والعيال بحيث لا يصير المتصدق محتاجا بعد صدقته الى أحد فمعنى الغنى
فى الحديث حصول ما يدفع به الحاجة الضرورية كأكل عند جوع مشوش
لا صبر عليه فالحاجة الى ما يدفع به الاذى عن نفسه لا يجوز الايثار به بل يحرم
لان الايثار به يؤدى الى هلاك النفس والاضرار بها أو الى ما يستتر به العورة
فمراعاة نفسه أولى فادا سقطت هذه الواجبات صح الايثار وكانت صدقته أفضل
لاجل ما يتحمله من مضمض الفقر وشدة مشقته فهذا يدفع التعارض اه ملخصا
من الفتوح (ومن يستغف) أى عن مسألة الناس (يعفه الله) بضم النحوية
وضم الفاء المشددة وهو مجزوم جواب الشرط وضمه اتباع لضمه هاء الضمير قاله
الدماميني عن الزركشي أى يزرقه العفة عن ذلك (ومن يستغن) أى يظهر الغنى

يُغْنِيهِ اللَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ هَذَا الْفِظُ الْبُخَارِيُّ وَلَفْظُ مُسْلِمٍ أَخْصَرُ * وَعَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ صَخْرٍ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ رَسُولُ

(يغني الله) أي يصبره غنياً (هذا لفظ البخاري) في كتاب الزكاة من صحيحه (ولفظ مسلم) في كتاب الزكاة أيضا من صحيحه (أخصر) ولفظه قال «أفضل الصدقة أرخص الصدقة عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول» وقد تقدم الكلام علي الحديث من حديث أبي هريرة في باب الوصية بالنساء (وعن أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان صخر) عطف بيان لأبي سفيان أو بدل منه بفتح المهملة وسكون المعجمة (ابن حرب) بفتح المهملة (اللفظ المسلم بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد وأمه هند يوم فتح مكة فلذا قال المصنف (رضي الله عنهما) وكان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم ثم حسن إسلامهما وكان أحد الكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثا اتفق الشيخان على أربعة منها وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة روى عن عدد كثير من الصحابة ومناقبه كثيرة وفضائله شهيرة وقد أفردت بالتأليف توفي بالشام يوم الخميس لثمان بدين من رجب وقيل لثلاثة سنين وقيل تسع وخمسين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين وقيل ست واما حضرته الوفاة أوصى أن يكفن في قميص كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه وأن يجعل مما يلي جسده وكان عنده قلامة أظفار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن تسحق وتجعل في عينيه وفيه وقال ادفنوا ذلك وخلوا بيني وبين أرحم الراحمين (قال قال رسول

(۱) كذا. ع

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُلْعَنُوا فِي الْمَسْئَلَةِ فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنْ شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارِهٌِ فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهَا أُعْطِيَتْهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُلْعَنُوا (بضم الفوقية وكسر المهملة من الالحاف الالحاح أي لا تلحوا) (في المسئلة) قال المصنف كذا هـ في بعض الاصول بالفاء وفي بعضها بالباء المرحدة وكلاهما صحيح (فوالله لا يسألني أحد منكم شيئاً فتخرج) بالنصب في جواب النفي (له مسأله مني شيئاً) ونسبة الاخراج اليها مجاز لكونها السبب أي يجد مني مسأله بسبب الحاحه وإشراف نفسه وحرصه على حصول مطلوبه (وأنا كاره) لدفعه ولكن دفعته له لنحو اتقاء فحشه (فيبارك) بالنصب عطف على المنصوب قبله أي يكثر وبدوم (اه فيما أعطيته) ومن ثم قال الفقهاء من أخذ شيئاً على أمر أظهره وهو غير متصف به بالاعمال (ذلك المأخوذ وتصرفه فيه باطل ومن هنا غلبت الفاقة على كثير لاستشرافهم الاحوال وإخراجهم بالالحاح في السؤال فلا يبارك لهم فيها بوجه (رواه مسلم) في كتاب الزكاة من صحيحه (وعن أبي عبد الرحمن) وقيل أبو عمرو وبدأ به في الاطراف وقيل أبو عبد الله وقيل أبو محمد وقيل أبو حاتم (عوف) عطف بيان لما قبله أو بدل منه وهو بالهمله آخره فاء بوزن فور (ابن مالك) بن أبي عوف (الاشجعي) العطفاني (رضي الله عنه) أول مشاهده الفتح وكان حامل راية قورده سكن دمشق وكان داره بها سنة ثلاث وتسعين وأما قول الشيخ أبي إسحاق في مهذبه ان عوف بن مالك رجع عليه بسيفه يوم خيبر فقتله فقاط صريح إنما ذلك عامر بن الأكوع نبه عليه المصنف في

(۱) قوله (مالك) أمه (لا مالك) .

قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً فَقَالَ أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ فُقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَّامَ نُبَايَعُكَ

التهذيب روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وستون حديثاً منها عند الشيخين ستة انفرد البخاري بواحد منها ولم يباقيها وخرج له الأربعة وروى عنه جبير ابن نضير والشعبي وآخرون (قال كنا جلوساً) جمع جائس خبر كان ويحتمل أنها تامّة وجلوساً مصدر منصوب على الحال وافرد لكونه مصدراً والاول أولى (عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) يحتمل أن يكون لغواً متعلقاً بالفعل لا يجلس لأن الفعل أقوى منه في ذلك وأن يكون مستقراً خبراً بعد خبر أو حال من اسم كان (سبعة) بتقديم الفوقية (أو ثمانية أو سبعة) شك من الراوى في عددهم (فقال أتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقوله (وكنا حديث عهد ببينة) جملة في محل الحال من فاعل تبايعون والبيعة أصابها من البيع لانهم اذا بايعوا وعقدوا عهداً حلفوا لمن بايعهم جعلوا يدهم في يده نو كيداً كما يفعل البائع والمشتري وكانت هذه البيعة ليلة العقبة قبل بيعة الهجرة وبيعة الجهاد والصبر عليه (فقال قد بايعناك يا رسول الله ثم قال) أى بعد قوله الاول والاثنيان يتم للفصل بين القواين بجوابهم وما معه (ألا تبايعون رسول الله) زاد أبو داود في روايته بعد قولهم قد بايعناك حتى قالها ثلاثاً (فبسطنا أيدينا) أى نشرناها المبايعة (وقلنا قد بايعناك يا رسول الله) أولاً (فعلام نبايعك) أى فعلى أى شىء نبايعك ثانياً وماهى الاستفهامية حذفتم ألفها لدخول الجار عليها ويجوز زيادة هاء السكت عوضاً عن الألف المحذوفة فيقال

قَالَ عَلِيٌّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ ، تَسْمَعُوا
وَتَطِيعُوا وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ
أُولَئِكَ الْفَرِيسِ تَطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ رَوَاهُ
مُسْلِمٌ

علامہ ، کافی روایہ مسلم قالہ ابن رسلان و بہ یعلم ان حذف الہاء من نسخ الریاض
من علام من تحریف الکتاب لان الذی فیہ روایہ مسلم (قال ان تعبدوا اللہ)
ای اباہکم علی عبادۃ اللہ (وجدہ) ای منفردا وهو حال من الجلالۃ (ولا تشرکوا
بہ شیئا) ای من الشرک او من المعبودات فهو مفعول مطلق او مفعول بہ كما تقدم
والصلوات الخمس) ای وتصلوا الصلوات كما صرح بہ أبو داؤد (ونسمعوا و تطیعوا)
ای لولی الامر ومن اوجب اللہ طاعته فی غیر مصیبتہ (وأسر کلمۃ خفیۃ) ای
أسر هذه الکلمۃ دین ما قبلہا لان ما قبلہا وصیۃ عامۃ وهذه الجملة مختصۃ بیهضہم
والمراد بالکلمۃ المعنی الغوی وہی الجملة المبینۃ بقولہ (ولا تسألوا الناس شیئا)
قال القرطبی هذا حمل منه علی مکارم الاخلاق والرفع عن تحمل من الخلق
وتعظیم الصبر علی مضض الحاجات والاستغناء عن الناس وعزۃ النفس (فلقد رأیت
بعض أولئک النفر) بالجسر نعت أو عطف بیان لاسم الاشارة علی الخلاف
فی أمثاله بین ابن الحاجب وابن مالک وقال ابن رسلان هو بدل منه (بسقط
سوط أحدهم فما یسأل أحدا ینارلہ ایاء) فیہ التمسک بالعموم لانہم نہوا عن السؤال
والمراد منه سؤال الناس أموالہم فحملوه علی عمومہ وفيہ التنزه عن جمیع ما یسمی
سؤالا وان کان حقیرا وروی الامام احمد عن أبی ذر لا تسألن أحدا شیئا وان
سقط سوطک ولا تقبض أمانة (رواہ مسلم) فی الزکاة من صحیحہ منفردا بہ عن

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
 تزال المسئلة بأحدكم حتى يلتقى الله تعالى وأيس في وجهه مزعة لحم
 متفق عليه . المزعة بضم الميم وإسكان الزاي وبالعين المهملة القطعة
 * وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر
 الصدقة والتعفف عن المسئلة

البخاري ورواه أبو داود فيها والنسائي في الصلاة وابن ماجه في الجهاد (وعن ابن
 عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المسئلة) أى طلب
 العطاء من السوى (بأحدكم) أى بالواحد منكم أى ان طبع الانسان الاستكثار
 من الدنيا فلا يزال فى الدنيا يسأل اللهم تكفرا (حتى يلتقى الله) كناية عن
 الموت والحشر ويؤيد الثاني ان فى بعض رواياته ما يزال الرجل يسأل الناس حتى
 يأتى يوم القيامة ايس فى وجهه مزعة رواه مسلم (وايس فى وجهه مزعة لحم)
 جملة حالية من فاعل يلتقى (متفق عليه) رواه البخاري ومسلم فى الزكاة من صحيحيهما
 ورواه النسائي فى الزكاة أيضاً (المزعة بضم الميم وسكون الزاي وبالعين المهملة
 القطعة) قال المصنف قال القاضى قبل معنى الحديث يأتى يوم القيامة ذليلاً ساقطاً
 لا وجه له عند الله وقيل هو على ظاهره فيحشر وجهه لالحم عليه عقوبة له وعلامة
 له بذنبه حين سأل وطلب بوجهه كما جاءت الاحاديث الأخر بالمعقوبات فى
 الاعضاء التي كانت بها المعاصي وهذا فيمن سأل غير ضرورة سؤالا منها عنه
 وكثر منه كما أشرنا اليه كما يدل عليه رواية من يسأل الناس أموالهم تكثرا الحديث
 (وعنه) يعنى ابن عمر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر)
 جملة حالية أيضا من فاعل قال وقوله (وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة)

الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفَقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ
السَّائِلَةُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلَيْسَتْ تَقْلٌ
أَوْ لَيْسَتْ تَكْثُرٌ

جملة حاية أيضا من فاعل قال فتكون مرادفة أو من الجملة الحاية الاولى فتكون
متداخلة وقوله يذكر الصدقة أى يذكر ما فى فضاها أو فضل التعمف (اليد العليا
خير من اليد السفلى) هذا مقول القول ولما كان فى ذلك نوع اجمال فلذا اختلف
فيه على أقوال كما تقدم عن الفتح ، رفعه بقوله (واليد العليا هى المنفقة) بالنون
والفاء والقاف وعند أبى داود فى بعض طرقه بدلها المتعمفة قال وقال أكثرهم المنفقة
(والسفلى هى السائلة) قال القرطبي هذا أى حديث مسلم نص يدفع تعسف من
تعسف فى تأويله غير أنه وقع عند أبى داود الى آخر ما تقدم وقال المصنف ورجح
الخطابي رواية المتعمفة بان السياق فى ذكر المسئلة والتعمف عنها قال المصنف والصحيح
الرواية الاولى ويحتمل صحة الروايتين فالمنفقة أعلا من السائلة والمتعمفة أعلا منها
والمراد بالعلو علو الفضل والمجد (متفق عليه) روياء فى الزكاة من صحيحيهما
ورواه أبو داود والنسائي فيها من سنتهما (وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل) كذا فى الرياض بصيغة الماضى
وفى أصل مصحح من مسلم بصيغة المضارع المجزوم بسكون مقدر للتخلص من
التقاء الساكنين (الناس تكثرا) أى ليكثر ماله مما يجتمع عنده بسبب السؤال
(فأنما يسأل جمرا) قال الفاضل انه يعاقب بالنار قال ويحتمل أن يكون على ظاهره
فان الذى ياخذ به يصير جمرا يكوي به كما ثبت فى مانع الزكاة (فليست تاكل أو فليست تكثر)

رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَسْئَلَةَ كَدُّ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ وَجَهَّهُ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ

اللام فيه سا كنة للامر والغاء فيه للتفريع وأو فيه للتخيير أي فهو مخير إذ عرف مآل ذلك بين الاستكثار والاستقلال فيكثر عذابه أو يقل (رواه مسلم) في الزكاة ورواه ابن ماجه فيها أيضا (وعن سمره) بضم الميم (ابن جندب) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال آخره مرحة تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب توقيير العلماء (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة) مفعلة من السؤال أي سؤال الناس من دنياهم (كد) بفتح الكاف وتشديد الدال المهملة قال في النهاية هو الاتعاب يقال كد في عمله يكدي إذا استعجل ونحوه ما في المصباح من انه الشدة في العمل وفي المشارق هو الجهد في الطلب وسياقي في الاصل انه الخدش (يكدي) بضم الكاف أي يتعب (بها الرجل) الباء فيه للسببية والرجل مثال فالمرأة مثله في ذلك (وجهه) قال في النهاية أي مؤه ورواقه والحديث في سنن أبي داود بلفظ المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى علي وجهه زمن شاء ترك الا أن يسأل الى آخر الحديث وقد لمح الى هذا المعنى من قال اذا أظلمتلك أكف اللثام - كذك القذاعة شبعاً ورياً فكن رجلاً رجلاً في الترا - وعامة همته في التريا فان إراقة ماء الحيا - ة دون إراقة ماء الحيا

(إلا أن يسأل الرجل سلطاناً) أي يطلب منه ما أوجب الله من زكاة أو خمس أو في بيت المال ونحوه (أو في أمر لا بد) بضم أوله وتشديد المهملة لا فراق (منه)

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. الْكِدَّ الْخُدْشُ وَنَحْوُهُ * وَعَنْ
ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ أَصَابَتْهُ فَاةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاةً وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ فَيَوْشِكُ
اللَّهُ لَهُ بَرِّزُقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ

فَلَا يَسْتَطِيعُ تَرْكُهُ فَتَحُلُّ لَهُ الْمَسْئَلَةُ فِيمَا دَعَتْ إِلَيْهِ الضَّرُورَةُ (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) فِي
الزَّكَاةِ مِنْ جَامِعِهِ (وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ
وَالنَّسَائِيُّ كِلَاهُمَا فِي الزَّكَاةِ مِنْ سِنَنِهَا (الْكِدَّ الْخُدْشُ وَنَحْوُهُ) لَعَلَّهُ تَفْسِيرٌ بِاللَّازِمِ
* (وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
أَصَابَتْهُ فَاةٌ) قَالَ فِي الْمَصْبُوحِ أَيْ حَاجَةٌ (فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ) طَالِبًا رَفْعَهَا عَنْهُ بِأَعْيَانِهِمْ
رَاكِنًا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (لَمْ تُسَدِّ) بِالْبِنَاءِ الْمَجْهُولِ لِلْعَلْمِ بِالْفَاعِلِ (فَاةً) أَيْ بَلْ
يُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى غَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى وَدَوَامِ فَاةٍ إِذْ أَنْزَلَ حَاجَتَهُ إِلَى عَاجِزٍ مِثْلِهِ وَتَرَكَ
الْإِجَابَةَ إِلَيْهِ سَبِيحَانَهُ وَهُوَ الْقَدْرُ عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ الْخَلْقِ كَالَّذِينَ مِنْ غَيْرِهِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ
مَلِكِهِ شَيْءٌ قَالَ وَهَبُ بْنُ مَنِبِيهٍ لِرَجُلٍ يَأْتِي الْمَلُوكَ : وَيَحْكُ تَأْتِي مَنْ يَغْلُقُ عَنْكَ بَابَهُ
وَيُؤَارِي عَنْكَ غَنَاءَهُ وَتَدْعُ مَنْ يَفْتَحُ لَكَ بَابَهُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَنِصْفَ النَّهَارِ وَيُظْهِرُ لَكَ
غَنَاءَهُ فَالْعَبِيدُ عَاجِزُونَ عَنْ جَانِبِ مَصَالِحِهِ وَدَفْعِ مَضَارِهِ وَلَا مَعِينُ لَهُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ
سَبِيحَانَهُ (وَمَنْ أَنْزَلَهَا) فَالْهَمْزُ فِيهِ وَفِيمَا قَبْلَهُ لِلتَّعْدِيَةِ قَالَ فِي الْمَصْبُوحِ نَزَلَ نَزُولًا
وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزِ وَالْحَرْفِ وَالتَّضْعِيفِ يُقَالُ نَزَلَتْ بِهِ وَأَنْزَلْتَهُ وَنَزَلْتَهُ أَيْ فَمَنْ جَعَلَ فَاةً
نَازِلَةً (بِاللَّهِ) أَيْ مُسْتَمِينًا بِهِ فِي رَفْعِهَا (فَيَوْشِكُ) أَيْ فَيُؤَشِكُ بِضَمِّ التَّحْتِيَةِ (اللَّهُ)
لَهُ بَرِّزُقٍ عَاجِلٍ) فِي رَفْعِ لَأَوَاهِ (وَآجِلٍ) بِالْمَدِّ أَيْ لِدَفْعِ بِلَوَاهِ قَالَ تَعَالَى « وَإِنْ
يَمْسُكُ اللَّهُ بَضْرًا فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ » وَقَالَ تَعَالَى « وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ »

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ . بوشِكُّ بِكسرِ الشينِ
أى يسرعُ * وعنِ ثوبانِ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عليه وسلم من تكفلَ لي إلا يسألَ الناسَ شيئاً وأتكفلَ له بالجنةِ
فمُلتُ أنا فكانَ لا يسألُ أحداً شيئاً» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحيحِ .

* وعنِ أَبِي بَشْرٍ قَبِيصَةَ بْنِ المَخَارِقِ

وفي الترمذى من لم يسأل الله بغضب عليه (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث
حسن) قال في الجامع ورواه من حديث ابن مسعود أحمد والحاكم في مستدركه
(بوشك بكسر الشين) أى المعجزة وفتح أوله (أى يسرع * وعن ثوبان)
بالمائة والموحدة آخره نون بوزن غضبان وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
(رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكفل) بفتح الفوقية
وتشديد الفاء أى ضمن ورواه السائى بلفظ من ضمن لى واحدة وله الجنة (لى
ألا يسأل الناس شيئاً) أى مما لا ضرورة به اليه (وأتكفل) برفع اللام جملة
حالية اضمير المجرور أى من ضمن لى عدم السؤال حال كوني ملتزم (له) على
كرم الله عز وجل (بالجنة فقلت أنا) عبارة السنن يقال ثوبان أنا وزاد ابن ماجه
فقال لا يسأل الناس شيئاً (فكان لا يسأل أحداً شيئاً) ظاهره نفي سؤاله لكل
شيء وعند ابن ماجه فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب فلا يقول لأحد نوانيه
حتى ينزل فيأخذه (رواه أبو داود) في كتاب الزكاة من سننه (بإسناد صحيح)
ورجاله رجال الصحيح * (وعن أبى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجزة
(قبيصة) بفتح القاف وكسر المرحدة وسكون التحتية بعدها مهملة (ابن
المخارق) بضم الهم بعدها خاء معجزة ابن عبد الله بن شداد بن ربيعة

(۲۱ - دليلين رابع)

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ تَحَمَّاتٌ حَمَّالَةٌ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ أَقِمِ حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةَ فَمَا مَرَّ لَكَ بِهَا ثُمَّ قَالَ
 يَا قَبِيصَةَ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحْمَلُ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ تَحْمَلُ حَمَّالَةٌ فَخَلَّتْ لَهُ
 الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرِجْلُهَا أَصَابَتْهُ جَانِحَةٌ اجْتَنَحَتْ

ابن نهبك بن هلال بن عامر بن صعصعة البصري الهلالي البصري
 الصحابي (رضي الله عنه) قال المصنف وفد على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاسلم وروى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة أحاديث روي مسلم أحدها
 وقال الخائظ ابن حجر في التقريب سكن البصرة خرج ٤٤ مسلم وأبو داود والنسائي
 (قال تحمات) في الأتيان به من باب التفعّل إتياء إلى كفاة الأمر والدخول فيه
 (حمالة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها) جملة أسأل في محل الحال
 من فاعل أتيت وفي يحتمل كونها للظرفية المجازية ويحتمل كونها سببية نحو حديث
 عذبت امرأة في هرة أي أسأله لسبب الحمالة (فقال أقم حتى تأتينا الصدقة)
 يعني الزكاة قال فيه عهدية والمعهود قوله تعالى إنما الصدقات (فأمر) بالانصب
 ويجوز علي بعد الرفع علي الاستئناف (لك بها) أي بمثلتك (ثم قال)
 إرشاداً إلى أنه لا ينبغي السؤال إلا عن حاجة حارة أو لأمر مهم كما هنا (ياقبيصة
 إن المسألة) أي السؤال للصدقة اليهودية وهي الزكاة كما في فتح الأله (لا تحمل إلا
 لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فخلت له المسألة) أي أن يسأل الإمام وأهل الزكاة
 في أوقاتها (حتى) إلى أن (يصيبها) أي حتى يقضي دينه الذي تحمله لأجلها
 (ثم) بعد قضائها (بمسك) عن المسئلة إلا لضرورة أو حاجة أخرى (ورجل
 أصابته جانحة) بالجيم والحاء المهملة بينهما ألف فهزة (اجتناحت) أي استأصلت

ماله فُحَّتْ له المسألة حتى يُصِيبَ قِوَامًا من عَيْشٍ أو قال سِدَاداً
من عَيْشٍ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً من ذَوِي الْحِجَبِ
من قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ

(ماله) كزيعه ونمراه (فُحَّتْ له المسألة) أى ان يسأل الناس فى سدخانته (حتى
يصيب قواماً من عيش) أى ما يقوم بخواجه الضرورية والحاجية وهو بيان
للقوام (أو) شك فى أى اللفظين المترادفين نطق به (قال سداداً من عيش ورجل
أصابته فاقَةٌ) أى فقر شديد اشتهر بين قومه (حتى يقول) بالنصب غاية تقدر
أى وظهرت فلم تخف على قومه إلى أن يقول (ثلاثة من ذوى الحجى) بكسر
المهمله وعلها جيم مقصور أى العقل الكامل (من قومه) لأن مثل هذا المراد
الذى هو أقل الكثير مع اصنافهم بكل العقل وكونه من قومهم المارفين بحسنة
الظاهرة والباطنة والمطامير منها على ما لا يطع عليه أحد غيرهم منها يقبله ويصدقه
كل أحد فيما يخبر به عن أحوال ذلك الرجل . فائين اخباراً للناس بحاله ليتصدقوا
عليه مع التأكيد بلام النسم (لقد أصابت فلاقاً) وما شرحتنا عليه يقول باللام
هو ما وقفت عليه من نسخ الرياض وهو كذلك فى رواية أبى داود ولدى فى
صحيح مسلم حتى يقوم باليم بدل اللام قال المصنف وهو صحيح والمعنى أى يقومون
بهذا الأمر فيقولون لقد أصابته سخ وقدره ابن حجر فى فتح البلاء حتى يقوم على
رؤس الأشهاد ثلاثة من ذوى الحجى فائين لقد أصابته سخ قال وهذا تقرير فى
معنى يقوم له باق على ظاهره وإن (لقد أصابت سخ) مقول قول محذوف حال من
فعل يقوم محذوفه لدلالة مقولها عليها لعدم صلاحية تعينه يقوم على أن حذف
القول وإبقاء مقوله سائغ فصيح وإن الباعث على هذا مزيد التحري لمزيد التوضيح

فَخَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ
فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةَ سَحْتًا

والكف عنه حتى يظهر فقره واضطراره للناس باخبار العدد الكبير الجامعين مع وصف الكثرة لوصف العقل وكونهم من أقاربه المحيطين بحله غالباً يعلم اندفاع قول الصغاني يقوم وقع في كتاب مسلم والصواب يقول كافي: رواية أبي داود وقول غيره يقوم بمعنى يتول وهو وان صح الا أن المراد المبالغة في الكف عن المسئلة حتى يظهر صدقه وهو غالباً إنما يظهر بثلاثة من قومه فذكر لذلك مبالغة لا لتوقف الحل عليه (فخلت له المسئلة) بسبب تلك الفرائض الدالة على صدته في سؤانه (حتى يصيب قواماً من عيش أو قال سداداً من عيش) وفي تعبيره بالحاجة في الثاني والفاقة في الثالث حتى يشهد من ذكر غاية المبالغة في الكف عن المسئلة الا بعد الوصول لحالة الاحتياج الشديد بل الاضطرار المالحق بأكل الميتة وفي قوله قواماً أو سداداً انه بعد ان حلت له المسئلة لا يكتر منها بل يقتصر على ما يقتصر عليه المضطر من سد الرمق لا أن يحتاج الى سد الرمق به في المستقبل بأن كان ذلك المحل يكتر فيه الناس زمناً ويقولون في آخره السؤال في أيام كثرتهم ما يقوم بحاجته أيام نلتهم (فما سواهن) أي هذه الاقسام الثلاثة (من المسئلة) للزكاة أو صدقة النفل (يا قبيصة سحت) أي حرام لا يحل فعله لانه يسحت البركة أي يذهبها ويهلكها وأصل السحت الاهلاك ثم هو مرفوع هكذا في نسخ الرياض فيما وقفت عليه قال المصنف في شرح مسلم فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتاً هكذا هو في جميع النسخ سحتاً بالنصب ورواه غير مسلم (١) وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه اضمار أي اعتقده سحتاً أو يؤكل سحتاً ومنه يعلم ان ابدال الميم في يقوم باللام

(١) كذا، وامله (ورواه غير مسلم بالرفع النسخ) . ع

يَا كَلْبًا صَاحِبِهَا سُحْتًا « رَوَاهُ مُسْلِمٌ (الجمالة) بفتح الحاء أن يقع
 قتال ونحوه بين فريقين فيصلح إنسان بينهم على مال يتحملة
 ويلتزمه على نفسه. والجائحة الآفة تصيب مال الإنسان والقوام
 بكسر القاف

والنصب بالرفع ان لم يكن من سبق قلم المصنف سهوا من رواية مسلم الي رواية غيره
 فهو من تحريف الكتاب وقوله (ياكلها) صفة لسحت والتأنيث باعتبار كونه خبر
 ما، المراد منها الصدقة (صاحبها) حال كونها (سحتا) أي حراما خالصا لاشبهة
 في أكابا ولا تأويل (رواه مسلم) في الزكاة من صحيحه ورواه أبو داود والنسائي
 في الزكاة من سننهما (الجمالة بفتح الحاء) المهملة ونخفيف الميم واللام بينهما ألف
 (أن يقع قتال ونحوه بين فريقين) أو يوجد قتيل بين قريتين أنكره أهل كل
 منهما وأدى الأمر الى القتال (فيصلح إنسان بينهم على مال يتحملة ويلتزمه على
 نفسه) دفعا لتلك المفسدة والتعبير بالتفعل والافتعال لما تقدم في قوله نحمت
 قال ابن حجر في فتح الاله فيعطى من الزكاة ما يسد به دينه لذلك وان كان غنيا
 (والجائحة الآفة) بالمد (تصيب مال الانسان) قال في فتح الاله أصل وضع
 الجائحة مخصص بالآفة السماوية والمراد في الحديث ما يشمل الأرضية أيضا لان
 المراد فقره وحاجته وفي النهاية الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال
 وتتلأصلها وكل مصيبة عظيمة وفتنة منفرة جائحة اه وفي المصباح الجائحة الآفة اه
 وهما مطابقان كما قال المصنف والذي أشار اليه ابن حجر في فتح الاله هو قول
 الشافعي الجائحة ما أذهبت الثمر بأمر سماوي اه وحينئذ فلعل فيه لاهل اللغة
 قوانين الاطلاق والتقييد (والقوام بكسر القاف) واقتصر عليه المصنف في شرح

وَفَتَحَهَا هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ وَنَحْوِهِ ، وَالسَّدَادُ
بِكَسْرِ السَّيْنِ مَا يَسُدُّ حَاجَةَ الْمُعْوَزِ وَيَكْفِيهِ ، وَالْفَاقَةُ الْفَقْرُ ،
وَالْحِجْبِيُّ الْعَقْلُ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقَمَتَانِ

مسلم وابن حجر في فتح الاله (وفتحها) وهما مع تخفيف الواو والفتان تقاهما في
المصباح فقال يقال هذا قرأه بالفتح والكسر وتقاب الواو يا جوازاً مع الكسرة
أى عماده الذى يقوم به ومنهم من يقتصر على الكسر والقوام بالكسر ما يقيم
الانسان من القوت والقوام بالفتح امدل والاعتدال اه فاعل من اقتصر على الكسر
فسره بما يقيم من القوت ومن ذكر الفتح معه فسره بقوله (وهو ما يقيم به امر الانسان من
مال ونحوه) ولا يضر في هذا الجمع كونه قال في شرح مسلم القوام والسداد بكسر أولهما
ما يعنى من الشيء ويسد به الحاجة اقتصر على الكسر اما لان مراده ما يعنى ويسد من
خصوص القوت أو اقتصر عليه لانه الافصح (والسداد بكسر السين) المهملة
(ما يسد حاجة المعوز) بضم فسكون فكسر من اعوز الرجل افتقر (وبكفيه)
أى من مال ونحوه كما قدمه المصنف في قرينه الذى شك فيه الراوى هل هو أو
ذاك ، زاد في شرح مسلم وكل شيء سددت به شيئاً فهو سداد بالكسر ومنه سداد
الشعر وسداد القارورة وقولهم سداد من عوز (والفاقة) بالفاء والقاف بينهما ألف
(الفقر) أى الحاجة كما في المصباح يقال افتاق الرجل احناج وهو ذو فاقة أى
حاجة (والحجى) بالضبط السابق فيه (العقل) هـ (وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين) أى الكامل المسكنة الممدوحها
لا لنى أصل المسكنة (الذى ترده اللقمة واللقمتان) زاد مسلم في رواية له ليس

والتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يَغْنِيهِ وَلَا يَفْطَنُ لَهُ فَيَتَّصِدُقَ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ « متفق عليه

» - باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطالع إليه -

* عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ*

المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان (والتمرة والتمرتان ولكن) عطف على ما قبله ولكن لاستدراك ثبوت ما توهم نفيه من سابقه اذ المعهود في المسكين عند الناس هو الطواف وقد نفى عنه المسكنة فرمما يتوهم نفيه مطلقا فرفع ذلك بقوله ولكن (المسكين الذي لا يجد غنى) بكسر أوله المعجم وبالقصر ضد الفقر (يغنيه) بضم النحوية أى يكفيه عن سؤال الغير (ولا يفتن له) لتصبره وكم حاله وما هو فيه (فيتصدق عليه) بالبناء المجهول منصوب في جواب النفي (ولا يقوم في الناس فيسأل الناس) أى فهذا هو الكمال المسكنة المدوحها وهذا الحديث قد سبق مع شرحه في باب ملاطفة اليتيم والمسكين (متفق عليه) رواه البخارى في التفسير ومسلم في الزكاة من صحيحيهما ورواه النسائي في الزكاة وفي التفسير من سننه كذا في الاطراف المزي

﴿ باب جواز الأخذ المال ﴾

من باذله (من غير مسألة) أى سؤال (ولا تطالع) أى ترقب وامتشراف (إليه) * عن سالم بن عبدالله بن عمر (يكنى أبا عمر وقيل أبو عبد الله القرشى العدوى المدنى التابعى الامام الفقيه الزاهد العابد وأجمعوا على إمامته وجلالاته وزهادته وعلو مرتبته وعن مالك بن أنس لم يكن أحد أشبه بمن مضى من الصالحين فى الزهد والتصدق فى العيش من سالم كان يابس الثوب بدرهمين وهو أحد الفقهاء السبعة فما

عن أبيه عبد الله بن عمر عن عمر رضي الله عنهم قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر إليه مني فقال خذهُ؛ إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرفٍ ولا سائلٍ فخذهُ فتموَّله فإن شئتَ كله»

عدهم ابن المبارك توفي بالمدينة سنة ست فيما قاله البخاري وشيخه أبو نعيم وسنة خمس فيما قال الاصمعي وسنة ثمان فيما قال الهيثم ومائة (عن أبيه عبد الله بن عمر عن عمر رضي الله عنهم) فيه تنايب لها على سالم فاه تابعي وإنما يقال بصيغة الجمع في أبناء الصحابة المتنازعين كأسماء بن زيد بن حارثة وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة وأضرابهم (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء) أي من الغنائم (فأقول أعطه من هو أفقر) أي أحوج (إليه) أي العطاء بمعنى المعطي (مني) وكان ذلك من عمر لما ه من النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الاستكثار من الدنيا والحرص عليها وعنده حين دفع النبي صلى الله عليه وسلم له العطاء ما يكفيه فيقول أعطه (فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (خذهُ) أي متدككاً له بدليل اذنه له في التصرف فيه بقوله (إذا جاءك) أي وصلاك (من هذا المال) أل فيه للتحقيقة ويحتمل كونها عهدية أي من مال العطاء (شيء) التبرين فيه لتعميم فيشمل القليل والجليل (وأنت غير مشرف ولا سائل) عطف على مشرف بإعادة النافي دفعا لتوهم ان النفس منسب على مجموعهما والجملة في محل الحال من مفعول أتاك (فخذهُ فتموَّله) أي انخذهُ مالا ثم أنت مخير بين انفاقه في حاجتك وبين التصديق كما قال منبها بالفاء التفريرية في قوله (فإن شئتَ كله) أي فإن شئتَ أكلهُ فخذف المفعول لدلالة الجواب عليه وهو قوله كله وقوله فاء الجواب

وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَالًا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ
عَبْدَ اللَّهِ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهُ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
مُشْرَفٌ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ أَيْ مُطْلَعٌ إِلَيْهِ

مقدرة ومثله فيما ذكر من حذف مفعول شاء والفاء من الجواب قوله (وان شئت
تصدق به) ففي الحديث حذف فاء الجواب في غير الشعر ومذهب سيبويه
اختصاص الحذف به لكن زعم الاخفش ان حذفها واقع في النثر وان منه قواه
تعالى « ان ترك خيرا الوصية للوالدين » وعن المبرد أيضا جواز حذفها في الاختيار
لكن قال في الارتشاف في حنظلي قديما عن المبرد منع حذفها حتي في الشعر وحينئذ
فالحديث شاعدا ان أجاز حذف الفاء مطاقا ومن منع الاستشهاد بالحديث في ذلك
حمله على انه من تعبير الرواة والله أعلم (ومالا) أي وأي مال لا يجيئك على الحال
المذكورة بأن جاءك وأنت مشرف أو سائل (فلا تتبعه نفسك) معاملة لها
بنقيض مرادها (قال سالم) ذكره هنا هو اللمحة في ذكره قبل الصحابي
أول الحديث نظير ما تقدم عن أبي بردة في حديث أبي موسى في الباب
السابق قال سالم أي المذكور أولا (وكان عبدا لله لا يسأل أحدا شيئا) أي قايلا
ولا جايلا من الدنيا كما يؤذن به التنوين (ولا يرد شيئا أعطيه) عملا بالحديث
المذكور ووقفا عنده رقد كان ابن عمر شديد الانباء (متفق عليه) برواه البخاري
في الزكاة وفي لاحكام من صحيحه ومسلم في الزكاة من صحيحه ورواه النسائي
في الزكاة من سننه مشرف بصيغة النعال من الاشراف بالمعجمة والهاء أي متطلع
اليه وفي فتح العاري الاشراف التعرض للشيء والخرص عليه من قولهم أشرف
علي كذا اذا تطاول له وقيل للمكان المرتفع مشرف لذلك قول أبو داود سألت

* (باب الحث على الأكل من عمل يديه والتعفف به عن السؤال) *
 والتعرض للإعطاء قال الله تعالى « فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في
 الأرض وابتغوا من فضل الله » وعن أبي عبد الله الزبير بن العوام
 رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ
 أحدكم أحبله ثم يأتي الجبل

أحمد عن أشرف النفس فقل بالقلب وقال يعقوب بن محمد سألت أحمد عنه
 فقال دو أن يقول مع نفسه يمت لي فلان بكذا وقال الأمر يضيق عليه أن يرد
 إذا كان كذلك اه

(باب الحث)

بفتح المهملة وتشديد المنة أي التحريض (على الأكل من عمل يديه) بالاحتراف
 والاكتساب (والتعفف به عن السؤال والتعرض) معطوف على مجرد عن، وعن التعرض
 أي التطاب (الإعطاء قال الله تعالى فإذا قضيت الصلاة) أي صلاة الجمعة (فانتشروا
 في الأرض) أي تقضوا حوائجكم (وابتغوا من فضل الله) أي رزقه وهذا أمر بإباحة
 ما الحظر عن بعض السلف من باع واشترى بعد الجمعة برك الله له سبعين مرة
 (وعن أبي عبد الله الزبير بن العوام) بن خويلد القرشي الأسدي المكي ثم المدني أحد
 العشرة المبشرة بالجنة تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الأمر بأداء الإمامة
 (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) مؤكداً للشيء المقطوع بصدقه بالقسم المقدر
 المؤذن به اللام من قوله (لأن يأخذ أحدكم) أي والله لا يأخذ أحد منكم (أحبله)
 بفتح أوله وسكون المهملة وضم الواحدة جمع قنة لحبل (ثم يأتي الجبل) أي مثلاً
 فغيره من المفارقات محال الخطاب كذلك وأمل التصريح به مافي الصعود فيه من

فِيَا نِي بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ
خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ * وَعَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ
يَحْتَطَبُ أَحَدُكُمْ حِزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ

زيادة المشقة على سلوك الأودية (فيأتي بحزمة من الحطب على ظهره) من
نفسه أو من ظهر دابته والاول أنسب بما قبله (فيبيعها فيكف الله بها وجهه)
أى فيمنع الله بها ذاته من الحاجة وعبر بالوجه عن الكل لانه أشرف الاجزاء
الانسانية أو لان السؤال انما يكون به غالبا (خير له من ان يسأل الناس) قال
الحافظ في التتبع خبر ايس للتفضل إذ لاخير في السؤال مع القدرة على الكسب
بل الاصح حرمة عند الشافعي ويحتمل أنه كذلك بحسب اعتقاد السائل وتسمية
الذي يعطاه خيرا وهو في الحقيقة شرا (أعطوه أو منعوه) تنسب للسؤال المنفصل
عليه الاكتساب وتصدير الحديث بالقسم الدال عليه اللام كما تقدم لتأكيد
في نفس السامع وفيه مزيد الحض على التعفف عن المسئلة والتنزله عنها ولو آمن
المرء نفسه في طاب الرزق وارتكب المشاق ذلك ولولا قبح المسئلة في نظر
الشرع لما فضل عليها ذلك وذلك لما يدخل على السائل من ذل السؤال ومن
الرداء اذا لم يعط ولما يدخل على المستؤل من الضيق في ماله أن أعطي كل سائل
(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) فِي الزَّكَاةِ مِنْ صَحِيحِهِ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرِينَةَ فِي الزَّكَاةِ مِنْ سُنَنِهِ يُضَاهِي
(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَحْتَطَبَ
أَحَدُكُمْ حِزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ) أَيْ فَيَبِيعُهَا فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ كَمَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ
الزَّيْبِيِّ قَوْلَ الْحَافِظِ فِي التَّتَبُّعِ وَحَدَفَ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ لِدَلَالَةِ السِّيَاقِ عَلَيْهِ

خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» متفقٌ عَلَيْهِ * وَعَنْهُ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَأْكُلُ
إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ * وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ «كَانَ زَكْرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا»

(خير له من أن يسأل أحدا) هو بمعنى قوله فيما قبله من أن يسأل الناس (فيعطيه
أو يمنعه متفق عليه) رواء البخاري في الزكاة من صحيحه ورواه مسلم فيها من
طريق آخر في صحيحه، ورواه الترمذي من طريق مسلم في الزكاة وقال حسن غريب
مستغرب من حديث بيان عن قيس (وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قول كان
داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يديه) قال الحافظ الظاهر أن الذي كان يعمل
داود بيده الدروع وأن الله له الحديد فكان ينجح الدروع ويبيعها ولا يأكل إلا
من ثمن ذلك مع أنه كان من كبار الملوك قال تعالى وشددنا ملكه وكان مع سعة
ملكه يتورع ولا يأكل إلا من عمل يده (رواه البخاري) في البيوع من صحيحه من
حديث أبي هريرة باللفظ المذكور من جملة حديث أوله خفف علي داود القرآن
وفي آخره وكان لا يأكل إلا من عمل يديه (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان زكريا) قول المصنف في التهذيب فيه خمس لغات أشهرها بالمد والثانية
بالتصير وبهما قرىء في السبع والثالثة والرابعة زكري بلا ألف بتخفيف الياء
وتشديد ياء حكاها ابن دريد وآخرون من المتأخرين (١) الجواليقي والخامسة ذكر
كلم حكاها أبو البقا رقباه (عليه السلام) فيه إيماء إلى ما قدمناه من أنه لا كراهة
في أفراد واحد من الأنبياء بالصلاة لحديث الطبراني «صلوا على سائر الأنبياء فانهم
بعثوا كما بعثت» (نجاراً) وهذا من الفضائل لحديث البخاري أفضل ما أكل

(١) كذا. واملأها كما للجواليقي

رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَدْيَكْرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ كُلَّ مَنْ عَمَلَ يَدَيْهِ

الرجل من عمل يده ولحديث المقدام وغيرها وفي شرح مسلم للمصنف في الحديث جواز الصنائع وان النجارة لا تسقط المروءة وانها صنعة فاضلة وفيه فضيلة لذكرها صلى الله عليه وسلم وانه كان صانعاً يأكل من كسبه (رواه مسلم) في أحاديث الانبياء من صحبته ورواه ابن ماجه في كتاب التجارات بالفوقية من سننه * (وعن المقدام) بكسر الميم وسكون القاف وبالمدال المهملة (ابن معديكرب) بسكون الياء (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أكل أحد طعاماً قط) بفتح القاف وضم الطاء المهملة المشددة ظرف لاستغراق ما مضى وباقى الازمنة مقيسة عليه فيما يأتي (خيراً من أن يأكل) أي أو يشرب أو يلبس وذكر الأكل لانه أغلب أنواع الاستعمال كما قيل به في قوله تعالى «ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً» فان المراد استعمالها بأي وجه وذكر لذلك (من عمل يديه) كناية عن الكسب وذكر اليدين اما لانه أفضل مما ليس فيه عماها ويؤيده انه صلى الله عليه وسلم قيل له أي الكسب أفضل فقال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور أو لان أغلب الاعمال بهما والا فالمراد مطلقه كالحاصل من كسب النظر كأن يستأجر لحفظ متاع والسمع كأن يستأجر لسماع طلب درس علم أو النظر كأن يستأجر لقراءة قرآن أو لامن شيء من أعضائه كأن يستأجر ليصوم عن ميت ثم المراد كما تدل عليه القواعد الشرعية كسب حلال خالص من الغش بسائر وجوهه قال في فتح الاله ويؤخذ من عموم الحديث أن الاكتساب خير من التوكل ، علي

وَأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ «رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

(باب الكرم والجود)

أنه لا ينافيه بل هو عينه لکن بقيد كما يفهم ذلك حده الذي قيل فيه انه أفضل حدوده ، انه مباشرة الاسباب مع شهود مسببها فلا كتاب مع شهودان حصوله بتيسير الله له واطفه به واقاربه عليه وفتح أبواب الرزق التي يحتاج اليها أفضل من عدمه وان كان انما تركه لنحو صلاة أو صيام وقد كان شأن أكبر القوم ذلك فقد كان للجنيد سيد الطائفة الصرّفة دكان في البزازين وكان يرخي ستره عليه فيصلي ما بين الظهرين قيل ألف ركعة وقيل أربع مائة وقيل مائة وأعله اختلف فعله فحكي كل من أحبابه ما اطاع عليه وكان ابن أنهم يكبر الكسب وينفق منه ضرورة ويتصدق بباقيه وكان أحب طارقه اليه حفظ البساتين وخدمتها لانه تتم له فيها الخلوة ومجاهدة النفس بأعظم أنواع مجاهداتها ومن ثم لم يتركها انه أكل من ثمرة من نمارها وترك بعض الكسب كان يبد كمال رياضة نفوسهم وتهذيبها (وان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده رواه البخاري) في أوائل البيوع من صحيفه قبيل حديث أبي هريرة المذكور قبله وهو مما انفرد به البخاري عن باقي الكتب الستة والله أعلم

﴿ باب الكرم والجود ﴾

بضم الجيم الكرم بذل ما ينبغي من المال فيما ينبغي وفي الشفاء لقاضي عياض الكرم والجود والسخاء والسماحة معانيها متقاربة وفرق بعضهم بينهما بفروق فجعل الكرم الاتفاق بطيب النفس فيما يعظم خطره ونفعه وسوءه أيضا حرية وهو ضد الندالة والسماحة التعافي عما يستحقه المرء عند غيره بطيب نفس وهو ضد الشكاية

والانفاق في وجوه الخير ثمة بالله تعالى « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ » وَقَالَ تَعَالَى « وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ وَمَا تَنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْتِ الْيَتِيمَ وَأَنْتُمْ لَا تَظَالِمُونَ » وَقَالَ تَعَالَى « وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ » وَعَنْ

والسخاء سهولة الانفاق وتجنب اكتساب مالا يحمد وهو الجود زهر ضد التقتير اه
قال في المصباح يقال جاد الرجل يجود جوداً بالضم تكرم (والانفاق في وجوه
الخير) من صدقة وصلة رحم وقرى ضيف ووقف على جهة خير ونحو ذلك (ثقة
بالله تعالى) أى بوعده الذى لا يخلف من حسن الجزاء على ذلك فى دار القرار قال الله تعالى
« إن الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً »
وقال تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها وقال صلى الله عليه وسلم والصدقة برهان
أى علامة على تصديق باذنها بوعده الله تعالى (قال تعالى وما أنفقتم من شيء)
أى فى رضى الله تعالى (فهو يخلفه) يعوضه فى الدارين أى فى أحدهما وقد تقدمت
مع الكلام عليها فى باب الانفاق على العيال (وقال تعالى وما تنفقوا من خير
فلا تنفكوا) أى وأي إنفاق منكم لمرضاة الله تعالى فلا تنفكوا نوابه فلا تمنوا به
على أحد (وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله) الواو للحال أو عطف يعنى أن المؤمن لا ينفق
إلا لمرضاة الله تعالى وقيل نفي فى معنى النهى قل عطاء الخراسانى معناه اذا أعطيت
لوجه الله فلا عليك ، ما كان عمله فانك مثاب لنفسك كان السائل مستحقاً أو غيره
برا أو فاجراً (وما تنفقوا من خير يوف اليكم وأنتم لا تظلمون) فلا ينقص نواب
صدقاتكم (وقال تعالى وما تنفقوا من خير) أى مرادين به مرضاته سبحانه
(فان الله به عليم) أى فيجازيكم بقدره وفيه ترغيب فى الانفاق اذلك (وعن

ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لأحسد الآفي
اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق ورجل آتاه
الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها» متفق عليه

ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أحد (أى
لا غبطة كما يأتى فتجوز به عنها بجامع تمنى مثل الله إلا أنها تريد على الحسد
بتمنى زوالها عن صاحبها (الآفي اثنتين) أى من الخصال (رجل) بالرفع على
القطع باضمار مبتدأ ومضاف وتقديره يا خصلا رجل فحذف المضاف وأقيم المضاف
إليه مقامه وارتفع ارتفاعه ورايته فى أصل صحيح من مسلم بجر رجل ويخرج على
أنه بدل من اثنين بتقدير مضاف قباه أى الآفي ذى اثنين رجل الخ ثم رأيت
الحافظ فى فتح البارى ذكر فيه وجوه الأعراب الثلاثة وصدر بالجر ولم يذكر وجهه
قال والرفع على الاستئناف والنصب باضمار أى آتاه (بالمدة والفوقية أى أعطاه
(الله مالا) التووين فيه للتعميم فيشمل الليل والكثير لكان فى الفاق الأول
تفصيل مذكر فى كتب الفقه (فأطه على هلكته) بفتح أوائله وهو مصدر
هلك يهلك من باب ضرب بضرب هلكا وهلاكاه وهلكا وهلكا بفتح الهم
وتثليث اللام أى انفاقه (فى الحق) خلاف الباطل أى فى القرب والطاعات وفيه
إيماء إلى أن اذها به فى خلاف ذلك من اتلاف المال بالباطل (ورجل آتاه الله
حكمة) أى علما قال الحافظ المراد به القرآن كما ورد فى حديث ابن عمر وأوأم
من ذلك وضابطها ما منع من الجهل وزجر عن الفبيح اه (فهو يقضى بها) بين
المتنازعين إليه (ويعلمها) الطالب لها (متفق عليه) قال السيوطى فى الجامع الكبير
ورواه أحمد والشيخان والترمذى وابن ماجه وابن حبان من حديث ابن عمر

وَمَعْنَاهُ يَنْبَغِي الْأَيْبُطُ أَحَدًا إِلَّا عَلَى إِحْدَى هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ * وَعَنْهُ
 قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ
 مِنْ مَالِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ

بلفظ لا أحد لا في اثنتين رجل آتاه الله لقرآن فهو يقوم به آتاه الليل وآتاه النهار
 ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاه الليل وآتاه النهار ورواه أحمد والبخاري من
 حديث أبي هريرة بلفظ لا أحد لا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آتاه الليل
 وآتاه النهار فسمعه جاره فقال ليتني أرتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل
 ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق فقال رجل ليتني أرتيت مثل ما أوتي فلان
 فعملت ما يعمل ، ورواه ابن عدي والبيهقي والخطيب من حديث أبي هريرة بلفظ
 لا أحد ولا من الا في طلب العلم ورواه ابن نصر في كتاب الصلاة من حديث ابن
 عمر بلفظ لا أحد الا على اثنتين رجل آتاه الله مالا فصرفه في سبيل الخير ورجل
 آتاه الله علما فعله وعمل به اه (ومعناه ينبغي ألا يغبط أحد) على حال هو فيه
 كأنما كان (إلا على إحدى هاتين الخصلتين) لنظم نفعهما وحسن وقتهم فإذا كان
 يغبط علي أحدهما فجملة ما بالاولى (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيكم
 مال وارثه أحب إليه من ماله) قال في التتبع أي أن الذي يخلفه الانسان من المال
 وان كان حالا منسوبا إليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا له فتسببه للمالك
 في حياته حقيقية وللوارث حينئذ مجازية ومن بعد حقيقة (قالوا يا رسول الله ما منا أحد)
 التقديم للخبر الظرفي على المبتدأ اللام تمام بجوابه (إلا ماله أحب إليه) جملة وصفية لأحد
 ويصح كونها في محل الحال لتخصيصه بتقديم الخبر وحذف المفضل عليه وهو قوله

(۲۲ - دليل رابع)

قَالَ فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ وَمَالَ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ » وَعَنْ
 عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ * وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ « مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ

من مال وارثه اكتفاء بذكره في كلام السائل (قال فان ماله ما قدم) بان
 تصدق أو أكل أو لبس كما في الحديث السابق ايس لك من دنياك الا
 ما أكلت فأفريت أو لبست فألبيت أو تصدقت فأبقيت أو كما قال فهذا هو الذي
 يضاف اليه حيا وميتا بخلاف ما يخلفه من المال قال ابن بطال فيه التحريض على
 ما يمكن تقديمه من المال في وجوه البر والقرب لينتفع به في الآخرة فان كل ما يخلفه
 يصير ملكا للوارث كما قال (ومال وارثه ما أخر) فان عمل فيه بطاعة الله اختص
 بثوابه عن الميت وان كان عمل فيه بمعصية الله تعالى فذاك أبعد لما لك الاول
 من الانتفاع ان سلم من تبعته ولا يعارض حديث سعد بن أبي وقاص انك ان
 تذر ورثتك أغنياء خير لك من أن تذرهم عالة لان ذلك فيمن تصدق بماله كاه أو
 مفضاه في مرضه وهذا الحديث فيمن تصدق حال صحته (رواه البخاري) في
 الرقاق من صحيحه ورواه النسائي في الوصايا من سننه (وعن عدي بن حاتم رضي
 الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا النار) أي اتخذوا بينكم وبينها
 وقاية من صالح الاعمال جل أو قل (ولو بشق) بكسر المعجمة أي نصف (تمرة
 متفق عليه) وقد تقدم مع الكلام عليه في آخر الحديث الطويل في باب الخوف *
 (وعن جابر رضي الله عنه قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط)
 لتأكيد (١) استغراق الازمنة وتنكير شيئا ليمم جلالة المسئول وقتله ووجدانه له

(١) أي الاتيان بقوله قط لتأكيد الخ . ع

فقال لا «متفق عليه» * وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما من يوم يُصبحُ العبادُ فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقاً

وفقده (قال لا) بل ان كان عنده إعطاه أو يقول له ميسورا من القول فيعده أو يدعو له فكان إن وجد جاد والا وعد ولم يخلف الميعاد فليس المراد أنه يعطي ما طلب منه جزما بل أنه لا ينطق بالرد فإن كان عنده المستول وساغ الاعطاء أعطي والا وعد وقوله للاشعريين والله لا أحملكم أجيب أنه تأديب لهم لسؤالهم منه ما ليس عنده مع تحنتهم ذلك ومن نمة حلف حسما اطعمهم في تحصيله بنحو استدانة (متفق عليه) رواه البخاري في الادب من صحيحه وسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمائل (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من) مزيدة لتخصيص علي العموم والاستغراق في قوله (يوم) جاء في حديث أبي الدرداء ما من يوم طلعت فيه الشمس الا وبجنيها ملكان يناديان بهما خلق الله كلهم الا الثقلين يأبها الناس هداوا الى ربكم ان ما قل وكفي خير مما كثر وألهي ولا غربت شمس الا وبجنيها ملكان يناديان فذكر مثل حديث أبي هريرة (بصبح العباد فيه) هذا ظاهر في أن المراد من اليوم ضد الليل (الا ملكان) في حديث أبي الدرداء الا وبجنيها ملكان والجنب يسكون النون الناحية (ينزلان) والجملة حال من العباد (فيقول) بالرفع عطف على الفعل المرفوع (أحدهما اللهم أعط منفقاً) قال الابي أي الفقة في الواجب لان في المال حقوقا متعينة والنفقة في المدوب لكن بالمعروف وقال القرطبي هو يوم الواجبات والندوبات لكن المسك عن الندوبات لا يستحق الدعاء الا أن يغلب عليه

خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخِرُ اللَّهُمَّ أَعْظِمْ مَسِيكًا تَلْفًا «متفق عليه» وعنه أن
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْفِقْ يُنْفِقْ عَلَيْكَ »
 متفق عليه * وعن عبد الله بن عمرو بن العاص

البخل المذموم بحيث لا تطيب نفسه باخراج الحق الذي تليه ولو أخرجه اه (خلفاً)
 يحتمل أن يكون في الدنيا ويحتمل أن يكون في الآخرة وفيه الخس على الانفاق
 ورجاء قبول دعرة الملك ويشهد لهذا قوله تعالى وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وفي
 اعتبار المعروف قوله تعالى ولا تبسطها كل البسط (ويقول الآخر) بفتح المعجمة
 (اللهم أعظم مسكاً) أى عن الانفاق الواجب والمذموم (تلفاً) قال الحافظ في الفتح
 التعبير بالعناية في هذا المشاكلة لان التلف ليس عطية والتلف يحتمل أن يراد تلف
 ذلك المال بيمينه أو تلف نفس صاحب المال والمراد به فوات أعمال البر بالنشغل
 بغيرها وأراد هذا الحديث توزيع الكلام بينهما فنسب اليهما في حديث أبي الدرداء
 نسبة المجموع الى المجموع قال المصنف الانفاق المدوح ما كانت في الطاعات
 وعلى العيال والضيقات والتطوعات (متفق عليه) أخرجه في الزكاة من صحيحيهما
 وأخرجه النسائي في عشرة النساء وفي التفسير من سننه والحديث قد تقدم مع
 شرحه في باب النفقة على العيال * (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
 الله تعالى) أى فهو من الأحاديث القدسية (أنفق) (١) أي أيها الصالح للخطاب من
 سائر المؤمنين أى انفق المال في وجوه القرب بالطريق المأذون فيه شرعاً إما نازحاً حساباً
 (ينفق عليك) بالبناء للمعول وحذف الفاعل اللهم به سبحانه وهو مجزوم جواب
 شرط مقدر أي ان تنفق ينفق أي يوسع عليك يخاف عوض ما تنفقه فغير عنه
 بالانفاق على سبيل المشاكلة (متفق عليه * ومن عبد الله بن عمرو بن العاص) بحذف

(١) في بعض نسخ المتن « أنفق يا بن آدم » . ع

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ
 الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ
 وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ »

الياء اما علي لغة من يقف على المنقوص العرف بال يكون واما على أنه من الاجرف
 أي من العيص لکن الافصح على كونه من المنقوص الوتف ثابته بالياء وقد قدم
 ذلك (رضي الله عنهما أن رجلا) في صحيح مسلم عن أبي موسى قال قامت يا رسول
 الله وجاء في طريق أخرى عنه سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا ظاهر في
 أنه هو (سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقوله (أي الإسلام خير) على تقدير
 القول أي قائلا أي الإسلام أي أي خصاله أو أي ذويه فعلي الثاني يقار قبل
 قوله (قال تطعم) بالرفع (الطعام) وما بعده ، مضاف أي ذو إطعام الطعام
 لان المراد من الفعل فيه المصدر إما على تقدير ان المصدرية قبله و على
 تنزيل الفعل منزله والوجهان المذكوران في نحو تسمع بالمعيدي خير من أن تراه
 واقتصر البدر الدمايني في مصابحه على الاول وقال فيه حذفها في غير
 مواضعها المشهورة كالمثل المذكور قال على أن بعضهم جعل حذفها على الاطلاق
 مقيدا قال والظاهر أن المراد الاطعام على وجه الصدقة والهدية والضيافة ونحو ذلك
 لانه ذكر بصيغة الموم (وتقرأ السلام) منتوح الفوقية والراء لانه من قرأ
 قل الزركشي ويجوز ضم أوله وكسر ثلثه قل الدمايني هي لغة سوء قال القاضي
 عياض لا يقال أقرته السلام إلا في لغة سوء الا اذا كان مكتوبا اليه فتقول ذلك
 أي اجملًا يقرؤه كما يقال أقرى الكتاب اه أي ولا يتأني هذا الاخير هنا اه أي
 لان المراد افشاء السلام على من اقيت (على من عرفت ومن لم تعرف) وفي بدل

متفق عليه * وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعُونَ
 خَصْلَةً أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ مَا مَنْ دَامِلٌ يَعْمَلُ بِمَنْحَصَلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً ثَوَابِهَا
 وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْجَنَّةَ »

الطعام كما ذكرنا وقرأ (۱) السلام علي من ذكر استئلاف للذلوب واستجلاب
 لودها فلا جرم وقع الحض عليهما (متفق عليه) أخرجه البخاري وسلم في الايمان
 وابن ماجه في الاطعمه (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعون خصلة)
 جاز الابتداء بأربعون مع نكارتها لتخصيصه بالعمل في تمييزه لان الاصح عند
 النحاة أن العاقل في التمييز عن مبهم هو ذلك الاسم المفسر قال الحافظ في الفتح
 وعند أحمد أربون حسنة (أعلاها منيحة العنز) قال أبو عبيدة المنيحة عند العرب
 علي وجبين . أولها اعطاء الرجل صاحبه نحو شاة صلة . ثانيهما أن يعطيه شاة أو
 ناقة ينتفع بحلبها ثم يردّها وهذا هو المراد هنا (ما من عامل يعمل بمخصلة) أي
 بواحدة (منها رجاء ثوابها) مفعول له ويصح كونه منصوبا علي الحل أي راجيا
 ثوابها وفيه إيحاء الى أن ترتب الثواب علي صالح العمل ليس علي سبيل الازوم بل
 علي سبيل الفضل من المولى سبحانه (وتصديق موعودها) الاضافة لأدنى ملابسة
 أي الموعود به فيها (إلا أدخله الله بها الجنة) قال الحافظ ابن حجر نقلا عن ابن بطال
 قد كان النبي صلى الله عليه وسلم عالما بالاربعين المذكورة وإنما لم يذكرها لمعنى هو
 أنفع من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعمين لها مزهدا في غيرها من أبواب البر
 قال الحافظ بعد أن نقل عن ابن بطال عن بعضهم تعيين تلك الخصال وتعتب ابن
 المنبر له في كرن بعضها أعلي من المنيحة ما لفظه وأنا موافق لابن بطال في إمكان
 تتبع أربعين خصلة من خصال الخير أدناها منيحة العنز وموافق لابن المنبر في رد

(۱) باسكان الراء مصدر كالقراءة مطوف علي بذل . ع

رواه البخاری، وقد سبق بيان هذا الحديث في باب بيان كثرة طرق الخبر * وعن أبي أمية صدى بن عجلان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفافٍ وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى »

كثير مما قال ابن بطال مما هو ظاهر انه فوق المنيحة والله أعلم (رواه البخاری) في أواخر الهبة من صحيحه ورواه أبو داود في كتاب الزكاة من سننه (وقد سبق بيان هذا الحديث) أى بذكر معنى المنيحة (في باب بيان كثرة طرق الخبر * وعن أبي أمية) بضم الهمزة وتخفيف الميمين (صدى) بضم ففتح فتشديد التحتية (ابن عجلان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل) بفتح همزة أن المصدرية وهى ومدخولها في تأويل مصدر منصوب بدل اشتمال من اسم إن أى بذلك الفضل وبكسرها على أنها شرطية والفضل ما زاد على ما تدعو اليه حاجة الانسان لنفسه ولمن يمونه (خير لك) خبر ان على الاول وخبر محذوف مع الفاء على الثانى أى فهو خير لك وبه يتبين ترجيح الفتح لان الاصل عدم الحذف (وان تمسكه) بفتح الهمزة أى وامساك اياه (شرك) لا لك تحاسب عليه ولا تقاه بين يديك عند حاجتك اليه (ولا تلام) أى ولا يلحقك لوم من الشرع (على كفاف) أى امساك ما تكف به الحاجة (وابدا بمن تعول) من زوجة وقريب وعبد ودابة لان حتمهم واجب وهو أفضل من المندوب بسبعين ضمفا (واليد العليا) المنفقة وقيل المتعفة عن السؤال (خير من اليد السفلى) أى الآخذة وقيل السائلة والحديث تقدم مع الكلام عليه في باب

رَوَاهُ مُسْلِمٌ ۝ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ وَلَقَدْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اسْلُبُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً

فضل الجوع (رواه مسلم ۝ وعن أنس رضي الله عنه قال ، ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام) على فيه تعاليمية أى لأجل الاسلام (شيئاً) من الدنيا جل أو قل وهو ثانياً مفعولى سئل (لا أعطاه) ترغيباً فى الاسلام واتقازا لذلك من النار للرحمة التى طبع عليها (ولقد جاءه رجل) لم يتعرض المصنف فى شرح مسلم لبيان ولعله كان من المؤلفات (فأعطاه غنما بين جبلين) أى كثيرة كأنها تملأ ما بين الجبلين وهذا الاعطاء منه صلى الله عليه وسلم بمحتمل أن يكون عن سؤال من ذلك الرجل وبمحتمل أن يكون ابتداء زيادة ترغيبه فى الاسلام ان لم يكن أسلم أو لدوامه عليه ان أسلم ونيتة ضعيفة فيه قال المصنف يجوز أن يبطل المسلم من المؤلفات من الزكاة ومن بيت المال ولا يجوز أن يعطى مؤلف الكفار من الزكاة وفي انطائهم من غيرها خلاف ، الاصح عندنا لا يعطون منه الآن لان الله قد أعز الاسلام وكثرهم بخلاف أول الاسلام وقد قل المسلمون اه (فرجع الى قومه) داعياً لهم الى الاسلام (فقال يا قوم اسلموا) أى انغمزوا الدنيا لانه لم يكشف له أنوار اليقين الى حينئذ كما يدل عليه قوله (فان محمداً صلى الله عليه وسلم يعطى عطاءً) مفعول مطلق جوز اللهم داني فى مثله من قوله تعالى « والله أنبتكم من الارض نباتاً » أن يكون مردداً مؤكداً له وفعله محذوف يدل عليه أنبت والتقدير أنبتكم فنبتم نباتاً وأن يكون مؤكداً لعين أنبت على حذف الهمزة من أوله وله نظائر فى كلام العرب نظاماً

مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُسَلَّمَ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يَأْتِيهِ
إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا رَوَاهُ
مُسْلِمٌ * وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَسَمًا فَقَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

وثرأه واقصر ابن هشام في الجامع على كونه مؤكدا لعامله قال شارحه فنيات مصدر
افعل عين أنبت ووقع في التوضيح ما يقتضى التثليل به لامم العين النائب عن
المصدر قال قرينه (۱) وهو مخالف لكلام النحويين اه وقيد العطاء بإيراد على المبالغة فيه
بقوله (من لا يخشى) بخاف (الفقر) لشدة معرفته بهيات ربه وسعة خزائن
فضله وقوله (وإن) مخففة من الثقيلة أى وإن (كان الرجل يسلم) أى يدخل
فى الاسلام وينتظم فى عدادهم (ما يريد) باسلامه (الا الدنيا) لما برى من مزيد
بذله صلى الله عليه وسلم تأيها على الاسلام وترغيبا فيه (فما ياتى) بفتح التعتية
والموحدة وسكون اللام بينهما أى يكث (إلا) زمنا (يسيرا) تشرق فى قلبه
أشعة أنوار الايمان ونخاط بشاشته قلبه فيتمكن منه (حتى يكون الاسلام أحب
إليه من الدنيا وما عليها) فهذا من كمال رحمة ومزيد معرفته ازدواء كل داء بما
يقطع مادته من أصابها لتقلب تلك الامراض الى ضدها فصلى الله وسلم عليه وزاده
فضلا وشرفا لديه وفيه عناية الله بأولئك الذين أهلم امامة نبيه المصطفى صلى
الله عليه وسلم اياهم بتلك الامامة اينالوا الدرجات العلية (رواه مسلم) فى فضائل
الانبياء من صحيحه (وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم قسما) اي ما يقسم من مال الغنائم أو الخراج أو نحو ذلك (فقات)
معطوف على مقدر دل عليه الكلام فاعطى انما وترك آخرين (يا رسول الله

(۱) كذا بالاصول . ع

لَعَبْرٌ هُوَ لَاءٌ كَانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنِّي أَنْ يَسْأَلُونِي
بِالْفُحْشِ فَأَعْطِيَهُمْ أَوْ يُبَخِّلُونِي وَأَسْتُ بِبِاخِلٍ «رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ
جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لَعَبْرٌ هُوَ لَاءٌ (أى المطين) (كانوا أحق) (أى أولى) (به) (أى بالاعطاء) (منهم) (أى
من هؤلاء) كذب اللام المؤذنة بالقسم المقدر واسمية الجملة لما فهمه من ترك النبي صلى الله
عليه وسلم إعطاءهم من أن غيرهم أحق بذلك منهم قال الأبي وهذا التنبيه اظنه أن الايثار بالاعطاء
بحسب الفضيلة والسابقة فى الدين فبين له صلى الله عليه وسلم سببه بقوله (قال
أنهم خيرونى) قال الأبي الاظهر انه بلسان الحال أى وكلوا الخيرة الى (بين أن
يسألونى بالفحش فاعطيهم) (أو أن) (يبخلونى) معناه كما قال المصنف انهم ألحوا على
فى السؤال لضعف ايمانهم وأجئونى بمقتضى حالهم الى السؤال بالفحش أو نسبى
الى البخل (واست يباخل) ولا ينبغي احتمال أحد الامرين وقال الأبي
نقلا عن عياض المعنى أنهم أشطوا عليه فى السؤال على وجه يقتضى أنه ان أجابهم
ليه حاباهم وإن منهم آذوه وبخلوه فاختر أن يعطى اذ ليس البخل من خافه صلى الله
عليه وسلم مداراة وتأنفا كما قول صلى الله عليه وسلم شر الناس من اتقاه الناس اتقاء
اشره وكما أمر باعطاء المؤلفة ففيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من عظيم الخلق والصبر
والحام والاعراض عن الجاهلبن كما أمر صلى الله عليه وسلم (رواه مسلم) فى الزكاة
من صحيجه وقد انفرد به عن باقى الستة (وعن) أبى محمد ويقال أبوعدى (جبر)
بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون التحتية (ابن مطعم) بصيغة اسم الفاعل ابن
عدى بن نوفل بن عبد مناف بن قصى القرشى النوفلى المدنى (رضى الله عنه)
أسلم يوم الفتح وقيل قبله وحين اسلامه وكان سيدا حكيما وقورا بشأنه، (۱) رئيسا

(۱) كذا وفى نسخة لسانه فلينظر. ع

أَنَّهُ قَالَ « بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَفَلَّهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلِقَ الْأَعْرَابُ يُسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ فَنَحَطَّتْ رِدَائَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ »

کاتباً روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال ابن الجوزي نحو ثلاثين حديثاً اتفق الشيخان على ستة منها وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وخرج عنه الأربعة مات بالمدينة سنة ثمان أو تسع بتقديم الفوقية (أنه قل بينما) ما مزيدة لكف بين عن الإضافة فالجمله الاسمية بعدها متأنفة (هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم متفله) منصوب على الظرفية الزمانية أي زمن رجوعه (من حنين) بضم المهملة وتخفيف النونين بينهما تحتيه ساكنة في السنة الثامنة بعد الفتح في شوال (فعلق) بفتح العين وتخفيف اللام وبالقاف من أفعال الشروع بوزن طفق ومعناه وقد جاء بدله في رواية الكشميهني ثم هو في البخاري بالتاء الممدودة بالتأنيث لاسنائه إلى (الأعراب) وهو اسم جمع أعرب كما قال سيديويه لأنه خاص بسكان البوادي والعرب معهم والحاضر بن ورأيت في أصل مصحح فعاقه بهاء الضمير والظاهر أنها تاء التأنيث وربطت في الرسم من تحريف الكتاب وقوله (يسئلونه) جملة في محل الخبر لعاق (حتى اضطرروه) أي الجأوه إلى (سمره) بفتح المهملة وضم الميم شجرة طويلة متفرقة الرأس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلبة الخشب قاله ابن التين وقال الداودي السمره هي العضاه وقال الخطابي ورق السمر أثبت وظلها أكثف ويتال هي شجرة الطالح (فخطفت) بكسر الطاء المهملة (رداعاه) قال في المصباح خطفه من باب سمع أستله بسرعة وخطف من باب ضرب لغة فيه وعند (ابن شبة) في كتاب مكة حتى عدلوا نافته عن الطريق فر بسمرات فانتهشن ظهره وانتزعن رداءه بالباقي بنحو حديث جبير (فوقف النبي

(۱) كذا وامل الصواب ابن أبي شبيه . ع

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَمَالَ اعْطُونِي رِدَائِي فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ
نَعْمًا لِقَسَمَتِهِ يُدْنِكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا»

صلى الله عليه وسلم) أى بامسك خطام الناقة الذى بيده (فقل أعطوني ردائي) قال فى المصباح الرداء بكسر الراء والمد ما يرتدى به مذكر لا يجوز تأنيته قال ابن الأبارى وتثنيته رداآن وربما قابوا الهمزة فقاوا رداوان والجمع أردية بالياء كسلاح وأسلحة (فلو كان لى عدد هذه الأعضاء) بالرفع اسم كان وخبرها (نعماً) بالنصب ويجوز على التمييز كما فى الفتح للحافظ زاد الدماميني ولى خبر كان وفى رواية أبى ذر بالرفع على انه اسم كان مؤخرًا وعدد بالنصب خبر مقدم (لقسمه بينكم) قال ابن المنبر وهذا تنبيه بطريق الأولى لانه اذا سمح بمال نفسه فلأن يسمح بقسم غنائمهم عليهم أولى (ثم لا تجدونى بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً) أى لا تجدونى ذا بخل ولا ذا كذب ولا ذا جبن فالمراد نفي الوصف من أصله لا نفي المبالغة المدلول عليها بالصيغة قل ابن المنبر فى جمعه صلى الله عليه وسلم بين هذه الصفات لطيفة وذلك انها متلازمة وكذا أضدادها وأصل المعنى هنا الشجاعة فان الشجاع عواقب من نفسه بالخلف من كسبه فبالضرورة لا يبخل واذا أهمل عليه العطاء لا يكذب بالخلف فى الوعد لان الخلف إنما ينشأ من البخل واستعمال ثم هنا ليس مخالفاً لمقتضاها وان كان الكرم يتقدم العطاء لكن علم الناس بكرم الكرم إنما يكون بعد العطاء وايس المراد هنا بتم الدلالة على تراخي العلم بالكرم عن العطاء إنما التراخي هنا لعلو رتبة الوصف كأنه يقول وأعلى من العطاء بما لا يتقارب أن يكون العطاء عن كرم فند يكون عطاء بلا كرم كعطاء البخيل قهراً أو نحو ذلك قاله الدماميني فى المصابيح وفى الفتح للحافظ فى الحديث ذم الخصال المنفية وأن إمام

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ : مَقْفَلُهُ أَيُّ فِي حَالِ رُجُوعِهِ السَّمْرَةُ شَجَرَةٌ : الْعِضَاءُ شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا نَمَّصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا »

المسلمين لا ينبغي أن يكون فيه خصلة منها وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الحلم رحمة الخلق وسعة الجود والصبر على جفأة الأعراب وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة لخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ولا يكن ذلك من البخر المذموم اه ملخصاً (رواه البخاري) في الجهاد وفي الحس من صحبته منفرداً به عن باقي الستة (مقفله) بفتح أوله وثانته وسكون ثانيه (أى فى حال) أحسن منه زمان (رجوعه) لما قدمناه وبذلك عبر الحافظ فى الفتح (الدمرة شجرة) تقدم بيانها (العضاء) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة (شجر له شوك) قال الحافظ فى الفتح واختلف فى واحدتها فقبل عضه بفتح أوليه كشفة وشفاه والأصل عضه فحذفت الهاء وقيل: عضاهة * (وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تمصت صدقة) هي المخرج من المال تقرباً إلى الله تعالى (من مال) قال المصنف ذكروا فيه وجهين أحدهما أنه مبارك فيه ويدفع عنه المفدمات فيجبر القصد الصورى بالبركة الخفية وهذا مدرك بالحس والعادة وثانيهما أنه وإن تمصت صورته لكن ثوابه المعد له فى الآخرة جابر لنتصه (وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً) فيه وجهان أيضاً أحدهما أنه على ظاهره أن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب وزاد عزه وكرامة واثني أن المراد أجره فى الآخرة وعزه هناك (وما تواضع أحد لله إلا

رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ * وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ
الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
«ثَلَاثَةٌ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ

رفعه الله عز وجل) يجوز أن يكون في الدنيا أي بأن يرفعه ويثبت له في القلوب
بتواضعه منزلة يرفعه بها الناس ويجلوا مكانه ويحتمل أن يكون ذلك في الآخرة
فيثبته الله في الجنة بتواضعه في الدنيا وقد يكون المراد فيها جميعا اه ملخصا
(رواه مسلم) في البر والصلة من صحيحه ووقع في الاطراف المزی في الأدب
منه والذي رأيت في الاصول من مسلم كما ذكرته (وعن أبي كبشة) بفتح الكاف
وسكون الموحدة وبالشين المعجمة كنية (عمر) بضم ففتح (ابن سعد الأنماري)
بفتح الهمزة وسكون النون وبعد الالف راء نسبة الى أنمار بطن من العرب وقد اختلف
في اسمه (رضي الله عنه) قيل كما ذكره المصنف عمرو قيل سعد بن عمرو قيل (١) عمرو بن سعد
سماه يحيى بن يونس وسعيد القرشي هكذا وقيل اسمه عمرو بن سعد قال ابن الأثير وهو
الاشهر أخرجه أبو موسى يعنى في الشاهين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث
ذكر منها المزی في الاطراف أربعين وايس منها شيء في الصحيح (أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة) من الخصال أو خصال ثلاثة وجاز اتيان التاء
في عدد المؤنث لحذف المدود (اقسم عليهن) تأكيد لها في الاذهان للسامعين
ايزداد قبولهم لها ويشدد حرصهم على العمل بها وأكد ذلك بقوله (وأحدثكم حديثا)
أي في ذلك (فاحفظوه) والجمتان معترضتان لذلك وجعل العاقولي من باب التقديم
والتأخير فقال اي أحدثكم في معنى خصال من خصال الخير واقسم علي ثلاث
خصال منها فقدم قوله ثلاث اقسام عليهن للاهتمام بها اه وما سلكته أولى لان الاصل

(١) كذا في الاصول وفيه مع ما بعده تكرار فليتا مهمل . ع

مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، لَا ظَلَمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا
زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا ،

عدم التقديم والتأخير (مانقص مال عبد من صدقة) أي بل البركة النازلة فيه أو الثواب الممد لباذله وذلك يجبر مانقص منه حسا أو ما نقص ثوابه بل يضاعف يوم القيامة اضعافا كثيرة وفي امالي العز بن عبد السلام معنى الحديث ان ابن آدم لا يضيع له شيء وما لم ينتفع به في دنياه انتفع به في عقباه فان الانسان اذا كان له داران فعول ماله من احدهما الى الاخرى لا يقال في ذلك المحول انه نقص من ماله وكان بعض السلف اذا رأى السائل يقول مرحبا بمن جاء بحول مال دنيانا الى آخرنا قال هذا معنى الحديث وليس معناه انه لا ينتص في الحس ولا أن الله يخاف عليه فان ذلك معنى مستأنف اه (ولا ظلم عبد مظلمة) بفتح الميم و كسر اللام اسم مصدر ظلم ظلمها بالفتح من باب ضرب وفي فتح الباري في كتاب المظالم المظلمة بكسر اللام على المشهور وحكى ابن قتيبة وابن التين والجوهري فتحها وانكره ابن التوطية ورأيت بخط مغطاي ان الفراء حكى الضم قال في المصابيح هي ما يطلبه عند الظالم وهي ما أخذ منك وحذف الفاعل ليعم ظلم القوى والضعيف وانكر مظلمة في سياق النفي ليعم الظلم في النفس والمال والعرض وقوله (صبر عليها) اي حبس نفسه على ألمها ولم ينتقم من ظلمه بشيء من الانتقام ربما يدخل من ترك بعض حقه من الظلومة وانتصف في البعض فيثاب فيما تركه احتسابا (لازاده الله) في الدنيا وفي الآخرة أو فيهما (عزا) وذلك من باب قولهم كاتدين تداز ومن حديث اعلم ما شئت فالك مجزى به وفي تفسير سورة فصات من صحيح البخارى قال ابن عباس ادفع بالتي هي أحسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوا عصمهم الله وخضع لهم تدوم كانه ولي حبيب اه وهذا يؤيد ظهور أثر العفو

وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا
 وَأَحَدْتُمْ حَدِيثًا فَاَحْفَظُوهُ قَالَ إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ
 مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّبِعِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ وَيَعْلَمُ فِيهِ حَقًّا

في الدنيا (ولا فتح عبد باب مسألة) لينال بذلك الغني تكثيرا من أموال الناس (لا فتح الله عليه باب فقر) معاملة بنقيض قصده وفي هذه الأخيرة استعارة مكنية تتبعها استعارة نخبيلية في المرضعين (أو) شك من الراوي أي قال فتح الله عليه باب فقر أو قال (كلمة نحوها) في إفاة ذلك (وأحدتكم حديثا فاحفظوه) ظاهر أنه مزيد على الثلاث وأصله صلى الله عليه وسلم استطرد مما أقسم عليه من الخصال التي ذلك لمناسبة بينه وبين ما انتقل عنه إذ كل فيه ترغيب في انفاق المال في الترتب إلى الله تعالى وتحذير من الحرص على جمع المال ويحتمل أن تكون هذه الجملة من كلام أبي كبشة لما حدثهم بما تقدم ذكر هذا الحديث بجامع ما ذكرناه فذكره وقال هذه الجملة قبله ايتبلوا عليه وبؤيد هذا قوله (قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (إنما الدنيا لأربعة نفر) بفتح أوليه هو لغة ما بين الثلاثة إلى المشرة وهو عنائميذ أربعة وجاز مع أن تميزها لا يكون إلا جمعا كسبع ليل وثمانية أيام اعتبارا بالمعنى لأنه كذلك للبعد (عبد) يجوز فيه وفي أمثاله من مفصل للمجمل أستوفى العدة الجر على الأبدال مما قبله بدل كل من كل بتقدير سبق العطف على الأبدال والقطع برفع باضمار مبتدأ محذوف وجوبا وبالنصب باضمار نحو أعني محذوف كذلك (رزقه الله مالا وعلمًا) فيه أن العلم من الرزق (فهو يتتبع في ربه) أي لا يصرفه في معصية بل يجتنب مالا يرضيه (ويصل فيه رحمه ويعلم الله فيه حقا) سواء كان ذلك واجبا عينيا من زكاة أو كفارة لانتضاها أو نذرا أو كفاثيا ككتابة من خطر من جائم

فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ وَعَبْدُهُ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرزُقْهُ مَالًا فَهُوَ
صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمَلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ نِيَّتُهُ
فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ وَعَبْدُهُ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي
مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ

بسد جوعته و عار بكنوته أو مندوبا كالقرب الى الله سبحانه بانواع الطاعات
المالية (فهذا بأفضل المنازل) من الجنة لانه علم وعمل وأدى الواجب والمندوب
واجتنب الحرام والمحظور وعلمه هـ اه الى الاخلاص في ذلك وجعل ماملته في ذلك
مع الله سبحانه (وعبد رزقه الله علما) أى بالاحكام المتعلقة بالمال من حيث جمعه
وانفاقه وما يتعلق بذلك ويحتمل أن يراد ما يعم علم ذلك وغيره ويؤيده التنكير
اذ لاصل فيه التعميم (ولم يرزقه مالا فهو) لانه النافع له (صادق الية) أى النصد
في طلب ثواب الله فيعزم على العمل المالى لو قدر عليه ليثاب به (يقول) ناويا
لذلك (لو أن لى مالا لعملت) أى فيه (بعمل فلان) الجامع بين المال والعلم من
طلب ما رضى الله به (فهو نيته) قال العاقولي مبتدأ وخبر أى فهو سنى النية وبها
أجره « قات » ويجوز أن يكون نيته مبتدأ وخبره محذوف أى ألحقته بمن قبله
والجمله خبر هو يدل على ذلك قوله (فأجرها سواء) أى من حيث النية وصحة
القصد ويزيد ذلك بثواب نفقة المال التي زاد على صاحبه (وعبد رزقه الله مالا
ولم يرزقه علما) يعرف به وجوه التصرف المأذون فيها شرعا والممنوع منها كذلك
(فهو يخبط) بكسر الموحدة (فى مال الله بغير علم) وقوله (لا يتقى فيه ربه)
بترك أتلافه فى المحارم ويبدله فى المآثم (ولا يصل فيه رحمه) وفى الانيان بفى هنا
وفى ما قبله نجر يد كقوله تعالى « لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة » لان المال

(۲۳ - دليل رابع)

وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا
وَلَا عِلْمًا فَبَوَّ يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِي مَالًا أَعْمَلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فَلَانٍ فَهُوَ نِيَّتُهُ
فَوَزَّرُهَا سَوَاءً» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَا بَقِيَ مِنْهَا قَالَتْ مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا قَالَ بَقِيَ كَأَنَّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا»

نفس الصلة لا أنها فيه كما أنه صلى الله عليه وسلم نفس القدوة لا أنها فيه (ولا يعلم
لله فيه حقا) لجهله به فلا يؤدي حق المال واجبا كان أو مندوبا لجهله وحرصه
على جمعه وانلافه في مستلذات نفسه (فهذا بأخبث المنازل) لئله من المآثم التي
ارتكبها بماله الذي أتلفه مع جهله وعدم علمه (وعبد لم يرزقه الله الا ولا علما فهو)
أي العبد الفاقد لها لجهله (يقول لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان) أي
بعرفه في الملابس الفاخرة واستماع الملاهي وأكل المستلذات المحرمة وغير ذلك
(فهو نيته) اعرابه كما تقدم أي فيجد انم نيته فصد الفساد (فوزرها سواء)
باعتبار العزم على المحرم وان زاد الفاعل بائم الفعل (رواه الترمذي) في أبواب
الزهد من جامعه (وقال حديث حسن صحيح وعن عائشة رضي الله عنهما أنهم)
أي ذوى عائشة أو أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم (ذبحوا شاة) أي فتصدقوا
بها ما عدا كتفها (فقل النبي صلى الله عليه وسلم) بعد ان عاد لمنزلها لداع دعا
للسؤال عما بقى من لحمها وقد علم أنهم تصدقوا ببعضها (ما بقى منها) أي عندك
(قالت ما بقى) أي عندنا (الا كتفها) بفتح الكاف وكسر الفوقية على الافصح
أي انفقنا الجميع وتصدقنا به ما عدا ذلك (قال بقى كلها) أي ثواب كلها لانه تصدق
به تقربا الي الله تعالى فهو بخلفه ويمزى عليه (غير كتفها) أي فانه بقى بأكله

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَمَعْنَاهُ تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كِتْفَهَا
فَقَالَ بَقِيَتْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كِتْفَهَا * وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا تُوَكِّي فَيُوكِي اللَّهُ عَلَيْكَ » وَفِي رِوَايَةٍ « أَنْفَقِي أَوْ أَنْضِحِي أَوْ أَنْضِحِي وَلَا
تُحْصِي فَيُحْصِي »

ومثله لا ثواب فيه ان لم يقارنه قصد صحيح وهذا تحريض على الصدقة والاهتمام
بها وان لا يستكثر المرء ما أنفقه فيها فاه وان فنى صورة فو باق حقيقة اصاحبه
عند الله يرى ثوابه مضاعفا عند حاجته ومزيد ذاقته ففيه أعظم تحريض عليها من
كل ما يأكله الانسان لان من استحضر ان ما يأكله لا ثواب له فيه حيث لا
غرض صحيح معه وان ما يتصدق به بقى له عند مولاه حملة ذلك على التصديق منه ولو
بإتمة (رواه الترمذى وقل حديث حسن صحيح ومعناه) أى الحديث من حيث
الجملة (تصدقوا بها الا كتفها فقال بقي كلها الا كتفها) وذلك لان ما بقي منها
يفتى بأكله وما تصدق به باقيا عند الله سبحانه (وعن أسماء) بسكون المهملة
بعدها ميم وألف ممدودة (بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما) تقدمت ترجمتها
فى باب بر الوالدين (قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توكى) قال فى
النهاية أى لا تدخرى وتشدى ما عندك ومعنى ما فبدأ (فيوكى) بالنصب أى
فيقطع (الله عليك) مادة الرزق والحزاء من جنس العمل وهذا مفهوم قوله تعالى
وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه (وفى رواية) هي لم فى الزكاة من صحيحه (انفقى)
(أو) شك من الراوى (انفقى أو انضحى) قال المصنف بكسر الضاد المعجمة والمضى
أعطي النضح والنفح العطاء وبطاق النضح على الصب فله المراد هنا ويكون أبلغ
من النفح (ولا تحصى) أى تمسكى المال وتدخره من غير انفاق ومنه (فيحصى) كذا

عَلَيْكَ وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَأَنْفَعِي بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ
فَهُوَ بِمَعْنَى أَنْفَعِي وَكَذَلِكَ أَنْضِحِي * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

هو في نسخ الرياض بالمبني المجهول وفي الزكاة من البخاري ومسلم فيحصى الله (عليك)
بذكر الفاعل ولعل حذفه من نسخ الرياض ان لم يكن من سبق القلم من المصنف
من تحريف الكتاب أي بمسك عنك مادة الرزق والبركة فيه ويناقشك الحساب
في الموقف إذ أصل الاحصاء الاحاطة بالشيء جملة وتفصيلا وهذا فيه تلف أي
تلف، فيكون مطابقا لأعط كل ممسك تلفا ويستفاد منه أن الممسك به يقب بتلف
ما عنده وحبس مادة رزقه والبركة فيه ومناقشة الحساب وقد قال صلى الله عليه
ومسلم من نوقش الحساب عذب وهذا أبلغ وأليق بمقام التنفير والتغليظ (ولا توعي)
أي تمنعي ما فضل عنك عن هو محتاج إليه (فيوعي) بالنصب (الله عليك)
أي يصيبك على أعمالك بالتشديد عليك في الحساب أو يمنع عنك فضله وجوده
وبهذا يعلم أن هذه بمعنى ما قبلها وأن القصد مزيد التأكيد والحث على الانفاق
(متفق عليه) رواه مسلم بجملته وان اقتصر المصنف على عزو قوله وفي رواية
إليه، والبخاري روى عنها في حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لا توكي
فيوكي عليك وعند بعض رواته وقال لا تحصى فيحصى الله عليك وفي حديث
آخر عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لا توعي فيوعي الله عليك انضحي
ما استطعت (وانفحي) بسكوز النون وفتح الفاء و(بالحاء المهملة وهو بمعنى انفقي
وكذلك) أي ككون انفحي بمعنى انفقي (انضحي) فانفحي المشار إليه مشبه به
وانضحي مشبه قال في شرح مسلم معنى انفحي وانضحي أعطى النفع والنضح
العطاء * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول « مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من نديهما إلى تراقيهما فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو وفرت على جلده حتى تخفي بنانه وتعفو أثره »

وسلم يقول مثل (بفتح أوليه أي صفة (البخيل والمنفق كمثل رجلين عامهما جبتان) بالوحدة أو النون كما قاله غير واحد وقول بعضهم انه لاشك ولا خلاف انه بالنون رده بعض المحققين انه بالنون تصحيف قيل ومما يرجح النون أن الدرع لا يسمى جبة بالباء بل بالنون (من حديد) حكمة اثاره الاعلام بأن النبض والشح من جيلة الانسان ولذا اضيف اليه في ومن يوق شح نفسه وأن السخاوة من عطاء الله وتوفيقه يمنحها من شاء من عباده واثار الجنة على الفل لانه يتأني فيه الانقباض والانبساط المشار بهما الي ما يأتي (من نديهما) قال المصنف بضم الاء المثلثة أي وكسر الدال وتشديد التحتية علي الجمع كذا في معظم نسخ مسلم جمع ندى بوزن فلس وفيه رد علي من قال انه خاص بالمرأة ويقال في مثله من الرجل « تندوه » بضم الفوقية والدال المهملة وسكون النون بينهما ومن فيه ابتداءية (الي تراقيهما) جمع ترقوة بضم الفوقية والقاف وسكون الراء وهي العظام الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين قال بعضهم ولا يكون لغير الانسان من باقي الميراث (فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت) أي امتدت وكلت (أو) شك من الراوي (وفرت) بتخفيف الفاء (على جلده حتى تخفي بنانه) فواصل الاصبع بالوحدة ونونين ومن قاه بانثثة والتمتية والوحدة فتدصحف (وتعفو أثره) أي تغطي أثره حتي لا يبدو وتعفو منصوب عطفا علي تخفي وكلاهما مسند الي ضمير الجنة أو الجنة وعفا يستعمل لازما وتعديا تقول عفت الديار اذا درست وعفا لريح

وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا
فَهُوَ يَوْسَعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ»

اذا طمسها وهو في الحديث متعد قال الحافظ في الفتح والمعنى أن الصدقة تستر خطاياها كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه اذا مشى بمرور الذيل عليه وسيأتي فيه مزيد (وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً الا لزقت) في رواية لمسلم انقبضت وفي رواية لها عضت (كل حلقة) بسكون اللام (مكانها) والمفاد واحد الا أن الاولى نظر فيها الى ضرورة الضيق والاخرى الى سببه (فهو يوسعها) أى يريد توسيعها بالبذل فتشع نفسه ولا تطاوعه (فلا تتسع) وفي هذا وعد المتصدق بالبركة وسر العورة والصيانة من البلاء فان جبة الحديد لا تعد للستر فقط بل له وللصون من الآفات وهذا كما ورد أن الصدقة تدفع البلاء وفي البخيل على الضد فهي معدة لهلك عورته وكونه هدفاً لسهام البلاء والعياذ بالله تعالى كذا في مصابيح الجامع قال الخطابي وغيره هذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للبخيل والمتصدق فشهرا برجلين أراد كل واحد منهما ما لبس درع يستتر به من سلاح عدوه فصبا على رأسه اياهما والدرع أول ما يقع على الرأس الى الثديين الى أن يدخل الانسان يديه في كفيها فجعل المنفق كمن لبس درعا سابغة فاسترمت عليه حتى سترت جميع بدنه وجعل البخيل كمثل رجل غلت يده الى عنقه فكأما أراد لبسها اجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته وهو معنى قلصت أي تضامت واجتمعت والمراد أن الجواد اذا هم بالصدقة انفسح لها صدره وطابت نفسه وتوسعت في الانفاق والبخيل اذا حدثها بها شحت بها فضاقت صدره وانقبضت يدها «ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون» وقال المهلب المراد ان الله يستر المنفق في الدارين بخلاف البخيل فانه يفضحه ومعنى ينفق أثره يمحو خطاياها وتهقبه عياض بأن الخبر

مَتَّقٌ عَلَيْهِ ، وَالجُبَّةُ الدَّرْعُ وَمَعْنَاهُ أَنْ المَنْفَقَ كُلَّمَا انْفَقَ سَبَغَتْ
 وَطَالَتْ حَتَّى تَجْرَ رِأَاهُ وَتَخْفَى رِجْلِيهِ وَأَثْرَ مَشْيِهِ وَخَطَوَاتِهِ وَعَنْهُ
 قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ
 كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ

جاء على التمثيل لا على الاخبار عن كائن وقيل هو تمثيل انما المال بالصدق
 والبخيل بضده اه (متفق عليه) واللفظ للبخاري في كتاب الزكاة وهو عند مسلم
 بنحوه فيها من طرق (والجنة) في النسخ بالنون وهو ما صوبه في شرح مسلم وقال
 لوروده كذلك في رواية بلائك وتقدم تعقب بعض المحققين له في ذلك (الدرر)
 بكسر الدال وبالراء والعين المهملات وهي الثوب المنسوج من الحديد وهي مؤنثة
 في الاكثر (ومعناه ان المنفق كلما انفق سبغت وطالت حتى تجر وراهه وتخفي
 رجليه واثر مشيه وخطواته) أي كما هو شأن الثوب الرافل هذا بيان لمعاد الضمائر
 باعتبار ظاهر اللفظ أما المعنى المراد فسكت عن بيانه هنا (وعنه قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من تصدق بعديل تمر) قال الحافظ في الفتح أي بقيمتها لانه
 بالفتح المثل وبالكسر الحمل بكسر المهملة هذا قول الجمهور وروى الفراء بالفتح المثل
 من غير جنسه وبالكسر من جنسه وقيل بالفتح مثله في القيمة وبالكسر الشطر
 وأنكر البصريون هذه التفرقة وقال الكشاف هما بمعنى كما أن لفظ المثل لا يختلف
 وضبط في هذه الرواية الاكثر بالفتح والتمر بالثناة ولفظ مسلم ما تصدق أحد
 بصدقة (من كسب طيب) أي حلال خال عن الغش والخديعة وقوله (ولا يقبل
 الله الا الطيب) جملة معترضة بين الشرط والجزاء لتقرير ما قبله وفي رواية ما يمان
 ابن بلال الذي أشار إليها البخاري ولا يصعد الى الله الا الطيب قال القرطبي وانما

فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْ هُوَ
حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»

لم يقبل الله الصدقة بالحرام لانه غير مملوك للمتصدق وهو ممنوع من التصرف فيه
والتصدق به تصرف فيه فلو قبل لزم أن يكون الشيء مأموراً ومنها من وجه
واحد وهو محال (فان الله يقبها بيمينه) وفي رواية لمسلم الا أخذها الله بيمينه وعند
مسلم أيضا في رواية لا أخذها الرحمن قال الحافظ في الفتح وفي رواية لمسلم
في قبضها وفي حديث عائشة عند البزار فتلقاه الرحمن بيده (ثم بر بها) في مسلم
فبر بها (كما يربي أحدكم فلوه) جاء في رواية كما يربي أحدكم مهره وفي أخرى
عند البزار مهره أو وصيفه أو فصيله (حتى تكون) أي المتصدق به اقليل بالتنمية
(مثل الجبل) وفي رواية عند الترمذي حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد قال الحافظ والظاهر
أن المراد بعظمتها أن عينها تعظم لتثقل في الميزان وبمحمّل أن يكون ذلك معبراً به
عن ثوابها ومثله في كلام المصنف في شرح مسلم نقلاً عن عياض وسيأتي حكمة
ضرب المثل بالفلو قال المازري وهذا الحديث وشبهه إنما عبر به على ما اعتادوا في
خطابهم لينهوا عنه فكفي عن قبول الصدقة باليمين وعن تضييف أجرها بالتربية
وقال عياض لما كان الشيء الذي يرتضي يتلقى باليمين ويؤخذ استعمال في مثل
هذا واستعير اليمين لقبول وليس المراد به الجارحة وقيل عبر باليمين عن جهة القبول
إذ الشمال بضده وقيل المراد بين الدافع اليه الصدقة واضافتها الي الله تعالى إضافة
ملك واختصاص لوضع هذه الصدقة في يمين الآخذ لله تعالى وقيل المراد سرعة
القبول وقيل حسنة وقال الزين بن المنير الكناية عن الترضي والقبول بالتلقى باليمين
اثبتت الممانى المعقولة في الأذهان ونحمتها في النفوس بتحقيق المحسوسات أي لا
تشكك في القبول كما لا يشكك من عين التلقى للشيء باليمين لا ان اول

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . الْفَلَوُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَضَمِّ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَيُقَالُ أَيْضًا
بِكَسْرِ الْفَاءِ وَأَسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ وَهُوَ الْمَهْرُ . (وَعَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَبْنَارُ جَلٍ يَمْشِي بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا سَمِعَ صَوْتًا

كالتنازل المعهود ولا أن المتنازل به جارحة وقال الترمذي في جامعه قال أهل العلم
من أهل السنة والجماعة يؤمن بهذه الأحاديث ولا يتوهم فيها تشبيها ولا تقول كيف
هكذا روي عن مالك وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم وأنكرت الجهمية هذه
الروايات اه (متفق عليه) رويها في الزكاة من صحيحهما واللفظ للبخاري
(الفلو) فيه لغتان أفصحهما وأشهرهما (بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو)
وثانيتها أشار إليه بقوله (ويقال بكسر الفاء وأسكان اللام وتخفيف الواو وهو المهر)
قال أبو زيد إذا فتحت الفاء شددت الواو وإذا كسرتها مكنت اللام كجرى .
وقال في شرح مسلم سمي به لأنه فلي عن أمه أي فصل وعزل وقيل الخافض وقيل
هو كل فطيم من ذات حافر وضرب به المثل لأنه يزيد زيادة بينة ولأن الصدقة
نتاج العمل وأحد ج ما يكون نتاج إلى التربة إذا كان فطاماً وإذا أحسن المنية
به انتهى إلى حد الكمال وكذا عمل ابن آدم لا سيما الصدقة فإن العبد إذا تصدق
من كسب طيب لا يزل نظر الله يكسبها الكمال حتى تنهت بالتضخيف إلى نصاب
تقع المناسبة بينه وبين ما قدم نسبة ما بين النمرة إلى الجبل ه (وعنه رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يني) ما مزيدة لكف بين عن لاضافة
فألجلة بعده مستأنفة (رجل بفلاة) هي الأرض التي لا ماء فيها وجمعها فلا مثل
حصاة وحصى وجمع الجمع أفلاء كدبب وأسباب كذا في المصباح ويؤخذ منه أن
قوله (من الأرض) تصرح بما فهم مما قبله (فسمع صوتاً) أهله صوت الملك الموكل

فِي سَحَابَةٍ إِسْقَ حَدِيْقَةً فَلَانَ فِتْنَحَى ذَلِكَ السَّعَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي
حَرَّةٍ فَإِذَا شَرَجَهُ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعِبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَتَّبِعُ
الْمَاءَ فَإِذَا رَجَلَ قَامَ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ

بالسحاب وهو الرعد (في سحابة) واحدة السحاب سمي به لانسحابه في الهواء
وجمع السحاب سحب بضم السين (اسق حديقة فلان) لم أفق على من سماه
والحديقة البستان يكون عليه حائط فعيلة بمعنى مفعولة لان الحائط أحرق بها أى
أحاط ثم توسعوا حتى أطلقوا الحديقة على البستان وان كان بغير حائط والجمع
حوائط (فتحنى ذلك السحاب) أنى بما يشار به للبعيد مع أن المشار اليه قريب
إما تعظيماً له فيكون كقوله تعالى ذلك الكتاب واما لانه لما كان اللفظ عرضاً لا يوجد
التالى له إلا بعد انعدام ما قبله صار ما قبل كالبعيد فيشار اليه بما يشار به اليه وهذا
محمتمل لكون السحاب أوتى فيها تامثل ما أمر ولأن يكون باقياً على جماديته ،
وقوله اسق أمر تكوينى وقوله فتحنى بيان الترتب أثر الامر الالهى عليه حالاً من
غير توان ولا تراخ قول تعالى « إنما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون »
وعلى الثانى فيكون فى قوله (فافرع) أى صب (ماءه) أى الذى فيه والاضافة
لأدنى ملايسة (فى حرة) استناده مجازى ان كان الفعل للمعلوم وفاعله ضمير يعود
الى السحاب كما هو كذلك فى أصل مصحح وان كانت الرواية بينائه للمجهول
فلا (فاذا شرحة من تلك الشراج) أى مسيل من تلك المسائل (قد استوعبت
ذلك الماء كله فتتبع) أى الرجل السامع الصوت (الماء فاذا رجع قائم فى حديقته)
الطرف خبر بعد خبر ويصح كونه حلاً من ضمير الخبر فيكون مستقراً ويجوز أن
يكون مفراً متعلقاً بقائم (يحول الماء بمسحاته فقال له يا عبد الله) ناداه بالوصف

ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله
 لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا
 ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها فقال اما اذ
 قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فأتصدق بثلاثه

القائم حقيقة بكل انسان «إن كل من في السموات والأرض الا انبي الرحمن عبداً»
 (ما اسمك) أي العلم عليك ويحتمل أن يراد مطلق ما يعرف به من علم أو صفة
 أو غيره (قل فلان) خبر المحذوف دل عليه ذكره في السؤال و فلان كما تقدم كناية
 عن المبهم من الانسان (للاسم) في محل الحال من فلان أي موافقا للاسم (الذي
 سمع) العائد محذوف أي سمعه (في السحابة فقال) أي بمد بيان اسمه له
 (يا عبد الله ولم تسألني) الواو عاطفة علي مقدر أي أجبتك عن مسألتك وأسألك
 (عن) سبب سؤالك عن (اسمي) واللام جارة لما الاستفهامية حذف ألفها
 كقوله تعالى « عم يتساءلون » وقوله « بم يرجع المرسلون » (فقال اني سمعت
 صوتا في السحاب) أل فيه لامهد الذهني بقرينة قوله (الذي هذا ماؤه) ويحتمل
 كونها للجنس (يقول) جملة في محل الحال من الصوت على حذف مضاف أي ذا
 صوت قائلا (اسق) بوصل الهمزة في الأصح ويجوز قطعها يقال سقاء وأسقاء
 بمعنى (حديقة فلان وقوله فما تصنع فيها) استفهام عن بيان ما أتبع له من العناية
 الالهية حسن هذه اللمزة بالتخصيص (فقل أما) بفتح الهمزة وتشديد الميم حرف
 للتأكيد منضمين معنى الشرط (اذ قلت هذا) أي اخبرت بما سمعت ما دعائك
 للسؤال (فاني) ايمن لك عملي الذي نتج عنه بفضل الله سبحانه ذلك وهو أني (انظر
 الى ما يخرج منها) أي من الارض من حب او تمر (فأتصدق بثلاثه) بضم أوليه

وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثَلَاثًا وَأَرُدُّ فِيهَا ثَلَاثَةً ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ . الْحَرَّةُ الْأَيْضُ
 الْمَلْبَسَةُ حَجَارَةٌ سُوْدَاءٌ ، وَالشَّرْجَةُ بَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَاسْمُكَانِ
 الرَّاءِ وَبِالْجِيمِ هِيَ مَسِيلُ الْمَاءِ

— باب النهي عن البخل والشح —

في الافصح ويجوز تسكين ثانيه تخفيفا زيادة في التقرب الى الله سبحانه وتعالى
 والا فالواجب في شريعتنا في النصاب من ذلك العشر تارة ونصفه اخرى (وآكل
 أنا وعيالي) اي اعوانهم من اهل وولد وزوجة وخادم وغير ذلك (ثلثا وأردفها)
 ثلثه (اي ثلث الخارج) (رواه مسلم) في صحيحه في أبواب الزهد (الحرّة) بفتح
 الحاء المهملة وتشديد الراء وبالتاء (لارض الملبسة حجارة سوداء) اي التي علاها
 ذلك وغاب عليها فكانها لبست وقال في المصباح والجمع حرار ككتابة وكراب
 (والشرجة بفتح الشين) المعجمة (واسكان الراء وبالجميم) وسكت المصنف عن
 التاء آخره قال في المصباح وبعضهم يحذف فيقول شرح هي (مسيل الماء) وجمعها
 شراج ككتابة وكراب

— باب النهي عن البخل والشح —

قال في المصباح بخل بخل اي بفتح أوليه وبخلا اي بضم فسكون من بابي
 تعب وقرب والاسم البخل وزان فلس والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب
 منع السائل مما يفضل عنده وفيه أيضا الشح البخل وفي شرح مسلم للمصنف قال
 جماعة الشح أشد البخل وابلغ في المنع منه فقبل هو البخل مع حرص وقيل البخل
 في أفراد الأمور والشح عام وقيل البخل بالأموال خاصة والشح بالمال والمعروف
 وقيل الشح الحرص علي ما ليس عنده والبخل بما عنده اه وأصله في النهاية وزاد

« قَالَ اللهُ تَعَالَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَتَنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرُهُ لِّلْعُسْرَى
وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى » وَقَالَ تَعَالَى « وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ
فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَتَقَدَّمَ مِنْ جَمَلَةٍ مِنْهَا فِي الْبَابِ
السَّابِقِ

شُحُّ يَشْحُ شُحًّا فَهُوَ شَحِيحٌ وَالْأَسْمُ الشُّحُّ وَتَرْجُمَةُ الْمَصْنُفِ تَمْشِي عَلَي هَذَا فَإِنَّ الْأَصْلَ
فِي الْعَطْفِ التَّغَابِيرُ وَعَلِي مَا فِي الْمَصْبُوحِ يَكُونُ مِنْ عَطْفِ الرَّدِيفِ الْكَفَاءُ بِتَغَابِيرِ
الْفِظِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَمَّا أَشْكَوَا بَنِي وَحَزَنِي إِلَى اللَّهِ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ)
أَيُّ بِالْإِنْفَاقِ فِي الْخَيْرَاتِ (وَاسْتَتَنَى) أَيُّ بِالذِّيْعَانِ الْعَقْبِيِّ (وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرُهُ)
فِي الدُّنْيَا (لِلْعُسْرَى) لِلخَلَّةِ الْمُؤَدِيَةِ إِلَى الشَّدَةِ فِي الْآخِرَةِ وَهِيَ الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ
وَلِهَذَا قَالُوا مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ بَعْدَهَا وَمِنْ جَزَاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةُ بَعْدَهَا (وَمَا يُغْنِي
عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى) أَيُّ هَلَاكَ وَسَقَطَ وَتَرَدَّى فِي جَهَنَّمَ (وَقَالَ تَعَالَى وَمَنْ يُوقِ
شُحَّ نَفْسِهِ) أَيُّ وَمَنْ سَلِمَ مِنَ الْحِرْصِ الشَّدِيدِ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَي ارْتِكَابِ الْمَحَارِمِ
نَمْنَعُ أَدَاءً مَا وَجِبَ عَلَيْهِ أَدَاؤُهُ وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ عَطِيَّةٍ شُحُّ النَّفْسِ فَقْرٌ لَا يَذْهَبُهُ غِنَى
الْمَالِ بَلْ يَزِيدُهُ وَيَنْصَبُ بِهِ وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ وَابْنُ جَبْرِ وَجَمَاعَةٌ مِنْ لَمْ يَأْخُذْ شَيْئًا نَهَاةً
اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَمْنَعِ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ فَقَدْ بَرَى مِنْ شُحِّ النَّفْسِ وَقَالَ ابْنُ مَعْرُودٍ شُحُّ
النَّفْسِ أَكْلُ مَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ أَمَّا مَنْعُ الْإِنْسَانِ مَالَهُ فَبِخْلٌ وَهُوَ قَبِيحٌ وَلَكِنْ
أَيْسُ بِشُحِّ (فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) الْفَائِزُونَ بِبَغْيَتِهِمْ (وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ) أَيُّ
النَّبَوِيَّةِ (فَتَقَدَّمَ مِنْهَا فِي الْبَابِ السَّابِقِ) كَقَوْلِهِ وَأَنْ تَمْسُكَ شِرْكَاتٍ وَقَوْلِهِ
وَاعْطَا كُلَّ مَمْسُكٍ تَلْفًا وَلَا تُؤْكِي فَبُوكِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَاقِي أَحَادِيثِ ذَلِكَ الْبَابِ تَدُلُّ
بِمَعْنَاهَا عَلَي مَا عَقَدَ لَهُ هَذَا الْبَابُ لِأَنَّ الثَّنَاءَ عَلَي الْبِرِّ وَالْأَمْرَ بِهِ ذَمُّ بَعْضُهُ وَنَهْيُ

* وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » رواه مسلم

— باب الايثار والمواساة —

عنه * (وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم أي اتقوا لكم وقاية منه بالقسط والظلم التصرف في حق الغير بغير طريق شرعي وقيل وضع الشيء في غير موضعه (فان الظلم) أي في الدنيا (ظلمات) بضم اللام وباسكانها تخفيفاً وبالفتح (يوم القيامة) يحتمل كما تقدم أنه على حقيقته وظاهره أنه يصير ظلمة في الآخرة ويحتمل كونها كناية عن شدائد ذلك اليوم وما يلقاه من الأهوال (واتقوا الشح) بالضم على الافصح من لغات ثلاث في أوله (فان الشح) أتى بالظاهر فيه وفيما قبله (١) تقييداً له وتنقيحاً منه ونعماً (٢) بقبحة بالذراء عليه بالاسم الدال على ذلك (أهلك من كان قبلكم) أي من بنى اسرائيل (حملهم على أن سفكوا) بفتح الفاء أي أراقوا (دماءهم) أي قتل بعضهم بعضاً فهو كقوله تعالى « وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم » قال المفسرون أي لا يقتل بعضهم بعضاً (واستحلوا محارمهم) أي ما حرم عليهم من الشحوم فباعوه واحتالوا لولوج السمك الى ما حفره يوم السبت ليدخل في حوزهم فيبيعوه بعد فيوقعهم في ذلك الشح (رواه مسلم) وقد تقدم مع شرحه في باب تحريم الظلم

﴿ باب الايثار ﴾

بكسر الهمزة وسكون التحتية بعدها مائة مصدر أثر يؤثر (والمواساة) مفاعلة من

(١) أي قوله فان الظلم (٢) كذا ، ولعله « ونمياً » . ع

قَالَ اللهُ تَعَالَى « وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ »
وَقَالَ تَعَالَى « وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا »

التوامى قال فى القاموس آسأه بماله مواساة أناله منه وجعله فيه اسوة ولا يكون ذلك الا من كذاف فان كان من فضل فليس بمواساة اه وقال فى محل آخر منه واساه مواساة أى بالواو بدل الهمزة لغة رديئة اه (قال تعالى ويؤثرون) أى يقدمون يعنى الانصار والمهاجرون (على أنفسهم) فيما عندهم من الاموال (ولو كان بهم خصاصة) أى حاجة الى ما عندهم ونزات فى قصة الانصارى الآتية أول الاحاديث (وقال تعالى ويطعمون الطعام على حبه) الاولى أن يكون الضمير للطعام ليكون موافقاً لقوله تعالى « لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما نحبون » ولان فيما بعده وهو لوجه الله غنية عن أن يكون التقدير على حب الله (مسكيناً ويتيماً وأسيراً) وان كان من أهل الشرك أمر صلى الله عليه وسلم باكرام الامراء يوم بدر والمراد المسجونون من المسلمين « انما نطعمكم لوجه الله » أى قائلين ذلك بلد ان الحال أو المنال لتريف الفقير انها صدقة لا تطلب جزاء وقوله لوجه أى اطعاماً خالصاً غير مشوب « لا تريد منكم جزاء ولا شكورا » مصدر كاتعمود والجملة حالية من قائل نطعم « انا نخاف من ربنا » جملة مستأنفة كالتعليل « يوماً » أى عذابه فهو فعول به « عبوساً » شديد العبوس مجازاً أى عبوساً فيه أهله أو كلاسد العبوس فى الضرر والشدة « قطريراً » شديد العبوس عن عكرمة وغيره يعبس الكافر حتى يسيل من عينيه عرق كاتطران وعن ابن عباس العبوس الضيق والقمطير الطويل « فوقهم الله شر ذلك اليوم واقامهم نضرة » بدل عبوس الكفار « وسرورا » بدل حزنيهم « وجزاهم بما صبروا » بدل صبرهم على ترك الشهوات وأداء الواجبات « جنة وحريراً » يلبسونه وهذا مراد

إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ « وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي مَجْهُودٌ فَأَرْسَلْ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ
فَقَالَتْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ثُمَّ أَرْسَلَتْ إِلَى أُخْرَى
فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى قَانَ كَرَهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لِأَنَّ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ
مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ

الشيخ رحمه الله بقوله (الآيات) فان فيها بيان مشو به الايثار والمراساة في الله سبحانه هـ (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل) قال الشيخ زكريا في تحفة القاري هو أبو هريرة وفي تفسير ابن عياض انه مهاجري ولم يسمه فاعله هو (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى مجهود) أى أصابني الجهد وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع (فأرسل لي بعض نسائه) بمحمل بدوّه بها لتجويزه وجود شيء عندها مما يسد حاجة الرجل أو تقرب منزلها منه وتأخير الباقيات لبعدها منزله بالنسبة الى الاولى (فقالت) أى المرسل اليها منهن (والذي بعثك بالحق) أى محققا أو متبأسا به (ما عندي الا ماء) ومرادها ما عندي من جنس ما يطعم شيء من الاشياء الا الماء بقربنة السياق فلا يستثنى بفرع من أعم الاشياء (ثم أرسل الى أخري) أى منهن (فقالت مثل ذلك) هذا من باب الرواية بالمعنى والمشاراليه قول السابقة والذي بعثك الخ أى فقالت الثانية ذلك المقال وهكذا (حتى قان كانهن) تؤكد للضمير قبله لافاعل للفعل قبله الاعلى لغة أكاونى البراغيث (مثل ذلك) هو من باب الرواية بالمعنى ولذا فسره ببيان قول كل واحدة (لا) نافية لجملة بعدها أى لا أجد له ما طلبت وقولها (والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء) جملة قسمية لتأكيد الامر وان ليس عندها ما يطعمه ذلك الضيف سوى

فَقَالَ مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَانطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ فَقَالَ لِمَرَأَتِهِ أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَفِي رِوَايَةٍ « قَالَ لِمَرَأَتِهِ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ قَالَتْ لَا

الماء (فقال من يضيف) بضم أوله (هذا) أى الرجل المجرود (الليلة) بالنصب
على الظرفية (فقال رجل من الانصار) زاد مسلم يقال له أبو طلحة رقيب هو ثابت
ابن قيس بن شماس وقيل عبد الله بن رواحة ذكره السيوطي في التوشيح وفي تفسير
ابن عطية قال أبو هريرة في كتاب مكى هذا الرجل هو أبو طلحة وقال المتوكل
هو ثابت بن قيس وخاط المهدري في ذكر هذا الرجل انه عزوه كونه أبا طلحة
الى ما ذكره مع أنه في صحيح مسلم عجيب منه مع انه من حفاظ الاسلام (انا)
بمحمل أن يكون مبتدأ حذف خبره لدلالة رجرده في السؤال أى أنا أضيفه وبمحمل
كونه فاعلاً محذوف أى أضيفه فحذف الفعل اكتفاءً بدلالة وجوده في السؤال عليه
وانفصل الضمير (يا رسول الله فانطلق به الى رحله) بفتح الراء وسكون المهملة
أى منزله قال في المصباح رحل الشخص مأواه في الحضر ثم أطلق على أمتعة المسافر
لانها هناك مأواه (فقال لامرأته) ان كان أبا طلحة فامرأته أم سليم (أكرمي ضيف
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فانه نزل عليه صلى الله عليه وسلم ولم يكن في بيوته
ما يضيفه به وفيه ان اكراهه الضيف كرامة مضيفه (وفي رواية) هى لمسلم (قال)
فى مسام فقال بفاء عاطفة على فانطلق فى قوله قبله فقام رجل من الانصار فقال أنا
يا رسول الله فانطلق به الى رحله فقل (هل عندك شىء) وهذا فى هذه الرواية
عوض قوله فى الرواية السابقة أكرمي الخ واوله سألمها أولاً بما فى رواية مسلم فلما
أخبرته بما عندها كما قال (قالت لا) بعدها جملة مقدرة لدلالة ما قبلها عليها أى لا شىء

(۲۴ - دليل تابع)

إِلَّا قُوتٌ صَبِيَانِي قَالَ فَعَلَّيْهِمْ شَيْءٌ وَإِذَا أَرَادُوا الشَّاءَ فَنَوِّمِيهِمْ وَإِذَا
 دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْنِي السَّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ فَقْعَدُوا وَأَكَلَ الضَيْفُ
 وَبَاتَا طَاوِيَيْنَ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَقَدْ
 عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ ،

عندي وقولها (الاقوت صبياني) استثناء من ذلك المقدر قال لها اكرمي الخ (قول فعلليهم
 بشيء) محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين الاكل وإنما تطلبه أنفسهم على عادة
 الصبيان من غير جوع يضر إذ لو كانوا بتلك الحال بحيث يضرهم ترك الأكل لكان
 إطعامهم واجبا مقدما على الضيافة وقد أثني الله عليه وعلى امرأته فدل على أنها لم يتركها
 واجبا بل أحسنا وأجملا قاله المصنف «قلت» وحينئذ فيراد بقولها قوت صبياني أي
 ما يعتادون الاقتيات به علي عاداتهم من الولع بالطعام من غير حاجة حافة اليه
 فيكون فيه مجاز (وإذا أرادوا العشاء فنوميهم) وذلك لئلا يضيئوا الطعام علي
 الضيف فلا يباغ حاجته منه (وإذا دخل ضيفنا) أي منزلنا (فأطفتي السراج)
 بتقطع همزة اطفئي (وأريه أنا فأكل) أي اظهري له فهو كناية عن تداول أيديهما
 على الطعام وتحريك الفم والمضغ كفعل الأكل وليس ذلك من باب الشيع بما
 لبس للانسان بل هو باب المروءة والايثار للضيف ايانس ويأخذ حاجته (فقعدوا)
 أي الضيف وهما (وأكل الضيف وباتا طاويين) أي خالين بطنهما جائعين
 لم يأكلا والجملة محتملة للمطاف والحالية (فلما أصبح) أي دخل الصباح (غدا)
 أي جاء صباحا عارضا نفسه (على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد عجب الله
 من صنيعكما بضيفكما الليلة) قال القاضي عياض المراد بالعجب من الله رضاه ذلك
 الشيء وقيل مجازاته عليه بالثواب وقيل تعظيمه ذلك قال وقد يكون المراد عجبت

متفق عليه ، وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « طَعَامُ
الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْاَرْبَعَةِ » متفق عليه

ملائكة الله واصله اليه سبحانه تشريفا (متفق عليه) واللفظ من قوله وفي
رواية الخ مسلم والبخاري بنحوه أخرجه البخاري في فضائل الانصار وفي التفسير
وأخرجه مسلم في أواخر الاطعمة ورواه الترمذي بنحوه في التفسير من جامعه وقال
حسن صحيح ورواه النسائي في الفسير أيضا من سننه (وعنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة) قال
المهلب المراد بهذا الحديث وما بعده الحضر علي المكارم والنقح بالكفاية يعني
وليس المراد الحضر في مقدار الكفاية وإنما المراد المؤاساة وانه ينبغي الاثنين
ادخال ثالث اطعامهما وادخال رابع أيضا بحسب من يحضر ووقع عند الطبراني
ما يرشد الى العلة في ذلك وأوله كلاهما جميعا ولا تفرقا فان طعام الواحد يكفي
الاثنين الحديث فيؤخذ منه أن الكفاية نشأت من بركة الاجتماع وان الجمع كلما
زاد زادت البركة وقال ابن المنذر يؤخذ من الحديث استحباب الاجتماع علي
الطعام وألا يأكل المرء وحده وفيه أيضا الاشارة الي أن المؤاساة اذا حصلت
حصلت معها البركة فتعلم الحاضرين وفيه أيضا انه ينبغي للمرء ألا يستحقر ما عنده
فيمتنع من تقديمه فان الليل قد يحصل به الاكتفاء بمعنى سد الرمق واقامة البنية
لا حقيقة الشبع اهـ . ولخصا وفي أمالي العز بن عبد السلام قوله طعام الاثنين الخ
هو خبر بمعنى الامر أي اطعوا طعام الاثنين بين الثلاثة أو انه للتنبيه علي أن
طعامهما يقوت الثلاثة وأخبر بذلك ليذهب الجزع قال والاول أرجح لان الثاني
معلوم (متفق عليه) ورواه الترمذي أيضا من حديث أبي هريرة ورواه أحمد ومسلم

وفي روايةٍ لمسلمٍ عن جابرٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال «طعامُ الواحدٍ يكفي الاثنينَ وطعامُ الاثنينِ يكفي الأربعةَ وطعامُ الأربعةِ يكفي الثمانيةَ» وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما نحن في سفرٍ مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجلٌ على راحلةٍ له فجعل يصرِفُ بصره يميناً وشمالاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من كان معه فضلٌ ظهرٍ فليعد به على من لا ظهر له»

والترمذي والنسائي من حديث جابر مرفوعاً بلفظ «طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية» كذا في الجامع الصغير (وفي رواية لمسلم) ورواها أيضاً أحمد والترمذي والنسائي (عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية) لا يقال يؤخذ منه أن طعام الواحد يكفي الثمانية باسقاط المكرر فينتج ما ذكر من الشكل أفقد شرط إنتاجه من كلية الكبرى • (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما نحن في سفرٍ مع النبي صلى الله عليه وسلم) يجوز أن يكون الظرفان خبراً به دخبر ويجوز أن يكون أحدهما خبراً والثاني حالاً (إذ جاء رجل على راحلة) هي المركب من الأبل ذكرأ كان أو أنى وبعضهم يقول هي الناقة التي تصاح أن ترحل والظرف في محل الصفة للفاعل وقوله (له) في محل الصفة للراحلة (فجعل) من أفعال الشروع (يصرِف) أي يحول (بصره يميناً وشمالاً) ينظر من يجود عليه بما يسد خلته (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر) أي مركوب فاضل عن حاجته فهو من إضافة الصفة للموصوف (ذليعد) أي يتصدق (به على) المحتاج إليه (من لا ظهر) أي مركوب (له) كافياً لحاجته بدلاً لما فضل عن الحاجة في مرضاة الله

وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيُعْذِبْهُ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ
 الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لِأَحَدٍ مِنْنَا فِي فَضْلٍ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ »
 * وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ

فیبقی له بعد ان كان قانیا (ومن كان معه فضل) أي فاضل عن حاجته (من
 زاد) في المصباح زاد المسافر هو الطعام المستعمل لسفره (فليعذب به علي من لا زاد
 له فذكر من أصناف المال ما ذكر) جمع صنف قال ابن فارس هو فيما ذكر عن الخليل
 الطائفة من كل شيء وقال الجوهري الصنف هو النوع والصر ب وهو بكسر الصاد
 وفتحها لغة حكاه ابن السكيت وجماعة وجمع المكسور أصناف كحمل وأعمال
 والمفتوح صنوف كفاس وفلوس قاله في المصباح أي ذكر أنواع المال وأمر
 ببذل الفاضل عن الحاجة من كل المحتاج إليه من باب المواصلة وهذا الحديث
 كحديثك يا ابن آدم أن تبذل الفضل من مالك خير لك وأن تمسكه شر لك
 وقد تقدم قريبا (حتى) غاية بقدر أي أمر بالعود بما فضل عن الحاجة المحتاج
 إلى أن (رأينا) من الرأي أو بمعنى العلم (انه لا حق لأحد منا) أي معشر بني
 آدم أو معشر الصحابة المخاطبين بذلك وحكم غيرهم من باقي الأمة حكمهم (في
 فضل) أي في فاضل عن حاجته الحاجة (رواه مسلم * وعن سهل بن سعد)
 الانصاري الساعدي (رضي الله عنه أن امرأة) قال الحافظ في الفتح لم أقف
 على إسمها (جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة) قال في النهاية البرد نوع
 من الثياب معروف الجمع أبراد وبرود والبردة الشاة المخططة وقيل هي كساء أسود
 مربع فيه صفر تلبسه الأعراب وجمعها برداه وقد روى البخاري في باب حسن

مَنْسُوجَةٍ فَقَالَتْ نَسَجْتُهُا بِيَدَيَّ لِأَكْسُو كَمَا فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارَةٌ فَقَالَ فَلَانَ

الخلق والسخاء من كتاب الادب من صحيحه تفسير البرد عن سهل ونظمه وقال سهل
 لا تقوم أترودن ما البرد فقال هي شملة فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها اه وهذا
 أولى ما قيل فيه لانه بيان الراوى المشاهد للقصة (منسوجة) صفة برودة) فقالت نسجتها
 بيدي لا كسوكها فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم (جبر خاطرها بتأقي هديتها بالقبول
 ففيه استحباب المبادرة لأخذ الهدية لجبر خاطر مهديها وانها وقعت منه موقعا وقوله
 (محتاجا إليها) حال من الفاعل وكأنهم عرفوا ذلك بقرينة الحال أو بتصريح سابق
 منه بذلك ومع ذلك فليس الباعث على أخذها الحاجة بل التشريع بما ذكرنا
 (فخرج الينا وانها إزاره) بكسر الهمزة وجمعه أزر وهو ما يلبس في أسفل البدن
 لستر العورة والجملة حال من ضمير خرج (فقال فلان) هو كما أفاد المحب الطبري
 في الاحكام له عبد الرحمن بن عوف وعزاه للطبراني فقال الحافظ لم أره في المعجم
 الكبير لا في مسند سهل ولا في مسند ابن عوف ونقل ابن النجوى عن المحب في
 شرح العمدة وكذا قال لنا شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي انه وقف عليه لكن
 لم يستحضر مكانه ووقع لشيخنا ابن النجوى في شرح التنبية انه سهل بن سعد
 وهو غلط كانه تلبس عليه الراوى نعم أخرج الطبراني الحديث المذكور من طريق
 قتيبة بن سعيد عن سهل بن سعد وقال في آخره قال قتيبة هو سعد بن أبي وقاص اه
 وقد أخرجه البخارى في اللباس والنسائي في الزينة عن قتيبة ولم يذكر عنه ذلك
 وجاء من طريق زعمة بن صالح ان السائل المذكور كان اعرابيا قال الحافظ فلو لم
 يكن زعمة ضعيفا لا نفي أن يكون هو عبد الرحمن أو سعد ويقال تعددت القصة

اَكْسُنِيهَا مَا أَحْسَنَهَا فَقَالَ نَعَمْ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ثُمَّ أُرْسِلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتَ لِبِسِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ وَعَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَأَلًا فَقَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهِ لِأَلْبِسَهَا إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنَهُ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

(اَكْسُنِيهَا مَا أَحْسَنَهَا) بِنَصْبِ الزُّنُونِ وَمَا تَعَجُّبِيَّةٌ (فَقَالَ نَعَمْ) هَذَا وَعَدَّ بِأَنْ يَكْسُوهُ (جَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ) الَّذِي وَقَعَ فِيهِ السُّؤَالُ (ثُمَّ رَجَعَ) إِلَى مَنْزِلِهِ (فَطَوَّأَهَا ثُمَّ أُرْسِلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ) وَوَقَعَ فِي تَفْسِيرِ الْمَاتَبِ لَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ سَهْلٌ الرَّاوي قَالَ سَهْلٌ فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ لِمَ سَأَلْتَهُ وَقَدْ رَأَيْتَ حَاجَةَ إِلَيْهِ قَالَ رَأَيْتُ مَا رَأَيْتُمْ وَلَكِنِّي أُرِدْتُ أَنْ أَخْبَأَهَا حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا (مَا أَحْسَنْتَ) مَا نَافِيَةٌ (لِبِسِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا) جُمْلَةٌ اسْتِثْنَائِيَّةٌ تَعَايَلُ انْفِي الْإِحْسَانِ عَنْهُ (ثُمَّ سَأَلَتْهُ وَعَلِمَتْ) جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ بِتَقْدِيرِ قَدْ أَيْ وَقَدْ عَلِمَتْ (أَنَّهُ لَا يَرُدُّ) قَالَ فِي الْفَتْحِ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ كَذَا وَقَعَ هُنَا بِحَذْفِ الْمَفْعُولِ وَثَبِتَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ بِإِلْفِظِ لَا يَرُدُّ سَأَلًا وَنَحْوَهُ وَفِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ فِي الْبَيْعِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ غَسَّانَ فِي الْإِدْبِ لَا يَسْأَلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فِيمَنْعُهُ أَهْ وَيَسْتَفَادُ مِنْهُ أَنْ (سَأَلًا) الَّذِي أُرْدَدَ الْمَصْنُفُ هُنَا إِنَّمَا هُوَ لِابْنِ مَاجَةَ وَاعْلَمْ مِنْ تَغْيِيرِ الْكِتَابِ أَوَّانَهُ التَّبَسُّعُ عَلَى الْمَصْنُفِ لَوُرُودِ مَعْنَاهُ بِهِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي الْبَيْعِ عَفْوَهُمْ فَرَوَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (فَقَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهِ لِأَلْبِسَهَا إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي) فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ فَقَالَ رَجَوْتُ بِرِكَاتِهَا حِينَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنَهُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) فِي الْجَنَائِزِ مِنْ صَحِيحِهِ بِهَذَا الْإِلْفِظِ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْإِبَاسِ مِنْ سَنَنِهِ وَفِي الْحَدِيثِ التَّبَرُّكُ بِأَثَرِ الصَّالِحِينَ وَجَوَازُ أَعْدَادِ الشَّيْءِ

«وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 «إِنِ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أُرْمُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قُلَّ طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا
 مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِيَّاهُ وَاحِدًا بِالسُّوْبَةِ
 فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» متفق عليه

قبل الحاجة اليه لكن لا يندب عند الشافعية اعداد الكفن لنفسه لئلا يحاسب على
 ادخاره كما يحاسب على اكتسابه لا أن يقطع بجملة أو يكون من اثر ذى صلاح
 وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وسعة تجرده وقبول الهدية (وعن أبي موسى
 الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين
 نسبة للاشعر وهو ثبت ابن أدد بن يشجب بن يعرب بن قحطان (اذا أرموا)
 أي فنى ازودهم وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة كما فى ذا متربة
 (فى الغزو) أى الخروج لقتال العدو (أو) يحتمل أن تكون للشك من الراوى
 أقال ماتقادم أو قال (إذ قل طعامهم فى المدينة) أى محل اقامتهم ويحتمل أن تكون
 للتوزيع أى إنهم يفعلون ذلك فى السفر والحضر ولفظ البخارى أدقل طعامهم
 (جمعوا) أى كان عندهم فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى إيائه واحد بالسوبة (
 على قدر الحاجة) فهم منى (قر يوز خلتها وهديا) وإنا منهم) قال المصنف هذا
 .منه المبالغة فى اتحاد طريقتهما واتفاقهما فى طاعة الله تعالى وقال الخافظ المتح معناه
 هم متصلون بي وتسمي من هذه الاتصالية قال الشيخ زكريا ومثله لا انا من الدو
 ولا الدومنى وقيل المراد فإياهم فعلى (متفق عليه) أخرجه البخارى فى الشركة
 ومسلم فى الفضائل درواه النسائي فى السير قال المصنف فى الحديث فضيلة الاشعريين
 وفضيلة الإيثار والمواساة وفضلة خاطر الأزواد فى السفر وفضيلة جمعها فى شىء

أرملوا فرغ زادهم أو قارب الفراغ

* (باب التنافس في أمور الآخرة) *

والاستكثار مما يتبرك به « قال الله تعالى وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون » وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أتى بشراب

عند قلتها ثم قسمها وليس المراد من القسمة هنا المروفة في كتب الفقه بشروطها
وهي في الربويات واشتراط المساوات وغيرها بل المراد أباحة بعضهم بعضا ومواساتهم
بالموجود (أرملوا فرغ أزوادهم) هو ما اقتصر عليه في شرح مسلم (أوقارب
الفراغ) وكان لأول بيان موضوع اللفظ لغة والثاني بيان المراد هنا لان القسمة
انما تكون في الموجود لافي الذاهب رأسا والله أعلم

(باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به)

أي طلب ذلك لما جا فيه وفي النهاية التنافس من المنافسة وهي الرغبة في الشيء
والانفراد به وهو من الشيء النفيس الجير في نوعه اه والاستكثار طلب الكثرة
وقوله مما يتبرك متعلق به والتبرك بالشيء لاسباب كان كان فيه أثر صالح أو ظهر
فيه آية أو كان قريب عهد بتكوين من الله سبحانه (قال الله تعالى وفي ذلك
فليتنافس) فاي رتب (۱) (المتنافسون) المرتقبون وقال ابن عطية التنافس
في الشيء المغالة فيه وان يذمه كل واحد نفسه فكان نفوسها تتباريان فيه
وقيل هو من قواك شيء نفيس فكان هذا يعظمه ثم يعظمه الآخر ويستبقان
اليه (وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى
بشراب) وهو كما في المصباح ما يشرب من المائعات وكان ذلك كما قال

(۱) لعله فليغرب الراغبون كما في الجلالين

فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ
 أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَلَاءَ فَقَالَ الْغُلَامُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْتِرُ
 بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا

الحافظ في بيت ميمونة أم المؤمنين (فشرب منه) فيه استجباب شرب البهوض
 اذا كان نمة غيره (وعن يمينه غلام) هو كما سيأتي في الاصل عبد الله بن عباس
 وقيل هو الفضل أخوه حكاه ابن بطل قال الحافظ والصراب الاول (وعن يساره
 الاشياخ) جمع شيخ من شاخ في السن اذا طمن فيها وذلك من الحسين سنة
 ففوق ويطلق الشيخ لغة على من مهر في العلوم وان لم يكن في السن كذلك فيقل
 للغلام ويصلح كما قول الحافظ أن يمد من جملة الاشياخ خالد قال وقد روى ابن
 أبي حازم عن أبيه في حديث سهل ابن سعد ذكر أبي بكر الصديق فيمن كان على
 يساره صلى الله عليه وسلم ذكره ابن عبد البر وخطاه (فقال للغلام أتأذن لي أن
 أعطى هؤلاء) جاء في رواية الترمذي عن ابن عباس فقال لي الشربة لك فان
 شئت أثرت بها خالد الحديث قال الحافظ قال ابن الجوزي وانما استأذن الغلام
 دون الاعرابي المذكور في حديث أنس من شربه صلى الله عليه وسلم لابن وعن
 يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر الحديث لان الاعرابي لم يكن له علم بالشربة فاستأذنه
 بترك استأذانه بخلاف الغلام (فقال الغلام والله يا رسول الله لا أؤثر بنصيبك
 أحداً) أكن بالفهم وتوسيط ذنائه صلى الله عليه وسلم بوصف الرسالة ايماء الى أن
 العلة في عدم الايثار ليس كونه شراباً فان الاهتمام بأمر المطاعم شأن البهائم انما هو
 لحلول أثر بركته عليه لكونه سورته وفضله وذلك يفرغ اليه أرباب الافهام
 ويتنافس فيه أولوا الاحلام فلذا عبر بقوله بنصيبك أي من اثر بركتك وفيضك
 أحداً والتشكير فيه للنعيم ايعم القريب والبعيد والمشرف والشريف وفيه مزود

فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ «مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ» تَلَّهُ بِالتَّاءِ
 الْمُثَنَاءِ فَوْقَ أَيْ وَضَعَهُ وَهَذَا الْغَلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 «بَيْنَا أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ

نباهة ابن عباس وجودة فكره إذ نظر إلى الأشياء في مكانتها ولذا قال بقوله عمر
 عند استجلاء أفكاره فيما يدلهم عليه من الأمور «غص يا غواص» (فتله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في يده متفق عليه) رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب المظالم
 والغصب وفي كتاب الشرب وزاد بعد أحد قوله يا رسول الله وقال بدل قوله فتله
 فأعطاه إياه في يده ورواه مسلم في الأشربة وأخرجه النسائي في الأشربة من سننه
 (تله بالتاء المثناة فوق) أي وتشديد اللام (أي وضعه) في تحفة القاري أي وضعه
 بقوة وفي النهاية قيل التل الصب فاستعير الالقاء يقال تل يتل إذا صب، وتل يتل
 إذا سقط، الأول بالضم والثاني بالكسر في المضارع (وهذا الغلام) كما حكاه الحافظ
 عن ابن التين وجاء كذلك في رواية الترمذي من حديث ابن عباس نفسه (هو ابن
 عباس) أي عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) فإن هذا علم عليه بالغاية كابن
 عمر وابن مسعود على عبد الله * (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال بينما أيوب عليه السلام) قال العراقي في شرح التتريب يقال هو
 أيوب بن رزاح بن روم بن العيص بن اسحاق بن إبراهيم (يغتسل عريانا) فيه
 جواز الاغتسل عريانا في الخلوة مع إمكان التستر وهو مذهب الجمهور (فخر)
 بالخاء المعجمة أي سقط (عليه جراد من ذهب) هذا ظاهر في سقوطه عليه من
 علوه وهو إكرام من الله تعالى له وهو معجزة في حقه وهل كان جرادا حقيقة ذا

فَجَعَلَ أَيُّوبُ يُحْيِي فِي تُوْبِهِ فَنَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّوَجَلَّ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ
أَغْنِيَتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى وَعَزَّتْكَ وَأَكْرَمُ لِي غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ «

روح الا أن جسمه من ذهب أو كان على شكل الجراد ولا روح فيه الاظهر الثاني
قال الجوهرى وليس المراد ذكر الجراد وإنما هو اسم جنس كبقر وبقرة نحو
بمذكوره أن لا يكون من افظه لثلا يلبس الواحد المذكور بالجمع (فجعل) شرع
(أيوب يحيى في توبه) استكثارا من البركة لكونه قريب عهد بتكوين من الله
سبحانه (فناداه ربه عز وجل) لا يخفى ما في التعبير من الرب المؤذن بالتربية
والا يصل الى الكمال في هذا المقام وهذا النداء الله أعلم انه كان بواسطة الملك
لان المخصوص بالسماع من حضرة الحق سبحانه من الانبياء والمرسلين نبينا
وموسى صلى الله عليه وسلم ثم رأيت المراقى أشار الى ما ذكرته وزاد احتمال كونه
إلهاماً قول ويجوز كونه كفاً كما وقع لموسى وفيه نقد وابل وجهه ما ذكرنا وقوله
(ألم أكن أغنيتك عما ترى) محكى لقول مقدر أو للنداء لما فيه من معنى القول
والقول محتمل لان يراد منه غنى القلب أو غنى المال وفيه على الثاني أن أيوب كان
غنياً شاكراً ولا ينافيه قوله تعالى « إنا وجدناه صابراً » لانه لا يراد صبره على البلاء أو
على الفقر منه والذي يظهر ان الله تعالى جمع لأيوب مقامى الصبر على الفقر والشكر
على الغنى باعتبار حالته فكان في نفس البلاء فتبراً صابراً وقبله وبعده غنياً شاكراً
ولذا قال تعالى « إنا وجدناه صابراً » ثم قال نعم العبد ففيه الايماء الى أنه غنى
شاكراً كما قال في حق سليمان نعم العبد انه أواب مع انه كان غنياً شاكراً (قال
بلى) واستدرك من مفهوم ذلك قوله (ولكن لا غنى لى عن بركتك) أى
أغنيته عن من سائر الجهات من حيث انه مال وأنا لا آخذة كذلك شرها
وحرصاً ولكن لكونه بركة وفيها وجوه فقيل لانه قريب عهد بتكوين من الله

﴿باب فضل الغني الشاكر﴾

وَهُوَ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ وَجْهِهِ وَصَرَفَهُ فِي وُجُوهِهِ الْمَأْمُورِ بِهَا
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى،

تعالی کا حشر نبینا صلی اللہ علیہ وسلم عن جده حین نزل علیہ النظر وقال انه
 بدیث عهد بر به ای بتکوینہ وقیل لانه نعمه جدیده خارقه للماده فیذمی تنقیها
 بالقبول ففي ذلك منه شكر لها وتعظيم شأنها وفي الاعراض عنها كفر بها وقرب
 منه حديث لان الله يحب أن تؤتى رخصه كما توتى عزيمته، وقيل ان هذا آية ومعجزة
 وكل ما نشأ عنها فهو بركة ومن ذلك قول الصحابة كنا نعد لايات بركة
 وقيل غير ذلك (رواه البخاري) في كتاب الانبياء من صحيحه

﴿باب فضل الغني الشاكر﴾

أى ما جاء في ذلك والشاكر هو الذي يبرئ من الله تعالى به في المال فملا وتركا كما
 قال المصنف (وهو من أخذ المال من وجهه) أي طريقه المأذون بأخذه منه شرعا
 كالعوضه المستجمعة لشروط الصحة السالمة من غش وخبثه وكالارث والوصية
 والاكسابات المأذون فيها من احتساب ونحوه (وصرفه) الاول والفاقه لقوله
 (في وجوهه) أي طرقه (المأمور بها) شرعا واجبا عينيا كداد الزكوات
 ونكاحات والذور أو كغائب كقيام بحاجة المحتج من طعام وكسوة أو مندوب
 كالتصوعات (قل الله تعالى فاما من أعطي) أي نفق منه لوجه الله (واتقى)
 محرمه (وصدق بالحسنى) المجازاة ويقن أن الله سبحانه عليه أو بالحكمة الحسنى
 وهي كلمة التوحيد (فسنيسره) نهيته في الدنيا (اليوسرى) العنة التي توصله في

وقال تعالى «رَسِيحًا جَنَّبُهَا إِلَّا تَقَىٰ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ»

اليسري والزلفى في الدار الآخرة يعني الاعمال الصالحة والآية بعدها في ضد ذلك تقدمت مع الكلام علي ما يتبعها في باب النهي عن البخل (وقال تعالى وسيجنبها) أي النار (الاتقي) أي الذي اتقى الشرك والمعصية فلا يدخلها أصلاً أما من اتقى الشرك فقط فيمكن أن يدخلها لكن لا يصلحها ولا يازمها (الذي يؤتي ماله) يعطيه وينفقه في طاعة الله (يتزكى) أي يطلب تزكية نفسه وماله فصلة الذي يدل أحوال فلا محل له علي الأول (وما لأحد عنده من نعمة تجزي) فيقصد باتيانها مجازاتها (إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى) أي لكن يؤتي طلباً لمرضاة الله سبحانه والجمهور علي نصب ابتغاء وانه علي الاستثناء المنقطع وإلا يعني لكن كما تقرر فهو في الحقيقة مفعول له قاله الهمداني ونظر ابن عطية في كون الاستثناء منقطعاً وجعل الكوائمي الاستثناء المنقطع والمفرواية له وجهين متقابلين محمول علي المعنى والتقدير لم يعط الشيء إلا ابتغاء وجهه سبحانه والابتغاء الطاب أي إلا لطلب التوجه الي ربه لأعلي (ولسوف يرضى) من ربه حين يدخله في رحمته وعن كثير من الساف أن هذه السورة في الصديق وهو الاتقي فيكون المحصر ادعائياً لا حقيقياً كأن غير هذا الاتقي غير محتجب بالكلية كذا في تفسير السيد معين الدين الصفوى وفي تفسير ابن عطية لم يختلف أهل التأويل أن المراد بالاتقي الي آخر السورة أبو بكر ثم هي تناول كل من دخل في هذه الصفات وقال ابن كثير في تفسيره قد ذكر غير واحد من المفسرين أن هذه الآية نزلت في أبي بكر رضي الله عنه حتي أن بعضهم حكى الاجماع عن المفسرين علي ذلك ولا شك انه داخل فيها وأولى الناس بعمومها وان افظها لفظ

وَقَالَ تَعَالَى « إِنْ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَيَعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُونَهَا
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ »

العموم وهو قوله وسيجنبها الاقني النخ ولكنه مقدم الامة وسابقهم في جميع هذه
الاصناف الحميدة فانه كان صديقا تقيا كريما جوادا بذالا لامواله في طاعة مولاه
ونصر رسوله صلى الله عليه وسلم وفي تفسير الكواشي والمراد بالاقني أبو بكر
الصديق قالوا باجماع المفسرين وما ذكره ابن عطية وابن كثير من أن الآية تشمل
من دخل في تلك الصفات تعقبه الحافظ السيوطي في الاقان فقل بعد أن مهد
قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب « تنبيه » قد علمت ان فرض
المسئلة في لفظ عموم اما آية نزلت في معين ولا عموم في لفظها فانها تقصر عليه
قطعا كتوله تعالى وسيجنبها الاقني النخ فانها نزلت في الصديق اجماعا وقد استدل
بها الفخر الرازي مع قوله ان اكرمكم عند الله اتقاكم على أنه افضل الناس بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وروى من ظن ان الآية عامة في كل من عمل عمله اجراء له
على القاعدة وهذا غلط فان هذه الآية ليس فيها صيغة عموم اذ الاءما تفيد العموم
اذا كانت موصولة او معرفة في جمع زاد قوم أو فرد بشرط أن لا يكون هناك
عهد واللام في الاقني ليست موصولة لانها لا يوصل بالفعل التفضيل اجماعا والاقني
ليس جمعا بل مفرد والمهد موجود خصوصا ما يفيد صيغة أفعال من التمييز وقطع
المشاركة فبطل القول بالعموم وتعين القطع بالخصوص والقصر على من نزلت فيه
رضي الله عنه اه (وقال تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي) اي ان أظهرتموها فنعم
شيأ ابدؤا (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء) أي تعطوها مع اخفاء (فهو) أي اخفاؤها
(خير لكم) والآية عامة في كل صدقة لكن عن ابن عباس السر في التطوع
أفضل من العلانية يقل بسبعين ضعفا وصدقة الفريضة علانيتها أفضل بخمسة وعشرين

وَيُكْفِرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» وَقَالَ تَعَالَى
«لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ
عَلِيمٌ» وَالْآيَاتُ فِي فَضْلِ الْإِنْفَاقِ فِي الطَّاعَاتِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ * وَعَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَاطَهُ عَلَى هَلَاكَتِهِ

ضمناً (ويكفر عنكم) أي الله أو الأخفاء، ففيه اسناد مجازي ومن قرأ مجزوما فهو
عطف على محل جواب الشرط (من سيئاتكم) من التبويض أو لبيان الجنس أي
شيئا هو السيئات (والله بما تعملون خبير) ترغيب في الاخفاء (وقال تعالى ان تنالوا
البر) الجنة أو القوى أو كمال الخير (حتى تنفقوا مما تحبون) أي بعضه والمراد منه
اداء الزكاة أو صدقة السنة و يدل على الثاني ان كثيرا من الصحابة تصدقوا
باراضيهم واعتقوا جواربهم حين أنزلت والمعنى ان تنالوا البر حتى تنفقوا وأنتم
أصحاب أشحاء (وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم) فيجازي بحسبه (والآيات)
الكائنة أو كائنة (في فضل الانفاق في الطاعات) هي ما تقرب بها الى المولى
(كثيرة معلومة) وفيما ذكر كفاية لمن أتى السمع وهو شهيد (وعن عبد الله بن
مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد) أي لا غبطة
محمودة (الا في اثنتين) من الخصال او في ذى اثنتين منها فعلى الاول بقدر مضاف
نحو خصلة قبل قوله رجل وهو في الاصول مرفوع خبر محذوف أي هما خصاتان
رجل ورجل فحذف المضاف وافهم رجل مقامه فارتفع (رجل آتاه) أي أعطاه (الله مالا)
أي بطريق لا تبعه فيه كما يومى، اليه اسناد الاعطاء الى الله سبحانه، والا فالصدق بالسحت
لا غبطة فيه (فساطه على هلكته) أي اتلاف عينه بابقائه عند الله بانفاقه لوجه

فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا « متفقٌ عليه
وتقدم شرحه قريباً * وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال « لأحسدَ إلا في اثنتين رجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ أنْ فهو
يقومُ بهِ آتاءَ الليلِ وآتاءَ النهارِ

ومرضاته (في الحق) متعلق بالمصدر قبله (ورجل آتاه الله حكمة) أي علما ويجوز
أن يراد بها القرآن لورود كل منهما في رواية ويجوز أن يراد بها السنة والاول
أقرب (فهو يقضي بها) أي عند التحاكم اليه (ويدلها) ففيه أن شكر المال انفاقه
في وجوه الطاعات ابتغاء مرضات الله تعالى وأن شكر العلم العمل به وتعليمه (متفق
عليه) (وتقدم شرحه) أي تبيان المراد من قوله لاحسد (قريباً) نصبه على أنه صفة
مصدر أي تقدم اقرباً أو على الظرفية أي في مكان قريب من الكتاب وهو باب
فضل الكرم والجود (وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاحسد) أي لا ينبغي أن يحسد أي يغبط (الافى اثنتين) ثوابهما بحسن
التصرف من فاعلهما (رجل آتاه الله القرآن) قدم هنا على المال من باب التبدلي
من الشريف الى المشروف وعكس في الحديث قبله من باب الترقى أو لأن ذلك
سبق للحض على الاشتغال بالقرآن فقدم في كل ما سبق له الحديث وذكر الآخر
بالتبع أو ان ذلك على وجه التفنن في التعبير وعبر هنا بالقرآن الذي هو منبع العلوم
ومعدنها وأصلها ومكمنها قال تعالى « ما فرطنا في الكتاب من شيء » وقال تعالى
« والكتاب المبين » أي لكل شيء محتاج اليه كما يؤذن به حذف الممول لانه
الاصل ونتم بالحكمة مراداً بها العلم الشرعي على قول العموم حاجة الناس في معاشهم
ومعادم اليه (فهو يقوم به) أي في صلاته (آتاه الليل وآتاه النهار) منصوب على

(۲۵ - دليل رابع)

ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاء الليل وآتاء النهار متفق
 عليه الآتاء الساعات وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين
 أتوا إلى رسول صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب أهل الدثور بالدرجات
 العلاء والنعيم المقيم فقال وما ذلك

الظرفية وأتاء المضاف دفعا اتوهما أن المراد آتاء مجموعهما لا كل على الانفراد ويحتمل
 أن يراد من القيام المداومة على تلاوته لا بخصوص كونه في صلاة (ورجل آتاه
 الله مالا) التذكير فيه للتعظيم كما يدل عليه قوله (فهو ينفقه آتاء الليل وآتاء النهار)
 ويحتمل أن يكون للشبوح فيشمل الجميل منه والحقير قال تعالى «ليتمنق ذرعة من
 سمعة زمن قدر عليه رزقه فليتمنق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها» (متفق
 عليه) تقدم ذكر من خرج به من حديث ابن عمر في باب فضل الكرم المذكور
 (الآتاء) بالفتح ومد الهمزة قبل النون (الساعات) جمع واحد إني بالكسر
 والقصر وآتاء بالمد والفتح وإني بوزن قنوا وأتوا بوزن دلو ذكرها الواحدي في تفسيره
 (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن) بالفتح ويجوز كسر الهمزة بتقدير قول قبلها
 (فقراء المهاجرين) من إضافة الصفة لموصوفها أي المهاجرين القراء (فالوا) على وجه
 الغبطة والتأسف على عدم تمكنهم من ذلك (يارسول الله ذهب أهل الدثور
 بالدرجات) الباء فيه للتعديرة رفيها معنى المساحبة (العلاء) أي الرفيعة قال ابن عطية
 في التفسير الدرجات العلى هي القرب من الله تعالى (والنعيم المقيم) وهو نعيم الجنة
 الذي لا ينتقضي أبدا (فقال وما ذلك) استفهام عن الذي لاجله قيل فيهم أنهم
 فازوا بذلك دنيا وعقبى ولم يتركوا منه للفقراء شيئا كما يومئ إليه السياق وأتى باسم
 الإشارة المرشوع للبعيد فيه مع قربه افخامة شأنه كقوله تعالى تلك آيات الكتاب

فَقَالُوا يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا
 نَتَصَدَّقُ وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 « أَفَلَا أَعَلَّمْتُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ
 بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَمْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ »
 قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ

المبين بناء على أن المشار اليه هو الحروف المقطعة أول السور (فقالوا يصلون كما
 نصلى) لفظ ما كافة مهبطه للدخول على الجملة الفعلية وتفيد تشبيه مضمون الجملة
 بالجملة أو مصدرية أى مثل صلاتنا أو موصولة أى مثل الذى نصليه (ويصومون كما
 نصوم) أى هم في العبادات البدنية مماثلون لنا مساوون فيها وزائدون علينا
 بالعبادات المالية المدلول عايبها بقولهم (ويتصدقون ولا نتصدق) كذا في النسخ
 باظهار الفوقية وتخفيف المهمله الاولي فيها (ويعتقون) بفتح التحتية وكسر الفوقية
 فيها (ولا نعنتق) أى فهم يرجحون علينا بذلك إذ لا مال لنا نصلى به الى مثل
 ذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا أعلمكم) أى أترككم تعابا من
 ذلك فلا أعلمكم (شيئا) أى عظيمًا بقرينة وصفه بقوله (تدركون به من سبقكم)
 أى الى المنازل العلى أو من سبقكم من مؤمني الامم (وتسبقون) بكسر الموحدة
 (به من بعدكم) أى في الرتبة أى دونكم أو في الزمن (ولا يكون أحد أفضل
 منكم الا من صنع مثل ما صنعتم) الاستثناء فيه منقطع أى اكن من صنع مثل
 ما صنعتم فلا تسبقونه ولا يفضل عليه أحد كما لا يفضل عليكم (قالوا بلى يا رسول الله)
 أى تعلم ذلك مرادنا لناحق به من سبق ونحوز به على من بعد فضل السابق
 وفي قولهم يا رسول الله تحريض على الاعلام أى ان الله رحم بك العباد وتعلم

« قَالَ تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ دُبُرًا كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ
 مَرَّةً » فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالُوا سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ »

ذلك منها فجد به (قال تسبحون وتكبرون) بتضعيف الفعلين اعتباراً بتكرير
 الفعل (وتحمّدون) بفتح الفوقية والميم (دبر) أى خاف (كل صلاة) أى من
 المكتوبات كما جاء كذلك في رواية ، ودبر ظرف تنازعه الأفعال قبله وكذا
 تنازعت (ثلاثاً وثلاثين) وهو منصوب على المنعوية المطلقة للعامل فيه منها (فرجع)
 العطف على محذوف دل عليه السياق أى فذهب فقراء المهاجرين بما علمهم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فعملوا فعله الاغنياء فعملوا به وشاركوهم فيه كغيره من
 العبادات البدنية فرجع (فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) إذ
 فاتهم ما استأثروا به عن الاغنياء لباحتموهم في فضل عملهم المالى بمشاركتهم فيه
 (فقالوا سمع اخواننا أهل الأموال) هذا تفسير منهم للدثور المذكور عنهم أول
 الحديث (بما فعلنا) أى مما ذكرت وما فيه من عظيم الفضل (ففعلوا مثله)
 فساوونا فيه وزادوا عليه بالعمل المالى فرجع الامر بالآخر الى ما اشتكوا منه أولاً
 (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله) أى ثوابه (يؤتية) أى
 يعطيه (من يشاء) من فقير وغنى والمشار اليه بحتمل أن يكون السبق الى
 المنازل العلى المذكور أول الخبر أى أياهم الله ذلك وقصره عليهم فلا سبيل لمشاركتهم
 فيه من غيرهم وبحتمل أن يكون الثواب المرتب على هذا لمذكور أنه فضل الله
 ان شاء خص به الفقراء أفلا يلزم من اتيان الاغنياء به مساواة الفقراء فيه أى فلا

متفق عليه وهذا اللفظُ رِوَايَةٌ مُسْلِمٌ (الدُّثُورُ) الْأَمْوَالُ الْكَثِيرَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

عليكم من مشاركتهم في ذلك صورة والاول قال به من مال الى تفضيل الغنى الشاكر والثاني قال به من قال بتفضيل الفقير الصابر (متفق عليه) رواه البخارى في الدعوات ومسلم (وهذا انظر رواية مسلم) في كتاب الصلاة وليس في رواية البخارى وصف الدرجات بالاعلا وفيها أن كلام من التكبير والتسبيح والتحميد عشرًا عشرًا وايس عنده من قوله فرجع فقراء المهاجرين الى الآخر وسبق في باب بيان طرق الخيرات أن حديث أبي ذر عنده لم ينحو حديث الباب وأن كلام من التسبيح والتحميد والتكبير والتهايل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر صدقة وفيه زيادة على ما في حديث الباب وتقص عنه (الدُّثُورُ) بضم المهملة والمثلثة (الاموال الكثيرة) كما في النهاية وبه يعلم ما في اقتصار الكازروني شارح الاربعين على قوله الدثر المال ولم يقبده بالكثير وفي باب بيان طرق الخيرات الدُّثُورُ واحدها دثر فأفادته بيان مفردة وهنا بيان معناه وفي النهاية الدُّثُورُ جمع دثر أى كقاس يقع على الواحد والاثنين والجمع هـ

﴿ تم الجزء الرابع ويليه الجزء الخامس وأوله باب ذكر الموت ﴾

﴿ تنبيهات ﴾ وقع في صفحة ۲۱۱ حاشية رقم ۲ بزيادة عليها « وبمراجعة المصباح وجد ما نصه الواحدة رطبة والجمع أرطاب . انتهت ، فقوله والجمع رطاب الخ . سبق قلم » ووقع في صفحة ۲۵۶ لفظ « المقداد بن معد يكرب » وهو تحريف من النداخ وصوابه « المقدام » بالميم ، وفي ۳۵۰ حاشية يزداد عليها « وبمراجعة أسد الغابة ظهر أن القول الرابع عمرو بن سعيد ، فلا تكرار . ع

(فهرست الجزء الرابع من دليل الفالحين)

- ۲ (باب الخوف)
- ۷ حديث خلق العبد وكتابة رزقه وأجله الخ
- ۸ تفسير السعادة والشفاعة
- ۱۱ احاديث في صفة جهنم وعذابها
- ۱۴ لو تعلمون ما اعلم اضحكتم قايلا وابكيتم كثيرا - الحديث
- ۱۷ سالم بن عامر (رح)
- ۱۸ دنوالشمس من الرؤس واختلاف الناس في العرق
- ۲۰ حديث (ما منكم من احد الا سيكلمه ربه) وفيه (فاته والدار ولو بشق تمر)
- ۲۳ أبو برزة الاسلمي (رضي) وحديث لانزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه الخ
- ۲۵ حديث في تفسير يومئذ تحدث أخبارها
- ۲۶ كيف انهم وصاحب القرن قد التتم القرن - الحديث
- ۲۹ حشر الناس حفاة عراة غرلا
- ۳۱ (باب الرجاء)
- ۳۵ الحديث القدسي « من جاء بالحسنة الخ » وفيه (ومن تقرب به في شبرا الخ) وتفسير الحديث في الشرح
- ۴۱ حديث غزوة تبوك لما أصابت
- الناس بجاعة وفيه معجزة عظيمة للنبي (ص)
- ۴۵ عتبان بن مالك (رضي) وصلاة النبي (ص) في بيته
- ۵۱ احاديث في سعة رحمة الله تعالى
- ۵۵ كيفية تأويل مالا تدوخ نسبته الى الله تعالى
- ۵۷ الحديث القدسي (أذنب عبد ذنبا فقال اللهم اغفر لي الخ)
- ۵۹ سعة مغفرته تعالى
- ۶۲ ارضاء الله تعالى لبيته في أمته
- ۶۴ حق الله على عباده وحق العباد على الله
- ۶۵ تفسير يثبت الله الذين آمنوا
- ۶۶ حسنات المؤمن والكافر
- ۶۸ ما تنفر به الذنوب
- ۷۷ عمرو بن عبسة (رضي) وقصة ذهابه الى النبي (ص) ودخوله في الاسلام وهي قصة جميلة وفيها تعاليم الاسلام الاولى وكيفية الوضوء والاقوات التي تحرم فيها الصلاة ومعنى طلوع الشمس وغروبها بين قرني الشيطان
- ۹۲ حديث (اذا اراد الله رحمة امة قبض نبيها قبلها الخ)

صحيفة	
وَأثرين - الحديث	
۱۲۳ (باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التملل منها وفضل الفقر)	
وفيه آيات بالغات في بيان حال الدنيا	
۱۳۰ عمرو بن عوف (رض) وحديث	
قدوم ابي عبيدة (رض) بمال من البحرين وهو حديث عظيم يمد من المعجزات النبوية الباهرة ،	
۱۳۷ يتبع الميت ثلاث - الحديث	
۱۳۸ يؤتى بانهم أهل الدنيا - الحديث	
۱۴۰ المستورد بن شداد (رض)	
وحديث ما الدنيا في الآخرة الخ	
۱۴۱ حديث (ان رسول الله ص مر بالسوق الخ) وفيه البيان بضرب الامثلة الحسية	
۱۴۲ حديث ابي ذر (رض) كنت أمشي مع النبي (ص) الخ وهو حديث عظيم يحتوي على الزهد وفيه بشرى عظيمة لمن مات على الاسلام	
۱۵۰ الحديث على ان ينظر المرء الى من أسفل منه في المال والخلق	
۱۵۳ حديث نعيم عبد الدبنار الخ	
۱۵۵ حديث الدنيا سجن المؤمن الخ	
۱۵۷ حديث كن في الدنيا كاك غريب	

صحيفة	
۹۶ (باب فضل الرجاء)	
۹۷ حسن الظن بالله عند الموت	
۹۸ الحديث القدسي (يا ابن آدم انك مادعوتني ورجوتني الخ)	
۱۰۰ (باب الجمع بين الخوف والرجاء)	
وفيه بيان أوقانهما وآيات وأحاديث جامعة	
۱۰۵ (باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقا اليه)	
۱۰۶ بكاء النبي (ص) عند سماع القرآن	
۱۰۷ بحث في شهادة الرسول على أمته وفي سماع القرآن	
۱۰۹ حديث (لا يابج النار رجل بكى الخ)	
۱۱۱ عبد الله بن الشيخير (رضي) ومبايعه أز يزجوف النبي (ص) في الصلاة	
۱۱۳ حديث بكاء أبي بن كعب رضي	
۱۱۴ زيارة أبي بكر وعمر (رض) لام	
أبي بن (رض) وبكاؤهم للذكرى	
۱۱۶ حديث : مروا أبا بكر فليصل بالناس الخ	
۱۱۷ ابراهيم بن عبد الرحمن (رح) وأبوه عبد الرحمن بن عوف (رض)	
و بكاؤه للذكرى	
۱۱۸ مبحث من صلى خلفهم النبي (ص)	
۱۲۱ ليس شيء أحب الى الله من قلمين	

- ١٦١ حديث زهد في الدنيا يحبك الله الخ
 ١٦٤ أحاديث فيما تركه النبي (ص) عند وفاته
 ١٦٥ البركة العظيمة التي تحصل في الطعام كراما للنبي (ص)
 ١٦٦ عمرو بن الحارث أخو جوبرية (رض ا)
 ١٦٩ مصعب بن عمير (رض)
 ١٧١ الدنيا لا تمدل جناح بموضة
 ١٧٢ حديث ألا ان الدنيا مملونة الخ
 ١٧٤ كعب بن عياض (رض)
 ١٧٥ ترجمة عثمان بن عفان (رض)
 ١٧٦ حديث « ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال الخ »
 ١٨٠ حديث « يقول ابن آدم مالي مالي الخ »
 ١٨١ حديث « قال رجل يا رسول الله والله اني لاحبك الخ »
 ١٨٥ حديث « ما ذئبان جائعان أرسلوا في غنم الخ »
 ١٨٦ الحديث الذي فيه « مالي وللدنيا الخ »
 ١٨٧ أحاديث في فضل الفقر
 ١٨٢ ترجمة لبيد بن ربيعة الشاعر

- وحديث « أصدق كلمة الخ »
 ١٩٤ (باب فضل الجوع وخشونة العيش والاقتصار على القليل من المأكول والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات
 ١٩٥ الآيات الشريفة في ذلك
 ١٩٨ أحاديث في زهد النبي (ص) وبساطه طعامه واقتداء أصحابه به
 ٢١٠ خالد بن عمير (رح) وعتبة بن غزوان (رض) وخطبته العظيمة
 ٢٢٨ حديث أبي هريرة في توزيعه لابن في أهل الصفة وفيه معجزة للنبي (ص)
 ٢٣٧ محمد بن سيرين (رح)
 ٢٤٠ الجمع بين حديث « توفي رسول الله (ص) ودرعه مرهونة »
 وحدث « نفس المؤمن معلقة بدينه »
 ٢٤٥ عيادة النبي (ص) لسعد بن عباد (رض)
 ٢٤٧ حديث « خيركم قرني الخ »
 ٢٥٠ عبيد الله بن محصن (رض)
 ٢٥١ أحاديث في بذل الفضل والكفاف والقناعة وتبشير الفقراء
 ٢٥٢ فضالة بن شيبان (رض)

- ٢٥٤ الخصاصة والصحابة
 ٢٥٦ ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطنه
 ٢٥٧ إياس بن ثعلبة (رضي الله
 تعالى عنه)
 ٢٦٠ قصة أبي عبيدة (رضي الله
 تعالى عنه) وأصحابه وسفرهم
 ٢٦٨ أسماء بنت يزيد (رضي الله
 تعالى عنها)
 ٢٦٩ حديث جابر (رضي الله تعالى
 عنه) في حفر الخندق وفيه
 معجزة عظيمة للنبي صلى الله
 عليه وسلم
 ٢٨٦ حديث أنس وفيه معجزة
 كالسابقة
 ٢٩٥ (باب القناعة والعفاف
 والاقتصاد في المعيشة والإنفاق
 وذم السؤال من غير ضرورة)
 ٢٩٨ أحاديث في العفاف والقناعة
 ٣٠٥ أبو بردة بن أبي موسى
 الأشعري رحمه الله
 ٣٠٨ عمرو بن تغلب (رضي الله
 تعالى عنه)
 ٣١٣ معاوية بن أبي سفيان (رضي
 الله تعالى عنه)
- ٣١٤ أحاديث في ذم السؤال
 ٣١٤ عوف بن مالك رضي الله تعالى
 عنه
 ٣٢١ قبيصة بن المخارق (رضي الله
 عنه)
 ٣٢٢ المسألة لا تحمل إلا لأحد ثلاثة
 ٣٢٧ (باب جواز الأخذ من غير
 مسألة ولا تطلع إليه)
 ٣٣٠ (باب الحث على الأكل من
 عمل يده والتعفف به عن
 السؤال والتعرض للاعطاء)
 ٣٣٤ (باب الكرم والجود والإنفاق
 في وجوه الخير ثقة بالله تعالى)
 ٣٣٦ لا حسد إلا في اثنتين الخ
 ٣٤٠ تأليف النبي (صلى الله عليه
 وسلم) لقلوب الناس وثمره
 ذلك
 ٣٤٩ ما نقصت صدقة من مال الخ
 وهو حديث عظيم
 ٣٥٠ أبو كبشة الأنماري (رضي الله
 عنه)
 ٣٥٠ حديث (ثلاثة أقسم عليهن
 الخ) وهو حديث عظيم
 ٣٥٧ مثل البخيل والمنفق الخ

والاستكثار مما يتبرك به)	٣٦٤ (باب النهي عن البخل
٣٧٩ نبينا أيوب عليه السلام يغتسل	والشح)
الخ	٣٦٦ (باب الإيثار والمواساة)
٣٨١ (باب فضل الغني الشاكر الخ)	٣٧١ طعام الإثنين كافي الثلاثة الخ
٣٨٥ لا حسد إلا في اثنتين الخ	٣٧٢ فضيلة جمع الناس أزوادهم في
٣٨٦ حديث ذهب أهل الدثور	ثوب واحد عند قلتها ثم
بالأجور وفي آخره ﴿ ذلك	قسمتها
فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾	٣٧٧ (باب التنافس في أمور الآخرة

